

قال الله تعالى
وَمَا يَتَّبِعُكَ مِنْهَا
أَلَا وَغَيْبٌ لَكَ
أَمْرٌ

يكون له
الذي
الذي
الذي

الحمد لله

الذي وفقنا للطبع لهذا الكتاب المصنف بنا

الصحيح المسلم

ووفقنا الشيخين الجليلين في تصحيح الكتاب الطيبين والحقين

وإصلاة وسلام على نبي الختم

الذي قد أعطى جوامع الكلم ووفق أتباعه المختارين لجمع إحدائه المباركة منهم

الإمام أبو طهين مسلم بن الحجاج القشيري

مع حواشي: الإمام الشيخ أبي الحسن السدي

رحمة الله رحمة واسعة الشهيرة القليلة بين العلماء
الصالحين والتبعاء العارفين وقد بذلنا جهداً بليغاً وصرفاً
كثيراً في تصحيحه وتدقيقه وقد أرفقنا حواشي كل صفحة
وفقهها لكن يتسهل على الطالب إطلاعها ووضعنا الأرقام
للأحاديث ونقلنا عناوين الأبواب من الحاشية إلى المتن
وهذه الميزات الخاصة لهذه الطبعة ذات قيمة
بالغة ولأول مرة فنشكر الله سبحانه وتعالى
على هذا الطبع القدير بالذكر

رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ صَنَّفْتُ الصَّحِيحَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَلْفٍ حَدِيثٍ
مَسْمُوعَةٍ وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَلْفٍ بِاسْقَاطِ الْمَكْرُورِ وَيَقُولُ الْإِمَامُ
النَّوَاوِيُّ: مَنْ حَقَّقَ نَظْرَهُ فِي صَّحِيحِ مُسْلِمٍ وَاطَّلَعَ عَلَى مَا أُوْدَعَهُ
فِي أَسَانِيهِ وَتَرْتِيبِهِ وَحُسْنِ بَسَائِقِهِ وَبَدِيعِ طَرِيقَتِهِ وَتَلْخِصِ
الظُّرُوفِ وَالْإِخْتِصَارِهَا وَضَبْطِ مُتَفَرِّقِهَا وَأَنْشَارِهَا وَعَبِيرِ
ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ مِنَ الْحَاسِنِ وَالْأَعْيُوبِ عِلْمَهُ أَنَّهُ إِمَامٌ لَا
يَلْحَقُهُ مَنْ بَعْدَ عَصْرِهِ وَقُلْ مَنْ يُسَاوِيهِ بَلْ يُدَانِيهِ مِنْ
أَهْلِ وَقْتِهِ وَدَهْرِهِ وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ
ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ فَاتَّحَمَّدُ لِلَّهِ عَلَى أَنَّهُ وَفَّقْنَا لِطَبْعِهِ الصَّحِيحِ

مع شرح

الإمام الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد بن النخعي

سنة ١٧٦١

وصية النبي صلى الله عليه وسلم

وصية وسنة

جزء الثاني

خادم العلم والعلماء العبد الفقير إلى ربِّه عز وجل مقبول التَّحْمِيلِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

مكتبة رحمانية



اقرأ سنن عزي سنن عزي اذو بازار لاهور
فون: 042-7224228-7221395

اس کتاب کے جملہ حقوق کا پی رائٹ آفس میں رجسٹرڈ ہیں۔ اس کتاب کی کتابت، تدوین و تسویب اور کسی بھی طریقہ سے کاپی کرنا کاپی رائٹ ایکٹ ۱۹۶۲ کے تحت قابل تعزیر جرم ہے اور اسکی خلاف ورزی کرنے والے کے خلاف بطور رجسٹر کاپی رائٹ مالک (owner) قانونی کارروائی کی جائے گی۔

اللہ جل جلالہ و عم نوالہ کا احسانِ عظیم ہے کہ ہم شنگانِ غلومِ نبویہ کی خدمت میں ایک بار پھر علمِ حدیث کا عظیم ذخیرہ "الصحيح المصلي" پیش کرنے کی سعادت حاصل کر رہے ہیں۔ شب و روز کی محنتِ شاقہ اس کے ظہور پذیر ہونے میں کار فرما رہی اس عظیم کام کو بحسن و خوبی سر انجام دینے میں ہدیۃ العلماء کے معزز اراکین نے حتی المقدور سعی کی "الصحيح المصلي" کے اس نسخے کی کتابت زر کثیر خرچ کر کے کروائی گئی ہے اور بار بار پروف ریڈنگ کروائی گئی تاکہ اغلاط کا تناسب کم سے کم ہو، بہر حال انسان خطا کا پتلا ہے اس کے باہقوں غلطی کے صدور کا ہر لمحہ امکان رہتا ہے ہمیں امید ہے کہ آپ ہمیں حسب سابق اصلاح کی طرف گامزن کرتے رہیں گے۔

اس نسخے کی اہم خصوصیات:

- کتاب کے آغاز میں امام نووی شراحِ مسلم کا علمی مقدمہ لگایا گیا ہے جو کہ دراصل ان کی شرح نوادی کا دیباچہ ہے۔
- متن حدیث کی کتابتِ جلی "نسخ" میں کروائی گئی ہے تاکہ دورانِ مطالعہ سہولت ہے۔
- ہر صفحہ پر آنے والی احادیث کے ذیل میں شرح نوادی کا اضافہ کیا گیا ہے تاکہ احادیث کے مطالعہ کے دوران شرح کا بھی بالاستیعاب مطالعہ ہوتا ہے۔
- ہر صفحہ کے مطابق حاشیہ سنذی کا اضافہ کیا گیا ہے اور کوشش کی گئی ہے کہ حاشیہ سنذی ہر صفحہ سے متعلقہ اسی صفحے پر دستیاب ہو۔
- سہولت کی خاطر ترقیم احادیث کی گئی ہے۔
- ابواب کو حاشیہ کے بجائے متن کا حصہ بنا دیا گیا ہے۔ نیز ابواب علی سم الخط میں لکھے گئے ہیں تاکہ نمایاں رہیں۔

استدعا:

اللہ تعالیٰ کے فضل و کرم سے ہم نے اپنی طاقت اور بساط کے مطابق کتاب کی تصحیح میں حتی الامکان محنت و کوشش کی ہے اس کے باوجود اگر طالبانِ حدیثِ رسول کو کسی مقام پر کوئی قابل تصحیح عبارت نظر آئے تو وہ ہمیں ضرور اطلاع فرمائیں ہم ان کے شکر گزار بنوں گے اور اس غلطی کی دستگی کریں گے۔ آپ کے اس علمی تعاون کی بدولت ہی ہم اشاعتِ دین کے ساتھ ساتھ حفاظتِ دین کا فریضہ سر انجام دینے کے قابل ہوں گے۔

اَحْبَابِ مَكْتَبَةِ رَحْمَانِيَه

فهرس الجلد الثاني من صحيح مسليح نسخة للنوي

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
	كتاب البيوع				
١٩	باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العراق	١٥	باب تحريم بيع الحاضر للبادي	١٣	باب ابطال بيع الملامسة والمنايذة
٢١	باب من باع نخلا عليها تمر	١٦	باب حكم بيع المصرة	١٤	باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر
٢٢	باب النهي عن المحاقلة والمزاينة وعن التجارة وبيع الثمرة قبل بد صلاحها وبيع المعاومة وهو بيع السنين	١٧	باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين	١٥	باب تحريم بيع حبل الحيلة
	باب كراء الارض	١٨	باب من يخذل في البيع		باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجش وتحريم التصرية
			باب النهي عن بيع الثمار قبل بد صلاحها بغير شرط القطع		باب تحريم تلقي الجلب

كتاب المساقاة والمزارعة					
٢٠	باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيقته خيلا مما عليه	٢٥	باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور	٢٥	باب فضل الغرس والزرع
٢١	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا	٢٦	باب الامر بقتل الكلاب وبيان نسخها وبيان تحريم اقتنائها الا لصيد او زرع او ماشية ونحو ذلك	٢٦	باب وضع الجوائح
٢٢	باب الرهن وجوازها في الحضرة كالسفر	٢٧	باب حل اجرة الحجامة	٢٧	باب استحباب الوضع من الدين
٢٣	باب السلم	٢٨	باب تحريم بيع الخمر	٢٨	باب من ادرك ما باعه عند المشتري وقد افلس فله الرجوع فيه
٢٤	باب تحريم الاحتكار في الاوقات	٢٩	باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام	٢٩	باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الموسر والمعسر
٢٥	باب النهي عن الخلف في البيع	٣٠	باب الربا	٣٠	باب تحريم مطل الغنى وصحة الموالة واستحباب قبولها اذا حيل على ملي
٢٦	باب الشفعة	٣١	باب اخذ الحلال وترك الشبهات	٣١	باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لري الكلاء وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضرب الفحل
٢٧	باب اغراض الخشب في جدار الجار	٣٢	باب بيع البعير واستثناء ركوبه		
٢٨	باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها				
٢٩	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه				

كتاب الفرائض					
٢٥	الاورث وان من كان مديونا ولم يترك وفاء لدينه لا يصلى عليه الا امام زجرا	٢٣	فهل اولي رجل ذكر	٢٣	فصل لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
		٢٤	فصل في الكلاوة	٢٣	فصل الحقوق الفرائض باهلها فما بقي
		٢٥	فصل في اداء الدين قبل الوصية و		

كتاب الهبات					
٢٦	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد والهيبة	٢٦	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة	٢٦	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه
٢٧	باب العمري		بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
كتاب الوصية					
۵۱	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت	۵۰	وفاته	۵۱	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء
"	باب ما يلحق للانسان من الثواب بعد	۵۱	باب الوقف	۵۱	يومى فيه
كتاب النذر					
كتاب الايمان					
۶۰	باب النهى عن الحلف بغير الله تعالى	۵۶	باب الاستثناء في اليمين وغيرها	۵۹	باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا اسلم
۶۱	باب نذب من حلف يميناً فرائى غيرها	۵۷	باب النهى عن الاصرار في اليمين فيما	۶۰	باب دسمية المالك
۶۲	خير امنها ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه	"	يتأذى به اهل الحالف مما ليس بحرام	"	باب جواز بيع المدبر
۵۹	باب اليمين على نية المستحلف				
كتاب القسامة					
۷۰	باب القسامة		نفسه او عضوه لاضمان عليه		باب تغليظ تحريم الماء والاعراض
"	باب حكم المجاريين والمرتدين	۶۵	باب اثبات القصاص في الاسنان و	۶۹	والاموال
۷۱	باب ثبوت القصاص في القتل بالجر	۶۷	ما في معناها	"	باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين
"	وغیره من المحدثات والمثقلات وقتل	۶۸	باب ما يباح به دم المسلم	۷۰	ولي القتل من القصاص واستحباب
"	الرجل بالمرأة	"	باب بيان اثم من سن القتل	۷۰	طلب العفو منه
"	باب الصائم على نفس الانسان و	"	باب مجازاة بالماء في الاخرة وانها	۷۰	باب دية الجنين ووجوب الدية في
"	عضوه اذا دفعه الموصول عليه فأتلف	۶۸	اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة	"	قتل الخطأ وشبهه العمد على عاقلة الجاني
كتاب الحدود					
۸۳	باب حد السرقة ونصابها	۷۳	باب حد الزنا	۷۵	باب الحد كقارات لاهلها
۸۳	باب قطع السارق الشريف او غيره	۷۳	باب حد الخمر	۸۱	باب جرح العجماء والمعدن البتر جبار
	والنهي عن الشفاعة في الحدود	"	باب قدر اسواط التعزير	۸۳	
كتاب الاقضية					
۸۷	باب اليمين على المدعى عليه	۸۳	حاجة والنهي عن منع وهات وهو الاقتناع	۸۶	باب نقض الاحكام الباطلة ورد
"	باب وجوب الحكم بشاهد ويمين	"	من ادع حق لزمه او طلب مالا يستحقه	"	محدثات الامور
"	باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن	"	باب بيان اجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب	"	باب بيان خير الشهود
"	باب قضية هند	۸۵	او اخطأ	"	باب اختلاف المجتهدين
"	باب النهى عن كثرة المسائل من غير	۸۶	باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان	۸۷	باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين
كتاب اللقطة					
۹۱	باب تحريم حمل الماشية بغير اذن مالكها	۹۰	باب الضيافة ونحوها	۹۰	باب استحباب المواساة بفضول المال

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
			المواساة فيها	٩١	باب استحباب غلط الازواد اذا قلت و

كتاب الجهاد والسير

١١٥	باب الوفاء بالعهد		واباحة الغنائم	٩١	باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم
١١٦	باب غزوة الاحزاب	١٠٣	باب ربط الاسير وجسه وجواز		دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام
	باب غزوة أحد		المن عليه		بالاغارة
١١٤	باب اشتد ادغضب الله على من	١٠٣	باب اجلاء اليهود من الحجاز	٩١	باب تأمير الامام الامراء على البعوث و
	قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم		باب جواز قتال من نقض العهد و		وصيته اياهم ياداب الغزو وغيرها
	باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من		جواز انزال اهل الحصن على حكم	٩٣	باب تحريم الغدر
	اذى المشركين والمنافقين		حاكم عدل اهل للحكم	٩٣	باب جواز الخداع في الحرب
١١٩	باب قتل ابي جهل	١٠٥	باب المبادرة بالغزو وتقديم اهم		باب كراهة تبني لقاء العدو والامري بالصبر
	باب قتل كعب بن الاشرف طابت ارضه		الامرين المتعارضين		عند اللقاء
١٢٠	باب غزوة خيبر	١٠٦	باب رد المهاجرين الى الانصار وقاتلهم	٩٣	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء
	باب غزوة الاحزاب وهي الغندق		من الشجر والتمرحين استغثوا		العدو
١٢١	باب غزوة ذي قرد وغيرها		عنها بالفتح		باب تحريم قتل النساء والصبيان في
١٢٢	باب قول الله تعالى وهو الذي كف		باب جواز الاكل من طعام الغنيمة في		الحرب
	ايديهم عنكم الآية		دار الحرب		باب جواز قتل النساء والصبيان في
	باب غزوة النساء مع الرجال		باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هزل		البيات من غير تعد
	باب النساء الغازيات يرضن لهن و		ملك الشام يدعوه الى الاسلام		باب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها
	لا يسهم والنهي عن قتل صبيان	١٠٨	باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم للملوك	٩٥	باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
	اهل الحرب		الكفار يدعوه الى الاسلام		باب الوفاء
١٢٦	باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم	١٠٩	باب غزوة حنين	٩٦	باب استحقات القاتل سلب القاتل
	باب غزوة ذات الرقاع	١١١	باب غزوة طائف	٩٨	باب التنفيل وبقاء المسلمين بالاسارى
	باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر		باب غزوة بدر	٩٩	باب حكم الفداء
	الاجحاجة او كونه حسن الرأي في		باب فتح مكة	١٠٢	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين
	المسلمين	١١٣	باب صلح الحديبية		باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر

كتاب الامارة

١٣٨	ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان	١٣٣	باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة	١٢٤	باب الناس تبع لقريش والخلافة
	تحت الشجرة		الاول فالاول		في قريش
	باب تحريم رجوع المهاجر الى استيطان	١٣٥	باب الامر بالصبر عند ظلم الولوة و	١٢٨	باب الاستخفاف وتركه
	وطنه		استيثارهم	١٢٩	باب النهي عن طلب الامارة والمحرص عليها
١٣٩	باب المبايعة بعد فتح مكة على الاسلام		باب وجوب ملازمة المسلمين عند		باب كراهة الامارة بغير ضرورة
	والجهاد والخير وبيان معنى الهجرة		ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم	١٣٠	باب فضيلة الامير العادل وعقوبة
	بعد الفتح		الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة		الجائر والمحت على الرفق بالرعية
	باب كيفية بيعة النساء	١٣٤	باب حكم من فرق امر المسلمين		والنهي عن ادخال المشقة عليهم
	باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع		وهو مجتمع	١٣١	باب غنظ تحريم الغلول
	باب بيان سن البلوغ		باب اذا بويح لخليفتين	١٣٢	باب تحريم هدايا العمال
١٣٠	باب النهي ان يسافر بالمصحف الى		باب وجوب انكار على امرء فيما يخالف		باب وجوب طاعة الامراء في غير
	ارض الكفار اذا خيف وقوعه بايديهم		الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك		معصية وتحريمها في المعصية
	باب المسابقة بين الخيل وتضميرها		باب خيار الائمة وشرارهم	١٣٣	باب الامام جنة يقاتل من ورائه و
١٣١	باب فضيلة الخيل وان الخير معقود	١٣٨	باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند		يتقي به

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٥٠	باب ثواب من جلسه عن الغزو مرض او عذر آخر	١٣٤	بمركوب وغيره وخلافته واهله بخير	١٣٠	باب ما يكره من صفات الخيل
١٥١	باب فضل الغزو في البحر	١٣٥	باب حرمة نساء المجاهدين وانتم من خاتمهم فيهن	١٣١	باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله
١٥١	باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل	١٣٥	باب سقوط فرض الجهاد عن المعذرين	١٣٢	باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى
١٥٢	باب بيان الشهداء	١٣٥	باب ثبوت الجنة للشهيد	١٣٣	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله
١٥٢	باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه	١٣٨	باب من قاتل لتكون كلمة الله هو العليا فهو في سبيل الله	١٣٣	باب بيان ما أعد الله للمجاهد في الجنة من الدرجات
١٥٣	باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امة الله على الحق لا يضرمهم من خالفهم	١٣٩	باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار	١٣٣	باب من قتل في سبيل الله كفر خطايا الا الدين
١٥٣	باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق	١٣٩	باب بيان قدر ثواب من غزا فغتم ومن لم يغتم	١٣٣	باب في بيان ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون
١٥٣	باب السفر قطعة من العذاب واستحب تجليل المسافر الى اهله بعد قضاء شغله	١٤٠	باب قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو غيره من الاعمال	١٣٥	باب فضل الجهاد والرياء
١٥٣	باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لنهر ورد من سفر	١٤٠	باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى	١٣٥	باب بيان الرجلين يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة
		١٤٠	باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى	١٣٥	باب من قتل كافرا ثم سدد باب فضل الصدقة في سبيل الله تعالى وتضعيفها
		١٤٠	باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى	١٣٦	باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله

كتاب الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان

١٥٩	والعدو وكراهة الخذف	١٥٣	باب اباحة اكل لحم الخيل	١٥٣	باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي
١٥٩	باب الامر باحسان الذبح والقتل و تحديد الشفرة	١٥٦	باب اباحة الضب	١٥٦	باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير
١٥٩	باب النهي عن صبر البهائم	١٥٦	باب اباحة الجراد	١٥٦	باب اباحة ميتات البحر
١٥٩	باب النهي عن صبر البهائم	١٥٨	باب اباحة الارنب	١٥٨	باب تحريم اكل لحم الجحر الانسية
١٥٩	باب النهي عن صبر البهائم	١٥٨	باب اباحة ما يستعان به على الاصطياد		

كتاب الاضاحي

١٦٨	باب الفرع والعتيرة	١٦٢	باب جواز الذبح بكل ما انهر الدم الا السن والظفر وساثر العظام	١٦٢	باب وقتها
١٦٨	باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية ان ياخذ من شعره واطفارة شعيا	١٦٣	باب بيان ما كان من النهي عن اكل نحو الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخه واباحتها الى متشا	١٦٣	باب سن الاضحية
١٦٩	باب تحريم الذبح بغير الله تعالى ولعن فاعله	١٦٣	باب بيان ما كان من النهي عن اكل نحو الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخه واباحتها الى متشا	١٦٣	باب استحباب استعسان الاضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير

كتاب الاشربة

١٤٨	يصوم مسكرا	١٦٩	باب كراهة انتباذ التمر والزبيب على الطريقين	١٦٩	باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر
١٤٨	باب جواز شرب اللبن	١٤٣	باب النهي عن الانتباذ في المزفت و الدباء والحنتم والنقيرو وبيان انه منسوخ وانه اليوم حلال ما لم يصير مسكرا	١٤١	باب تحريم تحليل الخمر
١٤٩	باب اداب الطعام والشراب واحكامها	١٤٥	باب بيان ان كل مسكر خمروان كل خمرواهم	١٤٢	باب تحريم التداوي بالخمر وبيان انها ليست بدواء
١٤٩	باب في الشرب قائما	١٤٦	باب عقوبة من شرب الخمر اذا لم يتب منها بمنعه اياها في الاخرة	١٤٢	باب بيان ان جميع ما ينبذ مما يتخذ من الخمر والعنب يسمى خمرا
١٤٩	باب كراهة التنفس في نفس الاناء واستحباب التنفس ثلاثا خارج الاناء	١٤٦	باب اباحة النبيذ الذي لم يشد ولم يصر مسكرا		
١٤٩	باب كراهة التنفس في نفس الاناء واستحباب التنفس ثلاثا خارج الاناء	١٤٦	باب اباحة النبيذ الذي لم يشد ولم يصر مسكرا		
١٤٩	باب كراهة التنفس في نفس الاناء واستحباب التنفس ثلاثا خارج الاناء	١٤٦	باب اباحة النبيذ الذي لم يشد ولم يصر مسكرا		

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٨٩	باب فضل الكفاة ومداواة العين بها	١٨٨	باب استحباب وضع النوى خارج التمر	١٨٢	على يمين المبتدى
١٩٠	باب فضيلة الاسود من الكبات	//	واستحباب دعاء الضيف لاهل	١٨٣	باب استحباب لعق الاصابع الخ
//	باب فضيلة الخل والتادمر به	//	الطعام وطلب الدعاء من الضيف	١٨٣	باب ما يفعل الضيف اذا تبعه غير من
١٩١	باب اباحة اكل الثوم وانه ينبغي لست	//	الصالح واجابته الى ذلك	//	دعاه صاحب الطعام استحبابا اذن
//	الارخطاب الكبار تركه وكذا ما ذمغناه	//	باب اكل القشاء بالرطب	//	صاحب الطعام للتابع
//	باب اكرام الضيف وفضل ايثاره	//	باب استحباب تواضع الاكل وصفة	١٨٥	باب جواز استتباعه غيره الى دار من يثق
١٩٢	باب فضيلة المواساة في الطعام القليل	//	قعوده	//	برضاه بذلك ويتحققه تحققاتا ما
//	وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك	١٨٩	باب نهى الاكل مع جماعة عن قران	//	واستحباب الوجع اتمام الى الطعام
//	باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر	//	تبرتين ونحوها في لقمة الا ياذر صحابه	١٨٨	باب جواز اكل المرق واستحباب اليتطين
//	يأكل في سبعة امعاء	//	باب في ادخار التمر ونحوه من الاقوات	//	وايثار اهل المائدة بعضهم بعضا
//	باب لا يعيب الطعام	//	للعيال	//	وان كانوا ضيفا فانا اذ الميكرة ذلك
//		//	باب فضل تهر المدينة	//	صاحب الطعام

كتاب اللباس والزينة

٢١٠	باب كراهة الكلب والجرس في السفر	٢٠٣	باب تحريم خاتم الذهب على الرجال	١٩٥	باب تحريم استعمال اواني الذهب و
//	باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير	//	ونسخر ما كان من اباحتها في اول	//	الفضة في الشرب وغيره على الرجال
//	باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه	//	الاسلام	//	والنساء
//	ووسبه فيه	٢٠٥	باب استحباب لبس النعال وما فرغها	//	باب تحريم استعمال اناء الذهب و
//	باب جواز وسم الحيوان غير الادمى في	//	باب استحباب لبس النعال في اليمنى	//	الفضة على الرجال والنساء الخ
//	غير الوجه وندبه في نعم الزكوة و	//	اولاه والخلم من اليسرى واولاه وكراهة	٢٠٠	باب اباحة لبس الحديد للرجل اذا كان به
//	الجزية	//	المشي في نعل واحدة	//	حكة او نحوها
٢١١	باب كراهة القزع	٢٠٦	باب النهي عن اشتمال الصماء والاختباء	٢٠١	باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر
//	باب النهي عن الجلوس في الطرقات و	//	في ثوب واحد كاشفا بعض عورته	٢٠١	باب فضل لباس الثياب الحبرة
//	اعطاء الطريق حقه	//	وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا	//	باب التواضع في اللباس والاقتصار على
٢١٢	باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة	//	احدى رجله على الاخرى	//	الخليط منه الخ
//	والواشمة والمستوشمة والنامصة	//	باب نهى الرجل عن التزعفر	٢٠٢	باب جواز اتخاذ الانباط
//	والمتمصصة والمتفلجات والمغيرات	//	باب استحباب خضاب الشيب بصفرة	//	باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش
//	خلق الله تعالى	//	او حمرة وتحريمه بالسواد	//	واللباس
٢١٣	باب النساء الكاسيات العاريات المائلا	٢٠٤	باب تحريم تصوير صورة الحيوان و	//	باب تحريم جوار الثوب خيلاء وبيان حد
//	المبيلات	//	تحريم اتخاذ ما فيه صورة غير متممة	//	ما يجوز اخاثة اليه وما يستحب
//	باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره	//	بالفرش ونحوه وان الملائكة عليهم	٢٠٣	باب تحريم التبختر في المشى مع عجباه
//	والتشبع بما لم يعط	//	السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة و كلب	//	بثيابه

كتاب الاداب

٢١٨	استحبابه للملاطفة	٢١٦	باب تحريم التسمي بملك الاملاك او	٢١٣	باب النهي عن التكني بابي القاسم و
//	باب الاستيذان	//	بملك الملوك	//	بيان ما يستحب من الاسماء
٢١٩	باب كراهة قول المستأذن انا اذا	//	باب استحباب تحنيك المولود عند	٢١٥	باب كراهة التسمية بالاسماء القبيحة
//	قيل من هذا	//	ولادته وحمله الى صالح يحنكه الخ	//	وبتافع ونحوه
//	باب تحريم النظر في بيت غيره	٢١٨	باب جواز تكنية من لم يولد وكنية	٢١٦	باب استحباب تغيير الاسم القيم الى حسن
٢٢٠	باب نظر الفجأة	//	الصغير	//	وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية
//		//	باب جواز قوله لغير ابنه يا بني و	//	ونحوها

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
كتاب السلام					
۲۳۱	باب استحباب الرقية من العين والتملة والحمة والنظرة	۲۲۲	باب من اتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها والاوراعهم	۲۲۰	باب يسلم الراكب على الباشق القليل على الكثير
۲۳۲	باب استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء	۲۲۵	باب تحريم اقامة الانسان من الموضع المباح الذي سبق اليه	۲۲۱	باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام
۲۳۳	باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة	۲۲۶	باب اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو احق	۲۲۲	باب حق المسلم للمسلم والسلام
۲۳۴	باب لكل داء دواء واستحباب التدوي	۲۲۷	باب منع الخنث من الدخول على النساء الا جانب	۲۲۳	باب النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم
۲۳۵	باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها	۲۲۸	باب جواز رداف المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق	۲۲۴	باب استحباب السلام على الصبيان
۲۳۶	باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يوردهم	۲۲۹	باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه	۲۲۵	باب اجاز جعل الاذن رفع حجاب او غيره من اعلانات
۲۳۷	باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشوم	۲۳۰	باب الطب والمرض والرقى	۲۲۶	باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان
۲۳۸	باب تحريم الكهانة وتبيان الكهان	۲۳۱	باب السحر	۲۲۷	باب تحريم الخلو بالاجنبية والدخول عليها
۲۳۹	باب اجتناب المجدوم ونحوه	۲۳۲	باب السم	۲۲۸	باب بيان انه يستحب لمن رأى تحالفاً بامرأة الا
۲۴۰		۲۳۳	باب استحباب رقية المريض	۲۲۹	

كتاب قتل الحيات وغيرها

	اطعامها	۲۳۳	باب تحريم قتل الهرة	باب استحباب قتل الوزغ
			باب فضل سقى الیهائم الحرمه و	باب النهي عن قتل النمل

كتاب الالفاظ من الادب وغيرها

۲۳۶	كتاب الشعر	۲۳۴	باب كراهة قول الانسان خبثت نفسي	باب النهي عن سب الدهر
۲۳۷	باب تحريم اللب بالندوشير	۲۳۵	باب استعمال المسك وانه اطيب الطيب	باب كراهة تسمية العنب كرمًا
		۲۳۶	وكراهة رد الريحان والطيب	باب حكم اطلاق لفظة العبد والامة

كتاب الرؤيا

۲۴۱	وحسن عشرته	۲۵۱	باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم	باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم
۲۴۲	باب رحمة صلى الله عليه وسلم للنساء وامره بالرفق بهن	۲۵۲	باب اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته	باب تسليم الحجر عليه قبل النبوة
۲۴۳	باب قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به وتواضعه لهم	۲۵۳	باب اكرامه صلى الله عليه وسلم بقتال الملائكة معه صلى الله عليه وسلم	باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق
۲۴۴	باب مباحته صلى الله عليه وسلم للاثم واختياره من المباح اسهله و انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة	۲۵۴	باب شجاعة صلى الله عليه وسلم	باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
۲۴۵	باب طيب ريحه صلى الله عليه وسلم ولين مسه	۲۵۵	باب جوده صلى الله عليه وسلم	باب توكله صلى الله عليه وسلم على الله تعالى
۲۴۶	باب طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به	۲۵۶	باب حسن خلقه صلى الله عليه وسلم	باب عصمة الله تعالى له من الناس
۲۴۷	باب صفة شعرة صلى الله عليه وسلم وصفائه وحليته	۲۵۷	باب في سخائه صلى الله عليه وسلم	باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم
۲۴۸	باب شبيهه صلى الله عليه وسلم	۲۵۸	باب رحمة صلى الله عليه وسلم للصبيان والعيال وتواضعه و فضل ذلك	باب شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته ومباغته في تحذيرهم مما يضرهم
		۲۵۹	باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم	باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين
		۲۶۰	باب تبسبه صلى الله عليه وسلم	باب اذا اراد الله تعالى رحمة امة قبض

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٨٤	باب من فضائل حاطب بن ابي بلتعنة واهل بدار رضي الله عنهم	٢٨٨	باب من فضائل زيد بن حارثة و ابنه اسامة رضي الله عنهما	٢٩٢	باب اثبات عاتم النبوة وصفته و محله من جسده صلى الله عليه وسلم
٢٨٥	باب من فضائل اصحاب الشجرة اهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم	٢٩٠	باب من فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما	٢٩٦	باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم واقامته بمكة والمدينة
٢٨٦	باب من فضائل ابي موسى و ابي عامر الا شعريين رضي الله عنهما	٢٩١	باب من فضائل خديجة رضي الله عنها	٢٩٧	باب في اسمائه صلى الله عليه وسلم
٢٨٧	باب من فضائل الا شعريين رضي الله عنهم	٢٩٢	باب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها	٢٩٨	باب علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدته خشيته
٢٨٨	باب من فضائل ابي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه	٢٩٣	باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها	٢٩٩	باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم
٢٨٩	باب من فضائل جعفر واسماء بنت عميس اهل سفينة رضي الله عنهم	٢٩٤	باب من فضائل ام سلمة رضي الله عنها	٣٠٠	باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك اكثر اسوالة عمال ضرورية اليه او لا يتعلق به تكليف وما لا يقرب نحو ذلك
٢٩٠	باب من فضائل سلمان و بلال و هيب رضي الله عنهم	٢٩٥	باب من فضائل زينب ام المؤمنين رضي الله عنها	٣٠١	باب وجوب امثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي
٢٩١	باب من فضائل جعفر واسماء بنت عميس اهل سفينة رضي الله عنهم	٢٩٦	باب من فضائل ام ايمن رضي الله عنها	٣٠٢	باب فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم و تبيينه
٢٩٢	باب من فضائل غفار واسلم وجهينة واشجع ومزينة و تميم و دوس و طي	٢٩٧	باب من فضائل ام سليم ام انس ابن مالك و بلال رضي الله عنهم	٣٠٣	باب فضائل عيسى عليه السلام
٢٩٣	باب خيار الناس	٢٩٨	باب من فضائل عبد الله بن مسعود و امه رضي الله عنهما	٣٠٤	باب من فضائل ابراهيم الخليل عليه السلام
٢٩٤	باب من فضائل نساء قريش	٢٩٩	باب من فضائل ابي بن كعب و جماعة من الانصار رضي الله عنهم	٣٠٥	باب من فضائل موسى
٢٩٥	باب مواخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه رضي الله عنهم	٣٠٠	باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه	٣٠٦	باب من فضائل يوسف
٢٩٦	باب بيان ان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم سلم امان لاصحابه بقاء اصحابه امان للامة	٣٠١	باب من فضائل ابي دجانه سماك بن خروشة رضي الله عنه	٣٠٧	باب من فضائل زكريا
٢٩٧	باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم	٣٠٢	باب من فضائل عبد الله بن عمرو ابن حرام و الدجابر رضي الله عنهما	٣٠٨	باب من فضائل الخضر
٢٩٨	باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على راس مائة سنة لا يبقى نفس منقوسة ممن هو موجود الآن	٣٠٣	باب من فضائل جليبيب رضي الله عنه	٣٠٩	باب فضائل الصحابة رضي الله عنهم
٢٩٩	باب تحريم سب الصحابة	٣٠٤	باب من فضائل ابي ذر رضي الله عنه	٣١٠	باب من فضائل ابي بكر الصديق رضي الله عنه
٣٠٠	باب من فضائل اولى قرني رضي الله عنه	٣٠٥	باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه	٣١١	باب من فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه
٣٠١	باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم لاهل مصر	٣٠٦	باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما	٣١٢	باب في فضل سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
٣٠٢	باب فضل اهل عمان	٣٠٧	باب من فضائل انس بن مالك رضي الله عنه	٣١٣	باب من فضائل طلحة و الزبير رضي الله عنهما
٣٠٣	باب ذكر كتاب ثقيف و مبيرها	٣٠٨	باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه	٣١٤	باب من فضائل ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
٣٠٤	باب فضل فارس	٣٠٩	باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه	٣١٥	باب من فضائل الحسن و الحسين
٣٠٥	باب قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة	٣١٠	باب من فضائل ابي هريرة رضي الله عنه		

كتاب البر والصلة والادب

٢٢٠	التدابير	٢١٨	ونحوها	٢١٦	باب ير الوالدين وانما احق به
٢٢١	باب تحريم الهجر فوق ثلاثة ايام بلا عذر شرعي	٢١٩	باب تفسير البر والاثم	٢١٧	باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلوة وغيرها
٢٢٢	باب تحريم الظن والتجسس والتنافس	٢٢٠	باب صلة الرحم و تحريم قطيعتها	٢١٨	باب فضل صلة اصدقاء الاب والام

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٣٣	باب تحريم الكبر	٣٢٤	باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم	٣٢١	والتناجش ونحوها
٣٣٣	باب النهي عن تقنين الانسان من رحمة الله تعالى	٣٢٤	اوسبه او دع عليه وليس هو اهلا لذلك كان له ذكوة واجرا ورحمة	٣٢١	باب تحريم ظلم المسلم خذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله
٣٣٣	باب فضل الضعفاء والخاملين	٣٢٩	باب ذم ذى الوجهين وتحريم فعله	٣٢١	باب النهي عن الشحناء
٣٣٣	باب النهي عن قول هلك الناس	٣٢٩	باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه	٣٢١	باب فضل الحب في الله تعالى
٣٣٣	باب الوصية بالجار والاحسان اليه	٣٢٩	باب تحريم النميمة	٣٢١	باب فضل عيادة المريض
٣٣٣	باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء	٣٢٠	باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله	٣٢٢	باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض او حزن او نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها
٣٣٣	باب استحباب الشفاعة فيما ليس محرما	٣٢٠	باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وياى شئ يذهب الغضب	٣٢٢	باب تحريم الظلم
٣٣٣	باب استحباب مجالسة الصالحين وجماعة قرناء السوء	٣٢٠	باب خلق الانسان خلقا لا يتما لك	٣٢٣	باب نصر الاخر ظالما او مظلوما
٣٣٣	باب فضل الاحسان الى البنات	٣٣١	باب النهي عن ضرب الوجه	٣٢٣	باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم
٣٣٣	باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه	٣٣١	باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق	٣٢٥	باب النهي عن السياب
٣٣٥	باب اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحبه واجبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض	٣٣٢	باب امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها من المواضع بالجماعة للناس ان يمسك بنصائها	٣٢٥	باب استحباب العفو والتواضع
٣٣٥	باب الارواح جنود مجنونة يسرء مع من احب	٣٣٢	باب النهي عن الاشارة بالسلاح الى المسلم	٣٢٥	باب تجريم الغيبة
٣٣٥	باب اذا اتى على الصالح فمضى بشراى ولا تضره	٣٣٢	باب فضل ازالة الاذى عن الطريق	٣٢٦	باب بشارة من ستروا الله تعالى عليه في الدنيا بان يستروا عليه في الآخرة
٣٣٥		٣٣٢	باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذى لا يؤذى	٣٢٦	باب مداراة من يتقى فخسه
٣٣٥		٣٣٢		٣٢٦	باب فضل الرفق
٣٣٥		٣٣٢		٣٢٦	باب النهي عن لعن الدواب وغيرها

كتاب القدر

٣٣٦	باب كيفية خلق الادمي في بطن امه وكتابة رزقه واجله وعمله وشقاؤه وسعادته	٣٣٠	باب كل شئ بقدر	٣٣٦	باب ججاج ادم ومرسى عليها السلام
٣٣٦	باب بيان ان الاجال والارزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر	٣٣٠	باب قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره	٣٣٦	باب تصرف الله تعالى القلوب كيف شاء
٣٣٦	باب الايمان بالقدر والاذعان له	٣٣٠	باب معنى كل مولود يولد على الفطرة و حكمه موقا اطلاق الكفار واطفال	٣٣٦	

كتاب العلم

٣٣٢	باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في اخر الزمان	٣٣٣	باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في اخر الزمان	٣٣٢	باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن
٣٣٣	باب من سن سنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة	٣٣٣	باب من سن سنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة	٣٣٢	

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

٣٣٨	باب فضل الدعاء باللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار	٣٢٤	باب فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به	٣٣٥	باب البحث على ذكر الله تعالى
٣٣٨	باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء	٣٢٤	باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا	٣٣٥	باب في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها
٣٣٩	باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر	٣٢٤	باب فضل مجالس الذكر	٣٣٦	باب العزم في الدعاء ولا يقل لاشئت
٣٣٩		٣٢٤		٣٣٦	باب كراهة تمنى الموت لغير نزل به
٣٣٩		٣٢٤		٣٣٦	باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٥٥	باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب	٣٥٢	باب في الادعية	٣٤٩	باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه
٣٥٦	باب انه يستجاب للداعي ما لم يجعل فيقول دعوت فلم يستجب له	٣٥٣	باب التسبيح اول النهار وعند النوم	٣٥٠	باب التوبة
٣٥٦	باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء	٣٥٥	باب استحباب الدعاء عند صياح الديك	٣٥١	باب استحباب خفض الصوت بالذكر الا في المواضع التي ورد الشرع برقعها كالتلبية وغيرها
٣٥٦	باب قصة اصحاب الغار الثلاثة و التوسل بصالح الاعمال	٣٥٥	باب فضل سبحان الله وبحمده	٣٥١	باب استحباب الاكثار من قول لا حول ولا قوة الا بالله
			باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب		باب الدعوات والتعوذ
					باب الدعاء عند النوم

كتاب التوبة

٣٦٣	وفداء كل مسلم يكاف من النار	٣٦١	باب قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة	٣٥٨	باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة
٣٦٣	باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه	٣٦٢	باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش	٣٥٨	باب فضل دوام الذكر والفكر في امور الاخيرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا
٣٦٨	باب في حديث الافك وقبول توبة القاذف	٣٦٣	باب قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات	٣٥٩	باب سعة رحمة الله تعالى وانها تغلب غضبه
٣٦٢	باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من الريبة	٣٦٣	باب قبول توبة القاتل وان كثرت له		
		٣٦٣	باب في سعة رحمة الله تعالى للمؤمنين		

كتاب صفة المنافقين واحكامهم

٣٨٠	قريتا	٣٤٨	باب مثل المؤمن كالزرع والمنافق والكافر كالارزق	٣٤٣	باب صفة القيامة والجنة والنار
٣٨٠	باب ان يدخل احد الجنة بجله بل برحمة الله تعالى	٣٤٩	باب مثل المؤمن مثل الغنلة	٣٤٤	باب انشقاق القمر
٣٨١	باب اكثر الاعمال والاجتهاد في العبادة	٣٤٩	باب تحريش الشيطان وبعثه سراياة لفتنة الناس وان مع كل انسان	٣٤٨	باب في الكفار
	باب الاقتصاد في الموعدة			٣٤٨	باب جزاء المؤمن بحسناته والدنيا والاخرة وتجميل حسنات الكافر في الدنيا

كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها

٣٩١	باب اثبات الحساب	٣٨٩	اهل الجنة واهل النار	٣٨٣	باب جهنم اعداها الله منها
٣٩٢	باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت	٣٩٠	باب عرض مقعد البيت من الجنة والنار عليه واثبات عذاب القبر والتعوذ منه	٣٨٤	باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة
				٣٨٨	باب في صفة يوم القيمة اعان الله على اهواله
				٣٨٩	باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا

كتاب الفتن

٣٩٣	فصل من اكره على المقاتلة فقتل يبوء قاتله باثمه واثم هذا ويكون من اصحاب النار	٣٩٢	على نياتهم	٣٩٢	فصل من اشرط الساعة خروج ياجوج وماجوج
	فصل اذا التقى المسلمان بسيفيهما		فصل ظهر الفتن كمواقع القطر القاعد فيها خير من الماشي و الماشي فيها خير من الساعي	٣٩٣	فصل يؤم هذا البيت جيش فيخسف باولهم واجرهم ثم يبعثون

جلد الثالث في المسحح بالحبر والشمع واللبان والورد

كتاب البيوع باب ابطال بيع الملامسة والمناذرة **حدثنا يحيى بن يعقوب القمي قال قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن زحيان عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة والمناذرة** **وحدثنا ابو كريب وابن ابي عمير قالوا نكحتم عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله** **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا بن نعيم وابو اسامة سمعا قال وشنا محمد بن عبد الله بن نعيم قال نا ابي ح قال وحدثنا محمد بن ابي ثني قال نا عبد الوهاب كلهم عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله** **وحدثنا قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله** **وحدثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريح قال نا اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء انه سمعه يحدث عن ابي هريرة انه قال نهى عن بيعتين الملامسة والمناذرة اما الملامسة فان يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير ثياب والمناذرة ان يبتذل واحد منهما ثوبه الى الاخر ولم ينظر واحد منهما الى ثوب صاحبه** **وحدثنا ابو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص ان ابا سعيد الخدري قال نا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين وليستين نهى عن الملامسة والمناذرة في البيوع واللامسة لمس الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقبله الا بذلك والمناذرة ان يبتذل الرجل الى الرجل ثوبه ويبتذل الاخر اليه ثوبه ويكون ذلك بيعا عن غير نظر ولا تراص** **وحدثنا ثوبان بن عمرو والناقد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر** **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن ادريس ويحيى بن سعيد وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر قال نا اخبرني زهير بن حرب واللفظ له قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال نا حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نا في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصة وعن بيع الغرر باب تحريم**

فيقول اذا ريت هذا الثوب بالحصة فهو بيع منك كذا او اما النهي عن بيع الغرر فهو اصل عظيم من اصول كتاب البيوع ولهذا قدره مسلم ويدهل فيه مسائل كثيرة غير منقحة كبيع الآبق والعمركا والجول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه وبيع السك في الماء الكثير واللبان في الفروع وبيع الحمل في البطن وبيع بعض العبرة بهما وبيع ثوب من الثواب وشاة من شياه ونظائر ذلك فكل هذا يبيعه باطل لانه غرر من غير حاجة وقد يحتل بعض الغرر فيما اذا دعت اليه حاجة كالجمل اساس الداروكا اذا باع الشاة الحامل والتي في مزاجها لبن فانه يبيع المبيع لان اساس تايح للظن من الدارولان الحاجة تدعو اليه فانه لا يمكن رؤيته وكذا القول في حمل الشاة ولبنها وكذلك اجمع المسلمون على جواز اشياء فيها غرر حتى جازها انهم اجمعوا على صحة بيع الجيرة المشوة وان لم ير حشوا ولو يبيع حشوا با باغزاه لم يجرهوا وجمعوا على جواز ابادة الدار الدابة والثوب ونحو ذلك شرعا ان الشتر قد يكون ولو ما وقد يكون تسعة وعشرين وجمعوا على جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف الناس في استهلاكهم الماء في قدر كشم وجمعوا على جواز الشرب من السقاء بالعوض مع جملة قدر المشروب واختلاف مادة الشاربين ونكس هذا وجمعوا على بطلان بيع الاجنة في البطن والظفر في السواد قال العلماء هذا بطلان بسبب الغرر والصحة وجوده على ما ذكرناه وهو ان دعت حاجة الى ارتكاب الغرر ولا يمكن الاحتراز عنه الا بشقة وكان الغرر حقا جازا لبيع والا فلا واقع في بعض مسائل الباب من اختلاف العلماء في صحة المبيع فيما فساده كبيع العين الغائبة يعني على هذه القاعدة فبعض يرى ان الغرر حقا فيجوز كالمعروف فيصح البيع وبعض يراه ليس بحق فيسقط البيع والشا علم واعلم ان بيع الملامسة وبيع المناذرة وبيع جبل الجبله وبيع الحصة وعسب الفحل واشباهها من البيوع التي جازها فيها نفوس خاصة هي واغلب في النسي عن بيع الغرر لكن افوت بالذكري ونسي عننا كونها من بياعات الجاهلية المشورة والشا علم باب تحريم بيع جبل الجبله فيه حديث ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع جبل الجبله هي بفتح الحاء والباء في الجبل وفي الجبله قال القاضي ورواه بعضهم باسكان الباء في الاول وهو قول جمل وهو غلط والصواب الفتح قال اهل اللغة الجبله هنا جمع ما بل كظلمة وفاجر وفجرة و كاتب وكتبته قال الاخفش يقال جلت المرأة فهي ما بل والجمع نسوة جلة وقال ابن الانباري الباء في الجبله لبيان النسوة ووافقه بعضهم واتفق اهل اللغة على ان الجبله تنقش بالادبيات ويقال في غيرهن

كتاب البيوع قال الازهرى تقول العرب بعث بمعنى بعث ما كنت ملكة وبعث بمعنى اشترت قال وكذلك شريت بالمعنيين قال وكل واحد يبيع ويايح لان الثمن والتمن كل منها يبيع وكذا قال ابن قتيبة يقول بعث الشيء بمعنى اشترته وشريت الشيء بمعنى اشترته وبمعنى يبتة وكذا قاله اخرون من اهل اللغة ويقال بعته وابتعته فهو يبيع ويبيوع قال الجوهري كما يقول فينظ ويحيط قال الخليل المزدحم من يبيع او مفعول لانهما زائدة في اول بالوزن وقال الاخفش المزدحم عين الكلمة قال المازري كلاهما حسن وقول الاخفش اقيس والابيتاع الا شتره وتمايبا ويا بعته ويقال استبتعت اى سالت المبيع وابتعت الشيء اى عرضته للمبيع وبيع الشيء بكسر الباء ومعناه يبيع لغيره وكذلك القول في قبيل وكيل باب ابطال بيع الملامسة والمناذرة وقوله في الاسناد الاول ما كتبت عن محمد بن يحيى بن جان عن الاعرج كذا هو في جميع النسخ ببلادنا وذكر القاضي انه وقع في نسخهم من طريق عبد الغافر الفارسي ما كتبت عن تافع عن محمد بن يحيى بن جان بزيادة تافع قال وهو غلط وليس لنا في ذكر في هذا الحديث ولم يذكر ما كتبت في الموطا نا في هذا الحديث واما نهى صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمناذرة فقد فسره في الكتب باحد الاقوال في تفسيره ولا صابنا ثلثة اوجه في تاويل الملامسة احدها تاويل الشافعي وهو ان ياتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه المصنوع فيقول صاحبه بعته كذا بشرط ان يقوم لمسك مقام نظرك ولا خيارك اذا رايته والثاني ان يجلس لمسك بيعة فيقول اذا لمسته فهو يبيع لك والثالث ان يبيعه شيئا على انه من مسه انقطع خيار المجلس وغيره وهذا البيع باطل على التاويلات كلها وفي المناذرة ثلثة اوجه ايضا احدها ان يجعل نفس النية يبيعا وهو تاويل الشافعي والثاني ان يقول بعك فاذا نبتذ اليك انقطع الخيار ولزم البيع والثالث المراد بزيادة الحصة كما سنذكره ان شاء الله تعالى في بيع الحصة وهذا البيع الحصة وهذا البيع باطل للفساد وقول ويكون ذلك بجماع من غير نظر ولا تراص معناه بلا تاويل ورضا بعد التامل والشا علم باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصة وبيع الغرر اما بيع الحصة ففيه ثلاث تاويلات احدها ان يقول بعك من هذه الثواب ما دعت عليه الحصة التي ارسلها وبتك من هذه الارض من بنا الى ما انتمت اليه هذه الحصة والثاني ان يقول بعك على انك بالخير الى ان ارمى بهذه الحصة والثالث ان يجعل نفس الرمي بالحصة يبيعا

بيع حبل الحيلة حدثنا يحيى بن يعقوب وعبد بن ربح قالنا اننا ليليث ح وحديثنا قتيبة بن سعيد قال ناليليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نهى عن بيع حبل الحيلة وحديثنا زهير بن حرب وعبد بن المشي واللفظ لزهير قالنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجوز والى حبل الحيلة وحبل الحيلة ان تسبح الناقة ثم تحمل التي نتجت منها رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجس وتحريم التصرية حدثنا يحيى بن يعقوب قال قرأت على ملك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض حدثنا زهير بن حرب وعبد بن المشي واللفظ لزهير قالنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر قالوا اناسمعيلى وهو ابن جعفر عن العلامة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسم المسلم على سومة المسلم وحديثنا احمد بن ابراهيم الدورقي قال حدثني عبد الصمد قال ناسعبة عن العلاء وسهيل عن ابيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وحديثنا محمد بن المنشي قال ناعبد الصمد قال ناسعبة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال وثنا عبيد الله بن معاذ قال ناابي قال ناسعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان يستامر الرجل على سومة اخيه وفي رواية الدورقي على سومة اخيه وحديثنا يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يتلقى الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض واتنا جشوا ولا يبيع حمار لباد ولا تصير والابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها فان رضىها امسكها وان سخطها اردتها وصاغها من تمر حبلنا

لا يبيع الخبيثة الخبيثة ما لا يبيح ولا يبيع الا تصير الا يبل
 الحبل يقال حملت المرأة ولدا وحملت لولد وحملت الشاة سمخلة ولا يقال حبلت قال ابو عبيد لا يقال لشئ من الحيوان حبل الا ما جاز في هذا الحديث وان خالف العلماء في المراد بالنهي عن بيع حبل الحيلة فقال جماعة هو البيع بمن يؤهل الى ان تلد الناقة ويلدولها وقد ذكر سلم في هذا الحديث هذا التفسير عن ابن عمر قال مالك والشافعي ومن تابعهم وقال آخرون هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال وبهذا التفسير ابي عبيد معمر بن المشي وما جازي بن عبيد القاسم بن سلام وآخرون من اهل اللغة وبه قال احمد بن حنبل واستحقق من رايه وبهذا الرب الى اللغة لكن الراوي هو ابن عمر وقد فسره بالتفسير الاول وهو اعرف ومنه سبب الشافعي ومحقق الامويين ان تفسير الراوي مقدم اذا لم يخالف الظاهر وهذا البيع باطل على التفسير الاول فلا يبيح ثمن الى اجل مجبول والاجل ياخذ قسطا من الثمن واما الثاني فلا يبيح معدوم ومجبول وغير ملوك البائع وغير معدوم على تسليمه والتا علم باب تحريم بيع الرجل على بيع اخيه وسومه على سومه وتحريم النجس وتحريم التصرية قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض وفي رواية لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له وفي رواية لا يسم المسلم سومة المسلم اما البيع على بيع اخيه فقتاله ان يقول لمن اشترى ... شيئا في مدة الخيار فبيعه هذا البيع وانا ابيك مثل ما رخص من ليرة او جود من ثمنه ونحو ذلك وبهذا حرام ويحرم ايضا الشراء على شراي اخيه وهو ان يقول للبائع في مدة الخيار فبيعه هذا البيع وانا اشترى بك باكثر من هذا الثمن ونحوه واما السوم على سومة اخيه فثمن يكون قد اتفق مالك السنة والراغب فيما على البيع ولم يعده فيقول الاخر للبائع انا اشترى به وبهذا حرام بعد استقراء الثمن واما السوم في السنة التي تباع فيمن يزيد فليس بحرام واما الخطبة على خطبة اخيه وسؤال المرأة طلاق اختها فسبق بيانها واضحا في كتاب النكاح وسبق هناك ان الرواية لا يبيح ولا يخطب بالرفح على سبيل الخبر الذي يراويه النبي وذكرنا انه ابلغ واجمع العلماء على منع البيع على بيع اخيه والشراء على شراءه والسوم على سومة فلوقال وعده فوعا من وعده هذا مذهب الشافعي واى حنيفة وآخرون وقال داؤد ولا يعقدون ماك روايتان كالمذاهبين وهو سومة على اباحة البيع والشراء فيمن يزيد وبه قال الشافعي وكراه بعض السلف واما النجس فيمن مفعولهم ثم حرم سائمة ثم حرم حمة وهو ان يزيد في ثمن السلعة لا رغبة فيها بل يندفع غيره ويغره ليزيد ويشترى بها وبهذا حرام بالاجماع والبيع صحيح والا ثم نقص بان جش ان لم يظلم به البائع فان واطاه على ذلك انما جميعا ولا خيار للشري ان لم يكن من البائع مواطاة وكذا ان كان في الاصح لا يقر في الاغراض من مالك روايتان ان البيع باطل وجعل النبي عنه مقتضيا الفساد واصل النجس الاشارة ومنه نجس الصيد النجس بعينه نجس اذا اشترى تسمى النجس في السلعة ناجسا لانه يثير الرغبة

قوله كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجوز والى حبل الحيلة الخ حبل الحيلة على هذا يكون اجلا للبيع ويكون المبيع غيره والمبتدأ من لفظ الحديث ان حبل الحيلة هو المبيع والمعتيان يتاسيان النهي اما الثاني فلكون المبيع معدوما واما الاول فلكون الاجل مجهولا قوله لا يبيع بعضكم نفى بمعنى النهي وفي بعض النسخ لا يبيع على لفظ النهي ولا يصح الحمل على حقيقة الخيار لوجود مثل هذا البيع القول بان الاخبار عن البعض بالنفي صحيح ضرورة ان البعض يتكون هذا البيع ولا يصرفه كون البعض الاخرى تاتي به مدفوع بان المراد بالبعث

ههنا الاستعراق بشهادة الذوق وبانه لا فائدة في الاخبار عن البعض بانهم يتكون هذا البيع اذ هو معلوم بالضرورة فلا يحمل كلام الشارع عليه على ان اللائق بكلام الشارع الحمل على بيان الاحكام على بيان الوقائع فتأمل ثم قيل المراد به انه لا يسوم احد على سومة اخيه وقيل بل المراد حقيقة البيع كان يبيح البائع الاخر عند المشتري ويقول له عندي متاع احسن من هذا الذي يشتريه وارخص فيفسد البيع على البائع الاول وان كان الغالب مثل هذا في المشتريين والله تعالى اعلم

طعامًا جزأً فان يبيعه في مكانه حتى يحولوه **خداثي** حرملة بن يحيى قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان اباة قال رأيت الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله اذ ابنا عوا طعامًا جزأً فيصرون ان يبيعه في مكانه حتى يؤولوا الى رحالهم قال ابن شهاب وحدثني عميد الله بن عبد الله بن عمران اباة كان يشتري الطعام جزأً فيحمله الى اهله **خداثي** ابو بكر بن ابي شيبة وابن زيد وابو كريب قالوا نازيد بن حباب عن الضمك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن عثمان عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من اشترى طعامًا فلا يبعه حتى يكثاله وفي رواية ابي بكر من ابتاع **خداثي** اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الله بن الحارث المخزومي قال نا الضمك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن عثمان عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة انه قال له و ان اخلت بيع الربا فقال مروان ما فعلت فقال ابو هريرة اخلت بيع الصمك وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله عن بيع الطعام حتى يستوفي فخطب مروان الناس فنهي عن بيعها قال سليمان فنظرت الى حرس ياخذونها من ايدي الناس **خداثي** اسحاق بن ابراهيم قال اناروح قال اخبرني ابن جريح قال حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا ابتعت طعامًا فلا تبعه حتى تستوفيه **باب** تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر **خداثي** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا بن وهب قال حدثني ابن جريح ان ابا الزبير اخبره قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر ولا يعلم وكيلها بالكيل المسمى من التمر **خداثي** اسحاق بن ابراهيم قال اناروح قال انا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وآله بمثله غير انه لم يذكر في التمر الى اخر الحديث **خداثي** يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار **خداثي** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قال نا يحيى وهو القطان قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال انا محمد بن بشر قال وحدثنا ابن نعيم قال نا بن ابي كلثوم عن عميد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال وحدثنا ابن المثنى و ابن ابي عمير قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال وحدثنا ابن رافع قال نا بن ابي ذر قال انا الضمك كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله نحو حديث مالك عن نافع **باب** ثبوت خيار المجلس للمتبايعين **خداثي** قتيبة بن سعيد قال نا لث قال وحدثنا محمد بن رافع قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا وكانا جميعًا او يخيرا فاحدهما الاخر فتابعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان تابعا ولم يتدرك واحد منهما البيع فقد وجب البيع **خداثي** زهير بن حرب وابن ابي عمير كلاهما عن سفين قال زهير نا سفين بن عيينة عن ابن جريح قال انا ابي علي نا نافع سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا تباع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه مالم يتفرقا ويكون بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب زاد ابن ابي عمير في

قد رأيت الطعام في مكثها انه سمع قال

وسيد بن السيب وعطاء وشريح القاضي والحسن البصري والشعبي والزهري والاوزاعي وابن ابي ذؤيب وسفيان بن عيينة والشافعي وابن المبارك ومولى بن عبد الله بن احمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم والوثوري والبيهقي والبخاري ومائز المدائني وآخرون وقال ابو ميثم ومالك لا يثبت خيار المجلس بل يلزم البيع بنفس البهائم والقبول وبه قال ربيعة وحكي عن الغني وهو رواية عن الثوري وهذه الاحاديث الصحيحة ترد على هؤلاء وليس لهم عنا جواب صحيح والصواب ثبوت كما قال الجمهور والشافعي ومما قوله صلى الله عليه وسلم البيع النيار فغيره ثلثة اقوال ذكرها اصحابنا وغيرهم من العلماء اشبهوا ان المراد بالخيار تمام العقد قبل مفارقة المجلس وتقديره يثبت لم الخيار لم يتفرقا الا ان يتخيرا في المجلس ويتبارعا امضاء البيع فيلزم البيع بنفس المتبايعين ولا يدوم الى المفارقة والقول الثاني ان معناه الا بيعا شرط في خيار الشرط ثلثة ايام او دونها فلا يتعقن الخيار فيه بالمفارقة بل يبقى حتى تنقضي المدة المشروطة وانما الثلث معناه الا بيعا شرط فيه ان لا يخار له في المجلس فيلزم البيع بنفس البيع ولا يكون فيه خيار وهذا يدل على صحة البيع على هذا الوجه والاصح عند اصحابنا بطلان هذا الشرط فثبت تنقيح الخلاف في تفسير هذا الحديث وانفق اصحابنا على ترجيح القول الاول وهو المنصوص للشافعي ونقلوه عنه وابطل كثير منهم ما سواه وغلطوا قالوا ومن رجح من الحديثين البيهقي ثم بسطوا لكونه ضعيفا ما يعارضها ثم قال وذو سبب كثير من العلماء الى تضعيف الاثر المنقول عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في البيع لا يجوز فيه شرط قطع الخيار وان المراد ببيع الخيار التخيير بعد البيع او بيع شرط فيه الخيار ثلثة ايام ثم قال والصحيح ان المراد بالخيار التخيير بعد البيع لان نافع بن ابي عبيدة يبيع الخيار بها فشره به ومن قال بتصحيح هذا الوجه التزمي ونقل ابن المنذر في الاشراف هذا التفسير عن الثوري والاوزاعي وابن عيينة وعبد الله بن الحسن العنبري والشافعي واسحاق بن ابراهيم والاوزاعي قالوا صلى الله عليه وسلم اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا وكانا جميعا او يخيرا فاحدهما الاخر فتابعا على ذلك فقد وجب البيع حتى يتفرقا من ذلك المجلس بايديها وهذا قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من قال به على بن ابي طالب وابن عمر وابن عباس والزهري والاوزاعي والاسلمي وطائفة

الفقر (قوله قال ابو هريرة لمروان اخلت ببيع الصمك وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفي فخطب مروان الناس فنهي عن بيعها الصمك جمع صمك وهو الورقة المكتوبة بهدين ويصح ايضا على صكوك والمراد بهذا الورقة التي تخرج من دلي الامر بالرزق المستحق بان يكتب فيها الانسان كذا وكذا من طعام او غيره فبيع صاحبها ذلك لانسان قبل ان يقبضه وقد اختلف العلماء في ذلك والاصح عند اصحابنا وغيرهم جواز بيعها وانما في معناها فمن منعها اخذوا قول ابي هريرة وبجته ومن اجازها تناول قضية ابي هريرة على ان المشتري من خرج له الصك باع ثلث قبل ان يقبضه المشتري وكان النبي عن البيع الثاني لان الاول لان الذي خرجت له مالك لذلك ملكا مستقرا وليس به مشروطا ببيع قبيل القبض كما لا يمنع ببيع ما ورث قبل قبضه قال القاضي عياض بعد ان تناول على نحو ما ذكره وكانوا يتبايعونها ثم يبيعها المشترون قبل قبضتها فنما عن ذلك قال وكذا جاء الحديث مفسرا في النوط ان صكوكا خرجت للناس في زمن مروان بطعام فتبايع الناس تلك الصكوك قبل ان يستوفوا وفي النوطا هو ابن من هذا وهو ان حكيم بن حزام ابتاع طعاما من عمر بن الخطاب فباع حكيم الطعام الذي اشتراه قبل قبضه والشافعي علم **باب** تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر **خداثي** نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم كيلها بالكيل المسمى من التمر هذا ترميز تحريم بيع التمر بالتمزح فيعلم المثلثة قال العلماء لان المجلس بالمثلثة في هذا الباب كقضية الفاضلة لقوله صلى الله عليه وسلم الا سوار بسوار ولم يحصل تحقق المساواة مع المجلس وحكم الخطية بالخطية بالخطية وسائر الروايات اذا بيع بعضها ببعض حكم التمر بالتمر والشافعي علم **باب** ثبوت خيار المجلس للمتبايعين (قوله صلى الله عليه وسلم البيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه مالم يتفرقا الا بيع الخيار) هذا الحديث دليل ثبوت خيار المجلس لكل واحد من المتبايعين بعد انعقاد البيع حتى يتفرقا من ذلك المجلس بايديها وهذا قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من قال به على بن ابي طالب وابن عمر وابن عباس والزهري والاوزاعي والاسلمي وطائفة

لوجوه منها ما ذكره الابن فقال عمل التنقيح على انه بلا بدان اظهر من حمله على التفريق بلا قول والعمل بالظاهر اولى وايضا فالمتمسك وان ليس بينهما عقد فالخيار ثابت لهما لا يصل انتهى

قوله اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار مالم يتفرقا وكانا جميعا الخ هذه الرواية صريحة في خيار المجلس وقالة لاحتمال حمل التفريق على التفريق بلا قول على ان الحمل على التفريق بلا قول غير ظاهر

رويته قال نافع فكان اذا باع رجلاً فاراد ان لا يقبله قام فشى هنيئة ثم رجع اليه **حدثنا يحيى بن يحيى بن يحيى بن يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر**
قال يحيى انا وقال الاخرى ناسمعييل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بيع بيننا
حتى يتفردوا بالبيع الخيار **حدثنا ابن المشي** قال نعيم بن سعيد عن شعبة بن قيس قال وثنا عمرو بن علي قال نعيم بن سعيد وعبد الرحمن بن
مهدي قالانا شعبة عن قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفردا فان
صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتمانا حقت بركة ببيعها **حدثنا عمرو بن علي** قال نعيم بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال ناهما عن ابي التياح
قال سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **مسلح بن الجراح** ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة
وعاش مائة وعشرين سنة **باب** من يحدد في البيع **حدثنا يحيى بن يحيى بن يحيى بن ايوب وقتيبة** وابن حجر قال يحيى انا وقال الاخرى ناسمعييل
ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه يحدد في البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بايعت فقل لا خلافة فكان اذا باع يقول لا خيابة **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نايك قال ناسقين **حدثنا محمد بن المثنى** قال ناهم
ابن جعفر قال ناشعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد مثله وليس في حديثها فكان اذا باع يقول لا خيابة **باب** النبي عن بيع الثمار
قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناهم عن بيع الثمار
حتى يبيد وصلاحها نهي البائع والمبتاع **حدثنا ابن نمير** قال ناي قال ناعبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ناهم
على بن محمد السعدي وزهير بن حرب قالانا اسماعيل بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناهم عن بيع الثمار حتى يزهر
السنبل حتى يبيض ويامن العاهة ونهي البائع والمشتري **حدثنا زهير بن حرب** قال ناهم عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتبعوا الثمر حتى يبيد وصلاحه وتذهب عنه الافة قال بيد وصلاحه حبرته وصفته **حدثنا محمد بن المثنى**
وابن ابي عمير قال ناهم عن الوهاب بن عطاء عن يحيى بن عمار عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناهم عن بيع الثمار
الضحاك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ناهم عن بيع الثمار حتى يبيد وصلاحه وتذهب عنه الافة قال بيد وصلاحه حبرته وصفته
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ناهم عن بيع الثمار حتى يبيد وصلاحه وتذهب عنه الافة قال بيد وصلاحه حبرته وصفته
وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا وقال الاخرى ناسمعييل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يتبعوا الثمر حتى يبيد وصلاحه **وحدثنا زهير بن حرب** قال ناهم عن سفيان **حدثنا ابن المثنى** قال ناهم عن جعفر
قال ناشعبة كلاهما عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد وزاد في حديث شعبة فقيل لا يبيد وصلاحه قال ناهم عن جعفر
يحيى قال انا ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر قال ناهم عن ابي الزبير عن جابر قال ناهم عن رسول الله صلى

هنية يحيى بن يحيى مثله يحيى بن يحيى لاختلافه لاختلافه في القوم صلاحها عنهما محمد بن

المحدث بشرط ان يبلغ النسيان ثلث القيمة فان كان دونه فلا والصحيح الاول لانه لم يثبت ان النبي صلى
الله عليه وسلم اثبت له الخيارات انا قال لقول لاطلأه اى لا يدخله ولا يوزن من هذا ثبوت الخيارات لانه
لوثبت او اثبت له الخيارات كانت قضية عين لا عموم لها فلا ينفذ منه الى غيره الا بدليل والاشد اعلم
باب النبي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع فيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهي عن بيع الثمار حتى يبيد وصلاحها نهي البائع والمبتاع وفي رواية نهي عن بيع الثمار
حتى يزهر وعن السنبل حتى يبيض ويامن العاهة وفي رواية لا يتبعوا الثمر حتى يبيد وصلاحه وتذهب
عنه الافة قال بيد وصلاحه حبرته وصفته وفي رواية قيل لا يبيد وصلاحه قال ناهم عن جعفر
نهي عن بيع الثمر حتى يبيد وفي رواية نهي عن بيع الثمر حتى ياكل او يوزن فقالت
ما يوزن فقال رجل عنده يعني عن ابن عباس حتى يجزر الشجر اما الفاظ الباب فمعنى يبيد ولا يزر
هو بلا زرع وما ينبغي ان يبيد عليه يقع في كثير من كتب المحدثين وغيرهم حتى يبيدوا بالالف في
الخط وهو خطأ والصواب مدفون في مثل هذا الصواب وانما اختلفوا في ايشاهم اذ لم يكن ناهم عن بيع الثمار
زيد يبيد ووالا اختياره في البيوع يقع مثل في هو الصواب حذف الالف كما ذكرنا قوله
يزهوا هو يقع اليا كذا مضطووه وهو صحيح كما سنده ان شاء الله تعالى قال ابن الاعراب يقال زها
النخل يزها اذا ظمرت ثمرة وزها هو يزرى اذا حمرا وصفر وقال الصمعي لا يقال في النخل ازرى انما
يقال زها وحكماها ابو زيد للنخيل وقال الخليل ازرى النخل بدو صلاحه قال الخطابي بكذا يروى حتى
يزهوا قال والصواب في العربية حتى يزهي والازها في الثمران تحمرا ويصفر وذلك ملازمة الصلاح
فيما ودل فلاحنا من الافة قال ابن الاثير منهم من انكره يزهي كما ان منهم من انكره يزها هو قال ابو جري
الزهو يقع الزاء واهل الجاه يقولون بضمها وهو البسر المليون يقال اذا ظمرت الحمرة او العسفرة في
النخل فقد ظمرت فيه الزهد وقد زها النخل زهوا وازهي لانه فبهه اقول اهل العلم فيه ويحصل من مجموعها
جواز ذلك كله فالزيادة من الشفة مقبولة ومن نقل شيئا لم يعرفه قبلناه اذا كان شفة قوله
وعن السنبل حتى يبيض معناه يشده وهو بدو صلاحه قوله ويا من العاهة اي الافة تصيب
الزرع او الثمر ونحوه فتفسده (قوله ناهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انما ابو حنيفة عن ابي الزبير عن جابر وحدثنا محمد
ابن يونس ثنا زهير بن جابر فقوله انا ابو الزبير عن جابر قال ناهم عن رسول الله صلى

البيع) ومعنى او يجر اصحابها الاخرى يقول له اخر اصحاء البيع فاذا اختار وجب البيع اي لازم وانهم فان
غير اصحابها الاخرى لم يقطع خيار السكوت وفي القطار خيار القائل وجبان لاصحابنا انقطع
لظاهر لفظ الحديث (قوله فكان ابن عمرا اذا باع رجلا فاراد ان لا يقبله قام فشى هنية ثم رجع) بكذا هو
بعض الاصول هنية يشهد به اليا بن مروز وفي بعضها هنية بتخفيف اليا وزيادة باء اي شيئا
يسيرا وقوله فاراد ان لا يقبله اي لا يبيعه في قوله صلى الله عليه وسلم انما يبيعه ما يرضى به
وقيل روى على تاول من تاول التفرق على انه التفرق بالقول وهو لفظ البيع (قوله صلى الله عليه وسلم
يبيعين لاي بيع يتفردا) اي ليس يبيعه الا يبيعه لانه صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفردا
فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما اي بين كل واحد لساخره ما يتباح الى بيان من عيب ونحوه في
السلعة والشئ وصدق في ذلك وفي الاخبار بالنش وما يتعلق بالوضوح ومعنى محنت بركة بيعها اي
ذميتها بركته وهي زيادته ونماؤه **باب** من يحدد في البيع (قوله ذكر رجل لرسول الله صلى الله
عليه وسلم انه يحدد في البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايعت فقل لا خلافة فكان اذا
بايع يقول لا خيابة) اما قوله صلى الله عليه وسلم فقل لا خلافة فلهذا هو بمجره كسورة وتخفيف الاء وبالف
الموحدة (وقوله فكان اذا بايع قال لا خيابة) هو بيار مشاة تحت بدل الاء بكذا هو في جميع النسخ قال
القاضي ورواه بعضهم لا خيابة بالنون قال وهو تصحيف قال ووقع في بعض الروايات في غير مسلم
خداية بالذال المجره والصواب الاول وكان الرجل الشيخ فكان يقول بكذا ولا يمكن ان يقول لا خلافة
ومعنى لا خلافة لا يدخله اي لا يملك فدعي او لا يملك مني فديتك وبهذا الرجل هو جبان بفتح الجاء
وبالاء الموحدة ابن مقصد بن عمرو الانصاري والد يحيى وواسع بن جبان شهد احد وقيل بل هو والده
منقذين عمرو وكان قد بلغ ثمانية وثلاثين سنة وكان قد شج في بعض مغازيه مع النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض الحصون بجرفا بشر في راسه ما مومته فقبر بها لسانه وعقله لكن لم يزرع عن التمييز وذكر اللدقني
ان كان مزره او قد جاني في رواية ليست بنائفة ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل له مع هذا القول الخيار
ثلثه ايام في كل سلعة يتبا عا واختلف العلماء في هذا الحديث فجعله بعضهم خاصا في حق وان
الغايبه بين المتبايعين لازمة لا لخارج للمغبون بسبها سوار قلت ام كثره وبنا من باب الشافعي وابي
حنيفة وآخرين وهي اصح الروايتين عن مالك وقال البغداديون من المايكة للمغبون الخيار لهذا

الله عليه عن بيع الثمر حتى يطيب **حدثنا** أحمد بن عثمان النوفلي قال نا أبو عاصم **قال** وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له قال ناروح قال دنا
 زكرياء بن اسحاق قال نا عمرو بن دينار نا سمع جابر بن عبد الله يقول نبي رسول الله صلى الله عليه عن بيع الثمر حتى يبداً وصلاحه **حدثنا**
 محمد بن المثني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال سألت ابن عباس عن بيع النخل فقال نبي رسول
 الله صلى الله عليه عن بيع النخل حتى يأكل منه او يوكل منه وحتي يوزن قال فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يوزن **وحدثني**
 ابو كريب محمد بن العلاء قال نا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تبتاعوا الثمار حتى يبدا
 صلاحها **باب** تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا سفين بن عيينة عن الزهري **قال** وحدثنا ابن نمير
 وزهير بن حرب واللفظ لهما قال نا سفين قال نا الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه نبي عن بيع الثمر حتى يبداً وصلاحه و
 عن بيع الثمر بالتمر قال ابن عمر وثنا زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه رخص في بيع العرايا زاد ابن نمير في روايته ان تباع **وحدثني**
 ابو الطاهر وحرملة واللفظ لحرملة قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن
 ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تبتاعوا الثمر حتى يبداً وصلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر قال ابن شهاب وحدثني سلم بن
 عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه مثله سواء **وحدثني** محمد بن رافع قال نا جحيم قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
 عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه نبي عن المزينة والمحاقلة والمزينة ان يباع ثمر النخل بالتمر والمحاقلة ان يباع الزرع
 بالقمح واستكراء الارض بالقمح قال واخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه انه قال لا تبتاعوا الثمر حتى يبداً وصلاحه
 ولا تبتاعوا الثمر بالتمر قال سالم اخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه انه رخص بعد ذلك في بيع العربية بالرطب
 او بالتمر ولم يرخص في غير ذلك **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله
 عليه رخص لصاحب العربية ان يبيعهما بخرصهما من التمر **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال
 اخبرني نافع انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان زيد بن ثابت حدثه ان رسول الله صلى الله عليه رخص في العربية ياخذها اهل البيت بخرصها
 تمراً يا كلونها رطباً **وحدثنا** محمد بن المثني قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني نافع بهذا الاسناد مثله **وحدثنا**
 يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد غير انه قال والعربية النخل تجعل للقوم فيبيعونها بخرصها **حدثنا** محمد بن
 ربح بن المهاجر قال نا الليث عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حدثني زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه رخص في بيع

الثمار حتى يبتدأ

مطلقاً بلا شرط فدهبنا ومنه هب جمهور العلماء ان البيع باطل لاطلاق هذه الامايرث وانما صحها بشرط
 القطع لاجتماع فخصنا الاحاديث بالاجماع فيما اذا شرط القطع ولان العادة في الثمار الابقاء فصار
 كما مشروط واما اذا بيعت الثمرة بعد بدو الصلاح فيجوز بيعها مطلقاً بشرط القطع وبشرط التيقن المفهوم
 هذه الاحاديث ولان ما بعد الغاية يخالف ما قبلها اذ لم يكن من جنسها وان الغالب فيها السلامة بخلاف
 ما قبل الصلاح ثم اذا بيعت بشرط التيقن او مطلقاً يلزم البائع تيقن اوان الجزاء ان ذلك هو العادة
 فيها بذاً هبنا ورواه قال مالك وقال ابو حنيفة يجب شرط القطع والشد العلم وقوله عن السنبل حتى
 يبيض (فيردليل لذهب مالك والكوفيين واكثر العلماء ان يجوز بيع السنبل المشد واما ما ذهبتنا فيه
 تفصيل فان كان السنبل شعيراً او ذرة او ما في معناها ما ترمى جارة جاز بيعه وان كان حنطة ونحوها
 ما ترمى جارة بالعتور التي تزال بالهياس فيه قولنا للشافعي الجديان لا يبيع وهو صحيح وقوله القديم انه
 يبيع واما قبل الاشتداد فلا يبيع بيع الزرع الا بشرط القطع كما ذكرنا واذا باع الزرع قبل الاشتداد مع
 الارض بلا شرط جاز بيعها الارض وكذا التمر قبل بدو الصلاح اذا بيع مع الشجر جاز بيعها بشروطها وكذا حكم
 بقول في الارض لا يجوز بيعها في الارض دون الارض الا بشرط القطع وكذا لا يبيع بيع البطح ونحوه
 قبل بدو صلاحه وروى المسئلة كثيرة قد نقتت مقاصدها في روضة الطالبين وشرح المنذوب وجمعت
 فيها جملة مستكثرات وبالشد التوفيق (قوله في الحديث نبي البائع والمشتري) اما البائع فلانه يربد اكل
 المال بالباطل واما المشتري فلانه يوافق على حرام ولا يبيع ما لو قد نهي عن اضافة المال **باب**
تحريم بيع الرطب بالتمر الا في العرايا فيه حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهي عن الثمر بالتمر وخص في بيع العرايا وفي رواية رخص في بيع العربية بالرطب او بالتمر ولم يرخص في غير
 ذلك وفي رواية رخص لصاحب العربية ان يبيعهما بخرصهما من التمر واتي روايات الباب بمعناه وفيها
 ذكر الماقللة والمزينة وكراد الارض وبهذا نؤخره الى باب ما يبيعها من التمر بالتمر وفي
 رواية لا تبتاعوا الثمر بالتمر في الروايتين الاول والثاني المشد والثاني التمر بالمشد ومعناه الربط
 بالتمر وليس المراد كل الثمر بالثمر المشد فان سائر الثمار يجوز بيعها بالتمر (قوله حدثنا جحيم) هو
 بضم الهاء واخره نون (وقوله رخص في بيع العربية بخرصها من التمر) هو بفتح الهاء وكرها الفتح اشهد
 معناه بقدر ما فيها اذا صار ثمر من فتح قال هو مصدر اى اسم للفعل ومن كسر قال هو اسم للشئ المخروص
 له هكذا وجد هبنا بياض في الشيخ ١٢ وفي المصرية اسم وكين بن الفضيل وشرح مسلم ساكنة عنه
 اه اقول وفي الخلاصة والتعريب اسم ابن ابي نعم عبد الرحمن البجلي عن المغيرة بن شعبه وابي هريرة وبنا هو
 الصواب والشد العلم ١٢

وقاعدة غيره مدونة في الطريق الاول ويقتر على ابي الزبير لوصول الغرض به لكنه اراد زيادة البيان
 والايضاح وقد سبق بيان مثل هذا غير مرة (قوله حدثنا احمد بن عثمان النوفلي نا ابو عاصم ومحدثني محمد
 بن حاتم واللفظ لنا روح نا زكريا بن اسحق نا عمرو بن دينار) هكذا يروى في النسخ هذا ورواه
 فينفي ان يقر القاري بعد روح قالنا حدثنا زكريا نا ابا عاصم ورواه يرويان عن زكريا فلوقال
 القاري قال نا زكريا كان خطأ لانه يكون محدثاً عن روح ورواه نا زكريا بطريق ابي عاصم ومثل هذا
 مما يغفل عنه فبهت غير ليفتظن لاشياءه وينبغي ان يكتب هذا في الكتاب فيقال قالنا نا زكريا
 وان كانا لانه قد فون لفظه قال اذا كان المحدث عنه واحداً لا يلبس بخلاف هذا فان قال قائل
 يجوز ان يقال بنا قال نا زكريا ويكون المراد قال روح ويدل عليه ان قال واللفظ لقلنا هذا معتمداً
 ولكن الظاهر المتعارف ما ذكرناه اولاً لانه اكثر فائدة للتاكيد لكونه تالفاً لمعاينة ابي عاصم والشد العلم
 (قوله عن ابي بشرى) هو بفتح الباء الموحدة واسكان الحاء المعجمة وفتح التاء المشددة فوق واسم سعيد
 بن عمران ويقال ابن ابن عمران ويقال ابن فيروز الكوفي الطائي مولاهم قال بلال بن خبان بالمعجة
 وبالوحدة كان من افاضل اهل الكوفة وقال حبيب بن ابي ثابت الامام الجليل اصمعت انا وسعيد
 ابن جبير والواحد والآخر وكان ابو بشرى اعلمنا وافقنا قتل بالجماع سنة ثلث وثمانين وقال ابن معين
 والواحد والآخر ثقة واما ما ذكرت ما ذكرت فيه لان الحكم ابا احمد قال في كتابه الاسماء والكنى
 ان ابا بشرى هذا ليس قرياً عندهم ولا يقبل قول الحاكم لانه جرح غير منصف والجرح اذا لم يفسر لا يقبل وقد
 نص جماعات على انه ثقة وقد سبق بيان هذه القاعدة في اول الكتاب والشد العلم (قوله سألت ابن
 عباس عن بيع النخل فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه حتى يوزن
 فقلت ما يوزن فقال رجل عنده حتى يوزن) اما قوله يا كل لو يوكل فمتاه حتى يصلح لان يوكل في الجملة
 وليس المراد اكل اكله بل ما ذكرناه وذلك يكون عند بدو الصلاح واما تفسيره لوزن فيحرفه لانه
 المحرطون الى معرفة قده وكذا الوزن وقوله حتى يوزن هو بتقديم الزاي على الراءى مخروص ووقع في بعض
 الاصول بتقديم الراء وهو صحيح وان كان يمكن تاويله بوضع والشد العلم وبهذا التفسير عن العلماء او بعضهم
 معنى المناف الى ابن عباس لانه اقر قال عليه ولم يذكره وتقرره كقوله والشد العلم (قوله عن ابن ابي نعم) هو
 باسكان العين بلا ياء بعدها واسمها اما احكام الباب فان باع الثمرة قبل بدو صلاحها بشرط القطع
 صح بالاجماع قال اصحابنا ولو بشرط القطع ثم لم يقطع فالبيع صحيح ويلزم البائع بالقطع فان تراضيا على ابقائه
 جاز وان باعها بشرط التيقن فالبيع باطل بالاجماع لانه بما كتفت الثمرة قبل ادراكها فيكون البائع
 قد اكل مال غيره باطل كما جازت به الاحاديث واما اذا شرط القطع فهذا سقني هذا الضر وان باعها

العربية بخرصها تمراً قال يحيى العربية ان يشتري الرجل ثمر الخلدات لطعام اهله رطباً بخرصها تمراً **وحدثننا** ابن نمير قال نا ابي قال ناعبدا لله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تباع بخرصها كيلاً **وحدثننا** ابي المنذر قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله بن مسleme قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا الاسناد وقال ان تؤخذ بخرصها **وحدثننا** ابو الربيع وابو كامل قالونا حماد قال وحدثني علي بن حجر قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا الاسناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها **وحدثننا** عبد الله بن مسleme القعنبى قال نا سليمان يعنى ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم منهم سهل بن ابى حنيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع الثمر بالتمرة وقال ذلك الربا تلك المزابنة الا انه رخص في بيع العربية النخلة والنخلتين ياخذها اهل البيت بخرصها تمراً يا كلونها رطباً **وحدثننا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث قال وحدثنا ابن رمح قال نا الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قالوا رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العربية بخرصها تمراً **وحدثننا** محمد بن المثنى واسحاق بن ابراهيم وابن ابى عمير جميعاً عن الثقفى قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل داره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع الثمر بالتمرة وقال ذلك الربا تلك المزابنة الا انه رخص في بيع العربية النخلة والنخلتين ياخذها اهل البيت بخرصها تمراً يا كلونها رطباً **وحدثننا** عمر والنقاد وابن نمير قالونا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجدتهم **وحدثننا** ابو بكر بن ابى شيبة وحسن الحلواني قالونا ابواسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني بشير بن يسار مولى بنى حارثة ان رافع بن خديج وسهل بن ابى حنيفة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة الثمر بالتمرة اصحاب العرايا فانه قد اذن لهم **وحدثننا** عبد الله بن مسleme بن قعنب قال نا مالك قال وحدثنا يحيى بن يعقوب واللفظ له قال قلت لهما لك حدثناك داود بن الحصين عن ابى سفيان مولى ابن ابى احمد عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها فبما دون خمسة اوسق او في خمسة يشك داود قال خمسة اودون خمسة قال نعم **وحدثننا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة والتمرة ببيع الثمر بالتمرة وبيع الكرم بالزبيب كيلاً **وحدثننا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن عبد الله بن غير قال نا محمد بن بشر قال نا عبيد الله عن نافع ان عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة والتمرة ببيع الثمر بالتمرة وبيع العنب بالزبيب كيلاً وبيع الزرع بالحنطة كيلاً **وحدثننا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابن ابى زائدة عن عبيد الله بهذا الاسناد مثله **وحدثننا** يحيى بن معين وهارون بن عبد الله وحسين بن عيسى قالونا ابواسامة قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع المزابنة والتمرة ببيع الثمر النخل بالتمرة كيلاً وبيع الزبيب بالعتب كيلاً وعن كل ثمر بخرصه **وحدثننا** علي بن حجر وزهير بن حرب قالونا اسمعيل وهو ابن

يحيى التميمي في **حدثننا** جعفر السعدي
 القرروا النظر قوله مولى بنى حارثة بالحاء (قوله عن ابى سفيان مولى ابن ابى احمد) قال الحاكم ابو احمد ابوسفيان هذا من لا يعرف اسمه قال ويقال مولى ابى احمد وابن ابى احمد مولى بنى عبد الاشهل يقال كان لا يقطع الى ابن ابى احمد بن جحش فنسب الى ولا ثم وهو مدني ثقة (قوله خمسة اوسق) هي جمع ووسق بفتح الواو ويقال بكسر باء الفتح اقصع ويقال في الجمع ايضا اوساق ووسوق قال المروى كل شئ حمله فقه وسقته وقال غيره اوسق ضم الشئ لبعضه الى بعض واما قدر اوسق فهو فوستون ماعا والصاع خمسة ااطال وثلاث بالبغدادى واما العرايا فواحد منها عريه يتشبه يدالياء كميطة ومطايا وخيصة ونحوها مشتقة من التعري وهو التجرد لا ناعرت عن حكم باقي البستان قال الازهرى والجمهورى في قوله معنى فاعلة وقال المروى وغيره في قوله معنى مفعولة من عراه يعرود اذا تاه وتردد اليه لان حاجتها تزود اليها وقيل سميت بذلك لتخلي ما جابها الاول عنها من بين سائر نخله وقيل بغير ذلك والتمرة علم قوله نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر بالتمرة وخص في العرايا تباع بخرصها في قوله يبيع الرطب بالتمرة وهو المزابنة كما فسره في الحديث مشتقة من الزين وهو المزابنة والمدافعة وقد اتفق العلماء على تحريم بيع الرطب بالتمرة في غير العرايا وانما رادوا مجموعها على تحريم بيع العنب بالزبيب واجمعوا ايضا على تحريم بيع النخلة في سبيلها بخرصها فافره وهي الماقله ماخوذة من الحقل وهو الثمر وبيع الزرع وسواه عن جمهورهم كان الرطب والعنب على الشجر مقطوعا وقال ابو حنيفة ان كان مقطوعا جاز بيعه مثل من اليابس واما العرايا فهي ان يخرص الخاض نخلات فيقول هذا الرطب الذي عليها اذا يبس يبي من ثلثه اوسق من الثمر مثلاً فينبوع ما جرد لسان بثلاثة اوسق ثم وثيقاً بلسان في المجلس فيسلم المشتري الثمر ويسلم بائع الرطب بالتحليل وبهذا ما زهدا دون خمسة اوسق ولا يجوز فما زاد على خمسة اوسق وفي جوازها في خمسة اوسق قولنا لئلا نلشاعى اصحابنا لا يجوز لان الاصل تحريم بيع الثمر بالرطب وهدات العرايا رخصة وشك الراوى في خمسة اوسق اودونها فوجب الامة باليقين وهو دون خمسة اوسق وبقية الخمسة على التحريم والاصح انه يجوز ذلك للفقراء والغنياء وان لا يجوز في غير الرطب والعنب من الثمار وفيه قول ضعيف انه يختص بالفقراء وقول انه لا يختص بالرطب والعنب هذا تفصيل مذهب الشافعى في العربية ورواه قال احمد واخرون وتاولا مالك والموهينفة على غير هذا وظواهر الاحاديث تروى وتاويلها (قوله رخص في بيع العربية بالرطب او بالتمرة ولم يخصص في غير ذلك) فيه دلالة لاحد اوجه اصحابنا انه يجوز بيع الرطب على النخل بالرطب على الارض والاصح عند جمهورهم بطلانها وتاويلها (قوله رخص في بيع العربية بالرطب او بالتمرة) والاصح بل معناه رخص في بيعها

(قوله عن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم منهم سهل بن ابى حنيفة) اما بشير بن موهبة فخرج الثمين واما يسار بن المشاة تحت والسين مهله وهو بشير بن يسار الذي الانصارى المادى مولاهم قال يحيى بن معين ليس هو ياخي سليمان بن يسار وقال محمد بن سعد كان شيخاً كبيراً فبقيا قد اوردك عامة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قليل الحديث وقوله من اهل دارهم يعني من بنى حارثة والمراد بالدار الحنظلية وقوله عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اى جماعة منهم ثم ذكر بعضهم فقال منهم سهل بن ابى حنيفة والبعض يطلق على القليل والكثير وخمسة بفتح الحاء المهملة واسكان الشاء المشقة واسم ابى حنيفة عبد الله بن ساعدة وقيل عامر بن ساعدة وكنية سهل بن ابو يحيى وقيل ابو محمد توفى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين (قوله في هذا الاسناد ثنا عبد الله بن مسleme القعنبى حدثنا سليمان يعنى ابن بلال عن يحيى بن يسار عن بشير بن يسار عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل دارهم منهم سهل بن ابى حنيفة) في هذا الاسناد انواع من معارف علم الاسناد وطرقها ان اسناد كل مدعيون وهذا نادى في صحيح مسلم بخلاف الكوفيين والبصرين فانه كثير قدمناه في مواضع كثيرة من اوائل هذا الكتاب وبعد هاهنا ومنها ان فيه ثلثة انفارزين مدعيين بعضهم عن بعض وهذا نادى به يحيى بن سعيد الانصارى وبشير وسهل ومنما قوله سليمان يعنى ابن بلال وقوله يحيى وهو ابن سعيد وقد قدمنا في الفصول التى في اول الكتاب وبعد هاهنا فانه قوله يحيى وقوله وهو ابن المراد من يقع في الرواية بيان نيهل اقتصار الراوى على قوله سليمان ويحيى فارادهم بيان ولا يجوز ان يقول سليمان بن بلال فانه يزيد على ما سمعوا من شيخه فقال يعنى ابن بلال فحصل البيان من غير زيادة منسوبة الى شيخه ومنها ما يتعلق بغيره والاسناد والناسب وهو بشير بن يسار وقد بيناه والقعنبى وهو منسوب الى عمه وهو عبد الله بن مسleme بن قعنب ومنما ان فيه رواية تابعى عن تابعى وهو يحيى عن بشير وبذا وان كان نظاره في الحديث كثيرة فهو من معارفهم ومنما قوله عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم سهل بن ابى حنيفة فيه انه يجوز اذا سمع من جماعة ثقات جازان يخرق بعضهم ويروى عن بعض وقد تقدم بيان هذا التفصيل بسوطا في الفصول والتمرة علم (قوله فذكر نيل حديث سليمان بن بلال) الذكر هو القعنبى الذي هو في درجة سليمان ابن بلال وانما ذكرت هذا وان كان ظاهراً انه قد يغلط فيه بل قد غلط فيه (قوله غير ان اسحق وابن المنذر جملوا مكان الربا الزين وقال ابن عمر الربا) يعنى ان ابن عمر رخص اسحاق وابن المنذر قال في رواية ذلك الربا كما سبق في رواية سليمان بن بلال واما اسحق وابن المنذر فقالوا ذلك الزين وهو بفتح الزاى واسكان المومدة وبعد هاتون واصل الزين الدفع وكى هذا العقد مزابنة لانهم يتلفون في مخالفتهم بسببه بكثرة

ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمزينة ان يباع ما في رءوس النخل بتمر بكيل مسمى ان زاد
 قلى وان نقص فعلى **وحدثنا ابو الربيع وابوكامل قالا** نأخذ ما قال نايوب بهذا الاستناد نحوه **وحدثنا** اقتيبة بن سعيد قال ناليت **ح** قال
 وحدثني محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع عن عبد الله بن نعيم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة ان يبيع ثمرها ثلثه ان كانت نخلا بتمر كيلاً وان
 كان كروفاً ان يبيعه بزيب كيلاً وان كان زرعاً ان يبيعه بكيل طعمه نهي عن ذلك كله وفي رواية قتيبة او كان زرعاً **وحدثني** ابو الطاهر قال
 انا ابن وهب قال حدثني يونس **ح** قالا وحدثنا ابن رافع قال نايوب بن ابي فديك قال اخبرني الضحاك **ح** قال وحدثني سويد بن سعيد قال نأخذ ما
 ابن مسيرة قال حدثني موسى بن عقبة كلهم عن نافع بهذا الاستناد نحوه **باب** من باع نخلاً عليها تمر **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت
 على مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلاً قد اُتيت ثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** محمد بن المثنى
 قال نايوب بن سعيد **ح** قال وحدثنا ابن نمير قال نايوب بن جميع عن عبيد الله **ح** قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له قال نايوب بن بشر قال نا
 عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما نخل اشترى اصولها وقد اُتيت فان ثمرها للذي اُتت بها الا ان يشترط الذي اشتراها
وحدثنا اقتيبة بن سعيد قال ناليت **ح** قال وحدثنا ابن ربح قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ اُتت نخلاً ثم
 باع اصلها فللذي اُتت النخل الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** ابو الربيع وابوكامل قالا نأخذ ما **ح** قال وحدثني زهير بن حرب قال ناسم ليل
 كلاهما عن ايوب عن نافع بهذا الاستناد نحوه **وحدثنا** يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قالا انا الليث **ح** قال وحدثنا اقتيبة بن سعيد قال انا الليث عن ابن شهاب
 عن سالم بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلاً بعد ان تُؤتت ثمرها للذي باعها الا ان
 يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال يحيى
 انا وقال الاخران ناسقين بن عيينة عن الزهري بهذا الاستناد مثله **وحدثني** حنيفة بن ابي نعيم قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب
 قال حدثني سالم بن عبد الله بن عمران اياه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بشله **باب** النوى عن المحاقلة والمزينة وعن الخابرة و
 بيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعأومة وهو بيع السنين **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب قالوا جميعاً
 ناسقين بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نأخذ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزينة والمخابرة وعن
 بيع الثمر حتى يبدأ صلاحها ولا يباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا **وحدثنا** عبد بن حميد قال انا ابو عاصم قال انا ابن جريج عن عطاء
 وابي الزبير انهما سمعا جابر بن عبد الله يقول نأخذ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي قال انا محمد بن
 يزيد الجزري قال نايوب بن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نأخذ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن بيع

قال يحيى محمد بن سبله

بذهب وان كان حنطه لم يجر بهما بخرطه وقال مالك يجوز ان يشترط المشتري وان كان دراهم والتمن
 دراهم وكذلك في جميع الصور لا طلق الحديث قال وكان لا حصه للمال من الثمن وفي هذا الحديث دليل
 الصالح عند اصحابنا ان اذا باع العبد الجارية وعليه ثياب لم يتردد في البيع بل يكون للبائع الا ان يشترطها
 المبتاع لانه مال في الجملة وقال بعض اصحابنا تدخل وقال بعضهم يدخل سائر العورة فقط والاصح انه
 لا يدخل سائر العورة ولا غيره بظاهر هذا الحديث ولان اسم العبد لا يتناول الثياب والله اعلم
باب النوى عن المحاقلة والمزينة وعن الخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعأومة
 وهو بيع السنين اما المحاقلة والمزينة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها فسبق بيانها في الباب الماضي واما
 الخابرة فهي المزارعة متقاربتان وهما المعاملة على الارض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثلث
 والربح وغير ذلك من الاجزاء المعلومة لكن في المزارعة يكون البذر من مالك الارض وفي الخابرة
 يكون البذر من العامل هكذا قال جمهور اصحابنا وهو ظاهر نص الشافعي وقال بعض اصحابنا وجماعة
 من اهل اللغة وغيرهم بها بمعنى قالوا والمخابرة مشتقة من الجرب وهو الاكراوى الفلاح بذقون
 الجمهور وقيل مشتقة من الجار وهو الارض اللينة وقيل من الجربة وهي النصب وهي النصب وهي النماء
 وقال الجوهري قال ابو يعين النصب من سبك او لم يقال تجر الخمرة اذا اشترى واشتاء فزبوا
 واقتسموا الجمار وقال ابن الاعراب ما خوذ من خبر لان اول هذه المعاملة كان فيسما وفي صحة المزارعة
 والمخابرة خلاف مشهور للسلف والخلف وسنوضحه في باب بعده ان شاء الله تعالى واما
 النوى عن بيع المعأومة وهو بيع السنين فمعناه ان يبيع ثمر الشجرة ما بين او ثلاثة او اكثر فيسمى ببيع
 المعأومة وبيع السنين وهو باطل بالاجماع نقل الاجماع فيه ابن المنذر وغيره لهذه الاحاديث
 ولانه بيع غير لانه بيع معدوم ويجوز وغيره وقد ورد على تسليمه وغيره مملوك للعاقبة والله اعلم
 (قوله نهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها ولا يباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا) معناه لا
 يباع الرطب بعد بدو صلاحه بتمر بل يباع بالدينار والدرهم وغيرهما والمتمتع انما هو يبيعه
 بالتمرة العرايا فيجوز بيع الرطب فيما بالتمر بشرط السابق في باء (قوله نهي عن بيع الثمرة حتى تطعم)
 هو يبيعه التمر وكسر العين اي يبدو صلاحها وتفسيرها ما يطيب الكلام (قوله نهي ان يشترى النخل حتى
 يشقه والاشقاء ان يجر او يفسر) وفي رواية حتى تشق بالماء هو يبيعه التمر واسكان الشين فيها وتخفيف
 القاف ومنهم من فتح الشين في تشقه وبها ما نزل تشقه ونشقه ومعناها واحد ومنهم من انكر تشقه وقال المعروف
 بالماء والصحيح جوازها وقيل ان الماء بدل من الماء قالوا واحد ومد منه وقد فسر الراوي الاشقاء والاشقاء

بامه النوى وشك فيه الراوي فعمل على ان المراد التمر كما صرح به في سائر الروايات **باب** من باع
 نخلاً ميبساً تمر قولته صلى الله عليه وسلم من باع نخلاً قد اُتت ثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع
 قال اهل اللغة يقال اُتت النخل اُتته ارباباً التحفيف كالكلية اكلها واوتت بالاشد اذ اوتت تايماً
 كعلمته علمه تعليماً وهو ان يشق طلع النخلة ليزد فيه شئ من طلع ذكر النخل والاباء هو شقه سواد حط فيه
 شئ ام لا ولو اُتت بنفسها اي تشققت فكما في البيع حكم المؤبرة بفعل الآدمي بذاته بينا وفي
 هذا الحديث جواز الا بالدينار والنخل وغيره من الثمار وقد اجماعوا على جوازه وقد اختلف العلماء في حكم بيع النخل
 المبيعه بعد التايير وقبل تدخل فيها الثمرة عند اطلاق بيع النخلة من غير تعرض للثمرة بمعنى ولا اُتت
 فقال مالك والشافعي والليث والاكثر ان بلع النخلة بعد ان يبرق ثمرها للبائع الا ان يشترطها
 المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه وان باعها قبل التايير فثمرتها للمشتري فان شرطها
 البائع لنفسه جاز عند الشافعي والاكثرين وقال مالك لا يجوز شرطها للبائع وقال ابو حنيفة هي للبائع
 قيل التايير وبعده عند اطلاق وقال ابن ابي ليلى هي للمشتري قبل التايير وبعده فاما الشافعي و
 الجمهور فاخذوا في المؤبرة بمطوق الحديث وفي غير ما يفهم وهو دليل الخطاب وهو حجة عندهم واما
 ابو حنيفة فاخذ بمطوقه في المؤبرة وهو لا يقول بدليل الخطاب فالحق غير المؤبرة بالمؤبرة واعتزوا
 عليه بان الظاهر خلاف المستتر في حكم التبيعه في البيع كما ان الجنين يبيح الام في البيع ولا يتبعها
 الولد المنفصل واما ابن ابي ليلى فقوله باطل منابذ لهرج السنة ولعلمه بيلق الحديث والله اعلم
 (قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع عبداً فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع) هكذا روى هذا الحكم
 البخاري وسلم من رواية سالم عن ابيه ابن عمرو لم تقع هذه الزيادة في حديث نافع عن ابن عمرو ولا يضر
 ذلك فاسم ثقتي بل هو اجل من نافع فزيادته مقبولة وقد اشار النسائي والدارقطني الى ترجيح رواية
 نافع وهذه اشارة مردودة وفي هذا الحديث دلالة لماك وقول الشافعي القديم ان العبد اذا ملكه سيده
 ماله ملكه اذا باعه بعد ذلك كان مالاً للبائع الا ان يشترط المشتري بظاهر هذا الحديث وقال الشافعي في
 الجديده ابو حنيفة لا يملك العبد شيئاً اصلاً وتا ولا الحديث على ان المراد ان يكون في يد العبد شئ من
 مال السيد فانقص ذلك المال الى العبد للاختصاص والانتفاع لا الملك كما يقال جل الدابة و
 سرج الفرس والافاذ اباغ السيد العبد فذلك المال للبائع لانه ملكه الا ان يشترط المبتاع فيصح لانه يكون
 قد باع شيئاً من العبد والمال الذي في يده بمن واحد وذلك جائز قالوا ويشترط الاحتراز من الربا قال
 الشافعي فان كان المال دراهم لم يجر ببيع العبد وملك الدرهم بدرهم فكذا ان كان دراهم لم يجر ببيعها

التمر حتى تطعم ولا تباع الا بالدرهم والذئبانير الا العرايا قال عطاء فترها لنا جابر قال اما المخابرة فالارض البيضاء يد فحما الرجل الى الرجل
 فينتقى فيها ثم ياخذ من التمر وعمران المزينة بيع الرطب في النخل بالتمركيد والمحاقل في الزرع على نحو ذلك يبيع الزرع القائم بالحلب كيدلا
 وحديثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن احمد بن ابي خلف كليهما عن زكريا قال ابن ابي خلف نازك ريتا بن عدي قال انا عبید الله عن زيد بن
 ابي أنيسة قال نا ابو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المهاقلة والمزينة
 والمخابرة وان يشتري النخل حتى يشقه والاشقاقه ان يحمر او يصفر ويؤكل منه شيء والمحاقل ان يباع المحقل بيكل من الطعام معلوم والمزينة ان
 يباع النخل باوساق من التمر والمخابرة الثلث والرابع واشياء ذلك قال زيد قلت لعطاء بن ابي رباح اسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وحديثنا عبد الله بن هاشم قال ناهز قال ناسليم بن حيان قال ناسعيد بن مينا عن جابر بن عبد الله قال نهي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمحاقل والمخابرة وعن بيع التمر حتى تشقه قال قلت لسعيد ما تشقه قال تعمارا وتصفارا ويؤكل منها
 وحديثنا عبد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبري واللفظ لعبيد الله قالنا حماد بن زيد قال نايوب عن ابي الزبير وسعيد بن مينا عن جابر
 ابن عبد الله قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المهاقلة والمزينة والمعاومة والمخابرة قال احدكم يبيع السنين هي المعاومة وعن الثنيا ورخص
 في العرايا وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن حجر قالنا اسماعيل وهو ابن علية عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 بمثله غير انه لا يذكر بيع السنين هي المعاومة باب كراء الارض وحديثنا اسحاق بن منصور قال ناعبيد الله بن عبد المجيد قال نايوب
 ابن ابي معروف قال سمعت عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وعن بيعها السنين وعن بيع التمر
 حتى يطيب وحديثنا ابو كامل المجدري قال ناحماد يعني ابن زيد عن مطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهي عن كراء الارض وحديثنا عبد بن حميد قال ناعهد بن الفضل لقبه عارم وهو ابو النعمان السدوسي قال ناهدي بن ميمون
 قال نامطر الوراق عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فليزرعها اخاه
 وحديثنا الحكم بن موسى قال ناهقل يعني ابن زياد عن الاوزاعي عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كان لرجال فصول ارضين من اصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له فضل ارض فليزرعها او يمتنعها اخاه فان ابي فليمسك ارضه وحديثنا
 محمد بن حاتم قال ناهلي بن منصور الرازي قال ناخال قال انا الشيباني عن بكير بن الاخنس عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان تؤخذ الارض اجرا وحديثنا ابن نمير قال ناابي قال ناعبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من كانت له ارض فليزرعها فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمنعها اخاه المسلم ولا يواجرها اياه وحديثنا شيبان بن فروخ قال ناهام

المزارع فتركها ابن عمرو بن روية عن حفظة بن قيس قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض
 بالذهب والورق فقال لا باس به انما كان الناس يواجرون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما سئل
 الماذايات واقبال الجداول واشياء من الزرع فيسلك بها ويسلم بها ويسلم بها فليسكن بها فليسكن بها فليسكن بها فليسكن بها فليسكن بها
 فلذلك زجر عنهما ما شئ معلوم مضمون فلا باس به وفي رواية ذكرنا كراء الارض على ان لنا بده ولهم بده فربما
 اخرجت بده ولم تخرج بده فهنا من ذلك وما الورق فلم يثبتنا وفي رواية عن عبد الله بن معقل قال ناعبد
 الملك والقاف قال ناعبد بن ثابت يعني ابن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارع وامر
 بالمواجة وقال لا باس به الشرح اما الماذايات فبذلك مجزئة كسورة ثم ثمانية تحت ثم الف ثم ثمانية
 ثم ثمانية فوق هذا هو المشهور وعلى القاضي عن بعض الرواة فتح الدال في غير صحيح مسلم وهي مسائل المياه وقيل
 ما نبت على حافتي سيل المار وقيل ما نبت حول السواقي وهي لفظة معربة ليست عبرية وما قولنا اقبال
 فبفتح الهزاة اي اولها ورؤساء الجداول جمع جدول وهو النهر الصغير كما سالت رافع بن خديج عن كراء الارض
 الصغيرة وجمع اربعاء كنبى وانبياء وربيعان كعسى وصبيان ومعنى هذه الالفاظ انهم كانوا يرفعون الارض الى
 من يزرعها بجزء من عده على ان يكون لماك الارض ما نبت على الماذايات واقبال الجداول او بده
 العطفه والباقي للعامل فمما عن ذلك لما نبت من الغرض فربما يملك هذا دون ذاك وعكس واختلف العلماء
 في كراء الارض فقال طاؤس والحسن البصري لا يجوز بكل حال سواء ابا بطعام او ذهب او فضة او بجزء من
 زرعا ما لاطاق حديث النبي عن كراء الارض وقال الشافعي والحنيفة وكثيرون يجوز لها رهن بالذهب
 والفضة وبالطعام والاشياء سواها كان من جنس ما يزرع فيها ام من غيره ولكن لا يجوز لها رهن
 بجزء ما يخرج منها كالثلث والرابع وهي المنابرة ولا يجوز ايضا ان يشترط زرعه قطعة معينة وقال سعيد
 بن جوير بالذهب والفضة فقط وقال مالك بن جوير بالذهب والفضة وغيرهما الا الطعام وقال احمد والشافعي
 ومحمد بن الحسن وجماعة من المالكية وآخرون يجوز لها رهن بالذهب والفضة ويجوز المزارعة بالثلث والرابع
 وغيرهما وبهذا قال ابن شريح وابن خزيمة والخطابي وغيرهم من محققى اصحابنا وهو الراجح المتعارف
 في باب المساقاة ان شاء الله تعالى فاما ما طاؤس والحسن فقد ذكرنا مجتمعا واما الشافعي وموافقه
 فاعتمدوا بصريح رواية رافع بن خديج وثابت بن الضحاك السابقين في جواز الامارة بالذهب والفضة
 ونحوها وتاويلوا حديث النبي تاويلين ادهها حملها على امارتها بما على الماذايات او برزق قطعت
 معينة او بالثلث والرابع ونحو ذلك كما فسره الرواة في هذه الاماير التي ذكرنا باوالتا الثاني حملها على
 كراءها بالثمن والارشاد الى امارتها كما نهي عن بيع الفردى تسرية بل يتواهبونه ونحو ذلك وهذا ان
 اتاويلان لا بد منهما ومن ادهها يبيع بين الاماير و قد اشار الى ذلك ابن ابي عمير وغيره

كلامها هشام ان يؤخذ للارض اجرا وحظ
 با امر او الاصفه قال ابل الغنم ولا يشترط في ذلك حنيفة الاصفه والاحرار بل يطلق عليه بلاس اذا تغير ليرا
 الى المنة او الصفرة قال الخطابي السقمه لون غير فاص المنة او الصفرة بل هو تغير لهما في كودة قوله سليم بن حيان
 يفتح السين ويحان بالثنية وسعيد بن مينا بالمد والقصر قوله نهي عن الثنيا هي الاستنارة والمراد الاستثناء
 في البيع وفي رواية الترمذي وغيره باسناد صحيح نهي عن الثنيا الا ان يعلم نضال الثنيا البطله لبيع قوله
 بئلك هذه الصبرة الا لبعضها وبه الا شمارا او الغنم او الثياب ونحوها بالاعضا فليصح البيع لان المشتري
 مجهول فلو قال بئلك هذه الاشجار الا هذه الشجرة الدار بها او الصبرة الا الثنيا او بئلك بالف الدار بها او ما شئ
 ذلك من الثنيا المعلوم صح البيع با اتفاق العلماء ولو باع الصبرة الاصاغا منها فليصح ما بطل عند الشافعي و
 ابي حنيفة وصح مالك ان يشتري منها ما لا يزيد على ثلثها اما اذا باع ثمة ثلثات فاستثنى من ثمرتها
 عشرة اصع شل لياصح فذهب الشافعي وابي حنيفة والعلماء كافة بطلان البيع وقال مالك وجماعة
 من علماء المدينة يجوز ذلك ما لم يزيد على قدر ثلث الثمرة قوله حديثنا ابو الوليد المكي عن جابر وفي الرواية
 الاخرى سعيد بن مينا عن جابر قال نايوب بن ابي مريم ابو الوليد بن اسمعيل قال ناعبد الله بن مينا عن جابر
 سعيد بن مينا عن جابر قال نايوب بن ابي مريم ابو الوليد بن اسمعيل قال ناعبد الله بن مينا عن جابر قال نايوب بن ابي مريم
 عن جابر قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض وفي رواية من كانت له ارض فليزرعها
 فان لم يستطع ان يزرعها وعجز عنها فليمنعها اخاه المسلم ولا يواجرها اياه وفي رواية من كانت له ارض
 فليزرعها او يزرعها اخاه ولا يكرها وفي رواية نهي عن المخابرة وفي رواية فليزرعها او يزرعها اخاه ولا يبيعها
 فسره الراوي بالكره وفي رواية فليزرعها او فليمنعها اخاه والا فليكرها وفي رواية من كانت له ارض فليزرعها بالثلث
 والرابع بالماذايات فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال من كانت له ارض فليزرعها فان لم
 يزرعها فليمنعها اخاه فان لم يمنعها اخاه فليمسكها وفي رواية من كانت له ارض فليمنعها او يبيعها وفي رواية
 نهي عن بيع الارض بيضاء سنتين او ثلثا وفي رواية نهي عن الحقول وفسره جابر بكراء الارض ومثلين
 رواية ابي سعيد الخدري وفي رواية ابن عمر عن كراء الارض ان نكرى ارضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث رافع بن
 خديج وفي رواية عن كراء الارض بالاجر ما سأل حتى كان عام اول فزرع رافع ان نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهي عن روية عن نافع ابن ابي عمير كان يكرى مزارع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي اماره ابن بكر
 عمرو عثمان وصدر من خلافة معاوية ثم بلغه آخر خلافة معاوية ان رافع بن خديج يبعدهت فيما نهي عن
 النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عليه وانا معه فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراء

المواجة

قال سأل سليمان بن موسى عطاء فقال احذثك جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه قال من كانت له ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا يكرها قال نعم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناسفين عن عمرو بن جابر ان النبي صلى الله عليه نهي عن المخابرة وحدثني جابر بن الشاعر قال ناعبيد الله بن عبد المجيد قال ناسليم بن حيان قال ناسعيد بن ميناة قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ان رسول الله صلى الله عليه قال من كان له فضل ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا تبيعوها فقالت لسعيد ما قوله ولا تبيعوها يعنى الكراء قال نعم وحدثنا احمد بن يونس قال نازهير قال نوابو الزبير عن جابر قال كنا نغابر على عهد رسول الله صلى الله عليه فنصيب من القصري ومن كذا فقال رسول الله صلى الله عليه من كانت له ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه ولا يبيعهما وحدثني ابو الطاهر واحمد بن عيسى جميعا عن ابن وهب قال ابن عيسى ناعبيد الله بن وهب قال حدثني هشلم بن سعدان ابا الزبير الملكى حدثتني قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا في زمن رسول الله صلى الله عليه نأخذ الارض بالثلث والربع بالهاذيات فقام رسول الله صلى الله عليه في ذلك فقال من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فان لم يزرعها اخاه فليمسكها حدثنا محمد بن المثنى قال نايحيى بن حماد قال نوابو عوانة عن سليمان قال نوابو سفیان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كانت له ارض فليزرعها او ليعرها وحدثني جابر بن الشاعر قال نوابو الجواب قال ناعطار بن رزيق عن الاعشى بهذا الاستناد غير انه قال فليزرعها او ليزرعها رجلا وحدثنا هارون بن سعيد الايلي قال نابين وهب قال اخبرني عمرو وهو من الحارث ان بكير حدثتني ان عبد الله بن ابي سلمة حدثتني عن النعمان بن ابي عياش عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه نهي عن كراء الارض قال بكير وحدثني نافع انه سمع ابن عمر يقول كنا نكوي ارضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث رافع بن خديج وحدثنا يحيى بن يعقوب قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال نهي رسول الله صلى الله عليه عن بيع ارض البيضاء سنتين او ثلاثا وحدثنا سعيد بن منصور وابوبكر بن ابي شيبة وعمرو والنقاد وزهير بن حرب قالوا ناسفين بن عيينة عن حميد الاعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر قال نهي رسول الله صلى الله عليه عن بيع السنين وفي رواية ابن ابي شيبة عن بيع ثمرسين وحدثنا الحسن الحلواني قال انا ابو توبة قال ناهم مغوية عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه من كانت له ارض فليزرعها او ليزرعها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وحدثنا الحسن الحلواني قال نوابو توبة عن مغوية عن يحيى بن ابي كثير ان يزيد بن نعيم اخبر كان جابر بن عبد الله اخبر كانه سمع رسول الله صلى الله عليه ينهى عن المزينة وحدثني جابر بن عبد الله المزينة الثمر بالتمر والمقول كراء الارض حدثنا قتيبة بن سعيد قال نايحوقب يعنى ابن عبد الرحمن القارى عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال نهي رسول الله صلى الله عليه عن المحاقلة والمزينة وحدثني ابو الطاهر قال انا ابو وهب قال اخبرني مالك بن انس عن داود بن الحصين ان ابا سفیان مولى ابن ابي احمد اخبر كانه سمع ابا سعيد الخدرى يقول نهي رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم عن المزينة والمحاقلة والمزينة اشتراء الثمر في رءوس النخل والمحاقلة كراء الارض وحدثنا يحيى بن يعقوب وابو الربيع العتكي قال ابو الربيع ناو قال يحيى انا حماد بن زيد عن عمرو قال سمعت ابن عمر يقول كنا لا نرى بالخبز يأسا حتى كان عام اول فزعمر رافع ان نبي الله صلى الله عليه نهي عنه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناسفين ح قال وحدثني علي بن حجر وابراهيم بن دينار قالنا ناسمعيلى وهو ابن عليته عن ايوب ح قال وثنا اسحق بن ابراهيم قال ناوكيع قال ناسفين كلهم عن عمرو بن دينار بهذا الاستناد مثله وزاد في حديث ابن عيينة فتروكنا مزاجله وحدثني علي بن حجر قال ناسمعيلى عن ايوب عن ابي الخليل عن مجاهد قال قال ابن عمر لقد منعنا رافع نفع ارضنا وحدثنا يحيى بن يعقوب قال نايزيد بن زريع عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكرى مزارعة على عهد النبي صلى الله عليه وفي امانة ابي بكر وعمرو وعثمان وصدرا من خلافة مغوية حتى بلغته في اخر خلافة مغوية ان رافع بن خديج فيها بنى عن النبي صلى الله عليه فدخل عليه وانا معه فسأله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاى عن كراء المزارع فتروكها ابن عمر بعد فكان اذا سئل عنها بعد قال زعمنا رافع بن خديج ان رسول الله صلى الله عليه نهي عنها وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قالنا حماد بن زيد ح قال وحدثني علي بن حجر قال ناسمعيلى كلاهما عن ايوب بهذا الاستناد مثله وزاد في حديث ابن عليه قال فتروكها ابن عمر بعد ذلك فكان لا يكرها وحدثنا ابن عمر قال ناعبيد الله بن نافع قال ذهب مع ابن عمر الى رافع بن خديج حتى اتاه بالبلاد فلو خير ان رسول الله صلى الله عليه نهي عن كراء المزارع وحدثني ابن ابي خلف وجابر بن الشاعر قالنا زكريا بن عدى قال ناعبيد الله بن عمرو عن زكريا عن الحكم بن نافع عن ابن عمر انه اتى رافعا فذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه حدثنا محمد بن المثنى قال ناعبيد الله بن الحسن بن ابي حسن بن يسار قال نايحيى بن عوف عن نافع ان ابن عمر كان يأجر الارض قال فتبى حديثنا عن رافع قال فانطلق بي معه اليه قال فذكر عن بعض عمومتهم ذكر فيه النبي صلى الله عليه انه نهي عن كراء الارض قال فتروكها ابن عمر فلم ياجر وحدثني محمد بن حاتم قال نايزيد بن هارون قال نا ابن عوف بهذا الاستناد قال فحدثتني عن بعض عمومتهم عن النبي صلى الله عليه وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعيد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يكرى ارضيه حتى بلغته ان رافع

كانت ثننا زمان عبد الله بن النبي الثمر حسن بن علي في قال ثنا علي بن رسول الله النبي زيد بن ابي انيسه ياخذ يواجر ان النبي صلى الله عليه ياخذه ومعناه عن ابن عباس والشماع قولهم صلى الله عليه وسلم او ليزرعها اخاه اي يجعلها مزراعة له ومعناه يبيعه اياها بلا عوض وهو معنى الرواية الاخرى فليمنها اخاه بفتح اليا والنون اي يجعلها لغيره اي مارية واما الكراء فمدد ويكرى بضم اليا قوله فنصيب من القصري اي هو بفتح القصر اي هو بفتح القصر ثم صلواته ساكنة ثم بار كسورة ثم ياء مشددة على وزن القبطي بكنا ضبطناه وكذا ضبطه الجمهور وهو المشهور قال القاضى كذا وزناه عن الثرم وعن الطري بفتح القاف والراء مقصورا وعن ابن الخزاعي بضم القاف مقصورا قال والصواب الاول وهو ما بقي من الحى في السبل بعد الدياس ويقال له القصادة بضم القاف وبهذا الاسم اشهر من القصري قوله كنا لا نرى بالخبز يأسا ضبطناه بكسر اليا وضمتها ونفتمسا

قالنا

ابن خديج الانصاري كان يئس من كراء الارض فلقية عبد الله فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الارض قال رافع
ابن خديج لعبد الله سمعت عتي وكنا قد شهدا بدرا فحدثنا اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض قال عبد الله لقد كنت اعلم
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تتركى ثم خشى عبد الله ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احد شئ في ذلك شئ لم يكن علمه فترك
كراء الارض **حدثنا** علي بن جحر السعدي ويعقوب بن ابراهيم قالانا اسمعيل وهو ابن علية عن ايوب عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار
عن رافع بن خديج قال كنا نأكل الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكروها بالثلث والرابع والطعام المسمى فجاءنا ذات يوم رجل من عمومق
فقال نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان لنا نافعاً وطواعية الله ورسوله انفع لنا نعمنا ان نأكل يا ارض فنكروها على الثلث والرابع والطعام
المسمى وامرنا ان يزرعها او يزرعها وكرة كراءها وما سوى ذلك **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا حماد بن زيد عن ايوب قال كتب الي يعلى
ابن حكيم قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن رافع بن خديج قال كنا نأكل يا ارض فنكروها على الثلث والرابع ثم ذكر بمثل حديث ابن علية
وحدثنا يحيى بن حبيب قال ناخالد بن الحارث قال وحدثنا عمرو بن علي قال نا عبد الاعلى قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عبدة
كلهم عن ابن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم هذا الاستاد مثله **وحدثنا** ايو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جريدي بن حازم عن يعلى
ابن حكيم هذا الاستاد عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل عن بعض عمومته **حدثنا** اسحاق بن منصور قال انا ابو مسهر قال نا يحيى
ابن حمزة قال حدثنا ابو عمرو والوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج عن رافع ان ظهير بن رافع وهو عمه قال اتاني ظهير فقال لقد نهي رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان يتارافنا فقلت وما ذلك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال سألني كيف تصنعون بما قد كنتم تفعلون اوجرها
يا رسول الله على الربيع او الاوسق من التمر والشعير قال فلا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها وامسكوها **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا عبد الرحمن
ابن مهدي عن عكرمة بن عمار عن ابي النجاشي عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ولم يذكر عن غيره **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت
علي مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس انه سأل رافع بن خديج عن كراء الارض فقال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كراء الارض قال فقلت ايا الذهب والورق فقال ايا الذهب والورق فلا يباس به **حدثنا** اسحق بن عمار قال نا عيسى بن يونس قال نا الوزاعي عن
ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال حدثني حنظلة بن قيس الانصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا يباس به
انما كان الناس يواجزون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الماذيات والقبائل والجدول واشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك
هذا فلم يكن للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شئ معلوم مضمون فلا يباس به **حدثنا** عمرو الناقد قال نا سفيان بن عيينة عن يحيى
وهو ابن سعيد عن حنظلة الزرق انه سمع رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلنا قال كنا نكرى الارض على ان لنا هذه ولهم هذه فربما
اخرجت هذه ولم تخرج هذه فتمنا ناعن ذلك واما الورق فلم يهنا **حدثنا** ابو الربيع قال نا حماد قال وحدثنا ابن المشي قال نا يزيد بن
هارون جميعاً عن يحيى بن سعيد بهذا الاستاد نحوه **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا عبد الواحد بن زياد قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
قال نا علي بن مسهر كلهما عن الشيباني عن عبد الله بن السائب قال سألت عبد الله بن معقل عن المزارعة فقال اخبرني ثابت بن الضحاك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارعة وفي رواية ابن ابي شيبة نهي عنها وقال سألني ابن معقل ولم يسم عبد الله **حدثنا** اسحاق بن
منصور قال نا يحيى بن حماد قال نا ابو عوانة عن سليمان الشيباني عن عبد الله بن السائب قال دخلنا على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة
فقال نعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزارعة وامرنا بالواجرة وقال لا يباس بها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا حماد بن
زيد عن عمرو بن ابي ابي لطيوس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمعه منه الحديث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاني نهيته قال
اني والله لو اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو اعلم به منهم يعني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لان يسمع الرجل اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجاً معلوماً **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان بن عمار عن ابي لطيوس عن
طائوس انه كان يخبر قال عمرو وقتل له ابا عبد الرحمن لوتركت هذه المتخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن المتخابرة فقال اي
عمرو واخبرني اعلمهم بذلك يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنه انما قال يمتهم احدكم اخاه خيوله من ان ياخذ عليها خرجاً
معلوماً **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا الثقفى عن ايوب قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن وكيع عن سفيان قال
وحدثنا محمد بن رجحان نا الليث عن ابن جريج قال وحدثني علي بن جحر قال نا الفضل بن موسى عن شريك عن شعبة كلهم عن عمرو بن دينار
عن طائوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثنا** عبد بن حميد ومحمد بن رافع قال عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق
قال نا معمر بن ابي لطيوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتهم احدكم اخاه ارضه خير له من ان ياخذ عليها كذا وكذا لشيئ

عبد الله بن عمر يا ارض يا ارض حبيب بن عربي الربيع واللاوسق النبي كره كلاهما **حدثنا**

الاشيان في قولنا في الحديث نواجزوا يا رسول الله على الربيع واللاوسق كذا هو في معظم النسخ الصحيح و
هو الساقية والشر الصغير وعلى القاضى عن رواية ابن مابان الربيع بعظم الرادو بمنف اليد وهو ايضا صحيح
قولنا ان بهما قال لطيوس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمعه منه الحديث عن ابيه اذ نهي فاسمع
يواصل الهمة مجزوما على الامر ويقتطعها مرفوعا على الخبر وكلاهما صحيح والاول اجود قوله صلى الله عليه وسلم ياخذ
له مثل حديث حماد وسفيان عن عمرو ١٣ ٢٥ اى اشار لشيئ معلوم ١٣.

بعضنا ارضه على الافراد وكلاهما صحيح قوله عن ابي النجاشي عن رافع بن خديج وهو عمه قال اتاني ظهير
فقال لقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقدمه عن رافع ان ظهير
عمه حديثه قال رافع في بيان ذلك الحديث اتاني ظهير فقال لقد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا التقدير يدل عليه فموى الكلام ووقع في بعض النسخ انما في بدل اتاني والصواب المتكلم اتاني من

اعلم بقى ان النهي عن المتخابرة محمول على التنزيه عند كثير من المحققين
او على صورة جهالة البدل ونحوه جمعاً بين احاديث الباب وقد حققه
التورى بما لا مزيد عليه

قوله نهي عن المزارعة وامرنا بالواجرة كان المراد بالمزارعة هي
المتخابرة وهي كراء الارض ببعض ما يخرج منها والمراد بالواجرة كراء
الارض بالذهب والفضة والمراد بالامر ترخيص او اباحة والله تعالى

معلوم قال وقال ابن عباس هو المحقل وهو بلسان الانصار والمحاقله وحديثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال اتنا عبد الله بن جعفر الزرق
قال نا عبد الله بن عمرو بن زيد بن ابى ابيسة عن عبد الملك بن زيد عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ارض
فأنة ان متجها انا خير له كتاب المساقاة والمزارعة حدثنا احمد بن حنبل وزهير بن حرب واللفظ لزهير قالنا يحيى وهو القطان عن
عبد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر يشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع وحديثنا ثنى على بن حبر
السعدى قال ناعلى وهو ابن مسهر قال نا عبد الله بن نافع عن ابن عمر قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر يشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع
فكان يعطى ازا واجله كل سنة مائة وسقى ثمانين وسقا من ثمر وعشرين وسقا من شعير فلما ولي عمر قسم خيبر واخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يقطع له ارض والارض والماء او يضمن له ارض وساق كل عام فاخلفن فممن من اختار الارض والماء وممن من اختار الاوساق كل علم فكانت
عائشة وحفصة ممن اختاروا الارض والماء وحديثنا ابن بدير قال نا ابى قال نا عبد الله بن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر يشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع او ثمر واقص الحديث بنحو حديث على بن مسهر ولم يذكر فكانت عائشة وحفصة
ممن اختاروا الارض والماء وقال خبير ارض والماء وحديثنا ابو الطاهر قال نا عبد الله بن
وهب قال اخبرني اسامة بن زيد اللبدي عن نافع عن عبد الله بن عمرو قال لما فتح خيبر سألت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم فيها على
ان يعملوا على نصف ما يخرج منها من الثمر والزرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرمكم فيها على ذلك ما شئتم ساق الحديث بنحو حديث ابن مسهر
عن عبيد الله وزاد فيه وكان الثمر يقسم على الشاهان من نصف خيبر فاحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس وحديثنا ابن عمر قال نا اللبدي
عن محمد بن عبد الرحمن عن نافع عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وارضها على ان يعملوها مزامر اموالهم
ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شرط ثمرها وحديثنا محمد بن رافع واسحاق بن منصور واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريح قال حدثني
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر ارا داخرة
اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها الله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم للمسلمين فاراد اخرج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقرهم بها على ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم بها على ذلك ما شئتم فقدروا بها حتى اجلاها عمر الى تيماء و

يسلمها محمد بن عبد الله يحدث وكانت افتتحت اليهود نخلها

عليها خراج اجرة والشا علم كتاب المساقاة والمزارعة قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر يشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع وفي رواية على ان يعملوها من اموالهم ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يشطر ثمرها في هذه الاحاديث جواز المساقاة ويرى قال مالك والثوري والبيهقي
والشافعي والاحمد وجرح فقهاء الحديثين وابل الظاهر وجرح العلماء وقال ابو حنيفة لا يجوز تناول هذه الاحاديث
على ان خيبر فتحت عنوة وكان اهلها يهودا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما اخذها فولدوا ترك قولوا وحج
الجمهور بطوا هذه الاحاديث ويقولون صلى الله عليه وسلم اقرمكم ما اقرمكم الله وبها صرح في انهم لم يكونوا يهودا
قال القاضي وقد اختلفوا في خيبر بل فتح عنوة او صلى او بجلاء اهلها عنها بغير قتال او بعضا صلى او
بعضا عنوة وبعضا جلاء عنه اهلها او بعضا صلى وبعضا عنوة قال وهذا صرح
الاقوال وهي رواية مالك ومن تابعه قال ابن عيينة قال وفي كل قول اثر مروى وفي رواية لمسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر ارا داخرة اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها الله
ولرسوله للمسلمين وبذا يدل من قال عنوة اذ حق المسلم انما هو في العنوة وظاهر قول من قال صلح انهم
صولوا على كون الارض للمسلمين والشافعي واختلفوا فيما يجوز عليه المساقاة من الاشياء فقال داود
يجوز على النخل خاصة وقال الشافعي على النخل والعتب خاصة وقال مالك يجوز على جميع الاشجار
هو قول للشافعي فاما داود وفرار خصه فلم يتعد فيه المنصوص عليه واما الشافعي فوافق داود في كونها
رخصه لمن قال حكم العتب حكم النخل في معظم الابواب واما مالك فقال بسبب الجواز الحاص والمصلحة
وبذا يشمل الجميع في قياس عليه والشافعي في قوله يشطر ما يخرج منها في بيان الجزء المساقى عليه من
نصف ارض او غيرها من الاجزاء المعلومة فلا يجوز على نحو قول على ان لك بعض الثمر والتفق المجوز
للساقاة على جوازها بما اتفق المتأقدان عليه من قليل او كثير (قوله من ثمر او زرع) يتخرج به الشافعي وهو اقوى
وهم الاكثر في جواز المزارعة تبعا للمساقاة وان كانت المزارعة عندهم لا تجوز منفردة فتجوز تبعا
للمساقاة فيساقية على النخل وبزار على الارض كما جرى في خيبر وقال مالك لا تجوز المزارعة لا منفردة ولا تبعا
الاما كان من الارض بين الشجر وقال ابو حنيفة وزر المزارعة والمساقاة فاستدان سوادهما اوفرهما ولو
عقدتا شتمتا وقال ابن ابى السبي والابو يوسف ومحمد وسائر الكوفيين وحقنا المحدثين واحمد وابن خزيمة
وابن شريح وآخرون تجوز المساقاة والمزارعة مجتمعين ويجوز لكل واحدة منهما منفردة وبذا هو الظاهر
المتعار حديث خيبر ولا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر انما جازت تبعا للمساقاة بل جازت مستقلة
ولان المعنى الجوز للمساقاة موجود في المزارعة قياسا على القران فان جازت بالاجماع وهو كالمزارعة
في كل شئ ولان المسلمين في جميع الامصار استمروا على العمل بالمزارعة واما الاحاديث السابقة
في النبي عن المزارعة فسبقت الجواب عنها وانما حملت على ما اذا شرط لكل واحد قطعة معينة من الارض
وقد صنف ابن خزيمة كتابا في جواز المزارعة واستقصى فيه واجاد واجاب عن الاحاديث بالنهي

والشافعي في قوله صلى الله عليه وسلم يشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع وفي رواية على ان يعملوها من اموالهم ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يشطر ثمرها في هذه الاحاديث جواز المساقاة ويرى قال مالك والثوري والبيهقي
والشافعي والاحمد وجرح فقهاء الحديثين وابل الظاهر وجرح العلماء وقال ابو حنيفة لا يجوز تناول هذه الاحاديث
على ان خيبر فتحت عنوة وكان اهلها يهودا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما اخذها فولدوا ترك قولوا وحج
الجمهور بطوا هذه الاحاديث ويقولون صلى الله عليه وسلم اقرمكم ما اقرمكم الله وبها صرح في انهم لم يكونوا يهودا
قال القاضي وقد اختلفوا في خيبر بل فتح عنوة او صلى او بجلاء اهلها عنها بغير قتال او بعضا صلى او
بعضا عنوة وبعضا جلاء عنه اهلها او بعضا صلى وبعضا عنوة قال وهذا صرح
الاقوال وهي رواية مالك ومن تابعه قال ابن عيينة قال وفي كل قول اثر مروى وفي رواية لمسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر ارا داخرة اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عليها الله
ولرسوله للمسلمين وبذا يدل من قال عنوة اذ حق المسلم انما هو في العنوة وظاهر قول من قال صلح انهم
صولوا على كون الارض للمسلمين والشافعي واختلفوا فيما يجوز عليه المساقاة من الاشياء فقال داود
يجوز على النخل خاصة وقال الشافعي على النخل والعتب خاصة وقال مالك يجوز على جميع الاشجار
هو قول للشافعي فاما داود وفرار خصه فلم يتعد فيه المنصوص عليه واما الشافعي فوافق داود في كونها
رخصه لمن قال حكم العتب حكم النخل في معظم الابواب واما مالك فقال بسبب الجواز الحاص والمصلحة
وبذا يشمل الجميع في قياس عليه والشافعي في قوله يشطر ما يخرج منها في بيان الجزء المساقى عليه من
نصف ارض او غيرها من الاجزاء المعلومة فلا يجوز على نحو قول على ان لك بعض الثمر والتفق المجوز
للساقاة على جوازها بما اتفق المتأقدان عليه من قليل او كثير (قوله من ثمر او زرع) يتخرج به الشافعي وهو اقوى
وهم الاكثر في جواز المزارعة تبعا للمساقاة وان كانت المزارعة عندهم لا تجوز منفردة فتجوز تبعا
للمساقاة فيساقية على النخل وبزار على الارض كما جرى في خيبر وقال مالك لا تجوز المزارعة لا منفردة ولا تبعا
الاما كان من الارض بين الشجر وقال ابو حنيفة وزر المزارعة والمساقاة فاستدان سوادهما اوفرهما ولو
عقدتا شتمتا وقال ابن ابى السبي والابو يوسف ومحمد وسائر الكوفيين وحقنا المحدثين واحمد وابن خزيمة
وابن شريح وآخرون تجوز المساقاة والمزارعة مجتمعين ويجوز لكل واحدة منهما منفردة وبذا هو الظاهر
المتعار حديث خيبر ولا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر انما جازت تبعا للمساقاة بل جازت مستقلة
ولان المعنى الجوز للمساقاة موجود في المزارعة قياسا على القران فان جازت بالاجماع وهو كالمزارعة
في كل شئ ولان المسلمين في جميع الامصار استمروا على العمل بالمزارعة واما الاحاديث السابقة
في النبي عن المزارعة فسبقت الجواب عنها وانما حملت على ما اذا شرط لكل واحد قطعة معينة من الارض
وقد صنف ابن خزيمة كتابا في جواز المزارعة واستقصى فيه واجاد واجاب عن الاحاديث بالنهي

أريجاء باب فضل الغرس والزرع **حدثنا** ابن نمير قال نايب قال قال ناعيد الملك عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان مأكلا منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع فهو له صدقة ولا يزرؤوا احد الا كان له صدقة **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نايلث قال **وحدثنا** محمد بن ربح قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام قتيبة الانصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالت بل مسلم فقال لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعاً فياكل منه انسان ولا دابة ولا شئ الا كانت له صدقة **وحدثنا** ثني محمد بن حاتم وابن ابي خلف قالاناروح قال نايب جرح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا يزرع عافيا كل منه سبع او طائر او شئ الا كان له فيه اجر وقال ابن ابي خلف طائر شئ كذا **حدثنا** احمد بن سعيد بن ابراهيم قال ناروح بن عبادة قال نازكريا ابن اسحاق قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرين عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام معبد فقال يا ام معبد من غرس هذا النخل مسلم ام كافر فقالت بل مسلم قال فلا يغرس المسلم غرسا فياكل منه انسان ولا دابة ولا طائر الا كان له صدقة الى يوم القيمة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخص بن غياث قال **وحدثنا** ابو كريب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن ابي معاوية قال **وحدثنا** عمرو والناتق قال ناغمار بن محمد قال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايب فضيل كل هؤلاء عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر زاد عمرو في روايته عن عمارة وابو بكر في روايته عن ابي معاوية فقالوا عن ام مبشر وفي رواية ابن فضيل عن امرأة زيد بن حارثة وفي رواية اسحاق عن ابي معاوية قال ربا قال عن ام مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكلمهم قالوا عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث عطاء وابي الزبير وعمر بن دينار **وحدثنا** يحيى بن يحيى وعتيبة بن سعيد وعمر بن محمد بن عبيد الغبري واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الاخران نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع عافيا كل منه طيرا وانسان او بهيمة الا كان له به صدقة **وحدثنا** عبد بن حميد قال نا مسلم بن ابراهيم قال نايبان بن يزيد قال ناقتادة قال ناانس بن مالك ان نبيا لله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لام مبشر امرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل مسلم ام كافر قالوا مسلم بنحو حديثهم **باب** وضع الجوارح **حدثنا** ابو الطاهر قال ناابن وهب عن ابن جريح ان ابا الزبير اخبرني عن جابرين عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بعثت من اخيك ثمرا قال **وحدثنا** محمد بن عباد قال ناابو صخرة عن ابن جريح عن ابي الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعثت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك بغير حق **وحدثنا** الحسن الحلواني قال ناابوعاصم عن ابن جريح بهذا الاستاد مثله **وحدثنا** يحيى بن ايوب وعتيبة وعلى بن جرح قالوا نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع ثمر النخل حتى تنزهوا فقلنا لا نس ما زهوها قال نعم وتصغر اربابك ان منع الله الثمرة لم تستحل مال اخيك **حدثنا** ثني ابو الطاهر قال ناابن وهب قال اخبرني مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمرة حتى تنزهوا قالوا وما تنزهي قال تعمر فقال ادا منع الله الثمرة فبم

السبع منه ام معبد او ام مبشر ابو كريب بها رسول الله النبي ثني حدثني قتيبة بن سعيد ثنا وقال بن

ان ثمار جزيرة العرب لكنها ليست من الجوارح والتم العلم باب فضل الغرس والزرع قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان مأكلا منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع فهو له صدقة وما اكلت الطير فهو له صدقة ولا يزرؤوا احد الا كان له صدقة وفي رواية لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع عافيا كل منه انسان ولا دابة ولا شئ الا كانت له صدقة وفي رواية الا كان له صدقة الى يوم القيامة في هذه الاعاديث فضيلة الغرس وفضيلة الزرع وان اجرفا على ذلك مستمر ما دام الغرس والزرع وما قوله من الى يوم القيامة وقد اختلف العلماء في اليب المكاسب وافضلها فقيل التجارة وقيل الصنعة باليد وقيل الزراعة وهو الصحيح وقد بسطت ايضا في آخر باب الطمعة من شرح المنزب وفي هذه الاعاديث ايضا ان الثواب والاجر في الاخرة منحس بالمسلمين وان الانسان يثاب على ما سرق من ماله او اتلفته واية او طائر ونحوها وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يزرؤوا احد الا كان له صدقة اي يصفه وما يذخره في رواية الليث عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام مبشر الانصارية في نخل لها، هكذا هو في اكثر النسخ ودخل على ام مبشر وفي بعضها دخل على ام معبد او ام مبشر قال الحفاظ المعروف في رواية الليث ام مبشر بلا شك، ووقع في رواية بنه ام معبد كما ذكره مسلم بعد هذه الرواية ويقال فيها ايضا ام مبشر فصل انها يقال لها ام مبشر وام معبد وام مبشر قيل اسمها خليمة بضم الخاء ولم يسمع وهي امرأة زيد بن حارثة اسلمت بايعت (قوله حدثنا احمد بن سعيد بن ابراهيم ثناروح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرين عبد الله قال ابو مسعود والشقي هكذا وقع في نسخ مسلم في هذا الحديث عمرو بن دينار والمعروف فيه ابو الزبير عن جابر (قوله عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر زاد عمرو في روايته عن عمارة ابو بكر في روايته عن ابي معاوية فقالوا عن ام مبشر الى آخره) هكذا وقع في نسخ مسلم وابو بكر ووقع في بعضها ابو كريب بدل ابي بكر قال القاضي قال بعضهم الصواب ابو كريب لان اول الاسناد ولا يبي بكر بن ابي شيبة عن حفص بن غياث ولا يبي كريب واسحاق بن ابراهيم عن ابي مطوية فالراوى عن ابي مطوية هو ابو كريب لا ابو بكر وبنوا وضع وبين والله تعالى اعلم **باب** وضع الجوارح **قوله** صلى الله عليه وسلم لو بعثت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك بغير حق وفي رواية عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الثمرة حتى تنزهوا فقلنا لا نس ما زهوها قال تعمر فقال ادا منع الله الثمرة فبم

الثمرة لم تستحل مال اخيك وفي رواية عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يثمر ارض فبم يستحل احدكم مال اخيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع الجوارح وعن ابي سعيد قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابا عما فكلت منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرانه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اختلف العلماء في الثمرة اذا بيعت بعد بدو الصلاح وسلمها البائع الى المشتري بالتحليل بينه وبينها ثم تلفت قبل ادان الجواز باقته مساوية بل تكون من ضمان البائع او المشتري فقال الشافعي في صحيح قوله ابو حنيفة والليث بن سعد وآخرون هي من ضمان المشتري ولا يجب وضع الجوارح لكن لا يجب وقال الشافعي في القدم وطائفة هي من ضمان البائع ويجب وضع الجوارح وقال مالك ان كانت دون الثلث لم يجب وضعها وان كانت الثلث فكلت وجب وضعها وكانت من ضمان البائع واجتج القائلون بوضعها بقوله امر بوضع الجوارح ويقول صلى الله عليه وسلم فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا ولا نهي عن الباقية في يد البائع من حيث انه يزرع سقيها فكانت اقلعت قبل القبض فكانت من ضمان البائع واجتج القائلون بان لا يجب وضعها بقوله في الرواية الاخرى في ثمار ابا عما فكلت منه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة عليه ودفعه الى عزامة فلو كانت توضع لم يفتقر الى ذلك وحلوا الامر بوضع الجوارح على الاستحباب او فيما يبيع قبل بدو الصلاح وقد اشار في بعض هذه الروايات التي ذكرناها الى شئ من هذا الباب الاولون عن قوله فكلت منه الى آخره بان يحل انسا تلفت بعد ادان الجواز وتقرير المشتري في تركها بعد ذلك على الشجر فانما يشترط تكون من ضمان المشتري قالوا ولما قال صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث ليس لكم الا ذلك ولو كانت الجوارح لا توضع كان لهم طلب بقية الدين واجاب الآخرون عن هذا بان معناه ليس لكم الا ان لا تاكل مما لا تملك ولا يجوز له ان يبيع ما لم يملك ويمنع من النظر الى بيسرة والتم العلم وفي الرواية الاخرى التعاون على البر والنهي دمواسة الحاج ومن عليه دين والحث على الصدقة عليه وان المعسر لا يحل مطالبته ولا ملازمة ولا يجوز له ان يبيع ما لم يملك ويمنع من النظر الى عن ابن شريح جبر حتى يعرض الدين وان كان قد شئت اعساره ومن ابي حنيفة ملازمة وفيه ان يسلم الى الغرماء جميع مال المفلس ما لم يقض دينهم ولا يترك للمفلس سوى ثيابه ونحوها وبهذا المفلس المذكور قيل

تعمل مال اخيك وحدثني محمد بن عباد قال قال تاعد الغريزي محمد بن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه قال ان لم يجرها الله عز وجل
فيم يستعمل احدكم مال اخيه حدثنا بشر بن الحكم وابراهيم بن دينار وعبد الجبار بن العلاء واللفظ لبشر قالوا ناسفیان بن عيينة عن حميد
الاعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر ان النبي صلى الله عليه امر بوضع الجوارح قال ابراهيم حدثني عبد الرحمن بن بشر عن سفیان بهذا باب
استحباب الوضوء من الدين حدثنا قتيبة بن سعيد قلنا نألت عن بكير بن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى قال اصيب رجل في
عهد رسول الله صلى الله عليه في ثياب ارباعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه تصدقوا عليهم فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء
دينه فقال رسول الله صلى الله عليه لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك حدثني يونس بن عبد الاعلى قال انا عبد الله بن وهب قال
اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشعر بهذا الاسناد مثله وحدثني غير واحد من اصحابنا قالوا ثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنا اخي
عن سليمان وهو ابن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن ان امه عمرق بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول سمع
رسول الله صلى الله عليه صوت خصوم بالبواب عالية اصواتها واذا احدهما استوضع الخمر ويسترفقه في شئ وهو يقول والله لا افعل فخرج رسول
الله صلى الله عليه عليهما فقال اين المتالى على الله لا يفعل المعروف قال انا يا رسول الله فله اى ذلك احب حدثني حرمله بن يحيى قال انا
عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك قال اخبرك عن ابيه انه تقاضى ابن ابى حدردينا كان له
عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه في المسجد فانتهت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وهو في بيته فخرج اليها رسول الله صلى الله
عليه ولم حتى كشف سيف جدرته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب قال لبيك يا رسول الله فاشا را اليه بيده ان ضغ الشطر من دينك قال كعب
قد فعلت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه ثم فاقضه وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا عثمان بن عمر قال انا يونس عن الزهري عن
عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبرك انه تقاضى دينه على ابن ابى حدردين حدثني حديث ابن وهب قال مسلم روى الليث بن
سعد قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزيم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له مال على عبد الله بن الحنفية
فلزمه فتكلم حتى ارتفعت الاصوات فخرج اليها رسول الله صلى الله عليه فقال يا كعب فاشا را يديه كأنه يقول النصف فاخذ نصفها عليه وترك
نصفها ياب من ادرك ما باعه عند المشتري وقد افلس قله الرجوع فيه حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال ناهي قال ناهي قال ناهي بن سعيد
قال اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حنون عن عمرو بن عبد العزيز اخبرك ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبرك انه سمع ابا هريرة يقول
قال رسول الله صلى الله عليه او سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل قد افلس او انسان قد افلس فهو احق به

ابو ايوب
ابن عبد الله
ابن جابر
ابن جابر
ابن جابر
ابن جابر
ابن جابر

بومعاذ بن جبل قال حدثني محمد بن عباد عن محمد بن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان لم يجرها الله عز وجل فيم يستعمل احدكم مال اخيه قال الدراقطنى بناه من محمد بن عباد واذن عبد العزيز
في حال اسماعه محمدان ابراهيم بن حمزة سمع من عبد العزيز مفضولاً بيننا انه من كلام انس وهو الصواب
وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط محمد بن عباد كلام النبي صلى الله عليه وسلم واتى بكلام انس
وجعله قوماً وهو خطأ قولنا قال ابو اسحق حدثني عبد الرحمن بن بشر عن سفیان بهذا الاسناد في هذا هو ابراهيم
بن محمد بن سفیان روى في هذا الكتاب عن مسلم ومراده انه على رجل فصار في رواية هذا الحديث كشيء مسلم بينه
وبين سفیان بن عيينة واحد فقط والشاهد علم باب استحباب الوضوء من الدين (قوله وحدثني
غير واحد من اصحابنا قالوا ثنا اسمعيل بن ابى اويس قال وحدثني اخي قال جماعة من الحفاظ هذا احد
الاخبار المقطوعة في صحيح مسلم وهي اثنا عشر حديثاً سبق بيانها في الفصول المذكورة في مقدمته هذا الشرح
لان مسلماً لم يذكر سمع منه هذا الحديث قال القاسمى اذا قال الراوى حدثني غير واحد حدثني القاسمى او حدثني
بعض اصحابنا فليس به من المقطوع ولا من المرسل ولا من المعضل عندنا بل هذا الفن بل هو من باب
الرواية من الجمل وذلك الذي قاله القاسمى هو الصواب لكن كيف كان فلا يخفى هذا المتن من هذه الرواية لو
لم يثبت من طريق آخر ولكن قد ثبت من طريق آخر فقد رواه البخارى في صحيحه عن اسمعيل بن ابى اويس وابن
مسلم الاذوقه غير واحد البخارى وغيره وقد حدثت مسلم عن اسمعيل بن ابي اسحق بن عبد الله بن محمد بن اعين في كتاب الحج وفي آخر
كتاب الجراد روى مسلم ايضا عن احمد بن يوسف الازدى عن اسمعيل في كتاب اللعان وفي كتاب

علي قوله فله اى ذلك احب هذا من كلام ذلك الرجل للنبي صلى
الله عليه وسلم فانه لما فهم من كلامه صلى الله عليه انه ماضى
على حلقه على انه لا يفعل ما يطلب منه صاحبه قال فله اى لصاحبه
ما احب وهذا محذوف بيته قوله اى ذلك المذكور من الامرين احب اى
فهو له والمقصود ان صاحبه ان احب الوضع فله ذلك اى اطاعه في الوضع
وان احب الرفق والامهال والتاجيل فله ذلك اى اطاعه فيه والله
تعالى اعلم والاشارة بذلك الى المتعدد دكره وورد في الكلام ومنه
قوله تعالى عوان بين ذلك والحديث من هذا القبيل كما لا يخفى يمكن
اى يجعل اى في قوله فله اى ذلك موصولة مبتدأ خبره الجراد والجرود
المتقدم وجملة احب صلة له والعاقد محذوف اى فله اى الامرين
احبه وهذا الاقرب من جعل كلمة اى شرطية كما في الوجه الاول فاذهب
عن قوله من ادرك ماله بعينه عند رجل قد افلس فهو احق به من

غيره معمول على ما اذا كان سالماً لهما سيحى من قوله ولم يفركه وقد
اخذ بهذا الحديث الجمهور ومن لم يأخذه يجهله على ما اذا اخذ على
سوم الشعراء مثلاً وعلى البائع بشرط الخيار للبا اذا كان الخيار
للبا ثم والمشتري مفلس فالا نسب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه
تاويل بعيد بل باطل عند حدة النظر وقد ذكر ان الباعث على هذا
التاويل ان ظاهر الحديث يتخالف ظاهر قوله تعالى فنظره الى ميسرة
حيث لم يشرع للدائن عند الافلاس الا الانتظار ولا يخفى ان
الانتظار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلام فيه
وانما الكلام فيما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنين ياخذون ذلك
الموجود عنده والحديث يبين ان الذي يأخذ هذا الموجود هو صاحب
المتاع ولا يجعل مقسوماً بين الدائنين وهذا لا يخالفه القران
ولا يقتضى خلافة قاهم والله تعالى اعلم

من غيرة **حدثنا يحيى بن يعقوب** قال **انا هشيم بن سعيد** قال **وحدثنا قتيبة بن سعيد** وعهد بن ربح جميعا عن الليث بن سعد قال **وحدثنا ابو الربيع**
ويحيى بن حبيب الخزازي قال **انا حماد يعنى ابن زيد** قال **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال **ناسيف بن عيينة** قال **وحدثنا محمد بن المثني** قال
نا عبد الوهاب ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد في هذا الاستناد بمعنى حديث زهير وقال ابن ربح من بينهم فروايتهم
ايما امرئ فليس **حدثنا ابن ابي عمير** قال **نا هشام بن سليمان** وهو ابن عكرمة بن خالد الخزومي عن ابن جريح قال **حدثني ابن ابي الحسين ان**
ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبرنا ان عمرو بن عبد العزيز حدثه عن حديث ابي بكر بن عبد الرحمن عن حديث ابي هريرة عن النبي **صلى الله عليه وسلم**
في الرجل الذي يعد ما اذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه انه لصاحبه الذي باعه **حدثنا محمد بن المثني** قال **نا محمد بن جعفر** وعبد الرحمن بن مهدي
قالا ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن زهير عن ابي هريرة عن النبي **صلى الله عليه وسلم قال اذا اقلس الرجل فوجد الرجل متاعه**
بعينه فهو احق به **وحدثني زهير بن حرب** قال **نا اسماعيل بن ابراهيم** قال **نا سعيد** قال **وحدثني زهير بن حرب** ايضا قال **نا معاذ بن**
هشام قال **نا ابي كلاب** عن قتادة هذا الاستناد مثله وقال **فهو احق به من الغرماء** **وحدثني محمد بن احمد بن ابي خلف** و**حجاج بن الشاعر** قال
نا ابو سلمة الخزازي قال **حجاج** نا منصور بن سلمة قال **انا سليمان بن بلال** عن عبيد بن عمير عن عراك عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم**
قال اذا اقلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعة بعينها فهو احق بها **باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الموسر والمعسر** **حدثنا**
احمد بن عبد الله بن يونس قال **نا زهير** قال **نا منصور بن ربيعي** بن حراش ان حذيفة حدثه قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **تلقت الملائكة روح**
رجل ممن كان قبلكم فقالوا اعلمت من الخير شيئا قال لا قالوا ان ذكرنا انك كنت اذ ادين الناس فامرقتيا في ان ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن الموسر قال
قال الله عز وجل تجاوزوا عنه **وحدثنا علي بن حجر** واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن حجر قال **نا جرير** عن المغيرة عن نعيم بن ابي هند عن ربيعي
ابن حراش قال **اجتمع حذيفة واومر بن شعيب** فقال **حذيفة** رجل لقي ربه عز وجل فقال **ما عملت قال ما عملت من الخير الا اني كنت رجلا اذا**
مال فكنيت اطالب به الناس فكنيت اقبل اليسور واتجاوز عن المعسر قال **نا عبد بن عبد الله** قال **ابو مسعود** هكذا سمعت رسول الله **صلى الله**
عليه وسلم يقول **حدثنا محمد بن المثني** قال **نا محمد بن جعفر** قال **نا شعبة** عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن حراش عن حذيفة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات فدخل الجنة فقيل له **ما كنت تعمل قال فاما ذكرنا وقاد ذكرنا قال اني كنت ابايع الناس فكنيت انظر المعسر واتجاوز في**
السكة او في النقد فغفر له فقال **ابو مسعود** وانا سمعته من رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **حدثنا ابو سعيد** **اشجع** قال **نا ابو خالد الاحمر** عن سعد
ابن طارق عن ربيعي بن حراش عن حذيفة قال **اتي الله تعالى بعبد من عباده اتاه الله ما لا فقال له ماذا عملت في الدنيا قال ولا يكتمون الله حديثا**
قال يا رب ايتني مالك فكنيت ابايع الناس وكان من خلقي المجاوز فكنيت ايتسر على الموسر وانظر المعسر فقال الله عز وجل انا احق بذا منك تجاوزوا
عن عبد بن قبة بن عامر الجهني واومر بن شعيب هكذا سمعناه من رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **حدثنا يحيى بن يعقوب** و**ابو بكر بن**

حسين يتجاوزون اقبل فقال في ذلك

ابن عمر بن عبد العزيز اخبرنا ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبرنا ان سماعا بهريرة يقول
 هذا الاستناد لربيع بن الناجين بروي بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد الانصاري وابو بكر بن محمد بن عمرو
 وعمرو ابو بكر بن عبد الرحمن ولهذا نظرنا سمعت اقول صلى الله عليه وسلم من ادرك ما لم يسمع عند رجل قد اقلس
 فورا حتى ير من غيره وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي يعد ما اذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه
 انه لصاحبه الذي باعه اختلف العلماء فيمن اشترى سلعة فانس ادمت قبل ان يؤدي ثمنها ولا وفاء عنه
 وكانت السلعة باقية بحالها فقال الشافعي وطا لفتها بالثمن بالثمن ان شاء الله وما ركبها مع الغرماء منها
 وان شاربها فيها بيننا في صورة الافلاس والموت وقال ابو حنيفة لا يجوز الرجوع فيها بل تعيين المضارعة
 وقال مالك يرجع في صورة الافلاس ويضارب في الموت واتفق الشافعي بهذه الاحاديث مع حديثه في
 الموت في سنن ابي داود وغيره رتاو لما ابو حنيفة تاو طلات ضعيفة مروودة وتعلق بشي بروي عن علي وابن
 مسعود وهو ليس بثابت عنها اقول **حدثنا محمد بن المثني** نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال **نا شعبة**
عن قتادة عن النضر بن انس ثم قال **وحدثني زهير بن حرب** نا سليمان بن ابراهيم نا سعيد **بكذا** هو
في جميع نسخ بلادنا في الاستناد الاول **شعبة** بعنه **الشيخ** **المعجم** وهو شعبة بن الحجاج وفي الثاني سعيد يفتح
السين **المسئلة** وهو سعيد بن ابي عروبة وكذا نقله القاسمي عن رواية الجلودي قال **ووقع في رواية ابن**
ماهان في الثاني **شعبة** ايضا بعنه **الشيخ** **المعجم** قال **الصواب** **الاول** **دقوله** **وحدثني محمد بن احمد بن ابي**
خلف و**حجاج بن الشاعر** **قالا ثنا ابو سلمة الخزازي** قال **حجاج** منصور بن سلمة قال **انا سليمان بن بلال** **بكذا**
هو في معظم نسخ بلادنا واصولهم المحقة قال **حجاج** منصور بن سلمة ومعناه ان ابا سلمة الخزازي هذا اسمه منصور
ابن سلمة فذكره **محمد بن احمد بن ابي خلف** بكيفية ذكره **حجاج** باسمه **بكذا** صحيح وذكر القاسمي عياض ازوق

في معظم نسخ بلادهم ولما مر روايتهم قال **حجاج** حدثنا منصور بن سلمة فواذ لفظه **حدثنا** قال **القاسمي** و
 الصواب حذف لفظه **حدثنا** كما وقع بعض الرواة قال **ويكن تاويل هذا اني على موافقة الاول على ان
 المردان محمد بن احمد كناه و**حجاج** ساه **باب فضل انظار المعسر والتجاوز في الاقتضاء من الموسر والمعسر**
دقوله **كنت اداين الناس فامرقتيا في ان ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن الموسر** قال **نا** **الشيخ** **المعجم** وفي رواية
كنت اقبل اليسور واتجاوز عن المعسر وفي رواية **كنت انظر المعسر واتجاوز في السكة او في النقد** وفي رواية
وكان من خلقي المجاوز فكنيت ايتسر على الموسر وانظر المعسر فقوله **قتيا** في معناه **ظان** كما مرح في الرواية الاخرى
والتجاوز والتجاوز معناه **المسامحة** في الاقتضاء والاشياف وقبول ما فيه نقص **ببغير** كما قال **نا** **الشيخ** **المعجم** وفي
 هذه الاحاديث فضل انظار المعسر والوضع عنه لامل الدين واما بعضهم كثير وقليل وفضل المسامحة في
 الاقتضاء وفي الاستيفاء سوار استوفى من موسر او معسر وفضل الوضع من الدين وانه لا يحقر شي من افعال
 الخير فلعله سبب السعادة والرحمة وفيه جواز توكيل العبيد والاذن لهم في التعرف وبذا على قول من يقول
شرع من قبلنا شرع لنا **قوله** **الميسور والمعسر** اي اخذ ما يتيسر وساح بما تسر **قوله** **نا** **الشيخ** **المعجم** لا يفتح
قال **نا** **الشيخ** **المعجم** **الاحمر** عن سعد بن طارق عن ربيعي بن حراش عن حذيفة ثم قال في آخر الحديث فقال
عقبتهم **بنا** **المعجم** و**ابو مسعود** **الانصاري** **بكذا** سمعناه من رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **بكذا** هو في
جميع النسخ فقال **عقبتهم** **بن** **عامر** **ابو مسعود** قال **الحفاظ** **بنا** **الحديث** **انما هو محفوظ لابي مسعود وعقبتهم بن عمرو**
الانصاري **الهدري** **وهو** **ليس** **لعقبتهم** **بن** **عامر** **في** **رواية** **قال** **الدارقطني** **والوهب** **في** **هذا** **الاستاذ** **من** **ابي** **خالد**
الاحقر **قال** **وصواب** **عقبتهم** **بن** **عمرو** **ابو مسعود** **الانصاري** **كنازوا** **اه** **اصحاب** **ابي** **مالك** **سعد** **بن** **طارق** **وتابعهم** **نعيم**
ابن **ابي** **هند** **وعبد** **الملك** **بن** **عمير** **ومسعود** **غيرهم** **بن** **ربيعي** **عن** **حذيفة** **فقالوا** **في** **آخر** **الحديث** **فقال** **عقبتهم** **بن****

له اسم منصور بن سلمة كما مرح ب**حجاج** ١٣

قوله **اقبل اليسور واتجاوز عن المعسر** **اي** **الشيء المعسر** و
اقبل **بفتح** **المهمزة** **والباء** **الموحدة** **من** **القبول** **والميسور** **ما** **يتيسر** **من** **الدين**
وعند **ابي** **جعفر** **اقبل** **بضم** **المهمزة** **من** **الاقالة** **والميسور** **على** **هذا**
صاحب **الشيء** **الميسور** **والمعسر** **صاحب** **الشيء** **المعسر** **لانه** **لا** **يقال**
للمعسر **معسر** **ولا** **لميسور** **ميسور** **ذكرة** **الاجي**
ص **قوله** **فقيل** **له** **ما** **كنت** **تعمل** **قال** **فاما** **ذكر** **وقاد** **ذكرنا** **هذا** **القول**

كالتفسير لدخول الجنة وبيان لسبب دخوله اي انه داخل الجنة بهذا
 الطريق حيث قيل له ما كنت تعمل ثم غفر له والفاء فيه تفسيريوية مثلها
 في قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قال يادم ويحتمل ان يقال انه سأل
 بعض اهل الجنة عن سبب الدخول بعد دخوله او لانه احد في الرؤيا
 فسأله والوجه الاول الصق بسائر الروايات والله تعالى اعلم

ابن شيبه وابوكريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ يعنى قال يحيى انا وقل الآخرون نا ابو مغوية عن الاعشى عن شقيق عن ابى مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شي الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يا مرغلما انه ان يتجا وزوا عن المعسر قال قال الله تعالى نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه **حدثنا** منصور بن ابى مزاحم وعنه بن جعفر بن زياد قال منصورنا ابراهيم يعنى ابن سعد عن الزهري وقال ابن جعفر انا ابراهيم وهو ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يدعى الناس فكان يقول لفتاه اذ اتيت معسرا فتجا وزعته لعل الله يتجا وزعنا فلقى الله تعالى فتجا وزعته **حدثنا** حرمله بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بثله **حدثنا** ابو الهيثم خالد بن خداش بن بخلان قال نا حنادة بن زيد عن ايوب عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة ان ابا قتادة طلب غريما له فتوازي عنه ثم وحده فقال انى معسر قال الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة فليتنفس عن معسر او يضح عنه **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **باب** تحريم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احيل على ملي **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ستره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة فليتنفس عن معسر او يضح عنه **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني جرير بن حازم عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **باب** تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لري الكلاء وتحريم بيع ضرب الفحل **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا وكيع قال **حدثنا** محمد بن جاتم قال نا يحيى بن سعيد جميعا عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا روح بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابري بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضرب الجميل وعن بيع ضرب الارض لتحرث فعن ذلك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث كيهما عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع فضل الماء ليمتنع به الكلاء **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمله واللفظ لحرمله قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال **حدثنا** سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلاء **وحدثنا** احمد بن عثمان التوفلى قال نا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال نا ابن جريج قال اخبرني زياد بن سعد ان هلال بن اسامة اخبرني

ان يتجاوز في حث النبي قال نا
 بلا عوض لانه اذا منع هذا امتنع الناس من رعي ذلك الكلاء خوفا على مواشيهم من العطش ويكون بمنه الماء مانعا من رعي الكلاء واما الرواية الاولى فهي عن بيع فضل الماء في جملة على هذه الآية التي فيها يمنع به الكلاء ويحتمل ان في غيره ويكون نهى تنزيهه قال اصحابنا يجب بذل فضل الماء بالفلاة كما ذكرناه بشرط واحد بان لا يكون ماء آخر يستغنى به والثاني ان يكون البذل للحاجة المائية لا لتسقي الزرع والثالث ان لا يكون مالك محتاجا اليه واعلم ان المذاهب الصحاح ان من منع في ملكه ما صار مملوكا وقال بعض اصحابنا لا يملك اما اذا اخذ الماء في اناء من المار الباح فانه يملكه من اهل الصواب وقد نقل بعضهم الاجماع عليه وقال بعض اصحابنا لا يملك بل يكون اخص به وبهذا غلط ظاهرهما قولنا لربيع فضل الماء لربيعه ان الكلاء فعناه ان اذا كان فضل ماء بالفلاة كما ذكرنا وهناك كلاء لا يمكن رعيه الا اذا تمكنوا من سقى الماشية من هذا الماء فيجب عليه بذل هذا الماء لها شيئا بلا عوض ويحرم عليه بيعه لانه اذا باع كان باع الكلاء الباح للناس فكلم الذي ليس مملوكا لهذا البائع وسبب ذلك ان اصحاب الماشية لم يبدوا الثمن في الماء لمجرد ارادة الماء بل ليتوصلوا اليه رعي الكلاء فقصودهم تحصيل الكلاء لبيعهم للمالكين باع الكلاء والشاغل قال اهل اللغة الكلاء مضمون وهو البناء سواء كان طبا وياسا واما الشيش والشمم فمختص باليابس واما الخلى فمضمون غير مضمون والشب مختص بالرطب ويقال لربنا الرطب بضم الراء واسكان الطاء **قوله** نهى عن بيع الارض لتحرث) معناه نهى عن ايجارها للزرع وقد سقطت المسئلة وامتنع في باب كراء الارض وذكرنا ان الجمهور يجوزون ايجارها بالدرهم والقياس ونحوها ويأبون النهى تاويلين احدها ان نهى تنزيهه ليعتادوا ايجارها وارقا بعضهم بعضا والثاني انه محمول على ايجارها على ان يكون لما كمل قطنة معينة من الزرع وحمل القائلون منع المزارعة على ايجارها بجزء مما يخرج منها والله اعلم **وقوله** نهى عن ضرب الجميل) معناه عن اجرة مزاربه وهو سبب الفحل المذكور في حديث آخر وهو يفتح العين واسكان السين المهملين والبار الموحدة وقد اختلف العلماء في اجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب فقال الشافعي والوحيفة والجمهور ان اجارة الضراب لا يباع فضل الارض لربيعه بل باطل وحرام ولا يستغنى فيه عوض ولو انزاه المستاجر لا يلزمه المسمى من اجرة ولا اجرة مثل ولا شئ من الاموال قالوا لانه غير مملوك وغير مقدر على تسليمه وقال جماعة من الصحابة والتابعين وماكنا فاحزون بتجاوز استيجاره للضراب مدة معلومة او لعرضات معلومة لان الحاجة تدعو اليه وهي منفعة مقصودة وحملوا النهى على التنزيه والحث على مكارم الاخلاق كما

عرو ابو مسعود وقد ذكر سلم في هذا الباب حديث منصور بن جهم وعبد الملك والشاغل **قوله** صلى الله عليه وسلم من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة فليتنفس عن معسر ارب بعزم الكفاف ونحوه الراجح كربة ومعنى نفس اي يمد ولو اخرج الطالبة وقيل معناه يفرض عنه والله اعلم **باب** تحريم مطل الغنى وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احيل على ملي **قوله** صلى الله عليه وسلم مطل الغنى ظلم قال القاضي وغيره المطل منع قضاء ما تحت اداؤه فمطل الغنى ظلم وحرام ومطل غير الغنى ليس بظلم ولا حرام لغنوم به الحديث ولانه معذور ولو كان غنيا ولكنه ليس متمكنا من الاداء لغيره المال او لغير ذلك جازله لا يخرى الى الامكان وبهذا نفوس من مطل الغنى او يقال المراد بالغنى الثمن من الاداء فلا يدخل بذل فضل الماء منه ولا في المذهب مالك والشافعي والجمهور ان العسر لا يدخل بعسر ولا ملازمة ولا مطالبة حتى يوسر وقد سقطت المسئلة في باب المغلس وقد اختلف اصحاب مالك وغيرهم في ان المال هل يفسق وترد شاة بمظلمة واحدة ام لا ترد شاة حتى يتكر ذلك منه ويصير عادة ومقتضى مذهبننا اشتراط التكرار وجمادى الحديث الاخر في غير مسلم الى الواجبه بل عرضه وعقوبته التي يفتح الام وتشديد الياء وهو المطل والواحد بالميم الموسر قال العلماء بل عرضه بان يقول ظلمي ومطلني وعقوبته الجبس والتنزيه **قوله** صلى الله عليه وسلم واذا اتبع احدكم على ملي فليمتنع) هو باسكان التاء في اتبع وفي فليمتنع مثل اخرج فليخرج هذا هو الصواب المشهور في الروايات والمعروف في كتب اللغة وكتب غريب الحديث ونقل القاضي وغيره عن بعض المتأخرين انه يشدها في الكلمة الثانية والصواب الاول ومعناه واذا احيل بالدين الذي له على موسر فليمتنع يقال من تبعته الرجل لحتى اتبعه بمتاعة فانما يتبع اذا طلبته قال الله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيحا ثم مذنب اصحابنا والجمهور ان اذا احيل على ملي استحب له قبول الحوالة وحملوا الحديث على التردب وقال بعض العلماء القبول مباح لا مندوب وقال بعضهم واجب لظاهر الامر وهو مذنب داوود الظاهري وغيره **باب** تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج اليه لري الكلاء وتحريم بيعه لحرمله **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء وفي رواية عن بيع الضراب وعن بيع الماء والارض لتحرث وفي رواية لا يمنع فضل الماء ليمتنع به الكلاء وفي رواية لا يباع فضل الارض لربيعه بل الكلاء التي عن بيع فضل الماء يمنع به الكلاء فان كان لسانه مملوكا لم يباعه فاما ما فاضل عن حاجته ويكون بناك كلاء ليس هذه مادله فلا يكون اصحاب المواشي رعيه الا اذا حصل لهم السقي من هذه البرق فحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية وبسبب بذل لها

انها الى المفعول اي تاخير دين الدائن الغنى عن وقته ظلم فكيف للدائن الفقير

من قوله مطل الغنى الاضافة الى الفاعل اي مطل المديون الغنى القادر على الاداء وتأخير عن وقته مع القدرة عن الاداء ظلم وقيل

سويد بن سعيد قال ناخفص بن ميسرة وغيره عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة رجل من اهل مصر انه جله عبد الله بن عباس
 قال وحدثني ابو الطاهر والفظلة قال اتا بن وهب قال اخبرني مالك بن انس وغيره عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة السبائي
 من اهل مصر انه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب قال ابن عباس ان رجلا اهذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله تعالى قد حرمها قال لا فاسأرك اناسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بمساررتة فقال امرته ببيعها فقال
 ان الذي حرم شرهها حرم بيعها قال فقتم المزادة حتى ذهب ما فيها **حدثني** ابو الطاهر قال اتا بن وهب قال اخبرني سليمان بن بلال عن
 يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن وعلة عن عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن
 ابراهيم قال زهير نا وقال اسحاق نا جريد عن منصور عن ابي الضمعي عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة خرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقترأهن على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق بن ابراهيم والفظ
 لابي كريب قال اسحاق نا وقال اخبرنا ابو معاذ عن ابي يعقوب عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة
 في الربا قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجارة في الخمر **باب** تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام **حدثنا**
 قتيبة بن سعيد قال نا لث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح
 وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شعور الميتة فانه يطلى بها السفن وتدهن بها
 الجلود ويستصبغ بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعورها اجملوه ثم
 يا عوه فاكلوا ثمنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قالنا ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن جابر قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح **حدثنا** محمد بن ابي حنيفة عن عبد الحميد بن عبد الله بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة بن ابي حنيفة
 قال كتب الى عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمثل حديث الليث **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم والفظ لابي بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي حنيفة قال بلغني عن
 ان سمرة باع خمر ا فقال قاتل الله سمرة المرء يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحون فاجملوها فباعوها
حدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح يعني ابن القاسم عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد مثله **حدثنا** اسحاق بن

الاقال

رواية عنه واما اذا انقلب بنفسها فلا فتطر عندهم الاما على عن سمون الماكي ان قال لا تطهر قوله عن
 عبد الرحمن بن وعلة السبائي ابو بسين مملعة مفتوحة ثم باد موصدة ثم بهمة فموسوب الى ساوا واما وعلة فبفتح
 الواو واسكان العين المملعة وسبق بيانه في آخر كتاب الطهارة في حديث الدباغ قوله صلى الله عليه وسلم
 لذي اهدى اليه الخمر بل علمت ان الله حرمها قال لا لعنك السوا لكان يعرف حاله فان كان عالما بخرمها
 انكر عليه هديتها واما كسا وطره على ذلك فلا اجرة ان كان جاهلا بذلك مذره والظاهر ان هذه
 القضية كانت على قرب تحريم الخمر بل اشتهر ذلك وفي بيان من ارتكب محبته جاهلا بخرمها لا اثم عليه ولا تنويه
 قوله فاسأرك اناسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته فقال امرته ببيعها الماسد الذي فاطمة
 النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل الذي اهدى الرواية كذا ما بيننا في غير هذه الرواية وانه رجل من دوس
 قال القاضي وغلط بعض المشايخ فظن ان رجل اخذ في بيع الخمر لئلا يجره الى الانسان من بعض اسرار الانسان
 فان كان مما يجب كتمانها ولا يفيد كرهه قوله ففتح المزاد، كذا وقع في اكثر النسخ المزاد بفتح الصاد في
 آخرها وفي بعضها المزادة بالاداء قال في اول الحديث اهدى رواية وهي هي قال ابو حميد بن يحيى وقال
 ابن السكيت انما يقال للمزادة لانها تزداد في كل سنة وفي قوله ففتح المزاد دليل لمدسب الشافعي
 يدل لابي عمير فانه ساء با رواية ومزادة قالوا سميت رواية لانها تروى ما جسا ومن معه مزادة لانه
 يزداد فيها الماد في السفر وغيره وقيل لانه يزداد فيها جلد تسع وفي قوله ففتح المزاد دليل لمدسب الشافعي
 والجمهور ان اواني الخمر لا تسع ولا تشق بل يراق ما فيها وعن مالك روايتان احدتها كالجود والثانية كبر
 الانا وبقى السقاء وهذا ضعيف لاصل روايتنا حديث ابي طلحة انهم كسروا الدنان فانما فعلوا ذلك بانفسهم
 من غير ان النبي صلى الله عليه وسلم قالها لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة في ابا خريج رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاقتراها بن علي بن النسي عن التجارة في الخمر قال القاضي وغيره تحريم الخمر في سورة
 المائدة وهي نزلت قبل آية الرابطة طويلة فان آية الرابطة انزلت او من آخرها نزلت فيكون ان يكون هذا
 النبي عن التجارة متاخر عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة من حرمت الخمر ثم اخبر بمره اخرى بعد نزول
 آية الرابطة وتوكيد ما في آية اشاعته وعلته من المجلس من لم يكن بلغه تحريم التجارة فيما قبل ذلك والشاذ لم
 باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قوله عن جابر بن سمرة النبي صلى الله عليه وسلم يقول عام
 الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شعور الميتة
 فانما يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبغ بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعورها اجملوه ثم يا عوه فاكلوا ثمنها

يقال اجل الشحم وجملاى اذا بر واما قوله صلى الله عليه وسلم لا هو حرام فغناه لا يتبعوها فان بيعا حراما و
 التغير في هو يعود الى البيع لا الى الانتفاع بهذا هو الصحيح عند الشافعي واصحابه لا يجوز الانتفاع به في شحم الميتة
 في ظل السفن والاصحاب سباح بها وغير ذلك ما ليس باكل ولا في بدن الاوى وهذا قال ايضا عطاء بن ابي
 رباح وحماد بن جابر الطبري وقال الجمهور لا يجوز الانتفاع به في شحم الاصل الا في شحم الميتة وهو الجلد واليد
 والارزيت والسم ونحوهما من الادوية التي اصابتها نجاسة فيل يجوز الانتفاع بها ونحوه من الاستعمال في غير الاكل
 وغير البهر او يحتمل من الزيت صابون او يطعم العسل المتبخر للعلل او يطعم
 الميتة لئلا يروى او يطعم الطعام النجس لدوابه في خلاف بين السلف الصحيح من مذهبه لا يجوز بيع ذلك ونقله
 القاضي عياض عن من مالك وكثير من الصحابة والشافعي والثوري وابي حنيفة واصحابه والليث بن سعد قال
 وروى نحوه من علي ودا بن عمرو وابي موسى والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله بن عمر قال واجاز ابو حنيفة
 واصحابه والليث وغيرهم بيع الزيت النجس اذا بينه وقال عبد الملك بن الماجشون واحد من حبل واحمد بن
 صالح لا يجوز الانتفاع بشئ من ذلك كلفي شئ من الاشياء والشاذ علم قال العلماء وفي عموم تحريم بيع الميتة
 انه يخرج بيع جثة الكافر اذا قتلناه وطلب الكفارة شره او دفع عمن عند قدره في الحديث ان نزل بن عبد الله
 المخزومي قتل المسلمون يوم الخندق فبذل الكفار في جسده عشرة آلاف درهم للنبي صلى الله عليه وسلم فلم
 ياخذها ودفع اليهم وذكر الترمذي حديثا نحوه هذا قال اصحابنا العلاء في منع بيع الميتة والخمر والخنزير والنجاسة
 فيعتدى الى كل نجاسة والعتلى في الاصنام كونها ليس فيها منفعة مباحة فان كانت بحيث اذا كسرت ينفع
 برضاها فحق بيعها بخلاف مشهور اصحابنا منهم من منع نظر النبي والطلاق ومنهم من جوزه اعتبارا
 على الانتفاع وتاول الحديث على ما لم ينفع برضاها وعلى كراهية التزبير في الاصنام فاصفة واما الميتة والخمر
 والخنزير فاجمع المسلمون على تحريم بيع كل واحد منها والشاذ علم قال القاضي نعمن هذه الاما حديث ان مالا
 يسهل الكلا والانتفاع به لا يجوز بيعه ولا ياكل الاكل ثم كذا في الشحوم المذكورة في الحديث فاعترض بعض
 اليهود والملاحدة بان الابن اذا ورث من ابيه جارية كان الاب وطئها فانما تحرم على الابن ويحل له
 بيعها بالاجماع والكل ثمنها قال القاضي وهذا تمويه على من لا علم عنده لان جارية الاب لم يحرم على الابن
 منها غير الاستماع على هذا ولد دون غيره من الناس ويحل لهذا الابن الانتفاع بها في جميع الاشياء سوى
 الاستماع ويحل لغيره الاستماع وغيره بخلاف الشحوم فانها محرمة المقصود منها وهو الاكل بنا على صحيح اليهود
 وكذلك شحوم الميتة محرمة الاكل على كل احد وكان ما عدا الاكل تابعا له بخلاف موطورة الاب والشاذ علم
 له السبائي مفتوحة وفتح موصدة فخره مائة وقهر نسبة الى سبائي

حرمها بالاجماع واذا وردت من ابيه جارية كان الاب وطئها فانما تحرم على الابن ويحل له
 قولها فاقتراه على الناس ثم نهي عن التجارة في الخمر الخواي لما

ابراهيم قال ثنا روح بن عباد قال قال نا بن جريح قال اخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمة الله عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمها **وحدثني** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرمة الله عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمها **باب الربا** **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تتبعوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تتبعوا منها غائباً بنا جزئاً **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر قال له رجل من بني ليث ان ابا سعيد الخدري ياتر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن ربح قال نافع فذهب عبد الله وانا معه والليثي حتى دخل على ابي سعيد الخدري فقال ان هذا اخبرني انك تخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي عن بيع الورق بالورق الا مثلاً بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل فاشار ابا سعيد باصبعيه الى عينيه واذنيه فقال ابصرت عيناى وسمعت اذناى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا تتبعوا الورق بالورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تتبعوا شيئاً غائباً منه بنا جزئاً **حدثنا** ابيد ح **حدثنا** شيبان بن فروخ قال ناجر يري يحيى ابن حازم قال **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عدى عن ابن عوف بن كهرهم عن نافع بن يحيى الليث عن نافع عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزن مثلاً بمثل سواء بسواء **حدثني** ابو الطاهر وهارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني حمزة عن ابيه قال سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن ابي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا ابن ربح قال انا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن المحدثان انه قال اقبلت اقول من يصطف الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب انا ذكرك ثم اتتنا اذا جاء خادمتنا تعطيك ورقك فقال عمر بن الخطاب كلا والله لتعطيتك ورقة اول تردن اليه ذهبة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بالذهب

ابراهيم الخنظلي انا كتابنا سعيد ابي محمد بن نعلك

بجهد وروي وصحح وكسور على وتبر وغير ذلك وسواء الناص والمخلوط وغيره وهذا كالمجموع عليه قوله صلى الله عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على بعض اهو بعض الة وكسر الشين المعجمة وتشديد الفارسي لا تشفوا والشف بكرة الشين الزيادة ويطلق ايضا على النقصان فهو من الاصداد يقال شفت الدرهم بفتح الشين يشف بكرة اذا زاد واذا نقص وانشف غيره يشفر **قوله** صلى الله عليه وسلم ولا تتبعوا منها غائباً بنا جزئاً المراد بالناجز الحاضر وبالغائب المؤجل وقد اجمع العلماء على تحريم بيع الذهب بالذهب او بالفضة مؤجلاً وكذلك الحظنة بالخطنة او بالشجرة وكذلك كل شئين اشتركا في علة الربا اما اذا باع ديناراً بدينار كلهما في الذمة ثم خرج كل واحد الدينار او بعث من احضره ديناراً من بيته وتقابضا في المجلس فيجوز بلا خلاف عند اصحابنا لان الشرطان لا يفترا بلا قبض وقد فصل ولذا قال صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعد هذه ولا تتبعوا شيئاً غائباً بنا جزئاً الا اذا بيد واما قول القاضي عياض اتفق العلماء على ان لا يجوز بيع احدهما بالآخر اذا كان احدهما مؤجلاً او غائباً عن المجلس فليس كما قال فان الشافعي واصحابه وغيرهم متفقون على جواز الصورة التي ذكرتها والشافعي علم **قوله** صلى الله عليه وسلم وزنا بوزن مثلاً بمثل سواء بسواء يحتمل ان يكون الجمع بين هذه الالفاظ توكيداً وبما نته في الايضاح **قوله** صلى الله عليه وسلم بالذهب ربا الا باله وباء فيه لغتان المد والقصر والمد اوضح واشهر واصلة باك فابدلت المدة من الكاف ومعناه خذ هذا ويقول صاحب المدة مفتوحة ويقال بالسر ايضا ومن قهره قال وزنه وزن خف يقال لواحد با كحف ولا شين باء الحان والجمع باء واكفوا والمؤنثة باك ومنهم من لا يثنى ولا يجمع على هذه الغنة ولا يغيرها في التثنية بل يقول في الجمع با قال السيراني كأنهم جعلوا بصوتها كصوت شئ وجمع قال المؤنثة باك وبها لغتان ويقال في لغتها باء بالمد وكسر الهزة للذكر ولا يثنى با في زيادة تاء واكثر ايش الغنة يكرهونها بالقصر وغلط الظالم وغيره المحدثين في رواية القصر وقالوا الصواب المد والفتح وليس بلفظ بل هي صحيحة كما ذكرنا وان كانت قليلة قال القاضي وفيه لغنة اخرى باء بالمد والكاف قال العلماء ومعناه التقابض ففیه شرط التقابض في بيع الربوي بالربوي اذا اتفقا في علة الربا سواء اتفقا في نفسها كذهب بذهب ام اختلف كذهب بفضة ونه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مختلف الجنس على متفقة واستدل اصحاب مالك بهذا على انه يشترط التقابض عقب العقد حتى لو اوزه عن العقد وقبض في المجلس لا يبيع عندهم ومنه بينا صحة القبض في المجلس وان تأخر عن العقد لوما واياها والشامل يفرقها قال ابو حنيفة وآخرون وليس في هذا الحديث حجة لاصحاب مالك ولما ذكره في هذا الحديث ان طهر من بطلان المراد ان يصادف صاحب الذهب في اخذ الذهب ويؤخر دفع الدرهم الى محي الحاد كما قاله لان طهر جواز كسر ايساعات وما كان بطنه حكم المسئلة فابلغ اياه مره فترك المصارفة **قوله** صلى الله عليه وسلم البر بالبر والشعير بالشعير والتر بالتر والمخ بالمخ مثل سواد سواد يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فيسوي كيف شئت اذا كان

باب الربا مقصور وهو من ربا بربون يكتب بالالف وتثنية ربوان واجاز الكوفون كونه وتثنية بالياء بسبب الكسرة في اوله وغلطهم بصره بون قال العلماء وقد كتبه في المصحف بالواو وقال الفرادنا كتبه بالواو لان اهل الجاهل تعلموا الحظان اهل البصرة ولغتهم الربوا فغلبت صورة الخط على لغتهم قال وكذا قرأها بالواو السك العدوي بالواو وقد حمزة والكسائي باللام بسبب كسرة الراء وقرأها بالواو بالتخفيف لغنة الباء قال ويجوز كتيبه بالالف والواو والياء قال اهل اللغة والربا بالميم والمد والبر بالياء وكذلك الرية بضم الراء والتخفيف لغنة في الربا وصل الربا الزيادة يقال ربى الشئ يربو اذا زاد وارب الرجل واربى ما مل بالربا وقد اجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة وان اختلفوا في ضابطه وتفاصيله قال الشافعي واهل السنة والجماعة حرم الربو والاحاديث فيه كثيرة مشهورة ونص النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث على تحريم الربا في ستة اشياء الذهب والفضة والبر والشعير والتر والمخ فقال اهل الظاهر لاداء في غير هذه الستة بناء على اصلم في نفي القياس قال جميع العلماء سواء لم لا يفتن بالستة بل يتعدى الى ما في معناها وهو ما يشاء كما في العلة واختلفوا في العلة التي هي سبب تحريم الربا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونهما جنس الاثمان فلان تعدى الربا منهما الى غيرهما من الموزونات وغيره لعدم المشاركة قال والعللة في الاربع الباقية كونها مطهورة فيتعدي الربا منها الى كل مطهورة واما مالك فقال في الذهب والفضة كقول الشافعي وقال في الاربع العلة فيهما كونها تدخر للثقت وتصلح لغيره الى الزبيب لانه كالتر والى العلة فيهما لانها في معنى البر والشعير واما ابو حنيفة فقال العلة في الذهب والفضة الوزن وفي الاربعه الكيل فيتعدي الى كل موزون من نحاس وصد يد وغيرهما والى كل كيل كالنحاس والاشنان وغيرهما وقال سعيد بن المسيب واحمد والشافعي في القديم العلة في الاربعه كونها مطهورة موزونة او مكيلة بشرط الامر من فعلي هذا لاداء في البطح والسفرجل ونحوهما لا يكال ولا يوزن واتفق العلماء على جواز بيع الربوي بربوي لا يشاء في العلة متفاضلا وموجلا وذلك بيع الذهب بالخطنة وبيع الفضة بالشعير وغيره من الكيل واجموا على انه لا يجوز بيع الربوي بجنسه واحد ما مؤجل وعلى انه لا يجوز التفاضل اذا بيع بجنسه كالذهب بالذهب وعلى انه لا يجوز التفرق قبل التقابض اذا باء بجنسه او بغيره ما يشاء في العلة كالذهب بالفضة والخطنة بالشعير وعلى انه يجوز التفاضل عند اختلاف الجنس اذا كان يدا بيد كصاع خطنة بصاع شعير واختلفت بين العلماء في شئ من هذا لما ذكره ان شاء الله عن ابن عباس في تخصيص الربا بالنية قال العلماء واذا بيع الذهب بذهب او بالفضة بفضة سميت مراظلة واذا بيعت الفضة بذهب سمى حرفا واما سمي حرفا لفرق عن مقتضى البياعات من جواز التفاضل والفرق قبل القبض وان قيل وتيل من مره فدا هو تقويتها في الميزان والشافعي علم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا السواء سواء قال العلماء بهذا يناول جميع انواع الذهب والورق من

قوله في اعطيات الناس هو يفتح الهمزة جمع العطية جمع عطاء

ربا الالهاء وهاء والبر بالبريا الالهاء وهاء والشعير بالشعير ربا الالهاء وهاء والتمر بالتمر ربا الالهاء وهاء وحديثنا ابوبكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب واسحاق عن ابن عمينة عن الزهري بهذا الاسناد **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال اخبرنا زيد بن ابي عن ايوب عن ابي قلابة قال كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار فجاء ابوالاشعث قال قالوا ابوالاشعث فقلت ابوالاشعث فجلس فقلت له اخبرنا حديث عباد بن الصامت قال نعم غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغفمنا غفما كثيرة فكان فيما غفمنا انية من فضة فامر معاوية رجلا ان يبيعها فاعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك فبلغ عباد بن الصامت فقام فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يثنى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح الاسواء بسواء عيبا بعين فمن زاد او ازيد فقد اربى فردد الناس ما اخذوا وابلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال الاما بال رجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث قد كنا نشهدها ونصحبها فلم نسمعها منه فقام عباد فاعاد القصة فقال لحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية او قال وان رغب ما ابالي ان لا يصحبني في جندة ليلة سوداء قال حماد هذا ونحوه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم بن ابي عمر جميعا عن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبه وعمر والناسد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبه قال اسحق انا وقال الاخران ناوكيع قال ناسفيا عن خالد الحداء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سوا بسواء يدا بيد فاذا اختلف هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبه قال ناوكيع قال نا اسمعيل بن مسلم العبدى قال نا ابو المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمزاد او استزاد فقد اربى الاخذ والمعطي فيه سواء **حدثنا** عمر والناسد قال نا يزيد بن هارون قال نا سليمان الرقي قال نا ابو المتوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثل فذكر مثله **حدثنا** ابوكريب عن محمد بن العلاء واصل بن عبد الاعلى قال نا ابن الفضل عن ابيه عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخطة بالخطة والشعير بالشعير والتمر بالتمر مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او استزاد فقد اربى اما اختلفت الوانه **حدثنا** ثوبان بن فضيل عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد وله **حدثنا** ابوكريب واصل بن عبد الاعلى قال نا ابن فضيل عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر مثلا بمثل فمن زاد او استزاد فهو ربا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نا سليمان يعنى ابن بلال عن موسى بن ابي تميم عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الديثار بالديثار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما **حدثنا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني موسى بن ابي تميم هذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي المنهال قال نا ياقان بن شريك لي وراق بنسئة الى الموسم اولى الحج فجاء الى فاحبرني فقلت هذا امر لا يصلم قال قد بعته في السوق فلم يترك ذلك على احد فاتيت البراء بن عازب فسألته فقال قد النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نبيع هذا البيع فقال ما كان يدا بيد فلا بأس به وما كان نسيئة فهو ربا واوت زيد بن ارقم فانه اعظم تجارة من فاتيته فسألته فقال مثل ذلك **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال نا شعبة عن حبيب سمع ابا المنهال يقول سألت البراء بن عازب عن الصرف فقال سل زيد بن ارقم فهو اعلم فسألته زيد فقال سل البراء فانه اعلم ثم قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب دينا **حدثنا** ابو الربيع العتكي قال نا عباد بن العوام قال نا يحيى بن ابي اسحق قال نا عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الاسواء بسوا و امرنا ان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا ونشترى الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسأله رجل فقل يدا بيد فقال هكذا سمعت **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا يحيى بن صالح قال نا معاوية عن يحيى وهو ابن ابي كثير عن يحيى بن ابي اسحاق ان عبد الرحمن بن ابي بكر اخبره ان ابا بكر قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباكره **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن زورج قال نا ابن وهب قال اخبرني ابو هانئ الخولاني انه سمع علي بن رباح النخعي يقول سمعت فضالة بن عبيد الانصاري يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبيع بقر يدا بيد فخرز وذهب وهي من المغانم تباع فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده ثم قال لهم

<p>نهي ثم قال مثله في شئنا فقال شئنا فذكر مثله يدا بيد. هذا دليل ظاهر في ان البراء والشعير صنفتان وهو ذهب الشافعي والي حنيفة والثوري وفتحما. الثوري واخرين وقال مالك والليث والاوزاعي ومعظم علماء المدينة والشام من المصنفين انها صنفت واحد وهو على عن عمرو وسعد وغيرهما من السلف والفقهاء ان الدرهم صنفت والذرة صنفت والارز صنفت الا الليث بن سعد وابن وهب فقالا هذه الثلاثة صنفت واحد قوله صلى الله عليه وسلم فمن زاد او ازيد فقد اربى في معنى فقد فعل الربا الحرم فذاع الزيادة واخذ باعاصيا من مريان قوله فروا ان س ما اخذوا) هذا دليل ان البيع المذكور باطل (قوله ان عباد بن الصامت قال لحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية او قال وان رغب) بكسر العين وفتحها ومعناه ذل</p>	<p>وصار كاللاصق بالرقام وهو الزراب وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وان كره من كره لم يمتنع من قول بالحق وان كان القول له كبيرا لقوله صلى الله عليه وسلم يدا بيد حجة للعلماء كانه في وجوب التقاض وان اختلف الجنس وجوز اسمعيل بن عبيد التفريق عند اختلاف الجنس وهو موجود بالاحاديث والاصحاح وعلما يبلغه الحديث فلو بلغنا ما خالفه (قوله اخبرنا سليمان الرقي) هو يفتح الراء والباء الموحدة فنسب الى بني ربيعة (قوله صلى الله عليه وسلم الاما اختلفت الواز) يعني اجناسه كما مرح برني الاحاديث ابا بكر (قوله نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب دينا) يعني مؤجلا اما اذا باع بوضف في الزمره حال فوجوز كما سبق (قوله امرنا ان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا) يعني سوارا ومثاقلا وشرط ان يكون حال لا يتقاض بها في المجلس (قوله سمع علي بن رباح) هو بنسب النخعي على المشهور وقيل يفتحها وقيل يقال بالوجين لسليمان الرقي يفتح بادنة الحمد يفتح وسكونها عند اهل النسب نسبة الى ربيعة العظيمة وهي</p>
<p>قوله قد كنا نشهدها ونصحبها فلم نسمعها منه لهذا دليل بعده العلم على عدم الشئ وهو باطل باتفاق العقلاء فلا استدلال بمثله عجيب والعجب انه وقع منه مثله مرة ثانية كما رواه في المطا في قصة</p>	<p>رببعة الازد ١٢ معنى منع الى الدرء فانه روى عنده حديث الربا فقال لكني اراه جائزا او نحوه فقابل الحديث بمجرد الرأي وكل ذلك خطأ غفر الله لنا وله</p>

رسول الله صلى الله عليه وآله بالذهب وزنابوزن **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نالت عن ابى شيعة سعيد بن يزيد عن خالد بن ابي عمير عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلاوة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله فقال لا تباع حتى **تفصل** **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيعة وابو بكر بن قالانا ابن المبارك عن سعيد ابن يزيد بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** قتيبة قال نالت عن ابن ابى جعفر عن الجراح بن كثير قال حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر نبيع اليهود الاوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تباعوا الذهب بالذهب الا وزنابوزن **حدثني** ابو الطاهر قال اتانا ابن وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمرو بن الحارث وغيرهما ان عامر بن يحيى المعافري اخبرهم عن حنش انه قال كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة فطارت لي ولاصعابي قلاوة فيها ذهب وورق وجوه فارادت ان اشترها فاسألت فضالة بن عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تأخذن الا مثلا بمثل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن الا مثلا بمثل **حدثنا** هارون بن معروف قال قالنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن قيس **حدثني** ابو الطاهر قال اتانا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ان ابانا انصر حدثنا ان يسرين سعيد حدثنا عن معمر بن عبد الله انه ارسل غلامه بصاع قمح فقال بعه ثم اشترى به شعيرا فذهب الغلام فاخذ صاعا وازيادة بعض صاع فلما جاء معمر الا خبر بذلك فقال له معمر لما فعلت ذلك انطلق خردة ولا تأخذن الا مثلا بمثل فاني كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل وكان طعامنا يومئذ الشعير قيل فانه ليس بمثله قال فاني اتخاف ان يضارع **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال ناسلمان يعنى ابن بلال عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا هريرة وابا سعيد الخدري حدثا ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث اخا بني عدى الانصاري فاستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله ان اشترى الصاع بالصاعين من المجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او يبعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابى سعيد الخدري وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله

١ فيها اشعير ودينارا ٢ فصلتها منه قتيبة بن سعيد الوقية قاله

صلى الله عليه وسلم اذ حرام حتى يميز ويبيع الذهب بوزنه ذبها ووقع بها في النسخ الوقية الذهب وهي لغة تليدة والاشهر الاوقية بالهزني اوله وسبق بينا مرات **قوله** فطارت لي ولاصعابي قلاوة اي حصلت لنا من الغنينة **قوله** واجعل ذهبك في كفة اي بمسراكات قال اهل اللغة كفة الميزان وكل مسرة بمسراكات اي صاع قمح ليعبر ويشترى بتمنه شعيرة اذ يصاع وزادة فقال لا تعمره ولا تأخذ الا مثلا بمثل واشترى ان يصارع معنى يضارع يضارعه ويشارده ومناه اخاف ان يكون في معنى الماشي يكون لا يحرك في حريم الربا واشترى مالك بهذا الحديث في كون الخنطرة والشعر صفا واحدا لا يجوز بيع احدهما بالآخر متفاضلا ومنه بينا و مذهب الجهور انما صنفان يجوز التفاضل بينهما كالخنطرة مع الارزود وكننا ما سبق عند قول صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم مع ما رواه ابو داود والنسائي في حديث عباد بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بأس ببيع الربا والشعر اكثر مما يبيعها وما حديث عمر بن الخطاب في قوله لم يبرح بانها جنس واحد وانما اخاف من ذلك فتورع عنه احتياطا **قوله** قدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله ان اشترى الصاع بالصاعين من المجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او يبعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان اما الجنيب فبيعهم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم موحدة وهو نوع من التمر من اعلاه واما المجمع فبيع الجسيم واسكان الميم وهو تمرودي وقد فسره في الرواية الاقضية بانها الخلط من التمر ومناه مجموع من انواع مختلفة وهذا الحديث محمول على ان هذا العاقل الذي باع صاعا ببعين لم يعلم تحريم هذا كونه كان في اول تحريم الربا او غير ذلك وانما هذا الحديث اصحابنا وموافقهم في ان مسنة الغنينة ليست بحرام وهي اليه التي يحتملها بعض توصل الى مقصود الربا بان يريد ان يعطيه مائة درهم بما يتين فيبيعه ثوبا بما يتين ثم يشتره منه بمائة وموضع الدلالة من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا ولم يفرق بين ان يشترى من المشتري او من غيره فدل على انه لا فرق بينهما بل ليس بحرام عند الشافعي واخرين وقال مالك واحمد هو حرام واما قوله صلى الله عليه وسلم وكذا الميزان فيستدل به الخليفة لانه ذكر في هذا الحديث الكيل والميزان واجاب اصحابنا وموافقهم بان معناه وكذا الميزان لا يجوز التفاضل فيه فيما كان له ليويا موزونا **قوله** صلى الله عليه وسلم اوه من الربا قال اهل اللغة هي كلمة توضع وتخرن وتسمى ثمن الرابحة حقيقة الربا المحرم وفي هذه الكلمة لغات الغصيبة المشهورة في الروايات اوه بهمة مفتوحة وواو مفتوحة مشددة وبار ساكنة ويقال ينصب المائونون ويقال اوه باسكان الواو وكسر المائونون وغيره وتونون ويقال اوقة وتونون والواو مكسورة تنونون بلها ويقال اوه بهمة وتونون المائونون ساكنة من غير واو

فالفح اسم والعلم لقب **قوله** عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلاوة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل كذا هو في نسخ معتمة قلاوة باثني عشر دينارا وفي كثير من النسخ قلاوة فيها اثنا عشر دينارا ونقل القاضى ان وقع لعظم شيوخهم قلاوة فيها اثنا عشر دينارا ووجهه عند اصحاب الحنفية ان النبي صلى الله عليه وآله قال لا تباع الا بالدينار وقال ابو حنيفة في الكلام هذا الكلام القاضى والصواب ما ذكرناه اوله باثني عشر وهو الذي اصطلح صاحب ابى على الغناني واستحسنه القاضى والدينار علم في هذا الحديث ان لا يجوز بيع ذهب مع غيره بذهب حتى يفصل فيباع الذهب بوزنه ذبها ويبيع الاخر ما ادوا كذا لا تباع فضة مع غيرها بفضة وكذا الخنطرة مع غيرها بخنطرة والخب مع غيره بل وكذا سائر الربويات بل لا بد من فصلها وسواها كان الذهب في الصورة المذكورة او لا قليلا او كثيرا وكذلك باقى الربويات وبه هي المسئلة المشهورة في كتب الشافعي واصحابه وغيره العروفة بمسئلة مدعوجة وصورتها اذا باع مدعوجة ودرهما بمدى نحو او بدرهمين لا يجوز لئلا يحدث هذا مستقول عن عمر بن الخطاب وابنه جماعة من السلف وهو مذموم الشافعي واهل السنة ومحمد بن عبد الحكم الاكلى وقال ابو حنيفة والثوري والحسن بن صالح لا يجوز بيعه بالشر ما فيه من الذهب ولا يجوز مثله ولا بد منه وقال مالك واصحابه واخرون لا يجوز بيع السيف المحلى بذهب وغيره مما هو في معناه مما فيه ذهب فيجوز بيعه بالذهب اذا كان الذهب في البيع تايبا لغيره وقد رده بان يكون الثلث فما دونه وقال حاد بن ابى سليمان لا يجوز بيعه بالذهب مطلقا سواء باعه بمثله من الذهب او قل او اكثر وهذا غلط مخالفة لمرجع الحديث واشترى اصحابنا بحديث القلاوة واجابت الخنيفة بان الذهب كان فيما اكثر من اثني عشر دينارا وقد اشترى باثني عشر دينارا قالوا لو اشترى لا يبيع هذا وانما يبيع الباع اذا باع بذهب اكثر مما فيه فيسكون ما زاد من الذهب المنفرد يكون في مقابلة الخرز نحوه مما هو مع الذهب البسيط كعقدتين واجاب الطحاوي بان انما نهي عنه لانه كان في بيع الغنم لئلا يغبن السلون في بيعها قال اصحابنا وبنان الجوابان متيقنان لا سيما جواب الطحاوي فانه دعوى مجردة قال اصحابنا ودليل صحة قولنا وضادنا دليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يباع حتى يفصل وهذا مرشح في اشترى افضل احدهما عن الآخر في البيع وان لا فرق بين ان يكون الذهب البسيط بقليل او كثيرا وان لا فرق بين بيع الغنم وغيره والاشارة على قولنا عن الجراح بن كثير يوم خيبر الجسيم وتخفيف اللام واخره جاء مملوءا **قوله** كن يبيع اليهود الاوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباعوا الذهب بالذهب الا وزنابوزن **قوله** ان مله كالاو يا ليعون الاوقية من ذهب وخرز وغيره بدينارين او ثلثه والاقالا ووقية وزن اربعين درهما معلوم ان احد الا يتباع هذا القدر من ذهب خاص بدينارين او ثلثه وهذا سبب مبايعة الصعاب على هذا الوعيد لانه لا يجوز ان لا يخلط الذهب بغيره فيمن النبي

أكل تمر خير هكذا قال لا والله يا رسول الله ان لنا خذا الصاع من هذا بالصاعين والصابعين بالثلث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعل
 مع الجملة بالدرهم ثم اتبع بالدرهم جنيناً **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا يحيى بن صالح الوحاظي قال نعم معاوية وهو ابن سلام حر قال و
 حدثني محمد بن سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واللفظ لهما جميعاً عن يحيى بن حسان قال نعم معاوية وهو ابن سلام حر قال
 اخبرني يحيى وهو ابن ابي كثير قال سمعت عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد يقول جاء بلال بتمر يبرني فقال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من اين هذا فقال بلال تمر كان عند ناري فبعث منه صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ذلك اوة عين الرب لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمرفيعه ببيع اخر ثم اشتريه لمزيد كراين سهل في حديثه عند ذلك **وحدثنا**
 سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي قزعة الباهلي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال ابي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يا رسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرافدوة ثم
 بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا **حدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد
 قال كنا نزرق تمر الجهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخاطم من التمرفيعا ببيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال لاصاحبي تمر بصاع ولا صاع حنطة بصاع ولا درهم يدريهين **حدثنا** عمرو الناقد قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد الجريري
 عن ابي نضرة قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال لا ياس به فاخبرت ابا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس عن
 الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال فلا ياس به قال او قال ذلك اناس نكتب اليه فلا يفتيكوه قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بتمر فأنكره فقال كان هذا ليس من تمرارضنا قال كان في تمرارضنا وفي تمرنا العام بعض الشيء فاخذت هذا وزدت بعض الزبيلة
 فقال اضعفت اربيت لا تقرين هذا اذا رايتك من تمرك شيء فبعت ثم اشتريه الذي تريد من التمر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا
 عبد الاعلى قال نا داود عن ابي نضرة قال سألت ابن عباس عن الصرف فلم ير يا به باسأفاني لقاعد عند ابي سعيد الخدري فسألته
 عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولها فقال لا احدئك الا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه صاحب نخلة بصاع من
 تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اني لك هذا قال انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع فان
 سعره في السوق كذا وسعر هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويك اربيت اذا ردت ذلك فبيع تمرك بسبعة ثم اشتريه بثلثة اي تهر
 شئت قال ابو سعيد قال التمر اتمرا حتى ان يكون ربا امر الفضة بالفضة قال فاتي ابن عمر بعد فتهمني ولما ات ابن عباس قال فحدثني ابو الصهباء
 انه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه **حدثنا** محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن ابي عمير جميعاً عن سفيان بن عيينة واللفظ لابن عباد
 قال نا سفيان عن عمرو بن ابي صالح قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول الدينار الدينار والدرهم بالدرهم مثلاً بمثل من زاد او زاد فقد
 اربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت ارايت هذا الذي تقول اشئ سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 او وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اجد في كتاب الله ولكن حدثني اسامة بن زيد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الربا في النسيئة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير واللفظ لعمر قال اسحاق انا و
 الاخرون نا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في
 النسيئة **حدثنا** زهير بن حرب قال نا عفان حر قال وحدثني محمد بن حاتم نا بهز قال نا وهيب قال نا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن
 اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا في ما كان يد بيد **حدثنا** الحكم بن موسى قال حدثني هقل عن الازاعي قال حدثني
 عطاء بن ابي رباح ان ابا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له اريت قولك في الصرف شيئاً سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم امر شيء
 وجدته في كتاب الله عز وجل قال ابن عباس كلا اقول اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم اعلم به واما كتاب الله فلا اعلمه ولكن حدثني

عباس انما كانا نعتقد ان الزلار بما كان يد بيد وانما يجوز بيع درهم بدرهمين
 ودينار بدينارين وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الحنطة وسائر الربويات كما نا بريان جواز بيع
 المجلس لبعضه بعض متفاضلاً وان الربا لا يحرم في شيء من الاشياء الا اذا كان نسيئة وهذا معنى قوله
 ان السلم ما عن الصرف فلم يربا به باسأفاني عن الصرف متفاضلاً درهم بدرهمين وكان معتمداً بصحة
 اسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجع ابن عمرو بن عباس عن ذلك وقال لا يحرم بيع الجنس ببعضه
 بعض متفاضلاً حين بلغنا حديث ابي سعيد كما ذكره مسلم من رجوعهما مرهما وبه الاحاديث التي ذكرها
 مسلم تدل على ان ابن عمرو بن عباس لم يكن بلغنا حديث النبي عن التفاصيل في غير النسيئة فلما بلغنا رجوع
 الروايات عن اسامة لادبار الاني النسيئة فقد قال تاملون يا منسوخ بهذه الاحاديث وقد اجمع المسلمون
 على ترك العمل بظاهرها وبها يدل على نسخها وتاولها آخرون تاويلات اصبها انه محمول على غير الربويات
 وهو كسج الدين بالدين مؤجل بان يكون له ثوب موصوف فيبيع بعد موصوف مؤجلان باعه
 به حالاً جائزاً ان ان محمول على الاجناس المختلفة فانه لا ربا فيها من حيث التفاصيل بل يجوز تفاضلاً يابيه
 الثالث ان جعل وحديث عبادة بن الصامت وابي سعيد الخدري وغيرهما بين فوجب العمل بالمبين
 وتنزيل الجميل عليه وهذا جواب الشافعي رحمه الله **قوله** حدثنا هقل (هو بكسر الهاء واسكان
 بالثلاثه انا نتى نتى الخليل فلا قال ثنا شيى الاشياء شيئاً لا اقول لك
 قول صلى
 الله عليه وسلم في حديث ابي سعيد ان اشترى ما ما بصاعين بذه الربا فزوده ان لا يدل على ان المقبوض يبيع
 فاسد يجب رده على بائعه واذا رده استروا الثمن فان قيل فلم يذكر في الحديث السابق ان سلم الله عليه
 وسلم امر بدهه فالجواب ان الظاهر انها قضيت واحدة وامر فيها بدهه فبعض الرواة حفظوا ذلك وبعضهم لم
 يحفظوا فبئنا زيادة الفقه ولو ثبتت انها قضيتان فالحق الاول على انه ايضا امر به وان لم يبلغنا ذلك
 ولو ثبتت انه امر به مع انها قضيتان فالحق الثاني على ان جعل بائعه ولا يمكن معرفه فصار بالافاضة ما من غيره
 بغيره وهو الثمن الذي قبضه عوضاً فبئنا ان لا اشكال في الحديث والله الحمد **قوله** سألت ابن
 عباس عن الصرف فقال ايد ابيد قلت نعم قال لا ياس به بوفى رواية سألت ابن عمرو بن عباس عن
 الصرف فلم يربا به باسأفاني قالت ابا سعيد الخدري فقال ما زاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولها فذكر ابو سعيد
 حديث النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع صاعين بصاع وذكر رجوع ابن عمرو بن عباس عن ابا
 الى من عرف في الحديث الذي بعده ان ابن عباس قال حدثني اسامة بن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في
 النسيئة وفي الروايات انما الربا في النسيئة وفي رواية لادبارها كان يد بيد الشرح معنى ما ذكره اولاً عن ابن عمرو بن

قوله قال الربا في النسيئة هي بوزن كريمة بهززة في الفحة وبأدغما
 ويجذف همزة وكسرتون كجلسة فهي ثلاثة اوجه ذكره في المجمع و

المراد ان الربا في مختلف الجنس لا يكون الا في التأجيل والتأخير الى
 اجل والله تعالى اعلم

اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انما الربا في النسيئة **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان ناجرير عن مغيرة قال سأل ابراهيم فحدثنا عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله كل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهد يه قال انما يحدث بما سمعنا **حدثنا محمد بن الصباح** وزهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة قالوا ناهشيم انا ابو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهد يه وقال هم سواء **باب خذ الحلال وترك الشبهات** **حدثنا** عبد الله بن نمير الهمداني قال قال تايي قال نازك بن ابي عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حتى الاوان حتى الله محارمه الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلْب **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناذك بن ابي قال **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا جريير عن مطرف وابي فروة الهمداني قال **حدثنا** قتيبة قال نايعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وآله بهذا الحديث غير ان حديثهم واكثر **حدثنا** عبد الملك بن شعيب

وهذا وقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقرب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه والله نعم العاظم وهو حرام من العاصي التي حرما الشك تقتل والزنا والسرقة والقتل والجر والكذب والغيره والنميمة والكل المال بالباطل واشباه ذلك فكل هذا هي الشبهات من دخل يارتكها به شيئا من العاصي استحق العقوبة ومن قارب يوشك ان يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقارب ولا يتعلق بشئ يقربه من المعصية فلا يدخل في شئ من الشبهات **قوله** صلى الله عليه وسلم الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلْب قال اهل اللغة يقال صلح الشئ وفسد نفع الام واليمين وضمها وفتح الفتح والفتح والضم والمضغ القطع من اللحم سميت بذلك لانها تنضغ في اللحم لصفها باقوا المراد تصغير القلب بالضم الى باقي الجسد ان صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب وفي هذا الحديث التاكيد على السعي في صلاح القلب وحمايته من الفساد واجتنب جماعة بهذا الحديث على ان العقل في القلب لا في الراس وفيه خلاف مشهور ذهب اصحابنا وجماعة المتكلمين الى ان القلب وقال ابو حنيفة هو في الدماغ وقد يقال في الراس وحكوا الاول ايضا عن الفلاسفة والشا من الاطباء قال المازري ارجع القائلون بان في القلب بقوله تعالى ان لم يسروا في الارض فكفون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وبهذه الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل صلاح الجسد وفساده تابعا للقلب مع ان الدماغ من جملة الجسد فيكون صلاحه وفساده تابعا للقلب فعلم انه ليس محلا للعقل واجمع القائلون بان في الدماغ بان اذ افسد الدماغ فسد العقل ويكون من فساد الدماغ الضرر في زعم ولا حجة لهم في ذلك لان الشبهة وتعالى اجري العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من ذلك قال المازري لا سيما على اصولهم في الاشتراك الذي يذكره بين الدماغ والقلب وهم يجعلون بين راس المعدة والدماغ اشتراكا والله اعلم **قوله** عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه هذا قوله بسماع النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب الذي قاله اهل العراق وجماعة العلماء قال القاضي وقال يحيى بن معين ان اهل المدينة لا يسمعون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وبه حكاية ضعيفة او باطلة والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام يتكلم ويحين احدهما ان من كثرة تعاطي الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد يات به ذلك اذا نسب الى تعصير والشا في ان يتبادر السائل ويتن عليه ويجري على شبهة اغلظ منها ثم اخرى اغلظ وكذا حتى يقع في الحرام عمدا وبهذا نحو قول السلف المعاصي يريد القلْب اسوق اليه ما فانا الله تعالى من الشر **قوله** صلى الله عليه وسلم لو نكسك ان يقع فيه يقال اذ نكسك يوشك بضم الياء وكسر الشين اي يسرع ويقرب **قوله** اتم من حديثهم واكثرهم واكثرهم واكثرهم واكثرهم

العاق **قوله** سأل شاك ابراهيم بن هوشين محمدا مسورة ثم جاء موصدة مخففة **قوله** لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهد يه وقال هم سواء **بنا** الفرج يتجرم كتابه البايعة بين المترابين والشهادة عليهما وفيه تحريم الامانة على الباطل والشهات علم **باب** الخلال وترك الشبهات **قوله** صلى الله عليه وسلم الخلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس الى آخره اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال جماعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنية وحديث من حسن اسلام المرء ترك ما لا يحبه وقال ابو داود والسيستاني يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث الاوان احدهم حتى يتسبب لا غيره ما يجب لنفسه وقيل حديث ازهد في الدنيا بجمك الشدة وازهد ما في ايدي الناس بجمك الناس قال العلماء وسبب عظم موقعه صلى الله عليه وسلم نبيه على اصلاح العظم والشرب والميسر وغيره وانما ينبغي ان تكون حلالا وارشادا في معرفة الخلال وان ينبغي ترك المشبهات فانه سبب لحمايته وبه وعرضه وهدى من موافقة الشبهات وادفع ذلك بغير الشئ بالحمى ثم بين اهم الامور وهو امانة القلب فقال صلى الله عليه وسلم الاوان في الجسد مضغة الى آخره فيمن صلى الله عليه وسلم ان يصلح القلب يصلح باقي الجسد وفساده يفسد باقيه واما قوله صلى الله عليه وسلم الخلال بين والحرام بين فانه ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالحب والفواكه والزيت والعسل والسمن ولين مأكول اللحم وبيضة وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والشئ وغير ذلك من التفرقات فيها حلال بين واضح لا شك في حله واما الحرام البين فكان الزنا والخمر والميسرة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيره والنميمة والنظر الى جنية واشياه ذلك واما الشبهات فمخاضها انها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة فلنجدنا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها واما العلماء فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب او غير ذلك فاذا تردوا الشئ بين الحل والحرمة ولم يكن فيه نص ولا اجماع اجتهد فيه الجته بالقدر باحد ما يلدل الشري فاذا اختلفوا في حله لا يكون دليله غير حال من الاحتمال البين فيكون الورد تركه ويكون داخل في قوله صلى الله عليه وسلم من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه وما لم يتطهر للجهنم فيه شئ وهو مشبه قبل لو فذبحه حرام محرمة ام يتوقف فيه ثلاثة مذاهب كما قال القاضي عياض وغيره والظاهر انها مخزبة على الخلاف المذكور في الاشياء قبل ورود الشرع وفيه اربعة مذاهب المصحح ان لا يحكم على ولا حرمة ولا اباية ولا غير بالان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع والاشا في ان حكمها التحريم والثالث الاباية والراجح التوقف والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ لدينه وعرضه اي حصل البراءة لدينه من الدم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم ان كل ملك حمى وان حمى الله محارمه معناه ان الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى تحمي عن الناس ولتعمهم وتحولن

حلالا او حراما ولهذا عقب هذا بيان حكم المشبهة فقال فمن اتقى الحرام حكم المشبهة ان تناوله يخرج الانسان عن الورع ويقرب الى تناول الحرام والله تعالى اعلم وقد يقال لعل المعنى الحلال الخالص بين وكذا الحرام الخالص بين يعلمها كل احد لكن المشبهة غير معلوم لكثير من الناس وفيه انه ان اريد بالخالص الخالص في علم الناس فلا تامة في الحكم اذ يرجع المعنى الى ان المعلوم بالحمل معلوم بالحمل ولا فائدة فيه وان اريد بالنظر الى الواقع فكل شئ في الواقع اما حلال خالص او حرام خالص فاذا صار كل منهما بينا لم يبق شئ مشبهها

قوله اكل الربا الخذة سواء اكل او لم ياكل وانما ذكر الاكل لانه المطلوب عادة من الاخذ وقوله موكله اي معطيه **قوله** ان الحلال بين ليس المعنى ان كل ما هو حلال عند الله تعالى فهو بين بوصف الحل يعرفه كل احد بانه حلال وان ما هو حرام فهو كذلك والاصل في شئ متشابهة ضرورة ان الشئ لا يكون في الواقع الاحكاما او حلالا فاذا صار لكل بينا ما بقي الشئ محلا للاشتباه وانما المعنى والله تعالى اعلم ان الحلال بين حكما اي من حيث انه لا يضرتنا وله وكذا الحرام من حيث انه يضرتنا وله اي هاهنا يعرف الناس حكمها لكن ينبغي للناس ان يعرفوا حكم المحتمل المتعدد بين كونه

ابن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد بن ابي هلال عن عيون بن عبد الله عن عامر الشعبي انه سمع النعمان بن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خطيب الناس بمحضر هو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمد لله بين الحرم بين فذ كرويتل حديث زكريا عن الشعبي الى قوله يوشك ان يقع فيه باب بيع البعير واستثناء رويته حديثا محمد بن عبد الله بن زياد قال انا قال زكريا عن عامر قال حدثني جابر بن عبد الله انه كان يسير على جبل له قدامي فاراد ان يسئبه قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدا علي وضربه فاسريرا لم يسئ مثله قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بوقية واستثنيت عليه حمله الى اهلي فلما بلغت ابنته بالجمل فنقد لي ثمنه ثم رجعت فارسل في اثري فقال اتراني ما كنتك الاخذ جملك خذ جملك واهلك فهدوا حديثا على بن حشمر قال انا عيسى يعني ابن يونس عن زكريا عن عامر قال حدثني جابر بن عبد الله بمثل حديث ابن نمير حديثا عثمان بن ابي شيبه واسحاق بن ابراهيم اللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان تاجر يري عن مغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي وتحق ناقصه لقيت اياها ولا يكاد يسير قال فقال لي المبعيرك قال قلت لعل قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعاه فما زال بين يدي الا بل قدماها يسير فقال لي كيف ترى ببعيرك قال قلت بغير قدماها بته بركتك قال اقتبعتني فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم فبعته اياها على ان لي فقارظها حتى ابلي المدينة قال فقلت له يا رسول الله اني عروس فاستاذنته فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت فلقيت خالي فسالتني عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامني فيه قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استاذنته ما تزوجت ابكرا ثم ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا قال افلا تزوجت بكراتلا عيرها وتلاعيك فقلت له يا رسول الله توفي والدي واستشهدوا لي اعوات صغار ففكرت ان اتزوج اليهن مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنه وردة على حديثا عثمان بن ابي شيبه قال تاجر يري عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال اقبلنا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتل جمل وساق الحديث بقصته وفيه ثم قال لي بعني بجملك هذا قال قلت لابل هولك قال لابل بعنيه قال قلت لابل هولك يا رسول الله قال لابل بعنيه قال قلت لابل هولك يا رسول الله اعطه اوقية من ذهب وزدة قال فاعطاني اوقية من ذهب وزادني قيراطا قال فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان في كيس لي فاخذته اهل الشام يوم الحرة حديثا ابو كامل الجعدي قال انا عبد الواحد بن زياد قال نا الجعدي عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتخلف ناضحي وساق الحديث وقال فيه فتمسسه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لي اركب بسم الله وزاد ايضا قال فما زال يزيدني ويقول والله يغفر لك وحديثا ابو الربيع العتكي قال نا حماد قال نا ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال لما اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعياب جعدي قال فغسسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامة لاسمع حديثه فما اقد رعليه فلتحق النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته منه بتمس اواق قال قلت علي ان لي ظهري الى المدينة قال ولك ظهري الى المدينة قال فلما قدمته المدينة اتيت به فزادني اوقية ثم وهب لي صلى الله عليه وسلم حديثا عقبية بن مكرم العبي قال نا يعقوب بن اسحاق قال نا بشير بن عقبية عن ابي الهيثم الناجي عن جابر بن عبد الله قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اظنه قال غازيا واقصر

باوقية قال فاستحييت قال به ثنا

الذهب حينئذ وزن اربعين وثمانين دراهما او ثمانين فيتمثل ان احدها وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزادني اوقية وقوله درهم اودرهم موافق لقوله وزادني قيراطا واما رواية عشرين دينارا فتجوز على رواية صغار كانت لهم ورواية اواق شك فيها الراوي فلا اعتبار بها والنا علم قوله على ان لي فقارظها هو بقاء مفتوحة ثم قاف وهي خزانة اى مفاصل عظيمة واحدة تضافارة قوله فقلت ليا رسول الله اني عروس هكذا يقال للرجل عروس كما يقال ذلك للمرأة لفظها واحد لكن يختلفان في الجمع فيقال رجل عروس ورجل عرس بضم العين والراء وامرأة عروس ونسوة عراس قوله صلى الله عليه وسلم افلا تزوجت بكراتلا عيرها وتلاعيك سيق شره في كتاب النكاح وضبط لفظه والخطاف في معناه مع شرح ما يتعلق به قوله فان لرجل على اوقية ذهب فوكل بها قال قد اخذته به هذا قد صحح به اصحابنا في اشتراط الابواب والقبول في البيع وان لا يتخذه بالمعاطة ولكن الاصح المنفرد انعقاده بالمعاطة وهذا لا يتخذه بالمعاطة فانه لم ينفه عن المعاطة والقائل بالمعاطة يجوز هذا فلا يرد عليه ولان المعاطة انما تكون اذا حضر العوضان فاعطى واخذ فاما اذا لم يحضر العوضان او احدهما فلا يربط لفظه في هذا دليل لاصح الوجهين عند اصحابنا وهو انعقاد البيع بالكتابة لقوله صلى الله عليه وسلم قد اخذته به مع قول جابر هو بك وبان اللفظان كناية قوله صلى الله عليه وسلم بلال اعطه اوقية من ذهب وزده في رواية جابر في قضاء الديون واداء الحقوق وفيه استنباط الزيادة في اداء الدين وارجاح الوزن قوله فاعطه اهل الشام يوم الحرة اى حرة المدينة كان قتال ونهب من اهل الشام بنك سنة ثلث وستين من الهجرة قوله فبعته منه بتمس اواق بكنا هو في جميع الشخ فبعته منه وهو صحيح جائز في العربية يقال بعته وبعته منه وقد ذكرنا نظيره في الحديث وقد وافقته في تهذيب اللغات قوله حديثا عقبية بن مكرم العبي هو مكرم بضم الميم واسكان الكاف وفتح الراء واما العبي فتشديد الميم منسوب الى ابي العبي بن مريم قوله عن ابي الهيثم الناجي هو بالنون والميم منسوب الى بني ناجية وهم من بني اسامة بن لؤي وقال ابو علي الفسائي هم اولاد ناجية امرأة كانت تحت اسامة بن لؤي

علم باب بيع البعير واستثناء رويته حديث جابر وهو حديث مشهور صحيح به احمد ومن وافقه في جواز بيع الدابة ويشترط البائع لنفسه رويها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحمل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي والبخاري وغيره وآخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة او كشرت ولا يتخذ البيع والتمسوا بالحديث السابق في النبي من بيع الثياب والحديث الاخر في النبي عن بيع وشروط واجابوا عن حديث جابر بانها قضية بين متطرف عليها احتمالات قالوا وان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد وانما يفسر الشرط اذا كان في نفس العقد ولعل الشرط كان سابقا فلم يؤثر ثم تبرع صلى الله عليه وسلم باركابه قوله صلى الله عليه وسلم بعنيه بوقية بكنا هو في البيع بوقية وهي لغة صححة سمعت مرارا ويقال اوقية وهي اشهر وفيه ان لا يابس يطلب البيع من مالك السلعة وان لم يجر من البيع قوله قولوا واستثنيت عليه حملتها هو بضم الحاء اى الحمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم اتراني ما كنتك قال اهل اللغة الماكسة هي الماكسة في النقص من الثمن واصحابها النقص ومنعكس الظالم وهو ما يتنقصه وياخذ من اموال الناس قوله فبعته بوقية وفي رواية بتمس اواق وزادني اوقية وفي بعضها باوقية وفي بعضها باوقية ذهب وفي بعضها باوقية ونا يروى ذكر البعير اى ايضا اختلاف الروايات وزاد فيها ثمانية درهم وفي رواية بشير بن دينار اواق رواية اصحها بارج اواق قال البخاري وقول الشعبي بوقية اكثر قال القاضي عياض قال ابو جعفر الرازي اوقية الذهب قد رها معلوم واوقية الفضة اربون درهمها قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رويها بالتمس وهو جائز فالراء اوقية ذهب كما فسره في رواية سالم بن ابي الجعد عن جابر ومحملي عليها رواية من روى اوقية مطلقة واما من روى خمس اواق فالراء خمس اواق من الفضة وهي بقدر قيمة اوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاختيار باوقية الذهب عما وقع به العقد عن اواق الفضة مما حصل به الايعاف ولا يتغير الحكم ويحتمل ان يكون هذا كزيادة على الاوقية كما قال فما زال يزيدني واما رواية اربعة وثمانين فوافقت ايضا لانها يحتمل ان تكون اوقية

الحديث وزاد فيه قال يا جابر اتوفيت الثمن قلت نعم قال لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل **حدثنا** عبد الله بن معاذ العبدي قال نايب قال ناشبة عن محارب سمع جابرين عبد الله يقول اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير يوقيتين ودرهم او درهمين قال فلما قدم صرازا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما اقد من المدينة امر في ان اتى المسجد فأصلى ركعتين ووزن لي ثمن البعير فأخرجني **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي قال ناخدا بن الحارث قال ناشبة قال اخبرني محارب عن جابرين النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة غير انه قال فاشتراه مني بثمن قد سماه ولم يذكر اليوقيتين والد درهم والدرهمين وقال امر ببقرة فخرت ثم قسم لحمها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نايب بن زائدة عن ابن جريح عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد اخذت جملك بأربعة دنانير ولك ظهرة الى المدينة **باب** جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيته خيرا ما عليه **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نايب وهب عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرة فقدمت عليه ابل من الصدقة فامر ابا رافع ان يقض الرجل بكرة فرجع اليه ابو رافع فقال لم اجد فيها الا خيارا رابعيا فقال اعطه اياه ان خيالا الناس احسنهم قضاء **حدثنا** ابو كريب قال ناخدا بن محمد عن محمد بن جعفر قال سمعت زيدا بن اسلم قال انا عطاء بن يسار عن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فاشترته قال فان خير عباد الله احسنهم قضاء **حدثنا** محمد بن يشار قال ناخدا بن محمد بن جعفر قال ناشبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ له فهم به اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فقال لهم اشتروا له سنا فاعطوه اياه فقالوا اننا لا نجد الا سنا هو خير من سته قال فاشتروه فاعطوه اياه فان من غيركم او خيركم احسنكم قضاء **حدثنا** ابو كريب قال ناويك عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا فوكة وقال خياركم محاسنكم قضاء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نايب قال قال ناسفان عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره فقال اعطوا سنا فوق سته وقال خيركم احسنكم قضاء **باب** جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا **حدثنا** يحيى بن يحيى والبن رصح قال نايب الليث قال وحديثنا قتيبة بن سعيد قال نايب عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد فباع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر انه عبد فجاء سيده

بنا الاوقيتين نايب

قول فلما قدم مراد ابو بصاد مملته مفقوتة وكسورة والمكسرة وضع واشهر ولم يذكر الاكثر من صلى الله عليه وسلم فبارك مما ستم قضاء قالوا معناه ذوو المال من ساهم بالصفة قال القاضي وقيل هو غيره قال القاضي وهو عند اللادقني والخطابي وغيرهما وعند اكثر شيوخنا مراد بصاد مملته مكسورة وتنفيف جمع ممن يبيع اليم والكرنا يحيى اما ستم جمع احسن وفي هذا الحديث جواز الاقتراض والاستدانة وانما اقرض النبي صلى الله عليه وسلم للماجة وكان صلى الله عليه وسلم يستعبد بالثمن من المرمم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذهب الشافعي وماك وجهاه العلماء من السلف والعلف انه يجوز قرض جميع الحيوان الابل الجارية لمن يملك وطبائفا انه لا يجوز وبجواز اقتراضها لمن لا يملك وطبائفا كما رما والمرأة والغنمى والمذ سب الثاني مذهب المزني وابن جرير وادوا بان يجوز قرض الجارية وسائر الحيوان لكل واحد الثالث مذهب ابي حنيفة والكوفيين انه لا يجوز قرض شئ من الحيوان وهذه الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل دعواهم الشيعي بخير دليل وفي هذه الاحاديث جواز السلم في الحيوان حكمه حكم القرض وفيها انه يستحب لمن عليه دين من قرض وغيره ان يردا جرد من الذي عليه وبذا السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جرمه فانه منى عن لان المنى عن ما كان مشروطا في عقد القرض ومذهبنا انه يستحب الزيادة في الاداء عما عليه ويجوز للمقرض اخذها سوارا في الصفة او في البدان اقرض عشرة فاعطاه احد عشر ومذهب ماك ان الزيادة في الصدقة منى عنها ومذهبنا عموم قوله صلى الله عليه وسلم فكم احسنكم قضاء **قول** فقدمت عليه ابل الصدقة الى اخره هذا ما يستشكل فيقال كيف قضى من ابل الصدقة وجود من الذي يستحقه الغريم مع ان النظر في الصدقات لا يجوز تبرعها بالجواب انه صلى الله عليه وسلم اقرض نفسه فلما جادت ابل الصدقة اشترى منها بغير ابا من تحت فلكه النبي صلى الله عليه وسلم بثمنه ولو فاه مشرعا بالزيادة من مال ويدل على ما ذكرناه رواية ابي هريرة التي قدمنا بان النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتر والرسا فمذا هو الجواب المحتمل وقد قيل فيه اجوبة غيره منها ان المقرض كان بعض المحتاجين اقرض نفسه فاعطاه من الصدقة حين جادت وامره بالقضار **قول** كان رجل على النبي صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ لفهم به اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المتعادي المطالبة وبذا الاغلاظ المذكور محمول على تشدد في المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح او غيره مما يقضى الكفر ويحتمل ان القائل الذي لا الدين كان كافرا من اليهود او غيرهم والله اعلم **باب** جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا **قول** جاء عبد فباع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر انه سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعني فاشتراه بعدين اسودين ثم لم يبايع احد احد حتى يساله اعيد هو هذا محمول على ان سيده كان مسلما ولهذا باعه بالبعدين الاسودين والظاهر انما كانا مسلمين ولا يجوز بيع العبد المسلم كافر ويحتمل ان كان كافرا وانها كانا كافرين

قول فلما قدم مراد ابو بصاد مملته مفقوتة وكسورة والمكسرة وضع واشهر ولم يذكر الاكثر من صلى الله عليه وسلم فبارك مما ستم قضاء قالوا معناه ذوو المال من ساهم بالصفة قال القاضي وقيل هو غيره قال القاضي وهو عند اللادقني والخطابي وغيرهما وعند اكثر شيوخنا مراد بصاد مملته مكسورة وتنفيف جمع ممن يبيع اليم والكرنا يحيى اما ستم جمع احسن وفي هذا الحديث جواز الاقتراض والاستدانة وانما اقرض النبي صلى الله عليه وسلم للماجة وكان صلى الله عليه وسلم يستعبد بالثمن من المرمم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذهب الشافعي وماك وجهاه العلماء من السلف والعلف انه يجوز قرض جميع الحيوان الابل الجارية لمن يملك وطبائفا انه لا يجوز وبجواز اقتراضها لمن لا يملك وطبائفا كما رما والمرأة والغنمى والمذ سب الثاني مذهب المزني وابن جرير وادوا بان يجوز قرض الجارية وسائر الحيوان لكل واحد الثالث مذهب ابي حنيفة والكوفيين انه لا يجوز قرض شئ من الحيوان وهذه الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل دعواهم الشيعي بخير دليل وفي هذه الاحاديث جواز السلم في الحيوان حكمه حكم القرض وفيها انه يستحب لمن عليه دين من قرض وغيره ان يردا جرد من الذي عليه وبذا السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جرمه فانه منى عن لان المنى عن ما كان مشروطا في عقد القرض ومذهبنا انه يستحب الزيادة في الاداء عما عليه ويجوز للمقرض اخذها سوارا في الصفة او في البدان اقرض عشرة فاعطاه احد عشر ومذهب ماك ان الزيادة في الصدقة منى عنها ومذهبنا عموم قوله صلى الله عليه وسلم فكم احسنكم قضاء **قول** فقدمت عليه ابل الصدقة الى اخره هذا ما يستشكل فيقال كيف قضى من ابل الصدقة وجود من الذي يستحقه الغريم مع ان النظر في الصدقات لا يجوز تبرعها بالجواب انه صلى الله عليه وسلم اقرض نفسه فلما جادت ابل الصدقة اشترى منها بغير ابا من تحت فلكه النبي صلى الله عليه وسلم بثمنه ولو فاه مشرعا بالزيادة من مال ويدل على ما ذكرناه رواية ابي هريرة التي قدمنا بان النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتر والرسا فمذا هو الجواب المحتمل وقد قيل فيه اجوبة غيره منها ان المقرض كان بعض المحتاجين اقرض نفسه فاعطاه من الصدقة حين جادت وامره بالقضار **قول** كان رجل على النبي صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ لفهم به اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المتعادي المطالبة وبذا الاغلاظ المذكور محمول على تشدد في المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح او غيره مما يقضى الكفر ويحتمل ان القائل الذي لا الدين كان كافرا من اليهود او غيرهم والله اعلم **باب** جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا **قول** جاء عبد فباع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر انه سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعني فاشتراه بعدين اسودين ثم لم يبايع احد احد حتى يساله اعيد هو هذا محمول على ان سيده كان مسلما ولهذا باعه بالبعدين الاسودين والظاهر انما كانا مسلمين ولا يجوز بيع العبد المسلم كافر ويحتمل ان كان كافرا وانها كانا كافرين

يريد ء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتره يعبد بن اسودين ثم لم يبايع احد ابعد حتى يسأل يعبد هو باب الرهن وجوازها في الحضرة كاشف بن يحيى وابوبكر ابن ابي شيبة وعهد بن العلاء واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الاخوان نا يوم لعيبة عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما بنسيئة فاعطاه زرعا له ههنا **حدثنا** اسحاق بن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن علي بن خنيس قال انا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما ورهنة درعاً من حديد **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال انا المخزومي قال تا عبد الواحد بن زيادة عن الاعمش قال ذكرنا الرهن في السلم عند ابراهيم النخعي فقال نا الاسود بن يزيد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى اجل ورهنة درعاً له من حديد **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال تا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم قال حدثني الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يذكر من حديد **باب السلم كاشف بن يحيى** عمر والنقاد واللفظ ليحيى قل عمرو نا وقال يحيى انا سفيان بن عيينة عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن كثير عن ابى المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال من سلف في ثمر فيلسف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم عن ابن ابي عمير قال تا عبد الوارث عن ابن ابي عمير قال حدثني عبد الله بن كثير عن ابى المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يسلفون فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف فلا يسلف الا في كيل معلوم ووزن معلوم **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة واسماعيل بن سالم جميعاً عن ابن عيينة عن ابن ابي عمير بهذا الاستناد بمثل حديث عبد الوارث ولم يذكر الى اجل معلوم **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابو كريب وابو اسحق بن عمار قالوا نا وكيع قال تا عبد الله بن ابي عمير قال تا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن ابن ابي عمير باسنادهم مثل حديث ابن عيينة قد ذكر فيه الى اجل معلوم **باب تحريم الاحتكار في الاقوات** **حدثنا** عبد الله بن مسleme بن قنبل قال تا سليمان بن يعقوب عن بلال بن يحيى وهو ابن سعيد قال كان سعيد بن المسيب يحدث ان معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ فقيل لسعيد فانك تحتكر قال سعيد ان معمر الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي قال تا حماد بن اسماعيل عن محمد بن عجلان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن المسيب عن

لس قال ابن بطال وجرح احتجاج النخعي بحديث عائشة ان الرهن لما جاز في الثمن جاز في الثمن وهو السلم فيه اذ لافرق بينهما قاله اكرمانى ١٢ له من اسلف ثمر عليه مثل يذكر

ولابد من ثبوت ملك للعبء الذي يربح على البقرة اما بيئته . واما بتصدق العبد قبل اقراره بالحرية وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من كلام الاخلاق والاحسان العام فانه ان يرد ذلك العبد فانيا مما قصده من البقرة وطاقته الصعبة فاشتره لبيتم لما اذاه وفيه جواز بيع عبده بعد ان كانت القيمة متفقاً او مختلفة وبنوا جمع عليه اذا بيع نقد او كذا حكم سائر الجوان فان باع عبدا بعبدين او بغيره بغيره الى اجل فذهب الشافعي والجمهور جواره وقال ابو حنيفة والكونيون لا يجوز فيه مذهب يفرم والشافعي والشافعي في الرهن وجوازها في الحضرة كاشف بن يحيى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى اجل ورهنة درعاً له من حديد في جواز معاينة اهل الزمة والحكم بثبوت المالك على ما في ايديهم وفيه بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من القتل من الدنيا وملازمة الفقر وفيه جواز رهن الكفيل بالزمة وجواز الرهن في الحضرة قال الشافعي ومالك وابو حنيفة واحمد والعلامة كافة الا بجهاد واود وقال لا يجوز الا في السفر تعلقاً بقوله تم وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتاباً فربن مقبوضه واجتنب المهور بهذا الحديث وهو مقدم على دليل قطاب الاية واما اشترائه النبي صلى الله عليه وسلم الطعام من اليهودى ورهنه عنده دون الصحابة فقيل فعله ياناً لجواز ذلك وقيل لانه لم يكن هناك طعام فاضل عن حاجة صاحبه اعنه وقيل لان الصحابة لا يافتون رهنه صلى الله عليه وسلم ولا يقبضون منه الثمن فعذر الى معاملة اليهودى للشافعي على احد من الصحابة وقد اجمع المسلمون على جواز معاينة اهل الزمة وغيرهم من الكفار اذا لم يتحقق تحريم ما مع لكن لا يجوز للسلطان بيع اهل الحرب سلاهما ولا حرب ولا ما يستعملون به في اقامة دينهم ولا يبيع مصحف ولا عبدة المسلم بكافراً مطلقاً والشافعي **باب السلم** قال اهل السنة يقال السلم والسلف والسلم وسلم والسلف وسلف ويكون السلف ايضاً قرضاً ويقال استسلف قال اصحابنا ويشترى السلم والقرض في ان كلامها اثبات مال في الزمة بمذول في المال وذكره في مد السلم عبادات احسانه عقد على موصوف في الزمة ببدل يعطى عاجلاً يسمى سلماً تسليم راس المال في المجلس وسمى سلفاً تقدم راس المال واجمع المسلمون على جواز السلم **قول** صلى الله عليه وسلم من سلف في ثمر فيلسف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم فيه جواز السلم وان بشرط ان يكون قدره معلوماً بكيل او وزن او غيرهما مما يبيح به فان كان مذبوحاً كالنوب بشرط ذكره عن معلومة وان كان معدوداً كالجوان بشرط ذكره معلوم ومعنى الحديث ان السلم في كيل فيمكن كيله معلوماً وان كان في موزون فيمكن

قوله فقيل لسعيد فانك تحتكر قال سعيد ان معمر الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر يريد ان فعله مما لا يشتمله الاحتكار المنهي عنه في الحديث والا لما فعله من اخذت عنه هذا الحديث اذا المسلم لا يخالف امر النبي صلى الله عليه وسلم بعد علمه به وانما الاحتكار مخصوص بالقوت وكان احتكار سعيد ما كان في القوت والله تعالى اعلم

الاحتكار

جواز السلم

عليه وسلم قال من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيمة من سبع ارضين **حدثنا** حرملة بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن محمد ان اياه حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان اروى خاصمته في بعض دارة فقال دعوها واياها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه في سبع ارضين يوم القيمة اللهم ان كانت كاذبة فاعمر بصرها واجعل قبرها في دارها قال فرأيتها عبياء تلمس الجحيم تقول اصابتني دعوة سعيد بن زيد فينماهي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقت فيها فكانت قبرها **حدثنا** ابو الربيع العتكي قال نا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه ان اروى بنت اولى بن ابي سعيد بن زيد انه اخذ شيئا من ارضها فباعته الى مروان بن الحكم فقال سعيد انا كنت اخذ من ارضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما طوقه الى سبع ارضين فقال مروان لا اسالك بينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فعم بصرها واقتلها في ارضها قال فما ماتت حتى ذهب بصرها ثم بيتا تمشي في ارضها ووقعت فحفر فماتت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى بن زكريا عن ابي زائدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين **وحدثني** زهير بن حرب قال نا جريد بن سهل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيمة **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدوري قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال نا حرب وهو ابن شداد قال نا يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيدا شبرا من الارض طوقه من سبع ارضين **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا حبان بن هلال قال نا ابيان قال نا يحيى ان محمد بن ابراهيم حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا عبد العزيز بن المختار قال نا خالد الخزاز عن يوسف بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضة سبعة اذرع **كتاب الفرائض** **حدثنا** يحيى بن ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى بن ابي انا وقال الاخران نا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم **حدثنا** عبد الله بن ابي بن حنبل عن ابي طائوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيمة **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدوري قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال نا حرب وهو ابن شداد قال نا يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيدا شبرا من الارض طوقه من سبع ارضين **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا حبان بن هلال قال نا ابيان قال نا يحيى ان محمد بن ابراهيم حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا عبد العزيز بن المختار قال نا خالد الخزاز عن يوسف بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضة سبعة اذرع **كتاب الفرائض** **حدثنا** يحيى بن ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى بن ابي انا وقال الاخران نا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم **حدثنا** عبد الله بن ابي بن حنبل عن ابي طائوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع ارضين يوم القيمة **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدوري قال نا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث قال نا حرب وهو ابن شداد قال نا يحيى وهو ابن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في ارض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيدا شبرا من الارض طوقه من سبع ارضين **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا حبان بن هلال قال نا ابيان قال نا يحيى ان محمد بن ابراهيم حدثه ان ابا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا عبد العزيز بن المختار قال نا خالد الخزاز عن يوسف بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضة سبعة اذرع **كتاب الفرائض** **حدثنا** يحيى بن ابي بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ ليحيى بن ابي انا وقال الاخران نا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم **حدثنا** عبد الله بن ابي بن حنبل عن ابي طائوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المتنص مطلقا يشمل الذكر والانثى اولد فم توهمان الحكم عام و ذكر الرجل بناء على ما جرى عليه العادة حيث يذكر الرجل وليكتفى به عن ذكر المرأة لكونه الاصل والانثى تابع له في الاحكام

كتاب الفرائض
قوله فهو لولي رجل ذكر اضافة اولى الى رجل للبيان والمراد اقرى الى الميت من رجل وقوله ذكر للتأكيد ودفع ما يتوهمان المراد بالرجل

وسلم الحقوق الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر **حدثنا** أمية بن بسطام العيشي قال نا يزيد بن زريع قال ناروح بن القاسم عن عبد الله بن طاؤس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال الحقوق الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحاق نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معمر بن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اقسام المال بين اهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر **حدثنا** محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال نا زيد بن حباب عن يحيى بن ايوب عن ابن طاؤس هذا الاسناد نحو حديث وهيب روح ابن القاسم **حدثنا** عمرو بن محمد بن بكير الناقد قال نا سفين بن عيينة عن محمد بن المنكدر قال سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وآله وابوبكر يعقوداني ماشيا فاعمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وآله ثم صب على من وضوعه فأفقت قلت يا رسول الله كيف أفضى في مالي فلم يرده علي شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون قال نا جابر بن محمد قال نا ابن جريج قال اخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال عاد في النبي صلى الله عليه وآله وابوبكر في بني سلمة يمسيان فوجداني لا اعقل فدعا بياض فتوضأ ثم رش على منه فأفقت فقلت كيف اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري قال نا عبد الرحمن يعني ابن مهدى قال نا سفين قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول عاد في رسول الله صلى الله عليه وآله وانا مريض ومعه ابوبكر ماشيين فوجدني قد اعمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وآله ثم صب على من وضوعه فأفقت فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي قال فلم يرده علي شيئا حتى نزلت آية الميراث **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا بن مهران قال نا شعبة قال اخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وانا مريض لا اعقل فتوضأ فصبوا علي من وضوعه فعقلت فقلت يا رسول الله انما يرثني كلاله فنزلت آية الميراث فقلت لمحمد بن المنكدر ي يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا انزلت **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا التميمي بن شمائل وابوعامر العقدي قال

له بمرسومة وفيها وبالعرف وتركر ١٢ المعنى للمحدث الماهر محمد بن مؤلف مجمع البحار عليه رحمة الله الغفار ٢ كذا في نسخة واحدة فقط لعلها ماسية دخلت في المتن. كذا في ماسية الاعمدة اقول وهو موجود في نسخة المصرية ايضا فضعف احتمال دخول الماسية في المتن والشا علم بالصواب ١٣ انا يعقوداني ماشيا فقلت ثنا محمد بن

لم يكن اخ والاخ ان لم يكن جدران كان جدواخ ففيمها خلاف مشهور ثم بنوا الاخوة ثم بنوهم وان سفلو ثم الاعام ثم بنوهم وان سفلو ثم اعام الاب ثم بنوهم وان سفلو ثم اعام الجد الاب ثم بنوهم وهكذا من اولي بالبوين يقدم على من يدلي باب يقدم اخ من ابو بن على اخ من اب ويقدم ابن اخ من ابو بن على من اب ويقدم عم لابو بن على عم لاب وكذا الباقي ويقدم الاخ من الاب على ابن الاخ من الابو بن لان جنة الاخوة اقوى واقرب ويقدم ابن اخ لاب على عم لابو بن ويقدم عم لاب على ابن عم لابو بن وكذا الباقي والله اعلم ولو خلف بنتا واخا لابو بن واخا لاب فمذبهنا ومذهب الجمهور ان البنات النصف والباقي للاخت ولا شئ للاخ وقال ابن عباس رضي الله عنهما للبنات النصف والباقي للاخت وهذا الحديث المذكور في الباب ظاهر في الدلالة لمذهبه والشا علم قوله عن جابر مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر يعقوداني ماشيا ففعلت ما فعلت في بعض ما مشين وهذا ظاهر والاول صحيح ايضا وتقدم بهما ماشيان وفيه فضيلة عيادة المريض واستجاب المشي فيها قوله فاعمى على فتوضأ ثم صب على من وضوعه فأفقت بالوضوء هنا يفتح الواو والماء الذي يتوضأ به وفيه التبرك بآثار الصالحين وفضل طهارتهم وفضل ما شربوا ونحوها ومشاريتهم ونحو ذلك وفيه ظهور انما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدل اصحابنا وغيرهم بهذه الحديث على طهارة الماء المستعمل في الوضوء والنسل ردا على ابى يوسف القائل بنجاسته وهي رواية عن ابى حنيفة وفي الاستدلال به نظر لانه يحمل انصب من الماء الباقي في الاء ولكن قد يقال البركة العظمى فيما لا ي اعضاره صلى الله عليه وسلم في الوضوء والشا علم قوله قلت يا رسول الله كيف افضى في مالي فلم يرده علي شيئا حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي رواية فزالت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين وفي رواية نزلت آية الميراث فيه جواز وصية المريض وان كان يذهب عقله في بعض اوقاته بشرط ان يكون الوصية في حال افاقته وصور عقله وقد يستدل بهذه الحديث من لا يجوز الاجتهاد في الاحكام لبني صلى الله عليه وسلم والجمهور على جوازه وقد سبق بيانه مرات وتيا ولون هذا الحديث وشبهه على انه لم ينظر له

والشا علم قوله صلى الله عليه وسلم الحقوق الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر وفي رواية ما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر وفي رواية اقسام المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر قال العلماء المراد باولى رجل اقرب رجل ما فخذ من الولي باسكان الام على وزن الربي وهو القرب وليس المراد باولى هنا الحق بخلاف قولهم الرجل اولي بالاراة لوجه هنا على الحق لخلاص الغائبة لانا لا ندرى من هو الاحق. قوله صلى الله عليه وسلم رجل ذكر يوصف الرجل بان ذكر تبنيها على سبب استحقاقه وهو المذكور التي هي سبب العصبية وسبب التزوج في الارث ولذا جعل للذكر مثل حظ الأنثيين وحكمة ان الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالقيام بالرجال والبنات دارقاه القاصرين ومواساة السائرين وتحمل الغرامات وغير ذلك والله اعلم وهذا الحديث في توريت العصبية وقد اجمع المسلمون على ان ما بقي بعد الفروض فهو للعصبات يقدم الاقرب فالاقرب فلما برت ما صيب بغيره وجود قريب فاذا خلف بنتا واخا وما فلبنت النصف فرضا والباقي للاخ ولا شئ للعم قال اصحابنا والعصبة ثلثة اقسام عصبة بنفسه كالابن وابنه والارث وابنه وعم الاب والجد وابنهما ونحوهم وقد يكون الاب والجد عصبة وقد يكون لما فرض فشي كان الميت ابن او ابن لم يرث الاب الابن السدس فرضا ومشي لم يكن ولد ولا ولد ابن ورث بالتعصيب فقط ومشي كان بنت او بنت ابن او بنتان او بنتان اخذ البنات فرضين والاب من الباقي السدس فرضا والباقي بالتعصيب هذا احد الاقسام وهو العصبة بنفسه القسم الثاني في العصبة لغيره وهو البنات بالبنين وبنات الابن بنى الابن والاخوات بالاخوة والثالث العصبة مع غيره وهو الاخوات لابو بن اولاب مع البنات او بنات الابن فاذا خلف بنتا واخا لابو بن اولاب فلبنت النصف فرضا والباقي للاخت بالتعصيب وان خلف بنتا وبنت ابن واخا لابو بن او اختا لاب فلبنت النصف والباقي للبنات الابن السدس والباقي للاخت وان خلف بنتين ومشي ابن واخا لابو بن اولاب فلبنتين الثلثان والباقي للاخت ولا شئ لبنتي الابن لانه لم يبق شئ من فرض جنس البنات وهو الثلثان قال اصحابنا وجيش اطلق العصبة فالمراد به العصبة بنفسه كل ذكر يدلي بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت انشي ومشي الغر والعصبة اخذ جميع المال ومشي كان مع اصحاب فروض مستقره فلا شئ لروان لم يستقر فوالا كان له الباقي بعد فروضهم واقترب العصبات البنون ثم بنوهم ثم الاب ثم الجدان

الاول اللهم الا ان يقال نزلت آية الفرائض صحيح وقوله قل الله يفتيكم في الكلالة وهم من الرواة فانها المخراية نزلت انتهى لكن قال بعض الحاضرين في المجلس كون الامر بالعكس اولي لان جابرا ما كان له اولاد وانما كانت له بنات الاب وميراث بنات الاب مذكور في آية يستفتونك الآية لاني يوصيكم الله في اولادكم والله تعالى اعلم

قوله حتى نزلت آية الميراث يستفتونك وفي رواية يوصيكم الله ولا يخفى ما بين الحديثين من التعارض في بيان الآية النازلة ولعل سببه ان بعض الرواة لما سمعوا آية الميراث بينوها من عند انفسهم فوقعوا في الخطاء ونشأ منه التعارض والله تعالى اعلم وقال القاضى ابوبكر بن العربي في شرح الترمذي وهذا تعارض لم يتفق بيانه الى

وثنا محمد بن المثني قال ناوهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الإسناد في حديث وهب بن جرير فنزلت آية الفرائض وفي حديث النضر القدي
 فنزلت آية الفرض وليس في رواية احمد منهم قول شعبة لابن المنذر **حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي** وعهد بن المثني واللفظ لابن المثني قال
 نايمي بن سعيد قال ناهشام قال ناقتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معلان بن ابي طلحة ان عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبى الله
 صلى الله عليه وسلم وذكر ابا بكر ثم قال انى لا ادع بعدى شيئا اهتم عندى من الكلالة ما رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما رجعت في الكلالة
 وما اغلظ لى في شئ ما اغلظ لى فيه حتى طعن يا صبيعه في صدرى وقال يا عمر لا تكفيك آية الصيف التى في آخر سورة النساء وانى ان اعش أقض
 فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا اسمعيل بن عليته عن سعيد بن ابي عروبة
 قال وحدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن رافع عن شعبة بن سوار عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا الإسناد نحوه **حدثنا علي**
ابن خشرم قال نا وكيع عن ابن ابي عمير قال نا اسحاق بن ابي اسحاق قال نا اسحاق بن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول اخبرني ان آية الكلالة وانزلت
 سورة انزلت براءة **حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي** قال نا عيسى وهو ابن يونس قال نا زكريا عن ابي اسحاق عن البراء ان آخر سورة انزلت
 تامة سورة التوبة وان اخراية انزلت آية الكلالة **حدثنا ابو كريب** قال نا يحيى بن ادم قال نا عمار وهو ابن زريق عن ابي اسحاق عن البراء
 بشله غير انه قال آخر سورة انزلت كاملة **حدثنا عمرو الناقد** قال نا ابو احمد الزبيرى قال نا حدثنا مالك بن مغول عن ابي السفر عن البراء قال
 اخراية انزلت يستفتونك **وحدثنا زهير بن حرب** قال نا ابو صفوان الاموى عن يونس اليبلى قال وحدثني حرملة بن يحيى والمفضل
 قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى
 بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل لدينه من قضاء فان حثت انه ترك وقاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم لما فتم الله عليه
 الفتح قال نا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلى قضاءه ومن ترك ما لا فهو لورثته **وحدثنا عبد الملك بن شعيب**
ابن الليث قال نا حدثني ابي عن جدي قال نا حدثني عقيل **وحدثنا زهير بن حرب** قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا حدثنا ابن اخى ابي شيبة
وحدثنا ابن نمير نا ابي قال نا ابن ابي ذئب كلهم عن الزهري بهذا الإسناد **حدثنا محمد بن رافع** قال نا شعبة قال نا حدث
 ورعاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده ان على الارض من مؤمن الا وانا اولى الناس
 به فايكم مات ترك ديناً او ضياعاً فاتموا له واياكم ترك ما لا فالى العصبة من كان **حدثنا محمد بن رافع** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه

بنا يزيد

له بين مقصود

اخت وبرتقال واود وتالت الشيعة بنت تسع كون الورثة كلاله لانهم لا يورثون الا من والاخت
 مع البنت شيئا ويعطون البنت كل المال وتعلقوا بقولهم ان امرءك ليس له ولد ولا اخت
 فلها نصف ماترك وهو يشاء ومذهب الجمهور ان معنى الآية الكريمة ان تورثت النصف
 للاخت بالفرض لا يكون الا اذا لم يكن ولد فعدم الولد شرط لتورثها النصف فرضا لا لاجل تورثها
 وانما لم يذكر عدم الاب في الآية كما ذكر عدم الولد مع ان الاخ والاخت لا يرثان مع الاب لان معلوم من
 قاعدة اصل الفرائض ان من اولى يفتن لا يرث مع وجوده الا اولاد الام فثرون معا ولو لم يمتح المسلمون
 على ان المراد بالاخوة والاخوات في الآية التي في آخر سورة النساء كان البر بن او من اب عن عدم
 الذين من البر بن واخواتهم ان المراد بالذين في اولها الاخوة والاخوات من الام في قوله تعالى وان كان
 رجل يورث كلاله وامرأة وله اخ واخت **قوله** عن مالك بن مغول هو يورث الميم واسكان
 النبي الميم **قوله** عن ابي السفر هو يورث الفار على المشهور وقيل باسكانها حكاه القاسمي عن
 اكثر شيوخهم **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في اول الامر لا يصل على ميت عليه
 دين لا وفاء لانما كان يترك الصلوة عليه يحرض الناس على قضاء الدين في جوتهم والتوصل الى البراة
 منها لئلا تقوم صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله عليه البلاد يصل على من لم يمتح
 وفاء **قوله** صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم في الامم بصلوة الجائزة وهي فرض كفاية
قوله صلى الله عليه وسلم ان اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلى قضاءه ومن ترك ما لا فهو لورثته قيل انه
 صلى الله عليه وسلم كان يقضيه من مال مصالح المسلمين وقيل من فالحس مال نفسه وقيل كان
 هذا القضاء واجبا عليه صلى الله عليه وسلم وقيل تبرع منه والخلاف وجان لامنا وغيرهم واختلف
 اصحابنا في قضاء دين من مات وعليه دين فقيل بسبب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب وحتى
 هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا قائم بمصالحكم في حياة احدكم وموته وانا وليه في الدين
 فان كان عليه دين قضيه من عندي ان لم يخلف وفاروان كان له مال فهو لورثته لا اخذ منه شيئا
 وان خلف عيال متاعين عاتلين فليا توالى فعلى نقضتم وموتتهم **قوله** صلى الله
 عليه وسلم فايكم مات ترك ديناً او ضياعاً فاتموا له واياكم ترك ما لا فالى العصبة من كان وفي رواية
 ديناً او ضيعة وفي رواية من ترك كلاله لينا اما الضياع والضيعة فبفتح الضاد والمراد عيال متاجون
 متاعون قال النظار في الضياع والضيعة بنا وصف لورثة الميت بالمصدر اى ترك اولاد او عيال
 ذوى ضياع اى لا شئ لهم والضياع في الاصل مصدر ضاع ثم جعل اسما لكل ما يحرض للضياع واما الكل
 فبفتح الكاف قال النظار وغيره المراد به هنا العيال واصله الشغل ومعنى انا مولاه اى وليه ناصره

بالايتما شئ فلهما المهر وغيره شئ ار جاد ان ينزل الوصي **قوله** ان عمر بن الخطاب
 قال انى لا ادع بعدى شيئا اهتم عندى من الكلالة ما رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ
 ما رجعت في الكلالة وما اغلظ لى في شئ ما اغلظ لى فيه حتى طعن يا صبيعه في صدرى وقال يا عمر لا تكفيك
 آية الصيف التى في آخر سورة النساء وانى ان اعش أقض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن
 ومن لا يقرأ القرآن لها آية الصيف فلانها نزلت في الصيف واما قوله فانى ان اعش الى آخره هذا
 من كلام عمر من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وانما اخرا قضاء فيها لانهم لم ينظروا في ذلك الوقت فمور
 يحكم به فاخره حتى يتم اجتهاده فيه ويستوفى نظره ويقرر عنده حكمه ثم يقضى به ويشهد بين الناس لعل
 النبي صلى الله عليه وسلم انما اغلظ لى لونه من اكالة واتكال غيره على ما نس عليه صريحا وترك الاستنباط
 من النصوص وقد قال الشريفة ولورده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعل الذين يستنبطون منهم فالات
 بالاستنباط من اكالات الوجبات المطوية لان النصوص الصريحة لا تبنى على السائل المماثلة فاذا
 اهل الاستنباطات النصارى في معظم الاحكام النازلة اوفى بعضها والشرايع واختلفوا في اشتقاق
 الكلالة فقال الاكثرون مشتقة من الشكل وهو المنظر فان العم مثلا يقال له كلاله لان ليس على عود
 النسب بل على طرفه وقيل من الاطاعة ومنه الاكليل وهو شبه عصاة تزين بالجواهر فسوا كلاله لاجل انهم ياتون
 من جوانبه وقيل مشتقة من كل الشئ اذا اجرد وانقطع ومنه قولهم كلت الرحم اذا جدت وطال انتسابها
 ومنه كل في مشية اذا انقطع بعد مسافة واختلف العلماء في المراد بالكلالة في الآية على احوالها
 المراد الورثة اذا لم يكن لميت ولد ولا ولد له ويكون الكلالة منصوبه على تقدير يورثه وراثة كلاله
 والتا في اسم للميت الذي ليس له ولد ولا ولد له ذكر كان الميت او انشى كما يقال رجل عقيم وقديره
 يورث كما يورث في حال كونه كلاله ومن روى عنه هذا ابو بكر الصديق وعمر بن ابي سلمة وسعد بن زيد
 ثابت و ابن عباس رضى الله عنهم اجمعين والثالث ان اسم الورثة الذين ليس فيهم ولد ولا ولد
 احتجوا بقول جرير بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ولد ولا ولد له ان اسم للمال المورث
 وقال الشيعة الكلالة من ليس له ولد ولا ولد له اب او جد فثرون الاخوة مع الاب قال القاسمي وروى
 ذلك عن ابن عباس قال وهى رواية باطلة لا تصح عن بل الصحيح عن ابي اسحاق بن عمار قال وذكر
 بعض العلماء الاجماع على ان الكلالة من لا ولد له ولا ولد له قال واختلفوا في الورثة اذا كان فيهم جد
 بل الورثة كلاله ام لا من قال ليس الجد اجلا كلاله ومن جعله ابا لم يجعلها كلاله قال القاسمي واذا كان
 في الورثة بنت فالورثة كلاله عندهما ابي العلماء لان الاخوة والاخوات وغيرهم من العصبات
 يرثون مع البنت وقال ابن عباس لا ترث الاخت مع البنت شيئا لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ولد له

قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولي الناس باليومين في كتاب الله عز وجل فاليك ما ترك ديناً وضيقه فادعوني فان اوليتك وايمك ماترك ما لا فليوشربا له عصيته من كان حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال ثنا ابن قال ناشبة عن عدي بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك ما لا فلولته ومن ترك كلاً فاليك ما حدثنا ابو هريرة عن ابن نافع العبدى قال ثنا عن حرب قال ناعبد الرحمن يعني ابن مهدي قال ناشبة بهذا الاسناد غير ان في حديثه عند رفعت ترك كلاً وليته كتاب الهيات كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه صاحبه فظننت انه بائعته فبخص فاسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبنته ولا تعد في صدقتك فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه **وحدثنا** زييد بن عبيد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك بن انس بهذا الاسناد وزاد لا تبنته وان اعطاكه بدرهم **حدثنا** ابي ابية بن بسطام قال نا يزيد يعني ابن زريع قال نا روه ابن القاسم عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبيد بن جهم عن ابيه عن ابي هريرة عن سبيل الله فوجدت عند صاحبه وقد اضاعه وكان قليل المال فاراد ان يشتريه فالتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لا تشتره وان اعطيتك بدرهم فان مثل العائد في صدقته كمثل الكلب يعود في قيئه **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد غير ان حديث مالك وروح اتموا واكثر **وحدثنا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجدت يباع فاراد ان يبتاعه فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبنته ولا تعد في صدقتك **وحدثنا** ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن الليث بن سعد قال **حدثنا** المقدام بن عمرو عن ابي بصير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة كلهم عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بشئ حديث مالك **حدثنا** ابن ابي عمير وعبد بن حميد واللفظ لعبد قال نا عبد الرزاق قال نا انا عمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك يا عمر يا ب تحريم الرجوع في الصدقة بعد القبض الاما وهبة لولده وان سفل **حدثنا** ابراهيم بن موسى الرازي واسحاق بن ابراهيم قال نا انا عيسى بن يونس قال نا الاوزاعي عن ابي جعفر محمد بن علي عن ابن المسيب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقي ثم يعود في قيئه فيا كلاً **وحدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابن المبارك عن الاوزاعي قال سمعت محمد بن علي بن الحسين يذكرون هذا الاسناد نحوه **وحدثنا** حجاج بن الشاعر قال نا عبد الصمد قال نا حرب قال نا حنيفة بن يحيى وهو ابن ابي كثير قال **حدثنا** عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابي حنيفة بهذا الاسناد نحوه حدثنا هارون بن سعيد الايلي واحمد بن عيسى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن بكير بن ابي عمير عن سبيل الله يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق بصدقته ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقي ثم يأكل قيئه **وحدثنا** محمد بن عثمان بن عفان بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العائد في هبته كالعائد في قيئه **وحدثنا** محمد بن المشي قال نا ابن ابي عمير عن سعيد بن مسعود عن قتادة بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا ابن وهيب قال نا عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيئه **باب** كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة **حدثنا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن عمار بن ابي سليمان عن

صلى الله عليه وسلم ان اولي الناس باليومين في كتاب الله عز وجل فاليك ما ترك ديناً وضيقه فادعوني فان اوليتك وايمك ماترك ما لا فليوشربا له عصيته من كان حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال ثنا ابن قال ناشبة عن عدي بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك ما لا فلولته ومن ترك كلاً فاليك ما حدثنا ابو هريرة عن ابن نافع العبدى قال ثنا عن حرب قال ناعبد الرحمن يعني ابن مهدي قال ناشبة بهذا الاسناد غير ان في حديثه عند رفعت ترك كلاً وليته كتاب الهيات كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه صاحبه فظننت انه بائعته فبخص فاسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبنته ولا تعد في صدقتك فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه **وحدثنا** زييد بن عبيد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك بن انس بهذا الاسناد وزاد لا تبنته وان اعطاكه بدرهم **حدثنا** ابي ابية بن بسطام قال نا يزيد يعني ابن زريع قال نا روه ابن القاسم عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبيد بن جهم عن ابيه عن ابي هريرة عن سبيل الله فوجدت عند صاحبه وقد اضاعه وكان قليل المال فاراد ان يشتريه فالتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لا تشتره وان اعطيتك بدرهم فان مثل العائد في صدقته كمثل الكلب يعود في قيئه **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد غير ان حديث مالك وروح اتموا واكثر **وحدثنا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فوجدت يباع فاراد ان يبتاعه فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبنته ولا تعد في صدقتك **وحدثنا** ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن الليث بن سعد قال **حدثنا** المقدام بن عمرو عن ابي بصير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة كلهم عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بشئ حديث مالك **حدثنا** ابن ابي عمير وعبد بن حميد واللفظ لعبد قال نا عبد الرزاق قال نا انا عمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك يا عمر يا ب تحريم الرجوع في الصدقة بعد القبض الاما وهبة لولده وان سفل **حدثنا** ابراهيم بن موسى الرازي واسحاق بن ابراهيم قال نا انا عيسى بن يونس قال نا الاوزاعي عن ابي جعفر محمد بن علي عن ابن المسيب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقي ثم يعود في قيئه فيا كلاً **وحدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابن المبارك عن الاوزاعي قال سمعت محمد بن علي بن الحسين يذكرون هذا الاسناد نحوه **وحدثنا** حجاج بن الشاعر قال نا عبد الصمد قال نا حرب قال نا حنيفة بن يحيى وهو ابن ابي كثير قال **حدثنا** عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابي حنيفة بهذا الاسناد نحوه حدثنا هارون بن سعيد الايلي واحمد بن عيسى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن بكير بن ابي عمير عن سبيل الله يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق بصدقته ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقي ثم يأكل قيئه **وحدثنا** محمد بن عثمان بن عفان بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العائد في هبته كالعائد في قيئه **وحدثنا** محمد بن المشي قال نا ابن ابي عمير عن سعيد بن مسعود عن قتادة بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا ابن وهيب قال نا عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيئه **باب** كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة **حدثنا** يحيى بن يعقوب قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن عمار بن ابي سليمان عن

صلى الله عليه وسلم ان اولي الناس باليومين في كتاب الله عز وجل فاليك ما ترك ديناً وضيقه فادعوني فان اوليتك وايمك ماترك ما لا فليوشربا له عصيته من كان حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال ثنا ابن قال ناشبة عن عدي بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك ما لا فلولته ومن ترك كلاً فاليك ما حدثنا ابو هريرة عن ابن نافع العبدى قال ثنا عن حرب قال ناعبد الرحمن يعني ابن مهدي قال ناشبة بهذا الاسناد غير ان في حديثه عند رفعت ترك كلاً وليته كتاب الهيات كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

حدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جرير قال اخبرني ابن شهاب عن العُمري وسنتها عن حديث ابوسلمة ابن عبد الرحمن ان يابرين عبد الله الانصاري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعبر رجلا عمري له ولعقبه فقال قد اعطيتها وعقبك ما بقي منكم احد فانه لمن اعطيتها واتها لا ترجع الي صاحبها من اجل انه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حفيد واللفظ لعبد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر قال انا العُمري التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانه ترجع الي صاحبها قال معمر وكان الزهري يفتي به **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر وهو ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى فيمن اعبر عمري له ولعقبه فرى له بئله لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا ثنيا قال ابوسلمة لانه اعطى عطاء وقعت فيه الموارث فقطعت الموارث شرطا **حدثنا** عبدا لله بن عمر القواريري قال نا خالد بن الحارث قال نا هشام عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من وهب له **حدثنا** محمد بن ابي المثنى قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى عن يحيى بن ابي كثير قال نا ابوسلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا يحيى بن يعقوب واللفظ له قال انا ابو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعبر عمري فمى للذى اعمرها حيا وميتا ولعقبه **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن بشر قال نا جابر بن ابى عثمان قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم عن وكيع عن سفيان قال وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني ابى عن جدى عن ايوب كل هؤلاء عن ابى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم بعنى حديث ابى خيثمة وفى حديث ايوب من الزيادة قال جعل الانصار يعمرون المهاجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا عليكم اموالكم **حدثنا** محمد بن رافع واسحاق بن منصور واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير عن جابر قال اعبرت امرأة بالمدينة حائظا لها ابنا لها ثم توفيت وتوفيت بعدها وترك ولدا واولاد اخوة بنون للمعمورة فقال ولد المعمورة رجح الحائظ اليتا وقال بنو المعموريل كان لا بينا حياته وموته فاخصموا الى طارق مولى عثمان فدا عابرا فشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم باعبري لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم كتب الى عبد الملك فاخبره بذلك واخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق جابر فامضى ذلك طارق فان ذلك الحائظ لبنى المعمور حتى اليوم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق نا وقال ابو بكر نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن سليمان بن يسار نا طارقا قضى بالعمري للوارث لقول جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال نا خالد يعنى ابن الحارث قال نا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال العُمري ميراث لاهلها **حدثنا** محمد بن المثنى ابن يشار قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن فهيك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العُمري جائزة **وحدثنا** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعنى ابن الحارث قال نا سعيد عن قتادة هذا الاسناد غير انه قال ميراث لاهلها او قال جائزة **كتاب الوصية** **حدثنا** ابو خيثمة زهير بن حرب محمد بن المثنى العنزي واللفظ لابن المثنى قال نا يحيى وهو ابن سعيد لقطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرء مسلم له شئ يريد ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا وصىته مكتوبة عنده **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عبدة بن سليمان وعبد الله بن نعيم قال حدثنا ابى كلاهما عن عبيد الله بهذا الاسناد غير انهما قالوا له شئ يوصى فيه ولم يقولوا يريد ان يوصى فيه **وحدثنا** ابو كامل الجحدى قال نا حماد

في كتاب الحج وهذا اول الثاني وهو قول مسلم ثنا ابو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن المثنى العنزي واللفظ لابن مثنى قال نا يحيى وهو ابن سعيد لقطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قوله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم ما حق امرئ مسلم ان يوصى فيه يبيت ليلتين الا وصىته مكتوبة عنده وفى رواية ثلث ليل فتركت على الوصية وقد اجمع المسلمون على الامر بها لكن مذاهبنا ومذهب الجاهلير انها مندوبة لا واجبة وقال داود وغيره من اهل الظاهرى واجبة لهذا الحديث والدلالة لهم فليس فيه تصريح بما يجبها لكن ان كان على الانسان دين او حق او عنده ودعوة ونحوها لم يوصى الا بصاحبها بذلك قال الشافعي رحمه الله تعالى معنى الحديث ما الحزم والا حنياط المسلم الا ان يكون وصية مكتوبة عنده ويستحب تجليلها وان يكتبها فى صحته ويشهد عليه فيها ويكتب فيها ما يحتاج اليه فان تمرد له امر يحتاج الى الوصية به الحقة بها فاولا لا يظن ان يكتب كل يوم محقرات المعاملات وجزئيات الامور المتكررة واما قوله صلى الله عليه وسلم ووصية مكتوبة عنده فحناه مكتوبة وقد اشهد عليه بها لانه يقصر على الكتابة بل لا يظن بها ولا يفتخ الا اذا كان اشهد عليه بها مذاهبنا ومذهب الجاهلير وقال الامام محمد بن نصر لوزي

في بيان ٢ ثنا ٣ ثنا ٤

طالح بن صالح والابو عبيدة ومحمد الشافعي وموافقة هذه الامايرت الصحيحة والاشاعلم قوله فى ليلته ما عظمه غير راجحة الى الواهب قوله صلى الله عليه وسلم امسكوا بطمك اموالكم ولا تفسدوها الى آخره المراد به اعلم ان العمري هبة صحبة ماضية بملكها الموهوب له ملكا تاما لا يعود الى الواهب ابدا فاذا علموا ذلك فمن شاء اعروا دخل على بصيرة ومن شاء ترك لانهم كانوا يتوهمون انها كالعارية ويرجع فيها وهذا دليل للشافعي وموافقة والاشاعلم قوله اخصموا الى طارق مولى عثمان هو طارق بن عمرو لاه عبد الملك بن مروان المدينة بعد اماره ابن الزبير كتاب الوصية قال الازهرى هى مشتقة من وصيت الشئ اوصية اذا وصلت وصيت وصية لانه وصل ما كان فى جنونه بما بعده ويقال وصى واوصى الاصل والوصية والوصاة واعلم ان اول كتاب الوصية هو ابتداء الفواتى الثاني من المواضع الثلاثة التى فاست ابراهيم بن محمد بن سفيان صاحب مسلم فلم يسمعا من مسلم وقد سبق بيان هذه المواضع فى الفصول التى فى اول هذا الشرح وسبق احد

البرق وعلى تقدير القول بتقدير ان يجوز نصبه كما هو شأن ان المقدرة فى جواز العمل وجملته الا ووصيته حال اى ليس حقه اليتوتة فى حال الا والحال ان الوصية مكتوبة عنده

كتاب الوصايا

قوله ما حق امرء مسلم الى قوله يبيت الفعل بمعنى المصدر خبر عن الحق اما بتقدير ان اوبد ونها ومثله قوله تعالى ومن آيته يريك

يعني ابن زيد **ق** قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن ايوب **ق** قال وحدثني ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس **ق** قال وحدثني هارون بن سعيد الايلي قال انا ابن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد الليثي **ق** قال وحدثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال انا هشام يعني ابن سعد كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث عبيد الله وقالوا جميعا له شيء يوصى فيه الا في حديث ايوب فانه قال يريد ان يوصى فيه كرواية يحيى عن عبيد الله **ق** حدثنا هارون بن معروف قال نا ابن وهب قال اخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ثلاث ليال الا ووصيته عنده مكتوبة قال عبد الله بن عمرو ماتت على ليلة من ذلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي **ق** حدثنا ابو الطاهر وحرملة قالنا ابن وهب قال اخبرني يونس **ق** قال وحدثني عبد الملك بن شعيب ابن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عميل **ق** قال وحدثنا ابن ابي عمير وعبد بن حميد قالنا حدثنا عبد الرزاق قال انا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاستاد نحو حديث عمرو بن الحارث **ق** حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال انا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من وجه اشقيت منه على الموت قلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وانا ذومال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة فان تصدق بثلثي مالي قال لا قلت فان تصدق بشطره قال لا التلت والتلت كثيرا انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عائلة يتكففون للناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى للقة تجعلها في امرائك قال قلت يا رسول الله اختلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا زددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينفع بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعدائهم لكن اليأس سعد بن خولة قال رثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم

لان زوجة الانسان هي من اخص حظوظه الدنيوية وشهوته وملاذه الباطنة واذا وضع القمر في نيسا فلما يكون ذلك في العادة عند الملائكة والملائكة والكذوب بالباح فنهذ الملائكة بعد الاشياء عن الطاعة وامورا لاخرة ومع هذا فاجر صلى الله عليه وسلم ان اذا تصدق به هذه القمته وجب الله له حصول اجر بذكره فغيره الملائكة اولي حصول الاجر اذا اراد وجب الله له ان الانسان اذا فعل شيئا اصله على الباطنة وتصديره وجه الله يتناوب عليه وذلك كالاكل بيضة السقوي على طاعة الله والنوم للاسراحة ليقوم الى العبادة تشيطا والاستمتاع بزوجه وداره يترك نفسه ويصرفه نحو ما من الاموال ويقضي حقها ويحصل ولدا صالحا وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم وفي يضع احدكم صدقة الله العلم **ق** قلت يا رسول الله اختلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا زددت برده ورفعة فقال القاضي غنمنا اختلف بكم بعد اصحابي فقال اما اشفاقا من موتكم بكم كونه باجر منها وتركتم الله ثم نفسي ان يقدح ذلك في بخره اذ في ثوابها او في بقائه بكم بعد ان عرف النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة وتختلف عنهم بسبب المرض وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله تعالى ولهذا جاء في رواية اخرى اختلف من هجرني قال القاضي ليس كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح لهذا الحديث وقيل انما كان ذلك لمن كان باجر قبل الفتح فلما من باجر بعده فلما قال صلى الله عليه وسلم انك لن تخلف فتعمل عملا فالرواية تختلف طول العمر والبقاء في النجوة بعد جماعات من اصحابه وفي هذا الحديث فضيلة طول العمر لا زيادة من العمل الصالح والتمسك على الادة وجه الله ثم بالاعمال والله تعالى اعلم **ق** قوله صلى الله عليه وسلم ولعلك تخلف حتى تنفق بك اقوام ويضر بك اخرون يعني بعض النسخ ينقطع بزيادة التاد وهذا الحديث من المعجزات فان سواد من الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره واتسعت بر اقوام في دينهم ودنياهم ونعرت الكفار في دينهم ودنياهم فانهم تقبلوا اوصار والى جسمهم وسميت نساءهم واولادهم وغنمت اموالهم وديارهم وولى العراق فاستدى على يد يرضه وخصه فخلق باقاهم حتى فهم من الكفار ونحوهم قال القاضي قيل لا يجزى اجمرة المساجير بقاؤه بكم وموته بها اذا كان لعزوة وانما كان يجرطه ما كان بالاختيار قال وقال قوم موت المساجير بكم بجمرة كيف ما كان قال وقيل لم تعرض الهجرة الا على اهل مكة فاحتمت **ق** قوله صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي بهجرتهم ولا تردهم على اعدائهم قال القاضي استدل به بعضهم على ان بقا المساجير بكم كيف كان قادح في بخرتهم قال ولاديل فيه عندي لانه يقتل ان دعاهم دعاه عاما ومعنى امض لاصحابي بهجرتهم اي اتمها ولا تطلبها ولا تردهم على اعدائهم بتركهم ورجوعهم عن سعيهم حالهم المرئيه **ق** قوله صلى الله عليه وسلم لمن اليأس سعد بن خولة اليأس هو الذي عليه اثر اليأس وهو الفقر والقلته **ق** قوله رثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بكم فقال العلماء هذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله لمن اليأس سعد بن خولة فقال الراوي تغير المعنى هذا الكلام انما يريه النبي صلى الله عليه وسلم ويومع لادرك عليه كون مات بكم واختلفوا في قائل هذا الكلام من هو فقيل هو سعد بن ابى وقاص وقد جاهد مصر في بعض الروايات قال القاضي واكثر ما جاد من كلام الزهري قال واختلفوا في قصة سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من مكة حتى مات بها قاله عيسى بن دينار وغيره وذكر البخاري انه باجر وشهد بديار ثم انصرف الى مكة ومات بها وقال ابن بشام انه باجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بديار وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر وقيل توفي بها سنة سبع في المدينة خرج من ارضها من المدينة الى مكة فمضى هذا وعلى قول عيسى بن

تبي ١ بلقي ٢ ينتفع ٣
من اصحابنا يعني الكتاب من غير اشهاد بنظر الحديث والشرع العلم **ق** قوله في حديث سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه عادي رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع اشقيت من على الموت فيه استجاب عيادة المريض وانما سميت الاما كما استجابها لاعدائها ومعنى اشقيت على الموت اي قادته واشترفت عليه يقال اشقى عليه واشاف قال الهروي قال ابن تيمية لا يقال اشقى الا في الشر قال ابراهيم الحارثي الوجع اسم لكل مرض وفيه جواز ذكر المريض ما يجره لغيره من مداواة ادرعاء صالح او هوية او استفشاء من حاله ونحو ذلك وانما يكره من ذلك ما كان على سبيل التسخط ونحوه فانه قادح في اجره **ق** قوله وان ذومال يدل على اباة جميع المال لان هذه الصيغة لا تستعمل في العرف الا للمال كثير **ق** قوله ولا يرثني الا ابنة لي اى ولا يرثني من الولد خواص الورثة والا فقد كان لعصبة وقيل معناه لا يرثني من اصحاب الفروض **ق** قوله ان تصدق بثلثي مالي قال لا قلت ان تصدق بشطره قال لا التلت والتلت كثيرا انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عائلة يتكففون للناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى للقة تجعلها في امرائك قال قلت يا رسول الله اختلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا زددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينفع بك اقوام ويضر بك اخرون اللهم امض لصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعدائهم لكن اليأس سعد بن خولة قال رثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله انك ان تذر ورثتك وان الشرطية الجازمة وعلى الثاني فلا بد من تقدير المبتدأ في قوله خيراى فهو خبر وعلى الاول فلا حاجة

قال نا محمد بن بشر قال ناهشام عن ابيه عن عائشة ان رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي اقلت نفسها ولم توص واظنها لو تكلمت تصدقت افلها اجران تصدقت عنها قال نعم **وحدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة** قال وثننا الحكم بن موسى قال نا شعيب بن اسحاق قال وحدثني امية بن بسطام قال نا يزيد يعني ابن زريع قال تاروج وهو ابن القاسم قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال نا جعفر بن عون كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاستناد اما ابو اسامة وروح ففي حديثهما فهل لي اجر كما قال يحيى بن سعيد واما شعيب وجعفر ففي حديثهما افلها اجر كرواية ابن بشر **باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته**
حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة يعني ابن سعيد وابن حجر قالوا نا اسعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه **باب الوقف** **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمرا رضاً بنحبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستامر فيهما فقال يا رسول الله اني اصببت ارضاً بنحبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي منه فباتا ما به قال ان شئت حبست اصلها وتصدق بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع ولا تورث ولا توهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف والاجنح على من وليها ان ياكل منها بال معروف او يطعم صدقاً غير ممتول فيه قال فحدثت هذا الحديث محمدًا فلما بلغت هذا المكان غير ممتول فيه قال عهد غير متائل مالا قال ابن عون وانباي منقول هذا الكتاب ان فيه غير متائل مالا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه** قال نا ابن ابي زائدة قال وثننا اسحاق قال انا زهر السمان قال وحدثنا محمد بن المثني قال نا ابن ابي عدي كلهم عن ابن عون بهذا الاستناد مثله غير ان حديث ابن ابي زائدة وانه انتهى عن قوله او يطعم صدقاً غير ممتول فيه ولم يذكر ما بعدة وحديث ابن ابي عدي فيه ما ذكره سليمان قوله فحدثت بهذا الحديث محمدًا الى اخره **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا ابو داود الحفري عن ابن سعد عن سفيان عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال اصبت ارضاً من ارض خيبر فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصبت ارضاً لم اصب مالا احب الى ولا انفس عندي منها وسياق الحديث ببطل حديثهم ولم يذكر في ثمة محمدًا او ما بعدة **باب الوصية لمن ليس له شيء يومئذ** **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن مغول عن ابن ابي عمير قال سالت عبد الله بن ابي هاشم وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية او فلم امروا بالوصية قال

فتمت وهو ابن نصدق بها هكذا في حديث قال
 الثاني واما قوله انما لو تكلمت تصدقت معناه لما علم من حرصا على الجزا اول علم من رغبتها في الوصية وفي هذا الحديث جواز الصدقة عن الميت واستجباها وان ثوابها يصل ويضع وينفع المتصدق ايضا وبذلك اجمع عليه المسلمون وسبقت المسئلة في اول هذا الشرح في شرح مقدمه صحيح مسلم وهذه الاطراف مخصصة لعوم قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سقى وجميع المسلمون على ان لا يجب على الوارث الصدق عن ميتة صدقة التطوع بل هي مستحبة واما الحقوق المالية التي كانت على الميت فان كان له تركه وجب قضاءها منها سواء اوصى بها الميت ام ولا يكون ذلك من راس المال سواء يكون الله تعالى كالاكوة والحج والنذر والكفارة وبدل الصوم ونحو ذلك ودين الادمي فان لم يكن له تركه لم يلزم الوارث قضاء دينه كما يستحب له ولو غيره فقناؤه قول فم يكفر عنه ان تصدق عنها بل تكفر صدقة عن ميتة والله اعلم **باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته** قول صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه قال العلماء معنى الحديث ان عمل الميت ينقطع بموته وينقطع بعد الوفاة بالاشياء الثلاثة كونه كان بهبها فان الولد من كسبه وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم او تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح وقد سبق بيان اختلاف احوال الناس في هذا الموضع ذلك في كتاب النكاح وفيه دليل لصحة اصل الوقف وعظم ثوابه وبيان فضيلة العلم والمث على الاستكثار منه والترغيب في توريثه بالتعليم والتصنيف والايضاح وانه ينبغي ان يتخذ من العلوم النافع قالا نفع وفيه ان الدعاء يصل ثوابه الى الميت وكذلك الصدقة وبها يجمع عليها وكذلك قضاء الدين كما سبق واما الحج فيجزى عن الميت عند الشافعي وهو اقلية وهذا داخل في قضاء الدين ان كان حيا واجبا وان كان تطوعا وصى به فهو من باب الوصايا واما اذا مات وعلمه صيام فالحج ان الولي يقيم عنه وان يطعم عنه وسبقت المسئلة في كتاب الصيام واما قراءة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلوة عنه ونحوها فنذهب الشافعي والجمهور انها لا يلحق الميت وفيها خلاف وسبق ايضا في اول هذا الشرح في شرح مقدمه صحيح مسلم **باب الوقف** قول اصاب عمرا رضاً بنحبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستامر فيهما فقال يا رسول الله اني اصببت ارضاً بنحبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي من فرما

الثابت في الاعمال الثلاثة والمعنى انقطع عنه الثواب من كل عمل الا من ثلثة اعمال والله تعالى اعلم له قيل هو استثناء من لانه الكلام انقطع هو عن عمله الا من ثلثة لان انتفاع العمل عنه يستلزم النقص عنه عن العمل ١٢ منه

قوله انقطع عنه عمله الا من ثلثة لا يخفى ان الاستثناء متقدم من مقدره من كل الاعمال الا من ثلثة اعمال وحيثما يصير المعنى انقطع عنه عمله من كل عمل وهو لا يخلو عن ركائة والمجواب ان العمل بمعنى الثواب الذي هو اثر العمل فانه المنقطع من سائر الاعمال

فتنازعوا ما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شأنه اهجرا ستفهموه قال دعوني فالذي انا فيه خيرا وصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال وسكت عن الثالثة وقالها فانسيها قال ابواسحاق نا الحسن بن بشر فاسفلين بهذا الحديث **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مطرف عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل تسيل دموعه حتى رايت علي خديا كانها نظام اللؤلؤ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوني بالكف والداة واللوحة والداة الكتب لكم كتابا لن تضلوا بعد ابيد اقلوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهجرا **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدانا وقال ابن رافع نأجد الزواق قال انا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر ابن الخطاب قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم

الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة واما ما دون اليمن وفيه ما هو من جزيرة العرب بهدليل آخر مشهور في كتيبه وكتب اصحابه قال العلماء فلا يمنع الكفار من الرد مسانفسن في الجاز ولا يكونون من الاقامة فيها اكثر من ثلاثة ايام قال الشافعي وموافقه الامة وجرما فلا يجوز تمكن كافر من دخوله بحال فان دخل في خفية وجب اخراجه فان مات ودفن فيه نبش واخرج ما لم يتغير بنا ذهب الشافعي وجماعة الفقهاء وجوز ابو حنيفة وفولم الحرم وجماعة الجاهل من قول الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد ما هم بها والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم قال العلماء هذا امر من صلى الله عليه وسلم باجازه الوفود فيمنهم وكرامهم تطيب النفوس وترتيبها غيرهم من الوفود ونحوه واعانة لهم على سفرهم قال القاضي عياض قال العلماء سواد كان الوفد مسلمين او كفارا لان الكفار انما ينفذون اليها بغير صلح بها لئلا يمتنعوا **قوله** وسكت عن الثالثة او قالها فانسيها لاسكت ابن عباس وان سى سعيد بن جبيرة قال السلب انما لثمة هي تجيز جيش اسامة بن زيد قال القاضي عياض ويحل انما قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وشنا بعبد فخر ذكر مالك في الوفا معناه مع اجلاء اليهود من حديث عمر بن الخطاب في هذا الحديث فواذ سوى ما ذكرناه منها جواز ذلك في العلم وقد سبق بيان هذه المسئلة مرات وذكرنا اذ جازها فيها حديثان مختلفان وان السلف اختلفوا فيها ثم اجمع من بعدهم على جوازها وبيننا ما يدل حديث الشيخ ومنها جواز استعمال الجاز بقوله صلى الله عليه وسلم اكتب لكم اي امر بالكتابة ومنها ان الامراض ونحوها لا تاتي بالعبادة ولا تدل على سوء الحال **قوله** قال ابواسحق ابراهيم حديثنا الحسن بن بشرنا سفين بهذا الحديث معناه ان ابواسحاق صاحب سلم ساوى سلا في رواية هذا الحديث عن داود بن سفين

صلى الله عليه وسلم لان معنى بجزيرة وانا جاز بها من قائله استغما ما لا نكار على من قال لا يكتبوا الى لا تزكوا المرسل صلى الله عليه وسلم وتجلوه كامن بجزيرة كالمراة صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان صحت الروايات الاخر كانت خطأ من قائلنا قالنا لا بغير تحقيق بل لما اصاب من الهمة والده همة لعظيم ماشده من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحال الدالة على وقافته وعظيم المعاصب به وخوف الفتن والضلال بعده واجرى البحر بحرى شدة الوجع وقول عمر بن الخطاب صلى الله عليه وسلم من ناز على امر النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم دعوني فالذي انا فيه غير مناه دعوني من النزاع واللفظ الذي شرعتم فيه فالذي انا فيه من مراقة الله والناهي للقاتل والفكر في ذلك ونحوه افضل مما نتم فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب قال ابو بيبه قال الامم جزيرة العرب ما بين اقصى عدن اليمن الى ريف العراق في الطول واما في العرض فمن جدة وما والاها الى اطراف الشام وقال ابو بيبه هي ما بين حضراي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما في العرض فبين رمل بمر من الى منقطع السادة قوله حضراي موسى هو بفتح الحاء المسند وفتح الفاء ايضا قالوا وسميت جزيرة لاحتاطة البحار بها من نواحيها وانظما عما من اليها العظيمة واصل الجزيرة في السنة القطع واصيفت الى العرب لانها الارض التي كانت يابدهم قبل الاسلام وديارهم التي هي اوطانهم واطان اسلامهم وحكى السروي عن مالك ان جزيرة العرب هي المدينة والصحيح المعروف عن مالك انها مكة والمدينة واليمامة واليمن وافخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء واخرجوا الكفار من جزيرة العرب وقالوا لا يجوز فكيف من سكنها ولكن الشافعي خص بهذا

اذ السعي في الخلاص عن اسباب الضلال او فيما يأمن به الامة عز الضلال واجب على الناس سواء قلنا انه اراد ان يكتب استخلاف اليه بكررضي الله تعالى عنه كما عليه كثير من المتقدمين ويدل عليه بعض الاحاديث الصحيحة او شيئا اخر كيف ولونصت على خلافة ابي بكر لخلص به الروايات ولا شك انه خير كثير واما انه خشي ان يكتب امورا تصير سببا للعقوبة او سببا للقدح المناهقين فغير معقول بعد ان قال النبي صلى الله عليه وسلم لن تضلوا بعد ابيد ضرورة انه صلى الله عليه وسلم اخبيرهم بان الكتاب سبب للامن من الضلالة ودوام الهداية فكيف يظن انه سبب للعقوبة او الفتنة بقدر اهل النفاق وغيره كيف ومثل هذا الظن يوهم تكذيب ذلك الخبر وهو لن تضلوا بعدة فا فهم ولا يخفى ان لزوم تكذيب الخبر اضرها من لزوم المخالفة للامر فلهذا الجواب الى الفساد اقرب منه الى الاصلاح والله تعالى اعلم واما قولهم في تفسير حسبتا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا في الكتاب اوقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فلا يخفى ان تلك الايات لا تقضي ان الناس لا يجنحون في ثبوتهم على الهداية وامنهم من الضلالة الى شئ اخر ومعلوم ان كتاب الله وان كان جامعا لكل شئ لكن لا يقدر كل احد على استخراج كل شئ منه وقد فرض بيا انه صلى الله عليه وسلم فقال لتبين للناس ما نزل اليهم فلعلى بعض ما بين لنا صلى الله عليه وسلم مما في الكتاب يصير سببا لدوام الهداية والامن من الضلالة وغيرها صلى الله عليه وسلم لا يصل الى ذلك البيان كما لا يخفى واما قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فهو لا يستغنى عن البيان ايضا كيف والعلماء قد اجتهدوا واختلفوا وقاسوا بعد ذلك والحاصل ان بيان النبي صلى الله عليه وسلم من الامور المحتاج اليها قطعاً سيما اذا كان مما وعد عليه البقاء على الهداية والامن من الضلالة فما

قوله دعوني فالذي انا فيه خيرا ان تنازعكم عندى يخلفنى عما انا فيه من الخير فا تركوا التنازع وقوهوا عنى والله تعالى اعلم ولم يرد ان كتابة الكتاب خيرا من تركها اذ لو اراد ذلك لاطاعة فيه واحضر واعند الكتاب والله تعالى اعلم بالصواب -
قوله فقال عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبتا كتاب الله تعالى الخ حاصل ما قالوا في الاعتذار ان الامر من الله تعالى عليه وسلم ما كان امر عزيمة ويجاب حتى لا يجوز لاحد مراجعة ويصير المراجع عاصيا بل كان الامام مشورة او نذير وكانوا يراجعونه صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الامور سيما عمر وقد علم من حاله انه كان موافقا للصواب في المصالح وكان صاحب الهام من الله تعالى جل ذكره وثناءه ولحم يقصد عمر بقوله قد غلب عليه الوجع انه يتوهم عليه الغلظة و انها اراد التخفيف عليه وانه يتعب تعباً شديدا بسبب املاء كتابها معه من الوجع الشديد فلا يناسب ان يباشر الناس بما يصير سببا للحقوق غاية المشقة به في تلك الحالة فرأى ان عدم احضار الداة والورق او في من احضارها مع انه خشي ان يكتب النبي صلى الله عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوبة لا مجال لاجتهاد فيها او خاف لعل بعض الضعفاء والمتأففين يتطرقون به الى القدح في بعض ذلك المكتوب لكونه في حال المرض فيصير سببا للفتنة فقال حسبتا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة انتهى كلامهم قلت ولا يخلو عن نظرا فان الامور كان امر اجاب فيشكل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان غلب عليه الوجع وان غلب عليه الوجع فان مقتضاها ان يكون امرا اجاب

القرآن حسبنا كتاب الله فأختلف أهل البيت فأخصموا منهم من يقول قريوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً لن تصلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قال عبید الله وكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم **كتاب النذر** حدثنا يحيى بن التميمي وعبد بن محمد بن المهاجر قالنا الليث قال وثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس انه قال استفتي سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امة توفيت قبل ان تقضى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك قال وثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم عن ابن عيينة قال وحدثني حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبيد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال وحدثنا عثمان بن ابى شيبة قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وائل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير** ابن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير نا جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً نهاراً عن النذر ويقول انه لا يدري شيئاً وانما يستخرج به من الشميم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن ابى حكيم عن

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثنا

يونس بن وهب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبيد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال وحدثنا عثمان بن ابى شيبة قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وائل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير** ابن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير نا جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً نهاراً عن النذر ويقول انه لا يدري شيئاً وانما يستخرج به من الشميم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن ابى حكيم عن يونس بن وهب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبيد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال وحدثنا عثمان بن ابى شيبة قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وائل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير** ابن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير نا جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً نهاراً عن النذر ويقول انه لا يدري شيئاً وانما يستخرج به من الشميم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن ابى حكيم عن

ابن عيينة فعلا بهذا الحديث لابي اسحق بن عمار **قول** استفتي سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امر توفيت قبل ان تقضى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك قال وثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم عن ابن عيينة قال وحدثني حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبيد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال وحدثنا عثمان بن ابى شيبة قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وائل كلهم عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير** ابن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير نا جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً نهاراً عن النذر ويقول انه لا يدري شيئاً وانما يستخرج به من الشميم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن ابى حكيم عن

وانه ما قصده صلى الله تعالى عليه وسلم حاصل لما ان الله تعالى وعد به في كتابه وهذا معنى قوله حسبنا كتاب الله اى يكفي في حصول هذا المعنى ما وعد الله في كتابه وهذا مثل ما فعل ابو بكر يوم بد رحيل رأى النبي صلى الله عليه وسلم في شدة التعب والمشقة بسبب ما غلب عليه من الدعاء والتضرع واما ابن عباس فقرأ ان الاحتياط كان خيراً فكان يبكي لاجل ذلك والله تعالى اعلم ومع ذلك كان يعظم عمر غاية التعظيم ويثنى عليه غاية الثناء وقد قال في احاديث كراهة الصلوة بعد العصر انه جماعة من الصحابة ارضا هم عندي عمر فما كان يرى ان هذا كان ضلالاً من عمر او شيئاً لا يليق نعوذ بالله من سوء العقيدة في اهل الصلوة فالويل كل الويل لمن ياخذ من هذا الحديث ما كان لا يرى من رواة ايضاً وقد يقال لعلة حمل قوله لن تصلوا بعده على وجه الظن والرجاء بصريق الاجتهاد لا بالوحى وكثيرا ما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مثل ذلك بناء على الظن وهذا شائع فيما بين الناس ومن جملة ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث السهوي في الصلوة في حديث زيد بن ابي بن المشهور وكل ذلك لم يكن اى في ظني فلعلة قام عند عمر من القرأتين والدلالات انه قال بذلك اجتهاداً اذ وحياً اذ الحاضر السامع للكلام يفهم من قرأتين الاحوال ما لا يفهم الغائب فقال ما قال للتنبيه على ان حالة المرض لا يساعد الاجتهاد والمطلوب فيها التحفيف عليه لا التشديد والتعب فالمناسب بهذه الحالة ترك الكتاب والتوكل على الله تعالى الكريم وبالجملة انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ترك الكتاب بعد القيل والقال من الناس عنده الا لما علم ان ذلك الكتاب لا يتوقف عليه شئ من امراة ولا من اصل الهداية ولا من دولها والالما استقام تركه منه كيف وهو مبعوث لذلك صلى الله تعالى عليه وسلم والله اعلم بحقيقة الحال -

له وقد سمعت من رجل عليه الله تعالى يقول ان المراد ههنا كتاب الله ما كتبه الله في قلوبهم من الايمان حيث قال في حزيه تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان ١٢ عبد لتواب تاب الله عليه

معنى القول بالذنى عنه وان كتاب الله يغني عنه وانه لا حاجة لنا الى بيان كيف وقد انزل الله تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ومع ذلك فقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يبين للناس بعد ذلك والناس لا يستغنون عن بياته ولا شك ان بياته خير من اجتهاد الناس سيما وقد وعد عليه البقاء على الهدى على الدوام فلا يظهر لما ذكرنا وجهه على انه يجوز ان يكون كتابه من قبيل الامور المتبدلة التي يدبر الله بسببه الهداية ويرفع عن الامة الضلالة ويكون تلك البركة مخصوصة بذلك الكتاب فلا وجه للقول بمعارضته بهذه الايات قلت والوجه عندي ان يقال ان عمر رضي الله تعالى عنه فهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لن تصلوا بعده ما بگا او نحوه ان معناه لن تجتمعوا على الضلالة ولا يصير كلكم ضالاً لانه لا يضل احد منكم اصلاً واخذ هذا المعنى من اسناد الضلال الى ضمير الجمع في قوله لن تصلوا وذلك لانه قد ظهر عنده من اخباراته صلى الله تعالى عليه وسلم حال صحته انه ستفترق الامة وستفرق المارقة وسقطت الفتن فعمل ان المراد هو من الكل بذلك الكتاب عن الضلالة لا امن كل احد وقد علم من الكتاب نحو قوله تعالى وعد الله الذين امنوا منهم وعملوا الصالحات لستنخلنهم في الارض ومثل كنتم خيرا و مثل لتكونوا شهداء على الناس ومن بعض اخباراته صلى الله عليه وسلم مثل لا يجتمع امتي على الضلالة ان هذا المعنى حاصل لهذه الامة بدني ذلك الكتاب الذي قصد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتبه وراى انه صلى الله تعالى عليه وسلم ما قصد بذلك الكتاب الزيادة الاحتياط في حصول ذلك المعنى لما كان عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفود الرحمة صلى الله تعالى عليه وسلم تسليماً مثل ما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بد رحله وعد الله تعالى اياه النصر وانه صلى الله تعالى عليه وسلم امرهم امر مشوراً بانهم يختاروا لاجل كمال الاحتياط في امرهم فاجاب عمر بما اجاب للتنبيه على انهم احق بمراجعة الشفقة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم في تلك الحالة التي هي حالة غاية المرض

سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض **وحدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخذنا عن شعبة قال **حدثنا** جعفر بن جعفر قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض **حدثنا**
 عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض **حدثنا**
 رافع قال ناخيبي بن ادم قال ناخذنا عن شعبة قال **حدثنا** ابي عبد الله عليه السلام قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض **حدثنا**
 حديث جرير **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض **حدثنا**
 قال لا تذر روا فان النذر لا يغني عن القدر شيئا وانما يستخرج به من البغيض **حدثنا** ابي عبد الله عليه السلام قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج
 شعبة قال سمعت العلاء يحدث عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض
 به من البغيض **وحدثنا** ابي يعقوب بن سعيد قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض
 عبد الرحمن الا يعرف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان النذر لا يقدر شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البغيض ولكن النذر
 يوافق القدر فيخرج بذلك من البغيض ما لم يكن البغيض يريد ان يخرج **حدثنا** ابي عبد الله عليه السلام قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام
 القاري وعبد العزيز يعني الدر راوردى كلاهما عن عمرو بن ابي عمرو وهذا الاسناد مثله **وحدثنا** زهير بن زهير بن حرب وعلى بن حجر السدي اللفظ
 زهير قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام
 ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وامر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله رجلا من بني عقيل واصبا بامعه العصابة فاتي عليه
 رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الوثاق قال يا ابي عبد الله فانه قال ما شانك قال بما اخذتني وبما اخذت سابقه الحاج قال اعطاه ما لك اخذتني بميرة
 حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فتاداه فقال يا ابي عبد الله فانه قال ما شانك قال بما اخذتني وبما اخذت سابقه الحاج قال اعطاه ما لك اخذتني بميرة
 لو قلتمها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف فتاداه فقال يا ابي عبد الله فانه قال ما شانك قال بما اخذتني وبما اخذت سابقه
 قال هذه حاجتك ففدى بالرجلين قال واسرت امرأة من الانصار واصيبت العصابة فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريدون نعيمهم بين
 يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فانت الابل فاجلت اذ ادنت من البعير غافرة حتى تنهي الى العصابة فلم ترغ قال وهي ناقة
 منوقة ففعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت ونذر واهبها فطلبوها فاخذت منهم قال ونذرت بالله عز وجل ان نجها الله عليها لتتخربها فلما قدمت
 المدينة راها الناس فقالوا العصابة ناقة رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت انها نذرت ان نجها الله عليها لتتخربها فافاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 قد ذكروا ذلك له فقال سبحان الله بئس ما جزتها نذرت الله ان نجها الله عليها لتتخربها لافاء نذرت في معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية
 ابن حجر النذرة في معصية الله **وحدثنا** ابو الربيع العتكي قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام
 عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن ايوب هذا الاسناد صحيح وفي حديث حماد قال كانت العصابة لرجل من بني عقيل وكانت من سواقي الحاج وفي
 حديثه ايضا فانت على ناقة ذلول مجرسة وفي حديث الثقفى وهي ناقة مدارية **حدثنا** ابي يعقوب بن سعيد قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام

وا فقال فقال بما بها فقال

اسم وفادى يروح الى دار الكفر ولو ثبت رجوعه الى داره وهو قادر على النذر منه لقوة شوكة وعشيرة
 ونحو ذلك لم يجر ذلك فلا اشكال في الحديث وقد استشكل المازري وقال كيف يرد المسلم الى
 دار الكفر وهذا الاشكال باطل مردود بما ذكرته قوله واسرت امرأة من الانصار هي المرأة
 ابى ذر رضى الله عنه قوله ناقة منوقة هي بعثت اليه ففتح النون والواو المشددة اى مذلة
 قوله ونذروها بها هو يفتح النون وكسر الالف اى ملوا قوله صلى الله عليه وسلم
 لا وفاء للنذرة في معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية لا نذرة في معصية الله تعالى في نذرة ليس على ان
 من نذره معصية كشرب الخمر ونحو ذلك فنذره باطل لا ينعقد ولا يلزمه كفارة معين ولا غيره باذنه
 قال مالك والشافعي والابو حنيفة وداؤد وجمهور العلماء وقال احمد تجب فيه كفارة اليمين للحديث
 المروي عن عمران بن الحصين وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذرة في معصية وكفارة
 كفارة يمين واخرج الجمهور بحديث عمران بن حصين المذكور في الكتاب واما حديث كفارة كفارة
 يمين فضعيف باتفاق المترجمين واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا فيما لا يملك العبد فهو محمول على
 ما اذا انصاف النذرة الى معين لا يملك بان قال ان شئني الله لم يرض فلست على ان اعتمر عبد لطلان او
 تصدق بثوبه او يداه ونحو ذلك فاما اذا لم يملك في النذرة شيئا لا يملكه فيصح نذره مثل ان قال ان
 شئني الله لم يرض فلست على شئ رقية وهو في ذلك الحال لا يملك رقية ولا قيمتها فيصح نذره واذا
 شئني الله لم يرض فلست على شئ رقية قول ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ناخذنا عن ابي عبد الله عليه السلام
 فيصنع اليمين ففتح الهمزة المشددة واما المدربة فيفتح الدال المهلبة وبالباء الموحدة والجرسة والمدربة
 والمنوقة والذلول كل معنى واحد وفي هذا الحديث جواز سفر المرأة وحدها بلا زوج ولا محرم ولا غيرها
 اذا كان سفره ضرورة كالهجرة من دار الحرب الى دار السلام وكالترياق من يريد منها فاحشة ونحو ذلك
 والنهي عن سفرها وحدها محمول على غير الضرورة وفي هذا الحديث دلالة على انه حلال في السفر
 موافقة ان الكفار اذا غنموا مال المسلم لا يملكونه وقال ابو حنيفة وآخرون يملكونه اذا اجازوه الى
 دار الحرب وحجته الشافعي وموافقة هذا الحديث وموضع الدلالة من ظاهر والله اعلم

ويقول انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من الشئ وفي رواية عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه نهي عن النذر وقال انه لا ياتي بخير وانما يستخرج به من البغيض وفي رواية ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تذر وا فان النذر لا يغني عن القدر شيئا وانما يستخرج به من
 البغيض وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن النذر وقال لا تدر من القدر شيئا قال
 المازري يحتل ان يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يبيع ماله فيما فيه تلفا بغير نشاط قال
 ويحتمل ان يكون سببه كونه ياتي بالقرية التي التزمها في نذره على صورة المعاوضة لا المراء
 الذي عليه فينقص اجره وشان العيادة ان يكون ممنهضة يشترط ان يكون الناذر يبيع ماله فيما فيه تلفا بغير نشاط قال
 ويحتمل ان النهي كونه قد يظن بعض الجهلة ان النذر يرد القدر ويبيع من حصول المقدرة فنهى عنه خوفا
 من جاهل يعتقد ذلك وسياق الحديث يؤيد هذا والاشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم انه لا ياتي
 بخير فانه لا يرد شيئا من القدر كما ينظر في العايات الباقية واما قوله صلى الله عليه وسلم يستخرج
 به من البغيض فمغناه انه لا ياتي بهته القرية تطوعا محضا بئس او انما ياتي بها في مقابل شفاء المريض وغيره
 مما تعلق النذر عليه ويقال نذره بغيره بغيره في المصادق ومنها الغنائم قوله عن ابي
 المهلب هو بيعت اليمين ففتح الباء واللام المشددة اسم عبد الرحمن بن عمرو وقيل معاوية بن عمرو وقيل
 عمرو بن معاوية وقيل النضر بن عمرو الجرمي البصري والله اعلم قوله سابقه الحاج يعني ناقة
 العصابة وسبق في كتاب الحج بيان العصابة والقصوى والجد عادول ابن ثلث ام واحدة
 قوله صلى الله عليه وسلم اخذتكم بجزيرة حلفاءك اى ببناءيتم قوله صلى الله عليه وسلم
 لا اسيرين قال اى مسلم لو قلتمها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح الى قوله ففدى بالرجلين
 مغناه لو قلت كلمة الاسلام قبل الاسلام كنت تملك امرك افلحت كل الفلاح لانه يجوز اسرك
 لو اسلمت قبل الاسلام فزت بالاسلام وبالسلامة من الاسرار من اقتناها مالك واما اذا سلمت
 بعد الاسلام ففسق الحياض في تلك وبيعت بين الاسرى قاق والامن والقداء وفي هذا جواز الغداة و
 ان اسلام الاسير لا يسقط حق الغنائم منه بخلاف ما لو اسلم قبل الاسلام ليس في هذا الحديث ان معين

عن ثابت عن انس **ح** قال وحدثننا ابن ابي عمير واللفظ له قال قال تامر بن معاوية الفزاري قال تأمير بن معاوية الفزاري قال حدثني ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادى بين ابنيه فقال ما يال هذا قالوا نذران يمشى قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب **ح** حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا ناسما عيل وهو ابن جعفر بن عمرو وهو ابن ابي عمير وعن عبد الرحمن بن ابي عرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك شيخاً يمشى بين ابنيه يتوكأ عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا قال ابناه يا رسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك واللفظ لقتيبة وابن حجر **ح** حدثنا قتيبة بن سعيد قال قالنا عبد العزيز يعني الدر او روى عن عمرو بن ابي عمير وهذا الاسناد مثله **ح** حدثنا زكريا بن يحيى بن صالح المصري قال نا المفضل يعني ابن فضالة قال حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال نذرت اختي ان تمشى الى بيت الله حافية فامرته ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمشي ولتركب **ح** حدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهني انه قال نذرت اختي فذكر بمثل حديث مفضل ولم يذكر في الحديث حافية وزاد وكان ابو الخير لا يفارق عقبة **ح** حدثني محمد بن حاتم وابن ابي خلف قالنا روى بن عباد قال نا ابن جريج قال اخبرني يحيى بن ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره بهذا الاسناد مثل حديث عبد الرزاق **ح** حدثني هارون بن سعيد الديرلي ويونس بن عبد الاعلى واحمد بن عيسى قال يونس انا وقال الاخران نا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسه عن ابي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفاة النذر كفاة اليمين **كتاب الايمان باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى** **ح** حدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا ابن وهب عن يونس **ح** قال وحدثنى حملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا باياكم قال عمر فوالله ما حلفت بهما منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ذكر اولي اثر **ح** حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد **ح** قال وحدثننا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالنا انا عبد الرزاق انا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله غير ان في حديث عقيل ما حلفت بهما منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ولا تكلمت بها ولم يقل ذاكرا ولا اثرا **ح** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحلف يا بيه بمثل رواية يونس ومعمر **ح** حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ليث **ح** قال وشنا محمد ابن ربح واللفظ له قال انا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ادرك عمرو بن الخطاب في ركب وعمر يحلف يا بيه فتاداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا باياكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت **ح** حدثنا محمد بن عبد

لتمش غزوجل و عبد الله بن عمر

النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادى بين ابنيه فقال ما يال هذا قالوا نذران يمشى قال ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغنى وامره ان يركب وفي رواية يمشى بين ابنيه يتوكأ عليهما ويهوى يهادى وفي حديث عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشى المديت الشعافية فامرته ان استفتني لما رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب اما الحديث الاول فمحمول على العاجز عن المشي فلا الركوب وعليه دم واما حديث اخت عقبة فمعناه تمشى في وقت قدرتها على المشي وتركب اذا عاجزت عن المشي او تحقتما مشقة نظارة فتركب وعليها دم وبنا الذي ذكرناه من وجوب الدم في صورتين هو ارجح القولين للشافعي ويري قال جماعة والقول الثاني لا دم عليه بل يستحب الدم واما المشي حافيا فلا يلزم الحفاء بل لبس الخليلين وقدي جاء حديث اخت عقبة في سنن ابي داود وبيننا انها ركبت للبحر قال ان اختي نذرت ان تحج ماشية وانا لا يتيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله غنى عن مشي اختك فتركب ولتبدية **قول** صلى الله عليه وسلم كفاة النذر كفاة اليمين باختلاف العلماء في المراد به فكله جمهور اصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يريد الا تتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا مثلا فلتس على حمة او غير ما يتكلمه فبها نذر اليمين كفاة يمين وبين ما التزمه بنا هو الصحيح في ذنبنا وحمله مالك وكثيرون او الاكثرون على النذر المطلق كقوله على نذره وحمله احمد وبعض اصحابنا على نذر المعصية كمن نذر ان يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء اصحاب الحديث على جميع انواع النذر وقالوا هو يخير في جميع المنذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة اليمين والله اعلم

كتاب الايمان باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى **قول** صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا باياكم ان تحلفوا باياكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية لا تحلفوا باسواغى ولا باياكم قال العلماء الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى ان الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقته العظمة فحلفه بالله تعالى فلا يفتاى به غيره وقد جاء عن ابن عباس لان الحلف بالله مائة مرة قائم خمسين ان احلف بغيره فابره فان قيل الحديث مخالف لقوله صلى الله عليه

وسلم ارفع وايمره ان صدق فجوهر ان هذه كلمة تجري على اللسان لا تقصد بها اليمين فان قيل فقد انقسم الله تعالى بمخواته كقوله تعالى والعافات والذاريات والطور والجم فاجوب ان الله تعالى ان يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه **قول** ما حلفت بهما ذكر اولي اثر معنى ذكر اولي قائلنا من قبل نفسي ولا اثر بالمدى كما لما عن غيري وفي نذر الحديث اباحة الحلف بالله تعالى وصفاة وكلمة وبنا جمع عليه وفيه النهي عن الحلف بغير اسمائه سبحانه تعالى وصفاة وهو عند اصحابنا مكروه ليس **قول** صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فيلقل لا الا الا الله ما امر يقول لا الا الا الله لانه تعالى تعظيم صورة الامساك حين حلف بما قال اصحابنا اذا حلف باللات والعزى وغيرهما من الاصنام او قال ان فعلت كذا فانا يهودى او نصرانى او برى من الاسلام او برى من النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك لم ينفقه يمينه بل عليه ان يستغفر الله تعالى ويقول لا الا الا الله ولا كفارة عليه سواد فخر لا بهذا مذنب الشافعي ومالك وجا بغير العلماء وقال ابو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله انا بتدع او برى من النبي صلى الله عليه وسلم او اليهودية واتج بان الله اوجب على المظاهر الكفارة لانه منكر من القول وزور والحلف بهذه الاشياء منكر وزور واتج اصحابنا والجمهور بنظر ابر بهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم انما امره بقول لا الا الا الله ولم يذكر كفارة ولان الاصل عدما حتى يثبت فيما شرع وما قيا سم على الظاهر فينتقض بما استثنوه والله اعلم

وقوله صلى الله عليه وسلم من قال لها جرة قال امارك فليصدق قال العلماء امرها بالصبر تكفيرا لخطيئة في كلامه بهذه المعصية قال الخطايل معناه فليصدق بقدر ما امران بقامر الصواب الذي عليه المحققون وهو ظاهر الحديث انه لا يخص بذلك المقدار بل يصدق بما تيسر مما يطلق عليه اسم الصدقة ويؤديه رواية معمر بن زكريا قال فليصدق بشئ قال القاضي في هذا الحديث دلالة لمذنب الجمهور ان العزم على المعصية اذا استقر في القلب كان ذنبا يكتب عليه بخلاف الناطر الذي لا يستقر في القلب وقد سبقتم المسئلة وامتنع في اول الكتاب

ابن نمير قال نا بى قال وحدثنا محمد بن مثنى قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال وحدثني بشر بن هلال قال نا عبد الوارث قال نا ايوب قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير قال ونا ابن ابي عمير قال نا سفيان عن اسماعيل بن امية قال وحدثنا ابن رافع قال نا ابن ابي فديك قال نا الضحاك ونا ابن ابي ذئب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ونا ابن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال نا اخبرني عبد الكرم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر يمثل هذه القصة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا يحيى بن يحيى ونا ابن ابي عمير قال نا يحيى بن يحيى انا وقال الاخرون نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان خالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف باياهم قال لا تحلفوا باياكم **حدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن يونس قال وحدثني حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال نا اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف نا ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللوات فيلقل لاله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليصدق **وحدثني** سويد بن سعيد قال نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاستاد وحدثنا معمر مثل حديث يونس غير انه قال فليصدق بشئ وفي حديث الاوزاعي من حلف باللوات والغزى قال ابو الحسين مسلم هذا المحرف يعنى قوله تعال اقامرك فليصدق لا يرويه احد غير الزهري قال والزهري نحو من تسعين حروفا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشاركة فيه احد يا سائدا جيا **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى عن هشام بن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغى ولا باياكم **باب** ندب من حلف يمينا فراى غيرها خيرا منها ان يأتى الذى هو خير ويكفر عن يمينه **حدثنا** خلف بن هشام وقتيبة بن سعيد ويحيى بن حبيب الخارفي واللفظ **يخلف** قالوا نا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستعمله فقال والله لا احملك وما عندي ما احملك عليه قال فليثنا ماشاء الله ثم اتى يابل فامرنا بثلاث ذود وعز الذي قلنا انطلقنا قلنا اقول بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا فاقتره فاخبروه فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم انى شاء الله لا حلف على يمين ثم ارى خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير **حدثنا** عبد الله بن براء الاشعري وعبد بن العلاء الهمداني وتقربا في اللفظ قال نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلنى اصحابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسالهم الحملان اذهبهم في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبى الله ان اصحابى ارسلوني اليك لتعلمهم فقال والله لا احملك على شئ وواقفته وهو غضبان ولا اشعر فرجعت حزينا من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تخافة ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه على فرجعت الى اصحابى فاخبرتهم الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت بلالا ينادى اى عبد الله بن قيس فاجبتة فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القرينين و هذين القرينين وهذين القرينين لست ابعده ايتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله اوقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء فاركبهون قال ابو موسى فانطلقت الى اصحابى بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء

قال باللوات والغزى ثنا حديثا

عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغى ولا باياكم هذا الحديث مثل الحديث السابق في النبي عن الحلف باللوات والغزى قال اهل اللغة والغريب الطواغى هي الاصنام واحدا طاغية ومنه هذه طاغية دوس اى صنم ومعبود يسمى باسم المصدر بطواغى الكفار بعبادة لانه سبب طغيانهم وكفرهم وكلها جاوز الحرف تعظيم او غيره فقد طغى فالطغيان الجاوزة للمدونة قوله تعالى لما طغى الماء اى جاوز الحد وقيل يجوز ان يكون المراد بالطواغى يهتأ من طغى في الكفر وجاوز القدر المتعارفين الشؤم عظماءهم وروى هذا الحديث في غير مسلم لا تحلفوا بالطواغى و هو صريح طاغوت وهو الصنم ويطلق على الشيطان ايضا ويكون الطاغوت واحدا وجمعا ومذكور مؤنثا قال الله تعالى واجنبوا الطاغوت ان يعبدوا وقال الله عز وجل لا يعبدون الا الله ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امرنا ان لا نعبد الا الله ولا نعبد من دونه من قبلنا فمنا فمنا غير ما خيرا منها ان ياتى الذى هو خير ويكفر عن يمينه **قوله** صلى الله عليه وسلم انى والله انشاء الله لا احلف على يمين ثم ارى خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير وفى الحديث الاخر من حلف على يمين فزاد غير ما خيرا منها فليات الذى هو خير ويكفر عن يمينه وفى رواية اذا حلف احدكم على اليمين فزاد غير ما خيرا منى فليات الذى هو خير في هذه الامايد والله على ان من حلف على فعل شئ او تركه وكان الخت غير من التامى على اليمين استحب له الخت وتكفر الكفارة وبها متفق عليه واجمعا على انه لا تجب عليه الكفارة قبل الخت وعلى انه يجوز تاخيرها عن الخت وعلى انه لا يجوز تقديمها على اليمين واختلفوا في جوازها بعد اليمين وقبل الخت فحوزها مالك والاوزاعي والثوري واثنافى واربعة عشر ميا وجماعات من الائمة يمين فهو قول جماهير العلماء لكن قالوا يستحب

كونا بعد الخت واستثنى اثنافى التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الخت لانه عبادة بدنية فلا يجوز تقديمها على وقتها كالصلوة وموم رمضان واما التكفير بالمال فيجوز تقديمه كما يجوز تعجيل الزكاة واثنافى بعض اصحابنا حنفت المعصية فقال لا يجوز تقديمه كغارت لان فيه امانة على المعصية والجمهورية اجزائها كغير المعصية وقال ابو حنيفة واصحابه واشتبه المالكى لا يجوز تقديم الكفارة على الخت بكل حال ودليل الجمهور ظاهر هذه الامايد والقياس على تعجيل الزكاة **قوله** اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نسئله ان لا يحملنا ثم حملنا فاقتره فاخبروه فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم انى شاء الله لا حلف على يمين ثم ارى خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير **حدثنا** عبد الله بن براء الاشعري وعبد بن العلاء الهمداني وتقربا في اللفظ قال نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ارسلنى اصحابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسالهم الحملان اذهبهم في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبى الله ان اصحابى ارسلوني اليك لتعلمهم فقال والله لا احملك على شئ وواقفته وهو غضبان ولا اشعر فرجعت حزينا من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تخافة ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه على فرجعت الى اصحابى فاخبرتهم الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعت بلالا ينادى اى عبد الله بن قيس فاجبتة فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القرينين و هذين القرينين وهذين القرينين لست ابعده ايتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله اوقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء فاركبهون قال ابو موسى فانطلقت الى اصحابى بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملك على هؤلاء

كتاب الايمان

قوله اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستعمله لعل معناه في امرهم ولا جلهم وقوله نستعمله مبنى على

انه اذا جاء طالبيا الحمل لهم ومبلغا عنهما نهم يطلبون فكان الكل صاروا مستعملين فنسب الفعل اليهم وهذا التاويل يندفع ما يتوهم من التناقض بين هذه الرواية وبين الرواية الثانية والله تعالى اعلم

الناظر

ولكن والله اذ ادعكم حتى يتطلق معي بعضكم الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سالتكم لكم ومنعه في اول مرة ثم اعطاه اياي بعد ذلك لا تظنوا اني حدثتكم شيئا لم يقله فقالوا لى والله انك عندنا لمصدق ولتفعلن ما اجبت فانطلق ابو موسى بنقر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثهم بها حدثهم به ابو موسى سواء **حدثني** ابو الربيع العتكي قال نا حتما يدعي ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة وعن القاسم بن عامر عن زهد المجرى قال ايوب وانا لحدث القاسم احفظ مني لحدث ابي قلابة قال كنا عند ابي موسى فدا عابا نكده وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بنى تيم الله احمر شبيهة بالموالى فقال له هلم فتلكا فقال هلم فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه فقال الرجل انى رايته ياكل شيئا فقد رته فحلفت ان لا اطعمه فقال هلم احدناك عن ذلك انى اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاسعريين نستعمله فقال والله لا احملك وما عندى ما احملك عليه فلبثنا ما شاء الله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فدعانا فامرنا بخمس ذود غر الذرى قال فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انا اتيناك نستعملك وانك حلفت ان لا تحم لنا ثم حملتنا انفسيت يا رسول الله قال انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين غيري غير ما امرنا الا اتيت الذى هو خير وتحملتها فانطلقوا فانا حملكم الله عز وجل **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التيمي عن زهد المجرى قال كان بين هذا المجرى وبين الاسعريين وذو وناخنا فكنا عند ابي موسى الاسعري فقرأت اليه طعام فيه لحم دجاج فدكر نحوه **حدثني** على بن حجر السعدى واسحاق بن ابراهيم وابن نمير عن اسماعيل بن علية عن ايوب عن القاسم التيمي عن زهد المجرى ح قال وثنا ابن ابي عمير قال ناسفين عن ايوب عن ابي قلابة التيمي عن زهد المجرى ح قال وحدثني ابو بكر بن اسحاق قال نا عفان بن مسلم قال نا وهيب قال نا ايوب عن ابي قلابة والقاسم عن زهد المجرى قال كنا عند ابي موسى واقصوا جميعا الحديث بمعنى حديث حاتم بن زيد **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا الصعق يعنى ابن حزن قال نا مطر الوراق قال نا زهد المجرى قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل لحم الدجاج وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد فيه قال انى والله ما نسيتها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا جابر عن سليمان التيمي عن ضرب بن ثقفير القيسى عن زهد من ابي موسى الاسعري قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندى ما احملك والله ما احملك ثم بعث الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة ذود يقع الذرى فقلنا انا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف ان لا يحم لنا فآتيناها فآخبرنا فقال انى لا احلف على يمين ارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى التيمي قال نا المعتمر عن ابيه قال نا ابو السليل عن زهد يحدثه عن ابي موسى قال كنا مشاة فآتينا نبي الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث جابر **حدثني** زهير بن حرب قال نا مروان بن معاوية الفزارى قال نا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال اعتم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فوجد الصبية قد تاها فآتاها اهله بطعامه فحلف ان لا ياكل من اجل صبية ثم بدالة فاكل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه **حدثني** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل **حدثني** زهير بن حرب قال نا ابن ابي اويس قال نا حدثني عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه **حدثني** القاسم بن زكريا قال نا خالد بن مخلد قال نا حدثني سليمان يعنى ابن بلال قال نا حدثني سهيل في هذا الاستاد بمعنى حديث مالك فليكفر يمينه وليفعل الذى هو خير **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا جابر عن عبد العزيز يعنى ابن زريع عن تميم بن طرفة قال جا عسائل الى عدى بن حاتم فسأله نفقة في ثمن خادمه وفى بعض ثمن خادمه فقال ليس عندى ما اعطيك الا درعى ومغفرى فاكتب الى اهلى ان يعطوكهما قال فلم يرض فغضب عدى فقال والله لا اعطيك شيئا ثم ان الرجل رضى فقال اما والله لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم راى اتقى الله عز وجل منها فليات التقوى ما احتثت

قال لى ثنا ٢ و ٣ عن يمينه

القرنين اى البعيرين المقرون احدهما باصاحبه قول عن زهد المجرى هو بوزاى مفتوحة ثم بارسانه ثم وال صفة مفتوحة قول فى لحم الدجاج رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه فيه اياحه لحم الدجاج ونا الا اطعمه ويقع اسم الدجاج على الذكور والاناث وهو بكسر الدال وفتحها قول بنهب ابل قال اهل اللغة النسب الغنيمه وهو يفتح النون وجمع نهاب بكسر واو نسب بهنما وهو مصدر يعنى المنسوب كالمخلف يعنى الخلق قول اغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه هو باسكان اللام اى جعلنا ه غافلا ومعناه كنا سبب غفلته عن يمينه ونسيانه اياها وما ذكرناه اياها اى اخذنا منه ما اخذنا وهو ذاهل عن يمينه قول ثنا الصعق يعنى ابن حزن قال نا مطر الوراق عن زهد المجرى هو الصعق يفتح الصاد وكسر العين واسكانها والكسر اشرف قال الدرر قطنى الصعق ومطر ليسا قوريين ولم يسمعه مطر من زهدهم وانا رواه عن القاسم عن فاستر ذكر الدرر قطنى على مسلم وهذا الاستدراك فاسلان مسلم يذكره متصلا واما ذكره متابعه

للطرق الصحيحة السابقة وقد سبق ان المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاعتماد على ما قبلها وقد سبق ذكر مسلم لهذه المسئلة فى اول خليفه كتابه وشرحناه هناك وانه يذكر بعض الاحاديث الضعيفة متابعه للصحيحة وما قوله انها ليسا قوريين فقد فاللف الاكثرون فقال يعنى بن ميم والوزعرة هو ثقفير الصعق وقال ابو حاتم ما به باس وقال بنو لاء الثلث فى مطر الوراق هو صالح وانا ضعفت واربعة عن عطارد فاصه قول عن مزيب بن نعيم ما مزيب فى فنادا مخرجه مصفون نعيم النون وفتح القاف واخره راى بنو هو المشهور المعروف عن اكثر الرواة فى كتب الاسماء ورواه بعضهم بالفاء وقيل ليعلى بالفاء واخره لام قول حدثنا ابو السليل هو يفتح السين المهملة وكسر اللام وهو مزيب بن نعيم الزكوى فى الرواية الاولى قول صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين ثم راى اتقى الله منها فليات التقوى هو يعنى الروايات السابقة فرأى خيرا منها فليات الذى هو خير

النسيان بعض الرواة بعض العد والاعتماد فى مثله على اكثر العددين او العددين او الاعداد والله تعالى اعلم قول ما حشت يمينى هو بتشديد النون وهو جواب لولا ثم لعل الاختلاف فى روايات حديث عدى بن حاتم محمول على تعدد الوقائع والله تعالى اعلم

قوله بخمس ذود غير الذرى ولعل اختلاف العد بالنظر الى الرصف فاعطاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بستة ابعرة الا ان الخمس منهم غير الذرى والثلاثة من تلك الخمسة اشد واكمل فى ذلك الوصف فلذا خص الثلاثة فى الرواية الاولى والله تعالى اعلم والاقر ان مثل هذا

يسمى **وحدثنا عبد الله بن معاذ** قال تابی قال ناشبة عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرائي غيرها خيرا منها فليأتها فليكفرها وليترك يمينه **حدثني** محمد بن عبد الله بن نعيم ومحمد بن طريف الجعفي واللفظ لابن طريف قالنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم الطائي عن عدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف احدكم على اليمين فرائي خيرا منها فليكفرها وليأتها فليكفرها وليترك يمينه **حدثنا** محمد بن طريف قالنا محمد بن فضيل عن عدي بن جعفر قال ناشبة عن سماك بن حرب عن تميم بن الطرفة قال سمعت عدي بن حاتم واتاه رجل يسأله مائة درهم فقال تسألني مائة درهم وانا ابن حاتم والله لا اعطيك ثم قال لولاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها فليأتها الذي هو خير **وحدثني** محمد بن حاتم قالنا محمد بن فضيل عن تميم بن طرفة قال سمعت عدي بن حاتم رجلا سأله فذكر مثله زاد ذلك اربع مائة في عطائي **وحدثنا** شيبان بن فروخ قالنا محمد بن حاتم قالنا الحسن قالنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها غير مسئلة وكنت اليها وان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها واذا حلفت على امر فرائي غيرها خيرا منها فلكفر عن يمينك وأت الذي هو خير قال ابو احمد الجلودي نا ابو العباس الهاسرجسي قالنا شيبان بن فروخ ثنا جرير بن حازم هذا الاستاد **وحدثني** علي بن حجر السعدي قالنا هشيم بن يوسف ومنصور وحيد قالنا **وحدثنا** ابو كامل المجدري قالنا حاتم بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان في آخرين **قال** وحدثنا عبد الله بن معاذ قالنا المعتمر عن ابيه **قال** وحدثنا عقبه بن مكرم العمري قالنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة كاهم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديث المعتمر عن ابيه ذكر الامارة **باب** اليمين على نية المستحل **حدثنا** يحيى بن عمر الناقد قالنا يحيى بن انا هشيم بن بشير عن عبد الله بن ابي صالح **وقال** عمرونا هشيم بن بشير قالنا عبد الله بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه ساحبك **وقال** عمرو ويصدقك به صاحبك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شعبة قالنا يزيد بن هارون عن هشيم بن عتيق بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمين على نية المستحل **باب** الاستثناء في اليمين وغيرها **وحدثني** ابو الربيع العتكي ابو كامل المجدري قالنا فضل بن حسين اللفظ لابي الربيع قالنا حماد وهو ابن زيد قالنا ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال كان لسليمان عليه الصلوة والسلام ستون امرأة فقال لاطوفن عليهن الليلة فتحمل كل واحدة منهن فتلد كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله فلم تحمل منهن الا واحدة

ان كان مستحلا فعل نية المحلوف لو ان كان متبرعا باليمين فعمل نية الحالف وهذا قول عبد الملك وسمون وهو قول مالك وابن القاسم وقيل مكسره وهي رواية يحيى بن ابن القاسم وقيل تنغسه نية فيما يقضي به عليه ويفترق الشرع وغيره فيما يقضي به عليه وهذا مروى عن ابن القاسم ايضا وحكى عن مالك ان ما كان من ذلك على وجه المكروه لانه فنيه ثم حانث وما كان على وجه العذر فلما باس به وقال ابن حبيب عند مالك ما كان على وجه المكروه لانه فنيه فذمته وما كان في حق فمولى نية المحلوف لقال القاسمي ولا خلاف في انم الحالف بما يتكلم به حتى غير وادى والشرا علم **باب** الاستثناء في اليمين وغيرها **وذكر** في الباب حديث سليمان بن داود عليه السلام وغيره فرائد منها ان سحبت لسان اذا قال سافل كذا ان يقول ان شاء الله لقولته تالي ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ولهذا الحديث ومنها ان اذا حلف وقال متصلا بيمينه ان شاء الله لم ينث بفعل المحلوف عليه وان الاستثناء يمنع انعقاد اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لو قال ان شاء الله لم ينث وكان ذلك لما جرت به سنة هذا الاستثناء شرطان احدهما ان يقول متصلا باليمين والثاني ان يكون لوى قيل فراع اليمين ان يقول ان شاء الله قال القاسمي اجمع السلن على ان قول ان شاء الله ينسخ النقا واليمين بشرط كون متصلا قال ووجاه متصلا كما روى عن بعض السلف لم ينث احد قطي يمين ولم ينسخ الى كفارة قال واختلفوا في الاتصال فقال مالك والاوزاعي والشافعي والجمهور ان يكون قول ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما ولا تفركتة النفس وعن ملاوس والحسن وجماعة من التابعين ان لا الاستثناء اما لم يتم من مجلسه وقال قتادة ما لم يتم او ينكلم وقال عطاء بن رباح ناقة وقال سعيد بن جبيرة بعد ابيه اشهر وعن ابن عباس له الاستثناء اهدا معنى تذكره وتناول بعضهم هذا المنقول عن هؤلاء على ان مرادهم يستحب لوقول ان شاء الله تبركا وقال تعالى واذكر ربك اذا نسيت ولم ير يد ورجل اليمين وضع المنث اما اذا استثنى في الطلاق والتعق وغير ذلك سوى اليمين بالثقة لاني فقال انت طالق ان شاء الله تعالى او انت حران شاء الله تعالى او انت على كذا على ان شاء الله تعالى او لزيد في ذمتي الف درهم ان شاء الله او ان شئ مني فله على صوم شهر ان شاء الله او ما اشبه ذلك لذهب الشافعي والمكوفيين وابي ثور وغيرهم صحة الاستثناء في جميع الاشياء كما اجمعوا عليها في اليمين بالثقة لاني فلا ينث في طلاق ولا في تعق ولا في غيره من الاعمال ولا في اقراره ولا في غير ذلك مما ينصل به قول ان شاء الله وقال مالك والاوزاعي لا يصح

نقلت يمين الحديث قول
صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة وكنت اليها وان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها وكذا يكون في الكفر والفسق وكنت اليها بالامرة وفي هذا الحديث فوائد منها كراهة سوال الولاية سواء الولاية الامارة والقضاء والحسبة وغيرها ومنها بيان ان من سأل الولاية لا يكون ممر اعانة من الله نعم ولا تكون فيه كفارة لذلك العمل فينبغي ان لا يولي ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا تولى علنا من طلبة او حرم عليه **قول** حدثنا شيبان بن فروخ ثنا جرير بن حازم في بعض النسخ في آخر الحديث قال ابو احمد الجلودي حدثنا ابو العباس الهاسرجسي قالنا شيبان بن حازم ورواه اذ علم برجل **باب** اليمين على نية المستحل **قول** صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية اليمين على نية المستحل المستحل بكسر اللام وهذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاسمي فاذا ادعى رجل على رجل حقا فحلفه القاسمي فحلف وروى فنوى غير ما نوى القاسمي انعقدت يمينه على ما نواه القاسمي ولا ينغسه التوريتة وبذلك يجمع عليه ودليله هذا الحديث والاجماع فاما اذا حلف بغير استحلاف القاسمي وروى تنغسه التوريتة ولا ينث سوا حلف ابتداء من غير تحليف او حلف غير القاسمي وغير ناثير في ذلك ولا اعتبار بنية المستحل غير القاسمي وما صلح اليمين على نية الحالف في كل الاحوال الا اذا استحلفه القاسمي او نابه في دعوى توجهت عليه فتكون على نية المستحل وهو مراد الحديث اما اذا حلف عند القاسمي من غير استحلاف القاسمي في دعوى فالا اعتبار بنية الحالف وسواء في هذا كله اليمين بالثقة او بالطلاق والعتاق الا ان اذا حلفه القاسمي بالطلاق او بالعتاق تنغسه التوريتة ويكون الاعتبار بنية الحالف لان القاسمي ليس لا تحليف بالطلاق والعتاق وانما يستحلف بالثقة وادعى ان التوريتة وان كان لا ينث بها فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حتى تستحق وبذلك يجمع عليه هذا تفصيل من ذهب الشافعي واصحابه ونقل القاسمي عياض عن مالك واصحابه في ذلك اختلاف وتفصيل فقال لا خلاف بين العلماء ان الحالف من غير استحلاف ومن غير تعلق حتى يهينه لانه يمينه وقيل قول ولما اذ حلف بغيره في حق او يثقه متبرعا او يقضاه عليه فلا خلاف ان يحكم عليه بغيره يمينه سوا حلف متبرعا باليمين او باستحلاف ولما فيما بينه وبين الله ثم فقيل اليمين على نية المحلوف لروى عن مالك والاوزاعي لا يصح

بالاستثناء في حق سليمان خاصة وليس المراد ان كل من يقول ذلك فله مثل ذلك

قوله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان استثنى لولدت الخ وهذا مبني على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد علم القدر المعلق

فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهم غلاماً فارساً يقاتل في سبيل الله **وحدثنا** ابن عبد الوهاب عن ابي عمر واللفظ لابن ابي عمير عن طائفة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود نبى الله عليه السلام لا طيفن الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتى بخيل يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبة او الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسيت فلم يأت واحدة من نسائه الا واحدة جاءت بشق غلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركاً له في حاجته **وحدثنا** ابن ابي عمير قال ناسفيا عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لا طيفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهم غلاماً يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فاطاف بهن فلم تلد منهم الا امرأة واحدة نصف انسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركاً له في حاجته **وحدثنا** زهير بن حرب قال حدثني شعبة قال قال حدثني ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لا طيفن الليلة على تسعين امرأة كلها تأتى بفارس يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبة قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعاً فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة فجاءت بشق رجل وايم الذي نفس عهد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرساناً جميعاً **وحدثنا** سويد بن سعيد قال قال حفص بن ميسرة عن ميسرة بن عقيب عن ابي الزناد بهذا الاسناد مثله غير انه قال كلها تحمل غلاماً يجاهد في سبيل الله تعالى **باب** النوى عن الاصل على اليمين فيما يتأذى به اهل الحالف مما ليس بجرام **وحدثنا** محمد بن رافع قال قال نعيم بن حازم عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ان يظن احدكم بما فعل النسيء فقد كفر بما كان عند الله من ان يعطى كفايته التي فرض الله بالكفر وما يفعل فيه اذا سلم **وحدثنا** محمد بن ابي بكر المقدمي

لا طوفن قال داود عليه السلام لا طوفن حتى تأتى

هذا قال والذي يتفق من ترجمته البخاري وما ذكره في الباب من القرآن والآثار ان يجوز استعمال لولولا فيما يكون لا استقبال مما استعجاب مما استعجب من فعله لا استعجاب غيره وهو من باب المتعجب من فعله لا وجود غيره وهو من باب لولا لان لم يدخل في الباب سوى ما هو لا استقبال او ما هو متعجب من فعله كحديث لولا البصرة كنت امرأ من الانصار وروى المصنف والمنقضي او ما فيه اعتراض على الغيب والقدر السابق وقد ثبت في الحديث الآخر في صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم وان اصابك شئ فلا تغفل لوانى فقلت كذا كان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل قال القاصي قال بعض العلماء ان هذا اذا قل على جهة التمجيد والقطع بالغيب ان لو كان كذا من غير ذكر شئ من الله تعالى والنظر الى سابق قدره وخلق عليه علينا فاما من قال على التسليم ورد الامر الى المشية فلا كراهة فيه قال القاصي وشارحه بعضهم ان لولا بخلاف لوقال القاصي والذي عنده انها سوار اذا استعملت فيما لم يحط به الانسان علماً ولا هو اقل تحت مقدور قائمها ما هو تحكم على الغيب واعتراض على القدر كما نهر عليه في الحديث ومثل قول المناهقين لولوا عما نطقوا لولا كما عندنا ما ما تواما قتلوا ولو كان لنا من الامر شئ ما قتلنا بيننا فاذ الله تعالى عليهم باطلم فقال فادروا عن انفسكم الموت ان كنتم صادقين فمثل هذا هو منى عندنا ما نهر الحديث الذي نحن فيه فانما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن يمينه ان سليمان لوقال ان شاء الله لجاهدوا اذ ليس بجاهد ما يدرك بالحق والاجتهاد وانما اخبر عن حقيقة علمه الله تعالى بهاد هو نحو قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اسرائيل لم يختر اللحم لولوا حور لم تكن امرأة زوجه فلما مضت بين هذا وبين حديث النبي عن لود قد قال الله تعالى قل لو كنتم في يوتكم ليرز الذين كتب عليهم القتل الى مفاصلهم ولوردوا العادوا المهنوا عنه وكذلك ما جاء من لولا كقول الله تعالى لولا ان كتب من الله سبق مسك ولولا ان يكون الناس امته واحدة لبعثنا ولولا ان كان من المسلمين لبست في بطنه لان الله تعالى يخبرني كل ذلك عما مضى لولوا في علم خبر اقطيا وكل ما يكون من لولوا لما نهر به الانسان من علمه استعجاب من فعله ما يكون فعله في قدرته فلا كراهة فيه لانه اخبار حقيقة عن امتناع شئ بسبب شئ او حصول شئ لامتناع شئ وتأتى لولوا بالبيان السبب الموجب او الثاني في فلا كراهة في كل ما كان من هذا الا ان يكون كاذباً في ذلك كقول المناهقين لو علم قتالا لا تبغناك والله اعلم **باب** النبي عن الاصل على اليمين فيما يتأذى به اهل الحالف مما ليس بجرام **قول** صلى الله عليه وسلم لان يبلغ احدكم بيعة في اهل اثم لعند الله من ان يعطى كفارة التي فرض الله ما قوله صلى الله عليه وسلم لان يفتح الامم وهو الامم والقسم وقوله صلى الله عليه وسلم يبلغ هو يفتح الابد والامم وتشديد الجيم واثم بهزة ممدودة وثاء مثله اي اكثر اثم ومعنى الحديث انه اذا حلفت بيعة يتعلق بالهله ويضرون بدمه منته ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغي له ان يحنث فيحفل ذلك الشئ ويكفر عن بيعة فان قال لا احنث بل

الاستثناء في شئ من ذلك الا اليمين بالثقة قال **قول** صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث فيه اشارة الى ان الاستثناء يكون بالقول ولا يكفي فيه النية وهذا قال الشافعي والوجه في حقه وماك واحمد والعلامة كانه الاما على عن بعض المالكية ان قياس قول مالك معة الاستثناء بالنية من غير لفظ **قول** صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبة او الملك قل ان شاء الله قد يحتمل من يحنث به من يقول بجواز انفصال الاستثناء واجاب الجمهور عنه بان يحتمل ان يكون صاحبه قال لذلك وهو يحنث في اثم اليمين وان الذي جرى منه ليس يمين فان لم يحنث في الحديث تخرج يمين والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم لا طوفن وفي بعض النسخ لا طيفن الليلة على النساء فيصيحان طاف بالشئ والطاف به اذا دار حول ذكره عليه فهو طائف ومطيف وهو بهنكا كانه عن الجماع **قول** صلى الله عليه وسلم كان سليمان ستون امرأة وفي رواية سبعون وفي رواية تسعون وفي غير صحيح مسلم تسع وتسعون وفي رواية مائة بذلك ليس يتعارض لان ليس في ذكر التعليل نفي الكثير وقد سبق بيان هذا مرات وهو من مفهوم العدد ولا يعمل به عندنا ايراصولين وفي هذا بيان ما خص به الانبياء صلوات الله عليهم من القوة على الحافة بنزول ليلة واحدة وكان نبينا صلى الله عليه وسلم يطوف على احدى عشرة امرأة في الساعة الواحدة كما ثبت في الصحيح وهذا كل من زيادة القوة والله اعلم **قول** فحفل كل واحدة منهن فمثل كل واحدة منهن غلاماً فارساً يقاتل في سبيل الله هذا قال صلى الله عليه وسلم في الخبر وقصده به الآخرة والجماد في سبيل الله تعالى لان فرض الدنيا **قول** صلى الله عليه وسلم فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان وفي رواية جاءت بشق غلام قيل هو الجسد الذي ذكره الله تعالى انزالي على كريمة **قول** صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاماً فارساً يقاتل في سبيل الله تعالى هذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم اوى اليه بذلك في حق سليمان لان كل من فعل هذا يحصل له هذا **قول** صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبة او الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسيت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شاء الله لم يحنث وكان دركاً له في حاجته هو يفتح الاراد اسم من الادراك اي الحاقا قال الله تعالى لا تخافوهم **قول** صلى الله عليه وسلم وام النبي نفس محمد بيده لوقال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فيه جواز اليمين بهذا اللفظ وهو ليم الله واليمين الله واختلف العلماء في ذلك فقال مالك والوجه في حقه هو يمين وقال اصحابنا ان نوى به اليمين فهو يمين والا فلا **قول** صلى الله عليه وسلم لوقال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله لولوا قال القاصي عياض بن ابي عمير على جواز قول لولوا قال وقد جاء في القرآن كذا في كلام الصعابة والسلف وترجم البخاري على هذا باب ما يجوز من اللواد فعل فيقول لوط صلى الله عليه وسلم لوان لي بكم قوة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجعاً لغير بيعة لرحمت هذه ولودى الشر لو اعلنت و للاحداث قولك بالكفر لاحت البيت على قواعد ابراهيم ولولا الهجرة لكانت امرأ من الانصار وانشال

قوله لان يبلغ هو مبتدأ خبره قوله اثم بعد الهزة اسم تفضيل اي اكثر اثم اي الاصل على مقتضى الحلف لقصد البر الى القسم اكثر اثم من الحنث فيه مع الكفارة اذا كان مقتضى الشرع الحنث مع الكفارة.

ابن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف ابي فدعا و دعاني ثم قال امثل منه فعقا ثم قال كتابي مقررت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الا خادم واحدة فلطمها احدنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اَعْتَقُوهَا قَالُوا لَيْسَ لَنَا مِنْهَا شَيْءٌ غَيْرَهَا قَالِ فليست موهبا فاذا استغوا عنها فليخلو سبيلها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن نعيم واللفظ لابي بكر قالنا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال عجل شيخ فلطم خادما قاله فقال له سويد بن مقرن عجز عليك الاخر وجهها لقد رايتنى سبع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم الا واحدة لطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها وحدثنا محمد بن المشني وابن بشار قالوا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كنا نبيع البرقي دارسويد بن مقرن اخي النعمان بن مقرن فخرجت جارية فقالت لرجل منا كلمة فلطمها فغضب سويد فذكر فمحدث ابن ادريس وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني ابي قال ناشبة قال قال لي محمد بن المنكر وما اسمك قلت شعبة فقال محمد حدثني ابو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن ان جارية له لطمها انسان فقال له سويد ما علمت ان الصورة محرمة فقال لقد رايتني واني لسابع اخوة على مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا خادم غير واحد فمخادنا فلطمها فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن المشني عن وهب بن جرير قال ناشبة قال قال لي محمد بن المنكر وما اسمك فذكر بمثل حديث عبد الصمد حدثنا ابو كامل الجحدري قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال قال ابو مسعود البدرى كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم افهم الصوت من الغضب قال فلما دنا متواذاهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود قال قلت للسوط من زيد فقال اعلم ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك علي هذا الغلام قال فقلت لا اضرب مملوكا بعد ابد وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير قال وحدثني زهير بن حرب قال نا محمد بن حميد وهو المصعري عن سفين قال وحدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا سفين قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا ابو عوانة كلهم عن الاعمش باسناد عبد الواحد فمحدثه غير ان في حديث جرير فسقط من يدي السوط من هيبة حدثنا ابو بكر بن محمد بن الغلاء قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود الانصاري قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود فقلت اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لولم تفعل للفتك النار اولستك النار حدثنا محمد بن المشني وابن بشار واللفظ لابن المشني قالنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود انه كان يضرب غلامه فجعل يقول اعوذ بالله قل فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الله اقدر عليك منك عليه قال فاعتقه وحدثني بشر بن خالد قال نا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر قوله اعوذ بالله اعوذ برسول الله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن نمير قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا فضيل بن غزوان قال سمعت عبد الرحمن بن ابي نعم قال حدثني ابو هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا ياقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال وحدثنا ابو كريب قال نا وكيع قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسحاق بن يوسف الازرق كلاهما عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد وفي حديثهما سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم في التوبة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال نا الاعمش عن المعروفين سويد قال مررتا بابي ذر بالريذة وعليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا يا ابا ذر لو جمعت بينهما كانت حلة فقال انه كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت امه اعجمية فحيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر انك

نعتقه و الله تبارك وتعالى و برد

له حر الوجوه بالضم دشاره ۱۳ شتى الارب

عدها اهل اللغة في زمن العوام واجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بانها تغيير من بعض الرواة لان ابن علقمة بها معنى كلام ابن عمر ليس في اعتنا ابراهيم الملقب بربعا وانا اعلم كفاية لعزير وقيل هو اشتاء منقطع وقيل بل هو متصل ومعناه ما اعتقه الا لاني سمعت كذا قوله لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف ابي فدعا و دعاني ثم قال امثل منه فعقا ثم قال كتابي مقررت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الا خادم واحدة فلطمها احدنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اَعْتَقُوهَا قَالُوا لَيْسَ لَنَا مِنْهَا شَيْءٌ غَيْرَهَا قَالِ فليست موهبا فاذا استغوا عنها فليخلو سبيلها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن نعيم واللفظ لابي بكر قالنا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال عجل شيخ فلطم خادما قاله فقال له سويد بن مقرن عجز عليك الاخر وجهها لقد رايتنى سبع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم الا واحدة لطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها وحدثنا محمد بن المشني وابن بشار قالوا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كنا نبيع البرقي دارسويد بن مقرن اخي النعمان بن مقرن فخرجت جارية فقالت لرجل منا كلمة فلطمها فغضب سويد فذكر فمحدث ابن ادريس وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني ابي قال ناشبة قال قال لي محمد بن المنكر وما اسمك قلت شعبة فقال محمد حدثني ابو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن ان جارية له لطمها انسان فقال له سويد ما علمت ان الصورة محرمة فقال لقد رايتني واني لسابع اخوة على مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا خادم غير واحد فمخادنا فلطمها فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن المشني عن وهب بن جرير قال ناشبة قال قال لي محمد بن المنكر وما اسمك فذكر بمثل حديث عبد الصمد حدثنا ابو كامل الجحدري قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال قال ابو مسعود البدرى كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم افهم الصوت من الغضب قال فلما دنا متواذاهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود قال قلت للسوط من زيد فقال اعلم ابا مسعود ان الله اقدر عليك منك علي هذا الغلام قال فقلت لا اضرب مملوكا بعد ابد وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير قال وحدثني زهير بن حرب قال نا محمد بن حميد وهو المصعري عن سفين قال وحدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا سفين قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا ابو عوانة كلهم عن الاعمش باسناد عبد الواحد فمحدثه غير ان في حديث جرير فسقط من يدي السوط من هيبة حدثنا ابو بكر بن محمد بن الغلاء قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود الانصاري قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود فقلت اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لولم تفعل للفتك النار اولستك النار حدثنا محمد بن المشني وابن بشار واللفظ لابن المشني قالنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود انه كان يضرب غلامه فجعل يقول اعوذ بالله قل فجعل يضربه فقال اعوذ برسول الله فتركه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الله اقدر عليك منك عليه قال فاعتقه وحدثني بشر بن خالد قال نا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر قوله اعوذ بالله اعوذ برسول الله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن نمير قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا فضيل بن غزوان قال سمعت عبد الرحمن بن ابي نعم قال حدثني ابو هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا ياقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال وحدثنا ابو كريب قال نا وكيع قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسحاق بن يوسف الازرق كلاهما عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد وفي حديثهما سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم في التوبة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال نا الاعمش عن المعروفين سويد قال مررتا بابي ذر بالريذة وعليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا يا ابا ذر لو جمعت بينهما كانت حلة فقال انه كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت امه اعجمية فحيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر انك

اللفظ وعلم كما يعلم الله على عباده . قوله حدثنا محمد بن حميد العمري هو بفتح الهم واسكان العين قيل لا العمري لان دخل الى عمر بن راشد وقيل لانه كان يتبع اماديت ممر قوله عن ابي مسعود انه كان يعذب غلاما فجعل يقول اعوذ بالله فجعل يعذبه فقال اعوذ برسول الله فتركه قال العلماء لعلم لم يسمع استعاذته الا في الاولة غنبيه كما لم يسمع نداء النبي صلى الله عليه وسلم او يكون نا استعاذ برسول الله صلى الله عليه وسلم تبه لانه . قوله صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا ياقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال في اشارة الى انه لا مدعي قاذف العبد في الدنيا وهذا مجمع عليه لكن يعذر قاذفان العبد ليس بمحصن وسواء في ذلك من هو كالم الرق وليس فيه سبب حرية والمدبر والمكاتب وام الولد من بعضه حربا في حكم الدنيا اما في حكم الآخرة فيستوفي الحد من قاذفه لا استواء الاحرار والعبيد في الآخرة . قوله سمعت ابا القاسم بن التوبة قال القاصي سمى بذلك لانه بئس صلى الله عليه وسلم بقبول التوبة بالقول والامتناد وكانت توبة من قبلنا بقتل النفس قال ويحك ان يكون المراد بالتوبة الايمان والرجوع عن الكفر الى الاسلام واصل التوبة الرجوع . قوله عن العمري بن سويد هو بفتح العين المهلة وباللاد المكورة . قوله لو جمعت بينهما كانت حلما انما قال ذلك لان الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد . قوله في حديث ابي ذر كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت امه اعجمية فحيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر انك امرأتك جارية اما قولك رجل من اخواني فغناه رجل من المسلمين والظاهر ان كان عبدا وانما قال من اخواني لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اخوانكم وخواصكم فمن كان اخوة تحت

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد فمؤم عليه قيمة العدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والافقد عتق منه ما عتق **وحدثنا ابن نمير قال** نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق **وحدثنا شيبان بن فروخ قال** اخبرني ابن حازم عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق لصبيته في عبد فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته فمؤم عليه قيمة العدل والافقد عتق منه ما عتق **وحدثنا قتيبة بن سعيد** وعبد بن ربح عن الليث بن سعد قال ونا ابي ابن المشي قال نا عبيد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال وحدثني ابو الربيع وابو كامل قال نا حماد وهو ابن زيد قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل يعني ابن علية كلاهما عن ايوب قال وحدثنا اسحاق بن منصور قال نا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني اسمعيل بن امية قال ونا ابي بن رافع قال نا ابي فديك عن ابن ابي ذئب قال ونا هارون بن سعيد الازيلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديثهم وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق الا في حديث ايوب ويحيى بن سعيد فانهما ذكر هذا الحرف في الحديث وقالوا لا ندرى اهو شئ في الحديث او قاله نافع من قبله وليس في رواية احد منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الليث بن سعد **وحدثنا عمرو الناقد** وابن ابي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن ابي عمير نا سفيان عن عمرو بن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بينه وبين اخوه فمؤم عليه في ماله قيمة العدل لا وكس ولا شطط فمعتق عليه في ماله ان كان موسرا **وحدثنا عبد بن حميد** قال نا عبد الرزاق قال نا انا نا محمد بن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد عتق ما بقي في ماله اذا كان له مال يبلغ ثمن العبد **وحدثنا محمد بن المنثري** وعبد بن بشر واللفظ لابن المنثري قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن زهير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق احدهما قال يضمن **وحدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد من اعتق شقيقا من مملوك فهو حر من ماله **وحدثني عمرو الناقد** قال نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابن ابي عروة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن زهير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيقا له في عبد فخلاصه في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا علي بن مسهر وعبد بن بشر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلي بن خنيس قال نا انا عيسى بن يونس جميعا عن ابن ابي عروة بهذا الاسناد وفي حديث عيسى ثم استسعى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه **وحدثنا علي بن مجاهد** والسعدى وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا نا اسماعيل وهو ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارقت اربعة وقال له قرلا شديدا **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا حماد قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ابن ابي عمر عن الثقفى كلاهما عن ايوب هذا الاسناد احماد فحدثه كرواية ابن علية واما الثقفى ففي حديثه ان رجلا من الانصار اوطى عند موته فاعتق ستة مملوكين **وحدثنا محمد بن مهران** الضري وحماد بن عبد الله قال نا يزيد بن زريع قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن علية وحماد باب جواز بيع المذبذب **وحدثنا ابو الربيع سليمان بن داود** العتكي قال نا حماد يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من الانصار اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غير ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه متى فاشتره نعتيم بن عبد الله بشمان مائة درهم فدفعها اليه قال عمرو وسمعت جابرا بن عبد الله يقول عبدا

وزجر الغيرة على مثل فعله واما اصل الصلوة عليه فلا يد من وجودها من بعض الصحابة وفي هذا الحديث دلالة لذهب مالك والشافعي واهل الحديث ودادوا من جرهم واليهود في اثبات القرعة في العتق ونحوه وانما اذا اعتق عبدا في مرض موته او اوصى بعتقه ولا يجوز من الثلث اقرع بينهم فاعتق ثلثهم بالقرعة وقال ابو حنيفة القرعة باطله لا مدخل لها في ذلك بل يعتق من كل واحد فسطو ويستسعى في الباقي لانا نأخذ بهذا مردود بهذا الحديث الصحيح واحاديث كثيرة وقولنا في الحديث فاعتق اثنين وارقت اربعة مزعج في الرد على ابي حنيفة وقد قال يقول ابي حنيفة الشيباني والشافعي وشرع والحن ومكي ايضا عن ابن المسيب **قول** في الطريق الاخر شهاب بن ابي حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين هذا الحديث مما استدرج الدارقطني على مسلم فقال لم يسمع ابن سيرين من عمران فيها يقال وانا سمعت من قاله لزيد عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران قال نا ابن ابي عمير عن ابي حنيفة قال في هذا تصريح بان ابن سيرين لم يسمع من عمران ولو ثبت عدم سماعه منه لم يقدر ذلك في صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الامام مسلم فيه عيب لانه اذا ذكره متابعه بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لنا اننا نأخذ بالتمام والاعمال بالصواب باب جواز بيع المذبذب **قول** ان رجلا من الانصار اعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غير ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه متى فاشتره نعتيم بن عبد الله بشمان مائة درهم فدفعها اليه معنى اعترضه عن دبره فقال لرائت حريته موتى وسمى هذا تدبير الامة بعمل

في شقمتا في ٣ و ٤
 هنا معنى الصبيته قول صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله وذكر الحديث الاستسعاء وقد سبق في هذه الاماير في كتاب العتق بسوطة بطرقا ومجيب من اعادة مسلم لما بيننا على خلاف عادة من غير ضرورة الى ما دنا وسبق هنا شرحه **قول** صلى الله عليه وسلم قوم عليه في ماله قيمة العدل ولا شطط قال العلماء الاكس والغش والخس واما الشطط فهو الجور يقال شط الرجل وشط واستشط اذا جاور وافترق واجرد في مجاوزة الحدود المراد يقوم بغيره عدل لا ينقص ولا يزيادة **قول** صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيقا من مملوك فكذلك هو في معظم النسخ شقيقا بالياء وفي بعضها شقيقا بضمها وكذا سبق في كتاب العتق وبها لئان شقق وشقق كسفت ونصيف اي نصيب **قول** ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارقت اربعة وقال له قرلا شديدا وفي رواية ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة مملوكين قوله جزاهم هو يتشديد الاي وتخفيفها لئان مشورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره ومعناه قسمه واما قوله وقال له قرلا شديدا فمعناه قال في شانه قرلا شديدا كراهية لفظه وتعليقا عليه وقد جاء في رواية اخرى تفسير هذا القول الشديدا قال لوعلمنا ما صلينا عليه وهذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم وصده كان يترك الصلوة عليه تخفيفا

له العبيد في غنمة ومات بعد ذلك عن قريب ويمكن طرق الخبر ايضا والحاصل ان الخبر اذا صح لا يترك العمل به بمثل تلك الاستبعاد والله تعالى اعلم

قوله اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم استبعد وقوع مثل ذلك بانته كيف يكون رجل له ستة عبيد من غنمته ولا مال ولا طعام ولا قليل ولا كثير قلت يمكن ان يكون فقيرا حصل

قَبِيْلًا مَاتَ عَامُ أَوْلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابُو بَكْرٍ نَاسِفِيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عُمَرَ وَجَابِلًا يَقُولُ دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غَلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَابِرًا فَاشْتَرَاهُ ابْنُ الْعَتَامِ عَبْدُ قَبِيْلِيَا مَاتَ عَامُ أَوْلٍ فِي أَمَارَةَ ابْنِ الزَّيْبِرِ وَحَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رَجْحٍ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ الزَّيْبِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَدَائِدِ حَدِيثِ حَمَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ قَالَ نَالُ الْغَيْثِ يَعْنِي الْخَزَامِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ نَاصِبِيُّ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُطَّلَعِ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَاتَانَ الْمَسْمُوعِيُّ قَالَ لَمُعَاذُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَابْنِ الزَّيْبِرِ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ فِي بَيْعِ الْمَدَائِدِ كُلِّ هُوَ لَاءُ قَالَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ كِتَابِ الْقِسَامَةِ وَالْمَحَارِبِينَ وَالْقَصَاصِ وَالدِّيَاتِ بِأَبِ الْقِسَامَةِ وَحَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَكْمَةَ قَالَ يَحْيَى وَحَسِبْتُ قَالَ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ إِتْمَا قَالَ أَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ زَيْدٍ حَتَّى إِذَا كَانَا يَخْبِرُ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَاكَ ثُمَّ إِذَا مَحِيصَةُ يَجِدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ قَتِيلًا فَنَدَى ثَمَّ قَالَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَجُوْدُ تَيْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ وَكَانَ اصْغَرَ الْقَوْمِ فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبِيهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ الْكَبْرُ فِي السَّنِ

هؤلاء رواه من روى الأثرين المدعى عليهم قال ابن المديني هذه الرواية وهم من الرواية لانه اسقط الأثرين المدعى ولم يذكر رواهين ولان من روى الأثرين بالمدعى من زيادة رواياتنا صحاح من طرق كثيرة مشهورة فوجب النقل بها ولا تارة هنا رواه من نسي وقال كل من لم يوجب القصاص وانقر على الريبة يبدأ بيمين المدعى عليهم الا الشافعي واهلنا لا يقولون بالجوراء يبدأ بيمين المدعى فان نكل روت على المدعى عليه واجمع العلماء على ان لا يوجب قصاص ولا يبرء المدعى حتى تقرن بها شبيهة يغلب الظن بها واختلفوا في هذه الشبهة المستبشرة الموجبة للقسامة ولما نسخ صور الاول ان يقول المقتول في حياته دمي عن فلان وهو قتلني او ضربني وان لم يكن به اثر او دخل في ذلك من القصاص ما لم يلق او جرحني ويذكر العمد فما سوجب للقسامة عن مالك والليث واذا عي ما لم يجمع عليه الا انه قد روي وحدثنا قال القاضي ولم يقل بهذا من فقهاء الامصار غيرهما ولا روي عن غيرهما واختلف في ذلك العلماء كافة فلم يراع غيرهما في هذا قسامة واشترط بعض المالكية وجود الاثر والجرح في كون قسامة واجتبه مالك في ذلك بقصة بقره بنى اسرائيل وقوله تعالى فقلنا اضربوه ببعضكم كذلك يعي الله الموتى قالوا في الرجل فاخر بقاتله واجتبه اصحاب مالك ايضا بان نكل حاله يطلب بها عقلة ان اسفلو شرف الشاة وابطلنا قول الجرح ادى ذلك الى ابطال الدماء غالبا قالوا ولا نمانا حاله يتجرى فيها الجرح العروق ويتجنب الكذب والعاصي ويتردد البر والفقوى فوجب قبول قوله واختلف المالكية في ان هل يقتل في الشهادة على قوله بشاهدين لا يدر من اثنين الشاهدين اللوث من غير يمينه على معاينة القتل وبهذا قال مالك والليث والشافعي وبين الليث شهادة العدل وحده وكذا قول جماعة ليسوا بمدول الثانية اذا شهد عدلان بالجرح فغاش بعده اياهم مات قبل ان يفيق من قال مالك والليث ببولوث و قال الشافعي والوجه في لاقسامته هنا بل يجب القصاص بشهادة العدلين الاربعة بوجوه الممتنع عند المقتول او قريبا منه او اتيامن جنته وموالة القتل عليه اثره من سطح دم وغيره وليس هناك سبع ولا غيره مما يمكن احالة القتل عليه او تفريق جماعة عن قتيل فله اللوث موجب للقسامة عند مالك والشافعي انما من ان يقتل طائفتان فيوجد بينهما قتيل فغير القسامة عند مالك والشافعي واهلنا واسحق وعنه مالك رواية ان لاقسامته بل فيه دية على الطائفة الاخرى ان كان من احدى الطائفتين وان كان من غيرهما فعلى الطائفتين دية السادسة بوجوه الميث في زحمة الناس قال الشافعي ثبتت فيه القسامة وتجب بها الدية وقال مالك هو بحد وقال الثوري واسحق تجب دية في بيت المال وردى مثله عن عمرو بن السباع ان يوجد في محلة قوم او قبيلتهم او مسجدهم فقال مالك والليث والشافعي واحمد واود وغيرهم لا يثبت بمجرد قسامة بل يقتل بحد لانه قد يقتل الرجل الرجل ويغيب في محلة طائفة ينسب اليهم قال الشافعي الا ان يكون في محلة اعداء له لانه يعلم غيرهم فيكون كالقصة التي جرت بخير فكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقسامة لورثة القتل لما كان بين الانصار وبين اليهود من العداوة ولم يكن هناك سواهم وعن احمد بن حنبل قال الشافعي وقال ابو حنيفة والثوري ومعظم الكوفيين وجود القليل في المحلة والقرية بوجوب القسامة ولا يثبت القسامة عند من في شتى من الصور السبع السابقة الا باننا لاننا عند من هي الصورة التي علم النبي صلى الله عليه وسلم فيها القسامة ولا قسامة عندهم الا اذا وجد القليل ويراثرقا لوان وجد القليل في المسجد حلف اهل المحلة ووجب الدية في بيت المال وذلك اذا ادعى على اهل المحلة وقال الاوذاعي وجود القليل في المحلة بوجوب القسامة وان لم يكن عليه اثر ونحوه من داود بن ابراهيم القاسمي والشافعي قوله فذهب عبد الرحمن بن يونس

الاول في قوله قالوا للكثير العتق فيه في دبر الحياة واما هذا الرجل الانصاري فيقال له ابو بكر واسم الغلام المدعى بقول وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي وموافقته انه يجوز بيع الميراث موت سيده لهذا الحديث وقيل سائل الموصى بعقبة فانه يجوز بيعه بالاجماع ومن جوزها فاشترط وطاوس وعطاء والحسن ومجاهد واسحق واليثرور واودود وقال ابو حنيفة ومالك وجهور العلماء والسلف من الجاهل بين والشافعيين والكونيين رحمهم الله تعالى لا يجوز بيع الميراث ولو انا ما باع النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على سيده وقد جاء في رواية للنسائي والدارقطني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقض به دينك قالوا وانما دفع اليه ثمة بعضي به دينة وتاول بعض المالكية على انه لم يكن له مال غيره فزادوا في هذا القائل وكذا يروى تعرف من تصدق بكل مال وذا ضعيف بل باطل والصواب نفاذ تعرف من تصدق بكل مال وروى القاضي عياض رحمه الله تعالى الا انه عندى انه فعل ذلك نظر الاذ لم يترك لنفسه مالا والصحيح ما قدمناه ان الحديث على ظاهره وان يجوز بيع الميراث بكل حال ما لم يمت السيد والشاة علم واجمع المسلمون على صحته التدرج من مذهب الشافعي ومالك والجمهور ان يوجب عتقه من الثلث وقال الليث وزاد فيهما الشافعي سون راس المال وفي هذا الحديث نظر الامام في مصالح دينه وامره اياهم باقية الرق بهم وباباطهم ما يجرى من تصرفاتهم التي يمكن فسخها وفيه جواز البيع فيمن يزيده هو يجمع عليه الا ان قد كان فيه خلاف ضعيف بعض السلف قوله واشتراه نعم بن عبد الله وفي رواية فاشتراه ابن النخعي بالون الفتوى والى الملهمة المشددة لهذا هو في جميع النسخ ابن النخعي قالوا وهو غلط وصوابه فاشتراه النخعي فان المشتري يوفيه وهو النخعي سمي بذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها نعمة نعم والنخعي الصوت وقيل هي السعد وقيل النخعي والشافعي علم كتاب القسامة والى اربعين والقصاص والديات باب القسامة ذكر سلم حديث جويصة وجيصة باختلاف الفاظ وطرقه من وجه جويصة ابن عمر بن عبد الله بن سلم قتيلا بخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ولاية له فتلخون حسين بينا وستمعون صاحبكم او تاتكم وفي رواية تستقون قاتلكم او ما جكم اما جويصة وجيصة فبئس يديا فيها ويخفيفها لفتان مشهورتان وقد ذكرهما القاضي اشرفها الشافعي حديث القاسمي حديث القسامة اصل من اصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام ولكن من ادان مصالح العباد وفضل العلماء كافة من الصعابة و التابيين ومن بعدهم من علماء الامصار الجاهل بين والشافعيين والكونيين وغيرهم رحمهم الله تعالى وان اختلفوا في كيفية الاخذ به وروى عن جماعة ابطال ابطال القسامة وادى الحكم لها ولا عمل بها ومن قال بهذا سلم بن عبد الله وسليمان بن يسار والحكم بن عيسى وقتادة والوقلي بن مسلم بن خالد وابن علية والبخاري وغيرهم وعن عمر بن عبد العزيز روايتان كالمزبئين واختلف القائلون بها فيما اذا كان القتل عمدا بل يجب القصاص بها فقال معظم الجاهل بين وهو قول الزهري وريسته والى الزناد وما لك اصحاب الليث والاوزاعي واحمد واسحق واليثرور واودود هو قول الشافعي في الغريم وروى عن ابى الزبير وعمر بن عبد العزيز قالوا الزناد قلنا بها واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا اوفى لادى انهم الف رجل فاختلف منهم اثان وقال الكوفيين والشافعي في اصح قوله لا يجب بها القصاص واما تجب الدية وروى عن السن البصرى والعبسى والبخنى وعثمان الليثى والحسن بن صالح وروى ايضا عن ابى بكر وعمر وابن عباس ومطوية واختلفوا فيمن يحلف في القسامة فقال مالك والشافعي والجمهور يحلف الودثة ويجب الحق بلفظهم حسين بينا واجتوا بهذا الحديث الصحيح وفيه التصرح بالابداء بين المدعى والمدعى وهو ثبات من طرق كثيرة صحاح لا تدفع قال مالك الذي اجعت عليه الا انه قد روي وحدثنا ان المدعى يبدأ في القسامة ولان جبهة المدعى حارت قويا بالوث قال القاسمي وضعف

قوله دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِيَجْعَلَهُ مِنْ الْأَنْصَارِ لِيَجْعَلَهُ مِنْ الْأَنْصَارِ لِيَقُولَ بِيَعِ الْمَدَّ بَرَعًا عَلَى التَّدْبِيرِ الْمَقِيدِ وَحِكْمِهِ جَوَازُ الْبَيْعِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصمت وتكلم صا حباة وتكلم معها فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم قتله عبد الله بن سهل فقال لهم تحلفون خمسين يمينًا فاستحققون صا حباكم واقتلكم قالوا وكيف نخلف ولم نشهد قال فتبرئكم بهود خمسين يمينًا قالوا وكيف نقبل أيان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله وحديثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال نا حمان بن زيد قال نا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة ورافع بن خديجة بن عبيدة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر ففترقا فى النخل فقتل عبد الله بن سهل فأتهموا اليه فأتاه اخوه عبد الرحمن وابن عمه حويصة ومحيصة الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن في امر اخيه وهو اصغر منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبروا الكبر وقال ليبدأ الاكبر فتكلم في امر صا حباهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منك على رجل منهم في دفع برؤيته قالوا امرنا تشهد كيف نخلف قال فتبرئكم بهود يايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله كفار فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فدخلت مزبد الهيم يومًا فركضتني ناقة من تلك الابل ركضة برجلها قال حماد هذا ابو نوحه **وحدثنا القواريري** قال نا بشير بن المفصل قال نا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنوحه وقال في حديثه فعقله رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل في حديثه فركضتني ناقة **وحدثنا** عمرو والنقاد قال نا سفيان بن عيينة **رحم** قال وثنا محمد بن المثني قال نا عبد الوهاب الثقفي جميعا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة بنوحه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان بن يلال عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الانصاريين ثم من بنى حارثة خرجا الى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم واهلها يهود ففترقا لما جتا فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة مقتولا فدنه صا حباة ثم اقبل الى المدينة فمشى اخواله المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة فذكر والرسول الله صلى الله عليه وسلم شأن عبد الله وحيث قتل فزعم بشير وهو يحدث عن من ادرك من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم تحلفون خمسين يمينًا وتستحقون قاتلكم او صا حباكم قالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم انه قال فتبرئكم بهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نقبل ايان قوم كفار فزعم بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال نا هشيم عن يحيى بن

ابو اسحق المروزي عن اصحابنا يجوز صرنا من اهل الزكوة لهذا الحديث فاخذنا به وقال جمهورنا وغيرهم معناه اشتراه من اهل الصدقات بعد ان يكونوا ثم دفعا تبرعا الى اهل القليل وعلى القاض من بعض العلماء انه يجوز صرف الزكوة في مصالح العامة وتناول هذا الحديث عليه وتناول بعضهم على ان اولياء القليل كانوا محتاجين ممن تباح لهم الزكوة وتناول باطن لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحد لئلا من الزكوة بخلاف اشرف القائل ولا نساه دية وتناول بعضهم على انه دفع من سهم المولفة من الزكوة استملا فاليهود يعلمون وبنا ضعيف لان الزكوة لا يجوز صرفها الى كافر لما راها علينا عن الجمهور اشتراها من اهل الصدقة وفي هذا الحديث انه ينبغي للامام مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح ذات اليمين وفيه اثبات القسامة وفيه الاشارة الى المدعى في القسامة وفيه رد اليمين على المدعى عليه اذا نكل المدعى في القسامة وفيه جواز الحكم على الغائب وسماع الدعوى في الدماء من يفرضه الخصم وفيه جواز اليمين بالظن وان لم يتيقن وفيه ان الحكم بين المسلم والكافر يكون بحكم الاسلام **قول** قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون ممن على رجل منهم هذا مما يجب تاوله لان اليمين انما تكون على الورث خاصة لا على غيره من القبيلة وتناولنا هذا من معناه يؤخذ ممن خمسون يمينًا والحلف هم الورثة فلا يخلف احد من الاقارب غير الورثة يخلف كل الورثة ذكورا كانا او اناثا سواء كان القتل عمدا او خطأ بذم ذمب الشافعي وفيه قال ابو ثور وابن المنذر ووافقنا مالك فيما اذا كان القتل خطأ واما في العمدة قال يخلف الاقارب خمسين يمينًا ولا يخلف النساء ولا الصبيان ووافقنا ربيعة والبيهقي والاوزاعي وحمد وداد واهل الظاهر اخرج الشافعي بقوله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينًا فاستحقق صا حباكم فعمل الخالف هو المستحق الدية والقصاص ومعلوم ان غير الوارث لا يستحق شيئا فدل على ان المراد حلف من يستحق الدية **قول** صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون ممن على رجل منهم في دفع برؤيته برئته الرمة بهم الارباع والاربعون والاربعون والاربعون والاربعون الى اهل القليل وفيه دليل من قال ان القسامة ثبتت في القصاص وقد سبق بيان هذا من العلمانية وتناولنا القائلون ان القصاص بان المراد ان يسلم ليسوفى منه الدية كونهما ثبتت عليه وفيه ان القسامة انما تكون على واحد ووجه قال مالك واحمد وقال اشهب وغيره يخلف الاولياء على ما شاؤوا ولا يقتلون الا واحدا وقال الشافعي ان ادعى على جماعة فطغوا عليهم وقيمت عليهم الدية على الصحيح عند الشافعي وعلى قولنا لا يجب القصاص عليهم وان طغوا على واحد استحقوا عليه وحده **قول** قوله فدخلت مزبد الهيم يومًا فركضتني ناقة من تلك الابل ركضة برجلها المراد بكلمة الميم ونوع البناء هو الموضع الذي يجمع فيه الابل ونميس والاربعون الجبس ومعنى ركضتني رفسنتي وادوية الكلام انه ضبط الحديث وحفظه حفظا يليغا **قول** فوجد في شربة مقتولا الشربة بفتح الشين المعجم والاربعون هو جرح يكون له قولنا نقاد كذا في جميع النسخ الموجودة بالهجرة فالنون فالقاف لكن لا تدخل المعناه في النظر كما لا يخفى ولعل كان اقاد على وزن اقام اعنى من الافعال لان الافعال بمعنى تقدم كما في القاموس اقاد فلان تقدم فمرفران سخن الى النقاد فمعنى اقاد معا بلتى اي تقدم في مقابلتي والله اعلم ان كان ما يشبهه الاحمدية اقول وفي نسخة المصيبة من النقاد مقالتي ۱۲

باب في تعني

صا حباكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبروا الكبر في السن فصمت وتكلم صا حباة وتكلم معهما معنى هذا ان المقتول هو عبد الله ولله اسم عبد الرحمن ولها ابنا عم وبها محيصة وحويصة وبها الكبريتا من عبد الرحمن فلما اراد عبد الرحمن ان يتكلم قال لا النبي صلى الله عليه وسلم كبراي يتكلم الكبريتك واعلم ان حقيقة الدعوى انما هي لاجرة عبد الرحمن لا حتى فيما لا يبيعه واما امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لا يملك ان يكون المراد بكلمة حقيقة الدعوى بل سماع صورة الفقهه وكيف جرت فاذا اراد حقيقة الدعوى تكلم صا حباة ويحكم ان عبد الرحمن وكل حويصة ومحيصة في الدعوى ومساعدة او امر يتوكله وفي هذا فضيلة السن عند النساء وفي الفضائل ولهذا نظر في ما يقدم بها في الامانة وفي ولاية النكاح نديا وغير ذلك وقوله الكبر في السن معناه يريد الكبر في السن والكبر منسوب باضمار يريد ونحوها وفي بعض النسخ تكبر باللام وهو صحيح **قول** صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينًا فاستحققون صا حباكم او قاتلكم قد يقال كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما يكون اليمين للوارث خاصة والوارث عبد الرحمن خاصة وهو ابو القليل واما الاخران فابنا عم لا يرث لهما الا في الجوارب ان كان معلوما عند من اليمين تتحقق بالوارث فالطلق الخطاب لم والمراد من تحقق اليمين واحتمل ذلك كونه معلوما للمحيطين كما سمع كلام الجمع في صورة تكثر وكيفية ما جرى لدوان كانت حقيقة الدعوى وقت الحاجة مختصة بالوارث واما قوله صلى الله عليه وسلم تستحقون قاتلكم او صا حباكم فثبت حكم على من حلفتم عليه بل ذلك الحق قصاص او دية وفيه الخلف السابق بين العلماء واعلم انما يجوز لهم الحلف اذا علموا او ظنوا ذلك وانما عرض عليهم النبي صلى الله عليه وسلم اليمين ان وجب فيهم هذا الشرط وليس المراد الا ان لم في الحلف من غير ظن ولهذا قالوا كيف نخلف ولم نشهد **قول** صلى الله عليه وسلم تبرئكم بهود خمسين يمينًا اي تبرأ اليكم من دعواكم خمسين يمينًا وقيل معناه مخلصوكم من اليمين بان يحلفوا فاذا حلفوا انتبت الخسومة ولم يثبت عليهم شئ وخلفتم انتم من اليمين وفيه دليل على صحة اليمين الكافرو الفاسق وهو مرفوع غير ممنون لا ينصرف لانه اسم لقبيلته والظاهرة فغيره التائيه والعلمية **قول** ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى عقله دية وفي رواية اخرى فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله وفي رواية من عنده فقوله وداه بتعريف الدال اي دفع دية وفي رواية فخره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة انما وداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قطعًا للشرع واصلاحًا لذات اليمين فان اهل القليل لا يستحقون الا ان يحلفوا او يكلفوا المدعى عليهم وقد امتنعوا من اليمين وهم مكسورون يقتل صا حباهم فاراد صلى الله عليه وسلم جبرهم وقطع المنازعة واصلاح ذات اليمين بدفع دية من عنده وقوله فوداه من عنده يمكن ان يكون من فاضل مال في بعض الاحوال صادف ذلك عنده ويحكم انه من مال بيت المال ومصالح المسلمين واما قولنا في الرواية الاخرة من ابل الصدقة فقد قال بعض العلماء انها غلط من الرواية لان الصدقة المفروضة لا تصرف بهذا المعنى بل هي لا تصنف سواهم الله تعالى وقال الامام

سعید عن بشير بن يسار ان رجلاً من الانصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل بن زيد انطلق هو ابن عمه يقال له محيصة
 ابن مسعود بن زيد وسابق الحديث بنحو حديث الليث الى قوله فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قال يحيى بن خيثم بن يسار قال اخبرني
 سهل بن ابي حنيفة قال لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض بالمرید **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** قال نا ابي قال ناسعید بن سعید
 قال نا بشير بن يسار الانصاري عن سهل بن ابي حنيفة الانصاري انه اخبره ان نفرًا منهم انطلقوا الى خيبر ففترقوا فيها فوجدوا واحدهم قتيلاً
 وساق الحديث وقال فيه ففكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة **حدثني اسحاق بن منصور** قال نا
 بشير بن عمر قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني ابوليلي بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابي حنيفة انه اخبره عن
 رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحبيصة خرجا الى خيبر من جهدي اصابهم فأتى محيصة فأخبر ان عبد الله بن سهل قد قتل و
 طرح في عين او فقير فأتى يهود فقال انتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلنا ثم اقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم اقبل هو واخوه
 حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة ليتكلم هو الذي كان يخبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحبيصة كيتركيه يريد
 السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امان يد واصحابكم واما ان يودنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اليهم في ذلك فكتبوا نا والله ما قتلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحبيصة ومحبيصة وعبد الرحمن اتخلفون وتستحقون دم صاحبكم
 قالوا قال فتخلف لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعت اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة
 حتى ادخلت عليهم الدار فقال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء **حدثني ابوالطاهر وحرمله بن يحيى** قال ابوالطاهر نا وقال حرمله نا
 ابن وهب قال اخبرني يونس بن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن
 رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كنت عليه في الجاهلية **وحدثنا محمد**
 ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب بهذه الاستاذة مثله وزاد وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من
 الانصار في قتيل ادعوه على اليهود **وحدثنا حسن بن علي الحلواني** قال نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن ابن شهاب
 ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن سليمان بن يسار اخبره عن ناس من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابي حنيفة بن ابي حنيفة
 يحيى بن يحيى التيمي وابوبكر بن ابي شيبة كلاهما عن هشيم واللفظ يحيى قال نا هشيم عن عبد العزيز بن مهيب وحميم بن انس بن مالك ان ناساً من عربة
 قديماً وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فاجتووا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فقتلتموهما من
 اليانها وابوالها ففعلوا فصحا ثم مالوا على الرعاء فقتلوهما ارتدوا عن الاسلام وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
 فبعث في اثرهم فأتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم سمل اعينهم تركهم في الحرة حتى ماتوا **وحدثنا ابو جعفر محمد بن الصباح وابوبكر بن**

بمسلمين

في اصل الخبر وجوز شرب كفرة وتمر - قوله لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض المراد بالفريضة
 هنا ان قومه من تلك النوق المفروضة في الدين وسمى المدفوعة في الزكاة او في الدين فريضة لانها مفروضة
 اي مقدرة بالسن والعدد واما قول المازري ان المراد بالفريضة هنا الناقة المرمية فقد غلط فيه والشرع علم
 قوله ففكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة
 هذا آخر الفوات الذي لم يسمه ابراهيم بن سفيان من سلم وقد قدمنا بيان اوله وقوله عقيب بن ابي
 اسحق بن منصور قال اخبرنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني ابوليلي هو اول
 سماع ابراهيم بن سفيان من سلم من هذا الموضع كذا هو في معجم الصحاح وفي نسخة الحافظ ابن عساكر ان
 آخر الفوات آخر حديث اسحق بن منصور بن الذي ذكرناه واول السماع قوله عقبه حدثني ابوالطاهر
 وحرمله بن يحيى والاول اصح - قوله وطرح في عين او فقير الفقير هنا على لفظ الفقير من
 آدميين والفقير هنا البئر القريبة العر او اسعة الفم وقيل هو المهيضة التي تكون حول النخل قوله
 صلى الله عليه وسلم امان يد واصحابكم واما ان يودنوا بحرب معناه ان تبنت القتل عليهم بقاسمك
 فاما ان يودوا بحكم اي يدعوا اليه ويؤدوا واما ان يعلونا انهم مستنونون من التزام احكامنا فيستقص عنهم
 ويصبرون حربنا وفيه دليل لمن يقول الواجب بالقسامة الدينية دون القصاص قوله
 خرجا الى خيبر من جهدي اصابهم فأتى محيصة والمحبة والمشقة والله اعلم يا ب حكم المحدثين و
 المرتدين فيه حديث العريبيين انهم قدموا المدينة فاسلوا استوجوا وسقطت اجسامهم فامرهم النبي صلى
 الله عليه وسلم بالخرج الى ابل الصدقة فخرجوا فقتلوا الراعي وارتدوا عن الاسلام وساقوا الذود
 فبعت النبي صلى الله عليه وسلم في اثرهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم في الحرة يستسقون فلما
 يستقون حتى ماتوا هذا الحديث اصل في عقوبة المرتدين وهو موافق لقول الله تعالى انما جزاء الذين
 يمارون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف
 او ينفوا من الارض واختلف العلماء في المراد بهذه الآية الكريمة فقال مالك بن يحيى التيمي في غير الامام
 بين هذه الامور الا ان يكون الممارب قد قتل فيقتل فيقتل فيقتل وقال ابو حنيفة والومصعب المالحى الامام بالنيابة
 وان قتلوا وقال الشافعي وآخرون هي على التقسيم فان قتلوا ولم يافذوا المال قتلوا وان قتلوا
 واخذوا المال قتلوا وصلوا فان اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف فان
 اخذوا السبيل ولم يافذوا شيئاً ولم يقتلوا طلبوا حتى يجرؤوا هو المراد باللفظ عندنا قال اصحابنا لان

مزر هذه الافعال تختلف فكانت عقوباتها مختلفة ولم يكن التمييز وتبنت احكام الماربه في الصحاح
 ولم تبنت في الامصار في خلاف قال ابو حنيفة لا تبنت وقال مالك والشافعي تبنت قال
 القاضي عياض واختلف العلماء في معنى حديث العريبيين هذا فقال بعض السلف كان هذا قبل نزول
 الهدى وآية الماربه والنبي عن الملة وهو نسوخ وقيل ليس منسوخ وفيه نزول آية الماربه واما
 فعل النبي صلى الله عليه وسلم بهم ما فعل قاصدا لانهم فعلوا بالرماة مثل ذلك وقد رواه سلم بن
 طرفة ورواه ابن اسحق وموسى بن عقبه واهل السير والترمذي وقال بعضهم النبي عن الملة نهي تنزيه
 ليس بحرام واما قوله يستسقون فلا يستقون فليس في ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا نهي من
 سبقهم قال القاضي وقد اجمع المسلمون على ان من وجب عليه القتل فاستسقى لا يمنع الماء قضاء
 فيجمع عليه فذابان قلت قد ذكر في هذا الحديث الصحيح انهم قتلوا الرعاة وارتدوا عن الاسلام وحسنه لا
 يبيح لهم حرمة في سقى الماء ولا غيره وقد قال اصحابنا لا يجوز لمن معدن الماء ما يحتاج اليه للطهارة ان يستقيه
 لمزيد يناف الموت من العطش ويقيم ولو كان ذيبا او بيعة وجب سقيه ولم يجز الوضوء به فيجوز والله
 اعلم قوله ان ناساً من عربة هي بعض العين المملة وفتح الراء واخرها نون ثم هاء وهي قيسية
 معروفة قوله قدموا المدينة فاجتووا بها اي بالجم والشاة فوق ومنه استوجوا كما فسره في
 الرواية الاخرى اي لم توافتموهم وكبروا سقم اصابهم قالوا وهو مشتق من الجوى ويودل في الجوف ...
 قوله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فقتلتموهما من اليانها وابوالها
 فضلوا فسوا في هذا الحديث انما ابل الصدقة وفي غير مسلم انما القاح النبي صلى الله عليه وسلم وكلاهما
 صحيح وكان بعض الابل ابل الصدقة وبعضها للنبي صلى الله عليه وسلم واستدل اصحاب مالك وحمد بن
 الحديث ان بول ما يولك لحمه وورثه طاهران واجاب اصحابنا وغيرهم من القائلين نجا ستمان شرهيم
 الابل كان للذودى وهو جازر بكل الجماسات سوى النمر والسكيات فان قيل كيف اذن لهم في شرب
 بين الصدقة فاجاب ان ابلنا للميتين من المسلمين وهو لا اذ ذاك منهم قوله ثم مالوا
 على الرعاة فقتلهم وفي بعض الاصول المعتدلة الرعاة وها لغتان يقال راع ورعاة كقاص وقشاة
 وراع ورعاة كسر الراء وبالمد مثل صاحب وصحاب - قوله وسمل اعينهم كذا هو في معجم الشيخ
 سمل باللام وفي بعضنا سمر بالراء والميم تخففه وضميطة في بعض المواضع في البخاري سمر يشد يديهم ونس
 سمل باللام فعابا واذهب ما فيها ومعنى سمر بالراء كملها بساير ميمية وقيل هما معنى قوله بهم

ابى شيبة واللفظ لابي بكر قال نا بن علي عن حجاج بن ابى عثمان قال حدثني ابو رجاء مولى ابى قلابة عن ابى قلابة قال حدثني انس ان نفرا من عكلى ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستوحوا الارض وسقمت اجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يخرجون مع راعيتنا في ابله فتصيبون من ابوالها والبائنا فقالوا بل نخرجوا فنشربوا من ابوالها والبائنا فصكروا فقتلوا الراعي طردوا الايل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في اثارهم فادركوا نجديهم فامرهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمرا عينيه ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا وقال ابن الصياح في روايته واطردوا والنعم قال وسمرت اعينهم **وحدثنا** هارون بن عبد الله قال نا سليمان بن حرب قال نا حنبل بن زيد عن ايوب عن ابى رجاء مولى ابى قلابة قال قال ابوقلابة نا انس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من عكلى او عرينة فاجتروا المدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقار وامره من يشربوا من ابوالها والبائنا بمعنى حديث حجاج بن ابى عثمان وقال وسمرت اعينهم والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون **وحدثنا** محمد بن المتنى قال نا معاذ بن معاذ قال وحدثنا احمد بن عثمان النوفلي قال نا زهير السماء قال نا ابى عون قال نا ابو رجاء مولى ابى قلابة عن ابى قلابة قال كنت جالسا خلف عمر بن عبد العزيز فقال للناس ما تقولون في القسامة فقال عنيصة قد حدثنا نا انس بن مالك كذا وكذا افقلت ايتاي حدث انس قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بنحو حديث ايوب وحجاج قال ابوقلابة فلما فرغت قال عنيصة سبحان الله قال ابوقلابة فقلت اتهمني يا عنيصة قال لا وهكذا نا انس لن تزالوا خير يا اهل الشام مادام فيكم هذا ومثل هذا **وحدثنا** الحسن بن ابى شعيب الحراني قال نا مسكين وهو بن بكير الحراني قال انا الاوزاعي قال حدثنا عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن يوسف عن الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة عن انس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عكلى بنحو حديثهم زاد في الحديث ولم يحسمهم **وحدثنا** هارون بن عبد الله قال نا مالك بن اسماعيل قال نا زهير قال نا سماك بن حرب عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرينة فاسلموا ويايعوه وقد وقع بالمدينة الموم وهو البرسر ثم ذكر بنحو حديثهم زاد وعدة شباب من الانصار قريب من عشرين فاسلمهم اليهم بعث معهم قانقا يقتص اثمهم **وحدثنا** هدا بن خالد قال نا همام قال نا قتادة عن انس بن حرب قال وحدثنا ابن المشي قال نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن انس وفي حديث همام قدم على النبي صلى الله عليه وسلم رهط من عرينة وفي حديث سعيد من عكلى وعرينة بنحو حديثهم **وحدثنا** الفضل بن سهل الاعرج قال نا يحيى بن زعيلان قال نا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس قال نا اسمعيل النخعي صلى الله عليه وسلم اعين اولئك لانهم سملوا اعين الرعاء باب ثبوت القصاص في القتل بالجر وغيره من المحدثات والمشكلات وقتل الرجل بالمرأة **وحدثنا** محمد بن المشي ومحمد بن بشار واللفظ لابي المشي قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك نا يهوديا قتل جارية على اوضح لها فقتلها بجحر قال فجئ بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رفق فقال لها ائتلك فلان فاشارت براسها نا لاثم سألها الثالثة فقالت نعم واشارت براسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين جرين **وحدثنا** يحيى بن حبيب الجارقي قال نا خالد يعنى ابن الجارقي قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابن ادريس كلاهما عن شعبة بهذا الاستاذ نحوه وفي حديث ابن ادريس فوضع راسه بين جرين **وحدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا انا محمد بن ايوب عن ابى قلابة عن انس ان رجلا من اليهود قتل جارية على اوضح على حلي لها ثم القها في القليب ورضخ راسها بالحجارة فاخذ فاتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به ان يرحم حتى يموت فرجحه حتى مات **وحدثنا** اسحاق بن منصور قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جرير قال نا اخبرني معمر بن ايوب بهذا الاستاذ مثله **وحدثنا** هدا بن خالد قال نا همام قال نا قتادة عن انس بن مالك ان جارية وجد راسها قد رخص بين جرين فسألوهما من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهودي فامت براسها فاخذ اليهودي فاخذ فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم ان يرض راسه بالحجارة يا ابى الصائل على نفس الانسان وعضوه اذا دفعه الموصل عليه فالتف نفسه او عضوه لاضمان عليه **وحدثنا** محمد بن المشي واين يشارقال نا محمد بن جعفر قال

قارسل قارمات

بلفظ اي جمع لقرعة كسر اللام ونتمها وهي الناقرة ذات الدر قول ولم يحسم اي ولم يحسم اي ولم يحسم اي والهم في اللثة في العرق بان يلفظ الدم قول وقع بالمدينة الموم وهو البرسام الموم بعتم الميم واسكان الواو واما البرسام فكسر الباء وهو نوع من اختلال العقل ويطلق على ورم الراس وورم الصدر وهو معروف اصل اللفظ سرايزه قول وبعث معم قانقا يقتص اثمهم القانق هو الذي يتبع الآثار ويبيها باب ثبوت القصاص في القتل بالجر وغيره من المحدثات والمشكلات وقتل الرجل بالمرأة قول ان يهوديا قتل جارية على اوضح لما فقتلها بجحر فجئ بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رفق فقتلها فلان فاشارت براسها نا لاثم قال نا الثانية فاشارت براسها نا لاثم سألها الثالثة فقالت نعم واشارت براسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين جرين وفي رواية قتل جارية من الانصار على حلي لها ثم القها في القليب ورضخ راسها بالحجارة فاخذ فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ان يرحم حتى يموت فرجحه حتى مات وفي رواية ان جارية وجد راسها قد رخص بين جرين فسألوهما من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهودي فامت براسها فاخذ اليهودي فاخذ فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرض راسه بالحجارة يا ابى الصائل على نفس الانسان وعضوه اذا دفعه الموصل عليه فالتف نفسه او عضوه لاضمان عليه

له رضح الحصى كنع وضرب كسرا با انا موس

المعروف مع الرضح القول ثم القابا في تليب وفي هذا الحديث فواء منها تمل الرجل بالمرأة وهو اجماع من يستره ومن ان الجانب غير القتل قصاصا على النفس التي تمل فان قتل بسيف قتل هو بالسيف وان قتل بجر او شيب او نحوها قتل بشره لان اليهودي رضخها فرضخ هو ومنها ثبوت القصاص في القتل بالمشكلات ولا يتحقق بالمدنات وبهذا ذهب الشافعي ومالك واحمد وجماهير العلماء وقال ابو حنيفة رضي الله عنه ان القصاص الا في القتل بمجرد من عديدا بجر او شيب او كان معروفا بقتل ان س بالجنين او بالانقاء في النار او خلفت الرواية عنه في شغل اليد كالدرجوس اما اذا كانت الجنابة شيه عمد بان قتل بما لا يقصد به القتل غالبا فتعد القتل برك العضا والسودا والطره والقضيبي و البندقة ونحوها فقال مالك والليث يجب فيه العود وقال الشافعي والبخاري والاوزاعي والثوري واحمد والشافعي والبخاري والليث يجب فيه العود وقال الشافعي والبخاري والاوزاعي والثوري وجوب القصاص على الذي يقتل المسلم ومنها جواز سوال الجرح من جرحك وفائدة السؤال ان يعرف المتهم ليطالب فان اقرت عليه القتل وان انكرنا القول قوله مع يمينه ولا يلزمه شيء بمجرد قول الجرح بهذا بينا وذهب الجاهل بالباير وقد سبق في باب القسامة ان ذهب مالك ثبوت القتل على المتهم بمجرد قول الجرح وتعلقوا بهذا الحديث وهذا تعلق باطل لان اليهودي اعترف كما صرح به مسلم في احادي رواياته التي ذكرنا باننا قتل باعزة والده اعلم باب اس س سلى نفس الانسان او عضوه اذا دفعه الموصل ميدي تلف نفسه او عضوه لاضمان عليه

ناشبة عز قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن مُنية أو ابن أمية رجلاً فعصّ احدُهما صاحبه فانترع يده من قيئه فنزغ ثنيتيه وقال ابن المثنى ثنيتيه فاختصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايخص احدكم كما يعص الفحل لاديه له **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار قالوا نا محمد بن جعفر قال ناشبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن يعلى عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني ابو عستان** المسمعى قال نكعناذ يعنى ابن هشام قال حدثني ابي عز قتادة عن زرارة عن ابي عن عمران بن حصين ان رجلاً عصّ ذراع رجل فجزبه فسقطت ثنيتيه فرفغ الى النبي صلى الله عليه وسلم فابطله وقال اردت ان تاكل لحمه **وحدثني ابو عستان** المسمعى قال نامعناذ قال حدثني ابي عن قتادة عن بكير عن عطاء ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى ان اجير اليعلى بن مُنية عصّ رجل ذراعاً فجزبها فسقطت ثنيتيه فرفغ الى النبي صلى الله عليه وسلم فابطلها وقال اردت ان تقضمها كما يقضم الفحل **وحدثنا احمد بن عثمان** التوفلى قال ناقريش بن اسف عن ابن عوف عن ابن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلاً عصّ يده فجزبها فسقطت ثنيتيه او ثمانية فاستعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تامرني تامرني ان امرك ان يدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل ادفع يدك حتى يعصها ثم انترعها **وحدثنا اشيبان بن قزوخر** قال ناهاهم قال نا عطاء عن صفوان بن يعلى بن مُنية عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وقد عصّ يده فجزبها فسقطت ثنيتاه يعنى الذى عصته قال فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وقال اردت ان تقضمها كما يقضم الفحل **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** قال نا ابواسامة قال نا ابن جرير قال اخبرني عطاء قال اخبرني صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال وكان يعلى يقول تلك الغزوة اوثق على عندي فقال عطاء قال صفوان قال يعلى كان لي اجير فقاتل انساناً فعض احدُهما يداي الاخرى قال لقد اخبرني صفوان ايها العض الاخرى فانترع المعضوض يده من في العاض فانترع احدى ثنيتيه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقالت ام الربيع يا رسول الله ابن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريح بهذا الاستناد نحوه **باب اثبات القصاص في الانسان وما في معناها** **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** قال نا عفان قال نا حماد قال نا ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انساناً فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقالت ام الربيع يا رسول الله

قوله يعلى ابن هشام

يعلى بن مُنية او ابن امية رجلاً فعصّ احدُهما صاحبه فانترع يده من قيئه فنزغ ثنيتيه فاختصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايخص احدكم كما يعص الفحل لاديه له وفي رواية ان اجير اليعلى عن رجل ذراعاً ما منته فعض الهم واسكان النون ويده باياه شاة تحت وهي ام يلى وقيل جدته واما امية فوابوه فيسح ان يقال يعلى بن امية ويلى بن منية واما قول ان يعلى هو المعضوض وفي الرواية الثانية والثالثة ان المعضوض هو اجير يعلى لا يعلى فقال المصنف المعروف انه اجير يعلى لا يعلى ويحتمل انها قضيتان جرتا ليعلى ولا جيسره في وقت او وقتين وقوله صلى الله عليه وسلم كما يعص الفحل هو بالاله المملة اى الفحل من الابن وغيره او بشاره الى تحريم ذلك وفي هذا الحديث دلالة لمن قال ان اذا عض رجل يده فجزبها فسقطت اسنان العاض او لك لينة لاسنان عليه وهذا مذهب الشافعي والى حنيفة وكثيرين او الاكثرين وقال مالك يضمن قول صلى الله عليه وسلم تقضمها كما يقضم الفحل هو بفتح الصاد فيهما على اللزعة الغصية ومنها تعضا قال ابن اللزعة القضم بطراف اللسان **قوله** صلى الله عليه وسلم ما تامرني تامرني ان امه ان يضع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل ادفع يدك حتى يعصها ثم انترعها ليس المراد بهذا امره بدفع يده ليعصها واما معناه الا انكار عليه اى انك لا تدرع يدك في فيه بعصها فكيف شكره عليه ان ينترع يده من فيك وتطال به بما جنى في جزبه لذلك قال القاضي وهذا الباب مما يتبعه الدار قلبي على مسلم لان ذكر اوله حديث شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى و ذكر مثله عن معاذ بن هشام عن امية عن قتادة ثم عن شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى ثم عن همام عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث ابن جريح عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث معاذ عن امية عن قتادة عن عطاء عن صفوان بن يعلى وهذا اختلاف على عطاء وذكر ايضا حديث قرئش بن يونس عن ابن عوف عن ابن سيرين عن عمران بن حصين ولم يذكر فيه سماعا منه ولا من ابن سيرين من عمران ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيئا والله اعلم قلت لانكاره على مسلم في حديث لو جهن احدُهما لا يلزم من الاختلاف على عطاء ضعف الحديث ولا من كون ابن سيرين لم يعرض بالسماع من عمران ولا روى له البخاري عنه شيئا ان لا يكون سمع منه بل هو محدود فحين سمع من الثاني لو ثبت ضعف هذا الطريق لم يلزم منه ضعف المتن فانه صحيح بالطرق الياقية التي ذكرها مسلم وقد سبق مرات ان مسليد كرفي التايات من يهودون شرط الصحيح والله اعلم **باب اثبات القصاص في الانسان وما في معناه** **قوله** من انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انساناً فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقالت ام الربيع يا رسول الله القصاص من فلانة والله لا يقص منها فقالت النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الشديا ام الربيع القصاص كتاب الله لا يقص منها ابدأ قال فازالت حتى قبلوا الدريرة فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لواقم على الله لاره ائنه رواه مسلم وخالف البخاري في روايته فقال عن انس بن مالك ان الربيع كسرت ثنيتيه جارية وطلبوا اليها العفو فانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاو الا القصاص فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن الغزالي رسول الله كسرت ثنيتيه الربيع لا والذي ينك بالحق لا يكسر ثنيتيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص فرض القوم فعفو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لواقم على الله لاره هذا اللفظ رواه البخاري ففضل الاختلاف في الروايتين من وجهين احدهما ان في رواية مسلم ان الجارحة هي اخت الربيع وفي رواية البخاري انها الربيع بنفسها والثاني ان في رواية مسلم ان الحالف لا كسرت ثنيتيه اى ام الربيع بفتح الراء وفي رواية البخاري ان انس بن الغزالي قال العلماء المعروف في الروايات رواية البخاري وقد ذكرها من طرق الصحيح كما ذكرنا وذكرنا رواه اصحاب كتب السنن قلت انها فقيتان واما الربيع الجارحة في رواية البخاري واخذت الجارحة في رواية مسلم فهي بضم الراء فتح الراء وتشديد الياء واما ام الربيع الحالف في رواية مسلم ففتح الراء وكسر الراء وتفيف الياء وقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاولى القصاص القصاص هما منصوبان اى ادوا القصاص وسلموه الى مستحقه وقوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص اى حكم كتاب الله وجوب القصاص في السن وهو قوله تعالى السن باسن واما قوله والله لا يقص منها فليس معناه رد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد به الرغبة الى مستحق القصاص ان يعفو الى النبي صلى الله عليه وسلم في الشفاعة الهم في العفو وانما حلف شئت بهم ان لا يكسروه او ثقتهم بفضل الله وللظفر به لانه كسرت يدهم العفو واما قوله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لواقم على الله لاره معناه لا يكسره كرامته عليه وفي هذا الحديث فوائد منها جواز الحلف فيما لا يملكه الانسان ومنها جواز الشفاعة على من لا يملك الشفاعة بذلك وقد سبق بيان هذا مرات ومنها استحباب العفو عن القصاص ومنها استحباب الشفاعة في العفو ومنها ان الخيرة في القصاص والدية الى مستحقه **قوله** لا يقتص من فلانة واما اثبات القصاص بين الرجل والمرأة وفيه ثلثة مذاهب اهدأ مذهب عطاء والحسن **لا يقص من فلانة نفس ولا طرف بل تتقين** وفيه الجناية متعلقا بقوله ثم والاشقي بالاشقي الثاني وهو مذهب جماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ثبتت القصاص بينهما في النفس وفيما دونها فيما يعقل **القصاص** واجتوا بقوله ثم النفس بالنفس الى آخره ونبأ وان كان شرعا من قبلنا في الاحتجاج به خلاف مذهب الاصوليين فانما الخلاف اذا لم يرد شرعا بمقره وهو موافقة فان ورد كان شرعا لما خلافت **قوله** وشرعنا بتقويه في حديث انس بن مالك والله اعلم والثالث وهو مذهب ابي حنيفة وهو ما يجب القصاص بين الرجال والنساء في النفس ولا يجب فيما دونها ومنها وجوب القصاص في السن وهو مجمع عليه اذا قلها كلها فان كسر بعضها فغيره في كسر سائر العظام خلاف مشهور للعلماء والاكثر من على انه لا يقص

قوله من لواقم اى اقسام متوكلا على الله.

ایقتص من فلانة والله لا یقتص منها فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سبحان الله یا امر الربیع القصاص کتاب الله قالت لا والله لا یقتص منها انکما قال فما زالت حتى قبلوا الدية فقال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ان من عباد الله من لواقسام على الله لا يبرأ باب ما يباح به ثم السالم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال تا حفص بن غياث وابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لا یجوز دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الاباحدى ثلاث الثيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المقارق للجماعة حدثنا ابن نمير قال نا ابي ح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلى بن حشرم قالانا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش هذا الاسناد مثله **حدثنا** احمد بن حنبل وعمر بن المشي واللفظ لاجد قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قام فينا رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فقال والذي لا اله الا الله غيرك لا يجوز دم رجل مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الثلاثة نفر التارك للاسلام المقارق للجماعة او الجماعة شك فيه احمد والثيب الزاني والنفس بالنفس قال الاعمش فحدثت به ابراهيم فحدثني عن الاسود عن عائشة بمثله **وحدثني** جاج بن الشاعر والقاسم بن زكريا قالانا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الاعمش بالاسنادين جميعا نحو حديث سفيان ولم يذكر في الحديث قوله والذي لا اله الا الله غيرك **باب** بيان اثم من سن القتل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن عبد الله بن زياد واللفظ لابن ابي شيبة قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من مهاباة كان اول من سن القتل **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جدير ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جدير وعيسى بن يونس ح قال وثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث جدير وعيسى لانه سن القتل لم يذكر اول **باب** الجازاة بالدماء في الاخرة وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن نمير جميعا عن وكيع عن الاعمش ح قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبدة بن سليمان وكيع عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي ح قال وحدثني يحيى بن حبيب نا خالد يعني ابن الحارث ح قال وحدثني بشر بن عمارة قال نا محمد بن جعفر ح قال وحدثنا ابن المثني وابن بشار قالانا ابن ابي عمير عن شعبة عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم غير ان بعضهم قال يقضى بعضهم قال يحكم بين الناس **باب** تغليظ تحريم الدماء الاعراض والاموال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ويحيى بن حبيب نا الحارث نا قاربا واللفظ قالانا عبد الوهاب لتقضي عن ابي عن ابن ابي بكر عن ابي بكر عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم انه قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب شهر رمضان الذي بين جمادى وشعبان ثم قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال فسكت حتى ظننا انه سيسمي به بغير اسمه

والحديث الصحيح من دل على يفرط مثل اجرفا ولا للمديث الصحيح ما من داع يدعوا الى بدى وما من داع يدعوا الى ضلالة والشرع **باب** الجازاة بالدماء في الاخرة وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة . قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء فيه تغليظ امر الدماء وانها اول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة وهذا لعظم امرها وكره خطرها وليس هذا الحديث من لفظ الحديث المشهور في السنن اول ما يباح به العبد صلاته لان هذا الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى ولما حديث الباب فبينما بين العباد والشرع علم بالعواب **باب** تغليظ تحريم الدماء الاعراض والاموال . قوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب شهر رمضان الذي بين جمادى وشعبان اما ذوالقعدة ففتح القاف وذوالحجة بكسر الجاء هذه اللفظة المشهورة ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الجاء وقد اجمع المسلمون على ان الا شهر الحرم الاربعة هي هذه المذكورة في الحديث ولكن اختلفوا في الادب المستحب في كيفية عداقات وطائف من اهل الكوفة واهل الادب يقال الحرم ورجب وذوالقعدة وذوالحجة يكون الاربعة من سنة واحدة وقال علماء المدينة والبصرة جميعا ابراهيم بن ابي عمير ذوالحجة والحرم ورجب ثلثة سرد واحد وهذا هو الصحيح والذي جادت به الاحاديث الصحيحة منها هذا الحديث الذي نحن فيه وعلى هذا استعمال الطبق الناس من الطوائف كلها واما قوله صلى الله عليه وسلم ورجب شهر الذي بين جمادى وشعبان فانما يقدره هذا التفسير مما نفي في ايضا واذالة اللبس عنه قالوا وقد كان بين بني مضر وبين ربيعة اختلاف في رجب فكانت من قبل رجب هذا الشهر المعروف الآن وهو الذي بين جمادى وشعبان وكانت ربيعة تجمله رمضان. نسندنا انما النبي صلى الله

قال لم يذكر بين يونس في عهد ثلاث **باب** ما يباح به دم المسلم . قوله صلى الله عليه وسلم لا يجوز دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الاباحدى ثلاث الثيب الزان والنفس بالنفس والتارك لدينه المقارق للجماعة كذا هو في نسخ الزان من غير ياء بعد النون وهي لغة صحبة ترمى بها في السج كما في قوله الكبير المتحال وغيره والاشرف في اللغة اثبات الياء في كل بزاد في هذا الحديث اثبات قتل الزاني المصن والمراد جرمه بالجادة حتى يموت وبهذا اجماع المسلمين وسياتي ايضا بيان شروطه في بيان شاء الله ثم واما قوله صلى الله عليه وسلم والنفس بالنفس فالمراد به القصاص بشرطه وقد يستدل به اصحاب ابي حنيفة رضي قولهم يقتل المسلم بالذمي ويقتل الحر بالعبد وجهود العلماء على خلافه منهم مالك والشافعي والليث واحمد واما قوله صلى الله عليه وسلم التارك لدينه المقارق لجماعة فهو عام في كل مرتد عن الاسلام باي دة كانت فوجب قتل ان لم يرجع الى الاسلام قال العلماء ويتناول ايضا كل خارج عن الجماعة بعدة او بقى او غيرهما وكذا الخواارج والله اعلم واعلم ان هذا عام يحض من العائل ونحوه فيباح قتل في الذبح وقد يباح عن هذا بان داخل في المقارق للجماعة او يكون المراد لا يجزى قتل قصدا الا في البيوات الثلثة والشرع **باب** بيان اثم من سن القتل . قوله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل منها لانه كان اول من سن القتل بالقتل بكسر الكاف الجزاء والنيب وقال الخليل هو الضعف وهذا الحديث من قواعد الاسلام وهو ان كل من ابرء شيئا من الشركان عليه مثل وزد كل من اقتدى به في ذلك فعل مثل عمله الى يوم القيمة ومثله من ابرء شيئا من الخيرون لم مثل اجر كل من يعمل به الى يوم القيمة وهو موافق للحديث الصحيح من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة

قتل النفس اولانه ان لم يقتل بقتل النفس والباعى كن لك في شمل الصائل ايضا ويجوز ان يجعل قتل الصائل من باب القتال لا القتل اما القاطم فايضا يمكن ادراجه في النفس بالنفس اما لانه ان لم يقتل يقتل اولانه لا يقتل الا بعد ان يقتل نفسا واما الساب للنبي من الانبياء فهو داخل في قوله والتارك لدينه بناء على انه مرتد الا انه يلزم حينئذ ان قتله للارتداد لا للحد فينبغي ان يقبل توبته والله تعالى اعلم

قوله لا يجزى دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واتى رسول الله الاباحدى ثلاث الثيب الزاني هذا بيان لتلك الصفات الثلاث ببيان المتصفين بها ثم المقصود من هذا الحديث بيان انه لا يجوز قتله الاباحدى هذه الخصائل الثلاث لانه لا يجوز القتال معه فلا اشكال **باب** الباغي لان الموجود هناك القتال لا القتل على انه يمكن ادراجه في قوله النفس بنا على ان معناه النفس يقتل بسبب النفس اما لانه

قال ليس ذاك الحجرة قلنا بلى قال فأي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيستميئه بغير اسمه
قال ليس بالبلدة قلنا بلى قال فأي يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيستميئه بغير اسمه قال ليس يوم التجر قلنا بلى يا رسول الله
قال فان دما نكركم اموالكم قال محمد واخيصة قال واعراضكم حرام عليكم كحرمه في بلدكم هذا في شهركم هذا واستلقون ربكم فيسأ لكم
عن اعمالكم فلا ترجعن بعدى ضللا لا يضرب بعضكم رقاب بعض الا يبلغ الشاهد الغائب فلعن بعض من يبلغه يكون أو يحل له من بعض
من سمعه ثم قال الأهل بلغت قال ابن حبيب في روايته ورجب مضر وفي رواية بكرة بن بكير فلا ترجعوا بعدى **حدثنا** نافع بن
يزيد بن زريع قال قال نافع بن عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيه قال لما كان ذلك اليوم قعد على بعيرة واخذ
انسان بخطاه فقال اتدرون أي يوم هذا قالوا الله ورسوله أعلم حتى ظننا انه سيستميئه سوى اسمه فقال ليس بيوم النحر قلنا بلى يا
رسول الله قال فأي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال ليس بذى الحجة قلنا بلى يا رسول الله قال فأي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم
قال حتى ظننا انه سيستميئه سوى اسمه قال ليس بالبلدة قلنا بلى يا رسول الله قال فان دما نكركم اموالكم اعداضكم عليكم حرام كحرمه في بلدكم
هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا اقل يبلغ الشاهد الغائب قال ثم انكفأ الى كبشيين املحين فذبحهما والى جزيرة من الغنم فقسمها بيننا **وحدثنا**
محمد بن المثني قال قال نافع بن سعد عن ابن عون قال قال محمد قال عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيه قال لما كان ذلك اليوم جلس النبي صلى الله
عليه وسلم على بعير قال رجل اخذ يرامه او قال بخطاه فذبحه فحدثني يزيد بن زريع **وحدثني** محمد بن حاتم بن ميمون قال نا يحيى بن
سعيد قال نا قرة بن خالد قال نا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن رجل اخره في قضبي افضل من عبد الرحمن بن أبي بكر **٣٣٨**
وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة واحمد بن عمار قال نا ابو عامر عبد الملك بن عمرو قال نا قرة باستان يحيى بن سعيد وسمى الرجل حميد بن عبد الرحمن
عن أبي بكر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال اي يوم هذا وساقوا الحديث بمثل حديث ابن عون غير انه لا يذكر واعراضكم ولا يذكر
ثم انكفأ الى كبشيين وما بعده وقال في الحديث كحرمه في بلدكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا اقل يبلغ الشاهد الغائب قالوا نعم قال اللهم
اشهد يا ب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولي القتل من القصاص واستحياب طلب العفو منه **وحدثنا** عبيد الله بن
معاذ العنبري قال نا ابي قال نا ابو يونس عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل حدثنا ان اياه حدثه قال انكفأ
مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل يقود اخر ينسعة فقال يا رسول الله هذا اقتل اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقلته فقال انه لولم يعرف
اقتت عليه البيعة قال نعم قتلتة قال كيف قتلتة قال كنت انا وهو مختبط من شجرة فسبني فاغضبني فضربته بالفاس على قرنيه فقتلتة فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من شيء تؤويه عن نفيك قال مالي مال الكسائي وفاسي قال فترى قومك يشترونك قال انا هو عن علي قومي من ذلك

ذو كذا او مثلا ذاك يوم ذاك اخذ مثل ذلك

بخطا لم يصون البعير من الاضطراب على صاحبه والنهوض على ركبته وفيه دليل على استحباب الخطبة
على موضع عال من مبر وغيره سواء خطبة الجمعة والعيد وغيرهما وعلمته انكلا ارتفع كان ابلغ في اسامه
الاس ورد فيهم اياه ووقوع كلامه في نفوسهم . **قولنا** انكفأ الى كبشيين املحين فذبحهما والى
جزيرة من الغنم فقسمها بينهما انكفأ بهما اخرة اي القلب والاغصان هو الذي فيه بياض وسواد والبياض
الزهر وقرن جزيرة بضم الجيم وفتح الزاي ورواه بعضهم جزيرة بفتح الجيم وكسر الزاي وكلها صحيح والاول
هو المشهور في روايات الحديث وهو الذي ضبطه الجوهري وغيره من اهل اللغة وبس القطعة من الغنم
تصغير جزيرة بكسر الجيم وبس القليل من الشيء يقال جزع لمن مال الى قطع وبالن في ضبط ابن فارس
في الجمل وقال وبس القطعة من الغنم وكاننا فيعيلة بمعنى مفعولة كمنفعة بمعنى مفعولة قال القاضي
قال الدارقطني قوله ثم انكفأ الى آخر الحديث وهم من ابن عون فيما قيل وانما رواه ابن سيرين عن النبي
فادركه ابن عون هنا في هذا الحديث فرواه عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال القاضي وقد روى البخاري هذا الحديث عن ابن عون فلم يذكر فيه هذا الكلام
فلعله تركه عمدا وقد رواه الوب وقره عن ابن سيرين في كتاب مسلم في هذا الباب ولم يذكر وايفيه هذه
الزيادة قال القاضي والاشبه ان هذه الزيادة انما هي في حديث آخر في خطبة عبد الصمعي فوهم فيها
الراوي فذكرها مضمومة الى خطبة الجمعة اوها حديثان ضمهما اليها الاخر وقد ذكر مسلم هذا بعد هذا في كتاب
الصغايا من حديث الوب وبشام عن ابن سيرين عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثم
خطب فامر من كان ذبح قبل الصلوة ان يعيد ثم قال في آخر الحديث فانكفأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى كبشيين املحين فذبحهما فقال انس الى فبئس فتوزعوا فذبحها الصبح وهو رافع الاشكال
باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولي القتل من القصاص واستحياب طلب العفو منه **قولنا**
جاء رجل يقود اخر ينسعة فقال يا رسول الله هذا اقتل اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقلته
فقال انك لولم تعرف اقتت عليه البيعة قال نعم قتلتة قال كيف قتلتة قال كنت انا وهو مختبط من
شجرة فسبني فاغضبني فضربته بالفاس على قرنيه فقتلتة انما النسعة بفتح السين مائة ساكنة
ثم عين مائة وهي جبل من بلود مضمورة وقرنه جانب راسه وفولسه تخبط اي تجمع الخبث وهو ورق
السمران يعزب الشجر بالصا فيسقط ورقه فجمعه غلظا وفي هذا الحديث الاغلا على الجنة ويطعم
واحسنادهم الى ولي الامر وفيه سوال المدعي عليه عن جواب الدعوى فلعله يقرب يستغنى المدعي والقاضي
عن التعقب في احضار الشهود وتبليغهم ولان الحكم بالقرار حكم بيمينين وبها البيعة حكم بالظن وفيه سوال
الحاكم وغيره الولي عن العفو عن الجاني وفيه جواز العفو بعد بلوغ الامر الى الحكم وفيه جواز اخذ الدية في

عليه وسلم الى مضر وقيل لا تسم كانوا يعظونه اكثر من غيرهم وقيل ان العرب كانت تسمى رجا وشعبان
الرجيين وقيل كانت تسمى جهادي ورجا جهاديين وتسمى شعبان رجا واما قوله صلى الله عليه وسلم
ان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السموات والارض فقال العلماء معناه انهم في الجاهلية
يتسكعون بجملة ابراهيم صلى الله عليه وسلم في تحريم الاشر الحرام وكان يشق عليهم تأخير القتال فثقت
اشهر متواليات فكانوا اذا احتاجوا الى قتال اخروا تحريم الحرام الى الشهر الذي بعده وهو صفر ثم يوزع
في السنة الاخرى الى شهر آخر وكذا يفعلون في سنة بعد سنة حتى احتلط عليهم الامر وصادفت حجة النبي
صلى الله عليه وسلم تحريمهم وقطبا بين الشرع وكانوا في تلك السنة قد حرموا الحج لوما افقه الحباب
الذي ذكرناه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات
والارض وقال ابو عبيد كوني شئون اي يؤخرون وهو الذي قال الله تعالى فيه انما انسى زيادة
في الكفر فيما احتاجوا الى الحرب في الحرم فيؤخرون تحريمه الى صفر ثم يؤخرون صفر في سنة اخرى تصادف
تلك السنة رجوع الحرم الى موضعه وذكر القاضي وجوبا اخري بيان معنى هذا الحديث ليست بواضحة
ويذكر بعضها **قولنا** ثم قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا انه سيستميئه
بغير اسمه قال ليس ذاك الحجرة قلنا بلى قال فأي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم الى آخره هذا السؤال و
السكوت والتفسير اراد به التقييم والتقدير والتبعية على معنظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم وقولم الله
ورسوله أعلم بل من سن اديهم وانهم علموا ان صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه ما يعرفون من الجواب فعرفوا
انه ليس المراد مطلق الاخبار بما يعرفون **قولنا** صلى الله عليه وسلم فان دما نكركم اموالكم واعراضكم
حرام عليكم كحرمه في بلدكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا اقل يبلغ الشاهد الغائب فلعن بعض من يبلغه
والاعراض والتعدي من ذلك **قولنا** صلى الله عليه وسلم فلا ترجعن بعدى ضللا لا يضرب
بعضكم رقاب بعض هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الايمان في اول الكتاب وذكرنا بيان اعرايه
وانما لاجه فيمن يقول بالتكفير بالمعاصي بل المراد به كفران النعم وهو محمول على من استعمل قتال
المسلمين بلا شبهة **قولنا** صلى الله عليه وسلم يبلغ الشاهد الغائب فيه وجوب تبليغ العلم
وهو فرض كفاية فيجب تبليغه بحيث ينسئ **قولنا** صلى الله عليه وسلم فلعن بعض من يبلغه
يكون او على من بعض من سمعه حتى به العلم بلجواز رواية الغضلاء وغيرهم عن الشيوخ الذين لا علم
عندهم ولا فقه اذا ضبط ما يحدث به **قولنا** قعد على بعير واخذ انسان بخطاه ما اخذ

فرمى بنسخته وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما ولي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغنى انك قلت ان قتله فهو مثله واخذته يا امرئ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء باثمك واثم صاحبك قال يا نبى الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسخته وخلى سبيله **وحدثني محمد بن حاتم** قال ناسع بن سليمان قال ناهشيم قال انا اسماعيل بن سالم عن علقمة بن واثل عن ابيه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قتل رجلاً فاقاد ولي المقتول منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجدها فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فاتي رجل فقال له مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلى عنه قال اسماعيل بن سالم فذكرت ذلك لجبيب بن ابي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأل ان يعقونه فابى يا بديعة الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني **وحدثني محمد بن يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امرأتين من هذيل رميت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نايلث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتاً بغرة عبد او امه ثمان المرأة التي قضى عليها بالغرة **توفي** فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبوء باثمك واثم صاحبك قال يا نبى الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسخته وخلى سبيله **وحدثني ابو الطاهر** قال تا بن وهب قال وناحرملة بن يحيى التميمي قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن ان ايا هريرة قال اقتتل امرأتان من هذيل فومت احداهما الاخرى بمجرقتلها وما في بطنها فاخصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه

قتل العمد لقوله صلى الله عليه وسلم في تمام الحديث بل لك من شئ توذير من نفسك وفيه قول الاقرار لقبول العمد **قول** فانطلق به الرجل فلما ولي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله بلغنى انك قلت ان قتله فهو مثله واخذته يا امرئ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء باثمك واثم صاحبك قال يا نبى الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسخته وخلى سبيله وفي الرواية الاخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار ما قولك صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فالصح في تا ويلاد منقذ ان لا فضل ولا منزه لاهد بها على الاخر لا استوفى حقه من خلاف ما لو عفا عنه فان كان لا الفضل والمنزلة وجزيل ثواب الآخرة وجعل الشقاء في الدنيا وقيل فهو مثله ان قتله وان اختلفا في التحريم والاباحة كنهما استويا في طاعتها الغضب ومنا بزة الهوى ولا يساه وقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم من الغفوة وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال بهذا اللفظ الذي هو صادق فيه والايام المقصود صحيح وهو ان الولي ربما خاف فعفا والعفو مصلو للولي والمقتول في ديتها لقوله صلى الله عليه وسلم يبوء باثمك واثم صاحبك وفيه مصلية لليمان وهو انقاذ من القتل فلما كان العفو معلومة توصل اليه بالتعويض وقد قال العنزي وغيره من علماء اصحابنا وغيرهم يستحب للفتى اذا رأى مصلية في التعويض للمستفتي ان يعرض تعريفها بمصل به المقصود مع انه صادق فيه قالوا واثم ان يسأل انسان عن القاتل بل لا توبة ويظهر للفتى بقرينة ان ان يفتى بان لا توبة ترتب عليه مفسدة وهي ان السائل يستون القتل كونه بعد بعد ذلك من مخزها فيقول الفتى والمالة هذه صح عن ابن عباس انه قال لا توبة للقاتل فوضا في ان صح عن ابن عباس وان كان الفتى لا يثبت ذلك ولا يوافق ابن عباس في بذه المسئلة لكن السائل انما يعلم من موافقة ابن عباس فيكون سببا لجره فبذلك وما اشبه ذلك كمن يسأل عن الخبيرة في الصوم بل يظن بها فيقول جاد في الحديث الخبيرة لفظ الصيام والله اعلم واما قوله صلعم القاتل والمقتول في النار فليس المراد به في بدين فكيف تصح لادتها مع انه انما افذه ليقتله بامر النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد غيرها وهو اذا اتفق المسلمان بسيفها في المقاتلة المحرمة كالقتال عصبية ونحو ذلك فالقاتل والمقتول في النار والمراد به التعريض كما ذكرناه وسبب قوله ما قد ناه يكون الولي يعلم منه دخوله في معناه ولهذا ترك قتله فضل المقصود والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان يبوء باثمك واثم صاحبك فيقول معناه يتحمل اثم المقتول لثلافة موجبة واثم الولي كونه فجعري اثير ويكون قد اوحى اليه صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الرجل فاصرة ويجعل ان معناه يكون عنك عنه سببا لسقوط اثمك واثم اثمك المقتول والمراد انهما السابق بمصاص لما تصدقته لا تلوي لما بهذا القاتل فيكون معنى يبوء يسقط واطلق بهذا اللفظ عليه مما اذا قال القاضي وفي هذا الحديث ان قتل العاص لا يكره ذنب القاتل بالكلمة وان كفر ما بينه وبين الله تعالى كما جاد في الحديث الاخر فمواكفة له ويحق حق المقتول والله اعلم يا بديعة الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني **قول** ان امرأتين من هذيل رميت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه وفي رواية انما ضربتا بعمود

فسطاط وهي حبل فقتلتها اما قوله بغرة عبد فبسطناه على شيوخنا في الحديث والفقه بغرة بالنون وبكذا قيده جما مير العلماء في كتبهم وفي مستفا تسم في هذا وشروحه وقال القاضي عياض الرواية فيه بغرة بالنون وما يبره بدل منه قال ودواه بعضهم بالاضافة قال والاول اوجه وايقس وذكر صاحب المطالع الوجيه ثم قال الصواب رواية النون قلت وما يؤيده ويومعه رواية البخاري في صحيحه في كتاب الديات في باب دية جنين المرأة عن المغيرة بن شعبه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد او امه وقد فسر الغرة في الحديث بعبد او امه قال العلماء وادوا للتقسيم لا لشك والاراد بالغرة عبد وامه وهو اسم لكل واحد منها قال الجوهري كان غير بالغرة عن الجسم كله كما قالوا العنق رقية واصل الغرة بياض في الوجه ولذا قال ابو عمرو المراد بالغرة الابيض منها فاصرة قال ولا يجزى الاسود وقال ولولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والام لا ذكر بالواحد فتقر على قوله عبد او امه هذا قول ابو عمرو وخلاف ما اتفق عليه الفقهاء ان تجزى فيما البيضاء والسوداء ولا تميز البيضاء وانما العبر منه ان يكون قيمتها عشرون الام او نصف عشرون الام قال اهل اللغة الغرة عند العرب انفس الشئ والطلقت هنا على الانسان لان الله خلقه في احسن تقويم واما ما جاد في بعض الروايات في غير الصحيح بغرة عبد او امه او فرس او بغل فرواية باطلة وقد اخذها بعض السلف وعلى عن طاووس وعطاء وجاهد ناهي عبد او امه او فرس وقال داود كل ما وقع عليه اسم الغرة يجوز واتفق العلماء على ان دية الجنين هي القرعة سواء كان الجنين ذكرا او انثى قال العلماء وانما كذلك لان الجنين فيكسر فيه النزاع فبسطه الشرع بضابط يقطع النزاع وسواء كان خلقه كامل الا اعتداهم ناقصها او كان نصفه تقصير فيها حلق آدمي ففي كل ذلك القرعة بالاجماع ثم القرعة تكون لورثة الجنين على مواريثهم الشرعية وبذا شخص يورث ولا يرث ولا يعرف لغير الامن بمقتضى قوله في قوله لا يرث عندها بل يورث فيه قولان اصحاب يورث وبذا من بيتنا ومنه سبب الجاهل به ومكي القاضي عن بعض العلماء ان الجنين كعضو من اعضاء الام فتكون دية لها خاصة واعلم ان المراد بهذا كل اذا انفصل الجنين ميتا اما اذا انفصل جيا مات فيجزي كما ل دية الكبر فان كان ذكرا وجب مائة بعيران كان انثى فخمسون وبذا جمع عليه وسول في هذا كله العمد والخطا ومضى وجبت الغرة في على عاقلة لعل الجاني بذا من سبب الشافعي وابي حنيفة وسائر الكوفيين وقال مالك واليه يرون تجب على الجاني قال الشافعي واخذون ويلزم الجاني الكفارة وقال بعضهم لا كفارة عليه وهو مذهب مالك وابي حنيفة والله اعلم **قول** قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتاً بغرة عبد او امه ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يرثها لنيسا وزوجها وان العقل على عصبتها قال العلماء هذا الكلام قد يورث خلاف مراده فالصواب ان المرأة التي ماتت هي الجنى عليها ام الجنين لا الجانية وقد مرح بر في الحديث بمره بقوله فقتلتها وما في بطنها فيكون المراد بقوله التي قضى عليها بالغرة اي التي قضى لها بالغرة غير عليها عن لدا ما قول والعقل على عصبتها فالمراد العاقلة اي على عصبته العاقلة **قول** فرمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها وما في بطنها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امه على ما قلنا وفي الرواية الاخرى انها ضربتا بعمود فسطاط هذا محمول على مجزئ وعمود صغير لا يقصد به القتل نال فيكون شديدا فيرد الية على العاقلة ولا يجب فيه قصاص ولا دية على الجاني وبذا من سبب الشافعي والجاهل به

عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى بدية المرأة على عاقبتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فقتل ذلك يظل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من اجل سبغته الذي سمج **وحدثنا عبد بن حميد** قال اتانا عبد الرزاق قال اتانا جعفر عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال اقتلت امرأتان وساق الحديث بقصته ولم يذكر ورثها وولدها ومن معهم وقال فقال قائل كيف نعقل ولم يستم حمل بن ملك **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم** المصنف قال اتانا جزي عن منصور عن ابراهيم عن عبيد بن نضيلة الخزاعي عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امرأة صرتهما بعمود فسقطت وهي جلي فقتلها قال واحد من الجاهليين قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لها في بطنها فقال رجل من عصبة القاتلة انغرم دية من لا اكل ولا شرب ولا استهل فقتل ذلك يظل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمج كسمج الاعراب قال وجعل عليهم الدية **وحدثني محمد بن رافع** قال نايعي بن ادم قال نايف عن منصور عن ابراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة قال ان امرأة قتلت صرتهما بعمود فسقطت فاتي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلها بالدية وكانت حاملا فقتل في الجنين بغرة فقال بعض عصبة ما اتاني من لا طعم ولا شرب ولا صاح فاستهل ومثل ذلك يظل فقال سمج كسمج الاعراب **وحدثني محمد بن حاتم** ومحمد بن يشار قال اتانا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور بن هذا الاستاذ بثلث معنى حديث جدير ومفضل **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ومحمد بن المشني وابو يشار قالوا اتانا محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور باسناده الحديث بقصته غير ان فيه فاسقطت فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقتل في فيه بغرة وجعله على اولياء المرأة ولم يذكر في الحديث دية المرأة **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** وابو كريب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحاق اتانا وقال الاخيران ناويك عن هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخزوم قال استشار عمر بن الخطاب الناس في ملامس المرأة فقال المغيرة بن شعبة شهدت النبي صلى الله عليه وسلم فيه بغرة عبدا وامة قال فقال عمر انتني بمن يشهد معك قال فشهد له محمد بن مسلمة **كتاب الحدود باب حد السرقة ونصابها** **وحدثنا يحيى بن يحيى** واسحاق بن ابراهيم وابن ابى عمير واللفظ ليحيى قال ابن ابى عمير وقال الاخيران اتا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرو عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار

بطل بطل بطل مثل

ذك في السرقة كالاس والانتهاج والاضرب لان ذلك قليل بالنسبة الى السرقة ولا يمكن سرقة هذا النوع بالاسد عاردا الى ولاية الامور تسهيل اقامة البينة عليه بخلاف السرقة فانها تسهل اقامة البينة عليها ففعل امرها واشتدت عقوبتها ليكون البليغ في الجزع عنها وقرب السارق في البينة وان اختلفوا في وقوعه من قول من ما شئت دفع قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا وفي رواية يارفعها او في رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا وفي رواية لا يقطع اليد الا في ربع دينار فما فرقه وفي رواية لم يقطع يد السارق في عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقل من ثمن الجن وفي رواية ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا في ثمن قيمة ثلثة دراهم وفي رواية ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق في سرق البيضه فقطع يده ويسرق الجمل فقطع يده اجمع العلماء على قطع يد السارق كما سبق واختلفوا في اشتراط النصاب وقدره فقال اهل الظاهر لا يشترط نصاب بل يقطع في القليل والكثير قال ابن بنت الشافعي من اصحابنا وطحاها القاضي يعارض عن الحسن البصري والخوارزمي واهل الظاهر واجتوا بهم قولهم والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ولم ينصوا الاية وقال جماعة من العلماء لا يقطع الا في نصاب لانه الاحاديث الصحيحة ثم اختلفوا في قدر النصاب فقال الشافعي النصاب ربع دينار او ما قيمته ربع دينار او ما كانت قيمته ثلثة دراهم او اقل او اكثر ولا يقطع في اقل منه ويهتد بالكثر او الاكثر وهو قول عائشة وعمر بن عبد العزيز ولا ذراعي واليه والى ثور ودراهم وروي ايضا عن داود وقال مالك واحمد والسني في رواية يقطع في ربع دينار او ثلثة دراهم او ما قيمته احداهما ولا يقطع فيما دون ذلك وقال سليمان بن يسار وابن شبرمة وابن ابى ليلى والحسن في رواية عنه لا يقطع الا في خمسة دراهم وهو مروي عن عمر بن الخطاب وقال ابو حنيفة واصحابه لا يقطع الا في عشرة دراهم او ما قيمته ذلك وحكى القاضي عن بعض الصحابة ان النصاب اربع دراهم وعن عثمان بن عيسى ان درهم وعن الحسن ان درهمان وعن النخعي انه ربع درهم او اربعة دراهم او ما قاله الشافعي وموافقه لان النبي صلى الله عليه وسلم مرع ببيان النصاب في هذه الاحاديث من لفظه وان ربع دينار او ما باقى التقديرات فردودة لا اصل لها مع ما لفتنا لشرح هذه الآحاد واما رواية انه صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في ثمن قيمة ثلثة دراهم فمحمولة على ان هذا التقدير كان ربع دينار فصاعدا وهي حقيقة بين لا عموم لما فلا يجوز ترك مرع لفظه صلى الله عليه وسلم في تحديد النصاب لهذه الرواية المحتملة بل بسبب حملها على ما وافقه لفظه وكذا الرواية الاخرى لم يقطع يد سارق في اقل من ثمن الجن محمولة على ان كان ربع دينار ولا بد من هذا التاميل ليوافق مرع تقديره صلى الله عليه وسلم واما ما يوجب بعض المحققين وغيرهم من رواية جهات قطع في ثمن عشرة دراهم وفي رواية خمسة في رواية لفظه نضيلة كذا في خمس صحيح موجودة عندنا وقت المقابلة صغر المكن ضمها في التعريب بفتح النون وسكون الميم لان في واحدة من ثلث نسخ التعريب التي هي عندنا مرقوم على الحاشية بفتح الباء نقلت كذا في خط المصنف وقال في التفسير انه بالتصغير وذكره ابن جن في الشفاة وقال فضلته ثم قال وقد قيل نظير اي بالتصغير كما في التفسير ١٣.

وقوله فقال حمل بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فقتل ذلك يظل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من اجل سبغته الذي سمج بها قوله حمل بن ابى نضره فمير الى جده وهو حمل بن مالك بن النابتة وحمل بنع الجاهل المهمل والميم واما قوله فقتل ذلك يظل فروي في الصحيحين وغيرهما لوجهين احدهما يظل بفتح الياء المشابة بفتح اللام ومعناه يهدو يظني ولا يعنى وان في بطل بفتح الباء الواحدة وتخفيف اللام على انه فعل ما من من البطلان وهو معنى الملقى ايضا والآخر نسخ بلادنا بالمشافة ونقل القاضي ان جمود الرواية في صحيح مسلم ضبطه بالواحدة قال اهل اللغة يقال ظل دمه بضم الطاء و ظل اي اهدوا اظلموا ولم يظلموا الا في موضعين من بعضهم ظل دمه بفتح الطاء واللام واما الاكثر واما قوله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من اجل سبغته وفي الرواية الاخرى سمج كسمج الاعراب فقال العلماء انما سمج لوجهين احدهما ان عارض بهذا الحكم الشرع واما ابطال الرواية في انه تكلف في مخالفة ويزان الوجان من السمع مذمومان واما السمع الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في بعض الاوقات وهو مشهور في الحديث فليس من هذا اللفظ بل من علم الشرع ولا يتكلفه فلان في ربه بل يحسن ويؤيد ما ذكرناه من ان اول قوله صلى الله عليه وسلم سمج كسمج الاعراب فاشار الى ان بعض السمع هو الغموم والسمع العلم قوله ان امرأتين من بندي وفي رواية امرأة من بنى لحيان المشورة كرام في نجان وروي فيهما ولمان بطن من بندي قوله ضربت امرأة من ضربتها قال اهل اللغة كل واحدة من زوجتي الرجل حرة لاخرى سميت بذلك حرة لوصول المضارة بينهما في العادة وتعرض واحدة بالاخري قوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة يذليل لما قاله الفقهاء ان دية القاتل على العاقلة وانما تنقص بعصبات القاتل سوى ابناة وآبائه قوله استشار عمر بن الخطاب الناس في ملامس المرأة في صحيح نسخ مسلم ملامس بكسر الميم وتخفيف اللام ويصاد مسلمة وهو جنين المرأة والمعدود في اللغة الملامس المرأة بهمة مكسورة قال اهل اللغة يقال انصبت به واذا لغت به وامسكته واخطت به كل معنى وهو اذا وضعت قبل او ان وكل ما زنى من اليد فقد لمس بفتح الميم وكسر اللام لمسا بفتحها والمسا ايضا لغتان والمهنة انا وقد ذكر الجعدي في الحديث في الجمع بين الصحيحين فقال الملامس بالهمة كما هو المعروف في اللغة قال القاضي قد عاين لمس الشيء اذا غلت فان اريد به الجنين صح ملامس مثل لزاما والسمع العلم قوله حدثنا ويح عن بشام بن عروة عن ابي عبد الله عن السورين حزنه قال استشار عمر بن الخطاب ان في ملامس المرأة بنة الحديث ما استدرك الدر فقتل على مسلم فقال وهم وكيع في هذا الحديث واما في اصحاب بشام فلم يذكر في السور وهو الصواب ولم يذكر مسلم غيره حديث وكيع وذكر البخاري حديث من خالفه وهو الصواب هذا قول الدر فقتل وانما رواية البخاري من بشام عن ابي عبد الله عن المغيرة ان عمر بن سالم عن الملامس المرأة ولا بد من ذكر السور عروة ليحصل الحديث فان عروة لم يدرك عمر بن الخطاب كتاب الحدود وباب حد السرقة ونصابها قال القاضي في حق من ان الله لم يابل بالموال باب نصاب القتل على السارق ولم يجعل

فصاعداً وأحدنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالوا ان عبد الرزاق قال انامعرج قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال تايزيد بن هارون قال
انا سليمان بن كثير وابراهيم بن سعد كلهم عن الزهري بمثله في هذا الاسناد **حدثنا** ابو الطاهر وحرومة بن يحيى قال وحديثنا الوليد بن
شجاع واللفظ الوليد وحرومة قالوا نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه قال لا تقطع
يد السارق الا في رجب دينار فصاعداً **حدثنا** ابو الطاهر وهارون بن سعيد الاطلي واحمد بن عيسى واللفظ هارون واحمد قال ابو الطاهر نا وقال
الاخيران نا بن وهب قال اخبرني مخزوم عن ابيه عن سليمان بن يسار عن عمرة انها سمعت عائشة تحدث انها سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول
لا تقطع اليد الا في رجب دينار فما فوقه **حدثنا** يشر بن الحكم القدي قال نا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن ابي بكر بن محمد
عن عمرة عن عائشة انها سمعت النبي صلى الله عليه يقول لا تقطع يد سارق الا في رجب دينار فصاعداً **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن المنفي
واسحاق بن منصور جميعاً عن ابي عامر العقدي قال نا عبد الله بن جعفر من ولد المسورين مخزوم عن يزيد بن عبد الله بن الهادي بهذا الاسناد
مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق
في عهد رسول الله صلى الله عليه في اقل من ثمن المئتين مخففة او ثمن وكلاهما ذممن **حدثنا** عثمان بن ابي شيبه قال نا عبدة بن سليمان ومحمد
ابن عبد الرحمن **قال** وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا عبد الرحيم بن سليمان **قال** وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا عبدة بن سليمان ومحمد
الاسناد نحو حديث ابن نمير عن حميد الرؤاسي وفي حديث عبد الرحيم وابي اسامة وهو يومئذ ذممن **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على
ملك عن نا قح عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه قطع سارقاً من ثلثة دراهم **حدثنا** اقيس بن ابي نعيم عن الليث بن سعد
قال وحديثنا زهير بن حرب واين المشي قال نا يحيى وهو القطان **قال** وحديثنا بن نمير قال نا يحيى **قال** وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا علي
ابن مسهر كلهم عن عبيد الله **قال** وحديثنا زهير قال نا اسماعيل يعني ابن عتيبة **قال** وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبه **قال** نا احمد بن محمد
ابن رافع **قال** نا عبد الرزاق نا سفيان عن ايوب السختياني وايوب بن موسى واسماعيل بن أمية **قال** وحديثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي
قال نا ابو نعيم **قال** نا سفيان عن ايوب واسماعيل بن أمية وعبيد الله وموسى بن عقبة **قال** وحديثنا بن رافع **قال** نا عبد الرزاق **قال** نا ابو نعيم
قال نا اخبرني اسماعيل بن أمية **قال** وحديثنا ابو الطاهر **قال** نا ابن وهب عن حنظلة بن ابي سفيان الجمعي وعبيد الله بن عمر ومالك بن انس
واسامة بن زيد الليثي كلهم عن نا قح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه بمثله حديث يحيى عن مالك غير ان بعضهم قال قيمته وبعضهم قال
ثمن ثلثة دراهم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو بكر بن ابي شيبه **قال** نا ابو بكر بن ابي شيبه **قال** نا ابو بكر بن ابي شيبه **قال** نا ابو بكر بن ابي شيبه
الله عليه لعن الله السارق يسرق البيضة فقطع يده ويسرق الحبل فقطع يده **حدثنا** عمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم وعلي بن خشرم
كلهم عن عيسى بن يونس عن الاعشى بهذا الاسناد مثله غير انه يقول ان سرق جلاوان سرق بيضة يا ب قطع السارق الشريف وغيره والله
عن الشفاعة في الحد **حدثنا** نا قح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه بمثله حديث يحيى عن مالك غير ان بعضهم قال قيمته وبعضهم قال
شان المرأة الخزومية التي سرت فقالتوا ان يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه فقالوا ومن يجترئ عليه الا سامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه اتشفع في حد من حد ود الله ثم قام فاختطبت فقال ايها الناس انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا
سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرت لقطعن يدها وفي حديث ابن رافع

ونا قالت سمعت بن حرب محمد عبيد الله ثمنه بن سعيد

ضعيفة لا يعمل بها لو انفردت كيف وهي من لغة لعمري الاحاديث الصحيحة في القدر يروي
دينارح ان لا يمكن حملها على ان كانت قيمته عشرة دراهم اتفاقاً الا ان شرط ذلك في قطع السارق وليس في
لفظنا ما يدل على تقدير النصاب بذلك وانما دوايه من اللفظ السارق يسرق البيضة او الحبل فقطع يده **قال**
جماعة المراد بها بيضة الحديد وجبل السيف وكل واحد منهما سادى اكثر من رجب دينار او نكر المحققون بذا
ضعفه فقالوا بيضة الحديد وجبل السيف لهما قيمة ظاهرة وليس هذا السياق موضع استعمالهما بل بلافة
الكلام تاياه لا لا يذم في العادة من خاطر بيده في شيء لوقد وانما يذم من خاطر بهما فيما لا قدر له فهو موضع
تقليل لا تكثير والعوالب ان المراد التنبية على عظيم ما شر به يده في مقابل حقيقته من المال وهو ربح دينار
فانه يشارك البيضة والحبل في العقارة او اذ جنس البيضة... وجمس الحبال او اذا
سرق البيضة فلم يقطع جزء ذلك الى سرقته ما هو اكثر منها فقطع فكانت سرقته البيضة هي سبب قطعه
او ان المراد به قدر سرق البيضة او الحبل فقطع بعض الولاة سياسة لا قطعاً جائزاً شرعاً قيل ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال بذاعذ نزل آية السرقه جملته من غير بيان نصاب فقال على ظاهر اللفظ والسند
المعلم **قوله** من الجن مخففة او ثمن وكلاهما ذممن الجن بكسر الميم وفتح الجيم وهو اسم لكل ما يستر
به او يستره والمخففة بخاء مهلهة ثم جيم مفتوحة هي الدرقة وهي مخوفة وقول مخففة او ثمن هما مجروران بك
من الجن وقوله وكلاهما ذممن اشارة الى ان القطع لا يكون فيما نزل على شخص بالثمن ظاهر وهو ربح
دينار كما مر في الروايات **قوله** صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة او الحبل فقطع يده او سرق فيهم
من العصاة لا لعن الجنس لا لعن الجنس كما انك قال الله لعنه الله على الظالمين واما لعن الجنس فلا يجوز
لعمرة قال القاضي واجاز بعضهم لعن الجنس مالم يمدوا فاحد لم يمد لعن الجنس لان الحد والوفاء لا يمس القاصي

وهذا الذي يدل باطل للاعاديث الصحيحة في النبي من لعن فوجب حمل النبي على المعين يجمع بين الاحاديث
والسنة اطم قال العلماء والحد مشروط فلا قطع الا فيما سرق من حرزوا المعتر فيه العرف فيما مره اهل العرف حرموا
لذلك النبي فهو حرز ولا مالا وخالفوا من شرط الحرز قالوا ويشترط ان لا يكون للسارق في المسروق
شبهة فان كانت لم يقطع ويشترط ان يطالب المسروق منه بالمال واجمعوا على ان اذا سرق لولا قطعت
يده النبي قال الشافعي ومالك والشافعية والزهري واحمد والشافعية وغيرهم فاذا سرق ثانياً قطعت
وجهل البصري فان سرق ثانياً قطعت يده اليسرى فان سرق رابعا قطعت وجهل اليمنى فان سرق بعد ذلك
عزيم كلما سرق عزير قال الشافعي والشافعية ومالك والشافعية يقطع اليد من الرسغ وهو المفصل بين
الكف والذراع وتقطع الرجل من المفصل بين الساق والقدم وقال على يقطع الرجل من شرط التمام
وبر قال احمد والشافعية يقطع اليد من المرفق وقال بعض من التكب والشافعية
باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود ذكر مسلم في الباب للعروث
في النبي عن الشفاعة في الحدود وان ذلك هو سبب هلاك بني اسرائيل وقد رجع العلماء على تحريم
الشفاعة في الحدود بلوغنا الى الامام بهذه الاحاديث وعلى انه يخرج الشفاعة فيما قيل بلوغنا الى الامام
فقد لجاوا للشفاعة في الحد العلماء اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر واذي للناس فان كان لم يشفع
فيه واما المعاصي التي لا حد فيها وواجب التعزير فتوزار الشفاعة فيما والشفاعة فيها سواء بلغت الامام
لانها هيون ثم الشفاعة فيما سمته اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب اذى **قوله** ومن
يشترى عليه الاسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بكسر الهمزة وفتح المعجمة ومعنى يشترى يشتري
بطريق الادلال وفيها منقبة ظاهرة لاسامة **قوله** صلى الله عليه وسلم وايم الله لو ان
فاطمة فيرد دليل لجواز الخلف من غير استخلاف وهو مستحب اذا كان فيه نعيم لا يربط لطلب كما في الحديث
وقد تكررت نظائره في الحديث وسبق في كتاب الايمان اختلاف العلماء في الخلف بايم الله

انها هلك الذين من قبلكم **وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قرينها اهتمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلما فيها اسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حد وادله فقال اسامة استعقرني يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختطب قائم على الله تعالى بها هو اهله ثم قال اما بعد اهل هذا الذي من قبلكم انتم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وانى والذى نفسى بيده لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم امرت تلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها قال يونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تاتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعين المتاع وتجده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتي اهلها اسامة فكلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس **وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابى الزبير عن جابر ان امرأة من بنى مخزوم سرقت فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فعادت بامر سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت ياب حد الزنا **وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال انا هشيم عن منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله القاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة و نفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم **وحدثنا عمرو الناقد قال نا هشيم قال انا منصور بهذا الاستاد مثله **حدثنا محمد بن المنقذ وابن بشار جميعا عن عبد الاعلى قال ابن المثنى نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد له وجهه قال فانزل عليه ذات يوم فلقى كذلك فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر جلد مائة ثم نفي سنة **وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن حرقان قال نا محمد بن بشير قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى كلاهما عن قتادة هذا الاسناد غير ان في حديثها بالبكر جلد وبنفي والثيب يجلد ويؤجر ولا يذكر ان سنة ولا مائة **حدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه****************

نكته له **تأنيدي رجمه قد**
 قوله كانت امرأة مخزومية تستعين المتاع وتجده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتي اهلها اسامة فكلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس **وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابى الزبير عن جابر ان امرأة من بنى مخزوم سرقت فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فعادت بامر سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت ياب حد الزنا **وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال انا هشيم عن منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله القاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة و نفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم **وحدثنا عمرو الناقد قال نا هشيم قال انا منصور بهذا الاستاد مثله **حدثنا محمد بن المنقذ وابن بشار جميعا عن عبد الاعلى قال ابن المثنى نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد له وجهه قال فانزل عليه ذات يوم فلقى كذلك فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر جلد مائة ثم نفي سنة **وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن حرقان قال نا محمد بن بشير قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى كلاهما عن قتادة هذا الاسناد غير ان في حديثها بالبكر جلد وبنفي والثيب يجلد ويؤجر ولا يذكر ان سنة ولا مائة **حدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه************

الرجما انتهى قلت اراد انه اجماع سكوتى لكن ثم قال في قول عمر او كان الجبل ان وجوب الحد بالجبل اذا لم يكن لها زوج او سيد مذهب عمر وتابعه فالك واصحابه وجماهيد العلماء على انه لاحد عليها بمجرد الجبل انتهى قلت ان كان اعلان عمر دليل كما قرره ويكون اجماعا

وقال الحسن لا يجب النفي وقال مالك والاذاعي لا نفي على السارق روى مشه عن علي قالوا لانا عروة وفي نفيها تضييع لما تورطت له لفتنة ولينها نيت عن المسافرة الامع محرم ووجه الشافعي ظاهرا **قوله** صلى الله عليه وسلم بالبكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة واما الجدة والامه ففيها ثلثة اقول للشافعي اهدى بالغرب كل واحد منها سنة نظاير الحديث وهذا قال سفيان الثوري والبوخاري وداود بن جرير والثاني يغرب نصف سنة لقوله تعالى فاذا احسن فان اتين بفا حشنة فليس نصف ما على المحسنات من العذاب وهذا الصحاح الاقوال عند اصحابنا وبه الآية تخصصت نوم الحديث والصحيح من الاصول جواز تخصيص السنة بالكتاب لان اذا جاز تخصيص الكتاب بالكتاب فتخصص السنة برأى والثالث لا يغرب الملوك اصلا ويرى قال الحسن البصري ومحمد بن مالك واحمدوا استخى لقوله صلى الله عليه وسلم في الامه اذا نزلت فليجلدوا ولم يذكر النفي ولان نفيه يغرب سببه مع انه لا غاية من سيده واجاب اصحاب الشافعي عن حديث الامه اذا نزلت ان ليس فيه تعريض للنفي والاية ظاهرة في وجوب النفي فوجب العمل بها وحل الحديث على موافقتنا والله اعلم ولما قول صلى الله عليه وسلم بالبكر بالبكر بالثيب بالثيب فليس هو على سبيل الاشتراط بل حد بالبكر الجلد والتعزيب سواء زنى بامرئ بغيره وحد الثيب الرجم سواء زنى بيب ام بغيره وشبهه بالتقصيد الذي يخرج عن الغالب واعلم ان المراد بالبكر من الرجال والنساء من لم يجامع في نكاح صحيح وهو بائع ما قبل سواد كان جامع بولي شبهة او نكاح فاسدا وغيرهما لا والمراد بالثيب من جامع في دهره مرة من نكاح صحيح وهو بائع ما قبل حر والرجل والمرأة في هذا سواد الله اعلم وسواء في كل هذا السلم وان كان فرار الشبهة والمجور عليه لسفوف الله اعلم **قوله** حدثنا عمرو الناقد ثنا بشيم اخبرنا منصور بهذا الاسناد في هذا الكلام فاندت ان احدهما بيان ان الحديث روى من طرفي آخر في رواية والثانية ان بشيما مدس وقد قال في الرواية الاولى ومن منصور بين في الثانية ان سمع من منصور وقد سبق التنبيه على مثل هذا امرات **قوله** كان نبى الله صلعم اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتريد وجهه هو يهتم الكاف وكسر الراء وتريد وجهه اى عنته غيرة والرمد تغير البياض الى السواد وانما حصل لذلك لعظم موقع الوحي قال الله انه انسلق عليك قولا قيل **قوله** صلى الله عليه وسلم بالبكر بالبكر جلد مائة والرجم بالجماعة التقيد بالجماعة للاستحباب ولودهم بغيرها جاز وهو شبيه بالتقصيد بها في الاستحباب

قوله قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعث محمدا بالحق الخ قال النووي في اعلان عبره عن الله تعالى عنه بالرجم وهو على المنبر وسكوت الصحابة رضى الله عنهم وغيرهم من الحاضرين عن مخالفته بالانكار دليل على ثبوت

الكتاب فكان ما أنزل الله عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاختشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله تعالى فيصطلحوا بترك فريضة انزلها الله وان الرجم في كتاب الله حتى على من زنا اذا احسن من الرجال والنساء اذا قامت البيعة او كان الجبل او الاعتراف **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن ابي عمير قالوا ناسفيان عن الزهري بهذا الاسناد **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقييل عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه قال اتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فتأذاه فقال يا رسول الله انى زنيت فاعرض عنه ففتحني تلقاه وجهه فقال له يا رسول الله انى زنيت فاعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اباك جنون قال قال فمهل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فان خبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكننت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذ لقتة الحجارة هرب فادركناه بالحوة فرجمناه **قال مسلم** ورواه الليث ايضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد ايضا وفي حديثها جميعا قال ابن شهاب اخبرني من سمع جابر بن عبد الله كما ذكر عقييل **وحدثني** ابو الطاهر وحرمله بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس **قال** وحدثني اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الرزاق قال انا عمر بن واين جريح كلهم عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية عقييل عن الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة **وحدثني** ابو كامل فضيل بن حسين المجدري قال انا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رايت ما عذب من مالك حين جئ به الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصيرا غصلا ليس عليه رداء فشهد على نفسه اربع مرات انه زنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الاخر **قال** فرجمه ثم خطب فقال الاكلما نفرنا في سبيل الله خطب

باب

عليه وسلم بل جنون فقال لافعال بل احصنت قال نعم فقال اذ هربوا به فارجموه حتى بر الوصيفة وسائر الكوفيين واحمد وموافقه ما في ان الاقرار بالزنا لا يثبت ويرجم به المقر حتى يقر اربع مرات وقال مالك والشافعي واخذون يثبت الاقرار بمررة واحدة ويرجم واجتوا بقوله صلى الله عليه وسلم وانديا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فادرجها ولم يشترط عددا وحدث الغامدي ليس فيه اقرارها بالبيع مرات واشترط ابن ابي ليلى وغيره من العلماء اقراره اربع مرات في اربع مجالس **قول** صلى الله عليه وسلم اباك جنون فانما قال ليحقق حال فان الغالب ان الانسان لا يعرض على الاقرار بما يقتضيه قتل من غير سوال حتى ان لم يقر بالزنا الى سقوط الائم بالتوبة وفي الرواية الاخرى ان سأل قومه عنه فقال لو انا تعلم به يا سادتنا ما لفتني تحقيق حاله في ميانة دم السلم وفيه اشارة الى ان اقرار الجنون باطل وان الحد ولا يجب عليه وبذلك يجمع عليه **قول** صلى الله عليه وسلم بل احصنت فيه ان الامام يسأل عن شروط الرجم من الاحصان وغيره سوار ثبت بالاقرار بالبيعة وفيه مواخفة الانسان باقراره **قول** حتى تثنى ذلك على اربع مرات بهم تخفيف النون اى كرهه اربع مرات وفيه الترخيف للمقر بالزنا بان يرجع ويقبل رجوعه بلا خلاف **قول** صلى الله عليه وسلم اذ هربوا به فارجموه فخره حوازا استنابة الامام من يقيم الحد قال العلماء لا يتوفى الحد الا امام اذن فوض ذلك اليه وفيه دليل على انه يكفي الرجم ولا يجزئ عنه وقد سبق بيان الخلاف في هذا **قول** فرجمناه بالمصلى يقال البخاري وغيره من العلماء فيه دليل على ان مصلى الجنان والاعباد اذا لم يكن قد وقف مسجد الا يثبت له حكم المسجد ولو كان حكم المسجد تجنب الرجم فيه تعلقه بالمداء والميعة قالوا والمراد بالمصلى هنا مصلى الجنان ولما قال في الرواية الاخرى في يفتح الغرق وهو موضع الجنان بالمدنية وذكر الدارمي من اصحابنا ان المصلى الذي للعبدة وغيره اذ لم يكن مسجدا بل يثبت له حكم المسجد وجان اصحابنا ليس له حكم المسجد والله اعلم **قول** فلما اذ لقتة الحجارة هرب هو بالذال المعجمة وبالقات اي اصابتة بعدها **قول** فادركناه بالحوة فرجمناه بالاصحاب في الحصن اذا اقرنا بالزنا فشرعوا في رجمه ثم هرب بل يترك ام يتبع ليعاقب عليه الحد فقال الشافعي واحمد وغيرهما يترك ولا يتبع لكن ان يقال له بعد ذلك فان رجح عن الاقرار ترك وان عاد رجم وقال مالك في رواية وفيه انه يتبع ويرجم واجت الشافعي وموافقه بما جاد في رواية ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا تتركوه حتى انظر في شانه وفي رواية بلا تتركوه فلعن الله يتوب فيستوب الله عليه واجت الآخرون بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمه دينه مع انهم قتلوه بعد هربه و اجاب الشافعي وموافقه عن هذا انه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت اقراره فلا يترك حتى يصرح بالرجوع قالوا وانما قلنا لا يتبع في هربه لعله يريد الرجوع ولم نقل انه سقط الرجم بمجرد الرب والله اعلم **قول** رجل قصيرا غصلا هو بالفاد المعجمة اي مشد الخلق **قول** صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الاخر معنى هذا الكلام الاشارة الى تليفه الرجوع عن الاقرار بالزنا واعتداده بشيئة يتعلق بها كما جاد في الرواية الاخرى فلعلك قبلت او عجزت فاقصر في هذه الرواية على لعلك اختصارا

قول فكان ما انزل الله عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها بالادب آية الرجم السنة والشبهة اذ انزيا فارجموها البيعة وبها ما نسخ لفظه وبقي حكمه وقد وقع نسخ حكم دون اللفظ وقد وقع نسخهما جميعا فما نسخ لفظه ليس له حكم القرآن في تحريمه على الجنب ونحو ذلك وفي ترك الصحابة كتابه هذه الآية دلالة ظاهرة ان المشوخ لا يكتب في المصحف وفي اعلان عمر بن الخطاب بالرجوع وهو على المنبر وسكوت الصحابة وغيرهم من الحضرة عن من لفتته بالانكار دليل على ثبوت الرجم وقد يتدل به على انه لا يجزئ مع الرجم وقد متنع دلالة لانه لم يتعرض للحد وقد ثبت في القرآن والسنة **قول** فاختشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيصطلحوا بترك فريضة هذا الذي خشيته قد وقع من الخوارج ومن واقفهم كما سبق بيانها وبها من كرامات عمر بن الخطاب ويحتمل انه علم ذلك من جهة النبي صلى الله عليه وسلم **قول** وان الرجم في كتاب الله حتى على من زنى اذا احسن من الرجال والنساء اذا قامت البيعة او كان الجبل او الاعتراف باجمع العلماء على ان الرجم لا يكون الا على من زنى وهو محصن وسبق بيان صفة المحصن واجموا على انه اذا قامت البيعة بزناه وهو محصن ويرجم واجموا على ان البيعة اربعة شهادات وكور عدول هذا اذا شهدوا على نفس الزنا ولا يقبل دون الاربعة وان اختلفوا في صفاتهم واجموا على وجوب الرجم على من اعترف بالزنا وهو محصن يصرح اقراره بالحد واختلفوا في اشراط تكرار اقراره اربع مرات وسنكره قريبا ان شاء الله تعالى واما الجبل وعده فانه من الخطاب وصحى الله عنه وجوب الحد اذ لم يكن لما زوج ولا سيد وتا به ما لك واصحابه فقالوا اذ جلت ولم يعلم لما زوج ولا سيدا عرفنا اكرامها لزمنا الحد الا ان تكون غريبة طارئة وتدعى انه من زهق او سيدا قالوا لا يقبل دعواها الا كراه اذ لم يتم بذلك مستغنية عن الاكراه قبل ظهور الحمل وقال الشافعي والوصيفة وجمابير العلماء لا حد عليها بمجرد الجبل سواد كان لما زوج او سيدا لا سواد الغريبة وغيره وسواد عدت الا كراه ام سكنت ولا حد عليها مطلقا البيعة او اعتراف لان الحد وتسقط بالشبهة **قول** في الرجل الذي اعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه من جوانبه حتى اقر اربع مرات فسأل النبي صلى الله

سكوتيا يلزم ان يكون قول الجمهور ههنا مخالفا للاجماع لان عمرا اعلن بوجود الحد بالجبل كما اعلن بالرجوع وان لم يكن دليلا لا يتصل الاستدلال به على ثبوت الرجم ايضا ولعجب من النووي انه قرره دليلا او لا حين وافق مطلوبه ثم جاء يخالفه حين لم يوافق ثم الاستدلال بالسكوت وعدم الانكار مشهور بينهم ويعتدونه اجماعا سكوتيا فلزوم مخالفة الاجماع وارد عليهم الزا لم نعم التحقيق انه ليس بدليل اصلا اذ لا يجب انكار قول المجتهد بل قول المقلد اذا وافق مجتهدا فكيف قول الخليفة اذا كان مجتهدا فالاستدلال بالسكوت على الموافقة و الاجماع ليس بشئ عندا معان النظر والله تعالى اعلم-

احد همة نبي كنيب التيس يمتح احد هم الكنية اما والله ان يمتكى من احد هم لا نكته عنه **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار واللفلاب بن المثنى قالنا محمد بن جعفر قال ناشبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قصير اشعث ذى عضلات عليه ازار وقد زنى فرده مرتين ثم امر به فرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نفرنا غايزين في سبيل الله تخلف احدكم يئيب التيس يمتح احد همة الكنية ان الله لا يمتكى من احد منهم الا جعلته نكالا ونكته قال فحدثت سعيد بن جبيرة فقال انه ركة اربع مرات و **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناشبا به سمعنا سماع بن ابراهيم قال اتا ابو عامر العقدي كلاهما عن شعبة عن سماك بن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جعفر ووافقه شبابة على قوله فرده مرتين وفي حديث ابى عامر فرده مرتين او ثلاثا **وحدثنا ابي قتية بن سعيد** وابوكامل الجحدري واللفظ لقتيبة قالنا ابو عوانة عن سماك عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما عزين مالك احق ما بلغني عنك قال وما بلغني عنى قال بلغنى انك وقعت بجارية ال فلان قال نعم قال فشهد اربع شهادات ثم امر به فرجم **وحدثنا محمد بن المثنى** قال حدثني عبد الاعلى قال نادى اود عن ابى نضرة عن ابى سعيد ان رجلا من اسلم يقال له ما عزين مالك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى اصببت فاحشة فاقمه على فرده النبي صلى الله عليه وسلم مرارا قال ثم سال قومه فقالوا ما نعلم به يا سالا انه اصاب شيئا نرى انه لا يخرج منه الا ان يقام في الحد قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنا ان نرحمه قال فانطلقنا به الى بقيع الغرقد قال فما وثقناه ولا حضرنا له قال فرمينا به بالعظام والمدر والخزف قال فاشتد واشتدنا خلفه حتى اتى عرض الحرة فانصب لنا فرمينا به بجلا ميد الحرة يعنى الحجارة حتى شككت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا من العشي قال اوكلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبي كنيب التيس على ان لا اذنى برجل فعل ذلك الا نكلت به قال فما استقر له ولا سبه **وحدثنا محمد بن حاتم** قال نايزيد بن زريح قال نادى اود بهذا الاسناد مثل معناه وقال في الحديث فقام النبي صلى الله عليه وسلم من العشي فحمد الله واتى عليه ثم قال اما بعد فما بال اقوام اذا غزونا تخلف احد هم عتالة نبي كنيب التيس ولم يقل في عيالنا **وحدثنا اسير بن يونس** قال نايعي بن زكريا بن ابى زائدة سمعنا قال وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا معاوية بن هشام قال ناسفان كلاهما عن داود بن هذا الاسناد بعض هذا الحديث غير ان في حديث سفيان فاعترف بالزنا ثلاث مرات **حدثنا محمد بن العلاء الهمداني** قال نايعي

لا يمتكى يرى سكن ٣

ال اخرى في صحيح مسلم فلما كان الاربعة حفرة حفرة ثم امر به فرجم وذكر بعده في حديث الناصرية ثم امر بها فخر لها الى صدرها وامر ان س فرجمها اما قولنا او ثقناه فكلنا الحكم عند العقاب واما الخبر للمرجوم والرجوة فيه مذاهب العلماء قال مالك والشافعية واهل حنبل في المشهور عنهم لا يحفر لواعدها وقال قتادة والاوزونى واليوسف والشافعية في رواية يحفر لها وقال بعض المالكية يحفر لمن يرمم بالبيضة لمن يرمم بالقر او اما اصحابنا فقالوا لا يحفر للرجل سوار ثبثت زناه بالبيضة ام بالا قرار واما المرأة ففيها ثلثة اوجير لا يحفر لها الا يحفر للرجل سوار ثبثت زناه بالبيضة استحب ولا يكره بل هو الى خيرة الامام والثالث وهو الامح ان ثبتت زناها بالبيضة استحب وان ثبتت بالا قرار فلا يمتكى الرب ان رجعت فمن قال بالتحفر لها صحح بان يحفر لها مائة وكذا ما عزي في رواية ويحبس هؤلاء عن الرواية الاخرى في ما عزي لم يحفر ان المراد حفرة عظيمة او غير ذلك من تخصيص الحفرة واما من قال لا يحفر فصحح رواية من روى فما او ثقناه ولا حضرنا له وهذا المذهب ضعيف لانه من اذ لم يمتكس الحفرة عزي على اذ لبيان الجواز وهذا تامل ضعيف وما احتج به من ترك الحفر حديث اليهوديين المذكور بعد هذا قوله جل ثنا الله ولو حضر لها لم يمتكس عليها واحتموا ايضا بقوله في حديث ما عزي فلما اذ لقتها الحجارة هرب وبذا ظاهري ان لم يكن حفرة والشا اعلم **قولنا** فرمينا به بالعظام والمدر والخزف بنا دليل لما اتفق عليه العلماء ان الرحم يحصل بالجرا والمدر والعظام او الخزف او النشب وغير ذلك مما يحصل به القتل ولا يتبين الاجراء وقد قلنا ان قولنا صلى الله عليه وسلم ثم رجمها بالحجارة ليس بولا شرط قال اهل اللغة الخزف فلق الغبار المنكسر **قولنا** حتى اتى عرض الحرة هو بعين العين اي جانبها **قولنا** فرمينا به بجلا ميد الحرة اي الحجارة الكبار واهلها علم بفتح الهم ومجموع بعض الجسيم **قولنا** حتى سكت هو بان في آخر هذا المشهور في الروايات قال القاضي ورواه بعضهم سكن بالنون والاول اصوب ومعناها مات **قولنا** فما استقر له ولا سبه ما علم السب فلان الحفرة لا مطهرة لمن معصية واما عدم الاستغفار فليسما يغفر غيره فيقع في الزنا انكالا على

وتبها والكفايد لانه الكلام والحال على الخذوف اي ملك قبلت او نحو ذلك فغيره استجاب لتلقين المقر بعد الزنا والسرقة وغيرهما من حدود الله ثم واز يقبل رجوعه من ذلك لان الحدود مبنية على المسابغة والدرء بخلاف حقوق الاذنين وحقوق المايرة كالزكوة والكفارة وغيرها لا يجوز التلقين فيها ولو رجح لم يقبل رجوعه وقد جاء لتلقين الرجوع عن الاقرار بالحدود عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين ومن بعدهم واتفق العلماء عليه قوله انه قد زنى الاخر به مرة مقصورة وهذا كمسورة ومعناه الا ذل والابد والادنى وقيل اليميم وقيل الشقي وكله متقارب ومراده نفسه فخرها واما بما لا سيما وقد نزل هذه الفاحشة وقيل انها كناية عنى بها من نفسه وعن غيره اذا اغبر عنه بما يستحق قوله قوله صلى الله عليه وسلم الاكلما فخرنا في سبيل الله خلف احد هم له نبي كنيب التيس يمتح احد هم الكنية وفي بعض النسخ احد من بدل احد هم ونبي كنيب التيس صوته عند السقاؤه وفتح الفتح الياء والنون اي يعلى والكنية بعنم الكاف واسكان الثلثة القليل من اللين وغيره **قولنا** اتى برجل قصير اشعث ذى عضلات هو بفتح العين والضاد قال اهل اللغة العضلة كل لحمه صلبة مكشورة **قولنا** تخلف احدكم يئيب ابو يفتح الياء وكسر النون وتشديد الباء الموحدة **قولنا** صلى الله عليه وسلم الا جعلته نكالا اي عظيمة وعبرة لمن بعده بما اصبته منمن العقوبة ليمتنعوا من تلك الفاحشة **قولنا** صلى الله عليه وسلم لما عزي ما بلغني عنك قال وما بلغني عنى قال بلغني انك وقعت بجارية آل فلان قال نعم فشهد اربع شهادات ثم امر به فرجم هكذا وقع في هذه الرواية والمشهور في باقي الروايات ان اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال طهرني قال العلاء لا تاقتضين بين الروايات فيكون قد حجج به الى النبي صلى الله عليه وسلم من غير استدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء في غير مسلم ان قومه ارسلوه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي ارسلوا سترته بشوك يا هزال ركان غيرك وكان ما عزي عند هزال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما عزي بعد ان ذكر له الذين حضروا مع ما عزي لاحتق ما بلغني عنك الى آخره **قولنا** فما او ثقناه ولا حضرنا له وفي الرواية

لازهم ما كانوا يكتبون بل يحفظون والله تعالى اعلم يمكن يلزم من هذا انه لا ينبغي الاستدلال بكل حرف من حروف الحديث اذا كانت ذلك الحرف مما اختلفت الرواة فيه فافهم ثم رايت الطيبي جانب في شرح المشكوة فقال لا يبعد انه صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه حديث ما عزي فاحضره بين يديه فاستنطقه لينكر ما نسب اليه لدرء الحد فلما اقر عرض عنه الى الخرم ذكره الرواة الاخرون في هذه الرواية اختصار والله تعالى اعلم

قوله احق ما بلغني عنك هذا الحديث يقتضى انه حمله على الاقرار وهو مخالف للرواية المشهورة الدالة على انه اعرض عنه حين اقر به ولما هو المشهور انه لفته الرجوع عن الاقرار فطلعه من تغيير بعض الرواة وهذا غير مستبعد فان هذه الواقعة واحدة وقد روى فيها كيفيات متعددة للاقرار اربع بحيث لا يمكن اجتماعها نعم ان غالب الرواة ما خالفوا في بيان الحكم الشرعي وهو ان الرجوع كان بعد الاقرار اربع فكثرهم يعتمون بالاحكام واما الكيفيات والتصويرات فكثرها يحصل منهم فيها نوع تغيير بسبب مرور الزمان

ابن يعلى وهو ابن الحارث المماري عن غيلان وهو ابن جامع المماري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال جاء معاذ بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم أطهرك فقال من الزنا فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيه جنتون فاخبرانه ليس بهمجنون فقال اشرب خمرا فقام رجل فاستنكفه فلم يجده منه ربح خمرا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انيت فقال نعم فامر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول مات توبة افضل من توبة ما عزانه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقتلني بالحجارة قال فلبثوا بذلك يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا والمعز بن مالك قال فقالوا غفر الله لما عزين مالك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين امه لو سعتهم قال ثم جاءته امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه فقالت اراك تريد ان تردني كما رددت معاذ بن مالك قال وما ذاك قالت انها حبلى من الزنا فقال انت قالت نعم فقال لها حتى تضعي ما في بطنك قال فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا ولدن جرها وتدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الى رضا عياي بنى الله قال فرجها **أحمد بن حنبل** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وبقا راي في لفظ الحديث قال نا ابي قال نا بشير بن المهاجر قال نا عبد الله بن بريدة عن ابيه ان معاذ بن مالك الاسمي اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزنيت واني اريد ان تطهرني فردة فلما كان من الغد تاه فقال يا رسول الله اني قد زنيت فردة الثانية فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فاسال عنه فاخبروه انه لا وس به ولا يعقله فلما كان الرابعة حفرة ثمر امر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلك ان تردني كما رددت معاذ فوالله اني لاجبلي قال اما لا فاذهبي حتى تئدي قال فلما ولدت اتته بالصبي في حرقه قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فارضيه حتى تقطعيه فلما قطعت اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا ايتني الله قد قطعتة وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحتم لها الى صدرها وامر الناس فرجموها في قبيل نخل بن الوليد بمجر قري راسها فتنضم الدم على وجهها فقتلها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم

على شربه او اقره وليس في هذا الحديث دلالة لاصحاب مالك **قول** جاءت امرأة من غامد ابي يعلى بن محمد ووال مسلمة هي بطن من حميرة **قول** فقال لها حتى تضعي ما في بطنك وفيه ان لا ترمي الجبلي حتى تضع سواء كان حملها من زنا او غيره وهذا مجمع عليه لانه نقلت جنتينا وكذا لو كان حديها الجملد وهي حامل لم تجلد بالاجماع حتى تضع وفيه ان المرأة ترحم اذا زنت وهي محصنة كما يرحم الرجل وهذا الحديث محمول على انها كانت محصنة لان الاحاديث الصحيحة والاجماع مطابقتان على انه لا يرحم غير المحصن وفيه ان من وجب عليها قصاص وهي حامل لا يقتل منها حتى تضع وهذا مجمع عليه ثم لا يرحم الاصل الزانية ولا يقتل منها بعد وضعت حتى تسقي ولها بالاباء ويستغنى عنها بطن غيرها وفيه ان الحمل يعرف ويحكم به وبها هو الصحيح في مذبيتنا **قول** فكلها رجل من الانصار حتى وضعت اي تاها بموتها ومسا لهما وليس بموت الكفالة التي هي بمعنى الضمان لان هذا يجوز في الحدود التي لا تسقط **قول** لما وضعت قيل قد وضعت الغامدية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا لا ترحموا نزع ولها ما صغيرا ليس لمن يرضع فقام رجل من الانصار فقال اني رضاع عياي بنى الله قال فرجها وفي الرواية الاخرى انها لما ولدت جاءت بالصبي في حرقه قالت هذا قد ولدته قال اذبي فارضيه حتى تقطعيه فلما قطعت اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت يا نبي الله وبذا قد قطعتة وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فرجمها فلما تاهت الروايتان ظاهرهما الاختلاف فان الثانية صريحة في ان رجسا كان بعد فطامه وكلا الخبرين الاولين ظاهرهما انه رجس عقيب الولادة ويجب تاويل الاول وحملها على وفق الثانية لانها قضية واحدة والروايتان اجمعتان والثانية صريحة لا يمكن تاويلها والاولى ليست صريحة فيعين تاويل الاول ويكون قولنا في الرواية الاولى تاويل من الانصار فقال الى رضاعه انما قاله بعد الفطام واولاد الرضا عنه كعناك وتربيتهم وسماه رضاعا بما جازوا العلم ان مذبيتنا الشافعي واحمد واسحق والمشهور من مذبيتنا مالك انما لا يرحم حتى تئدي من رضع فان لم تجده رضع حتى تقطع ثم رجعت وقال ابو حنيفة وماك في رواية عن اذ وضعت رجعت ولا ينتظر حصول مرضه ولما هذا الانصاري الذي كفلها فقصد مصطوب وهو الرقيق يسا ومساعدتها على تعجيل طهارتها بالحمل طاراى يسا من الحوص التام على تعجيل ذلك قال اهل اللغة الفطام قطع الرضاغ لاستئناء الولد عنه **قول** قال اما لا فاذهبي حتى تئدي هو بكسر الهمزة وما تشد به الهمزة وبالامالة ومعناه اذا ابنت ان تستري على نفسك وتوبل وترجعي عن قولك فاذهبي حتى تئدي فترجمين بعد ذلك وقد سبق شرح هذه اللفظة مبسوطا **قول** فتقطع الدم على وجهه فالتهدوي بالهاء الهملة وبالميم والاكثرون على الهملة ومعناه

استغفاره صلى الله عليه وسلم **قول** جاء معاذ بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم أطهرك فقال من الزنا فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيه جنتون فاخبرانه ليس بهمجنون فقال اشرب خمرا فقام رجل فاستنكفه فلم يجده منه ربح خمرا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انيت فقال نعم فامر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول مات توبة افضل من توبة ما عزانه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقتلني بالحجارة قال فلبثوا بذلك يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا والمعز بن مالك قال فقالوا غفر الله لما عزين مالك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين امه لو سعتهم قال ثم جاءته امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه فقالت اراك تريد ان تردني كما رددت معاذ بن مالك قال وما ذاك قالت انها حبلى من الزنا فقال انت قالت نعم فقال لها حتى تضعي ما في بطنك قال فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا ولدن جرها وتدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الى رضا عياي بنى الله قال فرجها **أحمد بن حنبل** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وبقا راي في لفظ الحديث قال نا ابي قال نا بشير بن المهاجر قال نا عبد الله بن بريدة عن ابيه ان معاذ بن مالك الاسمي اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزنيت واني اريد ان تطهرني فردة فلما كان من الغد تاه فقال يا رسول الله اني قد زنيت فردة الثانية فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فاسال عنه فاخبروه انه لا وس به ولا يعقله فلما كان الرابعة حفرة ثمر امر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله اني قد زنيت فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلك ان تردني كما رددت معاذ فوالله اني لاجبلي قال اما لا فاذهبي حتى تئدي قال فلما ولدت اتته بالصبي في حرقه قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فارضيه حتى تقطعيه فلما قطعت اتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا ايتني الله قد قطعتة وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحتم لها الى صدرها وامر الناس فرجموها في قبيل نخل بن الوليد بمجر قري راسها فتنضم الدم على وجهها فقتلها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم

بذه العبارة من المعربة وليست في الاحدية ١٣
له هو اول ما يوجب عند الولادة ١٣ مجمع البحار

وسلم سبته اياها فقال قهلا يا خالد قوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم امر بها فصلى عليها ودفنت **حدثني** ابو عتبان مالك بن عبد الواحد المسمعي قال تلمعا ذيعني ابن هشام قال حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قتادة ان ابا المهلب حدثني عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت نبي الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمها علي فدعا نبي الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتى بها ففعل فامر بها نبي الله صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عبرتصلي عليها يا نبي الله وقد زنت قال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله تعالى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال تاعقان بن مسسلم قال تالان العطار قال نا يحيى بن ابي كثير بهذا الاستاد مثله **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليث **قال** وحدثنا محمد بن عمر قال نا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني اتهما قالان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخضم الآخر وهو افاقه منه نعم فاقتض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل ان ابني كان عسيقا على هذا فزني بامرأته واني اخبرت ان علي ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدتي فسألت اهل العلم فاخبروني انما علي ابني جلد مائة وتقريب علم وان علي امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتقريب عام اعديا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فعدا عليها فاعترفت فامر

فشدت عزوجل الله

ترشش وانصب **قول** صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له في ان المكس من اقبح المعاصي والذنوب الموبقات وذلك بكثرة مطالبات الناس له وطلاباتهم عنده وكره ذلك منه واتبها للناس فاذنوا له بغير حقها ومرضوا في غير وجهها وفيه ان توبة الزاني لا تسقط عنه حد الزنا وكذا احكم حد السرقة والشرب بهذا الصح القولين في مذنبينا وندب مالك واثان انما تسقط ذلك ولما توبت الحمارب قبل القدرة عليه فسقط حد الحمارب بلا خلاف عندنا وعند ابن عباس وغيره انها لا تسقط **قول** ثم امر بها فصلى عليها ثم دفنت وفي الرواية الثانية امر بها النبي صلى الله عليه وسلم فرجمت ثم صلى عليها فقال لعمره صلى الله عليه وسلم في رواية الثانية فخرجت في ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليها واما الرواية الاولى فقال القاضي عياض هي بفتح الصاد واللام عند جماهير رواة صحيح مسلم قال وعند الطبري بعض الصواب وقال وكذا هو في رواية ابن ابي شيبة وابو داود وقال وفي رواية لابي داود ثم امر بها ان يصلى عليها قال القاضي ولم يذكر مسلم صلواته صلى الله عليه وسلم على ما ذكره في البخاري وقد اختلف العلماء في الصلاة على المرجوم فكلها مالك واهل الفضل دون باقي الناس ويصلى عليه غير الامام واهل الفضل قال الشافعي وآخرون يصلى عليه الامام واهل الفضل وغيرهم والخلاف بين الشافعي ومالك انما هو في الامام واهل الفضل ولما غيرهم فاتفقا على انه يصلى وبه قال جماهير العلماء قالوا فيفضل على الشاق والمقتولين في الحدود والحمارب وغيرهم وقال الزهري لا يصلى احد على المرجوم وتائل نضر وقال قتادة لا يصلى على ولد الزنا واجتمع الجمهور بهذه الحديث وفيه دلالة للشافعي ان الامام واهل الفضل يصلون على المرجوم كما يصلى عليه غيره واجب اصحاب مالك عنه يجوز ان يصلى عليها انهم ضعفوا رواية الصلوة لكون الرواية لم يذكروها بالثان في تاولها على انه صلى الله عليه وسلم امرها بالصلوة او دعاهم صلوة على مقتضاها في اللغة وبها الجوابان فاسلان اما الاول فان هذه الزيادة ثابتة في الصحيح وزيادة الثقة مقبولة واما الثاني فمردود لان التاول انما يصاد اليه اذا اضطررت الادلة الشرعية الى ارتكابها وليس هنا شئ من ذلك فوجب حمل على ظاهره والاشارة ... **قول** صلى الله عليه وسلم لولي النامية احسن اليها فاذا وضعت فاتى بها هذا الاحسان له بيان احداهما الخوف عليها من اقادها ان تعلم الخيرة ولحق العاديم ان لو ذوبها وصح بالاحسان اليها تخذمهم من ذلك والثاني امر برحمة لما اذقت تابت وحرض على الاحسان اليها لما في نفوس الناس من النفرة من مثلها واسماها الكلام الودي ونحو ذلك فمنه عن هذا **قول** فامر بها فشكت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت فكذلك هو في معظم النسخ فشكت وفي بعضها فشدت بالذلل بدل الكاف وهو معنى الاول وفي هذا السحاب جمع اثوابها عليها وشدها بحيث لا تكشف عورتها في تعقبا وتكررا اضطرارها وانفق العلماء على انه لا تزعم القاعدة واما الرجل فيمورم على انه تزعم قائما وقال

مالك قائما وقال غيره يغير الامام بينهما **قول** في بعض الروايات فامر بها فرجمت وفي بعضها وامر الناس فرجموا وفي حديث ما امرنا ان نرجم ونحوزك فيها كلما دلالة لمدب الشافعي ومالك وموافقتها ان لا يلزم الامام حضور الرجم وكذا لو ثبت بشهود لم يلزمهم حضور وقال ابو عبيد بن جعفر الامام مطلقا وكذا الشهود ان ثبت بيته وبيد الامام بالرجم ان ثبت بالقرار وان ثبت بالشهود يدر الشهود وحججه الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر احد من دم والشا علم **قول** اشرك الله الا قضيت لي بكتاب الله صلى الله عليه وسلم قال مالك رافعا نشيد وهو صوتي وهو بفتح الهرة وهم الذين وقول بكتاب الشاى يا تعنة كتاب الله وفيه انه يستحب للقاضي ان يبعث من يقول من جفاة النجوم احكم بالحق بيننا ونحو ذلك **قول** فقال الخضم الآخر وهو افاقه من قال العلماء يجوز ان يكون ارداد بلا مائة اكثر فقها من يكمل ان المراد منه من هذه القضية لو وصف اياها على وجهها ويكفل ان لا يرد واستيدان في الكلام وحده من الوقوع في الشى في قوله تعالى لا تقدر موازين يدي الله ورسوله يخالف خطاب الاول في قوله اشرك الله الى اخره فانه من جفاة الاعراب **قول** ان ابني كان عسيقا على هذا هو بالين والسين المهمتين اى اجرا وجمعه عسقا كاجرا وفاقه وقفاء ... **قول** صلى الله عليه وسلم لا قضين بينكما بكتاب الله يحتمل ان المراد بالحكم الله وقيل هو اشارة الى قوله تعالى لا يجعل الله لشيء منكم سبيلا وفسر النبي صلى الله عليه وسلم السبيل بالرجم في حق المحسن كما سبق في حديث عبادة بن الصامت وقيل بواشارة الى آية الشج والشيخة اذ ان زنا فادعها وقدم سبق انه ما نسخت تلاوته وبقى حكمه ففى هذا يكون الجدل قد افذه من قوله على الزانية والزاني وقيل المراد نقص صلواتها اياها على الغنم والوليدة **قول** فسألت اهل العلم في جواز استفتاء غير النبي صلى الله عليه وسلم في زمنه لان صلى الله عليه وسلم لم يذكر ذلك عليه وفيه جواز استفتاء الفضول مع وجود افضل منه **قول** صلى الله عليه وسلم الوليدة والغنم رد على مردودة ومنها يجب ردها اليك وفي هذا ان الصلح الفاسد يرد وان اخذ المال فيه باطل بل يجب رده وان الحدود لا تقبل الفداء **قول** صلى الله عليه وسلم على ابنك جلد مائة وكفر به عام هذا يحتمل ان الامم كان بكر او لم اعترف والا فاقتراب عليه لا يقبل او يكون هذا اثناء اى ان كان ابنك ذنى وهو بكر فيلزم جلد مائة وتقريب عام **قول** صلى الله عليه وسلم وانفد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فادرجها فاعترفت فامر بها فرجمت انيس بهذا صحابي مشهور وهو انيس بن العنك الاسلم معدود في السابقين وقال ابن عبد البر هو انيس بن مرثد والاول هو الصحاح المشهور وان اسمى والمرأة ايضا اسمية واعلم ان بعث انيس محمول عند العلماء من اصحابنا ويظهرهم على اعلام المرأة بان هذا الرجل قد فاما بنه فخر فبان لما عنده حد القذف فطالب به او تنوع عنه الا ان اعترفت بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها انيس فاعترفت بالزنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت ولا بد من

قوله فان اعترفت فارجمها استدلاله به على ان الاقرار الواحد كاف وليس يجيب لظهور ان الاطلاق متروك اذ لا يصح الامر بالرجم كيف ما كان الاقرار وكيف ولو اعترفت مع دعوى الزكراه والجنون او غير ذلك فلا حد فالمراد ان اعترفت بالوجه الموجب للرجم وكان ذلك الوجه معلوما عندهم مشهورا بينهم فاكفى بذلك ولا يخفى ان حديث ما عرظا هرق في ان الاقرار المعتبر هو الاقرار اربع مرات فيجب المحمل على ذلك فلا يتم الاستدلال على خلافة فافهم على ان الثابت في

حديث ما عرظا ربع اقرارات بالاتفاق ولو كان الواحد موجبا لها حسن التأخير عنه فهذه الحديث ان جعلنا على اطلاقه فاما ان نقول بانه ناسخ لحديث ما عر ولا يثبت النسخ بلا تاريخ واما انه معارض فيجب الاخذ بالاحوط والاحوط في هذا الباب هو السقوط لان الحد ودفن رؤ بالشبهات على ان مذهب الخضم وجوب الجمع مهمامكن وقد عرفت ان الجمع ممكن بل مذبه حمل المطلق على المقيد كما ههنا فقامل

ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعاً عن ابن عيينة **ح** قال وحدثننا عبد بن حميد قال انا محمد بن بكر البرسني قال نا هشام بن حسان كلاهما عن ايوب بن موسى **ح** قال وحدثننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر **ح** قال وحدثنني هارون ابن سعيد الريمي قال نا ابن وهب قال ثني اسامة بن زيد **ح** قال وحدثننا هناد بن السري وابو كريب واسحاق بن ابراهيم عن عبد بن سليمان عن محمد بن اسحاق بن ابراهيم عن عبيدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق كل هؤلاء عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ح** **والان ابن اسحاق** قال في حديثه عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **ح** **وحدثننا عبد الله بن مسلمة القعنبي** قال نا مالك **ح** قال وثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قدرت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها وهذا **ح** **وحدثننا ابو الطاهر** قال نا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد بن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة بمثل حديثيها ولم يذكر قول ابن شهاب والاضفير الجبل **ح** **وحدثنني** عمر والنقاد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح **ح** قال وحدثننا عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد بن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثيها جميعاً في بيعها في الثالثة او الرابعة **ح** **وحدثننا** محمد بن ابي بكر المقدمي قال نا سليمان ابو داود قال نا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي كور الله وجهه فقال يا ايها الناس اقيموا على اركانكم المحتمن اخصن منهم ومن لم تحصن فان امته لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلد ها فاذا هي حديث عهدي بنقاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت **ح** **وحدثننا** اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن آدم قال نا اسرائيل عن السدي بهذا الاسناد ولم يذكر من اخصن منهم ومن لم تحصن وزاد في الحديث اتركها حتى تهابل **باب حد الخمر** **ح** **وحدثننا** محمد بن المثني ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم

سئل اي عبد الله بن مسلمة ويحيى بن يعقوب بن عيسى ١٣ له اصل تماش وتماثل اذ يمارى به شدة ١٢ -
 الريف والقرى قال ماترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف اري ان تجلدها كخف المدود قال قبله عمر ثنين وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعزب في الخمر بالنعال والجر يدانين وفي حديث علي بن ابي طالب في جلد الخمرين ثم قال لجلادوا مسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم واليوكبر الدين وعمر ثنين وكل سنة وهذا حب الى المشرح اما قوله في الرواية الاولى فقال عبد الرحمن اخف المدود فهو ينصب اخف وهو منصوب بفعل مذكور اي اجلده كخف المدود واجلده كخف المدود كما مرح به في الرواية الاخرى وقوله اري ان تجلدها يعني العقوبة التي هي حد الخمر وقوله اخف المدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا بجلدها مائة حد العتق ثمانين فاجلدها ثمانين كخف هذه المدود وفي هذا جواز القياس واستصحاب مشاورة القاصي والمفتي اصحابه وما مر في جملة في الاحكام وقوله وكل سنة معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم والي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم والي بكر حب الى وقوله وهذا حب الى اشارة الى الاربعة التي كان جلد بها وقال للجلاد واسك ومعناه هذا الذي قد جلدته هو الاربعة حب الى من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو ما فني لقوله صلى الله عليه وسلم فليعلم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عنوا عليها بالنواجذ والثناء اعلم ولما الخمر فهدى اجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر واجمعوا على وجوب الحد على شاربها سواء شرب قليلا او كثيرا واجمعوا على ان لا يقتل بشربها وان تكرر ذلك منه كذا حكم الاجماع في الترمذي وخطابن وحكي القاضى عياض رحمة الله تعالى عن ابيه شاذة اسم قالوا يقتل بعد جلده اربع مرات للمديث الواردة في ذلك وهذا القول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم على ان لا يقتل وان تكرر من اكثر من اربع مرات وهذا الحديث منسوخ قال جماعة دول الاجماع على نسخته وقال بعضهم نسخته قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا بدمه نكث النفس بالنفس والشيخ الزاني والدارك له منه المخالف للجماعة واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي واليوكبر وداود واهل الظاهر وآخرون حده اربعون قال الشافعي وللامام ان يبلغ به ثمانين وتكون الزيادة على الاربعة تعزيرات على تسببه في ازالة عقله وفي تعرضه للقتل والنوع الايناء وتمك الصلوة وغير ذلك ونقل القاضى عن الجمهور من السلف والفقهاء منهم مالك واليوكبر والاوزاعي والثوري وحماد والشافعي رحمهم الله تعالى اسم قالوا حده ثمانون واجتوبان الذي استقر عليه اجماع الصحابة وان فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للتعدي به ولذا قال في الرواية الاولى نحو اربعين ووجه الشافعي وموافقيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انما جلد اربعين كما مرح به في الرواية الثانية ولما زيادة عمره في تعزيرات والتعزير على رأى الامام ان شاربها وان شاربها كرهت حسب المصلحة في فعله وتكرره فراه عمر ففعل ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا علي فتركوه وبكذا يقول الشافعي ان الزيادة الى رأى الامام واما الاربعة في الحد القدر الذي لا يدر منه ولو كانت الزيادة حد لم يتركها النبي صلى الله عليه وسلم واليوكبر ولم يتركها على من فعله قال علي بن عيسى وكل سنة معناه الاقتصار على الاربعة وبوع الثمانين فهدى الذي قاله الشافعي هو النافذ الذي تقتضيه هذه الاماديث ولا يشكل شيء منها ثم هذا الذي ذكرناه هو حد الخمر فاما الحد ففعل النصف من الموكري في الزنا والعقوبة والثناء اعلم واهمجت الامة

ثنا ثني

ابدا فاما اذا زنت مرات ولم تحصن لوجه من فليكن حدها الحد للجمع وفيه ترك مخالفة الساق داخل المعاصي وقرتهم وبذا البيع الاموري مستحب ليس بواجب عندنا وعند الجمهور وقال داود وايل الظاهر هو واجب وفيه جواز بيع الشئ النفيس بشئ حقير وبذا يجمع عليه اذا كان البائع مالما به فان كان جاهلا فلكذلك عندنا وعند الجمهور ولا صحاب ما ك فيه خلاف والثناء اعلم وبذا البيع الاموري يلزم صاحبه ان يبين حاله للشرى لانه يبيع بالاجار بالبيع واجب فان قيل كيف يكره شيئا ويرفضه لغير المسلم فالجواب لعلمنا تستغف عند الشرى بان يفسد نفسه او يفسد سمعته او بالاحسان والسوا والتوسعة عليها او يزوجها او يفر ذلك والثناء اعلم **قوله** قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها وفي الحديث الاخران عليهما خطب فقال يا ايها الناس اقيموا على اركانكم المحتمن احسن ممن ومن لم يحصن قال الطحاوي وفي الرواية الاولى لم يذكر احد من الرواية قوله ولم يحصن غير مالك واشارة بذلك الى تضعيفها وانكر الفاظها على الطحاوي قالوا بل روى هذه اللفظة ايضا ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما قال مالك فحصل ان هذه اللفظة صحيحة وليس فيها حكم مخالف لان الامة تجلد نصف جلد المرة سواء كانت الامة محصنة بالزوج ام لا وفي هذا الحديث بيان من لم يحصن وقوله فماذا احسن فان اتين بغاشية فعليه نعت ما على المحصنات من العذاب فيه بيان من احصنت فحصل من الآية الكريمة والحديث بيان ان الامة المحصنة بالزوج وغير المحصنة تجلد وهو معنى ما قاله علي بن وهب وخطب الناس به فان قيل فما الحكم في التمهيد في قوله فماذا احسن مع ان عليا نصف جلد المرة سواء كانت الامة محصنة ام لا فالجواب ان الآية نهيت على ان الامة وان كانت مزوجة لا يجب عليها الا نصف جلد المرة لانه الذي يتصفق واما الرحم فلا يتصفق فليس مراد في الآية بلانك فليس للامة المزوجة الموطوءة في النكاح حكم المرة الموطوءة في النكاح فبينت الآية هذا لثابتهم ان الامة المزوجة ترم وقد كان انما لا ترم واما غير المزوجة فنقد علنا ان عليا نصف جلد المرة بالاحاديث الصحيحة منها حديث مالك هذا وباقي الروايات المطلقة اذا زنت امه ادم فليجلدها وبهذا يتناول المزوجة وغيره وهذا الذي ذكرناه من وجوب نصف الجلد على الامة سواء كانت مزوجة ام لا هذا هو مذهب الشافعي ومالك واليوكبر واليوكبر واليوكبر واليوكبر وقال جماعة من السلف لا حد على من لم تكن مزوجة من الامام والبيد من قال ابن عباس وطاوس وعطاء وابن جريج واليوكبر **قوله** قال علي زنت امه رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهدي بنقاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت في ان الجلد واجب على الامة الزانية وان النصارى والمرية ونحوها يوزن جلدها الى البرية والثناء اعلم **باب حد الخمر** **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجرية نحو اربعين وقيل ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف المدود ثمانين فامر به عمرو بن روايه جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجرير والنعال ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمرو والناس من

برجل قد شرب الخمر فجلده بجردين اثنين نحو اربعين قال وفعلة ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحد ووثمنايين فامر به عمر وحدثني يحيى بن حبيب الخارثي قال ناخذ خالد بن يحيى بن الحارث قال ناخذ اربعة قال ناخذ اربعة قال سمعت انا يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر بالجردين والتعال ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمرو ذنا الناس من الريف والقرى قال ماترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف ان تجعلها كما خف الحد وقل فجلد عمر ثمانين وحدثنا محمد بن المثنى قال ناخيبي بن سعيد قال ناهاشام بهذا الاستاد مثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر بالجردين وحدثنا اسحاق بن ابراهيم المخطلي واللفظ له قال ناخيبي بن حماد قال نا عبد العزيز بن المختار نا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الداناج قال نا حصين بن المنذر راوساسان قال شهدت عثمان بن عفان اتي بالوليد قد صلى الصبح وكعتين ثم قال ازيد كم فشهد عليه رجلا ن احدهما حبران انه شرب الخمر وشهد اخرناه راة يتقيان فقال عثمان انه لم يتقيا حتى شربها فقال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ولي حارها من تولى قارها فكانه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

ثمانين

ثم غير مصرف ١٣

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

صنيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا القول ان عثمان قال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال حسن دل حارها من تولى قارها فكذلك جلد علي فقال يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده على يده حتى بلغ اربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا الحديث الذي زاد على بن جعفر روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه وحدثنا محمد بن منهل الضرير قال نا يزيد بن زريع قال نا سفيان الثوري عن ابي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت اقيم على احد احدثا فيموت فيه فاجد منه في نفسي اوصافا

قوله فلما كان عمرا استشار الناس بسبب انه كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد اتمموا في الشرب وتحاقروا العقوبة وقوله فامر به عمر اي بعد اتفاق الصحابة عليه كما ثبت بذلك الرواية بقي ان الحد لا يتراذ بالقياس والمصالح والاجبا ٤ لا ينسخ ولا يجاب الا بالترامان العمل في وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كان مختلفا بين اربعين

قوله فلما كان عمرا استشار الناس بسبب انه كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد اتمموا في الشرب وتحاقروا العقوبة وقوله فامر به عمر اي بعد اتفاق الصحابة عليه كما ثبت بذلك الرواية بقي ان الحد لا يتراذ بالقياس والمصالح والاجبا ٤ لا ينسخ ولا يجاب الا بالترامان العمل في وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كان مختلفا بين اربعين

الخمر لانه مات وذیمة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم یسنه وحدثنا محمد بن المشفی قال ناعبد الرحمن قال ناسفیان بهذا الاسناد مثله باب قدر اسواط التعزیر حدثنا احمد بن عیسی قال نابی وهب قال اخبرني عمرو بن بكير بن الاشجق قال بينا نحن عند سليمان بن يسار اذ جاءه عبد الرحمن بن جابر فحدثه فاقبل علينا سليمان فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابي بردة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد احد فوق عشرة اسواط الا في حد من حد ودا الله باب الحدود وكفارات اهلها حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد واسحاق بن ابراهيم وابن نهيير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لعمر وقالوا ناسفیان بن عيينة عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن عباد بن الصامت قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبا يعوفى على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تنزلوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن اصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه قامره الى الله عز وجل ان شاء عفاه الله وان شاء عذبه وحدثنا عبد بن حميد قال اننا عبد الرزاق قال اننا مع عمر بن الزهري بهذا الاسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء ان لا يشركوا بالله شيئا الا ما شئنا من قبله انما علم الله ان سألهم قال اننا هشيم قال اننا خالد بن ابي قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن عباد بن الصامت قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا يشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تنزلوا ولا يقتلوا النفس التي حرم الله ومن اتى منكم حدا فاقم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه قامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا محمد بن ربح قال اننا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن الصنابحي عن عباد بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا يعنا على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تنزلوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تنتهب ولا تعصى فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاء الى الله عز وجل باب جرح العجماء والمعدن والبرجبار حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قال اننا الليث ح قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء جرحها جبار والبرجبار والمعدن جبار وفي الركا الخمس وحدثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وعبد الاعلى

الانصاري

فيها كما سبق واما قوله مات وذمة فهو تخفيف الال اي عزمت ذمته وقال بعض العلماء وجوب الكلام ان يقال فانه مات وذمة بالغاء لا باللام وبكذا يهوني رواية البخاري بالغاء وقوله لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه معناه لم يقدر فيه حد مضبوطا وقد اجمع العلماء على ان وجوب عليه الحد بخلاف الامام او جلده الحد الشرعي فمات فلا ذمة فيه ولا كفارة لاصل الامام ولا على جلده ولا في بيت المال ايضا واما من مات من التعزير فمزمنا وجوب فمات بالدية والكفارة وفي محل ضمانه قولان لشأ في اسمها تجيب ذمته على عاقلة الامام والكفارة في مال الامام واذا في نجس الدية في بيت المال وفي الكفارة وعلى هذا وجان لا يصح ما بنا احمد ما في بيت المال ايضا واذا في مال الامام بل من ذمته ما بنا احمد في العجماء لا ضمان في مال الامام ولا على ما قلناه في بيت المال والنزاع علم باب قدر اسواط التعزير قول صلى الله عليه وسلم لا يجلد احد فوق عشرة اسواط الا في حد من حد ودا الله عز وجل ضبطوا بجلده بوجوب امد بها بفتح الياء وكسر اللام واذا في بيت اليا وفتح اللام وكلاهما صحيح واختلف العلماء في التعزير بل يقتصر على عشرة اسواط فادونها لا تجوز الزيادة ام تجوز الزيادة فقال احمد بن حنبل واشهب المالكى وبعض اصحابنا لا تجوز الزيادة على عشرة اسواط وذهب الجمهور من الصواب الى ان يبين ومن بعدهم الى جواز الزيادة ثم اختلف هؤلاء فقال مالك واصحابه ابو يوسف ومحمد وابو ثور والطحاوي لا ضبطوا لحد التعزير بل ذلك الى راي الامام ولان يزيد على قدر الحد ودق الجوان لان عمر ابن الخطاب ضرب من نقش على خاتمه مائة وحبس فيها اكثر من الحد وقال ابو حنيفة رده لا يبلغه اربعين وقال ابن ابي ليلى خمسة وسبعون وهي رواية عن مالك واليه يوسف وعن عمر لابن ابي شيبة قال ابن ابي ليلى رواية اخرى هو دون المائة وهو قول ابن شبرمة وقال ابن ابي ذئب وابن ابي يحيى لا يضرب اكثر من ثلثة في الابد وقال الشافعي وجمهور اصحابه لا يبلغ بتعزير كل انسان اذني حدوده فلا يبلغ بتعزير العبد عشرين ولا بتعزير الحر اربعين وقال بعض اصحابنا لا يبلغ بوجوب امد منها اربعين وقال بعضهم لا يبلغ بوجوب امد منها عشرين واجاب اصحابنا عن الحديث بان فسوخ واستد لوابان الصحابة رضي الله عنهم ما وزوا عشرة اسواط وتاولوا اصحاب مالك على ان كان ذلك مختصا بمن النبي صلى الله عليه وسلم لان كان يكتفي بالما في منم هذا القدر وهذا التاويل ضعيف والسن اعلم قول في اسناد هذا الحديث اخبرني عمرو بن ابي ابي ابي بن الحارث عن بكير بن الاشجق قال ثنا سليمان بن يسار قال حدثني عبد الرحمن بن جابر عن ابي بردة قال قال الله تعالى ان من اصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه قامره الى الله عز وجل ان شاء عفاه الله وان شاء عذبه وحدثنا عبد بن حميد قال اننا عبد الرزاق قال اننا مع عمر بن الزهري بهذا الاسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء ان لا يشركوا بالله شيئا الا ما شئنا من قبله انما علم الله ان سألهم قال اننا خالد بن ابي قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن عباد بن الصامت قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا يشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تنزلوا ولا يقتلوا النفس التي حرم الله ومن اتى منكم حدا فاقم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه قامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا محمد بن ربح قال اننا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن الصنابحي عن عباد بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا يعنا على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تنزلوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تنتهب ولا تعصى فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاء الى الله عز وجل باب جرح العجماء والمعدن والبرجبار حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قال اننا الليث ح قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء جرحها جبار والبرجبار والمعدن جبار وفي الركا الخمس وحدثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وعبد الاعلى

باب الحدود وكفارات اهلها قول صلى الله عليه وسلم تبا يعوفى على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تنزلوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن اصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن اصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه قامره الى الله عز وجل ان شاء عفاه الله وان شاء عذبه وحدثنا عبد بن حميد قال اننا عبد الرزاق قال اننا مع عمر بن الزهري بهذا الاسناد وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء ان لا يشركوا بالله شيئا الا ما شئنا من قبله انما علم الله ان سألهم قال اننا خالد بن ابي قلابة عن ابي الاشعث الصنعاني عن عباد بن الصامت قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا يشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تنزلوا ولا يقتلوا النفس التي حرم الله ومن اتى منكم حدا فاقم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه قامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وحدثنا محمد بن ربح قال اننا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن الصنابحي عن عباد بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا يعنا على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تنزلوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تنتهب ولا تعصى فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله تعالى وقال ابن ربح كان قضاء الى الله عز وجل باب جرح العجماء والمعدن والبرجبار حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قال اننا الليث ح قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء جرحها جبار والبرجبار والمعدن جبار وفي الركا الخمس وحدثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وعبد الاعلى

قوله والعجماء جرحها جبار بالجرح بالفتح مصدر وهو المراد اسم منه

من حق اخيه شيئاً فلا يأخذه فانما قطع له به قطعة من النار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع قال وثنا ابو كريب قال نا بن زيد كلاهما عن هشام بهذا الاستناد **حدثنا** حرمله بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جليلة خصم باب جرتهم فخرج اليهم فقال انما ابشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضهم ان يكون ابغض من بعض فاحسب انه صادق فاقضى له فمضى قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها **حدثنا** عمرو الناقد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح قال **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال انا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاستناد نحو حديث يونس وفي حديث معمر قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم لجليلة خصم باب ام سلمة يا اب قضية هند **حدثنا** علي بن حجر السعدي قال نا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة ابي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ايا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن محمد بن نعيم و ابو كريب كلاهما عن عبد الله بن نعيم ووكيع قال و **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن محمد قال **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك قال انا الضعك يعنى ابن عثمان كلاهما عن هشام بهذا الاستناد **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض اهل خباء احب الى من ان يذلهم الله من اهل خباثك وما علي ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يعزهم الله من اهل خباثك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان ايا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج ان انفق على عياله من ماله بغير اذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفقي عليهم بالمعروف **حدثنا** زهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي الزهري عن عمه قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض خباء احب الى ان يذلوا من اهل خباثك وما اصبح اليوم علي ظهر الارض خباء احب الى ان يعزوا من اهل خباثك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان

وَيَذَرُهَا فِي

حکمهم في عدم الاطلاع على باطن الامور ليكون حكم الامنة في ذلك حكم فاجرى الله حكمه على الظاهر الذي يستوي فيه هو وغيره ليصح الاقتدار به وتطيب نفوس العباد لا لقيام الاحكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن والله اعلم فان قيل هذا الحديث ظاهره انه قد يقع من صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر مخالف لباطن وقد اتفق الامويون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقرب على خطأ في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الامويين لان مراد الامويين فيما حكم فيه باجتهاده فمحل يجوز ان يقع فيه خطأ فيه خلاف الاكثرون على جوازه ومنهم من منعه فالذين جوزوه قالوا لا يقرب على امضائه بل يحمله الله تعزيراً له ولما الذي في الحديث فحاشا اذا حكم بغير اجتهاد كالبيضة واليمين فهذا اذا وقع من مخالفت ظاهره باطنه لا يسي الحكم خطأ بل الحكم صحيح بناء على ما استقر به التكليف وهو جوب العمل بشاهد من مثله فان كانا شاهدي زوروا نحو ذلك فالنقصير منهما ومن ساعد بها واما الحكم فلا حيلة له في ذلك ولا عيب عليه بسببه بخلاف ما اذا اخطأ في الاجتهاد فان هذا الذي حكم به ليس هو حكم الشارع والله اعلم وفي هذا الحديث دلالة لذهب مالك والشافعي واهل حنابلة على ان الاموال من الصغار والفقراء من الصغار والتابعين من بعدهم ان حكم الحاكم لا يخل الباطن ولا يخل حراما فاذا اشتد هذا زور الانسان بمال فحكم به الحاكم لم يخل للمحكوم لذلك المال ولو شهد عليه يقتل لم يخل للمولى تتلمع علمه بكنهه وان شهد بالزور اطلق امرته لم يخل لمن علم بكنهه وان تزوجها بعد الحكم القاضي بالطلاق وقال ابو حنيفة رضي الله عنه حكم الحاكم الفسوخ دون الاموال فقال محل نكاح المذكورة وهذا مخالف لهذا الحديث الصحيح واجماع من قبله ومخالف لقاعدة وافق هو وغيره عليها وهي ان الاضلاع اولى بالاحتياط من الاموال والله اعلم **قول** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع قال وثنا ابو كريب قال نا بن زيد كلاهما عن هشام بهذا الاستناد **حدثنا** حرمله بن يحيى قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جليلة خصم باب جرتهم فخرج اليهم فقال انما ابشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضهم ان يكون ابغض من بعض فاحسب انه صادق فاقضى له فمضى قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها **حدثنا** عمرو الناقد قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح قال **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال انا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاستناد نحو حديث يونس وفي حديث معمر قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم لجليلة خصم باب ام سلمة يا اب قضية هند **حدثنا** علي بن حجر السعدي قال نا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة ابي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ايا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك **حدثنا** محمد بن عبد الله بن محمد بن نعيم و ابو كريب كلاهما عن عبد الله بن نعيم ووكيع قال و **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن محمد قال **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك قال انا الضعك يعنى ابن عثمان كلاهما عن هشام بهذا الاستناد **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض اهل خباء احب الى من ان يذلهم الله من اهل خباثك وما علي ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يعزهم الله من اهل خباثك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان ايا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج ان انفق على عياله من ماله بغير اذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفقي عليهم بالمعروف **حدثنا** زهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي الزهري عن عمه قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض خباء احب الى ان يذلوا من اهل خباثك وما اصبح اليوم علي ظهر الارض خباء احب الى ان يعزوا من اهل خباثك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله ان

بلا مدعى الموركل يوم ملان وعلى المعسر مدعى التوسم ونصف وهذا الحديث يرد على اصحابنا ومنها جواز سماع كلام الاجنبية عند الاخبار والحكم وكذا في معناه ومنها جواز ذكر الانسان بما يكرهه اذا كان لا يستفاد والشكوى ونحوها ومنها ان من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز ان يأخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا من منع ذلك ابو حنيفة ومالك ومننا جواز اطلاق الفتوى ويكون المراد تعليقا بثبوت ما يقوله المستفتى ولا يحتاج المفتى ان يقول ان ثبت كان الحكم كذا وكذا بل يجوز له الاطلاق كما اطلق النبي صلى الله عليه وسلم فان قال ذلك فلما باس ومنها ان المرأة كذا في كذا اولادها و الاتفاق عليهم من مال ابيهم قال اصحابنا اذا امتنع الاب من الاتفاق على الولد الصغير او كان ثانيا اذن القاضي لامر في الاذن من مال الاب والاشتراف عليه والاتفاق على الصغير بشرط البلوغا بل لها الاستقلال بالاذن من مال ابغرضان القاضي فيه وجهان ميزان على وجهين لا معا على ان اذن النبي صلى الله عليه وسلم لهند امرأة ابي سفيان كان اختادام قضاء والواجب ان كان اختادام هذا يجري في كل امرأة اشبهت فمجرد الثاني كان قضاء فلا يجوز لغيرها الا باذن القاضي والله اعلم ومنها اعتماد العوت في الامور التي ليس فيها تمديد شرعي ومنها جواز خروج الزوج من بيتها لحياتها اذا اذن لها زوجها في ذلك او علمت رضاه به واستدل به رجعات من اصحابنا وغيرهم على جواز القضاء على الناقص وفي المسئلة خلاف للعلماء قال ابو حنيفة وسائر الكوفيين لا يقضي عليه بشئ وقال الشافعي والجمهور يقضي عليه في حقوق الاوسيين ولا يقضي في حدود الله ثم ولا يصح الاستدلال بهذا الحديث للمسئلة لان هذه القضية كانت بركة وكان ابو سفيان حاضرا بها وشرط القضاء على الناقص ان يكون ثانيا عن البلد ومستتر الا يقصد عليه او متعذرا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على ناقص بل هو انكار ما سبق والله اعلم **قول** **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخلت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان علي ظهر الارض اهل خباء احب الى من ان يذلهم الله من اهل خباثك وما علي ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يعزهم الله من اهل خباثك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده وفي الرواية الاخرى ولا اصح اليوم على ظهر الارض خباء احب الى ان يعزوا من اهل خباثك فقال القاضي عياض في الامم يقولنا اهل خباء نفسه صلى الله عليه وسلم فقلت عن اهل الخباثت لا قال ولا قال ولا قال ان تريد اهل الخباثت والنجاء يعبر عن سكن الرجل وداره واما قوله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده فمعناه وسر زبير بن من ذلك ويضمن الايمان من قبلك ويتردد بك لشدة رسوله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن

قوله فمن قضيت له بحق مسلم الخ هذا يدل على ان قضاء القاضي لا يؤثر في تحليل وتحرير ومن يقول يؤثر في العقود والفسوخ يحمل هذا الحديث على غير العقود والفسوخ.

ابي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الاستاد مثله وزاد في عقب الحديث قل يزيد فحدث هذا الحديث ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابوسلمة عن ابي هريرة وحديثي عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال ان امرؤا يعق ابن محمد المشقى قال نال الليث ابن سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بهذا الحديث مثل رواية عبد العزيز بن محمد بالاستاد زججيا باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان حدثنا قتيبة بن سعيد قال ابوعوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كتب ابو ليث بن عبيد الله بن ابي بكر وهو قاضى سجستان ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا هشيم قال وحدثنا شيبان بن فروخ قال نا حماد بن سلمة قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان قال وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال وحدثنا عبد الله بن معاذ قال نا ابي كلاهما عن شعبة قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بثلث حديث ابي عوانة باب نقض الاحكام الباطلة وردت في الامور حدثنا ابو جعفر محمد بن الصباح وعبد الله بن عون الهلالي جميعا عن ابراهيم بن سعد قال ابن الصياح نا ابراهيم بن سعد نا ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال نا ابي عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد جميعا عن ابي عامر قال عبد نا عبد الملك بن عمرو وقال نا عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاث مسكن فاصى بثلث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال اخبرني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد باب بيان خير الشهود حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير الانصاري عن زيد بن عجلان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها باب اختلاف المجتهدين حدثنا يحيى بن يحيى قال نا شيبان بن فروخ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيننا امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب با بن احد فماتت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك انت وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكتا الى داود عليه الصلوة والسلام فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليه الصلوة والسلام فاخبرتا فقال اثتوفى بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى لا ويرحك الله هو ابناهما فقضى به للصغرى قال قال ابو هريرة وان الله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ ما كنا نقول الا المدينة وحدثنا سويد بن سعيد قال حدثني حفص يعني ابن ميسرة الصنعاني عن موسى بن عقبة قال وحدثنا امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عجلان جميعا عن ابي الزناد بهذا الاستاد مثل معنى حديث ورقاء باب استجاب

في

يقال الجواد يطلق على السائل اي يعطى سريرا عقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث من انقضه الحديث الاخر في ذم من ياتي بالشهادة قبل ان يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون لولا يستشهدون وقد تاول العلماء بهذا ويات اصحابنا من الامم انهم لم ياتوا على من حضر شهادة لادى ما لم يسأله ان يشهد بها قبل ان تطلب منه وان في انهم لم ياتوا على شاهد الزور فيشهد بما لا اصل له ولم يستشهدوا بالثالث انهم لم ياتوا على من يتسبب شهادته ليس هو من اهل الشهادة والراي انهم لم ياتوا على من يشهد لعقوبه بالثبوت او بانان من غير توقف وهذا صريح في العلم باب اختلاف المجتهدين في حديث ابي هريرة في قضاء داود وسليمان على النبي صلى الله عليه وسلم في الولدين اللذين اخذ الذئب احدهما فتنازعا فامتاها فقضى به داود والكبرى فلما امتا سليمان قال اقلبه بينكما نصفين فاعترضت به الصغرى الكبرى بعد ان قالت الكبرى اقله فاستدل سليمان بشقته الصغرى على انها امرؤا الكبرى فاكبرت ذلك بل ارادت لتشاركا ما جئنا في المحيطة بقوله با قال العلماء يحتل ان داود صلى الله عليه وسلم قضى به للكبرى بشهادة فيما اورد ان كان في شريته الترجيح بالكبر او يكون في يدها وكان ذلك مرجحا في شرعها وسليمان فتوصل بطريق من الجيلة والملاطفة الى معرفة باطن القضية فاومرها ان يردها قطع يعرف من يشق عليها قطع فكونت بين امرها ادوات الكبرى قطع عرف انها ليست امرها قالت الصغرى ما قالت عرف انها امر ولم يكن مراده ان يقطع حقيقة وانما اراد اختيار شققتها لتتميمه لا الام فلما تميزت بما ذكرت عرفنا ولعلم استقر الكبرى فاقرت بعد ذلك به للصغرى فكلم للصغرى بالاقرار لا بمجرد الشفقة المذكورة قال العلماء و مثل هذا يعقد الحكم ليوصلوا به الى حقيقة الصواب بحيث اذا انفردوا لم يعلق به علم فان قيل كيف حكم سليمان بعد حكم داود في القضية الواحدة ونقض حكمه والجملة لا يخفى حكم البينة فاجواب من اوجه مذكورة احدها ان داود لم يكن حزم بالحكم والثاني ان يكون ذلك فتوى من داود ولا حكما والثالث لعل كان في شرعهم نسخ الحكم اذا دفع الخصم الى حاكم آخر يري خلافا للراي ان سليمان فعل ذلك حيلة الى الظاهر الحق وظهور الصدق فلما اقرت به الكبرى عمل باقرارها وان كان بعد الحكم كما اذا اعترف للحكوم لبعده الحكم ان الحق بنا لفهم قوله فقالت الصغرى لا يرحك الله هو ابناهما وسأله لاشقة وتم الكلام ثم استأنفت فقالت يرحك الله هو ابناهما قال العلماء ويستحب ان يقال في مثل هذا بنا لاولو فيقال لا يرحك الله قوله السكين وللمدنية اما المدنية فيصنم البهيم وكسر با وفتحها سميت به لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين يذكر ويؤنث لغتان ويقال ايضا سكينه لانها تكن حركة الحيوان باب استحباب اصلاح الحكم بين الخصمين ذكر في الباب حديث الرجل

قول
 صلى الله عليه وسلم لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان فيه النسي عن القضاء في حال الغضب قال العلماء ويختبى بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال كالشبع المفطر والوجع المقلق والم والغرض الباطع وما لفته الحديث وتعلق القلب بالمر ونحو ذلك وكل هذه الاحوال يكره له القضاء فيها خوف من العدا فان قضى فصاح قضاؤه لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في شرح الحرة في مثل هذا الحال وقال في اللفظ ما ك ولما الى اخره وكان في حال الغضب والله اعلم باب نقض الاحكام الباطلة وردت في الامور قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي الرواية التي يتر من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقال اهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعناه فهو باطل غير مستبر وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع كل حكم على النبي صلى الله عليه وسلم فان صرح في رد كل البدع والخرافات وفي الرواية التي يتر زيادة وهي ان قد يناد بعض الفاضل في بدعة سبق اليها فاذا اتفق عليه بالرواية الاولى يقول انا ما احدثت شيئا فصح عليه بالثانية التي فيها الصريح برد كل المحدثات سواء احدثها الفاعل او سبق باحدثها وفي هذا الحديث دليل لمن يقول من الامور التي ان النبي يقضى الفساد من قال لا يقضى الفساد يقول هذا غير واحد يكفي في اثبات هذه القاعدة المهمة وهذا جواب فاسد وهذا الحديث مما ينبغي حفظه استعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به باب بيان خير الشهود قوله في اسناد حديث الباب حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير الانصاري عن زيد بن خالد الجهني بهذا الحديث فيه اربعة تايعون بعضهم عن بعض وهم عبد الله وابوه عبد الله بن عمرو بن عثمان وابن ابي عمير واسم ابن ابي عمير عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الانصاري قوله صلى الله عليه وسلم لا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألوا وفي المراد بهذا الحديث تاويلان اصحهما واشهرهما تاويل مالك واصحاب الشافعي انه محمول على من عذر شهادته لانسان بحيث ولا يعلم ذلك الانسان ان شاهد في اية شجره باه شاهد لوالثاني انه محمول على شهادة السبوة وذلك في غير حقوق الاكاديمين المشتهرة بهم فيما تقبل فيه شهادة السبوة الطلاق والعق والوقف والوصايا العانة والحدود ونحو ذلك فمن علم شيئا من هذا النوع وجب عليه رفعه الى القاضي والقاضي وعلمه به والشهادة قال الله تموا قيموا الشهادة لشدة وكذا في النوع الاول يلزم من عذر شهادة الانسان لا يعلم ان يعلمها بها لانها امانة لعنه وهي تاويل ثالث انه محمول على الجاهل الباطل في اداء الشهادة بعد طلبها لا قبلها

اصلاح الحاكم بين الخصمين ^{٢٣٩٤} وحديثنا محمد بن رافع قال قال ناعبد الرزاق قال ناعمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتغ منك الذهب فقال الذي اشترى الارض انما ابتغ الارض وما فيها قال فقماكم الى رجل فقال الذي تحاكم اليه الكما ولد فقال احداهما الى غلام وقال الاخرى جارية قال انكوا الغلام الجارية والنقود على انفسكما منه وتصدا **كتاب اللقطة** ^{٢٣٩٨} حديثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها وكافها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والافشائك بها قال فضالة الغنم قال لك اولاد خيك اولادك قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ثم يها قال يحيى احسب قرأت عفاصها ^{٢٣٩٩} وحديثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال ابن جحران وقال الاخرى ناسمعي وهو ابن جعفر عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكافها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فاذاها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك اولاد خيك اولادك قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه واحمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ثم يها **حديثنا** ابو الطاهر قال اتنا عبد الله بن وهب قال اخبرني سفيان الثوري ومالك وعمر بن الخطاب وغيرهم ان ربيعة بن ابى عبد الرحمن حدثهم بهذا الاسناد مثل حديث مالك غير انه زاد قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فسأله عن اللقطة وقال قال عمرو في الحديث فاذا المرات لها طالب فاستنفقها **وحديثنا** احمد بن عثمان بن حكيم الاودي قال ناخالد بن مخلد قال حدثني سليمان وهو ابن بلول عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد بن مولى المنبعت قال سمعت زيد بن خالد الجهني يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث اسمعيل بن جعفر غير انه قال

ليست تافهة ولا في معنى التافهة ولم يرد حفظها على صاحبها بل لادانكها فلا بد من تعريفها سنة بالاجماع فانما اذا لم يرد تمكينا بل اذ حفظها على صاحبها فقل يلزم التعريف فيه وجان لا صاحبنا اعد بها لا يلزم بل ان جاد صاحبنا او اشترى فدعا اليه والادام حفظها والاشان وهو الاصح ان يلزم التعريف للتعريف على صاحبها فان لا يعلم ان من حتى يظلمها فوجب تعريفها ولما التمس المبرر فوجب تعريفها زمانا ليعلم ان فاتته لا يطبق في العادة اكثر من ذلك الزمان قال اصحابنا والتعريف ان يشهد في الموضع الذي وجد فيه وفي الاسواق والابواب المساجد ومواضع اجتماع الناس فيقول من ماع من شئ من ماع من جيران من ماع من دراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك بحسب العادة قال اصحابنا فعرفنا اولها في كل يوم ثم في الاسبوع ثم في الشهر والشهرا **قول** صلى الله عليه وسلم فان جاد صاحبنا والافشائك بها مناه ان جاد صاحبنا فادعها اليه والافشائك ان تمكنا قال اصحابنا اذا عرفنا نمار صاحبنا في اثناء مدة التعريف او بعد التعريف وقبل ان يتملكها الملقط فابيت ان صاحبها اخذها بزيادتها المتصلة والمتصلة فالمتصلة كالسمن في الحيوان وتعليم صفة ونحو ذلك والمتصلة كالولد واليمين والوصي واكسب العبد ونحو ذلك ولما ان جلد من يدعها ولم يشهد ذلك فان لم يصدره الملقط لم يجوز له فدعا اليه وان صدق جاز له الدرع اليه ولا يلزم من يقيم البيعة بذلك اذا جاد قبل ان يتملكها الملقط فاما اذا عرفنا سنة ولم يجد صاحبها فلان يدعها لصاحبها ولان يتملكها سوا كان غنيا او فقيرا فان لادانكها فتمت يملكها في اوجبه لا صاحبنا اعد بها حتى يتلفها بالتمكك بان يقول تمكنتا او اخبرت تمكنا واتان لا يملكها الا بالعرف فيما يبيع ونحوه وان لم يشهد به التملك ولا يحتاج الى لفظ والراجح يملك بمجرد السنة فاذا تمكنا ولم يظهر لنا صاحب فلا نشي عليه بل هو كسب من اكسبه لا مطالبة عليه في الاخرة وان جاد صاحبنا بعد تمكنا اخذها بزيادتها المتصلة دون المتصلة فان كانت قد تلفت بعد التملك لزم الملقط بدلا منها وعند الجمهور قال داود ولا يلزم والشاه **قول** فضالة الغنم قال لك اولاد خيك اولادك ومعناه الاذن في اخذها بخلاف الابل وفرق صلى الله عليه وسلم بينها وبين الفرق بان الابل مستغنية عن من يحفظها لاستقلالها بحداشها وسقائها وورودها الماء والشجر وامتاعها من الذباب وغيره بل من صفار السباع والغنم بخلاف ذلك فلان تاخذها بالانما معرفة للذئب وضعيفة من الاستقلال فهي مزودة بين ان تاخذها انت او صاحبها او اخوك المسلم الذي يربها او الذئب فلنما جاز اخذها دون الابل ثم اذا اخذها وعرفنا سنة والكلما ثم جاد صاحبنا لزمها عندنا وعندنا في حقيقته وهو قال مالك لا تلزمه عزما لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر له عزما واصلح اصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى فان جاد صاحبنا فاعطها اياه واجابوا عن دليل مالك بان لم يذكر في هذه الرواية العزما ولا نفاها وقد عرف وجوبها بدليل آخر **قول** صلى الله عليه وسلم عرفنا سنة ثم اعرف وكافها وعفاصها ثم استنفق بها بنزها او هم ان معرفة الكوا والنفاس تتاخر على تعريفها سنة وباقي الروايات مرسية في تقديم المعرفة على التعريف فيجيب عن هذه الرواية ان هذه معرفة اخرى ويكون ما سورا بمعرفة فيعرفها اول ما يلقطها حتى يعلم صدق واصفا اذا وصفها وللثاختلفة وتشبهه فان عرفنا سنة والادانكها استجب ان يعرفنا ايضا مرة اخرى تعرفنا فافيا محققا يعلم قدرها وصفها فيردا الى صاحبها اذا جاد بعد

الذي باع العقار فوجد المشتري فيه جرة ذهب فتناكراه فاصح بينهما رجل على ان يزوج احدهما بنته ابن الاخر ويضفقا ويصدقان في فضل الاصلاح بين المتنازعين وان القاضي يستحب ر الاصلاح بين المتنازعين كما يستحب غيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل عقارا هو الاصل وما يتصل بها وحقيقة العقار الاصل سمي بذلك من العقر بضم العين ونحوها هو الاصل ومنه عقر الدار بالضم والفتح **قول** صلى الله عليه وسلم فقال الذي اشترى الارض انما يملك الارض وما فيها هكذا يوفى اكثر النسخ شري بغير الف وفي بعضها اشترى بالالف قال العلماء الاول اصح وشري بها بمعنى باع كما في قوله ثم وشروه بثمن بخس ولهذا قال فقال الذي اشترى الارض انما يملك والاشاه **كتاب اللقطة** هي بفتح اللام على اللقطة المشورة التي قالها الجمهور واللقطة الثانية لقطه باسكانها والاشاه لقاطه بضم اللام والرابطة لقط بفتح اللام والفتاح **قول** جاد رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها وكافها ثم عرفنا سنة فان جاد صاحبنا والافشائك بها قال فضالة الغنم قال لك اولاد خيك اولادك قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها وتأكل الشجر حتى يلقاها ثم يها وفي الرواية الثانية عرفنا سنة ثم اعرف وكافها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاد صاحبنا فادعها اليه قال الاخرى لا يبيع اسم الفضالة الا على الحيوان يقال مثل الانسان والبعير وغيرهما من الحيوان وهي الضوال واما الامتعة وما سوى الحيوان فيقال لها لقطه ولا يقال هناك قال الاخرى وغيره يقال الضوال الهوى والبطي واحدتها باميرت وبافيت وبيت وبهفت وبهفت اذا ذهبت على وجهها بلا دار وقوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها معناه تعرف تعلم صدق واصفا من كذبه ولما تخطط بماله وتشبهه واما العفاص فكسر اليمين وبالغاء والصاد البهلمة وهو الوعاء الذي يكون فيه النقطة جلا كان او غيره ويطلق العفاص ايضا على الجلد الذي يكون على راس القارورة لانها لو عاها فاما الذي يدخل في ثم القارورة من خشب او جلد او خرقة مجموعة ونحو ذلك فهو العفاص بكسر الصاد يقال عفاصها عفاصا اذا شدت العفاص عليها والعفاصها عفاصا اذا جعلت لها عفاصا واما الوعاء الخيط الذي يشده الوعاء يقال اوكيته اي كاره فهو كاهلها **قول** صلى الله عليه وسلم فشا نك بها هو ينصب النون وانا قوله صلى الله عليه وسلم معا سقاؤها معناه ان تقوى على ورود المياه وتشرب في اليوم الواحد وتملا الاشياء بحيث يكفيها الايام واما حذاؤها فبالمد وهو افضا لانها تقوى بها على السير وقطع المعاد وفي هذا الحديث جواز قول رب المال ورب الساع وحب الاشياء بمعنى صاحبها الذي وهذا هو الصحیح الذي عليه جماير العلماء ومنهم من كره اضافته الى مال روح دون المال والادانك ونحوه وبذا غلط لقوله صلى الله عليه وسلم فان جاد صاحبنا فادعها اليه حتى يلقاها ربا وفي حديث عمر بن وا دخل رب العريية والغيرية ونظائر ذلك كثيرة والشاه **قول** صلى الله عليه وسلم ثم عرفنا سنة فعناه اذا عرفنا عرفنا سنة فلما اخذ من هو واجب ام استحب فيه مذاهب ومحقق ما ذكره اصحابنا ثلثة اقوال اصحابنا هم يستحب ولا يجب والثاني يجب والثالث ان كانت اللقطة في موضع يامن عليها اذا تركها استحب الاخذ والادانك واما تعريف سنة فقد اجمع المسلمون على وجوبه اذا كانت اللقطة

قال من اوى ضالة فهو ضال ما لم يُعَرَفْ فيها ياب تحرير حلب الماشية بغير اذن مالكها **حدثنا يحيى بن يحيى التيمي** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجعلن احد ماشية احد الا باذنه يجب احد كمان توتى مشربته فتكسر خزانتها فينتقل طعامها فانما تحزن لهم ضرر ومواسيرهم اطعمتهم فلا يخلفن احد ماشية احد الا باذنه **حدثنا قتيبة بن سعيد** وعهد بن محمد جميعا عن الليث بن سعد قال وحدنا ابي بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر قال وحدنا ابن نمير قال تالبي كلاهما عن عبيد الله قال وحدنا ابوالربيع وابوكامل قالنا ناحتاد قال وحدنا زهير بن حرب قال ناسمعليل يعنى ابن علية جميعا عن ايوب قال وحدنا ابن ابي عمر قال ناسفيان عن اسمعيل بن امية قال وحدنا محمد بن رافع قال ناعبد الرزاق عن معمر بن ايوب وابن جريح عن موسى كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك غير ان في حديثهم جميعا فينتقل الا الليث بن سعد فان في حديثه فينتقل طعامها كرواية مالك ياب الضيافة ونحوها **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال ناعلى بن سعيد عن ابي شريح العدوي انه قال سمعت اذناى وابهرت عيناي حين تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال ناكيع قال ناعبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي شريح الخزاز قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا يجعل لرجل مسلما ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقربه به **حدثنا محمد بن المثنى** قال ناكيع عن ابي بكر يعنى الخفي قال ناعبد الحميد بن جعفر قال ثنا سعيد المقبري انه سمع ابا شريح الخزاز يقول سمعت اذناى وبصر عينى ووعاه قلبى حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل بقوم فلا يقروننا فماترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامر والكرم بما ينبغي انه قال قلنا يا رسول الله انك تبعنا فنزل بقوم فلا يقروننا فماترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامر والكرم بما ينبغي

باب الضيافة

الرجل قول صلى الله عليه وسلم من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها بذليل المذهب المختار ان يلزم تعريف اللقطة مطلقا سواء اراد ملكها او حفظها على صاحبها وبها هو الصحيح وقد سبق بيان الخلاف فيه ويجوز ان يكون المراد بالضافة هنا ضالة الابن ونحوها مما لا يجوز التقاطها للملك بل انما تقتطع للحفظ على صاحبها فيكون معناه من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ابدا ولا يتملكها والمراد بالضيف هنا الضيف للمصواب وفي جميع احاديث الباب دليل على ان الضيف اللقطة وتلك التي يقتصر على حكم مالك والى اذن السلطان وبها يجمع عليه وفيها ان لا فرق بين النعمى والفقر... وبهذا يبين المذهب المختار في علم باب تحرير حلب الماشية بغير اذن مالكها قول صلى الله عليه وسلم لا يجعلن احد ماشية احد الا باذنه يجب احد كمان توتى مشربته فكسر خزانتها فينتقل طعامها فانما تحزن لهم ضرر ومواسيرهم اطعمتهم فلا يخلفن احد ماشية احد الا باذنه وفي روايات فينتقل بالاشارة الثلثة في آخره بدل القاف ومعنى ينتقل ينزح ولا يرمى المشربة بفتح الهمزة وفي الروايات الضيف والغنم والفتح وهى كالغرفة فيمنع فيها الطعام وغيره ومعنى الحديث ان صلى الله عليه وسلم شبه اللبن في الضيف بالطعام المحفوظ في الخزانة في انه لا ياكل افذه بغير اذنه وفي الحديث فوائدنا تحريم اخذ مال الانسان بغير اذنه والملك انه والتصرف فيه وان لا فرق بين اللبن وغيره وسواء المحتاج وغيره الا المضطر الذي لا يجد ميتة ويجب طعاما لغيره فياكل طعاما للضرورة ويلزمه بدل ملكه عندنا وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض الحديثين لا يلزمه وهذا ضعيف فان وجد ميتة وطعاما لغيره ففيه ظلم مشهور للطعام وفي مذهبنا الاصح عندنا اكل الميتة اما غير المضطر اذا كان له اولاد على صاحب اللبن او غيره من الطعام بحيث يعلم او يظن ان نفسه تطيب بالكرم بغير اذنه فلا ياكل بغير اذنه وقد قدمنا بيان هذا مرات واما شرب النبي صلى الله عليه وسلم والى بكروها قاصدا للذة في البهجة من لبن غنم الراعى فقد قدمنا بيان وجهه وان يمشى انما شرباه لولا انما على صاحبها انما كان يعرف انه اذنه اذن الراعى ان يستقى من مزبه او ان كان عرفه اباه ذلك اذنه مال حربي لا امان له والله اعلم وفي هذا الحديث ايضا اثبات القياس والتمثيل في المسائل وفيه ان اللبن يسمى طعاما فيجوز له من حلفه لا يتناول طعاما الا ان يكون له فيه نزع اللبن وفيه ان يبيع لبن الشاة بشاة في مزعها لبن باطل فيه قال الشافعي ومالك والجمهور وحوزه الاوزاعي والله اعلم باب الضيافة ونحوها قول صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وفي رواية الضيافة ثلثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا ياكل لرجل مسلم ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقربه به وفي رواية ان نزلتم بقوم فامر وكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي يطبخى يطبخى لغيره من هذا الامر

مطهرة على الامر بالضيافة والا بهام بها ومظلم موقفا وقد اجمع المسلمون على الضيافة وانما من شاكلت الاسلام ثم قال الشافعي ومالك والجمهور فيهم والله تعالى والجمهور من سنته ليست بواجبة وقال الليث واحمد بن ابي جبريل ولما وليلة قال احمد بن ابي حنيفة واجبة يوما وليلة على اهل البادية واهل القرى دون اهل المدن وتاول الجمهور هذه الاحاديث واشباهها على الاستيجاب ومكاد على الاخلاق وتاكيد على الضيف كحديث نخل الجمعة واجب على كل مسلم اى متاكدا لا استيجاب وتاولنا الخطابي وغيره على الضيف والله اعلم قول صلى الله عليه وسلم فليكرم ضيفه جائزته يوما وليلة والضيافة ثلثة ايام قال العلماء معناه الا بهام بر في اليوم والليله واتحاشا بما يمكن من برد والظاف واما في اليوم الثاني والثالث فيطعمه ما يتيسر ولا يزيد على عاداته واما ما كان بدينا لثمة فهو صدقة ومعلوم ان شاء فعل وان شاء ترك قالوا وقوله صلى الله عليه وسلم ولا ياكل له ان يقيم عنده حتى يؤثمه لانه لا ياكل للضيف ان يقيم عنده بعد الثلث حتى يوقعه في الاثم لان قدرته يتأثر بطول مقامه او يعرض له بما يوزر او يظن به مما لا يجوز وقد قالوا احتجبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وهذا كل حمل على ما اذا قام بعد الثلث من غير استبعاد من الضيف اما اذا استدعا وطلب زيادة اقامته او علم او ظن انه لا يكره اقامته... فلما باس بالزيادة لان النسي انما كان يكون يؤثمه وقد زال هذا المعنى والى الله به فلو شك في حال الضيف بل تكراهه بالزيادة وبقوله بما حرج ام لا تمحل الزيادة الا باذنه لظاهر الحديث والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت فقد سبق شرحه بمسوطا في كتاب الايمان وفيه التقرير بان يفتنى له الامساك عن الكلام الذي ليس فيه خير ولا شر لا يلاعن من حسن اسلام المرء تركه مالا يغيره ولا يقدح في الكلام المباح الى حرام وهذا موجود في العادة وكثير والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامر وكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي يطبخى لهم فقد حمل الليث واحمد بن ابي حنيفة وتاول الجمهور على اوجه احدها انه يحمل على المضطر من فان ضيفا فتم واجبة فاذا لم يضيفوه هم فليمن ان ياخذوا اجرتهم من مال المضيفين والثاني ان المراد ان ياكل من اكله من اعراسهم بالسنك وتذكرون لنا من لومهم ويكلمهم واليهب عليهم وذمهم والثلث ان هذا كان في اول الاسلام وكانت المواساة واجبة فلما اتسع الاسلام نسخ ذلك هكذا حكاها القاضي وهو تاويل ضعيف او باطل لان هذا الذي ادعاه قائله لا يعرف والراجح ان يحمل على من مر بال لزمه الذين شرط عليهم ضيافة من يرضون من المسلمين وهذا ايضا ضعيف انما صار بهذا في زمن عمر رضى الله عنه والله اعلم قول من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها بذليل المذهب المختار ان يلزم تعريف اللقطة مطلقا سواء اراد ملكها او حفظها على صاحبها وبها هو الصحيح وقد سبق بيان الخلاف فيه ويجوز ان يكون المراد بالضافة هنا ضالة الابن ونحوها مما لا يجوز التقاطها للملك بل انما تقتطع للحفظ على صاحبها فيكون معناه من اوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ابدا ولا يتملكها والمراد بالضيف هنا الضيف للمصواب وفي جميع احاديث الباب دليل على ان الضيف اللقطة وتلك التي يقتصر على حكم مالك والى اذن السلطان وبها يجمع عليه وفيها ان لا فرق بين النعمى والفقر... وبهذا يبين المذهب المختار في علم باب تحرير حلب الماشية بغير اذن مالكها قول صلى الله عليه وسلم لا يجعلن احد ماشية احد الا باذنه يجب احد كمان توتى مشربته فكسر خزانتها فينتقل طعامها فانما تحزن لهم ضرر ومواسيرهم اطعمتهم فلا يخلفن احد ماشية احد الا باذنه وفي روايات فينتقل بالاشارة الثلثة في آخره بدل القاف ومعنى ينتقل ينزح ولا يرمى المشربة بفتح الهمزة وفي الروايات الضيف والغنم والفتح وهى كالغرفة فيمنع فيها الطعام وغيره ومعنى الحديث ان صلى الله عليه وسلم شبه اللبن في الضيف بالطعام المحفوظ في الخزانة في انه لا ياكل افذه بغير اذنه وفي الحديث فوائدنا تحريم اخذ مال الانسان بغير اذنه والملك انه والتصرف فيه وان لا فرق بين اللبن وغيره وسواء المحتاج وغيره الا المضطر الذي لا يجد ميتة ويجب طعاما لغيره فياكل طعاما للضرورة ويلزمه بدل ملكه عندنا وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض الحديثين لا يلزمه وهذا ضعيف فان وجد ميتة وطعاما لغيره ففيه ظلم مشهور للطعام وفي مذهبنا الاصح عندنا اكل الميتة اما غير المضطر اذا كان له اولاد على صاحب اللبن او غيره من الطعام بحيث يعلم او يظن ان نفسه تطيب بالكرم بغير اذنه فلا ياكل بغير اذنه وقد قدمنا بيان هذا مرات واما شرب النبي صلى الله عليه وسلم والى بكروها قاصدا للذة في البهجة من لبن غنم الراعى فقد قدمنا بيان وجهه وان يمشى انما شرباه لولا انما على صاحبها انما كان يعرف انه اذنه اذن الراعى ان يستقى من مزبه او ان كان عرفه اباه ذلك اذنه مال حربي لا امان له والله اعلم وفي هذا الحديث ايضا اثبات القياس والتمثيل في المسائل وفيه ان اللبن يسمى طعاما فيجوز له من حلفه لا يتناول طعاما الا ان يكون له فيه نزع اللبن وفيه ان يبيع لبن الشاة بشاة في مزعها لبن باطل فيه قال الشافعي ومالك والجمهور وحوزه الاوزاعي والله اعلم باب الضيافة ونحوها قول صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وفي رواية الضيافة ثلثة ايام وجائزته يوم وليلة ولا ياكل لرجل مسلم ان يقيم عند اخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقربه به وفي رواية ان نزلتم بقوم فامر وكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي يطبخى يطبخى لغيره من هذا الامر

للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي ينبغي لهم ياب استعجاب المواساة بفضول المال **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا ابا الوشيب عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من اوزاد له وامن كان له فضل من زاد فليعد به على من اوزاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى رأينا انه لا حتى واحد منا في فضل ياب استعجاب خلط الا زواد اذا قلت والمواساة فيها **حدثنا** احمد بن يوسف الازدي قال نا النضر يعني ابن محمد اليمامي قال نا عكوة وهو ابن عمار قال نا اياس بن سلمة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاصابنا جرحا حتى هبنا ان نخرج بعض ظهرنا فامر نواله صلى الله عليه وسلم فجمعنا ثم زادنا فبسطنا له نطقا فاجتمع زاد القوم على النطق قال فقطا وانا حزره كره فحزرته كبرضة العنز ونحن اربع عشرة مائة قال فاكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بمجربنا فقال نواله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء قال فجاوع رجل با داوة فيها نطفة فافرعها في قدر فتوضا ناكلنا ندغفقه دغفقه اربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقاواهل من ظهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الموضوع **كتاب الجهاد والسير ياب** جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة **حدثنا** يحيى بن يحيى القمي قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نا فاسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبأ سيبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال جويرية او البتة ابنة الحارث قال وحدثني هذا الاستاد مثله وقال جويرية بنت الحارث ولم يشأ **ياب** تاثير الامراء على البعث ووصيته اياهم يا ابا الغزوي وغيرها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن ادم قال نا سفيان قال املاء علينا املاء قال احدثني عبد الله بن هاشم والفظلة قال ثنى عبد الرحمن يعني ابن مهدى قال نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاح

يصرف بيميننا وشمالا قلنا ثنا مزادنا اوزادنا بنت

باب استعجاب
المواساة بفضول المال . قوله بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اذ جاء رجل على راحلة له فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من اوزاد له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من اوزاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى رأينا انما حتى واحد منا في فضل ياب استعجاب خلط الا زواد اذا قلت والمواساة فيها **حدثنا** احمد بن يوسف الازدي قال نا النضر يعني ابن محمد اليمامي قال نا عكوة وهو ابن عمار قال نا اياس بن سلمة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاصابنا جرحا حتى هبنا ان نخرج بعض ظهرنا فامر نواله صلى الله عليه وسلم فجمعنا ثم زادنا فبسطنا له نطقا فاجتمع زاد القوم على النطق قال فقطا وانا حزره كره فحزرته كبرضة العنز ونحن اربع عشرة مائة قال فاكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا بمجربنا فقال نواله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء قال فجاوع رجل با داوة فيها نطفة فافرعها في قدر فتوضا ناكلنا ندغفقه دغفقه اربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقاواهل من ظهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الموضوع **كتاب الجهاد والسير ياب** جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة **حدثنا** يحيى بن يحيى القمي قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نا فاسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبأ سيبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال جويرية او البتة ابنة الحارث قال وحدثني هذا الاستاد مثله وقال جويرية بنت الحارث ولم يشأ **ياب** تاثير الامراء على البعث ووصيته اياهم يا ابا الغزوي وغيرها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن ادم قال نا سفيان قال املاء علينا املاء قال احدثني عبد الله بن هاشم والفظلة قال ثنى عبد الرحمن يعني ابن مهدى قال نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاح

على حضوره فيه مع سائر الصحابة وهم يسمون دولته ودعوته او بعلمهم ذلك ولا يركون عليه كان ذلك تصديقا لربوب العلم بسمته ما قال والله اعلم وفي هذا الحديث استعجاب المواساة في الزاد وجمع عند قلته وجواز اكل بعضهم مع بعض في هذه الحالة وليس هذا من الربا في شيء وانما هو من نوال الباحة وكل واحد يبيع لرفقة الاكل من طعامه وسواك تحقق الانسان ان اكل اكثر من حصته او دونها او شها للطلب بهذا الاكل يستحب الاشارة والتقليل لا ياب ان كان في الطعام قلة والله اعلم **كتاب الجهاد والسير ياب** جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة . قوله حدثنا يحيى بن يحيى القمي قال نا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نا فاسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبأ سيبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال جويرية او البتة ابنة الحارث وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش قال وقال في الرواية الاخرى جويرية بنت الحارث ولم يشأ **ياب** تاثير الامراء على البعث ووصيته اياهم يا ابا الغزوي وغيرها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا يحيى بن ادم قال نا سفيان قال املاء علينا املاء قال احدثني عبد الله بن هاشم والفظلة قال ثنى عبد الرحمن يعني ابن مهدى قال نا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاح

في خاصته يتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال غزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا
 فلا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً اذ القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال فآيتهن ما
 اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم
 الى التور من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحولوا
 منها فآخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة والفى شيء الا ان
 يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلمهم الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله وقابلهم واذا حاصرت
 اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذقة الله وذمة نبيه صلى الله عليه فلا تجعل لهم ذقة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة
 اصحابك فانكم ان تحفروا ذمتكم وذمة اصحابكم هون من ان تحفروا ذقة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم
 على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا قال عبد الرحمن هذا ونحوه
 وزاد اسحاق في اخرج حديثه عن يحيى بن ادم قال فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان قال يحيى يعني ان علقمة يقول لابن حيان فقال
 حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال يحيى بن حيان قال يحيى يعني ان علقمة يقول لابن حيان فقال
 قال ناشبة قال حدثني علقمة بن مرثد ان سليمان بن مرثد اخبرني عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا بعث اميراً او سرية
 دعاها فآوصاه وساق الحديث بمعنى حديث سفيان بن عيينة ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن يديدة بن عبد الله عن ابي بردة عن
 ابي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا بعث احد اهل ابيه في بعض امرة قال بشر او لا تنفروا ولا تبشروا ولا تقسموا واخذنا
 ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثه ومعاذ الى اليمن فقال بشر
 ولا تقسموا وبشروا ولا تنفروا ولا تقسموا واخذنا محمد بن عباد قال نا سفيان عن عمرو قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وابو
 ابي خلف عن زكريا بن عدي قال نا عبيد الله عن زيد بن ابي انيسة كلاهما عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث زيد بن ابي انيسة وتطاولا وتختلفا واخذنا محمد بن عبيد الله بن معاذ العبدي قال نا ابي قال نا

وقال ابو حنيفة رحمه وبشره من الكوفيين واخذنا محمد بن علي بن النعمان ثمانية واربعون درهما والوسطا اربعة وعشرون
 والفقير اثنا عشر قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم
 ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك فانهم ان تقفوا
 ذمتكم وذمة اصحابكم اهل حصن من ان تحفروا ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم قال العلماء الذمة هنا العهد
 وتحققوا بعظم التاديب قال اخفرت الرجل اذا تقصت عمده وخفرتة امنته وجمته قالوا لو انتمى تنزيه
 اى لا تجعل لهم ذمة الله فانه قد يفتقنا من لا يعرف حقنا بمتك حرمنا بعض الاعراب وسوا الجيوش
 قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم
 على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان تصيب حكم الله فيهم ام لا هذا النبي ايضا على التنزيه
 والاحتياط وفيه حجة لمن يقول ليس كل مجتهد مصيب بل المصيب واحد هو الموافق لحكم الله تعالى في نفس
 الامر وقد يجيب عنه القائلون بان كل مجتهد مصيب بان المراد انك لا تأمن ان ينزل على وحى
 بخلاف ما حكمت وبهذا المعنى منتف بعد النبي صلى الله عليه وسلم قوله حدثنا مسلم بن
 هيصم بنع نباد والصاد المملعة... قوله صلى الله عليه وسلم بشروا ولا تنفروا ولا تبشروا ولا تقسموا وفي الحديث
 الاخر ان صلى الله عليه وسلم قال لعاذوا بنى اشوري يسرا ولا تعسروا ولا تبشروا ولا تنفروا وتطاولا
 ولا تختلفوا في حديث النس يسرا ولا تعسروا ولا تبشروا ولا تنفروا انما جمع في هذه الالفاظ بين الشئ
 وضده لانه قد يفعلها في وقتين فلو اقتصر على يسرا والصدق ذلك على من يسر مرة او مرات وعسرت
 المرات فاذا قال ولا تعسروا اتعنى العسيرة في جميع الاحوال من جميع وجوهه وهذا هو المطلوب وكذا
 يقال في يسرا ولا تنفروا وتطاولا ولا تختلفوا انما قد يتطاولان في وقت ويتخلفان في وقت وقد
 يتطاولان في شئ ويتخلفان في شئ وفي هذا الحديث الامر بالبشر بفضله والشدة وعظيم ثوابه وجزيل عطائه
 وسعة رحمة والنهي عن التعسير بذكر التعريف والواع الوعيد محض من يرضها الى التبشير وفيه تاليف من
 قرب اسلام وترك التعسير عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب
 من المعاصي كلهم يتلطف بهم ويدرجون في انواع الطاعة قليلا قليلا وقد كانت امور الاسلام من
 التكليف على التدرج حتى يسر على الداخل في الطاعة او الريد لا تجرل فيها سهلت عليه وكانت عاقبته
 غالباً التزايديا ومضى عسرت عليه او شك ان لا يدغل فيها وان دخل او شك ان لا يدوم اولاً يتجلبها
 وفيه الرولة بالرفق وانفاق التشاركين في ولاية ونحوها وبها من المهمات فان غالب المصالح لا يتم
 الا بالاتفاق ومن حصل الاختلاف فانت وفيه وصية الامام الولاية وان كانوا اهل فضل وصلاح
 كعاذوا بنى اشوري فان الذكرى تنفع المؤمنين قوله حدثنا محمد بن عباد ثنا سفيان بن عمرو
 عن سعيد بن ابي بردة عن ابي انيسة كلاهما عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 سعيد وقد روى عن سفيان بن عيينة عن سفيان بن عيينة عن سفيان بن عيينة عن سفيان بن عيينة عن سفيان بن عيينة

يلا - قوله صلى الله عليه وسلم ولا تغدروا ولا تبشروا ولا تقسموا وفي هذه الكلمات من
 الحديث فوائد جمع عليها ما هي تحريم الغدو وتحريم الغلول وتحريم قتل الصبيان اذا لم يقتلوا وكرهية
 المشقة واستحباب وصية الامام امره وجوشه يتقوى الله تعالى والرفق بابائهم وتعلم ما يحتاجون
 في عزوتهم وما يجب عليهم وما يحل لهم وما يحرم عليهم وما يكبره وما يجب - قوله صلى الله عليه
 وسلم واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال فآيتهن ما اجابوك فاقبل
 منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التور من دارهم
 قوله ثم ادعهم الى الاسلام بكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضي عياض رح
 صواب الرواية ادعهم باسم تطاولا وقد جاد باسقاطها على الصواب في كتاب ابي عبيد في سنن ابي داود
 وغيرها لانه تفسير للثلاث وليست غير ما قال المازري ليست ثم يهتبا زائدة بل دخلت
 لاستفناح الكلام والافخذ - قوله صلى الله عليه وسلم ثم ادعهم الى التور من دارهم الى دار
 المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان ابوان يتحولوا منها
 فآخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنمة
 والفى شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين معنى هذا الحديث انهم اذا اسلموا استحب لهم ان يسأروا الى
 المدينة فان فعلوا ذلك كانوا المهاجرين قبلهم في استحقاق الفى والغنمة وغير ذلك والاعراب كاعراب
 المسلمين الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزوة فيجري عليهم الاحكام الاسلام ولا حق لهم في الغنمة والفى
 وانما يكون لهم نصيب من الزكاة ان كانوا اهلها استحقاقا كما قال الشافعي الصدقات للمساكين ونحوهم
 من لا حق لهم في الفى فافهم لا جناح قال ولا يحل اهل الفى من الصدقات ولا اهل الصدقات من الفى
 واهج بهذا الحديث وقال مالك والشافعية المالان سواد ويكوز صرف كل واحد منها الى النوعين وقال
 ابو عبيد بهذا الحديث منسوخ قال وانما كان هذا الحكم في اول الاسلام لمن لم يسأروا ثم نسخ ذلك بقوله
 واو لو الارحام بعثتم اولي بعضه وبهذا الذي ادعاه ابو عبيد لا يسلم لقوله صلى الله عليه وسلم فان هم ابوا فسلمهم
 الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم هذا ما يستدل به مالك والاذن اعني وهو اقول في جواز اخذ
 الجزية من كل كفر عربي كان او غيريا كتابيا او جوسيا او غيرها وقال ابو حنيفة رح تؤخذ الجزية من جميع
 الكفار الا مشركي العرب وجوسهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والجوس عربا كانوا او اعداء
 صحيح بغير آية الجزية وبمحدث سواهم سنة اهل الكتاب ويتناول هذا الحديث على ان المراد باخذ
 الجزية اهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على اهل الكتاب وغيرهم وكان تخصيص معلوما عند الصحابة
 واختلفوا في قدر الجزية فقال الشافعي اقلها دينار الفى ودينار على الفقير ايضا في كل سنة واكثرها
 ما يقع به التراضي وقال مالك بن ابي ربيعة ودينار على اهل الذرية واربعون درهما على اهل الفضة

كتاب الجهاد

قوله ومن معه من المسلمين خيراً اعطف على خاصة نفسه وخيراً

منصوب بنزع الخافض اى بخبر اى اوصاه في معاملته مع الله بالتقوى
 والشدة على النفس وفي معاملته مع الخلق بالرفق والمساحة.

الناس لا تتمنوا لقاء العدو واستكروا الله العافية فاذا قيمتهم وهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم يا رب استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو **وحدثنا** سعيد بن منصور قال ناخذ بن عبد الله بن عبد الله عن اسماعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن ابي اوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريح الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم ونزلهم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناويكيع بن الجراح عن اسماعيل بن ابي خالد قال سمعت ابن ابي اوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خالد غير انه قال اهزم الاحزاب لم يذكر قوله اللهم **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم بن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عبيدة عن اسماعيل بن ابي خالد عن اسناد الاسناد وزاد ابن ابي عمير في روايته مجرى السحاب **وحدثني** ججاج بن الشاعر قال ناخذ بن عبد الصمد قال ناخذ بن عبد الله عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تشاوره تعبد في الارض يا رب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب **وحدثنا** يحيى بن يحيى وعهد بن ربح قالانا الليث قال وثنا قتيبة بن سعيد قال ناخذ بن عبد الله عن نافع عن عبد الله ان امرأة **وحدثني** بعض معازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناخذ بن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المعازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان يا رب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعبد **وحدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمر والناتد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى انا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكفار والمشركين فيبيئون فيصيبون من نسائهم وذرياتهم فقال هم منهم **وحدثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله اننا نصيب في البيات من ذريات المشركين قال هم منهم **وحدثني** محمد بن رافع نا عبد الرزاق ثنا ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار ان ابن شهاب اخبره عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له لوان خيلا اغارت من الليل فاصابت من ابناء المشركين قال هم من اباؤهم يا رب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها **وحدثنا** يحيى بن يحيى وعهد بن ربح قالانا الليث قال وثنا قتيبة قال ناخذ بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة زاد قتيبة وابن ربح في حديثها فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبازن الله وليخزي الفاسقين **وحدثنا** سعيد بن منصور وهناد بن السري قالانا ابن المبارك عن موسى بن عقيب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسبان وهان على سقاة بني لؤي بحرق بالبويرة مستطير وفي ذلك

سئلنا الذراري انا

قول في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر حتى مالت الشمس قام فبهم فقال يا ايها الناس الى اخره وقد جاهد في غير هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقابل اول التمدد انتظر حتى تزول الشمس قال العلماء سبب ذلك ان وقت القتال لا وقت بسبب الرياح ونشال النفوس وكلما طال اذداد وانشالوا وقد انا على مدوم وقد جاهد في صحح البخاري اخر حتى تسب الارواح و تحضر الصلوات قالوا بسبب فقيلة اوقات الصلوات والدماء عندها قوله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم في استجاب الدعاء عند القار والاشتمار والاشتمار **قول** عن ابي النضر عن كتاب رجب من العمارة قال الدارقطني هو حديث صحيح قال واقفاق البخاري وسلم على رواية جرح في جواز العمل بالمكاتبه والاجازة وقد جوزوا العمل بالمكاتبه والاجازة وبقال جماعة العلماء من اهل الحديث والامول والفقه ومنعت الطائفة الرواية بها وبذا غلط والاشتمار **باب** استجاب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ذكر في الباب دعاءه صلى الله عليه وسلم عند لقاء العدو وقد تفقوا على استجاب **قول** صلى الله عليه وسلم اللهم اهزمهم ونزلهم يا رب فيهم وحكمهم بالاشتمار قال اهل اللغة الزوال والزلزلة الشدة التي تحرك الناس **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم احد اللهم انك ان تشا لا تعبد في الارض قال العلماء فيه التسليم لقدر الله تعالى والرد على صلاة القدرة الزاعين ان الشر غير مراد ولا مقدر تعالى الله عن قولهم وهذا الكلام متضمن ايضا لطلب النصر و جاهد في هذه الرواية انه صلى الله عليه وسلم قال بهذا لوم احد وجاهد بعد ان قال يوم بدر وهو المشهور في كتب السير والمغازي الا معارضه بينهما فقال في البيهقي والاشتمار **باب** تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب **قول** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان اجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقابلوا فان قالوا قال جماعة العلماء لا يقتلون واما شيخنا الكفار فان كان فيهم رأي مثلوا والا فقتلهم وفي الرهبان خلاف قال مالك والبوخري لا يقتلون والاصح في مذهب الشافعي قتلهم **باب** جواز قتل النساء والصبيان

في البيات من غير تعبد **قول** سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من الشركين فيبيئون فيصيبون من نسائهم وذرياتهم فقال هم منهم كذا هو في اكثر نسخ بلاونا سئل عن الذراري من المشركين وفي رواية عن اهل الدار من المشركين ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم قال وهي الصواب فاما الرواية الاولى فقال ليست بشيء بل لما وجه وتقديره سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيئون فيصاب من نسائهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من اباؤهم اي لاياس بذلك لان احكام اباؤهم جارئة عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد انهم يتعدوا من غير ضرورة واما الحديث السابق في النسي عن قتل النساء والصبيان فالمراد به اذا تميزوا بهذا الذي ذكرناه من جوارياتهم وقتل النساء والصبيان في البيات هو مذنبنا مذنب مالك وابي حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبيئون ان يقر عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل والمرأة والصبي واما الذراري فبشدة الياء ونقصها لثان التشديد اضعف واشهر المراد بالذراري هنا النساء والصبيان وفي هذا الحديث دليل لجواز البيات وجواز الاغارة على من بلغتهم الدعوة من غير اعلام بذلك وفيه ان اولاد الكفار حكمهم في الدنيا حكم اباؤهم واما في الآخرة فقتلهم اذا ما قتلوا قبل البلوغ ثلثة مذاب الصحيح انهم في الجنة والثاني في النار والثالث لا يجزم فيهم بشيء والله اعلم **باب** جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها **قول** حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فبازن الله وليخزي الفاسقين **قول** حرق بشدة الراد والبويرة بعزم الباء الموحدة وهي موضع نخل بني النضير واللينه المذكورة في القرآن هي الروع التركلما الالهجة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الاشجار للينسا وقد ذكرنا قبل هذا ان نخل المدينة مائة وعشرون نوعا وفي هذا الحديث جواز قطع اشجار الكفار واحرقه وقال سبدا رمن بن القاسم وناخ مولى ابن عمرو مالك والثوري وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق والجمهور وقال ابو بكر الصديق والليث بن سعد والوثوري والوازي في رواية عنه لا يجوز **قول** وهان على سقاة بني لؤي بحرق بالبويرة مستطير المستطير المتشتر والسرقة بفتح السين اشرف العوم وروساهم والله اعلم

قوله فقال هم منهم هذا المحمول على حالة الضرورة وما سبق من المنع عن قتل الصبيان على حالة الاختيار **قوله** فانزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة وذلك انه حين قطع نادوة

يا محمد قد كنت تنهني عن الفساد فما بالك تقطع النخل وتحرقها قال الله الشهيلى قال اهل التاويل وقع في نفوس بعض المسلمين شئ من هذا الكلام حتى انزل الله تعالى الآية ذكره في المواهب

نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها الاية **حدثنا سهل بن عثمان** قال انا عقبه بن خالد الشكوفي عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير يا ب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة **وحدثنا ابو كريب** عن محمد بن العلاء قال نا ابن مبارك عن معمر بن قيس قال وحدثنا محمد بن رافع واللفظة قال نا عبد الرزاق قال انا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاني من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما بين ولا اخر قد بنى بنيا ناولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات وهو منتظر ولادها قال فغزا فآذني للقرية حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقل للشمس انت مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها على شيئا فحسبت عليه حتى فتم الله عليه قال فجعلوا غنما فاقبلت النار لتاكلها فابت ان تطعمها فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته قال فلصقت يدي رجلين او ثلاثة فقال فيكم الغلول انتم غللتم قال فاخر حواله مثل راس بقرة من ذهب قال فوضعوه في المال وهو يا لصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تجل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله راى صنعنا ونحزننا فظننا بها لنا يا ب الانفال **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابو عوانة عن شريك عن مصعب بن سعد عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس شيئا فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله عز وجل يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **وحدثنا محمد بن المنقر** وابن بشار واللفظ لابن المشني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيفا فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله نقلني فقال صعه ثم قام فقال يا رسول الله نقلني اجعل كمن لا غناؤه فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حيث اخذته قال فنزلت هذه الاية يسئلونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول **حدثنا محمد بن يعقوب** عن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وانا فيهم قبل نجد فغنموا بلا كثيرة فكانت سها منهم اثني عشر بعيرا واحدا عشر بعيرا ونقلوا بعيرا بعيرا **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليط ح قال و

في سيفا فاتي بك فقلت

باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
قول صلى الله عليه وسلم غزاني من الانبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولما بين ولا اخر قد بنى بنيا ناولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات وهو منتظر ولادها اما البضع فهو بضع البارد وهو فروج المرأة واما الخلفات ففتح القار المعبر وكسر الهمزة وهي الخواص وفي هذا الحديث ان الامور المهمة ينبغي ان لا تنفوس الا الى اولي المزمع وفراغ اليال لنا ولا تنفوس الى شئ من ذلك ليضعف عمره ويعتوت كمال ينزل وسعيره **قول** صلى الله عليه وسلم غزانا في القرية حين صلاة العصر كذا هو في جميع النسخ فاذني بهمة قطع قال القاضي كذا هو في جميع النسخ فاذني رباي اما ان يكون تعدية ليدني اي قرب فعناه اذني جوشه وجموعه للقرية واما ان يكون اذني بمعنى جان اي قرب فمما من قولم اذنت الساقه اذا جان نتاجا ولم يقولوه في غير الناقية **قول** صلى الله عليه وسلم فقال للشمس انت مأمورة وانا مأمور اللهم احبسها على شيئا فحسبت عليه حتى فتح الله القرية قال القاضي اختلف في حبس الشمس المذكور بها فقيل ردت على ادراجها وقيل وقفت ولم ترد وقيل يعني بكرتها وكل ذلك من مجازات النبوة قال ويقال ان الذي حبست عليه الشمس يوشع بن نون قال القاضي وقد روي ان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حبست له الشمس مرتين احداهما لجم الخندق حين شغلوا عن صلوة العصر حتى غربت فردها الله عليه حتى صلى العصر وذكر ذلك الطحاوي وقال رواه ثقات والثانية صبيحة الاسراء حين انتظر العير التي اخبر بوصولها مع شروق الشمس ذكره يونس بن بكير في زيادته على سيرة ابن اسحاق **قول** صلى الله عليه وسلم فغنموا ما غنموا فاقبلت النار لتاكلها ان تطعمه وقال فيكم غلول هذه كانت عادة الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم ان يجوبها فنجي نادر من الساء فتاكلها فيكون ذلك علامة بقبولها وعدم الغلول فلما جادت في هذه المرة فابت ان تاكلها علم ان فيم غلولا فلما رده جادت فاكلتها وكذلك كان امر قريبا نعم اذا تقبل جادت نادر من اسلافها كتبه **قول** صلى الله عليه وسلم فوضعوه في المال وهو يا لصعيد يعني وجه الارض وفي هذا الحديث اباحة الغنائم لهذه الامة زادها الله شرفا وانا مختصة بذلك والله اعلم **باب الانفال**
قول عن مصعب بن سعد عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس سيفا فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فاني قال فانزل الله نعم يسا لوئك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فقوله عن ابيه قال اخذ ابي من الخمس سيفا الى آخره قال القاضي يحتل ان يكون هذا الحديث قبل نزول حكم الغنائم واما جاتا قال وبنو الصواب وعليه يدل الحديث وقد روي في تمام ما بينه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الاية فخذ سيفك انك سائتيه وليس لي ولا لك وقد

جعل الله في وجعته لك قال واختلفوا في هذه الاية فقيل هي مسوفة يقولونم والاعلم انما غنمتم من شئ فان الله خسر وللرسول وان مقتضى آية الانفال والمراد بها ان الغنائم كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة كلها ثم جعل الله لرسولنا محاسبا للغنائم بالآية الاخرى وبنو قول ابن عباس وجماعة وقيل هي محكة وان التفتيل من الخمس وقيل هي محكة وللامام ان ينخل من الغنائم ما شاء لمن شاء بحسب ما يراه وقيل محكة مخصوصة والمراد انقال السرايا **قول** عن سعد قال نزلت في اربع آيات اصبحت سيفا لم يذكر هنا من الاربعة الواحدة بوقد ذكر مسلم الاربعة بعد في كتاب الغنائم وهي بر الوالدين وتحريم الخمر والتطاول للدين يدعون ربهم وآية الانفال **قول** اجعل كمن لا غناؤه هو بفتح العين وبالمد وهو الكفاية **قول** فكانت سها منهم اثنا عشر بعيرا كذا هو في اكثر النسخ اثنا عشر وفي بعضها اثني عشر وهذا ظاهره والاول اصح على لغة من جعل المشي بالالف سوادا كان مرفوعا او منصوبا او مجرورا وهي لغة اربع قائل من العرب وقد كثرت في كلام العرب ومنها قوله تعالى ان بدان ساحران **قول** فكانت سها منهم اثنا عشر بعيرا او اربعة عشر بعيرا ونقلوا بعير العير او في رواية ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعير بعير اربعة اثبات النخل وهو جمع عليه واختلفوا في محل النخل هل هو من اصل الغنمة او من اربعة اجناس او من خمس الخمس وهي ثلثه اقوال للشافعي وبكل منها قال جماعة من العلماء والاصح عندنا ان خمس الخمس وروى قال ابن السيب وماك والبوحيفة رضي الله عنهم وآخرون ومن قال ان من اصل الغنمة الحسن البهري والاوزاكي واحمد والبوثرور وآخرون واجاز النخعي ان تنقل السرية جميع ما غنمت دون باقي الجيش وهو خلاف ما قاله العلماء كذا قال اصحابنا ولو تعلم الامام من اموال بيت المال التيمم دون الغنم جازوا التفتيل انما يكون لمن صنع جيلا في الحرب الفزوة واما قول ابن عمر رضي الله عنهما نقلوا بعير بعير معناه ان الذين استحقوا النخل نقلوا بعير بعير الا كل واحد من السرية نقل قال اهل اللغة والفقهاء الانفال هي العطايا من الغنمة غير السهم المستحق بالقسمة واحدها نخل بفتح الفاء على المشهور وعلى اسكانها واما قوله فكانت سها منهم اثنا عشر بعيرا فمعناه سهم كل واحد منهم وقد قيل معناه سها من جميع الغنائم اثنا عشر وهذا غلط فقد جاد في بعض روايات ابي داود وغيره ان الاثني عشر بعيرا كانت سها من كل واحد من الجيش والسرية ونخل السرية سوى هذا بعير بعير **قول** ونقلوا بعير بعير او في رواية ونقلوا بعير فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ونقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعير بعير او الجمع بين هذه الروايات ان امير السرية فاعلما رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجوز نسبة الى كل واحد منها وفي هذا الحديث استحباب بعث السرايا وما غنمت تشرك فيه هي والجيش ان الفزوة عن الجيش في بعض الطرق واما اذا خرجت من البلد او اقام الجيش في البلد فنقص هي بالغنمة ولا يشركها الجيش وفيه اثبات التفتيل للرسول في تحصيل مصالح القتال ثم المهور على ان التفتيل يكون في كل فئمة سوادا او في غيرها وسواد فئمة الذهب والفضة **سنة** عبيد كايبر حاضر واماده ومنه قوله تعالى هذا ما الذي عبيد ١٢ انتهى الارب

حدثنا ابن زحر قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد وفيهم ابن عمر وان سهرتهم بلغت اثني عشر يوماً وبقوا بسوى ذلك بعيداً فلم يُغير رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً أبو بكر بن أبي شيبة قال ناعلي بن مسهر وعبد الوهاب بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى نجد فخرجت فيها فاصبنا ابلاً وغنماً فبلغت سهرماناً اثني عشر يوماً وبقوا بسوى ذلك بعيداً ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً زهير بن حرب وعبد بن مثنى قالانا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الإسناد وحديثاً أبو الربيع وأبو كامل قالنا حماد قال نايوب ح قال وحديثاً بذا المثنى قال نايوب ح قال نايوب ح قال نافع اسأله عن النفل فكتب إلى ابن عمر كان في سرية ح ونايوب ح رافع ناعلي الرزاق انا بن زحر ح قال اخبرني موسى ح قال وحديثنا هارون اليبلي قال نايوب ح وهب قال اخبرني اسامة كلهم عن نافع بهذا الإسناد فوجدتهم وحديثنا سرية بن يونس وعمر والنقاد واللفظ لسرية ح قالنا عبد الله بن رجاء عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه قال نقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل أسوى نصيبنا من الخمس فاصابني شارف والشارف المسن الكبير وحديثنا هناد بن السري قال نايوب ح المبارك ح قال وحديثنا حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن ابن عمر قال نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بنحو حديث ابن رجاء ح حديثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقييل بن خالد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يُنقل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والغنم في ذلك واجب كله ياب استحقاق القاتل سلب القاتل وحديثنا يحيى بن يحيى التيمي قال انا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن ابلح عن ابي محمد الانصاري وكان جليسا لابي قتادة قال قال ابو قتادة واقص الحديث وحديثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت عن يحيى عن عمر بن كثير بن ابلح عن ابي محمد بن كثير بن ابلح عن ابي محمد بن ابلح عن ابي محمد بن ابلح عن ابي قتادة قال ناليت عن ابي قتادة قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن ابلح عن ابي محمد بن ابلح عن ابي قتادة قال ناليت عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فاما التقينا كانت للمسلمين جملة رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين فاستدارت اليه حتى اتيتته من ورائه فضربته على حبل عاتقه واقبل على فضاقتني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقال مالك بن انس فقلت امروا الله ثم اناس رجعا ووجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه قال قلت فقلت من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه قال قلت فقلت من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه قال قلت فقلت من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه قال قلت فقلت من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه قال قلت فقلت من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه قال قلت فقلت من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه

الثاني ظاهره على الاول معناه ان ابن جرير روى عن نافع بن اسباط وبلواسطة موسى لان ابن جرير في
الذهن والصواب والشرع ١٢ ١٣ يعني الحديث الذي سيجي ١٣

قول ففرضي صفة وجدت من هارون الموت بحمل اذا ادا شدة كشدة الموت ويحمل قارب الموت **قول** ثم ان الناس رجعا ووجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه خلف العمار في معنى هذا الحديث فقال الشافعي وما لك والاوزاعي والليث والثوري والبوثوري واهموا احمد واستحقوا ابن جرير وغيرهم يستحق القاتل سلب القاتل في جميع الحروب سواء قال امير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه ام لم يقتل ذلك قالوا ابوه فزوي من النبي صلى الله عليه وسلم وانما عن حكم الشرع فلا يتوقف على قول احد وقال ابو حنيفة وما لك ومن تاب بغيره من الله تعالى لا يستحق القاتل بجزء القاتل سلب القاتل بل يوجب القاتل كسائر الغنيمة الا ان يقول الاير قبل القتال من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه وحلوا الحديث على هذا وجعلوا هذا لا اقا من النبي صلى الله عليه وسلم وليس بقوي واخبار عام وهذا الذي قالوه ضعيف لا يصرح في هذا الحديث بان النبي صلى الله عليه وسلم قال بهذا بعد الفراغ من القتال واجتماع الغنائم والشرع اعلم ثم ان الشافعي يبيد بشرط الاستحقاق ان يفر بنفسه في قتل كافر متنع في حال القتال والواجب ان القاتل لو كان ممن له ربح ولا سهم له كالمراة والبعثي والبعثي السلب وقال مالك ومنه الشرع لا يستحق الا المقاتل وقال الاوزاعي والشافعي والشافعيون لا يستحق السلب الا في قتيل قتل قبل التمام الحرب فاما من قتل في تمام الحرب فلا يستحقه واختلفوا في تخميس السلب وللشافعي فيه قولان الصحيح منها عند اصحابه لا تخمس وهو ظاهر الاحاديث ورواه ابن جرير وابن المنذر وآخرون وقال لكل مما لك والاوزاعي تخمس وهو قول ضعيف للشافعي وقال عمر بن الخطاب وهو صحيح بن راهبويه يخمس اذا كثر وعن مالك رواية اختارها اسمعيل القاضي ان الامام باقر بن ابي جعفر والافسلا

قول واما قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه فغيره يصرح بالمال للموت الشافعي والليث ومن وافقهما من المالكية وغيرهم وان السلب لا يعطى الا لمن له بيعة بان قتل ولا يقتل قوله بغير بيعة وقال مالك والاوزاعي يعطى بقوله بغير بيعة قال لان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه السلب في هذا الحديث بقوله واحد ولم يخلفه والجواب ان هذا محمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه ان القاتل بطريق من الطرق وقد صرح صلى الله عليه وسلم بالبيعة فلا يفتي وقد يقول المالكي هذا معلوم وليس هو بغيره وبجواب بقوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادى الحديث فهذا الذي قدناه هو المعتمد في دليل الشافعي واما ما سيجي به بعضهم ان ابا قتادة انما يستحق السلب باقرار من يوفى يده

الاثني عشر في قوله
له قول ح كذا في الامامية وليست لفظه ح قال في المرعية والشرع علم بالصواب فعلى التقدير
وموسى تليد ان نافع وايضا ابن جرير تليد موسى كما يعلم من التلاوة وما في المرعية اقرب الى
وغيرها وقال الاوزاعي وجماعة من الشافعيين لا ينفل في اول غنمة ولا ينفل ذهبيا ولا فضة
قول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والغنم في ذلك واجب كله يوجب في ذلك وفيه تصرف لوجود الخمس في كل الغنائم وورد على من جعل فزعم انه لا يجب فاغتربه بعض الناس وهذا مخالف للاجماع وقد اوضحنا هذا في جزئية في قسمه الغنائم حين دعوت العزوة اليرب في اول سنة اربع وسبعين وسهامة والشرع علم ياب استحقاق القاتل سلب القاتل **قول** حدثنا يحيى بن يحيى التيمي انا هشيم بن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن ابلح عن ابي محمد الانصاري وكان جليسا لابي قتادة قال قال ابو قتادة واقص الحديث وحديثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن يحيى عن عمر بن كثير بن ابلح عن ابي محمد بن ابلح عن ابي محمد بن ابلح عن ابي قتادة قال ناليت عن ابي قتادة قال سمعت مالك بن انس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن ابلح عن ابي محمد بن ابلح عن ابي محمد بن ابلح عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الى آخرها علم ان قوله في الطريق الاول واقص الحديث وقوله في الثاني وساق الحديث يعني هذا الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعد ما هو قوله حدثنا ابو الطاهر وبنو عزيب من عادة مسلم فاخفظ ما حققته لك فقد رايت بعض الكتاب غلط فيه وتوهم ان متعلق بالحديث السابق قبل ما كما هو الغالب المعروف من عادة مسلم حتى ان هذا المشاكلة ترجم له بابا مستقلا وترجم للطريق الثالث بابا آخر وهذا غلط فاحش فاحذره واذا تدرت الطرق المذكورة يتحقق ما حققته لك والشرع علم واسم ابي محمد بن نافع بن عباس القرع المدني الانصاري مولا هم وفي هذا الحديث ثلثة تابعون بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد وعمر بن محمد **قول** قوله كانت للمسلمين جملة يفتح الجيم اى انزام وخيفه ذهبوا فيها وهذا انما كان في بعض الجيش واما رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفه معه فلم يولوا والاحاديث الصحيحة بذلك مشهورة وسياتي بيانها في مواضعها وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز ان يقال انهم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد احد قط انه انهم بنفسه صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن بل ثبتت الاحاديث الصحيحة باقراره وشبهه صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن قوله فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين يعني ظهر عليه واشترت على قتله او صرعه وجلس عليه لقتله **قول** ففرضته على حبل عاتقه هو ما بين العنق

يشهد لي ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة قال فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله مالك يا باقتادة فقصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله سلب ذلك القتل عندى فأرضه من حقه فقال ابو بكر الصديق لاه الله اذ لا يعبد الا الله الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله وعن رسول الله صلى الله عليه وآله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله صدق فأعطه آية فأعطاني قال فبعثت المدفع فابتعت به فخرافي بنى سلمة فائة لأول مال تأتلته في الاسلام وفي حديث الليث كلاً لا يعطه أصيبخ من قريش ويدا اسداً من اسد الله **ح** ثنا يحيى بن يعقوب التميمي قال نا يوسف بن الماحشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالى فاذا انا بين غلامين من الانصار حديثاً اسناهما تمثيت لو كنت بين اضلع منها فغمزني احد هما فقال يا عمر هل تعرف ابا جهل قال قلت نعم وما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرته انه يسب رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفسي بيده لئن رأيتك لا يفارق سوادى سوادك حتى يموت الراجح مما قال فتجيت لذلك فغمزني الاخر فقال مثلها قال فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس فقلت الا ترى ان هذا صاحبكم الذي تسألون عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيها حتى قتلاه ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وآله فاخبراه فقال ايما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مستعماً سيفي كما قال لا فظفر في السيفين فقال كلا كما قتله وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء وحديث ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال اتنا عبد الله بن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حيدر رجلاً من العدو وقارادسليه فمتعه خالد بن الوليد وكان والياً عليهم فاتي رسول الله صلى الله عليه وآله عوف بن مالك

اصنع منها هكذا هو في جميع النسخ اصنع بالصاد المجرى وبالعين وكذا حكاها القاسمي من جميع نسخ صحيح مسلم وهو الاصح قال ووقع في بعض روايات البخاري اصنع بالصاد والهاء المهملتين قال وكذا رواه مسدد قلت وكذا وقع في ما تيسر بعض نسخ صحيح مسلم ولكن الاول اصح واجود مع ابن الاثين صحيحان ولاحظتاهما جميعاً ومعنى اصنع اقوى . **قوله** لا يفارق سوادى سوادهاى شخصي **قوله** حتى يموت الراجح مناهى لا افارق حتى يموت احدنا وهو الاقرب اجسلا . **قوله** فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس معناه لم البش . **قوله** يزول هو بالزاي والواو هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا رواه القاسمي عن جابر بن شريح قال ووقع عن بعض من ابن مابان يرطل بالراء والفاء قال والاول اظهر واجود معناه يتحرك وينزع ولا يستقر على حاله ولا في مكان والزوال العلق قال فان صححت الرواية الثانية معناه يسيل شيا به ودرع وبمجره . **قوله** صلى الله عليه وسلم ايما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مستعماً سيفي كما قال لا فظفر في السيفين فقال كلا كما قتله وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء اخلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال اصحابنا اشترك بهذان الرجلان في جراحته لكن معاذ بن عمرو بن الجموح اثنه اولاً فاستحق السلب وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم كلا كما قتله تطيباً لقلب الآخر من حيث ان لمشاركه في قتله والا فاقتل الشري الذي يتعلق به استحقاق السلب وهو الاثنان واخرجه عن كونه متعناً انما وجد من معاذ بن عمرو بن الجموح فلهذا قضى له بالسلب قالوا وانما اخذ السيفين ليستدل بهما على حقيقة كيفية قتلها فلم ان ابن الجموح اثنه ثم شاركه اثناً في بعد ذلك وبعد استحقاق السلب فلم يكن لحق في السلب هذا مذهب اصحابنا في معنى هذا الحديث وقال اصحاب مالك انما اعطاه لاحد بهما لان اللعام خير في السلب يفعل فيه ما شاء وقد سبق الرد على من ذهب بهذا والله اعلم وما قوله والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء فنكروا رواه البخاري وسلم من رواية يوسف بن الماحشون وجاء في صحيح البخاري ايضا من حديث ابراهيم بن سعد ان الذي ضرب ابنه عفراء ذكره ايضا من رواية ابن مسعود وان ابن مسعود ذكره في حديثه حتى برود ذكر ذلك مسلم بعد هذا وذكر غيرهما ان ابن مسعود هو الذي اجبر عليه واخذ منه وكان وجهه وبرمق ولم يعرفه معروف قال القاسمي هذا قول اكثر اهل السير قلت يحل على ان الثالثة اشتركا في قتله وكان الاثنان من معاذ بن عمرو بن الجموح وجاهل ابن مسعود بعد ذلك وغيره من فخر رتبة وفي هذا الحديث من العوائد للبادية الى الخيرات والاسباق الى الفضائل وفيه الغضب لله ورسوله صلى الله عليه وسلم وفيه ان ينبغي ان لا يتعزوا احد فقتل يكون بعض من يستصغر عن القيام بامر الله في النفوس وادحق بذلك الامر كما جرى للذين الغلامين واحترجت به المالكية في ان استحقاق القاتل السلب يكفي فيه قول بلا بينة وجواب اصحابنا عنه لعلى صلى الله عليه وسلم علم ذلك بينة او غيرها . **قوله** عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حيدر رجلاً من العدو وقارادسليه فمتعه خالد بن الوليد وكان والياً عليهم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك فاخبره فقال خالد ما منك ان تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال او فخره اية نفر

اصيبخ اصله بسيفيها سيفكما
 فضعيف لان الاقرار انما يقع اذا كان المال منسوباً الى من هو في يده فيؤخذ باقراره والمال هنا منسوب الى جميع الجيش ولا يقبل اقرار بعضهم على الباقين والله اعلم **قوله** فقال ابو بكر الصديق لاه الله اذ لا يعبد الا الله الى اسد من اسد الله ثم يقاتل عن الله وعن رسول الله صلى الله عليه وآله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله صدق هكذا هو في جميع روايات المحدثين في الصحيحين وغيرهما لاه الله اذ لا يعبد الا الله في يدا اهل العربية وقالوا هو تغيير من الرواية وهو بالهاء الله والغير الف في اوله وقالوا بها معنى الواو التي انقسم بها فكانت قال لا والله ذاق الالوشمان المازرعي معناه لاه الله اذ لا يعبد الا الله او ذاق الالوشمان المازرعي وقال ابو زيد ازانة وفيها لغتان المد والفتح قالوا او يلزم الجهر بعد كما يلزم بعد الواو قالوا لا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاه والله وفي هذا الحديث دليل على ان هذه اللفظة تكون بيننا قال اصحابنا ان نوى بها اليمين كانت يميناً والا فلا لنا ليست متعارفة في الايمان والله اعلم واما قوله لا يعبد فخطوه بالياء والنون وكذا قوله لاه الله فيعطيك بالياء والنون وكلاهما باهرا . **قوله** يقاتل عن الله وعن رسول الله صلى الله عليه وآله في سبيل الله فقرة ليدرس الله وشريعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكون كلمة الله هي العليا في هذا الحديث فضيلة ظاهرة لابي بكر الصديق في اثنائه بحجة النبي صلى الله عليه وسلم واستدلاله لذلك وتصديق النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وفيه منقبة ظاهرة لابي قتادة فانه ساه اسد من اسد الله ثم يقاتل عن الله ورسوله وصدق النبي صلى الله عليه وسلم وبه منقبة جليلة من مناقبه وفيه ان السلب للمقاتل لانه اضافة اليه فقال يعطيك سلبه والله اعلم . **قوله** فابتعت به فخرافي بنى سلمة فائة سلبه فيكر الامام واما الخوف ففتح الهم والراء وبذا هو المشهور وقال القاسمي رويانه بفتح الهم وكسر الراء كما سجد والمسكن بكسر الكاف والراء بالخوف هنا البستان وقيل السكة من النخل تكون صغين يخرف من ايها شاد اى يخشى وقال ابن وهب بنى الجينة الصغيرة وقال غيره بنى نخلات بيرة واما الخوف بكسر الهم ففتح الراء فهو الوعاء الذي يجعل فيه ما يخشى من التماز ويقال اخترف التمر اذا جناه وهو مخروف قوله فائة لأول مال تأتلته في الاسلام هو بالياء الثالثة بعد الالف اى اقيةته وتاصلة وانزلته النسي اصله **قوله** لا يعطيه اصيبخ من قريش قال القاسمي اخلف رواية كتاب مسلم في هذا الخبر على وجهين احدهما رواية السمرقندي الصيبخ بالصاد المهمله والآخر المعجمة والثاني رواية سائر الرواة الصيبخ بالصاد المعجمة والعين المهمله قال ولكنه اخلف فيه رواية البخاري فحل الثاني هو تصحيح صيبخ على غير قياس كما نلاحظ ما وصفت اباقتادة بانه اسد من اسد الله بالاضافة اليه وشبهه بالصيبخ لضعف اخرا ساهوا ما يوصف به من العجز والحق واما على الوجه الاول فهو صفة بغير لوز وقيل حقره وذم بسواد لونه وقيل معناه انه صاحب لون غير محمود وقيل وصفه بالمسامة والضعف قال الخطابي الا صيبخ نوع من الطير قال ويجوز ان يشبهه بنبات ضعيف يقال له الصيبغا اول ما يطلع من الارض يكون مما على الشمس من اصفر والله اعلم **قوله** تميت لو كنت بين

قوله فقال لا تعطه يا خالد لعل من يقول بان السلب حق القاتل سواء قرر الامام له ام لا يحمل هذا الكلام على تأخير الاعطاء تاديباً والله تعالى اعلم ولا يخفى ان اول الحديث يوافق قوله ولعل من يقول انه ليس له ذلك الا بتقدير الا ما يحتمل اول الحديث على انه اراد الاعطاء له من نفسه من خمس الخمس تكرماً ولكن ظاهراً الحديث لا يوافق ولا يفهم الصحابة قاتله والله تعالى اعلم

فأخبره فقال لخالده ما منعك ان تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فهو خالد بعون فجزيردائه ثم قال هل انجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطيه يا خالد لا تعطيه يا خالد هل انتم تاركون امراني انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى ابلا او غنما فرعاها ثم عين سقيمها فاوردوها حوصا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدركه فصفو لكم وكدره عليهم وحديثي زهير بن حرب قال قال الوليد بن مسلم قال ناصفون بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في غزوة موتة ورافقني مدري من اليمن وساق الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو غير انه قال في الحديث قال عوف فقلت يا خالد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقائل قال بل يولي ولكن استكثرته قال ثنا زهير بن حرب قال قال ناصفون بن عمرو بن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير بن سلمة قال حدثني ابي سلمة ابن الاكوع قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اذن فينا نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل احمرا فاناخه ثم انزع طلقا من حقه فقيده به الجمل ثم تقدم يتغذى مع القوم وجعل ينظر وفينا صنعة ورقة من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فاني جملة فاطلقت قيده ثم اناخه فمعد عليه فائرا فاشتد به الجمل فاتبعه رجل على ناقية ورقاء قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى اخذت بخطام الجمل فاختتته فلما وضع ركبته في الارض اخترطت سيفي فضربت راس الرجل فندرت ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله وسلاحه فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع يا اب التنفيل وفد المسلمون بالاسارى اخذنا زهير بن حرب قال ناصفون بن عمرو قال ناصفون بن عمرو قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابي قال غزونا فزاره علينا ابو بكر امرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان بيننا وبين الماء ساعة امرنا ابو بكر فعرسنا ثم مشن الغارة فورد الماء فقتل من قتل عليه وسبا وانظر الى عتيق من الناس فيهم الذراري فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلما رأوا السهم وقولوا جئت بهم اسوقهم فيهم امرأة من بني فزاره عليها قشع من ادم قال القشع النظم معها ابنة لها من احسن العرب فسقطت منهم حتى ايتت بهم ايا بكر فنقلني ابو بكر اينتها فقد من المدينة وما كشفت لها ثوبا فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله لقد اعجبني وما كشفت لها ثوبا ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق

تاركون لي صنعة وقد قال
 خالد بن عوف فجزيردائه فقال بل انجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطيه يا خالد لا تعطيه يا خالد هل انتم تاركون امراني الى آخر هذه الغيبة جرت في غزوة موتة سنة ثمان كما بينه في الرواية التي بعد هذه وبهذا الحديث قد يستشكل من حيث ان القائل قد استحق السلب فكيف منعه اياه ويجاب عنه بوجهين امد هما احد اعطاه بعد ذلك للقائل وانما اخره تحزير الودعوف بن مالك لكونها اطلاقا السنه في خالد و انتكاحا حرمة الوالي ومن ولاة الوجه الثاني في هذا السلب طلب صاحب فكره صاحب باختياره وجعل المسلمين وكان المقصود بذلك استجابة طلب خالد المصلية في اكرام الامراء . قوله فاستغضب فقال لا تعطيه يا خالد فجزيردائه في حال الغضب ونفوه وان النبي عند التزير لا التحريم وقد سبقت السنة في كتاب الاقضية فربما وامتت . قوله صلى الله عليه وسلم بل انتم تاركون امراني هكذا هو في بعض النسخ تاركون بغير نون وفي بعضها تاركون بالنون هذا هو الاصل والاول صحيح ايضا وهي لانه معروفة وقد جادت بها احاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تؤبوا وقد سبق بيان في كتاب الامانة . قوله صلى الله عليه وسلم في صفته الامراء الربعة فصفو لهم يعني الربعة قوله وكرو عليهم يعني على الامراء قال اهل اللغة الصقوبتا بفتح الصاد لا غير وهو الناص فاذا اتوا الصقوبتاء فقالوا الصقوبة فكانت الصاد مضمومة ومفتومة وكسورة ثلث لغات ومعنى الحديث ان الربعة ياخذون صفوا الامور فتسلم اعطيتهم بغير نكده بتلى الولاة بمقاساة الامور جمع الاموال من وجوبها وصرافها في وجوبها وحفظ الربعة والشقفة عليهم فالذب عنهم وانصت بعضهم من بعض ثم متى وقع معلقا وكتب في بعض ذلك قوله على الامراء دون الناس . قوله غزوة موتة اي بعن اليم ومهرة ساكنة ويجوز ترك المهرة كما في نظائره وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكرك . قوله ورافقني مدري يعني رجل من المدد الذين جاؤا ايمدون جيش موتة وليا عدوهم . قوله وقولنا نحن نتضحى ما نحذى ما نحذى من الضحى بالمد وفتح الضاد وهو يمد المد الشار ووقى الضحى بالضم والقمر . قوله ثم انزع طلقا من حقه ما اطلق ففتح الطاء واللام وبالفتح وهو العقال من جلد واما قوله من حقه فهو بفتح الحاء والقاف وهو جمل يشد على حقوا بغير قال القاصي لم يرد هذا الحرف الا بفتح القاف قال وكان بعض شيوخنا يقول صوابه باسكانها اي ما احتجب خلفه وجعلوا في حقيقته وهي الرفادة في مؤخر القتب ووقع هذا الحرف في سنن ابن داود وقوه وفسره مؤخره قال القاصي والاشبه عدى ان يكون حقوه في هذه الرواية مجرزة وخرام الحقومقلا لان الرجل ويسمى الازار حقوا ووقع في رواية السمرقندي رحن في مسلم من حجة بالجم والعين فان صح ولم يكن تصحيحا فله وجه بان معلقته بحجة سمار واوله عليها . قوله وفينا صنعة ورقة من الظهر ووجهه على الصحيح المشهور رواية الاكثرين بفتح الضاد واسكان العين اي ماله ضعف وبزال قال القاصي وهذا الوجه هو الصواب

قوله وفينا صنعة ورقة من الظهر الرقة تشدد يد القاف اي ضعف في الحال من حيث المركب قوله ثم مشن الغارة اي التهب اي فرقها في كل ناحية

فقال يا سلمة هب لي المرأة لله ابوك فقلت هي لك يا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوباً فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل مكة ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا اسرا وابيكة ياب حكم الفخ حدثنا احمد بن حنبل وعمر بن رافع قالوا ناعدا للرزاق قال انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيتتموها اقمتم فيها فسرهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله صلى الله عليه وسلم ثم هي لكم حدثنا ابي قتيبة بن سعيد وعمر بن عبد الله وابو بكر ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق انا وقال الآخرون ناسفان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس عن عمرو قال كانت اموال بني النضير مما فاء الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على اهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عذرة في سبيل الله وحدثنا يحيى بن يحيى قال قال ناسفان بن عيينة عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد وحدثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن ابي شيبة قال قال ناسفان بن اوس حدثنا قال ارسل الى عمر بن الخطاب فحدثه حين تعالي النهار قال فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله متكئاً على وسادة من ادم فقال لي يا مال انة قد دفنا اهل ابيات من قومك وقد امرت فيهم برضخ فخذ فاقسمه بينهم قال قلت لو امرت بهذا غيري قال فخذ يا مال قال فجاءتني فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلى قال نعم فاذن لهما فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال فقال لعمر

ولو رسوله يجعله ثمة فقلت خذ

وسلم هاتوني غنائم حنين وفيه جواز قول الانسان لاخر لئلا يوك ولله درك وقد سبق تفسيره في كتاب الايمان في حديثه من الغنمة التي تخرج موج البحر ياب حكم الفخ قول صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيتتموها اقمتم فيها فسرهمكم فيها وايما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله ثم هي لكم قال القاضى رحمه الله ان يكون المراد بالاولى الفخ الذي لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب بل جلاء اهلها او ما نحو اعليه فيكون سهمه فيما اى حقه من العطايا كما يعرف الفخ فيكون المراد بالثانية ما اخذت من غير ما يخرج منه الخمس وباقية للغانيم وهو معنى قوله ثم هي لكم اي ايتها وقد يتبع من لم يوجب الخمس في الفخ بهذا الحديث وقد اوجب الشافعي الخمس في الفخ كما اوجبه كرم في الغنمة وقال جميع العلماء سواه الخمس في الفخ قال ابن المنذر لا تعلم احد قيل الشافعي قال بالخمس في الفخ والله اعلم قوله حدثنا ابي قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد والوكيع بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحق انا وقال الآخرون ناسفان عن عمرو بن الزهري عن مالك بن اوس عن عمرو بن ابي شيبة قال ارسل الى عمر بن الخطاب فحدثه حين تعالي النهار قال فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله متكئاً على وسادة من ادم فقال لي يا مال انة قد دفنا اهل ابيات من قومك وقد امرت فيهم برضخ فخذ فاقسمه بينهم قال قلت لو امرت بهذا غيري قال فخذ يا مال قال فجاءتني فقال هل لك يا امير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلى قال نعم فاذن لهما فقال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال فقال لعمر

الا حاديث الصحيحة بكثرة جوع صلى الله عليه وسلم وجوع عيال وقول كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة هذا يؤيد مذهب الجمهور لا الخمس في الفخ كما سبق وقد ذكرنا ان الشافعي اوجب مذهب الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له من الفخ اربعة اقسام خمس خمس الباقي فكان له احد وعشرون ساهم من خمسة وعشرون والاربعون الباقي لذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ويتناول هذا الحديث على هذا فتقول قوله كانت اموال بني النضير اى مغلها وفي هذا الحديث جواز ادخال ثوب سنة وجواز الادخال للرجال وان هذا لا يقدح في التوكيل واجمع العلماء على جواز ادخالها لغيره لئلا يستغنى الانسان من قريبه كما جرى للنبي صلى الله عليه وسلم واما اذا اراد ان يشترى من السوق ويغره ثوبت عيال فان كان في وقت حقيق الطعام لم يجز له يشترى مالا يشترى على المسلمين ثوبت ايام او شهر وان كان في وقت سعة اشترى ثوبت سنة واكثر هكذا نقل القاضى في هذا التفسير عن اكثر العلماء وعن قوم ابا حنيفة مطلقاً ولما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فالاربعون الاسرع قوله فبئس حين تعالي النهار اى ارتفع وهو معنى فتح النار بفتح المشاة فوق كما وقع في رواية البخاري قوله فوجدته في بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله وهو يعرض الارض وكسرها وهو ما يشع من سقف النخل ونحوه ليصنع عليه وقوله مفضياً الى رماله اى ليس بينه وبين رماله شئ وانما قال بذلك العادة ان يكون فوق الرمال فراش او غيره قوله فقال لي يا مال كذا هو في جميع الشئ بالمال وهو تزيم مالك بمذم الكاف ويجوز كسر اللام ومنها وجان مشهوران لابل العربية فمن كسرها تركها على ما كانت ومن منما جعل اسما مستقلاً قوله دف اهل ابيات من قومك بالدف المشى بسرعة كما نهم جامد امرين للعر الذي نزل بهم وقيل السير اليبير قوله وقد امرت فيهم برضخ هو باسكان الضاد وبالهاء المعجمين وهي العطية القليلة قوله فجاءه عرفاً هو بفتح المشاة تحت واسكان الراء وبالضاد غير معوزة بذكره المجموع ومنهم من يهزه وفي سنن البيهقي في باب الفخ تسمية الفخ بالالف واللام وهو ما جاب عمر بن الخطاب قوله اقض بيني وبين هذا الكاذب الى آخره قال جماعة من له والراء كان السور قد شج بالسقف ولم يكن في السرير وطء سوى المصير المجمع البار

قوله بيني وبين هذا الكاذب الاثم الخائى وبين من يعاملني معاملة من يتصف بهذه الاوصاف وهذا بناء على انه ما رضى بمعاملته وان معاملة على في نفسها لا تكون كذلك وهذا يجرى بين الاكابر في المعاملة ومن هذا القبيل قوله فرائتما كاذباً الخ اى عاملتها معاملة من يرى صاحبها منصفاً بهذه الاوصاف في طلب المال واظهار الغضب بالمنع عنه وذلك ان الغضب الذي جرى وان لم يكن منهم بسبب منع الارث بل بسبب ان ابا بكر لما منعهم المال ارثاً للنص الذي سمعه كانه خطر ببالهم انه لو اعطاهم شيئاً تكثر ما كان احسن لكن اظهاوه بعد المنع يشبه انهم غضبوا بالمنع الارث ولا يتحقق ذلك الا اذا كان المنع لا يكون حقاً والله تعالى اعلم قوله فقال ابو بكر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث لهذا الحديث قد رواه جماعة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء وعلى فقد يرانه ما رواه ابو بكر لا يرد انه من الاحاد فكيف يجعل به في مقابلة الكتاب لان الحديث بالنظر الى من اخذ من فيه صلى الله عليه وسلم كالكتاب وكالحديث المتواتر وانما الفرق بين حديث الاحاد وغيره بالنظر الى من بلغه بالواسطة على ان كثير من العلماء

جوزوا تخصيص عام الكتاب بخير الاحاد بالنظر الى من بلغه ايضاً فالحاصل ان العمل بهذا الحديث بالنظر الى ابي بكر كان واجباً عليه في ذلك بل لو ترك العمل به لكان عامياً فان قلت فما وجه عدم رضخ فاطمة رضخ الله تعالى عنها حيث نذ بها فعمل ابو بكر رضخ الله تعالى عنه قلت لعل عدم رضخها ما كان بمنع الارث بعد سماع الحديث بل كان بعدم اعطاء ابي بكر شيئاً اياها تكثر ما واحساناً اذ مقتضى ما كان بينهم من المحبة انه اذا جاء احدهم الى الفخر يطلب شيئاً بسبب فان لم يكن هناك ذلك السبب فليعطه ذلك الشئ بسبب الخرفان قلت فلما اذا منح ابو بكر رضخ الله تعالى عنه الاعطاء عنها بطريق التكرم والاحسان مع انه كان هو اللائق بما كان بينهم من المحبة قلت قد ذكره ابو بكر رضخ الله تعالى عنه ان مقصوده ان يفعل في المال ما فعل فيه النبي صلى الله عليه وسلم وان يضعه في المواضع التي وضعه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها وراى ان ذلك اثم بل خاف الضلال على تركه ان تركه معلوماً ان المال ما كان لابي بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلزم الرجل على فعل فعله اقتد او به صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت كيف

أجل يا أمير المؤمنين فاقض بينهم وأرحهم فقال مالك بن اوس يخيل لي انهم قد كانوا قد موهوا ذلك فقال عمر انشدكم بالله الذي
 بآذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم اقبل على العباس وعلى فقال انشدكم
 يا الذي بآذنه تقوم السماء والارض اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم قال عمر ان الله تعالى كان خص
 رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احدا غيره قال ما افاض الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول ما ادري اهل قرى الالية التي
 قبلها ام لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم اموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا اخذها وتكم حتى بقي هذا المال فكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ياخذ منه نفقته سنة ثم يجعل ما بقي اسوة المال ثم قال انشدكم بالله الذي بآذنه تقوم السماء والارض اتعلمون
 ذلك قالوا نعم ثم نشد عابسا وعليتا بمثل ما انشد به القوم اتعلمان ذلك قالوا نعم قال فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعا تطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امرأتك من ابنيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فانورث ما تركنا صدقة فربما كاذبا ثم غادرنا خائفا والله يعلم انه لصادق يا ابا راشد تابع الحق ثم توفي ابو بكر وانا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم

فخيل فقال لـ فكننت

بال في التي لا تورث لا ما يتركون من طعام واثاث وسلاح وهذا التورث خلاف ما ذهب اليه
 ابو بكر وعمر وسائر الصحابة وما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة ما علي فليس
 معناه ارض من منزل يكون من جوسات عن الازواج بسببها او لعظم حقن في بيت المال لفضلهم وقدم
 بجهتهم وكونهن امهات المؤمنين وكذلك اخصصن بساكنهن لم يرثنما ورثتهن قال القاضي عياض
 وفي ترك فاطمة من ابي بكر بعد احتياجها لميراثها بالحدود التسليم للاجماع على قضيتها وانما لما بلغنا الحديث
 وبين لنا التورث تركت ايراسا لم يكن منها ولا من احد ذريتها بعد ذلك طلب الميراث ثم دلى على الكفاية
 فلم يرسل بها عما فعل ابو بكر وعمر فدل على ان طلب علي والعباس انما كان طلب تولي القيام بها باقتضاها
 وقسمتها بينهما كما سبق قال والاما ما ذكر من بجران فاطمة ابا بكره فمناه النبا عنها عن لقاءه وليس هذا
 من البجران الحرم الذي هو ترك السلام والاعراض عند التقاءه وقول في هذا الحديث فلم تكلمه يعني في هذا
 الامر او لفتها ضما لم تطلب من حاجته ولا اضطرت الى لقائه فتكلم ولم ينقل قط انها اتتيا فلم تسلم عليه
 كلمة قال واما قول عمر عينا في تكلمنا وكلمتنا واحدة جئت يا عباس تالني نصيبك من ابن اخيك
 وجاء في هذا لئني نصيب امرأتك من ابنيها فبما اشكال مع اعلام ابي بكر لم تقل هذا الحديث ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وجوابه ان كل واحد انما طلب القيام وحده على ذلك وكنت هذا
 بقره بالعموم وذلك بقره امرأتك بالبنوة وليس المراد انما طلبها ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم ومعناه ابو بكر وبين لهما دليل النسخ واعرافه بذلك قال العلماء وفي هذا الحديث انه يعني ان
 يولي امر كل قبيلة سيدهم ويؤوض اليه مصلحتهم لانه اعرف بهم وارق بهم واجد من ان يالفوا من
 قضايه ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلفنا من اهلنا وحكمنا من اهلنا وفيه جواز نداد الرجل باس من غير كنيته
 وفيه جواز احتجاب المتولي في وقت الحاجة لطعامه او مؤنوه او نحو ذلك وفيه جواز قبول خبر الواحد
 وفيه استثناء الامام على ما يقوله حفظة الخصمين العدول لتقوى حجة في اقامة الحق وقبح الخصم والشر
 اعلم قوله فقال عمر انشد ابي ابيرا او املا - قوله انشدكم بالله الذي بآذنه تقوم السماء والارض اتعلمون
 بالصدقة ما تركناه صدقة هو برفع الصدقة وما يعني الذي اي الذي تركناه فهو صدقة وقد ذكر مسلم بعد حديث
 يحيى بن يحيى عن مالك من حديث عائشة رفته لا نورث ما تركت فهو صدقة وانما نسبت على هذا لان بعض
 جملة الشيعة يصنفون العلماء والحكمة في ان الانبياء صلوات الله عليهم لا يورثون انه لا يورث ان يكون في الوارثة
 من يتيم موت فيملك ولذا يظن بهم الرغبة في الدنيا لو ارشتم فيملك الظان وينظر اناس منهم ...
 قوله ان انشدكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها احدا غيره قال
 انشدكم ما افاض الله على رسوله الا يترك القاضى في معنى هذا احتياجا لئلا يتركها لغيره ولا يتركها
 تخصيصه بالحق اما كل واحد من سبق من اختلاف العلماء قال وهذا الثاني انظر لاشهاد عمر على هذا بالاية

العلم معناه هذا الكاذب ان لم يتصف بغيره وقال القاضي عياض قال المازري هذا اللفظ
 الذي وقع لا يليق ظاهره بالعباس وما شئ يعني ان يكون فيه بعض هذه الاوصاف فضلا عن كمالها
 ولنا نقطع بالعمدة لا النبي صلى الله عليه وسلم ولما شهد بها كنه ما مورون بحسن الظن بالصحاب
 ومعنى النبي عظيم الجبين ونفي كل رذيلة عنهم واذا انشدت طرقنا وادبنا نسبنا الكذب الى روايتنا قال وقد
 حل هذا المعنى بعض الناس على ان ازال هذا اللفظ من نسخة تورما عن اثبات مثل هذا لعل على الوهم
 على رواية قال المازري واذا كان هذا اللفظ لا بد من اثباته ولم نصف الوهم الى رواية فاجوز ما حل عليه
 انه صدر من العباس على جهة الاولاد على ابن اخيه لانه بمنزلة ابنه وقال لا لا يعقدوه وما يعلم برادة
 ذمنا ابن اخيه من ولده لصد يدك ودعنا ليعقدوه مخفي فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان
 يعقل ما يعقل عن قهوان عليا كان لا يراها موجبة لذلك في اعتقاده وهذا كما يقول المايعي شارب
 النبيه ناقص الدين والمخفي يشق انه ليس بناقص فكل واحد من في اعتقاده ولا بد من هذا التورث
 لان هذه القضية جرت في مجلس فيه عمره وهو الخليفة وعثمان وسعد بن زيد وعبد الرحمن بن عمر
 احد منهم هذا الكلام مع تشدهم في انكار المنكر وما ذلك الا لانهم سموا بقرية الحال انه تكلم بما لا يعتقد
 ظاهره ببالغة في الجزع قال المازري وكذلك قول عمر انما جئنا ابا بكر فربما كاذبا ما غادرنا عاينا
 وكذلك ذكر عن نفسه انما رايه كذلك وتاويله على نحو ما سبق وهو ان المراد انما تعتقد ان الواجب
 ان نغفل في هذه القضية خلاف ما فعلنا وانا لو كبر ففحن على مقتضى رأيكما لو اتينا ما اتينا ونحن معتقدان ما
 تعتقدانه كسا بهذه الاوصاف او يكون معناه ان الامام انما يخالف اذا كان على هذه الاوصاف ويتم في
 قضايه فكان مما اعتقدنا تشدهم رايها انما تعتقدان ذلك فينا والله اعلم قال المازري واما الاعتقاد
 عن علي والعباس في انهما تردوا الى الخليفة مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقرير
 عمره عليها انما يعلمان ذلك فاقبل ما قاله بعض العلماء انما طلبها ان يشها باينها نصفيين يشفقان
 بها على حسب ما شعها الامام بها ولو ليسا بنفسه فكمه عمر ان يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن لذلك مع
 تطاول الايمان انما ميراث وانما وراثته ولا سيما وقسمته الميراث بين البيت والعلم نفعان فيلتبس
 ذلك ويظن انهم تكلموا ذلك وما يؤيده ما قلناه ما تاله ابو داود وانما صارت الخلافة الى علي لم يغير ما من
 كونها صدقة وبخو هذا حجج السقاج فانما خطيب اول خطبة تام بها قام اليه رمل معلق في عقبه المصنف
 فقال اناشدك انشدك بيتي وبين خصمي بهذا المصنف فقال من هو خصمك قال ابو بكر في منته
 ذلك قال انك قال نعم قال من بعده قال نعم قال انك قال نعم وقال في عثمان كذلك قال فعلى
 عليك فسكت الرجل فاعلنا السقاج قال القاضي عياض وقد تاول قوم طلب فاطمة ميراثها من
 ابيها على انما تاولت الحديث ان كان بلغنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث على الاموال التي لها

ذلك لا يعد من الايذاء ولو فرض شمول مدلول لفظ الايذاء وبمثله
 لغة لكان في حكم المستثنى في الحديث معنى وقد صدر مثله عن
 علي مع فاطمة رضي الله تعالى عنها كما هو مشهور في واقعة حديث
 يا ابا تراب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون
 من لسانه ويده مع ان الاصل بالمعروف واقامة الحد ودعلى المسلمين
 واجب ولا يعد ما يحصل بسببه ايذاء بل اصلاحا فكم من امر مستكبر
 لشخص لا يعد ايذاء ولا يكون في حكمه مما هو من هذا القبيل او قريبا
 منه فتأمل والله تعالى اعلم.

يصح لابي بكر رضي الله تعالى عنه منع الاعطاء بعد ان ظهر تأذيرها
 بالمنع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذني فاطمة فقد
 اذاني قلت معلوم انه لا يمكن القول بتأذيرها بمنع الاعطاء على وجه
 الارث بعد ما سمعت حديث نحن معاشر الانساء لا نورث وانما كانت
 تأذيرها لو سلم بمنع الاعطاء تكرها واحسانا وقد علمت ان الصديق رضي
 ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عنده على انه يمكن ان
 الاعطاء بذلك لم يخطر ببال الصديق بناء على انه ما سبق منها الطلب
 بذلك الوجه وانما سبق منها الطلب بوجه الارث فلم يصد وهو الصديق
 ما يوجب تأذيرها قصدا وانما عمل ذلك بلا مدخل للاختيار ومثل

وسلم وولي ابى بكر فريتماني كادبا ثمانا دلاخائنا والله يعلم اني لصادق باذراشد تابع للحق فوليتهم اثم جعتني انت وهدنا وانتا جميعا وامركنا
واحد فقلتم ادفعها الينا فقلت ان شئتم دفعتم اليكم على ان عليكم عهد الله ان تعادوا فيها بالذي كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذتها
بذلك قال كذلك قال نعم قال ثم جئتني لا قضى بينكم ولا والله لا اقبض بينكم باغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتم عنها فزادها الي
حدثنا اسحاق ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخوان انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحداد
قال ارسل الي عمر بن الخطاب فقال انه قد حضر اهل ابيات من قومك بنحو حديث مالك غير ان فيه فكان ينفق على اهله منه سنة وربما قال
معمر يحبس قوت اهله منه سنة ثم يجعل ما بقي منه محط مال الله تعالى حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن
عروة عن عائشة انها قالت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبعثن عثمان بن عفان الي ابى بكر فيسألنه
ميراثهم من النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة لهن اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة حدثنا يحيى بن رافع
قال ناجي بن قال ناليت عن عقييل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت
الي ابى بكر الصديق تسالة ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم انا فاء الله عليه بالمدينة وقدك وما بقي من خمس خبير فقال ابوبكر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة لئلا ياكل ال محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال واني والله لا اغتري شيئا من صدقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عملت فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني ابوبكر ان يدفع
الي فاطمة شيئا فوجدت فاطمة على ابى بكر في ذلك قال فهجرت فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما
توفيت دفنها وزوجها علي بن ابى طالب ليلا ولم يؤذن بها ابى بكر وصلى عليها علي وكان لعلى من الناس جهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر
علي وجوه الناس فالتمس مصالحة ابى بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الا شهر فارسل الي ابى بكر ان ائتنا ولا يا تنامعك احد كراهية محضر
عمر بن الخطاب فقال عمر لابي بكر والله لا تدخل عليهم وحدك فقال ابوبكر وما عسى هم ان يفعلوا انى والله لا اتيهم فدخل عليهم ابوبكر
فتشهد علي بن ابى طالب ثم قال انا قد عرفنا ابى بكر فضيلتك وما اعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت
علينا بالامر وكنا نحن نرى لنا حقا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرزل يكلم ابى بكر حتى فاضت عين ابى بكر فلما تكلم ابوبكر قال والذي
نفسى بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي واما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فاني لم ال فيها عن
الحق ولم اترك امرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعت فيها الا صنعتة فقال علي لابي بكر موعدك العشيعة للبيعة فلما صلى ابوبكر صلاة
الظهر رقي المنبر فتشهد وذكر شان علي وتخلفه عن البيعة وعذرة بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي بن ابى طالب فحضره حق ابى بكر
وانه لم يحمله على الذي صنع فقايسة علي ابى بكر ولا انكار الذي فضله الله عز وجل به ولكننا كنا نرى لنا في الامر نصيبا فاستبدت علينا به فوجدنا
في انفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا اصابت وكان المسلمون الي علي قريبا حين راجع الامر المعروف حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع
وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخوان انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس اتيا ابى بكر يلتمسان

فلما التكما ميثاقه بما ما بين ابراهيم ثنا به وجهه يفعلون على نقاسة انكار هذا

قوله فجزم فلم تكلم حتى توفيت وماشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر اجابنا
سبق تاويله لما كونا ماشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فوالصحيح المشهور
وقيل ثمانية اشهر وقيل ثمانية اشهر وقيل سبعين يوما فعلى الصحيح قالوا توفيت ثلاث سنين
من شهر رمضان سنة احدى عشرة .. قوله ان عياد من فاطمة في يومها في جواز الدفن ليلا وهو
مجمع عليه من التار افضل اذا لم يكن عذر .. قوله وكان لعلى من الناس جهة حياة فاطمة فلما
توفيت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة ابى بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الا شهر فلما
تاخر على من البيعة فقد ذكره على في هذا الحديث واعتذر ابو بكر ايضا ومع هذا فاقترحه ليس بقادر
في البيعة ولا في ابا البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط لصحة مبايعة كل الناس ولا كل المل
والعقد انما يشترط مبايعة من تيسر اجتماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس واما عدم العقد فيه
فلانه لا يجب على كل واحد ان ياتي ال الامام فيضع يده في يده وبها يبرهن وانما يبرهن اذا عقد المل
والعقد الامام ان لا يظفر خلافا ولا يشق العصا وكذا كان شان علي رضي الله عنه في تلك
المره التي قبل بيعته فانه لم يظفر على ابى بكر خلافا ولا شق العصا وكذا كان شان علي رضي الله عنه في تلك
الحديث ولم يكن انعقاد البيعة وانما هو متوقفا على حضوره فلم يجب عليه حضوره في ذلك ولا غيره فلما
يجب لم يحضر وما نقل عنه قدح في البيعة ولا من الغزوه وكان يقي في نفسه عيب فاقترحه حضوره ال ان
زال العتب وكان سبب العتب انه مع وجاهته وفضيلته في نفسه في كل شئ وقدم من النبي صلى الله
عليه وسلم وغير ذلك راي انه لا يستبد بالامر المشورته وحضوره وكان عذرا لابي بكر وعروسا للصحابه وانما

قوله فالتمس مصالحة ابى بكر ومبايعته اما لانه ما سبق له مبايعة
في هذه المدة وقد سبقت الا انها كانت سببا للمخالطة بينهما
فكانها ما كانت مبايعة فاراد تجديد ها على وجه يصير سببا للمخالطة
وبالوجه الثاني يحصل التوفيق بين هذا الحديث وبين ما روى انه

بايع في اليوم الثاني والثالث والله تعالى اعلم فقلوا قد بلغت من التبليغ
اي ان الذي عليك هو التبليغ وقد حصل منك وليس عليك اجابتنا
فلا تكلمنا بها.

ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضه من فداك وسهمه من خيبر فقال لهما ابو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 سابق الحديث بمثل معنى حديث عقيل عن الزهري غير انه قال ثم قام علي فعظم من حق ابي بكر وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى الى ابي بكر
 فبايعة فاقبل الناس الى علي فقالوا صبت واحسنت فكان الناس قريبا الى علي حين قارب الامر والمعروف **وحدثنا ابن نمير** يعقوب بن
 ابراهيم نا ابي **وحدثنا زهير بن حرب** وحسن الخلواني قالوا ناي يعقوب بن ابراهيم قل نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
 ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها
 ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال لهما ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وقدك وصدقته بالمدينة
 فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تارك شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به ابي ان احشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما
 صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلبه عليها علي واما خيبر وقدك فامسكها عمرو وقال ها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا
 لحقوقه التي تعروه وفوائبه وامرها الى من ولي الامر قال فما علي ذلك الى اليوم **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت علي ملك عن ابي الزناد عن
 الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة **وحدثنا**
محمد بن ابي عمير المكي قال ناسفيا ن عن ابي الزناد بهذا الاستناد نحوه **وحدثنا ابن ابي خلف** قال نا زكريا بن عدي قال نا ابن مبارك عن
 يونس عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يا ب كيفية قسمة الغنمة بين الحاضرين
وحدثنا يحيى بن يحيى وابوكامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم قال يحيى انا سليم بن اخضر عن عبيد الله بن عمرو قال نا انا فرج عن
 عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما **وحدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال نا عبيد الله
 بهذا الاستناد مثله ولم يذكر في النفل يا ب الامداد بالملائكة في غزوة بدر ويا حة الغنائم **وحدثنا هناد بن السري** قال نا ابن المبارك عن
 عكرمة بن عمار قال حدثني سماك الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر قال **وحدثنا زهير بن**
 حرب قال نا عمر بن يونس الحنفي قال نا عكرمة بن عمار قال حدثني ابو زميل هو سماك الحنفي قال حدثني عبد الله بن عباس قال حدثني
 عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل

بمعنى فكانوا ثنائيا ثني واللفظ له انا

عليما قولنا كانتا لحقوقه التي تعروه ولوا في معناه ما نظر عليه من الحقوق الواجبة والمنوبة و
 يقال اعروته واعترته وعروته واعترته اذا ايتته تطلب من حاجته قول صلى الله عليه وسلم
 لا يقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة قال العلماء هذا التفسير بالدينار
 هو من باب التفسير على ما سواه كما قال الله تعالى من يمل مشقال ذرة خيبره وقال فيهم من ان
 تامة بدر دينار لا يورده اليك قالوا ليس المراد بهذا اللفظ النبي لانه انما ينسب ما يمكن وقوعه وارثه صلى الله
 عليه وسلم غير ممكن وانما هو يعني الاخبار ومعتاه لا يقسمون شيئا لاني لا اورث هذا هو الصحيح المشهور من
 مذاهب العلماء في معنى الحديث قال جابر بن عبد الله عن ابي هريرة عن ابي عبد الله في بعض اهل البصرة انهم قالوا انما
 لم يورث لان النبي لم يورث من اجل ما تركه من الصواب الاول وهو الذي يتخذه سياق الحديث ثم ان
 جمهور العلماء على ان جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين لا يورثون وعلى القاضى عن الحسن
 البصري ان قال عدم الارث منهم مختص بنبيينا صلى الله عليه وسلم لقوله عن زكريا بن عدي عن ابي هريرة عن
 آل يعقوب وزعم ان المراد وارثه المال وقال ولوادوارثه القبوة لم يقل واني خفت الموالي من ورائي
 اذ لا يخاف الموالي على القبوة ولقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب ما حكته عن الجمهوران جميع
 التفسير لا يورثون والمراد بقصته زكريا وداود وارثه النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيامه مقامه
 وحلوله مكانه والله اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ومؤنة عاملي فيقول هو القائم على هذه الصدقات و
 النظر فيها وقيل كل عامل للسلين من خليفته وغيره لانه ما على النبي صلى الله عليه وسلم ونائب عن
 امته لولا مؤنة نساءه صلى الله عليه وسلم فيسقط بيانها قريبا والله اعلم قال القاضى عن يحيى بن يحيى في تفسير
 صدقات النبي صلى الله عليه وسلم المذكورة في هذه الاحاديث قال صادت ابي بنبلثة في حقوق احداهما
 وهب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك وصية يخرق اليهودي لعنه اسلامه لوم احد وكانت سبع حوائط في
 بني النضير واما اعطاه الانصار من ارضهم وهو ما لا يبلغه الماء وكان هذا ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اشاني
 حق من النبي من ارض بني النضير حين اجلاهم كانت لغضامة لانهم لم يوجب عليها المسلمون بخيل ولا ناقة
 واما منقولات اموال بني النضير فمما انا ما حملته الابل غير السلاح كما حاتم ثم قسم صلى الله عليه وسلم
 الباقي بين المسلمين وكانت الارض لنفسه ويخربها في نواصب المسلمين وكذلك نصت ارض فداك صالح
 اهلها بفتح خيبر على نصف ارضها وكان خالصا وكذلك ثلث ارض وادي القرى اخذه في الصلح مع
 صالح اهلها اليهود وكذلك حنات من حصون خيبر وها الوطيخ والسلام اخذها صلى الله عليه وسلم
 سمر من خيبر وما اقطع فينا غنوة فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا حق فيها
 لاحد غيره لكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يبتاثر بما بل يتفقها على اهل والمسلمين وللصالح العامته وكل

هذه صدقات محرقات التملك بعده والله اعلم يا ب كيفية قسمة الغنمة بين الحاضرين ...
 قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما هكذا هو في
 اكثر الروايات للفرس سهمين وللرجل سهما وفي بعضها للفرس سهمين وللرجل سهما بالالف في الراجل
 وفي بعضها للفرس سهمين وللرجل بالالف في الراجل على اسم النفل لكونها تسبى نفلان فان
 النفل في اللغة الزيادة والعلية ونهه عليه من الله تعالى فانها اعلنت لهذه الامته دون غيرها واختلفت
 العلماء في اسم الفارس والراجل من الغنمة فقال الجمهور لكون الراجل اسم واحد للفارس ثلاثة اسم سهان
 بسبب فرسه وهم بسبب نفسه من قال بهذا ابن عباس ومجاهد والحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز
 وملك والاوزاعي والثوري والبيهقي والشافعي والوليد بن يوسف ومحمد واهمدا واليحيى بن جرير
 واخرون وقال ابو حنيفة للفارس سهان فقط سهم لساوهم لقالوا لم يقل بقوله هذا احد الا مروي
 عن علي بن ابي موسى وعجبة الجمهور بهذا الحديث وهو منوع على رواية من روى للفرس سهمين وللرجل سهما
 بغير الف في الراجل وهي رواية اكثر من ومن روى للراجل فوايه ممتدة فيستبين جعلها على موافقة
 الاولى جمع بين الروايتين قال اصحابنا وغيرهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد مفسرا في غيره الرواية في
 حديث ابن عمر بن رواحة عن ابي معاوية وعبد الله بن نمير والى امامته وغيرهم باستادهم عن ابن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم راجل ولفرسه ثلاثة اسم سهم لوسمان لفرسه ومثل من رواية ابن
 عباس وابي عمرة الانصاري في النفل سهمين والله اعلم ولو حضر بالفارس لم يسهم الا لفرسه واحد هذا من سبب
 الجمهور الحسن وملك ابو حنيفة والشافعي ومحمد بن الحسن وقال الاوزاعي والثوري والبيهقي والوليد بن
 يسهم لفرسين ويروي مثله ايضا عن الحسن ومحمد بن يحيى الانصاري وابن وهب وغيره من المالكين قالوا
 ولم يقل احد يسهم لاكثر من فرسين الا شياردوي عن سليمان بن موسى ان يسهم والله اعلم يا ب
 الامداد بالملائكة في غزوة بدر ويا حة الغنائم قوله لما كان يوم بدر اعلم ان بدر لم يوجد
 الغزوة العظمى المشهورة وهو ما معروف وقرية عامرة على نحو اربع مراحل من المدينة بينهما وبين مكة قال
 ابن قتيبة بدر بن كانت لرجل يسمى بدر فسميت باسمه قال ابو اليقظان كانت لرجل من بني غفار
 وكانت غزوة بدر يوم الجمعة سبع عشرة غلت من شهر رمضان في السنة اثني عشر من الهجرة ودوي
 الحافظ ابو القاسم باساده في تاريخ دمشق فيه خفاها انها كانت يوم الاثنين قال الحافظ والمخوف
 انها كانت يوم الجمعة وثبت في صحيح البخاري عن ابن سعد ان يوم بدر كان لوما حارا
 فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فعمل يشف بربر الهم انخرى ما وعدتني لما يشف
 ففتح اوله وكسر ثانيا المشاة فوق بعد الهاد معناه يصبح ويستقيث بالث بالمداد وفيه استجاب استقبال
 القبلة في الدعاء ورفع اليدين فيردان لابس برفع الصوت في الدعاء

نحو الله صلى الله عليه وسلم مديده فجعل يهتف بربه اللهم اعجز لي وعدني اللهم انك انت تملك هذه العصا به من اهل الاسلام لا
تعبد في الارض فما زال يهتف بربه ما اذ ايد به مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه ابو بكر فاخذ رايته فالتقاها على منكبيه ثم التزمه
من ورائه وقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فانه سيجزلك ما وعدك فاتزل الله عز وجل اذ تسعيتون ربكم فاستجاب لكم في مهادكم
يا لقي من الملائكة مردفين فامده الله بالملائكة قال ابو زميل فحدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في اثر رجل من
المشركين امامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس فوقه يقول اقدام حيزوم فنظر الى المشرك امامه فخر مستلقيا فنظر اليه فاذا هو قد
خطم انفه وشتى وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك اجمع فجاء الانصاري فحدث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد
السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين واسر واسبعين قال ابو زميل قال ابن عباس فلما اسروا الانصاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبرك وعمر
ما ترون في هؤلاء الانصاري فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة اري ان تاخذ منهم قديرة فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم
للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قال قلت لا والله يا رسول الله ما راى الذي لى ابو بكر ولكني اري ان تمكنا فنضرب اعناقهم
فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان نسبيا العرفاضرب عنقه فان هؤلاء ائمة الكفر وصناديدها فهو رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما قال ابو بكر ولم يهوما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدان وهما يبكيان قلت يا رسول الله اخبرني
من اتي شئ تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تبكيت لبيك انما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكي للذي عرض على
اصحابك من اخذهم القداء لقد عرض على عذابيهم اذ في من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ما كان لبيتي
ان يكون لى اسرى حتى يتخجن في الارض الى قوله فكوا واما غنمهم خلا لا يطيبا فاحل الله الغنمة لهم يا اب رطب الاسير وجسه وجواز المن
عليه حدثنا قتيبة بن سعيد قال نايلث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءه
برجل من بني حنيفة يقال له ثامة بن اثال سيد اهل اليمامة فبطوة بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ماذا عندك يا ثامة قال عندي يا محمد خيدان تقتل تقتل ذادم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقل ما عندك يا ثامة قال ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد فقال ماذا عندك يا ثامة فقال عندي ما قلت لك ان
تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذادم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثامة فانطلق
الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا محمد والله ما كان على الارض

كذلك اقدام من بعد وجه

قول صلى الله عليه
وسلم اللهم انك انت تملك هذه العصا به من اهل الاسلام لا تبعد في الارض فبطوا تنك بفتح التاء
ومنها فعلى الاول رفع العصا به على انما فاعل وعلى الثاني تنصب وتكون مفعول والعصا به الجارة
قول كذاك مناشدتك ربك المناشدة السؤال ماخوذة من النشيد وهو رفع الصوت
بكذا وقع لما يبرواه مسلم كذاك بالذال وبعضهم كفاك بالفاء وفي رواية البخاري حيك مناشدتك
ربك وكلمة محتى وضبطوا المناشدة بك بالرفع والنصب وهو الاشارة الى القامعي من رفعه جعله فاعلا بكفاك
ومن نفيه فعل المفعول بهاني حيك وكفاك وكذاك من معنى الفعل من الكف قال العلماء هذه المناشدة انما
فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لراه اصحابه يملك الحال فتقوى قلوبهم بدعاؤه وتقرع عن ان الدعاء عبادة
وقد كان وعده الله تعالى احدى الطائفتين اما العير والما الجيش وكان العير قد ذهبت وقامت
فكان على نعمة من حصول الاخرى ولكن سأل تعجيل ذلك وتجزئه من عزراذى بلوى المسلمين
قول تعالى اني مدمك بالف من الملائكة مردفين هاي ميسر والامداد الامانة ومردفين
متابعين وقيل غير ذلك .. قول اقدم حيزوم وهو بجر مفتوحة ثم مشاة تحت ساكنة ثم زاي
مضمومة ثم واو ثم يم قال القامعي وقع في رواية النذري حيزون بالنون والصواب الاول وهو حيزوف
لسا الرواة والمحفوظ وهو اسم فرس الملك وهو ناذي يهتف حرف لندراي يا حيزوم واما اقدم فضبطوه
بوجهين اصمها واشرها ولم يذكر ابن دريد وكثيرون او الالكرون غيره انه بهزة قطع مفتوحة وكبر اللال
من الاقدام فالواو هي كلمة زجر للفرس معلومة في كلامهم والثاني يضم الدال وبهزة وصل مضمومة من
التقدم فاذا هو قسط انهم انظم الاثر على الانف وهو باناء المعجزة قول بطلاد
ائمة الكفر وصناديدها يعني اشرافا الواو صديد بكسر الصاد والضمير في صناديدها يعود على ائمة الكفر وصناديد
قول فموى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر هو الواو واي احب ذلك واخسنة
يقال هوى الشئ بكسر الواو هوى بهتما هوى والهوى المعجزة .. قول ولم هو ما قلت اذ هو
في بعض النسخ ولم هو في كثير منها ولم هو بالياء وهي نعمة قليلة باثبات الياء مع اليازم ومن قرأه
من قرأه من يتقى ويهبر بالياء ومن قول الشاعر الم ياتيك والانياد تنمى .. قول تعالى
حتى يتخجن في الارض اي يكثر القتل والتمزق في الدواب رطب الاسير وجسه وجواز المن عليه

قول فحدث برجل من بني حنيفة يقال له ثامة بن اثال فبطوه بسارية من سواري المسجد
لما اثال فضم الهزة وشد مشدته وهو معروف وفي هذا جواز رطب الاسير وجسه وجواز ادخال الكافر المسجد
ومذهب الشافعي جوازه باذن مسلم سواد كان الكافر كتابيا او غيره وقال عمر بن عبد العزيز وقادة وما لك
لا يجوز وقال ابو حنيفة رضي الله عنه يجوز للكتابي دون غيره وولينا على الجمع بلا الحديث واما قوله
تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو خاص بالحرم ونحن نقول لا يجوز ادخال الحرم والله
اعلم .. قول ان تقتل تقتل ذادم اختلفوا في معناه فقال القامعي عياض في المشارق و
اشارة الردي في شرح مسلم معناه ان تقتل تقتل صاحب دم لدم موقوف يشق يقتله قاتله ويدرك
قاتله به ثارة اي لرباثة وفضيلته فذمت بهذا اسم يعمون في عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه
دم ومطلوب به ويستحق عليه فلا عيب عليك في قتله ورواه بعضهم في سنن ابى داود وغيره ذادم
بالذال المعجمة وتشديد الهميم اي اذا قام وحررت في قومه ومن اذا عقد ذمته وفي بسا قال القامعي هذه
الرواية ضعيفة لا لنا لتقلب المعنى فان من حررت لا يستوجب القتل قلت ويمكن تصحى على معنى
التشديد الاول اي يقتل رجلا جليلا يقتل قاتله يقتله بخلاف ما اذا قتل ضعيفا مسميا فانه لا يقتله
في قتله ولا يدرك به قاتله ثارة .. قول صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثامة فيه جواز المن على الاسير
وهو بنو بيتنا ومذهب الجمهور .. قول فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل فقال اصحابنا
اذا اراد الكافر الاسلام باذنه ولا يؤخره لا نقتال ولا يجل لاصدان يا ذن له في تأخيره بل يبادر
به ثم يقتل ومنه بينا ان اغتساله واجب ان كان عليه جناية في الشرك سواد كان اغتسل من امام لا
وقال بعض اصحابنا ان كان اغتسل اجزاه والا وجب وقال بعض اصحابنا وبعض المالكية لا غسل عليه
ويستحق حكم الجنابة بالا سلام كما يستحق الذنوب وضعفوا هذا بالوضوء فانه يلزمه بالا جاع ولا يقال
يستحق اثر الحدث بالا سلام بذلك اذا كان اجنب في الكفر اما اذا لم يجنب اصلا ثم اسلم فاغسل سبب
له وليس بواجب بذا مذهبنا ومذهب مالك واخرين وقال احمد وآخرون يلزمه الغسل ..
قول فانطلق الى نخل قريب من المسجد هكذا ابو بنى بنى وسلم وغيرهما نخل بالفتح المعجزة
وتقديره انطلق الى نخل فيه ما اغتسل منه قال القامعي قال بعضهم صوابه نخل بالهمزة وهو الماء القليل
المنبت وقيل الجارى قلت بل الصواب الاول لان الروايات صحت به ولم يروا الا هذا هو صحيح
ولا يجوز العدول عنه .. قول صلى الله عليه وسلم ما عندك يا ثامة وكرد ذلك ثلثة ايام
بذا من تاليف القلوب ومطاففة لمن يرمى اسلامه من الاشراف الذين يتبعهم على اسلامهم خلت

ابغض الى من وجهك فقد اصبغ وجهك احب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين ابغض الى من دينك فاصبح دينك احب الدين كله الى و
الله ما كان من بدي ابغض الى من بديك فاصبح بديك احب البلاد كلها الى وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله
صلواته عليه وامر ان يعتمر ففعلها فمكة قال له قائل اصبوت فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه ولا والله لا تايتكم من اليمامة
حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه حديثنا محمد بن المشي قلنا ابو بكر الخنفي قال حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني
سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه خيلا له نحو ارض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اشال
الخنفي سيد اهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا انه قال ان تقتلني تقتل ذادم يا ابى اجلاء اليهود من الحجاز **حدثنا** قتيبة
ابن سعيد قال نايلث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة انه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا
ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه ذلك اريد اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه ذلك
اريد فقال لهم الثالثة فقال اعلوا انا ارض الله ورسوله صلى الله عليه واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بما له شيئا
فليبعه والا فاعلموا ان ارض الله ورسوله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن رافع واسحاق بن منصور قال ابن رافع نا وقال اسحاق نا
عبد الرزاق قال نا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان يهود بنى قريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه فاجلى رسول
الله صلى الله عليه بنى النضير واقرب قريظة ومن علمهم حتى حارب قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واهلهم بين
المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه فامتهم واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم
قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة **حدثنا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني حفص بن غياث
عن موسى بن عمار نا هذا الاسناد هذا الحديث وحديث ابن جريج اكثر واتم **حدثنا** زهير بن حرب قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال
حدثنا محمد بن رافع واللفظ له قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن
الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه يقول لا يخرج من جزيرة العرب حتى لا ادفع الالمسما **حدثنا** زهير بن
حرب قال نا روج بن عباد قال نا اسفين الثوري قال **حدثنا** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا حقل وهو ابن عبيد الله كلاهما
عن ابي الزبير هذا الاستناد مثله **باب** جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن مثنى واين بشار والفاظهم متقاربة قال ابو بكر نا عن شعبة وقال الاخوان نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن
سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا سعيد الخدري قال نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ
فارسل رسول الله صلى الله عليه الى سعد فأتاه على حمار فأتاه في قريظة من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه للانصار قوموا الى سيدكم

الاديان كلها ما و ان و

انتمقض عهدنا وانا نمنع المن فيما مضى لاننا استقبلنا وكانت قريظة في امان ثم حاربوا النبي صلى
الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهروا قريظة على قتال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وانزل
الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من مياصيم وتذرف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتارون
فريقا الى آخر الآية الاخرى **قول** يهود بنى قينقاع هو يفتح القاف ويقال بينهم النون و
فتما وكسرت ثلث لغات شهورات **باب** جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن
على حكم حاكم عدل اهل للحكم **قول** نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فيه جواز التكليف في
امور المسلمين وفي مآتهم العظام وقد راجع العلماء عليه ولم يخالف فيه الا الخوارج فانهم انكروا على النبي
واقام الخيرة عليهم وفي جواز معاملة اهل قريظة او ضمن على حكم حاكم مسلم عدل صالح للحكم امين على هذا
الامر وعليه الحكم بما فيه مصلحة المسلمين واذا علمت شيئا لم يحرك ولا يجوز للامام ولا لهم الرجوع عنه ولهم
الرجوع قبل الحكم والشرع **قول** فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد
فاتاه على حمار فأتاه قريظة من المسجد قال القاضي عياض قال بعضهم قوله وانا من المسجد كذا هو
في البخاري وسلم من رواية شعبة واره وهاهنا كان اراد المسجد النبي صلى الله عليه وسلم لان سعد بن
معاذ جازر فانه كان فيكم اصرح بر في الرواية الثانية وانا كان النبي صلى الله عليه وسلم من ارسل الى سعد
ناذرا على بني قريظة ومن هناك ارسل الى سعد لياتيه فان كان الراوي اراد مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم هناك كان يصلي فيه مدة مقامه لم يكن وهاهنا قال والصحيح ما جاز في غير مسلم قال فلما دنا من
النبي صلى الله عليه وسلم او فلما طلع على النبي صلى الله عليه وسلم
كذا وقع في كتاب ابن ابي شيبة وسنن ابى داود فيجوز ان المسجد تصيف من لفظ الراوي والله اعلم
قول صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم او خيركم في الامم اهل الفضل وتلقبهم بالقيام لهم
اذا قبلوا كذا الصحاح به جازير العلماء لا استجاب القيام قال القاضي وليس بزمان القيام النبي عنه وانا
ذاك فيمن يقومون عليه ويوحوا له ويشلون قياما طول جوسه قلت القيام للقيام من اهل الفضل
سحب وقد جاز فيه احاديث ولم يصح في النبي عنه شيئا مرنج وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء

كثير **قول** وان فيك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه
وسلم وامره ان يعتمر يعني بشره بما حصل لمن الخيرة العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله واما
امره بالعمرة فاستجاب لان العمرة مستحبة في كل وقت لا سيما من هذا الشريف الطارح اذ اسلم وجاز
مراغما لاهل مكة فطاف وسعى وانظر اسلامه وانا ظم بذلك والله اعلم **قول** قال له
قائل اصبوت فكنا قد مكة قال له قائل اصبوت فقال لا ولكني اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه ولا والله لا تايتكم من اليمامة
حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلى الله عليه حديثنا محمد بن المشي قلنا ابو بكر الخنفي قال حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني
سعيد بن ابي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه خيلا له نحو ارض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اشال
الخنفي سيد اهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا انه قال ان تقتلني تقتل ذادم يا ابى اجلاء اليهود من الحجاز **حدثنا** قتيبة
ابن سعيد قال نايلث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة انه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا
ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه ذلك اريد اسلموا وتسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه ذلك
اريد فقال لهم الثالثة فقال اعلوا انا ارض الله ورسوله صلى الله عليه واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بما له شيئا
فليبعه والا فاعلموا ان ارض الله ورسوله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن رافع واسحاق بن منصور قال ابن رافع نا وقال اسحاق نا
عبد الرزاق قال نا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان يهود بنى قريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه فاجلى رسول
الله صلى الله عليه بنى النضير واقرب قريظة ومن علمهم حتى حارب قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واهلهم بين
المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه فامتهم واسلموا واجلى رسول الله صلى الله عليه يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم
قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة **حدثنا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني حفص بن غياث
عن موسى بن عمار نا هذا الاسناد هذا الحديث وحديث ابن جريج اكثر واتم **حدثنا** زهير بن حرب قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال
حدثنا محمد بن رافع واللفظ له قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن
الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه يقول لا يخرج من جزيرة العرب حتى لا ادفع الالمسما **حدثنا** زهير بن
حرب قال نا روج بن عباد قال نا اسفين الثوري قال **حدثنا** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا حقل وهو ابن عبيد الله كلاهما
عن ابي الزبير هذا الاستناد مثله **باب** جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن مثنى واين بشار والفاظهم متقاربة قال ابو بكر نا عن شعبة وقال الاخوان نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن
سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا سعيد الخدري قال نزل اهل قريظة على حكم سعد بن معاذ
فارسل رسول الله صلى الله عليه الى سعد فأتاه على حمار فأتاه في قريظة من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه للانصار قوموا الى سيدكم

القيام لعون المريض عند النزول او القيام لاستقبال العظيم ونحو
ذلك والله تعالى اعلم

قول قوموا الى سيدكم لا دليل فيه على قيام التعظيم والتكريم
اذ لو اريد ذلك لقليل قوموا لسيدكم واما هذا الحديث فانه ما يدل على

او خيركم ثم قال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال تقتل مقاتلتهم وتُسبى ذريتهم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك ولم يذكر ابن مثنى وربما قال قضيت بحكم الملك **وحدثنا زهير بن حرب** قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بهذا الاستناد وقال في حديثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الله وقال مرة حكمت بحكم الملك **حدثنا ابو بكر بن المشبه** وعهد بن العلاء الهذلي في كلاهما عن ابن نمير قال ابن العلاء نا ابن نمير قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش ابن العروة رماه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد يعود من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق وضع السلاح فاغتسل فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام وهو ينفذ راسه من الغبار فقال وضعت السلاح والله ما وضعاها اخرج اليرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين فاشأ راى بنى قريظة فقاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية والنساء وتقسم اموالهم **حدثنا ابو كريب قال نا ابن نمير قال نا هشام قال قال ابو اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل **حدثنا ابو كريب قال نا ابن نمير عن هشام قال اخبرني ابو عن عائشة ان سعدا قال وتجر كلمة للبرء فقال اللهم انك تعلم انه ليس احدا احب الى ان اجاهد فيك من قوم كذا بوار رسولك صلى الله عليه وسلم واخرجوه اللهم فان كان بقي من حرب قريش شيء فابقني اجاهد هم فيك اللهم فاني اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها فانفجرت من ليلته فلم يرعهم وفي المسجد خيمة من بنى غفار والادم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلك فاذا سعد جرحه يبعث دافعات فيها **حدثنا علي بن الحسن بن سليمان الكوفي قال نا عبيدة عن هشام بهذا الاستناد نحوه غير انه قال فانفجرت من ليلته فما زال يسيل حتى مات وزاد في الحديث قال فذاك حين يقول الشاعر الا يا سعد سعد بنى معاذ ففعلت قريظة والنضير لعبرك ان سعد بنى معاذ فغداة تحملوا الهول الصبور تركتم قدركم لا شيء فيها وقد راى القويحامية تغور وقد قال الكريم ابو حبيب اقيموا قينقاع ولا تسيروا وقد كانوا ببلدتهم ثقالا كما ثقلت بمييطان الصغور يا ابى الميادة بالغزوت وقد يماهل الامر من المتعارضين **حدثنا عبد الله بن محمد ابن اسماء الضبي قال نا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال نا فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما انصرف عن الاحزاب ان لا يصلين احد********

لقد في يقال له في حديثي ليلته ليلته منه يغدو منها الحسين

يسيل حتى مات قوله في الشعر الا يا سعد سعد بنى معاذ ففعلت قريظة والنضير كذا هو في معظم النسخ وكذا احكامه التي من المعظم وفي بعضها ما فعلت باللام بدل الفاء قال وهو الصواب والمعروف في السير قوله تركتم قدركم لا شيء فيها وقد راى القويحامية تغور هذا من عدم الناصر واداد بقوله تركتم قدركم الاوس لقله حلفاءهم فان حلفاءهم قريظة وقد تسولوا واداد بقوله وقد راى القويحامية تغور الخرج لشفا عنهم في حلفاءهم بنى قينقاع حتى من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وتركهم بعد الله بن ابي بن سلول وهو الجواب المذكور في البيت الآخر قوله كما ثقلت بمييطان الصغور هو اسم جبل من ارض الجمان في ديار بني مزينة وهو بفتح الميم على المشهور وقال ابو يزيد البكري وجماعة هو بكسر الهمزة وفتح الميم واداء ما يشاء تحت واخره لونه هذا هو الصحيح المشهور ووقع في بعض نسخ مسلم بيطار البراد قال القاصي وفي رواية ابن مابان ان جيطان بالحاء مكان الميم الصواب الاول قال وانما قصد هذا الشاعر تحريض سعد على استبعاد بنى قريظة حلفاءه ويؤمر على حمله فيهم ويذكره بفعل عبد الله بن ابي ويذكره بشفا عنه في حلفاءهم بنى قينقاع يا ابى الميادة بالغزوت وتقيم اهل الامر من المتعارضين قوله نا فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب ان لا يصلين احد انظر الا في بنى قريظة فتخوف ناس فوث الوقت فضلوا دون بنى قريظة وقال اخرون لا تصلوا احد الا بنى قريظة فتخوف ناس فوث الوقت فما عرفت عنف واحدا من الغزاة كذا رواه مسلم لا يصلين احد انظر ورواه البخاري في باب صلوة الخوف من رواية ابن عمر ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع من الاحزاب الا يصلين احد العصر الا في بنى قريظة فادرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لا تصلوا حتى تاتيها وقال بعضهم بل نصل ولم يرو ذلك منا فذكر ذلك لعيسى صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم اما الجمع بين الروايتين في كونها النظر والعصر فاحتمل على ان هذا الامكان بعد دخول وقت الظهر وقد صلى الظهر بالمدينة بعضهم دون بعض فيقول للذين لم يصلوا النظر لا تصلوا النظر الا في بنى قريظة ولذا من صلوا بالمدينة لا تصلوا العصر الا في بنى قريظة ويحتمل ان قيل للجمع ولا تصلوا العصر ولا النظر الا في بنى قريظة ويحتمل ان قيل للذين ذهبوا اول لا تصلوا النظر الا في بنى قريظة والذين ذهبوا بعد صلوا العصر الا في بنى قريظة والله اعلم واما اختلاف الصحابة بمن باليادة بالصلوة عند من وقتنا وتأخيرها فسببه ان ادلة الشرع تعارضت عندهم بان الصلوة باسرها في الوقت مع ان الغنوم من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احد العصر الا في بنى قريظة باليادة بالذباب اليهم وان لا يشغل عن يميني لان تأخير الصلوة مقصود في نفسه من حيث ان تأخيرها عن بعض الصحابة بهذا الغنوم نظر الى المعنى لا الى اللفظ فصلاوا مين خافوا وقت الوقت واخذوا من بظا اللفظ وحققتة فخرها ولم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من الغزاة لانهم تمتدون فقيه ولا لمن يقول بالغنوم والقياس ودرامة المعنى لمن يقول بالظاهرا ايضا وفيه ان لا يعنف المتمدين فيما يبتدوا اذا ابدل وسعوا في الاجتهاد وقد يستدل به على ان كل مجتهد

عليه في جزر واجبت فيه عما توهم النبي عنه والله اعلم قال القاصي واختلوا في الذين عن اسم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قولوا الى بيدهم بل هم الانصار خاصة ام جمع من حضر من المهاجرين معهم قوله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ ان هؤلاء نزلوا على حكمك وفي الرواية الاخرى قال فزولوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد قال القاصي يجمع بين الروايتين بانهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فزولوا والحكم الى سعد فبئس الير قال والاشرا ان الاوس طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم العفو عنهم لانهم كانوا حلفاء لهم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما رضون ان يكلم فيهم رجل منهم يعني من الاوس يرثهم بذلك فزولوا فزولوا الى سعد بن معاذ الاوسى قوله وتسى ذريتهم حتى ان الذرية تطلق على النساء والصبيان معا... قوله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الملك الرواية المشهورة الملك بكسر اللام وهو الله سبحانه وتعالى وتؤيدها الروايات التي قال فيها لقد حكمت فيهم بحكم الله قال القاصي رويها في صحيح مسلم بكسر اللام بغير خلاف قال وضبط بعضهم في صحيح البخاري بكسر با وفتحها فان مع الفتح فالملو بجريريل وتقديره بالحكم الذي جاد به الملك عن الله ثم قال القاصي قال ابو حنيفة بن امر قال ابن العجلي اسم هذا الرجل جبان بكسر الجاء بن ابي قيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحارث بن منقر بن عمرو بن معيص بن عامر ابن لؤي بن غالب قال واسم العروة قلاية يقاف مكسورة وباد موحدة بنت سعد بن سسل بن عبد مناف بن الحارث وسميت بالعروة لطيب ربحها وكنتها ام فاطمة والله اعلم قوله رماه في الاكل يقال العلام هو عرق معروف قال الخليل اذا قطع في اليدم ير قال الم هو عرق الحياة في كل عضو منه شعبة لها اسم قوله ففرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمته في المسجد في جواز النوم في المسجد وجواز ركعت الرضين فيه وان كان جريحا قوله ان سعدا تجر كلمة للبرء العظيم بفتح الكاف الجرح وتجرا بيس قوله فان كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها هذا ليس من تسمى الموت المنى عنه لان ذلك فيمن تمت له لعز نزل به وذا انما تسمى انجبارها ليكون شبيها قوله فانفجرت من ليلته كذا هو في الاكثر الاصول المعتمدة ليلته بفتح اللام وبعدها باد موحدة مشددة مفتوحة وهي المخروف في بعض الاصول من ليلته بكسر اللام وبعدها باد موشاة من تحت ساكنة والليث صفة العنى وفي بعضها من ليلته قال القاصي قالوا وهو الصواب كما انفجروا عليه في الرواية التي بعد هذه قوله فلم يرعهم اي لم يرعها هم ورايتهم بنته قوله فاذا سعد جرحه بغزوا كذا هو في معظم الاصول المعتمدة بغز بكسر الغين والجمجمة وتشديد الال الجمجمة ايضا ونقله القاصي عن جمهور الرواة وفي بعضها بغز وبساكن النين وضم الال الجمجمة وكلها صحيح ومعناه يسيل يتقال مثل لجرح بغز اذا دام سيلانه وغزا بغز واذا سال كما قال في الرواية الاخرى فما زال

الظهير الا في بني قريظة فتخوف ناس فرت الوقت فصلا وادون بني قريظة وقال اخرون لا نصلي الا حيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وان فاتنا الوقت قال فما عتف واحدا من الفريقين يا ابى ردا المهاجرين الى الانصار منا تخمهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتوح **وحدثني ابو الطاهر** وحزملة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بايديهم شئ وكان الانصار اهل الارض والعقار فقامهم الانصار على ان اعطوهم انصاف ثمار اموالهم كل عام وكيفهم العمل والموتة وكانت ام انس ابن مالك وهي تدعى ام سليم وكانت ام عبد الله بن ابي طلحة كان اخا لنس لامه وكانت اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه عذاقها فاعطاها رسول الله صلى الله عليه ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد قال ابن شهاب فاخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه لما فرغ من قتال اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرين الى الانصار منا تخمهم التي كانوا منحورهم من ثمارهم قال فرود رسول الله صلى الله عليه الى امي عذاقها واعطى رسول الله صلى الله عليه ام ايمن مكارهن من حائطه قال ابن شهاب وكان من شأن ام ايمن ام اسامة بن زيد انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت امنة رسول الله صلى الله عليه بعد ما توفي ابوه فكانت ام ايمن تحضنه حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقها ثم انكحها زيد بن حارثة ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله صلى الله عليه بخمسة اشهر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وحماد بن عمرو البكر اوى ومحمد بن عبد الاعلى القيسي كلهم عن المعتمر واللفظ لابن ابي شيبة قال نام معتمر بن سليمان التيمي عن ابيه عن انس ان رجلا قال حامد وابن عبد الاعلى ان الرجل كان يجعل للنبي صلى الله عليه الغلات من ارضه حتى فتحت عليه قريظة والنضير فجعل بعد ذلك يرد عليه ما كان اعطاه قال انس وان اهلي امروني ان اتى النبي صلى الله عليه فاساله ما كان اهله اعطوه او بعضه وكان نبي الله صلى الله عليه قد اعطاه ام ايمن فاتي النبي صلى الله عليه فاعطانيه من فجاءت ام ايمن فجعلت الثوب في عنقي وقالت والله لا نعطيكمهن وقد اعطانيه من فقال نبي الله صلى الله عليه يا ام ايمن اتركيه ولك كذا وكذا او تقول كلا والذي لا اله الا هو فجعل يقول كذا حتى اعطاها عشرة امثالها او قريبا من عشرة امثالها **باب جواز الاكل من طعام الغنيمه في دار الحرب حدثنا** شيبان بن فروخ قال ناسليمان يعني ابن المغيرة قال نا حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال اصبت جرا يا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته فقلت لا اعطى اليوم احدا من هذا شئيا قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه متبسم **حدثنا محمد بن بشار** العدي قال نا بهز بن اسد قال نا شعبة قال حدثني حميد بن هلال قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رمي الينا جراب فيه طعام وشحم يوم خيبر فوثبت لاخذة قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه فاستحييت منه **حدثنا محمد بن عمار** بن المثني قال نا ابو داود قال نا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال جراب من شحم ولم يذكر الطعام **باب كتب النبي صلى الله عليه**

من الجبشة هذا الصريح من ابن شهاب ان ام ايمن ام اسامة بن زيد حبشية وكذا قاله الواقدى وغيره ويؤيده ما ذكره بعض المؤرخين انها كانت من سبي الحبشة اصحاب العييل وقيل انها من سبي حبشية وانما الحبشية امرأة اخرى واسم ام ايمن هي ام اسامة بركة كنيته بابنا ام ايمن بن عبيد الحبشي صحابي استشهد يوم بدر قاله الشافعي وغيره وقد سبق ذكر قطره من احوال ام ايمن في باب الفارقة **قول** (قولنا قصة ام ايمن انها اتقنت من رذلتك المانع حتى عوضنا عشرة اشكال ما فعلت هذا لنا ظننت انها كانت بيته مؤبدة وتيكا لاصل الرقبة واداد النبي صلى الله عليه وسلم استظا به قلبا في استراود ذلك فاذال يزيدها في العوض حتى رضيت وكل هذا تبرع من صلى الله عليه وسلم واكرام لاملنا من حق الفداء والسريرة **قول** والشاة نعطيكها من بكذا هو في معظم النسخ نعطيكها من بالالف بعد الكاف وهو صحيح فكانه اشيع فخره الكاف فتولدت منها الف وفي بعض النسخ نعطيكها من وفي بعضها لا نعطيكها والشاة علم **باب جواز الاكل من طعام الغنيمه في دار الحرب** فيه حديث عبد الله بن مغفل انه اصاب جرابا من شحم يوم خيبر وفي رواية قال رمي الينا جراب فيه طعام وشحم اما الجراب فبكر الجسيم وفيه لثان المكسر فصيح واشهر وهو عادم من جلد وفي رواية اكل طعام الغنيمه في دار الحرب قال القاضي اجمع العلماء على جواز اكل طعام الحربيين مادام المسلمون في دار الحرب فيما يكون من قدر حاجاتهم ويجوز باذن الامام والغير باذنه ولم يشترط احد من العلماء استيذان الا الا برى وجمهورهم على انه لا يجوز ان يخرج معه من شئنا الى عمارة وادار الاسلام فان اخرجهم لزم رده الى المغنم وقال الاوزاعي لا يلزمه واجمعا على انه لا يجوز بيع شئ من في دار الحرب ولا يخرها فان بيع من شئ لغير الغنائم كان بدله غنيمه ويجوز ان يركب دوابهم ويبيع شئيا بهم ويستعمل سلاحهم في حال الحرب بالاجار ولا يفتقر الى اذن الامام ومثله الاوزاعي اذنه وفالف الباقين وفيه الحديث دليل لجواز اكل شحم ذبائح اليهود وان كانت شحميا محرمة عليهم وهو بندهيب مالك والي حنيفة والشافعي وجماعة العلماء قال الشافعي والي حنيفة والجمهور الكراهية فيها وقال مالك هي كرهية وقال الشيبان والقاسم المالكيان وبعض اصحاب احمد هي محرمة وعلى هذا ايضا من مالك واجمع الشافعي والجمهور بقوله نعم وطعام الذين اتوا الكتاب حل لهم قال المعسر وان المراد به الذبائح ويستثنى منها شئنا لا لحم ولا سم ولا غيره وفيه حل ذبائح اهل الكتاب وهو صحيح عليه ولم ينال في الاثمة ومنه بينا ومنه يوجب الجواز باحتمال سواها لانه صلى الله عليه وسلم لا وقال قوم لا يحل الا ان يسوا الله نعم فاما اذا جعل اسم السبع او كنيته ونحوها فلا تحل تلك الذبائح عندنا وبقولنا قال جماعة العلماء والله اعلم **قول** فالتقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه يعني لما رآه من حرمة على افذه او لقوله لا اعطى اليوم احدا من هذا شئنا والله اعلم **باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم** الى برقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام **قول** برقل يكره الماء وفتح الراد واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال برقل بكر الماء واسكان الراد كسر القاف حكاية الجوهري

فالتقت رسول الله مصيب ولتأمل الاخران يقول لم يصرح باصايرة الطائفتين بل ترك تعيينهم ولا خلاف في ترك تعيين الجنبين وانما اذابل وسعوف الاجناد والله اعلم **باب رد المهاجرين الى الانصار** منا تخمهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتوح **قول** لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بايديهم شئ وكان الانصار اهل الارض والعقار فقامهم الانصار على ان اعطوهم انصاف ثمار اموالهم كل عام وكيفهم العمل والموتة ثم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرين الى الانصار منا تخمهم التي كانوا منحورهم من ثمارهم قال العلماء لما قدم المهاجرون الى الانصار فمناخ من اشجارهم فمنهم من قبلها منية حفصة ومنهم من قبلها بشرط ان يحل في الشجر والارض ولا نصف الثمر ولم تطب نفس ان يقبلها منية حفصة بل لشرف نفوسهم ولا اتيهم ان يكونوا كذا وكان هذا مساقاة اوفى معنى المساقاة فلما فتحت عليهم خيبر استغنى المهاجرون بانصاف ثمارهم عن تلك المناخ فرددوا الى الانصار ففقيه فضيلة ظاهرة لانصار في موااسمهم وانشاءهم وما كانوا عليه من حب الاسلام واكرام اهلها واطعامهم الجيلة ونفوسهم الطاهرة وقد شهد الله لهم بذلك فقال تم والذين تبوءوا الدار والايان من قبلهم سيئون من باجر اليم الآية وقوله وكان الانصار اهل الارض والعقار اولادنا ولما قلنا هنا النخل قال الزجاج العقار كل ما اصل قال وقيل ان النخل خاصة يقال لنا العقار **قول** وكان اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقها هو بكر العين جمع عنق بفتحها وهي النخلة ككلب وكلاب وبرونباد **قول** فاعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن هذا دليل لما قدمنا من العلماء انه لم يكن كل ما اعطت الانصار على المساقاة بل كان فيها هويته ومواساة وبهانه وهو محمول على انها اعطته صلى الله عليه وسلم ثمارها بفعل فيها ما شاء من الكد بنفسه وعياله وضيافته وارشاده بذلك لمن شاء فلهذا اقرها ام ايمن ولو كانت اباة لخاصة لما اباها لغيره لان المباح له بنفسه لا يجوز لان يبيع ذلك الشئ لغيره بخلاف الموهوب له بنفسه رقيه الشئ فانه يتصرف فيه كيف شاء **قول** رد المهاجرين الى الانصار منا تخمهم التي كانوا منحورهم من ثمارهم هذا دليل على انها كانت مناخ ثمارها في اباة لا تليكا لارتقاب النخل فانما لو كانت مبهمة لرقية النخل لم ير جوعا فيها فان الرجوع في الهبة بعد القبض لا يجوز وانما كانت اباة كما ذكرنا والاباة يجوز الرجوع فيها متى شئت ومع ذلك لم ير جوعا فيها حتى اتسعت الحال على المهاجرين ببيع خيبر واستغنوا عنها فرددوا على الانصار فقبلوا باو قد جاد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم ذلك **قول** قال ابن شهاب وكان من شأن ام ايمن ام اسامة بن زيد انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت قوله انها كانت وصيفة لعبد الله اي امة والوصيف العبد

الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي وابن ابى عمير ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال
ابن رافع وابن ابى عمير نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان اباسقيان
اخبره من فيه الى فيه قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيينا انا بالشام اذ جئ بكتاب من رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى هرقل قال وكان دحية الكلبي جاء به فدفعه الى عظيم بصري فدفعه الى هرقل فقال هرقل هل هاهنا احد
من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش فدخلتنا على هرقل فاجلسنا بين يديه فقال ايتكم ارب نسبا من
هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابوسفيان فقلت انا فاجلسوني بين يديه واجلسوا اصحابي خلفي ثم دعوا بترجمانه فقال له قل لهم انا نبي
هذا عن الرجل الذي يزعم انه نبي فان كذبني فكلد بوجهه قال فقال ابوسفيان وايها الله لولا تخافة ان يوثر على الكذب لكانت ثمة قال لترجمانه
سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذو حسب قال فهل كان من ابيائه ملك قلت لا قال فهل كنتم ترمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال
قلت لا قال ومن يتبعه اشراق الناس ام ضعفا وهم قال قلت بل ضعفا وهم قال ايزيدون ام يفتقرون قال قلت لا بل يزيديون قال هل يرتد
احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطه له قال قلت لا قال فهل قاتلتهموه قلت نعم قال فكيف كان قتلكم اياه قال قلت يكون الحرب
بيننا وبينه سببا ليصيب منا ونصيب منه قال فهل يغدر رقت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها قال فوالله ما امكنني من كلمة ادخل
فيها شيئا غير هذه قال فهل قال هذا القول احد قبله قال قلت لا قال لترجمانه قل له ابي سالتك عن حسبه فرعمت انه فيكم ذو حسب
وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها وشالت هل كان في ابيائه ملك فرعمت ان لا فقلت لو كان من ابيائه ملك قلت رجل يطلب ملك ابيائه
وسالتك عن اتباعه اضحفا وهم ام اشراقهم فقلت بل ضعفا وهم اتباع الرسل وسالتك هل كنتم ترمونه بالكذب قبل ان يقول ما
قال فرعمت ان لا فقد عرفت انه لم يكن ليديع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله وسالتك هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان
يدعوه له فرعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب وسالتك هل يزيديون او ينقصون فرعمت انهم يزيديون و
كذلك الايمان حتى يتم وسالتك هل قاتلتهموه فقلت انكم قد قاتلتهموه فتكون الحرب بينكم وبينه سببا لا ينال منكم وتنالون منه وكذلك
الرسل تبثي ثم تكون لهم العاقبة وسالتك هل يغدر فرعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر وسالتك هل قال هذا القول احد قبله
فرعمت ان لا فقلت لو قال هذا القول احد قبله قلت رجل ائتم يقول قيل قبله قال ثم قال بمر بامركم قلت يا مرنابا لصلوة والزكوة والصلة
والعفاف قال ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن اظنه انه منكم ولو اني اعلم اني اخلص اليه لاجبت لآفته
ولو كنت عندك لغسلت عن قدميه وليبلغن ملكة ما تحت قدمي قال قال ثم دعوا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا في بسم الله الرحمن

سنة ١٠٤٠ هـ وعثمان بن عفان قال في قوله

سالتك ابيه في امر لها

في صحاح وهو اسم علم له لقب قيس وكذا من ملك الروم يقال له قيسر . قول عن ابى سفيان
انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الصبح يوم المدينة
كانت المدينة في اواخر سنة ست من الهجرة . قول دحية الكلبي هو بكر الدال وفيها
لغتان مشهورتان اختلف في الراجحة منها وادعى ابن السكيت انه بالكسر لا غير والوجهان السجستان
بالفتح لا غير . قول عظيم بصري يعني بدم البلاء وهي مدينة حوران ذات قلعة واعمال قريبة
من طرف البرية التي بين الشام والحجاز والمراد بعظيم بصري اميرها . قول عن هرقل انما علم
ايهم ارب نسبا الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسا لغيره فقال العلماء انما سأل قريب النسب لانه علم
بماله وابدن ان يكذب في نسب وغيره . قول في ذلك فقال لا يصح ان كذبني فكلد بوجهه الى الاستجواب
منه فتسكتوا عن تكذيبه ان كذب . قول واجلسوا اصحابي خلفي قال بعض العلماء انما فعل
ذلك ليكون ابونهم في مكة يمان كذب لان مقابلة بالكذب في وجهه مخالفة ما اذا لم يستقبل
قول دعوا بترجمانه هو بترجمانه التار وفتحها والفتح والفتح وهو المجرع لغة بلغة اخرى والتاء
فيها صليية وانكروا على الجوهري كونها زائدة . قول لولا تخافة ان يوثر على الكذب
كذبت معناه لولا خفت ان رفضتي ينقلون عن الكذب الى قومي ويحمدون به في بلاد كذبت
عليه لغة اياه ومحيتي لغة وفي هذا بيان ان الكذب تبع في الجاهلية كما هو تبع في الاسلام ووقع في رواية
البخاري لولا الجاهلية ان ياثروا على كذبا لكذبت عنه وهو بترجمانه التاء وكسرها وتول كلف فيكم اي نسبة
قول فهل كان من ابيائه ملك هكذا هو في صحيح نسج صحيح مسلم ووقع في صحيح البخاري فهل
كان في ابيائه من ملك وروي هذا اللفظ على وجهين احدهما من بكسر الميم وملك بفتحها مع كسر اللام و
الثاني من بفتح الميم وملك بفتحها على ارض فعل ما مضى وكلاهما صحيح والاول اشرواح وتوجيه رواية مسلم
بمذ من . قول ومن تبعه اشراق الناس ام ضعفا وهم يعني يثرونهم كما بهم وابل الاديان
فيهم . قول سخطه له هو بفتح السين والسخط كراهة الشئ وعدم الرضا به قول يكون
الحرب بيننا وبينه سببا لانه هو بكر السين اي نوبيا نوبية لنا ونوبية لقا ولوا واصل من المستقيان بالسجل وهي
الديلم التي يكون لكل واحد منها سبب . قول فهل يغدر هو بكر اللال وهو ترك الوفاء بالعهد
قول ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها يعني مدة المدة والصلح الذي جرى يوم

المدينة . قول وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها يعني في افضل اناسهم واشرفها
قيل للمكة في ذلك ان بعد من انما لا باطل واقرب الى انقياد الناس لرواها قول ان الضعفاء هم
اتباع الرسل فلكون الاشراق يالغون من تقدم صلحهم عليهم الضعفاء لا يالغون فيسرعون ان الانقياد
والاتباع الحق والما سوال عن الردة فلان من دخل على بصيرة في امر متحقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل
في ابا بطل واما سواله عن الغدر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالغدر وغيره ما يتوصل به الى ذلك
ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح . قول وكذلك الايمان اذا خالط
بشاشة القلوب يعني الشراخ الصدور واصلا اللطف بالانسان عند قدمه ووالله السور يرويه
يقال يش يش يشيش . قول وكذلك الرسل تبثي ثم تكون لهم العاقبة معناه بتبثيهم الله
بذلك يعظم اجرهم بكرة صبرهم وبذلهم وسعيهم في طاعة الله . قول قلت يا مرنابا لصلوة
والزكوة والصلة والعفاف اما الصلة فصلة الارحام وكل ما امر الله ان يوصل وذلك بالبر والاكراه
وحسن المرعاة ولما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم المروة قال صاحب المحكم العفة الكف عملا بل
ولما جرد يقال عفا لعف عفة وفاقا وعفافة وتعفف واستعفف ودخل عفا وعفيف في الالف
عفيفته وجمع العفيف العفة واعفارة . قول ان يكن ما يقول حقا انه نبي قال العلماء
بهذا الذي قال هرقل انه من المكتب القديمة فحق التوادة بها ونحوه من علامات رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخرها بالعلامات واما الدليل القاطع على النبوة فهو المعجزة الظاهرة الغارقة للعادة فكذلك قاله
المازني والله اعلم . قول ولوا علم اني اخلص اليه لاجبت لقائه هكذا هو في صحيح مسلم ووقع في
البخاري تجسست لقائه وهو صح في المعنى ومعناه تكلفت الوصول اليه وارتكبت اليه المشقة في
ذلك وكسني اخاف ان انفسلح دون لا ندركه في هذا لانه قد عرف صدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما شخ في
الملك ورغب في الرياسة فاثربا على الاسلام وقد جاز ذلك مصر حارة في صحيح البخاري ولوا والله
هداية لوفهمك وفتح البغاشي وما زلت عند الرياسة وسال الله توفيقه . قول ثم دعوا بكتاب الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا فاذا في بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم
الروم سلام على من اتبع الهدى ابعد فان ادعوك بعبادة الاسلام اسلم وسلم واسلم يوثك الله
اجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاربيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا و
بينكم الآية في هذا الكتاب ينزل من التواعد انواع من التواعد منها دعاء الكفار الى الاسلام قبل

قول ومن يتبعه اشراق الناس ام ضعفا وهم اريد بالاشراق الجبابرة المتكبرون الاشداء وبالضعفاء من تجلا فيهم والله تعالى اعلم .

التحريم من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم سلامه على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يوتك الله اجره مرتين وان توليت فان عليك اثم الارييسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا شهدا وابانا مسلمون فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط واومر بنا فاجرحنا قال فقلت لا صحاب به حين خرجنا لقد امر امرؤ من ابي كبشة انه ليخافه ملك بني الاصفر قال فما زلت موقنا بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى ادخل الله على الاسلام حلا ثنا حسن الخوافي وعبد بن حميد قالنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد وزاد في الحديث وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص الى ايلياء شكر لما ابلاه الله تعالى وقال في الحديث من عهد عبد الله ورسوله وقال اثم الارييسيين وقال بدعاية الاسلام يا بكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملك الكفار يدعوه الى الاسلام حدثني يوسف بن حماد المعنى قال ناعبد الا على عن سعيد عن قتادة عن انس ان

ثنا

قال وهذا الدعاء واجب والقتال جرحا ان لم يكن منتم دعوة الاسلام وان كان ملتصقا بالدعاء سحبه بذا بينا وفي خلافت للسلف سبق يان في اول كتاب الجهاد ومنها وجوب العمل بخبر الواحد والا فم يكن في بشرح وجبة فائدة وبذا اجماع من يعتد به ومنها استجاب تصدير الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم وان كان البعث اليه كافرنا ان قول صلى الله عليه وسلم في الحديث الا فم يكن في بال لا يبعث فيه بجملة فواجب المراد بالهدى ذكر الله وذكر الله في رواية بذكر الله ثم وهذا الكتاب كان ذابا ل من السمات العظام وبدأ فيه بالسلامة دون الحمد ومنها ان يجوز ان يسافر الى ارض العدو بالاربع والاربعين ونحوها وان يبعث بذلك الى الكفار وانما نسي عن السافرة بالقرآن الى ارض العدو اي بكرة او بجملة من ذلك ايضا محمول على ما اذا خيف وقوعه في ايدي الكفار ومنها ان يجوز للمحدث والكافر من آية و آيات بيورة مع غير القرآن ومنها ان السنة في الكتابة والرسائل بين الناس ان يبدأ الكتاب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وهذه مسألة مختلف فيها قال الامام ابو جعفر في كتابه صناعة الكتاب قال اكثر العلماء يستحب ان يبدأ بنفسه كما ذكرنا ثم روى في احاديث كثيرة انما قال وهذا هو الصحيح عند اكثر العلماء لانه اجماع الصحابة قال وسواء في هذا تصدير الكتاب والعنوان قال وخص جماعة في ان يبدأ بالكتاب اليريقول في التصدير والعنوان الى فلان من فلان يهودي باسناده زيد بن ثابت كتب الى معاوية فيدأ باسم معاوية وعن محمد بن الخفيف و بكر بن عبد الله والوب السخني ان لا يلاس بذلك قال واما العنوان فالصواب ان يكتب عليه الى فلان ولا يكتب فلان لانه اليه لا الال على بما قال هذا هو الصواب الذي عليه اكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومنها التوق في الكتابة هو استعمال الوردع فيما فلا يفرط ولا يفرط ولما قال النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم فلم يقل ملك الروم لانه لا ملك له ولا غيره الا يحكم دين الاسلام ولا سلطان لاحد الا لمن ولاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاه من اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بشرط وانما نخذ من تعرفات الكفار ما تنفذه العزوة ولم يقل الى هرقل فقط بل الى بقوع من الملائكة فقال عظيم الروم اي الذي يعظموه ويقرهون وقد امر الله به بالانذار القول لمن يدع الى الاسلام فقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال ثم فقول لا قولنا وغير ذلك ومنها استجاب البلاغة والابجاز وتحري الالفاظ الجزلة في الكتابة فان قول صلى الله عليه وسلم اسلم تسلم في نهاية من الاختصار وغلظة من الالفاظ البلاغة ووجع المعاني مع ما فيه من بدع التجنيس وشموله سلامته من خزي الدنيا بالحرب والسي والقتل واخذ العباد والاموال ومن عذاب الآخرة ومنها ان من ادرك من اهل الكتاب بيننا صلى الله عليه وسلم فقامن به فلما جرح كما مرع به هنا وفي الحديث الا فم يكن في الاخر في الصحيح ثلاثة لوتون اجرهم مرتين منهم رجل من اهل الكتاب الحديث ومنها البيان الواضح ان من كان سببا لفطالة او سبب منع من هداية كان اثم العول صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم الارييسيين ومن هذا المعنى قول الله ثم ولتحملي اثمك واتقالاتهم ومنها استجاب ما بعد في الخلب والمكاتبات وقد ترجم البخاري لهذه بابا في كتاب الجمعة ذكر فيه احاديث كثيرة . قوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم الارييسيين بهذا وقع في هذه الرواية الاولى في سلم الارييسيين وهو الاشرقي روايات الحديث وفي كتب اهل اللغة وعلى هذا اختلف في ضبطه على اوجه احدها يباردين بعد السين والثاني يبار واحدة بعد السين وعلى هذين الوجهين الهمزة مفتوحة والراء مكسورة مخففة وانثالث الارييسيين بكسر الهمزة وتشديد اللام وباء واحدة بعد السين ووقع في الرواية الثانية في سلم وفي اول صحيح البخاري اثم الارييسيين بيا مفتوحة في اوله وبيايين بعد السين واختلفوا في المراد بهم على اقول اصحابنا واشهرها اسم الاكارون اي الخلاجون والزراعون ومعناه ان عليك اثم رعياك الذين يتجوزك وينقادون بانقيادك ونبيه بهولاد على جميع رعياك الالغلب ولا نهم اسرع انقيادا فاذا اسلم السلوا واذا امتنع امتنعوا وهذا القول هو الصحيح وقد جاء مصرحا به في رواية روينها في كتاب دلائل النبوة لليسقي وفي خبره فان عليك اثم الاكارين وفي رواية ذكرها ابو عبد الله في كتاب الاموال والافلاكل بين الغلامين ودين الاسلام

وفي رواية ابن وهب وانهم عليك قال ابو عبد الله المراد بالغلامين الزراعيين خاصة بل المراد بهم جميع اهل ملكة الثاني اسم اليهود والنصارى وهم اتباع عبد الله بن اريس الذي تسبب اليه لاروسيين النصارى ولم يمتد في كتب المقالات ويقال لهم الارييسون الثالث اسم الملوك الذين يتقودون ان س الى المناهب الفاسدة ويا مرونم بها . قوله صلى الله عليه وسلم ادعوك بدعاية الاسلام هو بكسر اللال اي بدعوتك وهي كلمة التوحيد وقال في الرواية الاخرى التي ذكرها مسلم بعد هذه ادعوك بدعوتك الاسلام وهو معنى الاول ومعناها الكلمة الدالة على الاسلام قال القاضي ويجوز ان يكون داعية هنا بمعنى دعوة كما في قوله تعالى ليس لنا من دون الله شفعة اي كشف قوله صلى الله عليه وسلم سلام على من اتبع الهدى هذا دليل لمن يقول لا يبعث الا كافرين بالسلام وفي المسئلة خلاف فذهب الشافعي وجمهور اصحابه واكثر العلماء ان لا يجوز للسلام ان يبعث الا كافرين بالسلام واجازه كثير من السلف وهذا مردود بالاحاديث الصحيحة في النبي عن ذلك وساق في موضعنا ان شاد الله ثم وجوه اخرون لا يتلاف اولها في الير او نحو ذلك . قوله وكثر اللغط هو بفتح اللين واسكانها وهي الاصوات المتخلطة قوله القدر امر ابن ابي كبشة ما امر بفتح الهمزة وكسر الهم اى عظم واما قول ابن ابي كبشة فيقول هو على من فرغ من كان يبعث الشري ولم يوف اقر احد من العرب في عبادتها فنبهوا النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلت اياهم في دينهم كما قالوا في الحديث روي عن الزبير بن بكار في كتاب الانساب قال ليس مرادهم بذلك عيب النبي صلى الله عليه وسلم انما اولادوا بذلك بمجره التشبيه وقيل ان ابا كبشة جد النبي صلى الله عليه وسلم من قبل امه قال ابن قتيبة وكثيرون وقيل هو ابوه من الرمناعة وهو الحارث بن عبد العزى السدي حكاه ابن بطال واخرون وقال القاضي عياض قال ابو الحسن الجرجاني النسابة انما قالوا ابن ابي كبشة عدوة لرسول الله عليه وسلم فنسبوه اليه نسب لغيره المشهور ولم يكن الطعن في نسبة العلوم المشهور قال وقد كان وهب ابن عبد مناف بن زهرة جد الوائسة يعني ابا كبشة وكذلك عمرو بن زيد بن اسد الانصاري البخاري باليونان والحكيم الواسلي ام عبد المطلب كان يدعى ابا كبشة قال وكان في اجداده ايضا من قبل امه ابو كبشة وهو ابو قبيصة ام وهب بن عبد مناف الى آمنة ام النبي صلى الله عليه وسلم وهو خزاعي وهو الذي كان يبعث الشري وكان ابوه من الرمناعة يدعى ابا كبشة وهو الحارث بن عبد العزى السدي قال القاضي وقال مثل هذا كل محمد بن حبيب البخاري وزاد ابن ماكولا فقال وقيل ابو كبشة عم والد النبي صلى الله عليه وسلم قوله ان ليخافه ملك بني الاصفر هو الاصفر بن الروم قال ابن الانباري سواير لان جيشا من الحبشة غلب على بلادهم في وقت فوطي ساءهم فولد اولاد اصفر من سواد الحبشة وبياض الروم وقال ابو اسحق بن ابراهيم الحولي نسبوا الى الاصفر بن الروم بن يعضون اسحق بن ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال القاضي هذا اثنان من قول ابن الانباري . قوله مشى من حمص الى ايلياء شكر لما ابلاه الله انما بلاء الله ما حص في غير معروفه لاننا مؤمنة علم عجمية واما ايلياء فهو بيت المقدس وفيه ثلث لغات اشهرها ايلياء بكسر الهمزة واللام واسكان اليا وبينها واما ايلياء فثالثا في ذلك الال انسابا لقصورا لثمة اليا بحرف اليا والاولى واسكان اللام وبالمدح كما بين صاحب المطابع آخرون وفي رواية لابي يعلى الراسي في سندان عباس الالياء بالف واللام قال صاحب المطابع قيل معناه بيت الله والهدى علم واما قوله شكر لما ابلاه الله فغناه شكر لما انعم الله به عليه وانا لاياه يستعمل ذلك في الخبر والشرا قال الله ثم ونبهكم بالشرا والخير فتمت والله اعلم يا بكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملك الكفار يدعوه الى الاسلام . قوله حدثني يوسف بن حماد المعنى هو بكسر النون وتشديد اليا فمسوب الى من وقال السمعاني هو من ولد من ابن زائدة قوله حدثني يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الله بن سعيد عن قتادة عن انس قال سلم وحدثنا محمد بن عبد الله الرزي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعد بن قتادة ثنا انس قال سلم حدثني نهر بن عيسى البصري اخبرني خالد بن قيس عن قتادة عن انس هذه الالسانيد الثلثة كلهم يعرفون ومحمد بن عبد الله الرزي بهري بخاردي ولا يتحقق هذا ما ذكرته وفي الاسناد الثالث تخرج قتادة بالسماع من انس فزال ما يخاف من تدليسوا تقتصر على الطريق الاولى . قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب

زلت أرى حد هم قليلاً وامرهم مُدبراً وحديثاً اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد جميعاً عن عبد الرزاق قال انا عمر بن الزهري بهذا الاسناد نحو غير انة قال فروة بن نعام الجذامي وقال انهزموا ورب الكعبة انهزموا ورب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزمهم الله قال وكانى انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته وحديثاً ابن عمر قال ناسفيا بن عيينة عن الزهري قال اخبرني كثير بن العباس عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسبق الحديث غير ان حديث يونس وحديث معمر اكثر منه وتم حديثاً يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابى اسحاق قال قال رجل للبراء يا ابا عمارة افرتم يوم حنين قال لا والله ما دلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه خرج شبان اصحابه واخفا وهم حشر ليس عليهم سلاح او كبير سلاح فلقوا قوماً راة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن وبني نصر فرشقهم رشقاً ما يكادون يخطون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابوسفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقوده فنزل واستنصر قال قال انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صفهم حديثاً احميد بن جناب الميمني قال قال عيسى بن يونس عن زكريا عن ابى اسحاق قال جاء رجل الى البراء فقال اكنتم وليتم يوم حنين يا ابا عمارة فقال اشهد على نواله صلى الله عليه وسلم سلمانة ما دلى ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحشر الى هذا الحى من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كانوا رجل من جراد فانكشفوا فاقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوسفيان بن الحارث يقوده بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب اللهم نزل نصرنا قال البراء والله اذ احمر الياس نتقى به وان الشجعان منا للذي يحاذي به يعنى النبي صلى الله عليه وسلم وحديثاً محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال انا محمد بن جعفر قال ناسعبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء وسأله رجل من قيس هل فرتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر و كانت هوازن يومئذ رماة وانما حملنا عليهم انكشفوا فاكبتنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهم والقدرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان اباسفيا بن الحارث اخذ بلجامها وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وحديثاً زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابوبكر بن خلد قالوا نا يحيى بن سعيد عن سيفيان قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة فذكر الحديث وهو اقل من حديثهم وهو راء اتم حديثاً وحديثاً زهير بن حرب قال نا عمر بن يونس المحنفي قال نا عكرمة قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابى قال غزونا مع رسول

حشر كثير قال انزل

زلت ادى حد هم قليلاً وامرهم مُدبراً وحديثاً اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد جميعاً عن عبد الرزاق قال انا عمر بن الزهري بهذا الاسناد نحو غير انة قال فروة بن نعام الجذامي وقال انهزموا ورب الكعبة انهزموا ورب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزمهم الله قال وكانى انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على بغلته وحديثاً ابن عمر قال ناسفيا بن عيينة عن الزهري قال اخبرني كثير بن العباس عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وسبق الحديث غير ان حديث يونس وحديث معمر اكثر منه وتم حديثاً يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابى اسحاق قال قال رجل للبراء يا ابا عمارة افرتم يوم حنين قال لا والله ما دلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه انطلق اخفاء من الناس وحشر الى هذا الحى من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كانوا رجل من جراد فانكشفوا فاقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوسفيان بن الحارث يقوده بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب اللهم نزل نصرنا قال البراء والله اذ احمر الياس نتقى به وان الشجعان منا للذي يحاذي به يعنى النبي صلى الله عليه وسلم وحديثاً محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال انا محمد بن جعفر قال ناسعبة عن ابى اسحاق قال سمعت البراء وسأله رجل من قيس هل فرتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر و كانت هوازن يومئذ رماة وانما حملنا عليهم انكشفوا فاكبتنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهم والقدرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان اباسفيا بن الحارث اخذ بلجامها وهو يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وحديثاً زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابوبكر بن خلد قالوا نا يحيى بن سعيد عن سيفيان قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة فذكر الحديث وهو اقل من حديثهم وهو راء اتم حديثاً وحديثاً زهير بن حرب قال نا عمر بن يونس المحنفي قال نا عكرمة قال حدثني اياس بن سلمة قال حدثني ابى قال غزونا مع رسول

لا كذب انا ابن عبد المطلب : واشيا بهذا قال ابن القطاع وهذا الذى زعموا انهم فعلوه وغيره غلطاً من ذلك لان الشاعر لما شاع لوجه منارة شعر القول وقصده اراده وابتهى الروايات به كلاماً موزوناً على طريقة العرب متقنى فان خلا من هذه الاوصاف او بعضها لم يكن شعراً ولا يكون قائل شعراً اذ لو قال كلاماً موزوناً على طريقة العرب وقصده الشعر اراده ولم يقصد له ذلك الكلام شعراً ولا قائله شاعراً باجماع العلماء والشعراء وكذا الوقفاه وتصدير الشعر ولكن لم يات به موزوناً لم يكن شعراً وكذا الواقى به موزوناً متقنى لكن لم يقصد به الشعر لا يكون شعراً ويدل عليه ان كثير من الناس ياتون بكلام موزون متقنى غير انهم ما قصدوه ولا اراده ولا يسمى شعراً او اذا قصد ذلك وجد كثير من كلام الناس كما قال بعض السوال انتموا اصلاً بكم بالعداد والصدقة وامثال هذا كثيرة فدل على ان الكلام الموزون لا يكون شعراً الا بالشرط المذكورة وبى القصد وغيره مما سبق والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد بكلام ذلك الشعراً اراده فلا يعد شعراً وان كان موزوناً والشاعر علم فان قيل كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم انا ابن المطلب فان نسب الى جده دون ابيه وانتم بذلك مع ان الافتقار الى حق اكثر الناس من عمل الجاهلية فالجواب ان صلى الله عليه وسلم كانت شجرة بجمده اكثر لان اياه عبد الله توفى شاباً في جنوة ابيه عبد المطلب قبل اشتداد عبد الله وكان عبد المطلب مشهوراً بشجرة ظاهرة شائكة وكان سيداً من مكة وكان كثير من الناس يدعون النبي صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب يسبون الى جده لشجرة ومنه حديث ضمام بن ثعلبة في قوله ايم بن عبد المطلب وقد كان مشتراهم ان عبد المطلب بشر النبي صلى الله عليه وسلم وانه سينظر ويكون شاة عظيماً وكان قد اخبره بذلك سيف بن ذى يزن وقيل ان عبد المطلب راي رؤيا تدل على ظهور النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مشهوراً عندهم فارادوا النبي صلى الله عليه وسلم بتدبيرهم بذلك وتبنيهم به يانه صلى الله عليه وسلم لا بد من ظهوره على الاعراب والعاقبة لا تتقوى نفوسهم واعلم ايضاً بان ثابت طائفة العرب لم يولح ولى وعرفهم موضعهم ليخرج اليه الراجون والشاعر علم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب اى انا النبي حقا فلا اخذوا انزل وفي هذا دليل على جواز قول الانسان في الحرب انا فلان او انا ابن فلان ومثل قول سلمة انا ابن الاكوع وقول علي بن ابي طالب انا الذى سمعتنى امي جده واشيا به ذلك وقد مرح بجواز العلماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا وانما يكره قول ذلك على وجه الافتقار كعقل الجاهلية والشاعر علم قول حدثنا احمد بن جناب الميمني هو باجماع النون والسيسى بكسر الهمزة وتشديد الصاد الاولى بنحو المشهور ويقال ايضا بفتح الهمزة وتخييف الصاد قول فرموه برشق من نبل كانوا رجل من جراد يعني كانوا قطعاً من جراد وكاننا شيت برجل الحيوان لكوننا قطعاً منه قوله برشق من نبل كانوا رجل من جراد يعني كانوا قطعاً من جراد وكاننا شيت فانكشفوا اى انهزموا وفارقوا مواضعهم وكشفوا قول ابن المثنى اذ احمر الياس نتقى به ع اى ابى خيثمة وذكرنا وشعراً قرنا سيفيان تلامذة ابى اسحاق سلمة المشطور من الرجز ما نقصت ثلثة اجزاء من ستة والمنوك من الرجز ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه انا موسى

الله صلى الله عليه وسلم حينما فلما واجهنا العدو وتقدمت فاعلوثنية فاستقبلني رجل من العدو وقاميه يسهم فتوازي عني فمادريت ما صنع و نظرت الى القوم فاذا هم قد طلوعوا من ثنية اخرى فالتقومهم وصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فالى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وارجع منهزما وعلى يردتان فترابا حذما مرتديا يا لاخرى فاستطلق ازارى فجمعتهم جميعا ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما وهو على بغلته الشهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رجعت اذ انا غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال شأهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين فبهزمهم الله بذلك و قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الطائف **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير جميعا عن سفيان قال زهير بن اسفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي العباس الشاعر الاعشى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله وسلم اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون ان شاء الله قال اصحابه نرجع ولم نفتحه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اغدوا على القتال فعدوا عليه فاصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا قال فاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب غزوة بدر** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال قالنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شنأ ورحيل بلغه اقبال ابي سفين قال فتكلم ابو بكر فاعرض عنه ثم تكلم عمر فاعرض عنه فقام سعد بن عباد فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو امرت ان نغيضها بالبحر لاختضناها ولو امرت ان نضرب اكيادها الى برك الغنم لافعلنا قال فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدر ووردت عليهم روايا قرين وفيهم غلام اسود لبني الحجاج فاخذه فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن ابي سفين واصحابه فيقول ما لي علم بابي سفين ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة وامية بن خلف فاذا قال ذلك ضربه فقال نعم انا اخبركم هذا ابو سفين فاذا تركوه فساووه فقال ما لي بابي سفين علم ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة وامية بن خلف في الناس فاذا قال هذا ايضا ضربه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما راي ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذ صدقكم وتتركوه اذ كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم هذا مصرع فلان ويضع يده على الارض ههنا وههنا قال فما اطاحدهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب فتح مكة** **حدثنا**

اصحاب اصحاب منزلة مرتدة عن نفعه الله

وان الشجاع من الذي يهادى بها حرار ابا س كن به عن شدة الحرب واستجر ذلك لمره المراد بالامانة فيما في العادة اول استجار الحرب واشتعلت لاهل حرار الجركاني الرعاة السابقة حمى الوطيس وفيه بيان شجاعة صلى الله عليه وسلم وعظم وثوقه بالله تعالى **قوله** عن سلمة بن الاكوع وارجع منزلا الى قول مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا فقال لقد راي ابن الاكوع قوما قال العلماء قوله منهزما حال من ابن الاكوع كما مرح اولابا نهزم ولم يروا ان النبي صلى الله عليه وسلم انهزم وقد قالت الصحابة كلهم انه صلى الله عليه وسلم ما انهزم ولم ينقل احد قط انه انهزم صلى الله عليه وسلم في موطن من المؤمنين وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز ان يغتفر انه صلى الله عليه وسلم لا يجوز ذلك عليه بل كان العباس والوسفيان بن المارث اخذ بن بلعام بغلته يكفانها عن اسراع التقدم الى العدو وقد صرح بذلك البراد في حديثه السابق والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم شأهت الوجوه اي تجعت والله اعلم **باب غزوة الطائف** **قوله** حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن ابي العباس الشاعر الاعشى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف فكذباهم في نسيح صحى سلم عن عبد الله بن عمرو بن العيينة وهو ابن عمرو بن العاصى قال القاصى كذا هو في رواية الجلودي واكثر اهل الاصول عن ابن مابان قال وقال لنا القاصى الشيد ابو سلمى صوابه ابن عمر ابن الخطاب كذا ذكره البخارى وكذا صوبه الدارقطنى وذكر ابن ابي شيبة الحديث في مسنده عن سفيان فقال عبد الله بن عمرو بن العاصى ثم قال ان ابن عتيبة حدث برمرة اخرى عن عبد الله بن عمر بن مارة ذكره القاصى عياض وقد ذكره خلف الواسلى هذا الحديث في كتاب الاطراف في مسند ابن عمر ثم في مسند ابن عمر ووافى في الموضوعين الى البخارى وسلم جميعا وانكر واذا على خلف وذكر ابو مسعود الدمشقى في الاطراف من ابن عمر بن الخطاب معناه الى البخارى وسلم وذكره الجيديد في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر ثم قال كذا اخرج البخارى وسلم في كتاب الادب عن قتيبة واخرجه هو وسلم جميعا في البخارى عن ابن عمرو بن العاصى قال والحديث من حديث ابن عيينة وقد اختلف فيه عليه منهم من رواه عنه بالثب قال الجيديد قال ابو بكر البرقاني الاصح ابن عمر بن الخطاب وقال وكذا اخرج ابو مسعود في مسند ابن عمر بن الخطاب قال الجيديد وليس لابي العباس هذا في مسند ابن عمر بن الخطاب غير هذا الحديث المختلف فيه وقد ذكره النسائي في مسنده في كتاب السير عن ابن عمرو بن العاصى فقط **قوله** حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون ان شاء الله قال اصحابه نرجع ولم نفتحه فقال اغدوا على القتال فعدوا عليه فاصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا فاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على اصحابه والرفق بهم بالرجيل عن الطائف لصعوبة امره وشدة الكفار الذين فيه وتوهمتهم بخصم مع انه صلى الله عليه وسلم علم اورجا انه سيفتحه بعد بضلما مشقة كما جرى فلما راي حرص اصحابه على المقام والجماد اقام وجهه في القتال فلما اصابتهم

الجرح رجع الى ما كان قصده اول من الرفق بهم ففرجوا بذلك لما راوا من المشقة الظاهرة وعلم نظروا فعلوا ان راي النبي صلى الله عليه وسلم ابرك وانفع واجل ما فيه واصوب من رأيهم فوافقوا على الرجيل وفرجوا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم توجها من سرور تغير رأيهم والله اعلم **باب غزوة بدر** **قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شنأ ورحيل بلغه اقبال ابي سفين قال فتكلم ابو بكر فاعرض عنه ثم تكلم عمر فاعرض عنه فقام سعد بن عباد فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو امرت ان نغيضها بالبحر لاختضناها با قال العلماء انما قصد صلى الله عليه وسلم اعتبار الافعال لا لم يكن يا يعنى على ان يخرجوا مولد القتال وطلب العدو وانما يا يعنى على ان يمنعوه ممن يقصدوه فلما عرض المزوج ليعرلى سفيان الراوان يعلم انهم لو افقون على ذلك فاجابوه احسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها وفيه استشارة اصحاب واهل الراى والجزرة **قوله** ان نغيضها بالبحر **قوله** برك الغنم ما يبرك فتوخيخ الياذ واسكان الارابا هو المعروف والمشهور في كتب الحديث وروايات المحدثين وكذا نقله القاصى عن رواية المحدثين قال وقال بعض اهل اللغة صوابه كسر الراء قال وكذا قيده شيوخ ابى زرقي البخارى كذا ذكره القاصى في شرح مسلم وقال في المشارق هو بالفتح لا كسر الراء قال ووقع للاصمى والمستمل الى محمد الحموي بالكر تقلت وذكره جماعة من اهل اللغة بالكر لا يفرقوا تلقى النسخ على ان الراء كسرة اما حكاها القاصى عن الاصمى انه ضبطه باسكنا وفتحها وبها غزيب ضعيف واما الغنم فبفتحين معجمة مكسورة مضمومة لغتان مشهورتان لكن الكسر اشبه وهو المشهور في روايات المحدثين والضم هو المشهور في كتب اللغة وحكى صاحب المشارق والمطالع الوجيز عن ابن دريد وقال القاصى عياض في الشرح ضبطناه في الصحيحين بالكر قال وحكى ابن دريد في الضم و الكسر وقال المازى في كتاب المؤتلف والمختلف في سمار الاماكن هو بضم الغين ويقال بعينا قال وقد ضبط ابن الفرات في اكثر المواضع بالضم لكن انما سمعت من المشايخ بالكر قال وهو موضع من وراه مكة تحس ليال بنا حيرة الساطل وقيل بلديان هذا قول المازى وقال القاصى وغيره هو موضع باقاصى بهم وقال ابراهيم الحولى برك الغنم وسعفات بجر كناية يقال فيما بعد **قوله** ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما راي ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذ صدقكم وتتركوه اذ كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا قال فاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على اصحابه والرفق بهم بالرجيل عن الطائف لصعوبة امره وشدة الكفار الذين فيه وتوهمتهم بخصم مع انه صلى الله عليه وسلم علم اورجا انه سيفتحه بعد بضلما مشقة كما جرى فلما راي حرص اصحابه على المقام والجماد اقام وجهه في القتال فلما اصابتهم

ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلابني عبد الله ورسوله **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال ان ابي يحيى بن حسان قال
 نأحما د بن سلمة قال ان ثابت بن عبد الله بن رباح قال وقد نألى معاوية بن ابي سفيان وفتينا ابو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما
 يوما لصحابه فكانت نوبتي فقلت يا ابا هريرة اليوم نأوى فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا ابا هريرة لو حدثنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كنا مع رسول الله **صلى الله عليه وسلم** يوم الفتح فقلت يا ابا هريرة فقلت يا ابا هريرة لو حدثنا عن رسول الله
 المجتبة اليسرى وجعل ابا عبيدة على البياذقة ويطن الوادي فقال يا ابا هريرة اذ اذ القيتوهم غد ان تحصد وهم حصدا واخفى بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدهم
 هل ترون اوباش قريش قالوا نعم قال انظر واذا القيتوهم غد ان تحصد وهم حصدا واخفى بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدهم
 الصفا قال فما اشرف يومئذ لهم احد الا انه مؤذ قال وصعد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** الصفا وجاءت الانصار قاطبا قاطبا فصافوا فجاء ابو سفيان
 فقال يا رسول الله ابعدت خضراء قريش لا قريش بعد ليوم فقال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** من دخل دار ابي سفيان فهو امن ومن القى
 السلاح فهو امن ومن اعلق بابه فهو امن فقلت الانصار اراما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورجية في قريته ونزل الوحي على رسول
 الله **صلى الله عليه وسلم** قال قلتم اما الرجل قلتم اخذته رافة بعشيرته ورجية في قريته الا ثلاث مرات انما عبد الله ورسوله هل جرت
 الى الله واليك فالمجيا مجياكم والممات مما تكلم قالوا والله ما قلنا الا نصنا يا الله ورسوله **صلى الله عليه وسلم** قال فان الله ورسوله **صلى الله عليه وسلم** يصداقكم
 ويعذر انكم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الخطاب وابن ابي عمير واللفظ لابن ابي شيبة قالوا ناسفيا بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن
 مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله قال دخل النبي **صلى الله عليه وسلم** مكة وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعمها بعدو كان بيده ويقول جاء
 الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد زاد ابن ابي عمير يوم الفتح **وحدثنا** الحسن بن علي الحلواني
 وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق قال انا الثوري عن ابن ابي نجيح بهذا الاسناد الى قوله زهوقا ولم يذكر الآية الاخرى وقال يدل نصبا
صفا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر ووكيع عن زكريا عن الشعبي قال اخبرني عبد الله بن مطيع عن ابيه قال سمعت
 النبي **صلى الله عليه وسلم** يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة **حدثنا** ابن نمير قال نا ابي قال نا زكريا بهذا الاسناد
 وزاد قال ولم يكن اسلم احد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاصي فسماه رسول الله **صلى الله عليه وسلم** مطيعا يا ب صلح المدينة
حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول كتب علي بن ابي طالب
 الصلح بين النبي **صلى الله عليه وسلم** وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كتب عليه محمد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** فقالوا لا تكتب رسول

العرف بنا وفي غير مسلم ايضا قال القاضي بكار وايتنا فيه قال دو قع في بعض الروايات السابقة وهم
 الذين يكونون آخر العسكر وقد جمع بينه وبين البياذقة بانهم رجاله وساقه ورواه بعضهم الشاذل وفسره
 بالذين يشرفون على مكة قال القاضي وهذا ليس بشي لانهم اخذوا في بطن الوادي واليهذا ذقتهم بها
 المسرف في الرواية السابقة وهم رجاله لا دو وع عليهم **قول** وقال مودم الصفا يعني قال
 بن الحارث ومن بعد الذين اخذوا اسفل من بطن الوادي واخذ هو صلى الله عليه وسلم ومن معه على مكة
قول فما اشرف لهم احد الا اناموه ماى ما ظهر لهم احد الا قتله فوقع الى الارض او يكون معنى
 اسكنوه بالقتل كالنا ثم يقال نامت الرزع اذا سكنت وعزبه حتى سكن اى مات ونامت الشاة وغيرها
 ماتت قال الفراء النام الميته كمن اذ تاول هذه اللفظة القائلون بان مكة فتمت عنوة ومن قال فتمت
 صلى يقول اناموه انموه الفوه الى الارض من غير نسل الامن قائل والنا علم **قول** صلى الله
 عليه وسلم لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيمة قال العلامة ان الاطام بان قريشا يسلمون
 كلم ولا يرد عليهم كما اردت غيرهم بعده صلى الله عليه وسلم من حورب وقتل صبرا وليس المراد انهم لا يقتلون
 ظاهرا فقط جرى على قريش بعد ذلك ما هو معلوم والنا علم **قول** ولم يكن اسلم من عصاة
 قريش غير مطيع كان اسم العاصي فسماه النبي صلى الله عليه وسلم مطيعا قال القاضي عياض من عصاة بني تميم
 العاصي من اسما الامام لان الصفات اى ما اسلم من كان اسما العاصي مثل العاصي بن وائل السبي
 والعاصي بن هشام البوالبخري والعاصي بن سويد بن العاصي بن امية والعاصي بن بشام بن المغيرة
 الخزومي والعاصي بن منبذ بن الجراح وغيرهم سوى العاصي بن الاسود العذري في غير النبي صلى الله عليه
 وسلم اسمها مطيعا والا فقد اسلمت عصاة قريش وعناهم كمن عبد الله تعالى ولكنه ترك ابا بحدل بن سبيد
 ابن عمرو بن اسم واسم ايضا العاصي فاذا صحت به فيتم ان هذا لما غلبت عليه كنية وحمل اسم يعرف
 المنبر باسمه فليس كمن اسلم النبي صلى الله عليه وسلم باسمه بن الاسود والنا علم **باب** صلح المدينة في المدينة والجعرانة
 لنتان التحفيف وهو الفصح والتشديد وسبب بيانها في كتاب الحج **قول** هذا ما كتب عليه
 محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الرواية الاخرى هذا ما قام عليه صلى الله عليه وسلم قال العلامة من قاضي بنافاض
 وامعنى امره عليه ومنه قضي القاضي اى فصل الحكم وامناه ولهذا سميت تلك السنة عام المقاماة وعمرة
 المغيرة وعمرة المقاماة كل من يتوكل على الله تعالى انما سميت عمرة المقاماة لعمرة التي صدقنا لانه لا
 يجب قضاء العمرة ومنها اذا تحلل بالاحصاء كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ذلك العام وفي هذا
 الحديث دليل على انه يجوز ان يكتب في اول الوثائق وكتب الاملاك والهدايا والعتق والوقف

توبتي فقد ابيت العاص

باني بعد الصلح وفتح الشامي بالامارات الشورة از صلى الله عليه وسلم ما لم يهرم النظر ان قبل
 دخول مكة واما قوله صلى الله عليه وسلم احصروم وقتل خالد بن قيس فوجئوا على من اظلم من كفار مكة
 فتا اذ امان من دخل دار ابي سفيان ومن القى سلاحه واما ان ما في فكله محمول على زيادة الاشارة
 لم بالامان واما ما في يقتل الرعين فلهذا تاول فيها شيئا او جرى منها قتال او نحو ذلك واما
قول في الرواية الاخرى فما اشرف احد يوشدهم الا اناموه فمحمول على من اشرف من مكة للقتال
 والنا علم **قول** قلنا ذلك يا رسول الله قال فما اسمي اذا كلابني عبد الله ورسوله قال
 القاضي يحتمل هذا وجهين احدهما انه اراد صلى الله عليه وسلم اني لا علمي اياكم بما تمتم به سرا والنا في
 لو فعلت هذا الذي ختمتم من وفار قتم ورجعت الى استيطان مكة لكننت ناقضا لعهدكم في ملازمكم وكان
 هذا غير مطابق لما اشفق من اسمي وهو الحمد فاني كنت اوصف حينئذ بنجر الحمد **قول** وفي رواية
 معاوية وفتينا ابو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما لصحابه فكانت نوبتي فقلت يا ابا هريرة لو حدثنا عن رسول الله
 اشرك المسافر في الاكل واستما لم يكاد الا خلاق وليس هذا من باب المعارضة حتى يشترط فيه
 المساواة في الطعام وان لا ياكل بعضهم اكثر من بعض بل هو من باب المرواة ومكلام الاخلاق وهو
 بمعنى الاباحة فيجوز ان تعاضل الطعام واختلف الواعد ويجوز ان اكل بعضهم اكثر من بعض لكن
 يستحب ان يكون شانهم ايشار بعضهم بعضا **قول** فجاؤا الى المنزل لم يدرك طعامنا
 فقلت يا ابا هريرة لو حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كنا مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الى آخره فيسب استجاب الاجتماع على الطعام ويجوز دعاءهم اليه قبل
 ادراكه واستجاب حديثهم في حال الاجتماع بما فيه بيان احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
 وعزواتهم ونحوها ما تشظ النفوس لساعة وكذلك غيرهما من الحروب ونحوها مما لا ثم فيه ولا يتولد منه
 في العادة مفرق بين ولا ونياد الا في لاعد لتقطع بذلك مدة الانتظار ولا يفجر او لا لتشتغل بعضهم
 مع بعض في غيرية او نحوها من الكلام المذموم وفيه انه يستحب اذا كان في الجمع مشورا بالفضل او بالسلام
 ان يطلب من الحديث فان لم يطلبوا استجاب لالابتداء بالحديث كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يردد ثم يتم حديث من غير طلب منهم والنا علم **قول** وجعل ابا عبيدة على البياذقة ويطن الوادي
 البياذقة باربعة ايام مودة ثم ثمانية تحت وبذال جمعة وقاتف وهم الرجال ذوا لراوه فارسى محرب واصله
 بالفارسية اصحاب رباب اللك ومن يتصرف في اموره قبل سواه بذلك فظنهم وسرعانهم كذا الرواية في هذا

قوله لا يقتل قرشي صبرا الميرد الاخبار بانه لا يتحقق بل اراد انه
 لا يجوز لاحد قتله بعد اليوم بكفر والله تعالى اعلم فالمطلوب للاخبار

بالاسلامهم وثباتهم عليه ويمكن ان يكون اخبارا عن وقتة صلى الله
 تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلونعلمناك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم نقاتلك فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعليُّ بن أبي طالب فقال ما اتانا لذي احماء فحماه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بیده قال وكان فيما اشتروا ان يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلوها بسلامة الرجلين السلاح قلت لابي اسحاق وما جئناك السلاح قال القرب وما فيه حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالنا نحن بن جعفر قال ناشعبه عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهل المدينة قال كتب علي كتابا بينهم قال فكتب محمد رسول الله ثم ذكر بنحو حديث معاذ غير انه لم يذكر في الحديث هذا ما كتبه عليه **حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي** واحد بن جناب المصيصي جميعا عن عيسى بن يونس واللفظ لاسحاق قال انا عيسى بن يونس قال نازك ربا عن ابي اسحاق عن البراء قال لما احصر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند البيت صالحه اهل مكة على ان يدخلها فيقيم بها ثلاثا ولا يدخلها الا بسلامة الرجلين السلاح وقالوا لا يخرج باحد معه من اهلها ولا يمنع احدكم منها من كان معه قال لعلي اكتب الشرط بيننا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له المشركون لو تعلم انك رسول الله تابتناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فامر عليان يعاها فقال علي لا والله لا اعاها فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارنى مكانها فارها مكانها فجاها وكتب ابن عبد الله فامر الله فاما ثلثة ايام فلما ان كان اليوم الثالث قالوا لعلي هذا اخر يوم من شرط صاحبك فامرهم فليخرج فاحده بذلك فقل نعم فخرج وقال ابن جناب في روايته مكان تابعتك بايعتاك **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** قال ناعفلن قال نا محمد بن سلمة عن ثابت عن انس ان قريشا صالحوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل انا بسم الله فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف يا سمش

يوم بن عمرو الرحمن الرحيم

السارق وجد الشارب اي امر بذلك واحتجوا بالرواية الاخرى فقال لعلي اكتب محمد بن عبد الله قال القاضي واجاب الاولون عن قول تعالى ان لم يتل ولم يحط اي من قبل تعليم كما قال الله تعالى من قبله فلما ما زان يتلو جازان يكتب ولا يقدح بذل في كونه اميا اذ ليست المعجزة مجرد كون اميا فان المعجزة حاصلة بكونه صلى الله عليه وسلم كان اول ذلك ثم جاد بالقرآن وعلوم لا يعلمها الا بهن قال القاضي وهذا الذي قالوه ظاهر قول **قول** في الرواية التي ذكرنا بالاولى ان يكتب فكتب كالتص ان كتب بنفسه قال والحدوث الى غيره مجاز لا ضرورة اليه قال وقد طال كلام كل فرقة في هذه المسئلة وشتت كل فرقة على الاخرى في هذا والله اعلم **قول** فلما كان يوم الثالث بكذا هو في النسخ كلما يوم الثالث باضافة يوم الى الثالث وهو من اضافة الموصوف الى الصف وقد سبق بيانه مرات ومذهب الكوفيين جوازه على ظاهره ومذهب البصريين كنهه بركون منه اي يوم الزمان الثالث **قول** فاما ما بثلاثة ايام فلما كان يوم الثالث قالوا لعلي هذا اخر يوم من شرط صاحبك فامرهم ان يخرجوا فخرجوا بذلك فقال نعم فخرج هذا الحديث في نسخة واحدة وانحصار المقصود ان هذا الكلام لم يقع في عام صلح المدينة وانما وقع في السنة الثانية وهي عمرة القضاء وكانوا يشاغلوا النبي صلى الله عليه وسلم في عام المدينة ان يخرج في العام المقبل فيستمر ولا يقيم اكثر من ثلثة ايام فجاد في العام المقبل فاقام الى اواخر اليوم الثالث فقالوا لعلي هذا الكلام فاختصر هذا الحديث ولم يذكر ان الاقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل واستغنى عن ذكره بكونه معلوما وقد جاد ميتا في روايات اخر مع انه قد علم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل مكة عام المدينة والله اعلم فان قيل كيف اوجبتم الى ان يطلبوا منه الخروج ويطلبوا بالشرط فاجاب ان هذا الطلب كان قبل انعقاد الايام الثلثة بغيره وكان عزم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه على الارتحال عند انعقاد الثلثة فاحتاطوا لئلا يكتفوا لانفسهم وطلبوا الارتحال قبل انعقاد الثلثة بغيره فخرجوا عند انعقادها وقاد بالشرط لانهم كانوا مقيمين لولم يطلب ارتحالهم **قول** فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سيبيل اما بسم الله فندى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف يا سمش اللهم قال العلامة وافهم النبي صلى الله عليه وسلم في ترك كتاب بسم الله الرحمن الرحيم وانه كتب باسم الله وكذا وافهم في محمد بن عبد الله وترك كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا وافهم في رومن جاد منهم الينا دون من ذهب من الهم وآقا وافهم في هذه الامور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصالح مع اننا مضطرون في هذه الامور بالبسلة وباسمك اللهم ففنا بها واحد وكذا قوله محمد بن عبد الله هو ايضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في ترك وصف النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينبغي ذلك ولا في ترك وصفه ايضا صلى الله عليه وسلم بنا بالرسالة ما ينبغيها فلا مفسدة فيها طلبوه وانما كانت المفسدة تكون لو طلبوا ان يكتب ما لا يدل من تعظيم السهم ونحو ذلك واما شرط رومن جادنا منهم ومنع من ذهب الهم فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الحكمة لئلا يقيم في هذا الحديث بقول من ذهب من الهم فابعد الله ومن جادنا منهم جعل الله لفرجها ومخرجها ثم كان كما قال صلى الله عليه وسلم فجعل الله للذين جادنا منهم ورد هم الهم فخرجوا فخرجوا لله والهد وهذا من المعجزات قال العلامة المسلمة المرتبة على اتمام هذا الصلح ما ظهر من ثمرات البهرة وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة واسلام اهلها كلها ودخول الناس في دين الله اذواجا وذلك انهم قبل الصلح لم يكونوا يخشون المسلمين ولا يتظاهروا عندهم الا بالنبي صلى الله عليه وسلم كما هي ولا يكونون من يعلم بها مفسدة فلما حصل صلح المدينة اختلطوا بالمسلمين وجادوا الى المدينة وذهب المسلمون الى مكة وعلوا بايهم ولهد قائم وغيرهم ممن يستحسنون

والوصية ونحوها بل ما اشترى فلان او بذا ما اصدق او وقف او اعتم ونحوه وهذا هو الصواب الذي عليه الجمهور من العلماء وغيرهم في جميع الازمان وجميع البلدان من غير انكار قال القاضي عياض وفيه دليل على انه يكتب في ذلك بالاسم المشهور من غير زيادة فلا فائز قال لاهدم من اربعة المذكورة وغيره ونسب وفيه ان الامام ان يعقد الصلح على ما راه صلح المسلمين وان كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادى الراى وفيه احتمال المفسدة البسيطة لرفع اعظم من اذات المصلحة اعظم منها اذ لم يكن ذلك الا بذلك **قول** فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب فقال ما اتانا لذي احماء فحماه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بیده قال وكان فيما اشتروا ان يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلوها بسلامة الرجلين السلاح قلت لابي اسحاق وما جئناك السلاح قال القرب وما فيه حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالنا نحن بن جعفر قال ناشعبه عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهل المدينة قال كتب علي كتابا بينهم قال فكتب محمد رسول الله ثم ذكر بنحو حديث معاذ غير انه لم يذكر في الحديث هذا ما كتبه عليه **حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي** واحد بن جناب المصيصي جميعا عن عيسى بن يونس واللفظ لاسحاق قال انا عيسى بن يونس قال نازك ربا عن ابي اسحاق عن البراء قال لما احصر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند البيت صالحه اهل مكة على ان يدخلها فيقيم بها ثلاثا ولا يدخلها الا بسلامة الرجلين السلاح وقالوا لا يخرج باحد معه من اهلها ولا يمنع احدكم منها من كان معه قال لعلي اكتب الشرط بيننا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له المشركون لو تعلم انك رسول الله تابتناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فامر عليان يعاها فقال علي لا والله لا اعاها فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارنى مكانها فارها مكانها فجاها وكتب ابن عبد الله فامر الله فاما ثلثة ايام فلما ان كان اليوم الثالث قالوا لعلي هذا اخر يوم من شرط صاحبك فامرهم فليخرج فاحده بذلك فقل نعم فخرج وقال ابن جناب في روايته مكان تابعتك بايعتاك **حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة** قال ناعفلن قال نا محمد بن سلمة عن ثابت عن انس ان قريشا صالحوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل انا بسم الله فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف يا سمش

اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لعلي انك رسول الله لا تبعناك ولكن اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاء منكم لم تردك عليكم ومن جاءكم من اعدائهم فادبوهم فقالوا يا رسول الله انك كتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعد الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نعيم قال وحدثنا ابن نعيم وتقرأيا في اللفظ قال نا ابي قال نا عبد العزيز بن سياه قال نا حبيب بن ابي ثابت عن ابي وائل قال قال قاسم بن ساهل بن حنيفة يوم صديقين فقال يا ايها الناس اتهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فجاء عمر بن الخطاب فاقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استأعني حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار قال بلى قال ففيم تعطى الذبينة فديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يصيغوا الله ابدًا قال فانطلق عمر فلم يصبر متعظًا فاقى ابا بكر فقال يا ابا بكر استأعني حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار قال بلى قال فعلاهم تعطى الذبينة فديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يصيغوا الله ابدًا قال فانزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فاسل الى عمر فقرأه اياه فقال يا رسول الله اوقفه قال نعم فطابت نفسه ورجع **حدثنا** ابو بكر بن محمد بن العلاء ومحمد بن عبد الله بن نعيم قال نا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيفة يقول بصديقين ايها الناس اتهموا انفسكم والله لقد رايتني يوم ابي جندل ولو اني استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعنا سيوفنا على عواقبنا الى امر قطل الاسهل بن ابي جندل ولو اني استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعنا سيوفنا على عن جريح قال وحدثني ابو سعيد الاشج قال نا وكيع كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما الى امر يفظعنا **حدثنا** ابي ابراهيم ابن سعيد الجوهري قال نا ابواسامة عن مالك بن مغول عن ابي حصين عن ابي وائل قال سمعت سهل بن حنيفة بصديقين يقول اتهموا انفسكم على دينكم فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما صدقنا منكم في خصم الا الفجر علينا منته خصم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا خالد بن الحارث قال نا سعيد بن ابي عروة عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال لما نزلت ان افتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله الى قوله فورا عظيما مرجعه من الحديبية وهم يخاطبهم الحزن والكآبة وقد نخر الهدى بالحديبية فقال لقد انزلت على آية هي احب الي من الدنيا جميعا **حدثنا** عاصم بن النضر التيمي قال نا معمر قال سمعت ابي قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال وحدثنا ابن المشي قال نا ابوداود قال نا همام قال وحدثنا عبد بن حميد قال نا يونس بن محمد قال نا شيبان جميعا عن قتادة عن انس بن محمد بن ابي عروة **باب الوفاء بالعهد** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن الوليد بن جهم قال نا ابو الطفيل قال نا حذيفة بن اليمان قال ما منعني ان اشهد بدرا الا اني خرجت انا وابي حنبل قال فاخذنا كفا قريش فقالوا انكم تريدون محمد صلى الله عليه وسلم

تعلم انك كتب عن الظاهر	قول يوم ابي جندل هو يوم الحديبية اسم ابي جندل العاصم بن سسل بن عمرو
<p>وسموا منهم احوال النبي صلى الله عليه وسلم مفصلة بجزئياتها ومجزأة الظاهرة والظاهر من قوله تعالى ان الله اشرك في خلقه من قبل فخلق منهم الى الاسلام قبل فتح مكة فاسلوا بين صلح الحديبية وفتح مكة وازدادوا خروجا سيل الى الاسلام فلما كان يوم الفتح اسلوا الكلم لما كان قد عهد لهم من الميول وكانت العرب من غير قريش في البوادي ينتظرون باسلامهم اسلام قريش فلما اسلمت قريش اسلمت العرب في البوادي قال الله تعالى اذ جاء نصر الله والفتح ورايت انس بن زيد يقولون في دين الله اذاجا قوله حدثنا عبد العزيز بن سياه بن ميمون بهمة مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مخففة ثم الف ثم هاء في الوقت والدرج على وزن مياه وشياهم قوله تام سسل بن حنيفة يوم صديقين فقال يا ايها الناس اتهموا انفسكم الى اخره لانه بهذا التعبير الناس على الصلح وعلامهم ما يري بعده من الخير فانه يري مصيره الى غير وان كان ظاهره في الايتار ما كره النفوس كما كان شان صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول من ظهري من اصحاب علي رضي الله عنه فاعلمهم ما جرى يوم الحديبية من كراسته اكثر اناس الصلح واقوالهم في كراسته ومع هذا فاعقب خيرا عظيما ففهم النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح ان اردتم كان منة كفا كفا بالفتح ولذا قال عمر بن الخطاب لعلي في ديننا والله اعلم قوله ففيم تعطى الذبينة في ديننا هي بفتح الدال وكسر التون وتشديد اليا والياء والقيصة والجملة ان تصهت قال العلماء يكن سوال عمر وكل من المذكور شكابيل طلبا لكشف ما حصى عليه وشاطلي اذلال الكفار وظهر الاسلام كما عرف من خلفه ومن قوته في نصره الدين واذلال المبطلين ولما جواب ابي بكر رضي الله عنه لعمر بن ابي طالب جواب النبي صلى الله عليه وسلم فموم الدلائل الظاهرة على عظيم فضلها وبرك علمه وزيادة عرفانه وروضه في كل ذلك وزيادة فيه كماله على غيره قوله فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فاسل الى عمر فقرأه اياه فقال يا رسول الله ففتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع المراد ان نزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا وكان الفتح هو صلح يوم الحديبية فقال عمر اوقفه هو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم لما فيه من الفوائد التي قد مر ذكرها وفيه اعلام الامام والعالم كما راها صبرها لم يقع من الامور الهمة والبصيرة والجهل لا علمهم بذلك والله اعلم</p>	<p>قوله امر يفظعنا اي يشق علينا ونحافه قوله الامم بذي يعني القتال الواقع بينهم وبين اهل الشام قوله عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد قوله عن سسل بن حنيفة انه قال اتهموا انفسكم على دينكم فلقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيت ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتحنا منة في خصم الا الفجر علينا منته خصم بهذا الحديث في نسخ صحيح مسلم كلما وفيه منزوف وهو جواب لوتقديره لو استطيت ان ارد امره صلى الله عليه وسلم لرددته ومنه قوله تعالى ولوترى اذ الجرمون ولوترى اذ الظالمون في غمرات الموت ولوترى اذ الظالمون موقوفون ونظائر فكله منزوف جواب لولدالة الكلام عليه واما قوله ما فتحنا منة خصما فالخير منة عاثنى قوله اتهموا انفسكم معناه ما اصلنا من رايك وامرنا بهذا نازية الا انفتح اخرى ولا يصح اعادة الضمير الى غير ما ذكرنا واما قوله ما فتحنا منة خصما فلما هو في مسلم قال العاصم وهو غلط او تغيير وصوابه ما صدقنا منة خصما وكذا هو في رواية البخاري ما صدقنا وبه يستقيم الكلام ويستقابل صدقنا بقوله ان الفجر واما الفهم ففهم ان خصم كل شئ طرفه وناحيته وشبهه بخصم الرواية والنجار الماد من طرفنا او بخصم الغزاة والخروج والضياب ما فيه بانفجاره وفي هذه الاحاديث دليل لجواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وهو مجمع عليه عند الحامة وهذا بهنا ان مدتها لا يزيد على عشر سنين اذا لم يكن الامام مستظرا عليه وان كان مستظرا لم يزود على اربعة اشهر وفي قول مجوز دون سنة وقال مالك لا حد لك بل يجوز ذلك قل ام اكثر بحسب راي الامام والله اعلم باب الوفاء بالعهد قوله عن حذيفة بن اليمان خرجت انا وابي حنبل الى اخره هو حنبل بن ابي ابي حنيفة بن ميمون بن ميمون ثم سين مفتوحة بهمليتين ثم ياء ثم لام ويقال لايضا صلح بكر الحارث واسكان السين وهو والد حذيفة واليمان لقب لدا المشهور في استعمال الحديث ان اليمان بالنون من غير ياء بعده وهي لغة قبيصة والصحيح اليمان بالياء وكذا عمرو بن العاصم وعبد الرحمن بن ابي الموالي وشدا بن السادي والمشهور للمحدثين حذف الياء والصحيح اثباتها قوله فاخذنا كفا قريش فقالوا انكم تريدون محمد اقلنا ما زيرده ما زيرده الله ينسب فاخذوا علينا عهدا لله وبقاقر للنسب من الله ينسب من الله نقابل منه فايتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذنا كفا قريش فقالوا انكم تريدون محمد اقلنا ما زيرده ما زيرده الله ينسب فاخذوا علينا عهدا لله وبقاقر للنسب من الله ينسب من الله نقابل منه فايتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذنا كفا قريش فقالوا انكم تريدون محمد اقلنا ما زيرده ما زيرده الله ينسب فاخذوا علينا عهدا لله وبقاقر للنسب من الله ينسب من الله نقابل منه فايتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم</p>

فقلنا ما نريد الا المدينة فآخذ وامنا عهد الله وميثاقه لنتصرف في المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه الخبر فقال انصر فانقضى لهم بجهدهم ونستعين الله عليهم باب غزوة الاحزاب **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جرير قال زهيرنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة فقال رجل لو ادرت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وابليت فقال حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب واخذت ارجلنا شد يدها وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يا تيتي بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيمة فسكتنا فلم يجبه منا احد ثم قال الرجل يا تيتي بخبر القوم جعله الله عز وجل معي يوم القيمة فسكتنا فلم يجبه منا احد فقال قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم فلما وجدنا اذ دعا في باسمي ان اقوم قال اذهب فاتني بخبر القوم ولا تنزعهم علي فلما وليت من عنده جعلت كأنما امشي في حمام حتى اتيتهم فرأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فصعقت سهما في كبد القوس فارتدت ان ارميه فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعهم علي ولو رميته لاصبته فرجعت وانا امشي في مثل الحمام فلما اتيتها فاجبتني بخبر القوم وفرغت قررت فالبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها فلم ازل نائما حتى اصبغت فلما اصبغت قال قم يا نومان باب غزوة احد **حدثنا** هناد بن خالد الاودي قال ناخما دين سلمة عن علي بن زيد وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهبوه قال من يردكم عنا وله الجنة او هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهبوه ايضا فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ما انصفنا اصحابنا **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربا عيته و هشمتم البيضة على راسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان علي بن ابي طالب يسكب عليها بالمجن فلما رات فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة حصير فاحرقته حتى صار مادا ثم الصقته بالجرح فاستمسك الدم **حدثنا** ابي قتيبة بن سعيد قال يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد وهو يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما والله اني لا اعرف من كان

فقيا ياتينا بخبر ام

حدثنا هناد بن خالد الاودي بكذا هو في صحيح النسخ الاودي وكذا قال البخاري في التاريخ وابن ابي عمير في كتابه وغيرهما وذكره ابن عدي والسماعاني فقال ابو قيس فقد ذكره البخاري اخاه امير بن خالد القنبر قيسيا وذكره الباجي فقال القيسي الاودي قال القاسمي عياض بن ابي نسيان مختلفان لان الاوزن اليمن وقيس من سعد قال ولكن قيس هنا ليس قيس غيلان بل قيس بن لؤنان من الازد فصيح النسيان قال القاسمي وقد جاء مثل هذا في صحيح مسلم في زياد بن رباح القيسي ويقال رباح كذا نسبة مسلم في غير موضع القيسي وقال في النزود التيمي قيل لعنن بن قيس بن ثعلبة بن بكر بن ابي نعيم قيس النسيان والاقليم قريش لا يجمع بين قيس بن رباح القاسمي وقد سبق بيان ضبط هناد بن امارات وانه يفتح الهاء وتشديد اللام وانه يقال له بدر بن قيس الهادي قيل به اسم وهداب لقب وقيل بكسر قول فلما رهبوه هو بكسر الهاء اي عشوه وقريلوا منه وارهقه اي غيظه قال صاحب الافعال رهبته وارهقه اي ادرت قال القاسمي في المشارق قيل لا يستعمل ذلك الا في مكرهه قال وقال ثابت كل شئ دونت من فقد رهبته والله اعلم **قوله** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع سبعة رجال من الانصار ورجلان من قريش فقتلت السبعة فقال لصاحبه صلى الله عليه وسلم ما انصفنا اصحابنا الرواية المشهورة في ما انصفنا باسكان الغاء واصحابنا منصوب مفعول به بكسر الضبط جماهير العلماء من المتقدمين والتاخرين ومعناه ما انصف قريش الانصار لكون القرشيين لم يشرجا للقتال بل خرجت الانصار واهدوا وهدوا وذكر القاسمي وغيره ان بعضهم رواه ما انصفنا بفتح الغاء والمروئي بن الذين فروا من القتال فانهم لم ينصفوا الفرارهم **قوله** حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه بكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا ذكره اصحاب الاطراف و ذكر القاسمي عن بعض رواة كتاب مسلم انهم جعلوا ابا بكر بن ابي شعبة بدل يحيى بن يحيى قال والصواب الاول **قوله** وكسرت ربا عيته اي تخفيف الراء وهي السن التي تلي النية من كل جانب و للناس اربع ربا عيات وفي هذا قول الاستقام والابتلاء بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لينا لولا جزيل الاجر وتوفيقهم وغيرهم ما احابهم وياسوا بهم قال القاسمي ويعلم انهم من البشر فصيمم من الدنيا يطرأ على اجسامهم ما يطرأ على اجسام البشر ليقتلوا انهم مخلوقون مرلوبون ولا يقفون بما ظهر على ايديهم من المعجزات وتليس الشيطان من امرهم ما ليس على النصارى وغيرهم **قوله** وهشمتم البيضة على راسه يعني استجاب لبس البيضة والدرع وغيره من اسباب التمسك في الحرب واذ ليس بقادح في التوكل **قوله** يسكب عليها بالمجن اي يصب عليها بالترس وهو بكسر الميم وفي هذا الحديث اثبات المداواة وما ليز الجرح وانه لا يقف في التوكل لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله مع قول تعالي وتوكل على الحي الذي لا يبوت **قوله** دوى جرحه هو يولوا وين ويقع في بعض النسخ يولوا واحدة وتكون الاخرى محذوفة كما حذف من داود في الخط **قوله** قال في جميع البحار وقد ابل مع المسلمين اي اجتمع في القتال معهم

واذا امكن التعرض في الحرب فهو اول ومع هذا يجوز الكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس و كذب الزوجة لامرأة كما مرح به الحديث الصحيح وفيه الوفا بالعهد وقد اختلف العلماء في الاصلح من الكفار ان لا يهرب منهم فقال الشافعي والشافعية والكوفيين لا يلمزم ذلك بل متى امكنه الهرب يهرب وقال مالك يلزمه وانفقوا على انه لو اكرهوه فلف ان لا يهرب لايمن عليه لانه مكره واما قبيصة فمذنبه واميره فان الكفار استلخوها لايقتلان مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة يدفانها بها النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء وبذلك ليس لا يجاب فانه لا يجب الوفاء بترك الجهاد ومع الامام وناييه ولكن اداد النبي صلى الله عليه وسلم لان الشيع من اصحابه يفتق العمد وان كان لا يلزمهم ذلك لان المشيع عليهم لا يذكر تاويل باب غزوة الاحزاب **قوله** كنا عند حذيفة فقال رجل لو ادرت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وابليت فقال حذيفة ما قال معناه ان حذيفة فهم من ان لو ادرت النبي صلى الله عليه وسلم لباغ في لصرته ولزاد على الصابية رضي الله عنهم فاجره بجزه في ليلة الاحزاب وقد جزه عن ثلثة انه يفعل اكثر من فعل الصابية **قوله** واخذت ارجلنا شد يدها وقهره هو يفتح القاف وهو البرد **قوله** بعد هذا قررت هو يفتح القاف وكسر الراء اي بردت **قوله** صلى الله عليه وسلم اذهب فاتني بخبر القوم ولا تدعهم علي هو يفتح التاء وبالذال المعجمة معناه لا تدعهم علي ولا تدعهم علي ولا تدعهم علي ولا تدعهم علي هو يفتح التاء وبالذال لا تدعهم علي فانهم ان اخذوك كان ذلك مزا على لانك رسول وما صي **قوله** فلما وليت من عنده جعلت كأنما امشي في حمام حتى اتيتهم يعني انه لم يجد البر الذي يجده الناس ولا من تلك الريح الشديدة شيئا بل عافاه الله منه ببركة اجابة النبي صلى الله عليه وسلم وذهابها به وجهه له ودعا صلى الله عليه وسلم واستمر ذلك اللطف به ومعافاة من البر حتى عاد ال النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع ووصل عاد اليه البر الذي يجده الناس وذهبه من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظة الحمام عربية وهو مذكر مشتق من الحميم وهو الماء الحار **قوله** فرأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار الصادق اي يدفنه ويدينه منها وهو الصلابة بفتح الصاد والقمر والصلابة بكسر با والمدة **قوله** كبد القوس هو مقبضها وكبد كل شئ وسطه **قوله** فالبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها العبادة بالمد والعبادة بزيادة ياء لغتان مشهورتان معروفتان وفيه جواز الصلاة في الصوف وهو جائز باجماع من يعتد به وسواء الصلوة عليه وفيه ولا كراهية في ذلك قال العبدري من اصحابنا وقالت الشيعة لا تجوز الصلوة على الصوف وتجوز فيه وقال مالك يكره كراهة تنزيه **قوله** فلم ازل نائما حتى اصبغت فلما اصبغت قال قم يا نومان هو يفتح النون واسكان الواو وهو كثير النوم واكثرنا يستعمل في النداء كما استعمل هنا **قوله** اصبغت اي اطلع على الفجر في هذا الحديث انه يعني الامام وامير الجيش بعث الجوايسس والطلائع لكشف خبر العدو والرسول صلى الله عليه وسلم باب غزوة احد **قوله**

يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يسكب الماء ويمازاد ووي ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز غير انه زاد وجرح وجهه وقال مكان
 هُشِمَتْ كِسْرَتُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا
 بِنُ سَوَادُ الْعَامِرِيُّ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ الْقَتَيْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ نَأْمِدُ يَعْنِي ابْنَ مَطْرِفٍ كُلَّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ أَصِيبَ
 وَجْهَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَطْرِفٍ جَرَحَ وَجْهَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَسْرَتْ رِبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ لَحْدِ شَجْرِ فِي رَأْسِهِ فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمْعَةَ وَيَقُولُ كَيْفَ يَلْفَحُ قَوْمٌ شَجْرًا نَبِيَّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَارْتَبَاعِيَّتَهُ وَهُوَ
 يَدْعُوهُ إِلَى اللَّهِ فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ
 قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمَهُ وَهُوَ يَسْمَعُ الدَّمْعَةَ وَجْهَهُ وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ
 اللَّهُ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ حَدِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا ابْرَأْسُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
 حِينَئِذٍ يَشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَّتِهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَذَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْجَعْفِيُّ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ قَالَ نَأْمِدُ بِنُ سَهْلَةَ
 ابْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ زَكْرِيَّا عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ الْأَدَوِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلُ عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَ
 أَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ وَقَدْ نَجَرَتْ جُرُودٌ بِالْأَمْسِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ أَيْكُمْ يَقُومُونَ إِلَى سَلَاخِ زُرَيْبِ بْنِ فُلَانٍ فَيَأْخُذُهُ فَيَضَعُهُ فِي كَتْفِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ
 فَأَنْبَعَتْ أَشْقَى الْقَوْمِ فَأَخَذَهُ فَلَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتْفَيْهِ قَلَّ فَاسْتَضَعُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَى بَعْضٍ وَإِنَّا قَائِمٌ أَنْظُرُ لَوْ كَانَتْ لِي
 مَنَعَةٌ طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا مَا يَرَفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى أَنْطَلِقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبِرَ قَاطِمَةَ فَبَجَاءَتْ وَهِيَ جَوِيْرِيَّةٌ
 فَطَرَحْتُهُ عَنْهُ ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْبِيْهُمُ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَوَتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ وَكَانَ إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا
 ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقَرِيْشٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمْ الْقَتْعُكَ وَخَافُوا دَعْوَتَهُ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَنِي جَهْلٍ بِنُ هِشَامٍ وَعْتَبَةَ بِنُ
 رِبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بِنُ رِبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بِنُ عَقْبَةَ وَامِيَةَ بِنُ خَلْفٍ وَعَقْبَةَ بِنُ أَبِي مُعَيْطٍ وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ يَحْفَظْهُ فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ
 لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِي سَمِيَّ صَرِيحِي يَوْمَ يَدْرُثُ سَعْبُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْوَلِيدُ بِنُ عَقْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ
 ابْنِ بَشَّارٍ وَالْفَلْظُ لِبْنِ مَثْنَى قَالَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ تَأْشِيبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَحْدُثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قَرِيْشٍ إِذْ جَاءَهُ عَقْبَةُ بِنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَاخِ زُرَيْبٍ وَقَدْ نَهَى عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرَفَعْ رَأْسَهُ
 فَبَجَاءَتْ قَاطِمَةَ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا جَهْلُ بِنُ هِشَامٍ وَعْتَبَةَ بِنُ رِبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بِنُ رِبِيعَةَ
 وَعَقْبَةَ بِنُ أَبِي مُعَيْطٍ وَامِيَةَ بِنُ خَلْفٍ وَشَيْبَةَ الشَّاكِ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قَتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ فَالْقَوَانِي بِنُ غَيْرَانَ امِيَةَ أَوْ رِبَاعِيَّةً تَقَطَّعَتْ إِصْمَالَهُ

سلمه بالعرف وذكر والرف هو المختار ١٢ معنى ٢ معجمة ولام مفتوحة ١٢ معنى
 قال مسلم الذين
 قول ان النبي
 صلى الله عليه وسلم صلى النبي من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم من قبهم وهو يمشي الدم من وجهه
 ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون فيه ما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم من العلم والهمر
 والعفو والشفقة على قومهم ودعاهم لهم بالهداية والنظران وعذرتهم في جنابهم على انفسهم بانهم لا
 يعلمون وهذا النبي المشار اليه من المتقدمين وقد جرى لقبنا صلى الله عليه وسلم مثل هذا يوم احد
 قوله وهو يمشي الدم عن جبينه وهو بكر الضاد اي يغسله ويرزله يا ابى اشتداد
 غضب الله على من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اشتد غضب الله تعالى على
 رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله يقول في سبيل الله اشتداد من يقتل في عدو قصاص لان من
 يقتل في سبيل الله كان قاصدا قتل النبي صلى الله عليه وسلم يا ابى ما لقي النبي صلى الله
 عليه وسلم من اذى المشركين والمنافقين قوله اي يقوم الى سلاخ زور بنى فلان الى
 آخره بالسلاخ اليمين المملعة وتخفيف الاء مقصور وهو اللقافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة
 وسائر الحيوان وهي من الاديبة المشيمة قوله فانبعث اشقى القوم هو عقبة بن ابى معيط
 كما صرح به في الرواية الثانية وفي هذا الحديث اشكال فانه يقال كيف استمر في الصلوة مع وجود
 البنجاسة على ظهره واجاب القاصي عياض بان هذا ليس بنجس قال لان الفرس وطوبى البدن طاهران
 والسلاخ ذلك وانما البنجس الدم وهذا الجواب يوجب على من ذهب مالك ومن وافق ان رؤس
 ما ياكل لحم طاهر ومنه بينا ومنه بينا ابى حنيفة رح وأخرين نجاسة وهذا الجواب الذي ذكره القاصي
 ضيف اوباط لان هذا السلاخ يضمن البنجاسة من حيث انه لا ينطق من الدم في العادة ولان ذبيحة
 عباد الاوثان فهو نجس وكذلك اللحم وجميع اجزاء هذا الجوز واما الجواب الرضوي انه صلى الله عليه وسلم
 لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استصحا بالظلمة وما ندرى بل كانت هذه الصلوة فريضة فوجب
 اعادةها على الصحيح عندنا كما غير بالفتا يجب فان حبست الاعادة فالوقت موحس لما فان قيل بعد ان
 الاصح بما وقع على ظهره فلما وان احس به فما يتحقق ان نجاسة والشد اعلم قوله لو كانت لي

منه طهرته اي يفتح النون وهي اسكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لي قوة تمنعني اذا هم
 او كان لي عشرة بركة تمنعني وعلى هذا منتهى جمع مانع كتاب وكثرة قوله وكان اذا نادى
 ثلاثا واذا سال سال ثلاثا فيه استحباب تكرير الدعاء مثل وقوله واذا سال هو الدعاء بمن عطف
 الاختلاف اللفظية توكيدا قوله قال اللهم عليك يا باني جن من هشام وعقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
 والوليد بن عتبة كذا هو في صحيح نسخ مسلم والوليد بن عتبة بالقاف والتقى العلماء على ان غلط وصوابه
 والوليد بن عتبة بالتاء كما ذكره مسلم في رواية ابى بكر بن ابى شيبة بعد هذا وقد ذكره البخاري في
 صحيحه وغيره من ائمة الحديث على الصواب وقد نزهه عليه ابراهيم بن سفيان في آخر الحديث فقال
 الوليد بن عتبة في هذا الحديث غلط قال العلماء والوليد بن عتبة بالقاف هو ابن ابى معيط لم يكن
 ذلك الوقت موجودا وكان طفلا صغيرا فقد اتى به النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو قد
 نابه عن الاستلام لم يمسح على راسه قوله وذكر السابع ولم يحفظه وقد وقع في رواية البخاري
 تسمية السابع امة عارة بن الوليد قوله والذي بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق
 لقد رايت الذين سمى صريح يوم بدر ثم سموا الى القليب قليب بدر هذه احدى دعواته صلى الله
 عليه وسلم المهاجرة والقليب هي البر التي لم تسطو وانما وضعوا في القليب تحقير لهم ولتأذي الناس
 براحتهم وليس هو دفنا لان الحزني لا يجب دفنه قال الصحابي بل يترك في الصحراء الا ان يتأذى به يقال
 القاصي عياض اعترض بعضهم على هذا الحديث في قوله رايتهم صريح وهو معلوم ان اهل السير قالوا ان
 عارة بن الوليد هو واحد السيد كان عند النجاشي فاتهم في حرره وكان جليلا ففتح في اصيله سحر فنام مع
 الوحوش في بعض جزائر الحبشة فنكح قال القاصي وجوابه ان المراد راى الرجز ثم يدبر ان عقبة بن ابى
 معيط منهم ولم يقتل بهدربل حل منها اسيرا وانما قتل النبي صلى الله عليه وسلم صرا بعد الفداء من بدر
 بمرق الظبية فقلت الظبية بظا مجزومة ثم باد مودة ساكنة ثم باد شاة تحت ثم باد بكذا اضبط
 المازي في كتابه الوتلف في الاماكن قال قال الواقدى هو من الرواح على ثلثة اميال مما يلي المدينة
 قوله تقطعت اوصال فلم يبق في البر الا وصال المقاصل وقوله فلم يبق بكذا هو

فلم يلق في البئر **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال نا جعفر بن عون قال اناسفیان عن ابی اسحاق هذا الاستناد نحوه زاد وكان يستحب ثلاثا يقول اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثلاثا وذكر فيهم الوليد بن عتبة وأميمة بن خلف ولم يشك قال ابواسحاق ونسيت السابع **وحدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا زهير قال نا ابواسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فدعا على ستة نفر من قريش فيهم ابو جهل وامية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبه بن الإمعيط فأقسم بالله لقد رأيتهم صرعى على بئر قد غيرتهم الشمس وكان يوما حارًا **وحدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح وحرملة بن يحيى وعمرو ابن سواد العامري والفاظهم متقاربة قالوا نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير ان عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم حدثت انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل اتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد فقال لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبهني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي فلم استفق الا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فاذا انا يسعابة قد اطلتني فنظرت فاذا فيها جبرئيل عليه السلام فناداني فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال وسلم على ثم قال يا هجم ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربك اليك لتامرني بامرك فما شئت اطبقت عليهم الاخشاب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ارجوان يخرج الله تعالى من اصلاجهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن ابى عوانة قال يحيى انا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال دميت اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك المشاهد فقال هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الاسود بن قيس هذا الاستناد وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكت اصبعه **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال اناسفیان عن الاسود بن قيس انه سمع جندبا يقول اباط جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون قد ودع لهم فانزل الله والضحي والليل اذا سجد ما ودعك ربك وما قلى **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى بن ادم قال نا زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان يقول اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم لي ليلتين او ثلاثا فجاأته امرأة فقالت يا هجم اني لارجوان يكون شيطانك قد تركك لمرارة قريتك منذ ليلتين او ثلاث قل فانزل الله عز وجل والضحي والليل اذا سجد ما ودعك ربك وما قلى **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن المثنى وابن يشار قالوا نا محمد بن جعفر عن شيبة **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا الملائق قال ناوسفیان كلاهما عن الاسود بن قيس هذا الاستناد نحو حديثهما **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا عمر عن الزهري عن عروة ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكان تحتها قطيفة فدكية واردف وراة اسامة وهو يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن خزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عذرة الاوثان واليهود فيهم عبد الله بن ابي وفي المجلس عبد الله بن راحة فلما غشيت الجحش رجا الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه برداءة ثم قال لا تقبروا علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي ايها المرء لا احسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذونا في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه فقال عبد الله بن راحة اغشنا في مجالسنا فانما نجب ذلك قال فاستب مسلمان والمشركون واليهود حتى هموا ان يتواثبوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يحققهم ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عباد فقال اي سعد الم تسمع لى ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا او كذا قال اعف عنه يا

يلقى يوم عليك بما ان اطبق ابن رافع

قد تركك لمرارة قريتك منذ ليلتين او ثلاث فانزل الله تعالى والضحي والليل اذا سجد ما ودعك ربك وما قلى قال ابن عباس ما ودعك اي ما قطعت من ذراعتك وما قلى اي ما البضك وهي الوداع وداعا لان ذراعتك وذكراة وقوطها قريك هو بكر الراء والمصارع يقربك بفتحها وقول ما ودعك هو يشهد يدللال على القادة العجيبة المشهورة التي قرأها القرآن السبعة وقرئ في الشاذ بتحقيقها قال ابو عبيد يومن وعمر يدع معناه ما تركك قال القاضى النويرى يكره ان ياتي من ماض او مصدر قالوا واما ما من المستقبل والامر لا غير وكذلك يدرك القاضى وقد مر الدامنى والمستقبل منها جميعا كما قال الشاعر: وكان ما قدموا انفسهم واكثر نفعا من الذي وعودا وقال بل اذوا الذي لبي في الودحى يدع غزاله بالعين المعجمة اي اخذه. قول ركب حمارا عليه اكان تحتها قطيفة فدكية الا اكان بكسر الهمزة ويقال وكاف ايضا والقطيفة وثار نخل بمعا قفاط وقطف والقدرة مضافة الى فرك بلدة معروفة على مرتلتين او ثلث من المدينة. قول واردف وراة اسامة وهو يعود وسعد بن عباد في جوار الارواف على الحمار وغيره من الوداع اذا كان مطبقا وفيه جواز العبادة راكبا وفيه ان ركوب الحمار ليس ينقص من حق الكبار. قول عجمية الدانية هو ما ارفع جوارحها. قول خمر انفسها غطاها. قول سلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم فيه جواز الابداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار وهذا جمع عليه. قول ايها المرء لا احسن من هذا كذا هو في صحيح نسخ بلادنا بالف في احسن اي ليس شئ احسن من هذا وكذا حكاة القاضى عن جابر رواة سلم قال ووقع للقاضى الى على لاسن من هذا القصر من غير ان قال القاضى وهو عندي الظرف قد يره احسن من هذا ان تعقد في بيتك ولانا تينا. قول فلم يزل

بعض النسخ بالقاف فقط وفي اكثرها فلم يلقا بالقاف وهو جائز على لغة وقد سبق بيانه مرات وقربها. قول في رواية ابى بكر بن ابى شيبة وكان يستحب ثلثا هكذا هو في نسخ بلادنا يستحب بالباد الوحيدة في اخره وذكر القاضى ان زوى بها وبالوحدة وبالثلثة قال وهو الاثر ومعناه اللاح قول صلى الله عليه وسلم فلم استفق الا بقرن الثعالب اي لم اظن لنفسى وانتهى لى الى للموضع الذي انا ذاهب اليه وفيه الاوانا عند قرن الثعالب لكثرة هي الذي كنت فيه قال القاضى قرن الثعالب هو قرن المنازل وهو مرفعات اهل نجد وهو على مرتلتين من مكة واصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير. قول ان شئت اطبقت عليهم الاخشاب بها بفتح الهمزة وبالحاء والثين المعجمين وهما جبل مكة الوبيس والجبل الذي يقابل. قول صلى الله عليه وسلم لم انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت لفظ ما هنا بمعنى الذي اي الذي لقيته محسوبى سبيل الله وقد سبق في باب غزوة حنين ان الرجز اهل بوشعروان من قال بوشعروان..... قال شرط الشتران يكون مقصودا وبذا ليس مقصودا وان الرواية المعروفة دميت ولقيت بكسر الصاد وان بعضهم اسكنها. قول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار فنكت اصبعه كذا هو في الاصول في غار قال القاضى عياض قال ابو الوليد كذا في بعض نوازلها فصحت كما قال في الرواى الاخرى في بعض المشاهد وكذا جاء في رواية البخارى بينهما النبي صلى الله عليه وسلم شئ اذا صاح به جبرئيل القاضى وقد مرادبا لغارنا الجيش والجمع لا الغار الذي هو الكهف فيوافق رواية بعض المشاهير ومن قول على بن رافع ما نكبت يا مرمى بن هذين الغارين اي العسكرين والجمعين. قول اشكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم لي ليلتين او ثلاثا فجاأته امرأة فقالت يا محمد اني لارجوان يكون شيطانك

رسول الله واصغر فوائده لقد اعطاك الله الذي اعطاك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة ان يتوجه فيعصبه بالعصابة فلما رآه الله ذلك بالحق الذي اعطاكه شرفي بذلك فذلك فعل به ما ريت فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم **حدثني** محمد بن رافع قال نا جئني يعني ابن المثنى قال ناليت عن عقييل عن ابن شهاب في هذا الاسناد بمثله وزاد وذلك قبل ان يسلمه عبد الله **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى القيسي قال نا المعتمر عن ابيه عن انس بن مالك قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله بن ابي قال فانطلق اليه وركب حمارا وانطلق المسلمون وهي ارض سبخة فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال اليك عتي فوائده لقد اذاني نثن حمارك قال فقال رجل من الانصار والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحاً منك قال فعضب لعبد الله رجل من قومه قال فعضب لكل واحد منهما اصحابه قال فكان بينهم ضرب بالجرير وبالايدى والنعال فبلغنا انها نزلت فيهم وان طائفان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما باب قتل اوجهم **حدثني** علي بن حجر السعدي قال نا اسمعيل يعني ابن عتيبة قال نا سليم التيمي قال نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع اوجهم فانطلق ابن مسعود فوجد قد ضرب به ابنا عذراء حتى برؤ قال فاخذ بلحيتته فقال انت اوجهم فقل وهل قور رجل قتلتموه او قال قتله قومه قال وقال ابو جهم قال اوجهم فلو غيرا كاركتني **حدثنا** حماد بن عمر البكر اوى قال نا معتمر قال سمعت ابي يقول نا انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يعلم ما فعل اوجهم بمثل حديث ابن عتيبة وقول ابي مجلز كما ذكره اسمعيل باب قتل كعب بن الاشرف طاعوت اليهود **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهري كلاهما عن ابن عيينة واللفظ للزهري قال نا سفيان عن عمرو قال سمعت جابر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قال محمد بن مسلمة يا رسول الله اتعب ان قتله قال نعم قال ائذن لي فلا قل قال قل فانا فاته فقال له وذكر ما بينهم وقال ان هذا الرجل قد ارا صدقة وقد عانا فلما سمعته قال وايضا والله لتمكته قال انا قد اتبعناه الا ان نكروه ان نذعه حتى ننظر الى اى شئ يصير امره قال وقد اردت ان تسلفني سلفاً قال فما ترهنني قال ما تريد قال ترهنني نساء كم قال انت اجمل العرب انهنك نساء نا قال له ترهنوني اولادكم قال يسب ابن احدنا فيقال لهن في وسقين من نمر ولكن ترهنك الامة يعني السلام قال فنعمة وواعد ان ياتيه بالحارث والبي عيسى بن جبر وعبد بن بشر قال فجاؤا وقد عوه ليلاً فنزل اليهم قال سفيان قال غير عمر وقالت له امراته اني لا سمع صوتاً كانه صوت دم قال انما هذا العهد ورضيعة احدنا ثلثة ان الكريم لودعي الى طعنة ليلاً لا يجاب قال محمد اني اذا جاء فسوف امد يدي الى راسه فاذا استمكنت منه فدونكم قال فلما نزل وهو متوشح فقالوا نجد منك ريح الطيب قال نعم حتى فلا نة هي اعطر نساء العرب قال فتاذن لي ان اشمر منه قال نعم فشممت فتناول فشم ثم قال

الذي معه تا حتما برك قال ا يشب نعم ابو

فضرب عنقه وانما يكون العذر بعد امان موجود وكان كعب قد نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ورفقه ولكنه استانس بهم فتمكنوا منه من غير عهد ولا امان واما ترجمته البخاري على هذا الحديث بباب الفتن في الحرب فليس معناه العذر بل الفتن هو الفتن على غزوة وفطنة والغيلة نحوه وقد استدرك بهذا الحديث بعضهم على جواز اغتيال من بلغته الدعوة من الكفار وتعيينه من غير دعاء الى الاسلام **قوله** ائذن لي فلا قل معناه ائذن لي ان اقول من وعتك ما رايته مصلية من التعريض وغيره فزيد دليل على جواز التعريض وهو ان ياتي بكلام باطنه صحيح ويخبر منه المخاطب غير ذلك فذاجا نزل في الحرب وغيره ما لم يضع به حقا شرعيا **قوله** قد عانا نا بهذا من التعريض الجائز بل المستحب لان معناه في الباطن ان ادبنا باداب الشرع التي فيما نصب كسنة تعيب في مرضات الله تعالى فهو محبوب لنا والذي فهم المخاطب من العناد الذي ليس محبوب - **قوله** وايضا والله لتمكته وهو يفتح النار واليهيم اى لتفجر من اكثر من هذا الضجر ... **قوله** يسب ابن احدنا فيقال لهن في وسقين من نمر وكذا هو في الروايات المعروفة في مسلم وغيره يسب بضم الياء وفتح السين المهمله من السب وعلى القاصي عن رواية بعض رواة كتاب مسلم يشب بفتح الياء وكسر الشين المعجمة من الشباب والصواب الاول والوسط يفتح الواو وكسرها واصلا الحمل **قوله** نرهنك الامة هي بالهجرة وضمها في الكتاب بانها السلاح وهو كما قال **قوله** وواعد ان ياتيه بالحارث والبي عيسى بن جبر وعبد بن بشر اما الحارث فهو الحارث بن اوس بن اخي سعد بن عبادة واما ابو عيسى فاسم عبد الرحمن وقيل عبد الله والصحيح الاول وهو جبر بفتح الجيم واسكان الباء كما ذكره في الكتاب ويقال ابن جابر وهو انصاري من كبار الصحابة شهيد بدر اوساثر المشاهد وكان اسمه في الجاهلية عبد العزى وبذا وقع في معظم النسخ والابو عيسى بالواو وفي بعضها والبي عيسى بالياء وبذا ظاهرا والاول صحيح ايضا ويكون عطونا على الضم في ياتيه **قوله** كان صوت دم اى صوت طالب دم او صوت ساك دم كذا فسره **قوله** فقال انما هذا محمد ورضيعة وابونا ثلثة كذا هو في صحيح النسخ قال القاصي رحمه الله تعالى قال نا شيخنا القاصي الشيبه صوابه ان يقال انما هو محمد ورضيعة وابونا ثلثة وكذا ذكر ابل اليرقان ابانا ثلثة كان رضيا لمحمد بن مسلمة ووقع في صحيح البخاري ورضيعة ابونا ثلثة قال وبذا عني لوجوه من

يخضم اى يسكنه ويسل الامر بينهم **قوله** ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة كذا هو البحيرة كذا هو البحيرة بضم الباء على التصغير قال القاصي وروينا في غير مسلم البحيرة عمرة وكلاهما بمعنى واصلها القرية والمراد بها شامدة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة ان يتوجه فيعصبه بالعصابة معناه اتفقوا على ان يجعلوه ملكهم وكان من مادتهم اذا ملكوا اناسا ان يتوجه ويعصوه **قوله** شرفي بذلك بكسر الراء اي شرف ومعناه صلى الله عليه وسلم وكان ذلك بسبب نقا قانا الله الكريم **قوله** وذلك قبل ان يسلم عبد الله معناه قبل ان يظهر الاسلام والافقه كان كافرا منافقا ظاهرا لتفاق **قوله** وهي ارض سبخة هي بفتح السين والياء وهي الارض التي لا تنبت لثوم ارضنا وفي هذا الحديث بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الحلم والصفح والعبر على الاذى في الله تعالى وودام الدعاء الى الله تعالى وتا ليف تلوهم و الشرا علم باب قتل ابي جهم **قوله** صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع اوجهم حتى يسب السؤال عن ان يعرف انما لا يستبشر المسلمون بذلك ويكلف شره عنهم **قوله** اوجهم انا عفر حتى يرك كذا هو في بعض النسخ يرك بالكاف وفي بعضها يرك بالكاف سقط الى الارض وبالك ما يقال يرك اذا مات **قوله** قال القاصي رواية الجمهور برود رواه بعضهم بالكاف قال والاول هو المعروف بذا كلام القاصي واخباره عنه محققون الكاف وان اجب عفر اركاه غير اركاه لم يكن سودا كما ذكره مسلم ولا مع كلام آخر كثر في كورني غير مسلم وابن مسعود هو الذي اجهز عليه واحتراسه **قوله** وبن فوق رجل قتلتموه اى لا عار على في قتلهم اياي **قوله** بوغيرا كاد قتلني الا كاد الزوارع والضلح وهو عند العرب ناقص وشارا ابو جهم الى ابي عفر الذين قتلوه ودهما من الانصار وهم اصحاب زرع ونخل ومعناه لو كان الذي قتلني غيرا كاد كان احب الى واعظم لشاني ولم يكن على نقص في ذلك **باب** قتل كعب بن الاشرف طاعوت اليهود ذكر مسلم فيه قصة محمد بن مسلمة مع كعب بن الاشرف بالحيلة التي ذكرها من منادته واختلف العلماء في سبب ذلك وجوابه فقال الامام المازني انما قتله كذلك لانه نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبجاءه وسبه وكان ما به ان لا يبين عليه اصلا ثم جاءه مع اهل الحرب مينا عليه قال وقد اشكل تنكر على هذا الوجه على بعضهم ولم يعرف الجواب الذي ذكرناه قال القاصي قيل بذا الجواب وقيل لان محمد بن مسلمة لم يعرج له امان في شئ من كلامه وانما كلف في المربح والشرا واشتكى اليه وليس في كلامه عهد ولا امان قال ولا يعل لاهدان يقول ان قتل كان ندرا وقد قال ذلك انسان في مجلس على بن ابي طالب رضي الله عنه فامر به على

قوله قد ضرب به ابنا عذراء يمكن ان يكون فيه تغليب بناء على ما سبق ان احدهما كان ابن عذراء والاخذ غيره فهذا التغليب في الامانة كما يخلب اطلاق نفس الاسم كما في عمر بن ونحوه والله تعالى اعلم

قوله قد ضرب به ابنا عذراء يمكن ان يكون فيه تغليب بناء على ما سبق ان احدهما كان ابن عذراء والاخذ غيره فهذا التغليب في الامانة كما يخلب اطلاق نفس الاسم كما في عمر بن ونحوه والله تعالى اعلم

اتاذن لي ان اعود قال فاستمكن من راسه ثم قال دونكم قال فقتلوه **باب غزوة خيبر وحدثني** زهير بن حرب قال نا اسماعيل يعني ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر قال فصليتنا عندها صلوة الغداة بغلس فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابى طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لم تمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم وسلم وانحسر الارزاع عن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فاني لاري بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرار قال وقد خرج القوم الى اعمالهم فقالوا لعهد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا والمخيمس قال واصبتها غنوة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نافع بن قال ناهما بن سلمة قال ثابت عن انس قال كنت رديف ابى طلحة يوم خيبر وقد مى تمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فابتناهم حين بزغت الشمس وقد اخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤوسهم وكما يلهم ومروهم فقالوا لعهد والمخيمس قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فخرهم الله عز وجل **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم واسحق بن منصور قالانا النضر بن شميل قال ان اشعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعبد بن عبد الله واللفظ لابن عباد قالنا حاتم وهو ابن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فتسارنا ليلا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع الا سمعنا من ههنا تاك وكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحد وبالقوم يقول اللهم لولا انت ما هتك بيتا ولا تصدقنا ولا صليناك فاغفر ذلك ما اقتفيناك وثبت الاقدار ان لا يقيناك والقيين سكنة عليتنا انا اذا صيربنا ايتيناك وياصياح عولوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرجمه الله قال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لولا امتعتنا به قال فابتنا خيبر فخاصرناهم حتى اصابتنا من حصاة شديدة ثم قال ان الله تعالى فتحها عليهم فلما امسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم او قد وانيرا تاكثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اى شئ يوقدون قالوا على لحم قال لحم قالوا لحم

فَا هِنَاتِكْ عَلَيْكُمْ

بخلاف هذه . قوله وخرجوا بفؤوسهم وكما تلهم ومرورهم الفؤوس بالهزة جمع فاس بالهمزة كركب وروس والمكامل جمع مكمل بكسر الميم وهو الفؤوس يقال ركمت وفقتة وزنبل وزنبل وزنبل وعرق وسيفه بالسين الهلثة وبغائين والمرور جمع مرفع الميم وهي المسامى قال القاسم قيل هي جبالهم التي يصعدون بها الى النخل واحد مرور وقيل مساجيم واحد مرلا غير قوله الاستغناء من هياتك وفي بعض النسخ هياتك اى ارا هيزك والهبة يقع على كل شئ وفي جواز انشاء الارجيز وغيره من الشعر وسامعنا ما لم يكن فيه كلام مذموم والشعر كلام حسن مجيحه قبيح قوله فنزل سعد وبا القوم) فيه استحباب المداوى الاسفار لتنشط النفوس والدواب على قطع الطريق واشتغالها بساعة عن الاحساس بالم السيرة قوله اللهم لولا انت ما هتك بيتا كذا الرواية قالوا صوابه في الوزن لا هم اوتالنا ووالله لولا انت كما في الحديث الاخر فوالله لولا الله قوله فاغفر ذلك ما اقتفيناك قال المازري هذه اللفظة مشككة فانه لا يقال فدى البارى سبحانه وتعالى ولا يقال ربحا فديك لان ذلك انما يستعمل في ما يره ويتوقع حلوله بالشخص فيختار نفس آخر ان يحل ذلك به ويندبر منه قال ولعل هذا وقع من غير قصد الى حقيقة معناه كما يقال قال الله ولا يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه وكقوله صلى الله عليه وسلم تربت يداك وتربت يمينك وويل امره وفيه كبر من الاستنارة لان الغادى بياض في طلب رضى المخذى حين بدل نفسه عن نفسه للمكروه فكان مراد الشاعر ان يذل نفسه في رضاك وعلى كل حال فان المعنى وان امكن صرفه الى جهة صحيحة فاطلاق اللفظ واستنارة التوجه اليه يقتضيان ورود الشرع بالاذن فيه قال وقد يكون المراد بقوله ذلك رجلا رجلا بله ولفظ فصل بين الكلام فكانه قال فاغفرهم دعاء الامل عليهم فقال ذلك ثم عاد الى تمام الكلام الاول فقال ما اتقيناك قال وهذا تاويل يبيح معه اللفظ والمعنى لولا ان تفسح اعطنا الية لتبيح الكلام وقد يقع في كلام العرب من الفصل بين الهمس المعلق ببعض ما يسئل به التاويل قوله اذا صح بنا ايتنا كذا هو لى نسخ بلادنا ايتنا بالمشاة في اوله وذكر القاسم ان روى بالمشاة وبالجملة فنعنى المشاة اذا صح بالقتال ونحوه من الكارم ايتنا ومعنى الوحدة ايتنا الفراء والامتناع قال القاسم قوله ذلك بالمد والعصر والقاد كسورة كاه الامم وغيره فاما في المصدر فالمد لا يفر قال وحكى الفراء ذلك مفتوح مقصور قال وروينا هنا فذلك بالرفع على انه يبتدأ لوجه اى يك نفسى فدا ونفسى فدا لك وبالنصب على المصدر ومن تمقينا كالتبنا واصل الاتباع قوله و بالعيان عولوا علينا اى استقلوا بنا واستغفرونا للقتال قيل هي من العويل على الشئ وهو الاعتماد عليه وقيل من العويل وهو الصوت قوله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرجمه الله قال رجل من القوم وجبت يا رسول الله لولا امتعتنا به معنى وجبت اى ثبتت له الشهادة واستفتح قريبا وكان هذا معلوما عندهم ان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم هذه الدعاء في هذا الوطن استشهد فقالوا الامتعتنا به اى ودونا لك لو اخرجت الدعاء لربنا الى وقت اخر لنتمتع معا جيرة ورويته مدة قوله اصابنا من حصاة شديدة اى جوع شديدة

ان كان رديف الجوه والاشاعلم **باب غزوة خيبر** قوله فصلينا عندها صلوة الغداة بغلس فيه استحباب التكبير بالصلوة اول الوقت وانه لا يكبر تسيرة صلوة الصبح صلاة فليكون ردا على من قال من اصحابنا انه مكروه وقد سبق شرح حديث انس بن مالك في كتاب المساقاة وذكرنا ان في جواز الاراداف على الدابة اذا كانت مطيقة وان ابرار الفرس والافانارة ليس يتقص ولا يادم للمروءة بل هو سنة وفضيلة وهو من مقام القتال قوله واخر اللان فدى النبي صلى الله عليه وسلم فاني لاري بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فانا هاتر له اصحاب مالك ومن وافقهم على ان الفؤوس ليست عودة من الرجل وندبهنا ونذهب آخري انما عودة وقد جادت يكونا عودة اعاديت كثيرة مشهورة وتاول اصحابنا حديث انس على ان انحسر بغير اختياره لغزوة الغداة والابراء وليس فيه استلام كشف الفؤوس مع اركان السرة واما قول انس فاني لاري بياض فخذ صلى الله عليه وسلم فحمل على انه وقع بهر عليه فاجا لان عمده واما رواية البخاري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم حصر الازاد فحمل على انه انحسر كما في رواية مسلم واجاب بعض اصحاب مالك عن هذا فقال هو صلى الله عليه وسلم اكرم على الله تعالى من ان يتبلىه بالكتاف عورته واصحابنا يجيبون عن هذا بان اذا كان بغير اختيار الانسان فلا نقص عليه فيه ولا يتبعه مثله قوله الله اكبر خربت خيبر فيه استحباب التكبير عند اللقاء قال القاسم قيل تفادول تخربها بما رآه في ايديهم من آلات الخراب من الفؤوس والمساحى وغيرها وقيل اخذه من اسمها والاصح انه علم الله تعالى بذلك قوله صلى الله عليه وسلم انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين الساحة الفناء واصلها العفاري بين المنازل فيه جواز الاستئذان في مثل هذا السحاى بالقرآن في الامور المحققة وقد جاز لهذا نظائر كثيرة كما سبق قريبا في فتح مكة اذ صلى الله عليه وسلم جعل يطن في الاصنام ويقول جاد الحق وما يبدى الباطل وما يبيد جاد الحق وزهق الباطل قال العلماء بكبره من ذلك ما كان على ضرب الامثال في الماوارث والمزج والنوالمديت نيكه في كل ذلك تعظيما لكتاب الله تعالى قوله محمد والنخيس هو الجيوش وقد مره بذلك في رواية البخاري قالوا لاسمى نمسا لان خمسة اقسام يهمنه وبسرة ومقدمه ومؤخرة وقلب قال القاسم وروينا برفع النخيس عطف على قوله محمد وبضمها على انه مفعول معه قوله اصبتها غنوة) هي بطح العين اى قهر الال صلى الله عليه وسلم قال القاسم قال المازري ظاهر هذا انما كلما فتحت غنوة وقد روى مالك عن ابن شهاب ان بعضنا فتح غنوة وبعضنا صلوا قال وقد يشكل ما روى في سنن ابى داود انه قسمها نصفين نصفا لتوا برة وهاجرة ونصفا للمسلمين قال وجوابه ما قال بعضهم ان كان حولا ضياع وتقرى اجلا عنها الهبا فكانت خالصة للنبي صلى الله عليه وسلم وما سواه للغانين فكان قدر الذمى اجلوا عنه النصف فلها قسم نصفين قال القاسم في هذا الحديث ان الاغارة على العدو يستحب كونها اول النصار عند الصبح لانه وقت عزيم وغنوة اكثرهم ثم يفضي لهم النصار لما يحتاج اليه بخلاف ملاقاتة الجيوش ومما فقهتم ربا حمية الحصون فان هذا يستحب كونه بعد الزوال ليدوم النشاط ببر الوقت

الأخيرة قال شعبه أو قال اللهم لا عيش الا عيش الاخيرة فاكرم الانصار والمهاجرة **وحدثنا يحيى بن يحيى** وشيبان بن فروخ قال **يعوننا** وقال شيبان **تأعبد الوارث** عن **ابي التياح** قال **تأانس بن مالك** قال **كانوا يرتجزون** ورسول الله **صلواته عليهم** معهم وهم يقولون **اللهم لا خير الا خير الاخيرة** فأنصر الانصار والمهاجرة وفي حديث شيبان **بدل فأنصر فأنصر** **حدثنا شني** محمد بن حاتم قال **ناجها** بن سلمة قال **تأانبت عن انس** ان اصحاب محمد **صلواته عليهم** كانوا يقولون **يوم الخندق** نحن الذين **يايعوا** محمد **على الاسلام** او قال **على الجهاد** شك حماد ما بقينا ابدا **والنبي صلواته عليه** يقول **اللهم ان الخير اخيرة** فأنصر الاخيرة فأنصر الانصار والمهاجرة **باب غزوة ذي قرد وغيرها** **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال **ناحاة** يعني **ابن اسمعيل** عن **يزيد بن ابي عبيد** قال **سمعت سلمة بن الاكوع** يقول **خرجت** قبل ان **يوذن** بالاولى وكانت **لقاح** رسول الله **صلواته عليه** تدعى **بذي قرد** قال **فلقيتني** **علاء** لصد **الرحمن بن عوف** فقال **اخذت** **لقاح** رسول الله **صلواته عليه** فقلت **من اخذها** قال **غطفان** قال **فصرخت** ثلاث **صرخات** **يا صبا حاه** قال **فاسمعت** ما بين **لا يبقى** المدينة **ثم** **اندفعت** **على وجهي** حتى **ادركتهم** وقد **اخذوا** **ابذي قرد** **يسقون** من **الماء** فجعلت **ارميهم** **بنبلي** وكنيت **راميا** و**اقول** **انا** **ابن** **الاكوع** **واليوم** **يوم** **الرضع** **فأرتجز** حتى **استنقذت** **اللقاح** منهم **واستلبت** منهم **ثلاثين** **بردة** قال **وجاء** **النبي صلواته عليه** والناس **فقلت** **يا نبي الله** اني **قد** **حَمَيْتُ** **القوم** **الماء** **وهم** **عطاش** **فابعث** **اليهم** **الساعة** فقال **يا ابن** **الاكوع** **ملك** **فاسمخ** قال **ثم** **رجعنا** **ويرد** **ففي** **رسول** **الله صلواته عليه** **على** **ناقته** **حتى** **دخلنا** **المدينة** **حدثنا** **ابو بكر بن ابي شيبة** قال **ناهاشم بن القاسم** قال **حدثنا** **اسحاق بن ابراهيم** قال **انا** **ابو** **عالم** **العقدي** **كلاهما** **عن** **عكرمة بن عمار** قال **وحدثنا** **عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي** وهذا **احد** **يثبه** قال **انا** **ابو** **علي** **الجني** **عبيد** **الله بن عبد** **المجيد** قال **نا** **عكرمة** **وهو** **ابن** **عمار** قال **حدثني** **اياس بن سلمة** قال **حدثني** **ابي** قال **قدمنا** **الحديبية** مع **رسول** **الله صلواته عليه** **وسلم** **ونحن** **اربع** **عشرة** **مائة** **وعليه** **خمسون** **شاة** **لا** **ترونها** قال **فقد** **رسول** **الله صلواته عليه** **على** **جبا** **الركبة** **فأنا** **دعا** **واما** **بسط** **فيها** قال **فجاشت** **فسقيننا** **واستقيننا** قال **ثم** **ان** **رسول** **الله صلواته عليه** **دعانا** **للبيعة** **في** **اصل** **الشجرة** **قال** **فبايعته** **اول** **الناس** **ثم** **بايع** **ويايع** **حتى** **اذا** **كان** **في** **وسط** **من** **الناس** **قال** **بايع** **ياسلمة** **قال** **قلت** **قد** **بايعتك** **يا** **رسول** **الله** **في** **اول** **الناس** **قال** **وايضا** **قال** **وراني** **رسول** **الله صلواته عليه** **عزلا** **يعني** **ليس** **مع** **سلاح** **قال** **فأعطاني** **رسول** **الله صلواته عليه** **جحفة** **او** **درقة** **ثم** **بايع** **حتى** **اذا** **كان** **في** **اخر** **الناس** **قال** **الاتبا** **يعني** **ياسلمة** **قال** **قلت** **قد** **بايعتك** **يا** **رسول** **الله** **في** **اول** **الناس** **وفي** **اوسط** **الناس** **قال** **وايضا** **قال** **فبايعته** **الثالثة** **ثم** **قال** **لي** **ياسلمة** **ابن** **جحفتك** **او** **درقتك** **التي** **اعطيتك** **قال** **قلت** **يا** **رسول** **الله** **لقيتني** **عني** **عامر** **عزرا** **فأعطيتني** **اياها** **قال** **فخضع** **رسول** **الله صلواته عليه** **وقا** **انك** **كالذي** **قال** **الاول** **اللهم** **انبغي** **حبيبا** **هو** **احب** **الي** **من** **نفسى** **ثم** **ان** **المشركين** **راسلونا** **الصلح** **حتى** **مشى** **بعضنا** **في** **بعض** **واصلحننا** **قال** **وكنت** **تبعيا** **الطلحة** **بن** **عبيد** **الله** **اسقى** **فرسه** **واحسته** **واخذ** **له** **واكل** **من** **طعامه** **وتركت** **اهلي** **ومالي** **مهجرا** **الى** **الله** **تعالى** **ورسول** **الله صلواته عليه** **قال** **فلما** **اصطلحننا** **نحن** **واهل** **مكة** **واختلط** **بعضنا** **ببعض** **اتيت** **شجرة** **فكسيت** **شوكها** **فاضلجت** **في** **اصلها** **قال** **فأتاني** **اربعة** **من** **المشركين** **من** **اهل** **مكة** **فجعلوا** **يقعون** **في** **رسول** **الله صلواته عليه** **فاغضت** **هم** **فحولت** **الى** **شجرة** **اخرى** **وعلقوا** **اسلحهم** **واضطجعوا** **بيننا** **هم** **كذلك** **اذ** **نادى** **مناد** **من** **اسفل** **الوادى** **يا** **الله** **اجري** **بقتل** **ابن** **زئيم** **قال** **فاختطت** **سيفي** **ثم** **شدت** **على** **اولئك** **الاربعة** **وهم** **رقود** **فاخذت** **اسلحهم** **فجعلته** **ضغثا** **في** **يدي** **قال** **ثم** **قلت** **والذي** **كرم** **وجه** **محمد صلواته عليه** **لا** **يرفع** **احد** **منكم** **راسه** **الا** **ضربت** **الذي** **فيه** **عيناه** **قال** **ثم** **جئت** **بهم** **اسوقهم** **الى** **رسول** **الله صلواته عليه** **قال** **وجاء** **عني** **عامر** **برجل** **من** **الجلات** **يقال** **له** **مركز** **يقوده** **الى** **رسول** **الله صلواته عليه** **على**

فجاشت فسقيننا واستقيننا، بكذا هو في النسخ بسنن بالسين وبسني بيقال بزيق وبسني بثلث لغات بسني والسين قليلة الاستعمال وما شئت اى ارتفعت وناقضت يقال جاش الشئ بيميش جيشا ناذا ارتفع وفي هذا محمزة ظاهرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق مرارا كثيرة التميمية على نظائرها قول - وراى عزرا بمطوه بوجين احد مهاجحين مع كسر الزاي وان في مسودة نسخة في الكتاب بالذي لا سلاح معه ويقال لراينا اعزل وهو الا شهر استعلا - قول - تحفة او درقة هما شبيستان بالسر - قول - اللهم انبغي حبيبا اى اعطى - قول - ثم ان المشركين راسلونا الصلح بكذا هو في اكثر النسخ راسلونا من المراسلة وفي بعضها راسلونا بعن السين المهله المشددة وحكى القاضى فتحها ايضا وهما بمن راسلونا ما نؤخذ من قولهم راس الحديث يراد اذا ابتداء وقيل من راسلناهم اى اصل وقيل مناه فانحونا من قولهم بلغنى رس من الجزاي اوله وقع في بعض النسخ واسونا بالواو اى اتفقنا ونهم على الصلح والواو فيه يدل من الهزلة وهو من الاسوة - قول - كنت تبعيا للطلحة اى نادما ابو - قول - اسقى فرسه واحساي احك لمره بالمحسة لازيل عن الخبار وكوه - قول - قولنا ريت شجرة فكسيت شوكها اى كنت ما تحتها من الشوك - قول - قتل ابن زئيم بوجين الزاي وفتح النون - قول - فاختطت سيفى اى سللت - قول - وانزلت سلاحهم فجعلته ضغثا في يديها التفتت الهزلة - قول - جاء برجل من الجلالت يقال له مركزه بوجين مسودة ثم كان ثم راد مسودة ثم زاي والجلالت بفتح العين المهله والباد الوعدة قال الجوهري في الصحاح الجلالت بفتح العين والباد من قرش وهم امية الصغرى والسنية اليم على تروه الى الواحد قال لان اسم امية قال القاضى امية الاصغر واخوه نون وعبد الله بن عبد شمس بن عبد مناف نسوا الى

رسول الله ادركتهم بذي قرد وقد اخذوا ويسقون يستوق قال بصنى واسونا لسونا و علم باب غزوة ذي قرد وغيرها . قول - كانت لقاح النبي صلواته عليه وسلم ترى بذي قرد هو بفتح القاف والراد وباللال المهله وهو ما على نحو يوم من المدينة ما بل بلاد غطفان واللقاح جمع لقمه بكسر اللام وفتحها وهى ذات اللبن قرينة العمد بالولادة وسني بيانها قول - قول - فصرخت ثلاث صرخات يا صبا حاه فيه جواز مثله لان نذر بالعدو ونوه . قول - فجعلت ابراهيم واقوال انا ابن الاكوع - واليوم يوم الرضع فيه جواز قول مثل هذا الكلام في القتال وتعرفت الانسان بنفسه اذا كان شجاعا لم يرعيب خصمه واما قوله اليوم يوم الرضع قالوا معناه اليوم يوم بلان اللثام وهم الرضع من قولهم ليهم راضع اى وضع اللوم في بطن امرئ وقيل لانه يصح طهارة الشاة والناقة للباسع السؤال والضيغان صوت الغلاب فيقتضيه وقيل لانه يصح طرف الخيال الذي يظن به اسناده ومص ما يتعلق بروقيل معناه اليوم يعرف من رضع كريمة فانجبت او لم تنجب فبجنته وقيل معناه اليوم يعرف من ارضعت الحرب من صغره وتدرج بها ويعرف غيره . قول - حيث القوم الماهي منعتم اياه قول - صلى الله عليه وسلم ملكت فاسخ هو بهيمة قطع ثم سين مهله ساكنة ثم جيم مسودة ثم ما رملت معناه فاصن وارنق والسجاعة السولة اى لا توافقه بالشدة بل ارفق فقد حصلت النكابة في العدو ولدت الحمد . قول - قدمناه الحديبية ونحن اربع عشرة مائة هذا هو الا شروفي رواية ثلث عشرة مائة وفي رواية ثمن عشرة مائة . قول - فقد النبي صلى الله عليه وسلم على جبا الركبة ايا بفتح الجيم وتختف الباء الوعدة مقصود وهى ما حول البر واما الركي فهو البر والمشور في اللغة ركي بضم واو فتح بها الركبة بالها وهى لغة حكاها الاصمى وغيره . قول - فاما دعا واما بسني فيسا

الظرفية اى قال في العصر السابق والزمان القديم والله تعالى اعلم قوله انك كالذي قال الاول اللهم الظاهر ان الاول منصوب على

فارس محقق في سبعين من المشركين فنظر اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم يكن لهم بَدْءٌ والْفَجْرُ وثنائه ففعا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانزل الله وهو الذي كَفَّ أيدِهم عنكم وايدِكم عنهم بطعن مكة من بعد ان اظفركم عليهم الآية كلها قال ثم خرجنا راجعين الى المدينة فنزلنا منزلاً بيننا وبين بني ليحيان جبل وهم المشركون فاستغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن رقى هذا الجبل الليلة كانه طليعة للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال سلمة فرقيت تلك الليلة مرتين او ثلاثاً ثم قد منّا المدينة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانامعه وخرجت معه بفارس طلحة اذّيته مع الظهر فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعييه قال فقلت يارباح خذ هذا الفرس فابلقه طلحة بن عبيد الله واخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قميت على اكمة فاستقبلت المدينة فتأديت ثلاثاً يا صبا حاة ثم خرجت في اثار القوم اريهم بالنبل وارتجز اقول انا ابن الاكوع: واليوم يوم الرضع: فالحق رجلا منهم فاصك سهما في رحله حتى خلص نصل السهم الى كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع: واليوم يوم الرضع: قال فوالله ما زلت اريهم واعقرهم فاذا رجع الى فارس اتيت شجرة فجلست في اصلها ثم رميته فعقرت به حتى اذا تضلتني الجبل فدخلوا في تضايقه علوت الجبل فجعلت اريهم بالحجارة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلقت الله تعالى من بعيد من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خلفته وراء ظهري ونحو ابيي وبينه ثم اتبعتهما اريهم حتى اقعوا اكثر من ثلاثين برده وثلاثين رجلاً يستحقون ولا يطرحون شيئاً الا جعلت عليه آلاماً من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى اتوا متصافياً يقامون ثنية فاذا هم قد اتوا ففلان بن يذ الفزاري فجلسوا يتضحون يعني يتغدّون وجلست على راس قرن قال الفزاري ما هذا الذي اري قالوا القيام من هذا البرج والله ما فرقنا منذ غلبس يرمينا حتى انترزع كل شئ في ايدينا قال فيلقم اليه نفر منكم اربعة قال فصعد الى منبر اربعة في الجبل قل فلما امكنوني من الكاهن قال قلت هل تعرفونني قالوا ومن انت قال قلت انا سلمة بن الاكوع والذي كرم وجهه محمد صلى الله عليه وسلم الا اطلب رجلا منكم الا ادركته ولا يطلبني فيدركني قال احدهم انا اظن قال فرجعوا فما برحنا حتى رايت فرارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر قال فاذا اولهم الاخضر الاسدي وعلى اثره ابوقائدة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي قال فاخذت بعنان الاخيرم قال قولوا مدبرين قلت يا اخيرم احدثهم لا يقطعونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تجل بي بيني وبين الشهادة قال فخليتته فالتقي هو وعبد الرحمن قال فعقر عبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول على فرسه ولحق ابوقائدة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فطعنه فقتله فوالذي كرم وجهه محمد صلى الله عليه وسلم لاتبعتهم اعدا على رجلي حتى ما اري ورائي من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا غبارهم شيئاً حتى يعدلوا قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذا قرد ليشربوا منه وهم عطاش قال فنظر والى اعداء ورائهم فخليتهم عنه يعني اجليتهم عنه فماذا اقوامه قطرة قال ويخرجون فيشتدون في ثنية قال فاعدوا فالحق رجلا منهم فاصك سهما في راسك في ثنية قال قلت خذها وانا ابن الاكوع: واليوم يوم الرضع: قال يا منكلته امه اكوعه بكره قال قلت نعم يا اعداء ونفسه اكوعك بكره قال واخذ فرسين على ثنية قال فحمت بهما اسوقهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولحقني عامر بسطحة فيهما مذقة من لبن وسطحة فيهما ماء فتوضأت وشربت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

واذا انزلت عليه اصبهم اتبعهم في ايديهم رجل منكم قال لا يقطعونك
 لم من بني كرم اسمها بنيت بعبد قولا على فارس محقق هو بفتح الجيم وفتح الفاء الاول
 الشدة اي يغير بصفات كسر التاء وهو ثوب كالجبل يلعبه الفرس ليقبح من السلاح وجمع تجافيف
 قولا صلى الله عليه وسلم دعوهم يكن لهم بَدْءٌ والْفَجْرُ وثنائه المبدء ففتح الاء واسكان اللال
 وبالمزاي ابتداءه واما ثنا فوقع في اكثر النسخ ثنا مثلثه مكسورة وفي بعضها ثنياه بعين التاء
 وبمارة ثنا تحمت بعد التون ورواهما جميعا القاصي وذكر الثاني عن رواية ابن همام والاول عن
 غيره قال وهو الصواب اي عودة ثانية قولا يعني ليحيان كسر الهمزة ونجها لغتان قولا
 لمن رقى الجبل قولا بوجه فرقيت كلها بما كسر القاف قولا فترن منزلنا بيننا وبين
 بني ليحيان جبل وهم المشركون هذه اللفظة فخرها ابو جبير ذكرها القاصي ورواه اربعة المشركين بعين
 السالم على الابتداء والخبر وان في بفتح الماء وتشديد الميم اي هو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ورواه
 ما ظنهم يقال بني الامم واخبرني قول بني اذني واخبرني قول بفتح الفاء وتشديد الميم اي هو النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ورواه
 بهمة منقولة ثم نون مقصورة ثم دال مكسورة شدة ولم يذكر القاصي في الشرح عن احسن رواية مسلم
 غير انه ونقل في المشاركين بما بيره العلة قال ورواه بعضهم عن ابن الجزالي في السلم ابدى بالباء الموحدة
 بدل النون وكذا قال ابن قتيبة اي اخبرني الياء والبرزة الى موضع الكلاوكل شئ اظن ان فيه ليدريته
 والصواب رواية المهوريا لثون وهي رواية مجمع الحديث وقول الاصمعي والي بعبد بن زيد لا بدري
 واما براهيل اللغوي والغريب معناه ان يورد الماشية الماشية فليسا ثم ترسل في المري ثم ترد الماشية
 قليلا ثم ترد المري قال الازهري اعلم ان قتيبة على اي ييد والاصمعي كونه اجله بالنون وزعم ان الصواب
 بالهاء قال الازهري اخطأ ابن قتيبة والصواب قول الاصمعي قولا فاصك سهما في رحله حتى
 خلص نصل السهم الى كتفه كذا هو في معظم الاصول المعتمدة رعله بالماء وكتفه بالناء بعد ما قاده وكذا
 نقله صاحب المشاركين والملاح وكذا هو في اكثر الروايات قال وهو الاظن ان في بعضها رجلا بالميم وكسبه
 بالعين ثم الباء الموحدة قالوا الصحيح الاول لتولي في الرواية الاخرى فاصك سهما في راسك في ثنية قال القاصي

في الشرح بذه رواية شيوخنا وهو اشبه بالمعنى لانه يمكن ان يصيب على موخرة الرطل فيصيب حينئذ
 اذا انقضت كقوله ومعنى اصك الضرب قولا ما زلت اريهم واعقرهم اي اعقر خيلهم ومعنى
 اريهم اي بالنبل قال القاصي ورواه بعضهم هذا الاء بهم بالدال قولا فجعلت اريهم بالحجارة
 هو بعين الهزة وفتح الراء وتشديد الدال اي اريهم بالحجارة التي تسقط وتنزلهم قولا جعلت
 عليه آلاماً من الحجارة هو بهمة مدودة ثم راء مقصورة وهي الاعلام وهي حجارة تجمع وتنصب في الغاظة
 يبتدى بها واحد ادم كسب واعصاب قولا وجلست على راس قرن اي هو بفتح القاف اسكان
 الراء وهو كل جبل صير منقطع عن جبل الاكبر قولا يقينان هذا البرج هو بفتح الاء واسكان الراء
 اي شدة قولا يتخللون الشجر اي يدخلون من غلالمها اي بينها قولا ما يقال
 له اذا قرأوا في الاثر النسخ المشتمة ذابا الف وفي بعضها ذوقه بالواو وهو الواو قولا
 فليتهم عنه هو بفتح الميم ولا مشددة غير هموزة اي طوتهم عنه وقد فره في الحديث بقوله يعني ابيهم
 عنه بالميم قال القاصي كذا هو رواية اخرى بها غير هموزة قال واصلا الهز مشددة وقد جاء هموزا بعد هذا
 الحديث قولا فاصك سهما في راسك في ثنية قولا بفتح الفاء وسكون الميم ثم صاد موحدة
 وهو العظم الرقيق على طرف الكف سمى بذلك لكثرة تحركه وهو انما غضبنا قولا يا منكلته
 امه اكوعه بكره قلت نعم معني شكته امه فقدت قولا الكوعه هو بفتح العين اي انت الاكوع
 الذي كنت بكره هذا النار وكذا قال نعم وكبره منسوب غير ممنون قال اهل العربية يقال ايتت بكره بالتون
 اذا ولدت اهلك فليمت بالرائي يوم غير معين قالوا وان اردت بكره يوم بعينه قلت ايتت بكره غير معروف
 لاننا من الظروف غير المشككة قولا ورواه فرسين على ثنية قال القاصي رواية المهور
 بالدال الملهمة ورواه بعضهم بالميم قال وكلاهما متقارب المعني فبالجمجمة معناه غلظها والرضي الضعيف
 من كل شئ وبالملهمة معناه الكو بها والتعبوها حتى اسقطوها وتركوها ومنه المتردية ووردت الفرس
 الغارس اسقطت قولا ولحقني عامر بسطحة فيهما مذقة من لبن وسطحة فيهما ماء من جلود سطح بعضها

ثنا عبد الصمد عن عكرمة بن عمار هذا او حدثنا ابراهيم وحدثنا احمد بن يوسف الازدي السلمي نا النضر بن محمد عن عكرمة هذا باب قول الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم الية **حدثنا** عمرو بن محمد الناقد قال نا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غزوة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فاخذهم سبياً فاستحيهم فانزل الله عز وجل وهو الذي كف ايديهم عنكم وايدىكم عنهم بطون مكة من بعد ان اظفركم عليهم باب غزوة النساء مع الرجال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ام سليم اتخذت يوم حنين خنجر افكان معها فراها ابو طلحة فقال يا رسول الله هذه ام سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان دنأني احد من المشركين بقوت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء اهنزوا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ان الله عز وجل قد كفى واحسن **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا حماد بن سلمة قال نا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك في قصة ام سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ثابت **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بامر ام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين البحرى **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا عبد الله بن عمرو وهو ابو عمر المنقرى قال نا عبد الوارث قال نا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن انس قال لما كان يوم أحد اهنزوا ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم تجوب عليه بجحفة قال وكان ابو طلحة رجلاً رامياً شديداً لزرع وكسر يومئذ قوسين او ثلاثاً قال فكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول انثها الى طلحة قال ويشرف نوابه صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول ابو طلحة يا نبي الله يا ابي انت واهي لا تشرف لا يصيبك سهم من سهام القوم فخرى دون نحرى قال ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وامر اسليم وانما المشورتان ارى خدا مسوقهما لتفعلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في افواههم ثم ترجعان فتملأها ثم تجميان تفرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف بين يدي ابي طلحة امانتين واما ثلاثاً من الناس باب النساء الغايات يرضهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان اهل الحرب **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان بن يعقوب بن بلال عن جعفر عن ابيه عن يزيد بن هرمان نجدتة كتب الى ابن عباس يسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس لولان اكرم علما ما كتبت اليه كتب اليه نجدتة اما بعد فاخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينقضى يتم اليتيم وعن الخمس لهن هو فكتب اليه ابن عباس كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كانت يغزوهم من فيداوين البحرى ويجذب من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا

خبير قالت من يد بن محمد

واة بلا سلاح اعطاه سلاحا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كف ايديهم عنكم الية **قوله** فاخذهم سبياً فاستحيهم فاستحيهم عنكم الية **قوله** نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غزوة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فاخذهم سبياً فاستحيهم فانزل الله عز وجل وهو الذي كف ايديهم عنكم وايدىكم عنهم بطون مكة من بعد ان اظفركم عليهم باب غزوة النساء مع الرجال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ام سليم اتخذت يوم حنين خنجر افكان معها فراها ابو طلحة فقال يا رسول الله هذه ام سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان دنأني احد من المشركين بقوت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء اهنزوا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ان الله عز وجل قد كفى واحسن **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك في قصة ام سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ثابت **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بامر ام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين البحرى **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا عبد الله بن عمرو وهو ابو عمر المنقرى قال نا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن انس قال لما كان يوم أحد اهنزوا ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم تجوب عليه بجحفة قال وكان ابو طلحة رجلاً رامياً شديداً لزرع وكسر يومئذ قوسين او ثلاثاً قال فكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول انثها الى طلحة قال ويشرف نوابه صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول ابو طلحة يا نبي الله يا ابي انت واهي لا تشرف لا يصيبك سهم من سهام القوم فخرى دون نحرى قال ولقد رايت عائشة بنت ابي بكر وامر اسليم وانما المشورتان ارى خدا مسوقهما لتفعلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في افواههم ثم ترجعان فتملأها ثم تجميان تفرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف بين يدي ابي طلحة امانتين واما ثلاثاً من الناس باب النساء الغايات يرضهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان اهل الحرب **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان بن يعقوب بن بلال عن جعفر عن ابيه عن يزيد بن هرمان نجدتة كتب الى ابن عباس يسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس لولان اكرم علما ما كتبت اليه كتب اليه نجدتة اما بعد فاخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينقضى يتم اليتيم وعن الخمس لهن هو فكتب اليه ابن عباس كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كانت يغزوهم من فيداوين البحرى ويجذب من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا

الكفار قول كان ابو طلحة راياً شديداً لزرع اى شديداً لزرع الية **قوله** الجعبة بفتح الجيم **قوله** ارى خدا مسوقهما بفتح الخاء الجعرة والبدال المملة الواحدة فخرى وهى الخيال واما السوق فجمع ساق وهذه الرواية للحمد لم يكن فيها نهي لان هذا كان يوم أحد قبل امر النساء بالجواب وتحريم النظر اليهن لان لم يذكر هنا انه تمه النظر الى نفس الساق فمحمول على انه حصل تلك النظرة فجأة بغیر قصد ولم يستهيا **قوله** فخرى دون نحرى هذا من مناقب ابي طلحة الفاخرة **قوله** على متونهما اى على ظهورهما وفي هذا الحديث احتياط النساء في الغزو ويرجأ لهن في حال القتال لتسقى الماء ونحوه **باب** النساء الغايات يرضهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان اهل الحرب **قوله** فقال ابن عباس لولان اكرم علما ما كتبت اليه كتب اليه نجدتة اما بعد فاخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينقضى يتم اليتيم وعن الخمس لهن هو فكتب اليه ابن عباس كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كانت يغزوهم من فيداوين البحرى ويجذب من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا

ويجوب بفعله منه . قوله معه الجعبة من النبل الجعبة الذنابة التي يجعل فيها السهام.

قوله مجوب عليه بجحفة اى مترس عليه يقية بها ويقال للتريس الجعبة وقيل اى قاطع بينه وبين سلاح الكفار من الجوب بمعنى القاطع

تقتل الصبيان وكتبت تسألني متى ينقض يثم اليتيم فلعمري إن الرجل لتنتب لحيتته وأنه لصعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء
 منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو وأنا نقول هو لنا فابي علينا قوما
 ذلك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم بن اسما عيل عن جعفر بن ابيه عن يزيد بن هرمان** نجدت كتب الى
 ابن عباس يسأله عن خلل بمثل حديث سليمان بن بلال غير ان في حديث حاتم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان
 فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل وزاد اسحق في حديثه عن حاتم وتمايز المؤمن فنقتل الكافر وتدفع
 المؤمن **وحدثنا ابن ابي عمير قال** ناسفیان عن اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمان قال كتب نجدت بن عامر المحروري
 الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضرن ان المغنم هل يقسم لهما وعن قتل الولدان وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتيم وعن ذوى القربى
 من هم فقال ليزيد اكتب اليه فلو ان يقع في احوقة ما كتبت اليه اكتب انك كتبت تسألني عن المرأة والعبد يحضرن ان المغنم هل يقسم لهما شي
 وانه ليس لهما شي الا ان يجدها وكتبت تسألني عن قتل الولدان وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وانت تعلم منهم ما علم
 صاحب موسى من الغلام الذي قتله وكتبت تسألني عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم وانه لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويونس
 منه رشد وكتبت تسألني عن ذوى القربى من هم وانزعما انا هم فابي ذلك علينا قوما **وحدثنا عبد الرحمن بن بشر العبدي قال** ناسفیان
 قال ناسم عيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن يزيد بن هرمان قال كتب نجدت الى ابن عباس وساق الحديث بمثله قال ابو اسحق حدثني
 عبد الرحمن بن بشر قال ناسفیان بهذا الحديث بطوله **حدثنا اسحق بن ابراهيم قال** انا وهب بن جرير بن حازم قال حدثني ابي قال سمعت
 قيسا يحدث عن يزيد بن هرمان قال وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له قال ناسم عيل بن ابراهيم قال حدثني قيس بن سعد عن يزيد
 ابن هرمان قال كتب نجدت بن عامر الى ابن عباس قال فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه وقال ابن عباس والله لولا ان
 ارده عن نتم يقع فيه ما كتبت اليه ولا نعمة عين قال فكتب اليه انك سألت عن سهم ذى القربى الذي ذكر الله من هم وانا كنا نرى ان قرابة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نحن فابي ذلك علينا قوما وسألت عن اليتيم متى ينقض يثم وانه اذا بلغ النكاح وأونس منه رشد ودفع اليه ماله فقد
 انقضى يثم وسألت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل من صبيان المشركين احدا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل منهم احدا وانت
 فلا تقتل منهم احدا الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من قتل المغنم حين قتله وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهما سهم معلوم اذا حضروا والبأس
 وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا ان يجدها من غنائم القوم **وحدثني ابو كريب قال** ناسفیان قال ناسفیان قال ناسفیان قال ناسفیان
 المختارين صيفي عن يزيد بن هرمان قال كتب نجدت الى ابن عباس فذكر بعض الحديث ولم يبق القصة كاتما من ذكرنا حديثهم **حدثنا ابو بكر**
 ابن ابي شيبة قال ناسفیان عن هشام بن عمار عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت عرفت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم سبع غزوات اختلفهم في رحالهم فاصنع لهم الطعام وادادى المرحى واقوم على المرفى **وحدثنا عمرو والنقاد قال** ناسفیان عن هارون قال
 ناسفیان بن حسان هذا الاستاذ باب عد وغزوات النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال** ناسفیان
 ابن جعفر قال ناسفیان عن ابي اسحق ان عبد الله بن يزيد خرج ليستسقى بالناس فضلى ركعتين ثم استسقى قال فليقت يومئذ زيد بن ارقم
 قال ليس بيني وبينه غير رجل ابيي وبينه رجل قال فقلت له كم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة فقلت كم غزوت انت معه قال

نسان وتونس منه رشداً نفي نحوه
قول كتبت تسألني متى ينقض يثم اليتيم فلعمري ان الرجل لتنتب لحيته وانه لصعيف
 الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم من
 هذا متى ينقض حكم اليتيم ويستقل بالتصرف في ماله وانفس اليتيم ينقض في البلوغ وقد ثبت ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا يتم بعد الحلم وفي بذليل للشافعي وما لك وجماهير العلماء ان حكم اليتيم لا
 ينقطع بمجرد البلوغ ولا ببلوغ السن بل لا بد ان يظهر منه الرشدي ويروى ما له وقال ابو حنيفة اذا بلغ
 خسا وعشرين سنة زال عنه حكم الصبيان وصار رشيداً تصرف في ماله ويجب تسليمه اليه وان كان
 غير رشيداً وما الكبير اذا لم يميزه فذهب مالك وجماهير العلماء وجوب الحجر عليه وقال ابو حنيفة
 لا الحجر قال ابن القصار وغيره الصحيح الاول وكان اجماع **قول** كتبت تسألني عن الخمس لمن
 هو وانا نقول هو لنا فابي علينا قوما ذلك معناه خمس خمس الغنمة الذي جعله الله لذوي القربى
 وقد اختلف العلماء فيه فقال الشافعي مثل قول ابن عباس وهو ان خمس الخمس من الشيء والغنمة
 يكون لذوي القربى وهم عند الشافعي والاكثر بنو باسما وبنو المطلب وقوله فابي علينا قوما
 ذلك اي راوا الله لا يتبعين صرفا لينا بل يعرفون في المصالح واداد بقوم دولة الامر بنو امية وقد
 صرح في سنن ابى داود وفي رواية لربان سؤال نجدت لابن عباس عن هذه المسائل كان في فتنة ابن ابي
 وكانت فتنة ابن الزبير بعد بضع وستين من الهجرة وقد قال الشافعي رحمة الله ويوزان ابن عباس
 اداد بقوله الى ذلك علينا قوما من بعد الصيام وهم يزيد بن معاوية والله اعلم **قول**
 فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل معناه ان الصبيان لا يخل قتلهم
 ولا يخل لك ان تتعق بقدره وقتل صبي فان الخضر ما قتل الا بالامر الله تعالى لعل التعيين كما

قوله ولا نعمة عين بضم النون وفتحها أي قرة عين والتقدير ولا نعمة العين بالكتابة اليه نعمة والمجمل عطف على جملة ما كتبت اليه.

سبع عشرة غزوة قال قتلت فيها اول غزوة غزاة قال ذات العسيرة والعشير ^{٦٩٩} وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى بن ادم قال نا وهيب عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم سمعه منه ان رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم غزا سبع عشرة غزوة وخرج بعد ماها جرجة لم يخرج غيرها حجة الوداع ^{٦٩٩} **حديثنا** زهير بن حرب قال نا روح بن عبادة قال نا زكريا قال نا ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول غزوت مع رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم تسعة عشرة غزوة قال جابر لم اشهد به ولا احد امنعني ابي فلما قتل عبد الله ^{٦٩٩} يوما لم يخلف عن رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم في غزوة قط ^{٦٩٩} **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا زيد بن حباب ^{٦٩٩} قال نا وحيد بن سعيد نا محمد بن جرير نا ابو تيبة قال نا جميعا نا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال غزا رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم تسعة عشرة غزوة قاتل في ثمان منهن ولم يقبل ابو بكر منهن وقال في حديثه حدثني عبد الله بن بريدة ^{٦٩٩} **حديثنا** احمد بن حنبل قال نا معتمر بن سليمان عن كهمس عن ابن بريدة عن ابيه انه غزا مع رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة ^{٦٩٩} **حديثنا** محمد بن عباد قال نا حاتم بن يعقوب نا اسماعيل بن يزيد نا وهيب نا ابي عبيد قال سمعت سلمة يقول غزوت مع رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما بيعت من البعوث تسعة غزوات مرة علينا ابو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد ^{٦٩٩} **حديثنا** قتيبة بن سعيد قال نا حاتم هذا الاسناد غير انه قال في كليهما سبع غزوات ^{٦٩٩} **حديثنا** ابو عامر عبد الله بن بريدة نا اشعري نا محمد بن العلاء الهذلي نا واللفظ لابي عامر قال نا ابو اسامة عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى قال خرجنا مع رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم في غزاة و نحن ستة نفر بيننا بعير نعقبه قال فنقبت اقداما فنقبت قدامى وسقطت اظفارى فكتنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لها كنا نعصب على ارجلنا من الخرق قال ابو بردة فحدث ابو موسى بهذا الحديث ثم كره ذلك قال كانه كره ان يكون شيئا من عمله افشاء قال ابو اسامة وزاد في غير يزيد والله يجزي به **باب كراهة الاستعانة في الغزو وكافرا لاجابة او كونه حسن الرأي في المسلمين** ^{٦٩٩} **حديثنا** زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي نا مالك ^{٦٩٩} قال نا وحيد بن زبير نا ابو الطاهر واللفظ له قال حدثني عبد الله بن وهب عن مالك بن انس عن الفضيل بن ابي عبد الله عن عبد الله بن نيار الاسلمي عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم انها قالت خرج رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة ادركه رجل قد كان يذكركونه جراحة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم حين راوه فلما ادركه قال لرسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم حيث لا يتبعك واصيب معك قال له رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم توعدن يا الله ورسوله قل لا قال فارجع فلن استعين بشرك قالت ثم مضى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة فقال له النبي ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بشرك قال ثم رجع فلما ادركه بالبدياء فقال له كما قال اول مرة توعدن يا الله ورسوله قل نعم فقال له رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم فارتحلنا فارتحلنا

كتاب الامارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قریش ^{٦٩٩} **حديثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد قالنا كذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم قال وضبط بعضهم باسكانها وهو موضع على نحو من اربعة اربال من المدينة **قول** صلى الله عليه وسلم فارجع فلن استعين بشرك وقد عارفنا في الحديث الاخران النبي صلى الله عليه وسلم استعان بعفوان بن امية قبل اسلامه فافظنا لغيره من العلماء بالحدوث الاول على الإطلاق وقال الشافعي واخرون ان كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ومعت الساجدة الى الاستعانة به استعين به والا فليكره وحمل الحديثين على بنين الحارثين واذا حضر الكافر بالاذن رضخ له ولا يسلم له بل يذهب مالك والشافعي واى حنيفة والجمهور وقال الزهري والاذن على سبهم لرواه الله اعلم **قول** عن عائشة قالت ثم مضى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل فكنا نسير في السبخ حتى اذا كنا بالشجرة اذ كان ما نشتد كانت مع اليهوديين فرأت ذلك وحملت انما ارادت بقولنا كان المسلمين والله اعلم

كتاب الامارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قریش **قول** صلى الله عليه وسلم ان س تبع لقريش في هذا الشأن مسلم مسلم وكافرهم وكافرهم وفي رواية الناس تبع لقريش في الخير والشرفى رواية لازالة هذا الامر في قریش ما بقى من الناس اثنان وفي رواية البخاري ما بقى منهم اثنان هذه الاحاديث وانها بهاديل ظاهرا لان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقبها بالاعداء من غيرهم وعلى هذا العقد الاجتماع في زمن الصميا وكذلك بعدهم ومن خالف فيه من اهل البدع او اعرض بخلاف من غيرهم فهو مجروح باجماع الصحابة والبايعين فمن بعدهم بالاحاديث الصحيحة قال القاضي الشافعي لو قرشيا هو مذهب العلماء كما في قولنا وقد صحح ابو بكر وعمر رضي عليهما الانصار لولم السببية فلم ينكره اهل القول القاضي وقدمها العلماء في سائل الاجتماع ولم يتقبل عن احد من السلف فيها قول ولا فعل بخلاف ما ذكرنا ذلك من بعدهم في جميع الاعصار قال ولا اعتداد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج واهل البدع ان يجوز كون من غير قریش ولا يسمي في هجرته بن عمرو في قوله ان غير القرشي من النبط وغيرهم يقدم على القرشي لولم يخلصه ان عرف من امره هذا الذي قاله من باطل القول وخرق فرم ما هو عليه من مخالفة اجماع المسلمين والله اعلم ولما قوله صلى الله عليه وسلم ان س تبع لقريش في الخير والشرف فغناه في الاسلام والجاهلية كما هو مصرح في الرواية الاولى لانهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب واصحاب حرم الله واهل حج بيت الله وكانت العرب تنظر اسلامهم فلما اسلموا وفحمت مكة تبعهم الناس وجمارت وفود العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله اذ كانوا في الاسلام في كل عام اصحاب الخلافة والناس تبع لهم ودين صلى الله عليه وسلم ان هذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقى من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله

ها بن ابي بردة **قول** قلت فما اول غزاة غزاه قال ذات العسيرة او العشير كذا في جميع نسخ صحيح مسلم العسيرة او العشير العين مضمومة والاول بالسين المهملة والثاني بالهمزة وقال القاضي في المشارق هي ذات العسيرة بعين العين فتح الشين المعجمة قال وبارد في كتاب المنازى يعني من صحیح البخاري ميراث العين او كسر السين المهملة بحذف الباء قال والمعروف في العسيرة مصغرة بالسين المعجمة والباء قال وكذا ذكرها الواسطي وهي من ارض مدج **قول** وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن آدم نا وهيب عن ابي اسحق عن زيد بن ارقم كذا هو في الكرش بلادنا وهيب عن ابي اسحق وفي بعضها زهير بن ابي اسحق ونقل القاضي ايضا الاختلاف فيه قال وقال عبد الغنى الصواب زهير داما وهيب فقط قال لان وهيب لم يلق ابا اسحق وذكر خلف في الاطراف فقال زهير ولم يذكر وهيب **قول** عن جابر لم اشهد به ولا احد امنعني ابي فلما قتل عبد الله ^{٦٩٩} يوما لم يخلف عن رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم في غزوة قط ^{٦٩٩} **قول** عن جابر قال غزوت مع رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم تسعة عشرة غزوة ولم اشهد احدا ولا يدركه هذا صريح من بان غزوات رسول الله ^{٦٩٩} صلى الله عليه وسلم لم تكن مصغرة في تسعة عشرة بل ثلثة وثلاثون او ثمانية وثلاثون بقوله ما تسع عشرة كما مرح به جابر فقد اخرج جابر باننا احدى وعشرون كما ترى وقد قدمنا انها سبع وعشرون واما قوله في الرواية الاخرى من بريدة ست عشرة غزوة فليس فيها زيادة **باب غزوة ذات الرقاع** **قول** ونحن ستة نفر بيننا بعير نعقبه اى يركبه كل واحد منا نوبه فيه جواز مثل هذا اذا لم يعز المركوب **قول** فنقبت اقداما هو لفتح النون وكسر القاف اى فرحت من الخفاء **قول** فسميت ذات الرقاع لذلك اهل هو الصحيح في سبب تسميتها وقيل سميت بذلك بحبل هناك فيه يراعى وسواها حرمة وقيل سميت بذلك باسم شجرة هناك وقيل لانه كان في الويتهم رقاع ويحمل انها سميت بالجموع **قول** وكره ان يكون شيئا من عمل افشاء فيه استجاب اخفاء الاعمال الصالحة وما يابده العبد من المشاق في طاعة الله تعالى ولا يظن شيئا من ذلك الاصلية مثل بيان حكم ذلك الشيء او التمسك على الانتظار فيه او نحو ذلك وعلى هذا ما وجد للسلف من الاخبار بذلك **باب كراهة الاستعانة في الغزو وكافرا لاجابة او كونه حسن الرأي في المسلمين** **قول** عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة كذا ضبطناه بفتح الباء

نا المخيرة يعنيان الجزاعي قال ثنا زهير بن حرب وعمر والنقاد قالوا ناسفیان بن عيينة كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث زهير يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو رواية الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم وحدثنا محمد بن رافع قال قالنا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع وكافرهم تبع وكافرهم تبع وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي قال نا روه قال نا ابن جريح قال حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في الخير والشرو وتخل ثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا عصم بن محمد عن ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنا عشر خديبة بن سعيد قال نا جرير بن حصين عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قالنا وحدثنا رافة بن الهيثم الراسطي والفظلة قال نا خالد يعنى ابن عبد الله الطمان عن حصين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع ابي علي النبي صلى الله عليه وسلم فسمعت يقول ان هذا الامر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلامه حتى قال فقلت لا ابي قال قال كلهم من قريش **حدثنا** ابي عمر قال نا سفين عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال امر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على فسالت ابي ما ذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلهم من قريش و **حدثنا** هدايا بن خالد الازدى قال نا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم اخبرها فقالت لا ابي ما قال قال كلهم من قريش **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو معوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشيء لم اخبره فقلت لا ابي ما قال فقال كلهم من قريش **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا يزيد بن زريع قال نا ابن عون قال وحدثنا احمد بن عثمان التوفلي والفظلة قال نا زهر قال نا ابن عون عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال انطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى ابي فسمعته يقول لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا الى اثني عشر خليفة فقال كلمة صميتها الناس فقلت لا ابي ما قال قال كلهم من قريش **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قالنا نا حاتم وهو ابن اسمعيل عن المهاجرين سماك بن سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامي نا فخر ان اخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبت الى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة عشية رجوعه الى مكة فقال لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وسمعت يقول عصيبة من المسلمين يفتتحون البيت الابيض بيت كسرى او آل كسرى وسمعت يقول ان بين يدي الساعة كذا بين فاحذروهم سمعت يقول اذا اعطى الله تعالى احدكم خيرا فليبدأ بنفسه واهل بيته وسمعت يقول انا الفرط على الحوض **حدثنا** محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال نا ابن ابي ذئب عن مهاجرين سماك بن سعد انه ارسل الى ابن سمرة العدوي حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر نحو حديث حاتم باب الاستخلاف وتركه **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال حضرت ابي حين اصيب فاشوا عليه وقالوا جزاك الله خيرا فقال راغب وراهب فقالوا استخلف فقال اعلم امركم حيا وميتا لوددت ان حظي منها الكفاف لا على ولا في فان استخلف فقد استخلف من هو خير مني يعني ابا بكر

فقال نا قال صميتها قال

صلى الله عليه وسلم من زمن صلى الله عليه وسلم الى الان الخلافة في قريش من غير ائمة لهم فيها وتبعي كذا ما بقي اثنا عشر رجلا قال صلى الله عليه وسلم قال القاصي عياض استدل اصحاب الشافعي بهذه الحديث على فضيلة الشافعي قال ولد لانه فيهم لان المراد بقريش في الخلافة فقط فقلت بوجه من مزبنة قريش على غيرهم والشافعي قريش **قول** صلى الله عليه وسلم ان هذا الامر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وفي رواية لا يزال امر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وفي رواية لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كلهم من قريش قال القاصي قد توجه بهنا سوالان احدهما ان قد جاء في الحديث الاخر خلافة بعدى ثلثون سنة ثم تكون ملكا وهذا مخالف لحديث اثني عشر خليفة فانه لم يكن في ثلاثين سنة الا خلفاء الراشدون الاربعة والشراي يوجب فيها الحسن بن علي قال والجواب عن هذا ان المراد في حديث الخلافة ثلثون سنة خلافة النبوة وقد جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة ثم تكون ملكا ولم يشترط هذا في الاثني عشر سوال الثاني انه قد ولي اكثر من هذا العدد قال وهذا اعتراض باطل لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لا ابي الا اثنا عشر خليفة وانما قال بل وقد ولي هذا العدد ولا يضره ذلك ووجه عدم غيرهم بهذا ان جعل المراد بالفظلة كل وال ويحل ان يكون المراد ستمائة الخلافة العادلين وقد مضى منهم من علم ولا يدرك تمام هذا العدد قبل قيام الساعة قال وقيل ان معناه انهم يكونون في عمرو واحد يتبع كل واحد منهم طائفة قال القاصي ولا يجد ان يكون هذا قد وجد اذا تتبعت التواريخ فقد كان بالاندلس وحدها منهم في عمرو واحد ليرجع مائة وثلثين سنة ثلاثه كلهم يدعيها ويلقب بها وكان يمتد في مصر واخر وكان خليفة الجماعة العباسية بعد ادسوى من كان يدعى ذلك في ذلك الوقت في اقطار الارض قال ويضرب هذا التاويل **قول** في كتاب مسلم بعد هذا

سكنون خلفاء فيكونون قالوا فا تا مننا قال فرابيعة الاول فالاول قال ويحل ان المراد من يجر الا سلاما في زمنه ويجمع المسلمون على ما جاد في سنن ابي داود وكلهم يجمع عليه الامة وهذا قد وجد قبل الضراب امر بني امية واختلف في زمن يزيد بن الوليد وخرج اليهم بنو العباس ويحل اوجها اخرا والامة مسلم براد نيرة صلى الله عليه وسلم **قول** فقال كلمة صميتها الناس هو يفتح الصلوات تشهد به الميم المقنونة اي اصون عتقا فلم اسمعها اكثر الكلام ووقع في بعض النسخ صميتها الناس اي اسكتوني عن السواها **قول** صلى الله عليه وسلم عصيبة من المسلمين يفتتحون البيت الابيض بيت كسرى هذا من العجرات الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد فتحة محمد الله في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والعصيبة تصغير عصيبة وهي الجماعة وكسرى بكسر الكاف وقمها **قول** صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله احدكم خيرا فليبدأ بنفسه هو مثل حديث ابا بنفسك ثم من تعول **قول** صلى الله عليه وسلم انا الفرط على الحوض الفرط يفتح الراء ومعناه السابق الير والمنتظر لسيفكم منه والفرط والفرط هو الذي يتقدم القوم الى المار يسمى لهم ما يسمى جون اليه **قول** من ما من سعاد ارسل الى سمرة العدوي كذا بوفى جميع النسخ العدوي وقال القاصي هذا يصحف فليس هو يهودي انما هو عامري من بني عامر من صحف تصحيف بالعدوي والله اعلم **باب** الاستخلاف وتركه **قول** راغب وراهب كما راغ وقالف ومعناه ان س صغان اهد ما يروجوا الى نديف اي راغب في حصول شئ مما عذرى اورايب منى وقيل اراد انى راغب فيما عذر الله تعالى وراهب من غزاة فلا اعول على ما اتيمت به على وقيل المراد بالخلافة اي الناس فيما هم راغب فيما فلا احب تقدمه لرغبة وكاره لما فاضى عجزه عناد قوله ان استخلف فقد استخلف من هو خير منى الى آخره حاصل ان المسلمين اجوا على ان الخليفة اذا حضرته مقدمات الموت وقيل ذلك يجوز بالاستخلاف ويجوز تركه فان تركه فقد اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الا فقد اقتدى بابي بكر واجوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وصلى

يزيد بن ابي حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن ابن جبير الكبر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله الاستعملني قال
 فضر ببيد على منكبى ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزئ ونامة الامن اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها خذتها
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن المقرئ قال زهير نا عبد الله بن يزيد قال ناسع بن ابي ايوب عن عبيد الله بن ابي جعفر القرشي
 عن سالم بن ابي سالم الجيشاني عن ابيه عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسى لا
 تأمرن علي اثنين ولا تولين مال يتيم باب فضيلة الامير العادل وعقوبة الجائر والمحث على الرفق بالرعية والنهي عن ادخال المشقة عليهم
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير قالوا ناسفيل بن عيينة عن عمرو ويحيى بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله
 ابن عمرو قال ابن نمير وابو بكر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم في حديث زهير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المقسطين عند الله على
 منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم اهلهم وما ولوا اخذنا ثني هارون بن سعيد
 الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني حرمة عن عبد الرحمن بن شماس قال اتيت عائشة اسألها عن شيء فقالت ممن انت فقلت رجل
 من اهل مصر فقالت كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه قال ما تقمنا منه شيئا ان كان يموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير والعبد
 فيعطيه العبد ويحتاج الى النفقة فيعطيه النفقة فقالت اما انت لا يمنعني الذي فعل في محمد بن ابي بكر اخي ان اخبرك ما سمعت من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول في بيتي هذا اللهم من ولي من امراتي شيئا فاشق عليهم فاشق عليهم ومن ولي من امراتي شيئا فرق بهم فارفق
 به **حدثني محمد بن حاتم** قال نا ابن مهدي قال نا جريد بن حازم عن حرمة المصري عن عبد الرحمن بن شماس عن عائشة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم بمثله **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ايوب قال نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال الاكلكم راع وكلكم مستول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع وهو مستول عن رعيته والرجل راع على اهل
 بيته وهو مستول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مستولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مستول عنه الا فكلكم
 راع وكلكم مستول عن رعيته **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا محمد بن بشر **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي **حدثنا ابو بصير**
 قال نا خالد يعنى ابن الحارث **قال** ثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى يعنى القطان كلهم عن عبيد الله **قال** وحدثني ابو الربيع وابو كامل
 قال نا حماد بن زيد **قال** وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل جميعا عن ايوب **قال** وحدثني محمد بن رافع قال نا ابن ابي قديك قال
 نا الضحاك يعنى ابن عثمان **قال** وحدثنا اهل بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني اسامة كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر مثل **حدثنا**
 الليث عن نافع قال ابو اسحاق **وحدثنا الحسن بن بشر** قال نا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر هذا مثل حديث الليث عن
 نافع **حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر كلهم عن اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال

قال المهرجى في بن عمر بن سعيد
 له من مزب وسبح
 قال الله تعالى واقسطوا ان الشعب المقسطين ويقال قسط يقسط بفتح اليا وكسر السين قرطا
 وقسط بفتح القاف فوق اسط وهم قاسطون اذا جاوا وقال الله تعالى واما القاسطون فكانوا ليهنم
 حطبها واما الناس فيجمع منسبهم برادرتا فقال القاسم يحتمل ان يكون على منابر حقيقة على ظاهر
 الحديث ويحتمل ان يكون كناية عن المنازل الرفيعة قلت من الظاهر الاول ويكون متضمنا للائيل
 الرفيعة فتم على منابر حقيقة وما زاد من رتبة اما **قوله** صلى الله عليه وسلم من يمين الرحمن فمن
 احاديث الصفات وقد سبق في اول هذا الشرح بيان اختلاف العلماء فيها وان من من قال
 نون بها ولا ينظم في تاويل ولا تعرف مناه لكن نقصان ظاهرا بغير مردوان لما معنى يمين بالشد
 تعالى وبذلك يهب جابر السلف طوائف من المتكلمين والثاني انها تناول على ما يليق بها وبذلك اكثر
 المتكلمين وعلى ذلك قال القاسم يمان ان المراد يكون من اليمين الحارة الحسنة والمنزلة الرفيعة قال
 قال ابن عرفة يقال اتاه عن ربي اذا جاء من الجنة المحودة والعرب تسب الفضل المحمود والاحسان
 الى اليمين وضرة الى اليسار قالوا واليمين مأخوذة من اليمين واما قوله صلى الله عليه وسلم وكلتا يدي
 يمين فتيه على ان ليس المراد باليمين جارية تعالى الله عن ذلك فانما مستحيلة في حقه سبحانه وتعالى
 واما قوله صلى الله عليه وسلم الذين يعدلون في حكمهم واليهم وما ولوا فقوله ان هذا الفضل انما
 هو من عدل فيما تقدره من خلافة او امانة او قضاء او حبة او نظير على يتيم او صدقة او وقف وفيما
 يلزم من حقوق اهل وعيال ونحو ذلك والله اعلم **قوله** عن عبد الرحمن بن شماس هو
 بفتح الشين ومنها وسبق بيان في كتاب الايمان **قوله** نعمنا من شيئا اي ما كرهنا
 هو بفتح القاف وكسرها **قوله** اما لا يمنعني الذي فعل في محمد بن ابي بكر اخي ان اخبرك
 فيه انه ينبغي ان يذكر فضل اهل الفضل ولا يمنع من سبب عداوة ونحوها واختلفوا في حقه قتل محمد
 بن ابي بكر في المكة وقيل بل قتل ابي بكر بعد ما وقيل وجد بعدها في خربة في جوف حماديت فاحرقوه
قوله صلى الله عليه وسلم اللهم من ولي من امراتي شيئا فاشق عليهم فاشق عليهم فاشق عليهم فاشق عليهم
 من امراتي شيئا فرفق بهم فرفق بهم فرفق بهم فرفق بهم فرفق بهم فرفق بهم فرفق بهم فرفق بهم فرفق بهم
 الرفق بهم وقد نزلت ايات كثيرة بهذا المعنى **قوله** صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم
 مستول عن رعيته قال العلماء الا على وهو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره
 فغير ان كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بما لحق في رعيته ودنياه و

رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني حرمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبعض حديث نافع عن ابن عمر وزاد في حديث الزهري قال وحسبت انه قد قال الرجل را في مال ابيه ومستول عن رعيته وحدثني احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال اخبرني عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني رجل سماه و عمرو بن الحارث عن بكير بن بسير بن سعيد حدثه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وحدثني شيبان بن فروخ قال نا ابو الاشهب عن الحسن قال عاد عبدا لله بن زياد معقل بن يسار الهزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لوعلمت ان لي حياة ما حدثت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ليس له رعية الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة وحدثني ابي يعقوب بن اسحق قال اخبرني سواد بن ابى اسحق قال حدثني ابي ان معقل بن يسار مرض فأتاه عبدا لله بن زياد يعونه نحو حديث الحسن عن معقل حدثنا شيبان بن فروخ قال نا جريد بن حازم قال انا الحسن ان عائذ بن عمرو وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبدا لله بن زياد فقال اي بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاء الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس فانما انت من نخالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة بعد هم وفي غيرهم باب غلظ تحريم الغلول وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره ثم قال لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته بعير له رعاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته شاة لها رعاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته رعاء تخفق فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن ابي حيان قال وحدثني زهير بن حرب قال نا جريد بن ابي حيان وعمارة بن القعقاع جميعا عن ابي زرعة عن ابي هريرة به مثل حديث اسماعيل عن ابي حيان وحدثنا احمد بن محمد بن سعيد بن صخر الدارمي قال نا سليمان بن حرب قال نا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد عن ابى زرعة ابن عمرو بن جريد عن ابي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه واقتص الحديث قال حماد ثم سمعت يحيى يقول بعد ذلك يحدثه فحدثنا بنحو ما حدثنا عنه ايوب وحدثنا احمد بن الحسن بن خواش قال نا ابو عمر قال نا عبد الوارث قال نا ايوب

بها الحديث

متعلقا قول صلى الله عليه وسلم ما من عبد لم ير رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة هذا الحديث والذي بعده سبق شرحا في كتاب الايمان وما صلا في كل وجهين احد هما ان يكون مستحلا لغشم فحرم عليه الجنة ويحذف في الروايات ان لا يستحل فتمنع من قولنا اول وبل مع الفائر بن وهو معنى قول صلى الله عليه وسلم في الرواية الثانية لم يدخل معتم الجنة اي وقت دخله بل يؤخر عنهم عقوبة لاما في النار ولما في المساب واما في غير ذلك وفي هذه الاحاديث وجوب النصيحة على الوالي لرعيته والاجتهاد في مصالحهم والنصيحة لهم في دينهم ودينناهم وفي قول صلى الله عليه وسلم يموت يوم يموت وهو غاش دليل على ان التوبة قبل حالة الموت تافهة قوله لوعلمت ان لي حياة ما حدثت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ليس له رعية الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة وحدثني ابي يعقوب بن اسحق قال اخبرني سواد بن ابى اسحق قال حدثني ابي ان معقل بن يسار مرض فأتاه عبدا لله بن زياد يعونه نحو حديث الحسن عن معقل حدثنا شيبان بن فروخ قال نا جريد بن حازم قال انا الحسن ان عائذ بن عمرو وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبدا لله بن زياد فقال اي بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الرعاء الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس فانما انت من نخالة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال وهل كانت لهم نخالة انما كانت النخالة بعد هم وفي غيرهم باب غلظ تحريم الغلول وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل بن ابراهيم عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره ثم قال لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته بعير له رعاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته شاة لها رعاء يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته رعاء تخفق فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن ابي حيان قال وحدثني زهير بن حرب قال نا جريد بن ابي حيان وعمارة بن القعقاع جميعا عن ابي زرعة عن ابي هريرة به مثل حديث اسماعيل عن ابي حيان وحدثنا احمد بن محمد بن سعيد بن صخر الدارمي قال نا سليمان بن حرب قال نا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد عن ابى زرعة ابن عمرو بن جريد عن ابي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه واقتص الحديث قال حماد ثم سمعت يحيى يقول بعد ذلك يحدثه فحدثنا بنحو ما حدثنا عنه ايوب وحدثنا احمد بن الحسن بن خواش قال نا ابو عمر قال نا عبد الوارث قال نا ايوب

النيابة مطلقا ثم غلب اختصاصه في الاستعمال بالنيابة في الغيبة قال لفظه سمي بذلك لان الايدي منقولة عنه اي مجوسه يقال غل غلوا وغل غلوا لا قول صلى الله عليه وسلم لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته بعير له رعاء وكذا غلبنا الغلبين بعن الهمة وبالفاء المسبوبة اي لا اجدن احدكم على هذه الصفة ومعناه لا تعلموا علما اجدهم لسبب على هذه الصفة قال القاسم ودفع في رواية العزدي لا الفين بفتح الهمزة والقاف ولوجه كثر ما سبق لكن المشهور الاول والرشاء بالمصوت البعير وكذا المذكورات بعده وصف كل شئ بصوته والعامت الذهب والفضة ... قوله صلى الله عليه وسلم لا املك لك من الله شيئا قال القاسم معناه من المنقحة و الشفاعة الا باذن الله تعالى قال ويكون ذلك اولا غنبا عليه لثمة ثم يشفع في جميع الموصدين بعد ذلك كما سبق في كتاب الايمان في شفاعات النبي صلى الله عليه وسلم واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على وجوب زكاة العروض والنيل والادالة فيه لواحد منهما لان هذا الحديث ورد في الغلول وافضل الاموال غنبا فلا تعلق له بالزكاة وجميع المسلمون على تغليظ تحريم الغلول وانه من اكبر اركانها وجميع المسلمين على ان عليه رعا فانه تفرق الجيش وتعدوا لايصال حتى كل واحد اليه فقيه خلافت العلماء قال الشافعي وطائفة يجب تسليمه الى الامام او الحاكم كسائر الاموال الغنائمة وقال ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزبير والاوزاعي ومالك والثوري والليث واحمد والجمهور يدفع غنمه الى الامام ويتصدق بالباقي واختلفوا في صفة عقوبة الغال فقال جمهور العلماء وانتم الامصار يعزى على حسب ما يراه الامام ولا يحرق متاعه وهذا قول مالك والشافعي والحنيفة ومن لا يوصي من الصحابة والابن من بعدهم وقال كحول والحسن والاوزاعي يجرى رطله ومتاعه كله قال الاوزاعي الاسلحة وثاره التي عليه وقال الحسن الا الحيوان والمصحف واحبوا بحديث عبد الله بن عمر في ترك رطله قال الجمهور وهذا حديث ضعيف لانه مما انفرد به صالح بن محمد عن سالم وهو ضعيف قال الطحاوي ولو صح لم يخل على ان كان اذا كانت العقوبة بالاموال كافتد

عن يحيى بن سعيد بن حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يفرحون بهم يا ابى محمد هدايا العمال **حدثنا ابو بكر**
 ابن ابي شيبة وعمر والنقاد وابن ابي عمير واللفظ لابى بكر قالوا ناسفيا بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي قال استعمل
 النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسدي قال له ابن التثبية قال عمرو وابن ابي عمير على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي قال
 فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال عامل ابغته فيقول هذا لكم وهذا اهدي لي اقلنا قد في بيت ابيه
 او في بيت امه حتى ينظر ايهدي اليه ام لا والذي نفس محمد بيده لا يتال احد منكم منها شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمل على عنقه بهير له
 رغاء او بقرة لها خواروشاة تيعرج ثم رفع يديه حتى راينا عقرتي ابطيه قال اللهم هل بلغت مرتين **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** وعبد بن
 حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من
 الاسدي الصدقة فجاء بالمال فدفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا مالكم وهذه هدية اهديت لي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم افلا وجدت
 في بيت ابيك وامك فتنظر ايهدي لك ام لا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا ثم ذكر نحو حديث سفیان **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء**
 قال نا ابواسامة قال ناهشام عن ابيه عن ابي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسدي على صدقات
 بني سليم يدعى ابن الاثبية فلما جاء حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك
 وامك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل بما ولاه الله
 فياتني فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي اقلنا جلست في بيت ابيه وامه حتى تأتته هديته ان كان صادقا والله لا ياخذ احد
 منكم منها شيئا بخير حقه الا لقران الله تعالى يحمله يوم القيمة فلا عرفنا احد منكم لقران الله يحمله بغير الله رغاء او بقرة لها خواروشاة تيعرج ثم
 رفع يديه حتى روى بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت بصري عيني وسمع اذني **حدثنا ابو كريب** قال نا عبدة وابن نمير وابو معاوية
 ح قال **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عبد الرحيم بن سليمان ح قال **حدثنا ابن ابي عمير** قال نا سفين كلهم عن هشام هذا الاستناد
 وفي حديث عبدة وابن نمير فلما جاء حاسبه كما قال ابواسامة وفي حديث ابن نمير تعلمن والله والذي نفسي بيده لا ياخذ احدكم
 منها شيئا وزاد في حديث سفیان قال بصري عيني وسمع اذناي وسلوا زيد بن ثابت فانه كان حاضرا معي **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال
 انا جرير عن الشيباني عن عبد الله بن ذكوان وهو ابو الزناد عن عروة بن الزبير عن ابي حميد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رجلا على الصدقة فجاء بسواد كثير فجعل يقول هذا لكم وهذا اهدي لي فذكر نحوه قال عروة فقلت لابي حميد الساعدي اسمعت من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال من فيه الى اذني **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا وكيع بن الجراح قال نا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن
 ابي حازم عن عدي بن عتبة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملنا منكم على عمل فكنتمنا فيخطا فما فؤفة كاز غلولا
 ياتي به يوم القيمة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كافي انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عمالك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا
 وكذا قال وانا نقوله الان من استعملنا منكم على عمل فيحى بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما نهي عنه اتي به **حدثنا محمد بن عبد الله**
 ابن نمير قال نا ابي وعبيد بن بشر ح قال **حدثني محمد بن رافع** قال نا ابواسامة قالوا نا اسمعيل بهذا الاستناد مثله **حدثنا اسحاق بن ابراهيم**
 الخنظلي قال نا الفضل بن موسى قال نا اسمعيل بن ابي خالد قال نا اقيس بن ابي حازم قال سمعت عدي بن عتبة الكندي يقول سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثهم يا ابى وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتخريمها في المعصية **حدثنا زهير بن حرب**

له قد فعله رسول الله اذ التثبية لكم فلا عددن ثم قال عيناى
 اذنى اقل بمثله

وفي بعض الاما اعرض بالالف على النسخ قال القاسمى هذا الشهر قال والاول هو رواية الكثر والاول صحیح
 سلم قوله بهر بن عيسى وسبح اذنى معناه اعلم بهذا الكلام **حدثنا ابو بصير** عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من تكلم به وسمعت اذنى فلا شك في علمي به قوله صلى الله عليه وسلم والله الذي
 نفسي بيده فيه توكيد للبين بذلك السين او الكثر من اسما الله تعالى قوله وسلوا زيد بن
 ثابت فانه كان حاضرا معي فنه استشهد بالراوى والقائل يقول من يوافقه يكون اوقع في نفس
 السامع والبلغ في طائفة قوله **حدثنا اسحق بن ابراهيم** ثنا جرير عن الشيباني عن
 عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على الصدقة
 الى قوله قال عروة فقلت لابي حميد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من في الى اذنى
 هكذا هو في اكثر النسخ عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر ابا حميد وكذا نقل القاسمى
 هنا من رواية الجمهور ووقع في جماعة من النسخ عن عروة بن الزبير عن ابي حميد وهذا ما صحح ولما الاول
 فهو متصل ايضا بقوله قال عروة فقلت لابي حميد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 من فيه الى اذنى فنه اعرض من عروة بان سمع من ابي حميد فانصل الحديث ومع هذا فانصل بالقرن
 الكثرة السابقة قوله فجا بسواد كيراي باشيا كثيرة واشخاص بارزة من جوان وغيره والسواد
 يقع على كل شخص قوله صلى الله عليه وسلم فكنتمنا فيخطا هو بكسر الميم واسكان الخاء وهو الابرقة
 قوله عدي بن عتبة بنح العين قال القاسمى ولا يعرف من الرجال احد يقال له عتبة بالضم
 بل كلف بالفتح ووقع في النساء الامران يا ابى وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتخريمها في المعصية
 اجمع العلماء على وجوبها في غير معصية وعلى تخريمها في المعصية نفس الابعام على هذا القاسمى عياض و

شطر المال من مانع الزكاة ومضاه الاصل وسارق التزول ذلك نسوخ والله اعلم يا ابى
 تخريم هدايا العمال قوله استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الاسدي قال له ابن
 التثبية اما الاسدي فاسكان السين ويقال له الاذنى من اذوشة ويقال له الاذوا الاسود
 ذكره سلم في الرواية الثانية واما التثبية فجمع الام واسكان التاء ومنهم من فحما قالوا هو خطأ ومنهم من
 يقول بفتحها وكذا وقع في سلم في رواية ابي كريب المذكورة بعد هذا قالوا هو خطأ ايضا
 والصواب البيت باسكانها نسبة الى بنى تميم قبيلة معروفة واسم ابن
 التثبية هذا عبد الله وفي هذا الحديث بيان ان هدايا العمال حرام وغلول لان خان في ولايته واما انه
 ولندا ذكر في الحديث في عقوبة وعلم ما هدى البر يوم القيمة كما ذكر مشرفي النبال وقد بين صلى الله
 عليه وسلم في نفس الحديث السبب في تخريم الهدية عليه وانما يسبب الولاية بخلاف الهدية
 لغير العامل فانها مستحبة وقد بين بيان حكم ما يقبضه العامل ونحوه باسم الهدية وانما يردده الى مديرة فان
 تغدق الى بيت المال قوله صلى الله عليه وسلم او شاة تيعرج او شاة فوق مفتوحة ثم
 قوله ثم رفع يديه حتى راينا عقرتي ببطيه يعنى المصنوع والمهنة ونحوها والقادسا كنه فيها ومن ذكر اللغتين
 في العين القاسمى هنا وفي المشارق ومصاب المطالع والماء شهر العظم قال الامصمى واخرون عفة
 الابط هي البياض ليس باناصح بل فيه شئ يكون الارض قالوا وهو ما غوز من عفر الارض بفتح العين
 والغار وهو وجها قوله فلما جاء ما سبه فيه مما سبه العمال يعلم ما يقبضه وما صر فوار
 قوله صلى الله عليه وسلم فلا عرفنا احد منكم لقران الله يحمله بغير الله كذا هو بعض النسخ فلا عرفنا

وهارون بن عبد الله قالنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح نزل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية اخبرني به يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس **حدثنا يحيى بن يحيى** قال انا المغيرة بن عبد الرحمن الحضرمي عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عص الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني **وحدث ثنيه** زهير بن حرب قال نا ابن عيينة عن ابى الزناد بهذا الاسناد ولم يذكر ومن يعص الامير فقد عصاني **وحدث ثني** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره قال نا ابوسلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني **حدث ثني** محمد بن حاتم قال نا كل بن ابراهيم قال نا ابن جريح عن زياد عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن اخبره انه سمع اباه هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **بمثل ما سمعته** **وحدث ثني** ابو كامل الجحدي قال نا ابو عوانة عن يعلى بن عطاء عن ابى علقمة قال **حدثنا** ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابى ح قال **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابى ح قال **حدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يعلى بن عطاء سمع اباه علقمة سمع اباه هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدث ثني** ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن هارم بن منبه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **بمثل حديثهم** **وحدث ثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب عن حيوة ان ابا يونس مولى ابى هريرة حدثه قال سمعت اباه هريرة يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال من اطاع الامير ولم يقل اميري وكذلك في حديث هارم عن ابى هريرة **حدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما عن يعقوب قال سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى جازع عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **الطاعة في عسرك ومسيرك ومنشطك ومكركهك واثره عليك** **وحدثنا** ابو بكر ابن ابى شيبه وعبد الله بن براء الاشعري وابو كريب قالوا نا ابن ادريس عن شعبة عن ابى عمران عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر قال ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع وان كان عبد مجتهد الاطراف **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شتا استخى قال نا النضر بن شميل جميعا عن شعبة عن ابى عمران بهذا الاسناد وقال في الحديث **حدثنا** محمد بن جعفر عن ابى عمران عن عبد الله بن معاذ قال نا ابى قال نا شعبة عن ابى عمران بهذا الاسناد كما قال ابن ادريس **حدثنا** محمد بن جعفر عن ابى عمران عن عبد الله بن معاذ قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يحيى بن حصين قال سمعت جدتي تحدث انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب في حجة الوداع وهو يقول ولواستعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله اسمعوا له واطيعوا **وحدثنا** ابن بشار قال نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن ابن مهدي عن شعبة هذا الاسناد وقال عبد احبشيا **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه قال نا وكيع بن الجراح عن شعبة بهذا الاسناد وقال عبد احبشيا **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر نا بهز قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر حديثنا **حدثنا** محمد بن جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يعقوب بن ابي بصير قال نا الحسن بن اعيان قال نا معقل عن زيد بن ابى انيسة عن يحيى بن حصين عن جدته ام الحصين قال سمعتها تقول **حدثنا** محمد بن جعفر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا لا اله الا الله سمعته يقول ان امر عليكم عبد مجتهد حبيبها قالت اسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا لث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال على المرء المسلم الطاعة والطاعة فيما احب وكبره الا ان يومر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة **وحدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالنا نا يحيى وهو القطان **حدثنا** ابن نمير قال نا ابى كلاهما عن عبيد الله بهذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن مثنى واين بشار واللفظ لابن المثنى قالنا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن زيد بن سعد ابن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن علي بن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فاراد ناس ان يدخلوها وقال الآخرون اتاقرنا منها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لودخلتموها لم تزلوا فيها اليوم القيمة وقال الآخرون قولنا حسنا قال لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعروف **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وابوسعيد الاشعري وقاربوا في اللفظ قالوا نا وكيع قال نا الاعشى عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن علي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يسمعوا له ويطيعوا فاغضبوا في شئ فقال اجعلوا لي حطباً فجعلوا له ثم قال اوقد ناراً

نزلت عن ابن شهاب **فاسمعوا** انما

واسكان الشارحة لغات حكاهن في المشارق وغيره وهي الاشارة والاختصاص باصول الدنيا عليكم اي اسمعوا واطيعوا وان اخص الامار بالدنيا ولم يوصوكم بحكم ما عندكم وبه الامانة في الخت على السمع والاطاعة في جميع الاحوال وبسبب اجتماع كلمة المسلمين فان الخلاف بسبب لفساد احوالهم في دنياهم ودنياهم **قولنا** ان خليلي صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اسمع واطيع وان كان عبد مجتهد الاطراف يعني مقطوعا والمراد اخص الهيداي اسمع واطيع لا يبروان كان في النسب حتى لو كان بسدا اسود مقطوع الاطراف فطاعة واجبة وتصور امارة العبد اذا ولاة بعض الائمة او اذا انقلب على البلاد بشوكرو اتباعه ولا يجوز ابتداء عقد الولاية لاح الاقارب من شرطها الحرية **قولنا** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد ناراً وقال ادخلوها الى قولنا لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف هذا موافق لاحاديث الائمة في لا طاعة في معصية انما هو في المعروف وهذا الذي نقله ابنا المير قائل الادامتي وهم وقيل كان ما زعموا قيل ان هذا الرجل عبد الله بن حذافة السهمي وهذا الحديث لا زال في الرواية التي بعدها انزل من الاشارة على انه غيره **قولنا** صلى الله عليه وسلم لودخلتموها لم تزلوا فيها اليوم القيمة هذا الحديث في الصحيحين يوم السبت ١٠

آخرون **قولنا** نزل قولنا في اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم في عبد الله بن حذافة امير السرية قال العلماء الراديا ولى الامر من اوجب الله تعالى طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المشركين والفقهاء وغيرهم وقيل هم العلماء وقيل الامراء والعلماء واما من قال الصابرة فاصح فقط فخطا **قولنا** صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني وقال في المعصية مثله لان الله تعالى امر بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر به صلى الله عليه وسلم بطاعة الامير فلما زمت الطاعة **قولنا** صلى الله عليه وسلم عليك السمع والطاعة في عسرك ومسيرك ومنشطك ومكركهك واثره عليك قال العلماء معناه يجب طاعة ولاة الامور فيما تشق وتكبر به النفوس وغيره مما ليس بمعصية فان كانت معصية فلا سمع ولا طاعة كما صرح به في الامايش الباقية فتمثل هذه الاحاديث المطلقة بوجوب طاعة ولاة الامور على موافقة تلك الاحاديث المرحمة بان لا سمع ولا طاعة في المعصية واثره لفتح الهمة والشا ويقال بهم الهمة واسكان الشا وكبر الهمة

فاوقد وانار ثم قال المر يا مكرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسمعوا لي وتطيعوا قالوا بلى قال فادخلوها قال فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما
فرنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار فكأنوا كذلك وسكن غضبه وطفيت النار فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لودخلوها
ما خرجوا منها انما الطاعة في المعروف **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناوكيع وابومعاوية عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة قال تا عبد الله بن ادريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عباد بن عبد الله عن ابيه عن جده قال
يايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكروه وعلى اثرة علينا وعلى ان لا تنازع الامر اهله وعلى ان
نقول بالحق ايما كنا لا تخاف في الله لومة لائم **وحدثنا ابن نمير** قال نا عبد الله يعنى ابن ادريس قال نا بن عجلان وعبيد الله بن عمرو
يحيى بن سعيد عن عباد بن الوليد في هذا الاسناد **وحدثنا ابن نمير** قال نا عبد العزيز يعنى الدراوردي عن يزيد وهو ابن الهادي عن عباد
ابن الوليد بن عباد بن الصامت عن ابيه قال حدثني ابي قال يايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن ادريس **وحدثنا احمد بن محمد بن حنبل**
ابن وهب بن مسلم قال حدثني عمي عبد الله بن وهب قال نا عمرو بن الحارث قال حدثني بكير بن بسير بن سعيد عن جنادة بن ابي امية قال دخلنا
على عباد بن الصامت وهو مريض فقلنا حدثنا اصلحك الله بحديث ينفع الله به سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبايعنا فكان فيما اخذ علينا ان يايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكروهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا ولا تنازع الامر اهله قال
الان تر واكثر ابولحا عندكم من الله فيه برهان **باب الامم اجنة يقاتل من ورائه ويتقى به** **حدثنا ابراهيم بن محمد** عن مسلم حدثني زهير بن
حرب قال نا شيبة قال حدثني ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الامم اجنة يقاتل من ورائه
ويتقى به فان امر يتقوى الله وعدل كان له بذلك اجر وان يأمر بغيرة كان عليه منه **باب وجوب الوفاء بببيعة الخليفة الاول** فلما ول
حدثنا محمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن فرات القزاز عن ابي حازم قال قا عادت ابا هريرة خمسة سنين فسمعتة يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدى وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا
قال فوابيعة الاول فالاول واعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعبد الله بن بؤاد الاشعري قال
حدثنا عبد الله بن ادريس عن الحسن بن فرات عن ابيه بهذا الاسناد مثله **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو الاحوص ووكيع **ح** قال و
حدثني ابو سعيد الاشجعي قال ناوكيع **ح** قال وحدثنا ابو بكر بن ابراهيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وعلي بن خنسر
قالا نا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش **ح** قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة واللفظ له قل نا جرير عن الاعمش عن زيد بن وهب عن

ذ

القيام بين الرواية المطلقة بانهم لا يخرجون منها لودخلوها **قوله** صلى الله عليه وسلم الان
تروا كفا لربوا عا عندكم من الشر فير بان هكذا هو لعظم الرواية وفي معظم النسخ لربوا بالواو وفي بعضها
براما والياء مفتوحة فيها ومعناها كفا لربوا والمراد بكفرها المعاصي ومعنى عندكم من الشر فير بان اي
تعلمونه من دين الله تعالى ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاية الامور ولا يتيم ولا تتزصوا عليهم الا ان تروا
منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رايتهم ذلك فانكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم واما
الزوجه عليهم وقتا لم تخرم ابا جماع المسلمين وان كانوا فسقة ظالمين وقد نظرت الاحاديث بمعنى ما
ذكرته واتبع اهل السنة انه لا ينحل السلطان بالفسق واما الوجه المذكور في كتب الفقه لبعض اصحابنا
انه ينحل وعلى من المعتزلة ايضا فخط من قائله مخالفة للاجماع قال العلماء وسبب عدم انحل الو
تحريم الخروج عليه ما يرتب على ذلك من الفتن وازاحة الدماء وفساد ذات البين فتكون المضرة
في عزلة اكثر من فوائدها قال القاضي عياض اجماع العلماء على ان الامم لا تتفكروا في ان لو طرأ عليهم الكفر انحلوا
ترك اقامة الصلوات والدعاء اليها قال وكذلك عند جمهور المذاهب قال وقال بعض البصريين
تفكروا وتسلم لانه متاول قال القاضي فلو طرأ عليه كفر او تغير لشرع ابدعه خرج عن حكم
الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه ونصب امام عادل ان امكنتم ذلك
فان لم يقع ذلك الاطاعة لغيره ووجب عليهم القيام بخلق الكافر ولا يجب في المبتدع الا اذا نطقوا الله
عليه فان تحققوا الجزم لم يجب القيام وليس اجماع المسلمين عن ارضه الى غير ما يفرده قال ولا يتفكروا في
ابتدأ فلو طرأ على الخليفة فسق قال بعضهم يجب خلعه الا ان يرتب عليه فتنه وحرب وقال جماعة
السنة من الفقهاء والمحدثين والعلماء لا ينحل بالفسق الظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع ولا يجوز الخروج
عليه بذلك بل يجب وعظ او نحو لغير الاحاديث الواردة في ذلك قال القاضي وقد اعمى ابو بكر بن
بما حدثني هذا الاجماع وقد رد عليه بعضهم هذا القيام الحسن وابن الزبير واهل المدينة على ابي امية وقيام جماعة
عظيمة من التابعين والصدور الاول على الجراح مع ابن الاشعث وتناول هذا القائل قوله ان لا تنازع
الامر اهل في ائمة العدل وجمهورية الجهوران قيامهم على الجراح ليس بمجرد الفسق بل لما يطر من الشرع وظاهر
من الكفر قال القاضي وقيل ان هذا الخلاف كان اولاً ثم حصل الاجماع على منع الخروج عليهم والشرع اعلم
قوله يايعنا على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكروه وعلى اثرة علينا وعلى ان لا تنازع الامر اهله
كان مديدا الى صاحب ولذا هذه البيعة تكون باخذ الكف وقيل سميت مبايعة لما فيها من المعاضدة لما
وعدهم الله تعالى من عظيم الجزاء قال الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم

الجزية الآية **قوله** وعلى ان نقول بالحق ايما كنا لا تخاف في الله لومة لائم معناه تا مر
بالعرفت ونسب من المكرب في كل زمان ومكان الكبار والصغار لاننا من فيه اعدا ولا تخاف لانفتت
الى الائمة فخير القيام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجمع العلماء على ان فرض كفاية فان خاف
من ذلك على نفسه او مال او على غيره سقط الاكراه به ولسان وجوب كراهية بغيره هذا ما ذهب اليه
الجمهور وعلى القاضي هنا عن بعضهم انه ذهب الى الاكراه مطلقا في هذه الحالة وغيرها وقد سبق في باب
الامر بالمعروف في كتاب الايمان وبسطه بلساننا **باب الامم اجنة يقاتل من ورائه ويتقى به**
قوله حدثنا ابراهيم بن محمد عن مسلم حدثني زهير بن حرب نا شيبة بن عباد عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الامم اجنة يقاتل من ورائه ويتقى
به بهذا الحديث اول العوات الثالث الذي لم يسموا به ابراهيم بن سفيان عن مسلم بل رواه عن ابي الجازة
ولهذا قال عن مسلم وقد تقدمنا بيان في العفول السابقة في مقدمتنا **قوله** صلى الله
عليه وسلم الامم اجنة اي كالسنة لا يمنع العدو من اذى المسلمين وسمح الناس بعضهم من بعض وعلى
بيضة الاسلام ويتقى الناس ويحذرون سطوته ومعنى يقاتل من ورائه اي يقاتل معه الكفار والبيعة
والمواضع وسائر اهل الفساد ويضرب عليهم ومعنى يتقى به اي يتقى بشر العدو وشر اهل الفساد والظلم مطلقا
والثاني في معنى يقاتل من ورائه ان اصلا من الوقاية **باب وجوب الوفاء بببيعة الخليفة الاول**
فالاول **قوله** صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي اي
يتولون امورهم كما فضل الامراء والولاة بالريرة والسياسة القيام على الشئ بما يصلح وفي هذا الحديث
جواز قول ملك فلان لزامات وقد كثر الاحاديث به وفيه في القرآن العزيز قوله تعالى حتى اذا هلك
قلتم لن نبعتك الا لله رسولا **قوله** صلى الله عليه وسلم وستكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا
قال فوابيعة الاول فالاول **قوله** تكثر بائنا المشركين من الكفرة بهذا هو العوالم المعروف قال
القاضي وضبط بعضهم فكلهم باليد المودة كان من الكبار يبيع انفسهم وهذا يحذف وفي هذا الحديث معجزة
ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى هذا الحديث اذا اوعى لبيعة بغيره بغيره لا بل يحجب بوفاء
به او ببيعة الثاني بالظلم بجرم الوفاء به او بغيره وسواء عقد الثاني ما بين بعد الاول ام جا بين
وسواء كان في بلد من بلد او بلد واحد بها في بلد الامم المنفصل والاخر في غيره هذا هو العوالم الذي عليه
اصحابنا وجا به العلماء وقيل يكون لمن عقدت لربى بلد الامم وقيل لقرعة بينهم وبينان فاسدان والتفق
العلماء على ان لا يجوز ان يبعده ليعتد في عصر واحد سواء اتسعت دار الاسلام ام لا وقال امام الحرمين في
كتاب الارشاد قال اصحابنا لا يجوز عقدها لشخصين قال وعندي ان لا يجوز عقدها الا لشخصين في صفة
لص قول صقع بالتم ويقال هو من هذا الصقع اي انما جزة ١٣ انتهى الارب

عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون بعدى اثرة وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله كيف تامر من ادرك من ذلك قل تؤذون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير تاجر يدعي عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبيد رتب الكعبة قال دخلت المسجد فاذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالساً في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه فاتيتهم فجلست اليه فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلاً فمات من يصلح خبائة ومات من ينتضل ومات من هو في جشيرة اذ نادى منا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة جامعة فاجتمعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقاً عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم ويثنيهم ثم ما يعلمه لهم وان امتمكم هذه جعل عاقبتهم في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجي فتنة فيرقق بعضها بعضاً وتجي الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجي الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يترك حرج عن النار ويدخل الجنة فلتا ته مبيته وهو يوم يان الله واليوم الآخر وليات الى الناس الذي يجب ان يؤتى اليه ومن يامر اماً فاعطاه صفقة يده وثمره قلبه فليطعمه ان استطاع فان جاء اخر يات زعمه فاضر يوعنق الاخر فدونك منه فقلت انشدك الله انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهوى الى اذنيه وقلبه بيديه وقال سمعته اذ نادى ووعاه قلبي فقلت له هذا ابن عمك معاوية يامر بان ناكل اموالنا بيننا بالباطل ونقتل انفسنا والله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا لاتاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراضٍ ومنكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيماً قال فسكت ساعة ثم قال اطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله عز وجل **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وابو سعيد الاشجق قالوا نا وكيع قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو معاوية كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه **وَحَدَّثَنَا** محمد بن رافع قال نا ابو المنذر اسمعيل بن عمر قال نا يونس بن ابي اسحاق الهذلي قال نا عبد الله بن ابي السرف عن عامر عن عبد الرحمن بن عبيد رتب الكعبة الصائدي قال رايت جماعة عند الكعبة فذكر نحو حديث الاعمش **حَدَّثَنَا** محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلاً من الانصار خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاستعملني كما استعملت فلانا فقال انكم ستلقون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض **وَحَدَّثَنَا** يحيى بن حبيب الحارثي قال نا خالد يعني ابن الحارث قال نا شعبة بن الحجاج عن قتادة قال سمعت انساً يحدث عن اسيد بن حضير ان رجلاً من الانصار خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم ببشله **وَحَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يقل خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** الامر بالصبر عند ظلم الولاة واستيثارهم **وَحَدَّثَنَا** محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه قال سال سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله ارايت ان قلمت علينا امرء يسالونا حقهم ويمنعوننا حقنا فما تامرنا فاعرض عنه ثم ساله فاعرض عنه ثم ساله في الثانية اوفى الثالثة فخذ به الا شعث بن قيس وقال اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم **وَحَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا شبابة قال نا شعبة عن سماك بهذا الاسناد مثله وقال فخذ به الا شعث بن قيس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم **باب** وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتعمير الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة **وَحَدَّثَنَا** محمد بن مثنى العنزي قال نا الوليد بن مسلم قال نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال نا يسر بن عبيد الله الحضرمي

باب فيمن يفتن في ديني فيموت في حقى حتى العائذى نانا

يلزم ان لا يفعل مع الناس الا ما يحب ان يفعلوه معه قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء آخر بنا ذم فامروا بولوا عنى الاخر مناه او نحو الاثنى فان خارج على الامام فان لم يندفع الا بحرب و قتال فقاتلوه فان دعت المقاتلة الى قتلهما قتله ولا ضمان فيه لا تظالم متعدي في قتاله قوله قوله فقلت له هذا ابن عمك معاوية يامر بان ناكل اموالنا بيننا بالباطل ونقتل انفسنا والله عز وجل يقول لاتاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراضٍ ومنكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيماً قال فسكت ساعة ثم قال اطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله عز وجل **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو معاوية كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه **وَحَدَّثَنَا** محمد بن رافع قال نا ابو المنذر اسمعيل بن عمر قال نا يونس بن ابي اسحاق الهذلي قال نا عبد الله بن ابي السرف عن عامر عن عبد الرحمن بن عبيد رتب الكعبة الصائدي قال رايت جماعة عند الكعبة فذكر نحو حديث الاعمش **حَدَّثَنَا** محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلاً من الانصار خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاستعملني كما استعملت فلانا فقال انكم ستلقون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض **وَحَدَّثَنَا** يحيى بن حبيب الحارثي قال نا خالد يعني ابن الحارث قال نا شعبة بن الحجاج عن قتادة قال سمعت انساً يحدث عن اسيد بن حضير ان رجلاً من الانصار خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم ببشله **وَحَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يقل خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** الامر بالصبر عند ظلم الولاة واستيثارهم **وَحَدَّثَنَا** محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه قال سال سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله ارايت ان قلمت علينا امرء يسالونا حقهم ويمنعوننا حقنا فما تامرنا فاعرض عنه ثم ساله فاعرض عنه ثم ساله في الثانية اوفى الثالثة فخذ به الا شعث بن قيس وقال اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم **وَحَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا شبابة قال نا شعبة عن سماك بهذا الاسناد مثله وقال فخذ به الا شعث بن قيس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم **باب** وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتعمير الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة **وَحَدَّثَنَا** محمد بن مثنى العنزي قال نا الوليد بن مسلم قال نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال نا يسر بن عبيد الله الحضرمي

واحد وهو يجمع عليه قال فان بعد ما بين الامامين وقلبت بينهما شسوع فلا احتمال فيه مجال قال وهو خارج من العواصم حتى المازدي هذا القول عن بعض المتأخرين من اهل اصول واداب امام الحرمين وهو قول فاسد مخالف لما عليه السلف والخلف ونظواهر الاطلاق الاحاديث والاشاعرة قوله قوله صلى الله عليه وسلم تكون بعدى اثرة وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله كيف تامر من ادرك من ذلك قال تؤذون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير تاجر يدعي عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبيد رتب الكعبة قال دخلت المسجد فاذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالساً في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه فاتيتهم فجلست اليه فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلاً فمات من يصلح خبائة ومات من ينتضل ومات من هو في جشيرة اذ نادى منا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة جامعة فاجتمعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقاً عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم ويثنيهم ثم ما يعلمه لهم وان امتمكم هذه جعل عاقبتهم في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجي فتنة فيرقق بعضها بعضاً وتجي الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجي الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يترك حرج عن النار ويدخل الجنة فلتا ته مبيته وهو يوم يان الله واليوم الآخر وليات الى الناس الذي يجب ان يؤتى اليه ومن يامر اماً فاعطاه صفقة يده وثمره قلبه فليطعمه ان استطاع فان جاء اخر يات زعمه فاضر يوعنق الاخر فدونك منه فقلت انشدك الله انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهوى الى اذنيه وقلبه بيديه وقال سمعته اذ نادى ووعاه قلبي فقلت له هذا ابن عمك معاوية يامر بان ناكل اموالنا بيننا بالباطل ونقتل انفسنا والله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا لاتاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراضٍ ومنكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيماً قال فسكت ساعة ثم قال اطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله عز وجل **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وابو سعيد الاشجق قالوا نا وكيع قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو معاوية كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه **وَحَدَّثَنَا** محمد بن رافع قال نا ابو المنذر اسمعيل بن عمر قال نا يونس بن ابي اسحاق الهذلي قال نا عبد الله بن ابي السرف عن عامر عن عبد الرحمن بن عبيد رتب الكعبة الصائدي قال رايت جماعة عند الكعبة فذكر نحو حديث الاعمش **حَدَّثَنَا** محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلاً من الانصار خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الاستعملني كما استعملت فلانا فقال انكم ستلقون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض **وَحَدَّثَنَا** يحيى بن حبيب الحارثي قال نا خالد يعني ابن الحارث قال نا شعبة بن الحجاج عن قتادة قال سمعت انساً يحدث عن اسيد بن حضير ان رجلاً من الانصار خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم ببشله **وَحَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد ولم يقل خلا برسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** الامر بالصبر عند ظلم الولاة واستيثارهم **وَحَدَّثَنَا** محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل الحضرمي عن ابيه قال سال سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله ارايت ان قلمت علينا امرء يسالونا حقهم ويمنعوننا حقنا فما تامرنا فاعرض عنه ثم ساله فاعرض عنه ثم ساله في الثانية اوفى الثالثة فخذ به الا شعث بن قيس وقال اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم **وَحَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا شبابة قال نا شعبة عن سماك بهذا الاسناد مثله وقال فخذ به الا شعث بن قيس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم **باب** وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتعمير الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة **وَحَدَّثَنَا** محمد بن مثنى العنزي قال نا الوليد بن مسلم قال نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال نا يسر بن عبيد الله الحضرمي

انه سمع ابا ادریس الخولاني يقول سمعت حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر فخافه ان يدركني فقلت يا رسول الله ان كنا في جاهلية وشر فجمعنا الله هذا الخير فهل بعد هذا الخير شر قال نعم فقلت هل بعد ذلك الشر من خير قل نعم وفيه دخن قال قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي ويهتدون بغير هديتي تعرف منهم وتكره فقلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعائة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قد فوه فيها فقلت يا رسول الله صفهم لنا قال نعم هم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسننات قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين واما مهم فقلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض على اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك **وحدثني محمد بن سهل بن عسكر التميمي قال** نايعي بن حسان قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نايعي بن حسان قال نامعاوية يعني ابن سلام قال نا زيد بن سلام عن ابي سلام قال قال حذيفة بن اليمان قلت يا رسول الله اننا كنا نبشركم فجاء الله بخير ففتح في فيه فهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت فهل وراء ذلك الخير شر قال نعم قلت كيف قال تكون بعدى ائمة لا يهتدون بهداهي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جحمان انس قال قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك فاسمع واطع **حدثنا شيبان بن فروخ قال** نا جدير يعني ابن حازم قال نا غيلان بن جرير عن ابي قيس ابن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعوا الى عصبة او يتصرع عصبة فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وواجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني **وحدثنا عبد الله بن عمر القواريري قال** نا حماد بن زيد قال نا ايوب بن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح القيسي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث جرير وقال نا يتحاش من مؤمنها **وحدثنا زهير بن حرب قال** نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير عن زياد بن رياح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية ومن قتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من امتي ومن خرج على امتي يضرب برها وواجرها لا يتحاش من مؤمنها ولا يفي الذي عهد عهدا فليس مني **وحدثنا محمد بن المثنى واين بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن غيلان بن جرير هذا الاسناد اما ابن مثنى فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث واما ابن بشار فقال في روايته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **وحدثنا حسن بن الربيع قال نا حماد بن زيد عن الجعدي بن عثمان عن ابي رجاء عن ابن عباس يرويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راي من اميرة شيئا يكرهه فليصبر فانه من فارق الجماعة شرا فمات ميتة جاهلية **حدثنا شيبان بن فروخ نا عبد الوارث نا الجعدي نا ابو رجاء العطاردي عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كره من اميرة شيئا فليصبر عليه فانه ليس احد من الناس يخرج من السلطان شرا فمات عليه الاموات ميتة جاهلية **وحدثنا هارون بن عبد الاعلى قال نا البعقر قال سمعت ابي يحدث عن ابي مجلز عن جندب بن عبد الله الجعفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل تحت راية عمية يدعوا لعصبة او يتصرع عصبة فقتله جاهلية **حدثنا عبد الله بن معاذ العبدي قال نا ابي نا عاصم وهو ابن محمد بن زيد عن زيد بن محمد عن نافع قال جاء عبد الله بن عمر الى عبد الله بن مطيع حين كان من امر المحرم ما كان زين بن يزيد بن معاوية فقال اطرحوا لابي عبد الرحمن وسادة فقال اني لم اترك لاجلس اتيك لاحد ثيابك حديثنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقران الله يوم القيمة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية **وحدثنا ابن نمير قال نا يحيى بن عبد الله بن بكير نا ليث عن عبيد بن ابي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الاشبح عن نافع عن ابن عمر انة اتي ابن مطيع فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **وحدثنا عمرو بن علي قال نا ابن مهدي ح قال ونا محمد بن عمرو بن زبجبة قال نا بشر بن عمر قال لا جيبعا نا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث نافع عن ابن عمر**************

له قول نا يتحاشي كذا هو في النسخ الموجودة من صحيح مسلم وشهره لا يتحاشي باليار في آخرها وحذفها واما في التباية فهو يتحاشي باليار قبل الشين وهو ظاهر والله اعلم **يقتلون فقتلته الذي**
قول قلت يا رسول الله ان كنا في جاهلية وشر فجمعنا الله هذا الخير فهل بعد هذا الخير شر قال نعم فقلت فهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قال ابو يعقوب وغيره الذين نسخ الدال المهملة والحاء المعجمة اصلان يكون في لون الدابة كدورة الى سواد قالوا والمراد هنا ان لا تصفوا القلوب بعضها بعض ولا يزول خبثها ولا تترشح الى ما كانت عليه من الصفاء قال القاضي قيل المراد بالخير بعد الشر ايام عمر بن عبد العزيز **قول** بعده تعرف منهم وتكره المراد الامر بعد عمر بن عبد العزيز **قول** صلى الله عليه وسلم ويهدون بغير هديتي الهدى البيضة والسيره والطريقة **قول** صلى الله عليه وسلم دعائة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قد فوه فيها قال العلماء يقولون ان كان من الامراء يدعوا بدعة او ضلال اخر كالخارج والقرامطة واصحاب الخنث وفي حديث حذيفة بن ابي مرثد عن جماعة المسلمين واما هم ووجوب طاعتهم وان فسق وعمل المعاصي من اغتلا اموال وغير ذلك فوجب طاعتهم في غير معصية وفيه مجازات رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذه الامور التي اخبر بها وقد وقعت كلها **قول** عن ابي سلام قال قال حذيفة بن اليمان قال الدارقي في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كما قال الدارقي في المتن صحيح متصل بالسطرين الاول واما التي سلم بهذا ما لا يتركى وقد قدمنا في التفصيل وغيره بان الحديث المرسل

عنه حال يتحاشي فميتته في يخرج

اذ اروي من طريق آخر متصل بيمينه المرسل وجاز الاجتزاع به وبغيره في المسئلة حديثان صحيحان **قول** عن ابي قيس بن رياح بن بكر الرازي نا الشاة وهو زياد بن رياح القيسي المذكور في الاسناد بعده وقاله البخاري نا الشاة وبالوصفة وقاله الجعدي نا الشاة لا غير **قول** صلى الله عليه وسلم فارق الجماعة مات ميتة جاهلية هي بكسر الهمزة اي على صفة قوم من حيث هم فوضي لا امام لهم **قول** صلى الله عليه وسلم من قاتل تحت راية عمية يبعث العين وكسر اللتان مشهورتان والهمم مكسورة مشددة والياء مشددة ايضا قالوا هي الامر الاعلى لا يستبين وجهه كذا قال احمد بن حنبل والجمهور قال اسحاق بن راهويه هذا كقاتل القوم للعصية **قول** قوله صلى الله عليه وسلم لعصبة او يدعوا لعصبة او يتصرع لعصبة هذه الالفاظ الثلاثة بالعين والصاد المبهتين هذا هو الصواب المعروف في نسخ بلادنا وغيرها وعلى القاضي عن رواية العزري بالعين والصاد المبعث في الالفاظ الثلاثة ومعناها ان يقاتل لشوة نفسه ونفسه لما يؤيد الرواية الاولى الحديث المذكور بعد ما يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة ومعناه انما يقاتل لعصبة لقوم وهو اه **قول** قوله صلى الله عليه وسلم من خرج من امتي على امتي يقترب بها وواجرها ولا يتحاش من مؤمنها وفي بعض النسخ يتحاشي باليار ومعناه لا يقترب بها ولا يغضبها ولا يقاتلها وبالرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم من خلع يدا من طاعة لقران الله في يوم القيمة لا حجة له اي لا حجة له في فعله ولا عند الله في فعله قال في معنى الارب قوم فوضي كسرى كروه برابر كريان ارشان رئيس ويزرك نربنا شاة زهبي

قال انا ابن جابر هذا الاستاد وقال رزيق مولى بنى فزارة قال مسلم رواه معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن مسلم بن قرقلة عن
عرف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ياب استجاب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة و
حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت بن سعد قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن ابى الزبير عن جابر قال كنا يوم الحديبية الفاروخ مائة
فيايعة عمر اخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة وقال بايعة على ان لا نفر ولم يبايعه على الموت وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابن
عينة قال وحدثنا ابن نمير قال ناسفان عن ابى الزبير عن جابر قال لم يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الموت انما بايعة على ان لا نفر
وحدثنا محمد بن حاتم قال نا جابر عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يسأل كم كانوا يوم الحديبية قال كنا اربع عشرة مائة
فيايعة وعمر اخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة فبايعة غير جد بن قيس الانصاري اختبى تحت بطن بعيرة وحدثنا ابراهيم
ابن دينار قال نا جابر عن محمد بن عمرو مولى سليمان بن جهم قال قال ابن جريح واخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يسأل هل بايع النبي صلى الله عليه وسلم
بذى الحليفة فقال لا ولكن صلى بها ولم يبايع عند شجرة الا شجرة التي بالحديبية قال ابن جريح واخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا عن عبد الله
يقول دعا النبي صلى الله عليه وسلم على بكر الحديبية وحدثنا سعيد بن عمرو والاشعثي وسويد بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واحمد بن عبيد
واللفظ لسعيد قال سعيد واسحق انا وقال الاخران ناسفان عن عمرو بن جهم قال كنا يوم الحديبية الفاروخ مائة فقال لنا النبي صلى الله
عليه وسلم انتم اليوم خير اهل الارض وقال جابر لو كنت اُبصر لاريتكم موضع الشجرة وحدثنا محمد بن المشي وابن بشار قال نا محمد بن
جعفر قال نا شعبة عن عمرو بن مروة عن سالم بن ابى الجعد قال سألت جابرا عن عبد الله عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكفانا
كنا الف وخمس مائة وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابن نمير قال نا عبد الله بن ادريس قال ونا رفاعة بن الهيثم قال نا خالد يعنى
الطمان كلاهما عن حصين عن سالم بن ابى الجعد عن جابر قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة وحدثنا عثمان بن ابى شيبة
واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال عثمان نا جدير عن الاعمش قال حدثني سالم بن ابى الجعد قال قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال الف
واربع مائة وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابى قال نا شعبة عن عمرو بن يعقوب بن مروة قال حدثني عبد الله بن ابى اوفى قال كان اصحاب
الشجرة الف وثلث مائة وكانت اسلم ثمن المهاجرين وحدثنا ابن مثنى قال نا ابو داود قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا النضر
ابن شمير جميعا عن شعبة بهذا الاستاد مثله وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن خالد عن الحكم بن عبد الله بن الاعرج
عن معقل بن يسار قال لقد رايتني يوم الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم يبايع الناس وانا رافع عَصَانُهَا من اعصانها عن راسه ونحن
اربع عشرة مائة قال لم يبايعه على الموت ولكن بايعة على ان لا نفر وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن
يونس هذا الاستاد وحدثنا حامد بن عمرو قال نا ابو عوانة عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كانت ابى ممن يبايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة قال فانا نطلقنا في قابل حاجين فحقي علينا مكانها فان كانت تبينت لكم فانتم اعلم وحدثنا
محمد بن رافع قال نا ابو احمد قال وقرأته على نصر بن علي عن ابى احمد قال ناسفان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب
عن ابىه انهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الشجرة قال فنسوها من العام المقبل وحدثنا جابر بن الشاعر ومحمد بن
رافع قال نا شبابة قال نا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابىه قال لقد رايت الشجرة ثم اتيته بها بعد فلم اعرفها وحدثنا
قتيبة بن سعيد قال نا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد قال قلت لسلمة على اى شئى بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية قال على الموت وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا حماد بن مسعدة قال نا يزيد عن سلمة بنه وحدثنا
اسحاق بن ابراهيم انا الخزومي قال نا وهيب قال نا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال اتاه ات فقال ها ذاك ابن
حَنْظَلَةَ يبايع الناس فقال على ما اذا قال على الموت قال لا ابايع على هذا احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ب محمد رجوع المهاجر الى

و النبي مسلم

منه وعلى المائة الصبر لى كافر ثم نسخ ذلك وصار الواجب مباررة المشركين فقط هذا من هذا من هذا
ابن عباس ومالك والجمهوران الآرية مشوخة وقال الوجيهة وطائفه ليست مشوخة واختلفوا في
ان المشرك محمد والعدو من غير امانة القوة والضعف ام براعى والجمهور على انه لا يراعى نظاهم القرآن ولما
صيرت عبادة بايعة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تشركوا الى آخره
فانما كان ذلك في اول الامر في ليلة العقبة قبل الهجرة من مكة وقيل فرض الجهاد قوله
سألت جابرا عن اصحاب الشجرة فقال لو كنا مائة الف لكفانا كنا الف وخمس مائة هذا من هذا من هذا
الحديث الصحيح في بئر الحديبية ومعناه ان الصحابة لما وصلوا الحديبية وجدوا بيضا انما تنزه مثل
الشرك فبعث النبي صلى الله عليه وسلم فيها ودعا فيها بالبركة فيما شئت فمضى احدى المعجزات لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان السائل في هذا الحديث علم اصل الحديث والمعجزة في كثير الماد وغير ذلك
ما جرى فيها ولم يعلم عدوم فقال جابر كنا الف وخمس مائة ولو كنا مائة الف لكانت لنا وقولنا في الرواية
التي قبل بنه دعا على بئر الحديبية اى دعا فيها بالبركة قوله في الشجرة انها فحق عليهم مكانها
في العام المقبل يقال العلم بسبب ففانما ان لا يفتتن الناس بسالما جرى تحتها من الحجر ونزل الرضوان
والسكنة وغير ذلك فلو بقيت ظاهرة معلومة لخييف تعظيم الاعراب والجمال اياها وعبادتهم لها
فكان فغاوا بارحمة من الله تعالى باب تحريم رجوع المهاجر الى

استيطان وطنه **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناخا تم يعنى ابن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتدت على عقبيك تعزيت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البد ويا ابى الميايعة بعد فتم مكة على الاسلام والجهاد والخير وبيان معنى الهجرة بعد الفتح **حدثنا** محمد بن الصباح ابو جعفر قال انا اسمعيل بن زكريا عن عاصم الاحول عن ابى عثمان النهدي قال حدثني مجاشع بن مسعود السلمي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لاهلها ولكن على الاسلام والجهاد والخير **حدثنا** شاذان بن سويد بن سعيد قال نا على بن مسهر عن عاصم عن ابى عثمان قال اخبرني مجاشع ابن مسعود السلمي قال جئت ياخي ابى معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقلت يا رسول الله يا يغى على الهجرة قال مضت الهجرة باهلها قلت فباي شئ تبايعه قال على الاسلام والجهاد والخير قال ابو عثمان فقلت ابا معبد فاعبرته بقول مجاشع فقال صدق **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن فضيل عن عاصم بهذا الاستناد قل فقلت اخاه فقال صدق مجاشع ولم يرد كرايا معبد **حدثنا** يحيى بن يحيى واسحاق بن ابراهيم قالانا انا جدير عن منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتم مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قالانا وكيع عن سفيان حر قال وحدثنا اسحاق وابن رافع عن يحيى بن ادم قال نا مفضل يعنى ابن مهلهل حر قال وحدثنا عبد بن حميد قال انا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل كلهم عن منصور بهذا الاستناد مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابى قال نا عبد الله بن حبيب بن ابى ثابت عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين عن عطاء عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا **حدثنا** ابو بكر بن خلد الباهلي قال نا الوليد بن مسلم قال نا عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي انه حدثهم قال حدثني ابو سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان شان الهجرة لشديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل توتي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن قال نا محمد بن يوسف عن الاوزاعي بهذا الاستناد مثله غير انه قال ان الله لن يترك من عملك شيئا وزاد في الحديث قال فهل تحتلها يوما وردها قال نعم يا ابى كيفة بيعة النساء **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان المؤمنات اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحنن بقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعينك على ان لا ينسرن يا الله شيئا ولا ينسرن ولا يذنين الى الخرافية قالت عائشة فمن اقرهذه من المؤمنات فقد اقر بالخنة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مسنت يد رسول الله صلى الله

والنيه الصالحه وفي هذا الحديث على نيه الزير مطلقا وان شباب على النيه قول صل الله عليه وسلم واذا استنفرتم فانفروا ومعناه اذا طلبكم اللام للخروج الى الجهاد فخرجوا ويزاد ليل على ان الجهاد ليس فرض عين بل هو فرض كفاية اذا اخل من يحصل بهم الكفاية سقط الحرج عن الباقيين وان تركه كلف ثمواكلهم قال اصحابنا الجهاد اليوم فرض كفاية الا ان ينزل الكفار ببلد المسلمين فيقتلهم عليهم الجهاد فان لم يكن في ابل ذلك البلد كفاية وجب على من عليهم تميم الكفاية واما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فالاصح عند اصحابنا ان كان ايضا فرض كفاية والثاني ان كان فرض عين واجتبه القائلون بان كان فرض كفاية بان كان تغزوا مسلما وفيها بعضهم دون بعض قول صل الله عليه وسلم لا عرابي الذي سأل عن الهجرة ان شان الهجرة لشديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل توتي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا ما يترك فبكرت ان معناه لن يتفكك من ثواب اعماك شيئا حيث كنت قال العلماء والمراد بالجهاد هنا القرى والعرب تسمى القرى البحار والقرية الهجرة قال العلماء والمراد بالهجرة التي سأل عنها ابى العرابي ملازمة المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك البرهوضه فناف عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يقوى لها ولا يقوم بمقتوما وان ينكس على عقبيه فقال لان شان الهجرة التي سالت عنها لشديد ولكن اعمل بالخير في وطنك وحيث ما كنت فهو تفكك ولا يتفكك الله منها شيئا والله اعلم يا ابى كيفة بيعة النساء قول كان المؤمنات اذا هاجرن يتحنن بقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات الى اخره معنى يتحنن ببايعن على هذا المذكور في الآية الكريمة قول فمن اقر بهذا فقد اقر بالخنة معناه فقد بايع الخبيثة الشرعية قول والله ما مسنت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر امرأة قط غير انهما يهين بالكلام فانه ان بيعة النساء بالكلام من غير اخذ كف ودينان بيعة الرجال باخذ الكف مع الكلام وفيه ان كلام الاجنبية بياح ساعه عند الحاجة وان جرت ليس بوجوه وان لا ينكس بشرة الاجنبية من غير ضرورة كطهيت وفسد وجماعة وقطع مزس وكل عين ونحوها مما لا توجد امرأة لتفعل جاز للرجل الاجنبية فله للضرورة وفي قط خمس لغات فتح القاف وتشديد الطاء معنوية وكسورة وبعثها مشددة وفتح القاف مع تخفيف الطاء ساكنة وكسورة وهي نسخ الماضي

قول ان الجراح قال سلمة بن الاكوع ارتدت على عقبيك تعزيت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البد وقال القاضي يعاض اجعت الامرة على تحريم ترك المهاجر بجزيرة ورجوعه الى وطنه على ان ارتداد المهاجر اعرابيا من الكفار قال ولنا اشار الجراح الى ان طمة سلمة ان خروجها الى البادية اما هو باذن النبي صلى الله عليه وسلم قال ولعل خروج الى غير وطنه اولان الفرض في ملازمة المهاجر اضرة التي باجر ليسا وفرض ذلك عليه انما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فنسرت او يكون معه اولان ذلك انما كان قبل فتح مكة فلما كان الفتح وانظر الله الاسلام على الدين كله واذا الكفر عن المسلمين سقط فرض الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح وقال مضت الهجرة لاهلها اي الذين باجروا من ديارهم واموالهم قبل فتح مكة لئلا يسهل الفتح على النبي صلى الله عليه وسلم موازته ونصرة دينه وضبط شريسته قال القاضي ولم يتسلف العلماء في وجوب الهجرة على اهل مكة قبل الفتح واختلف في فرضه فقيل لم يكن واجبه على غيرهم بل كانت ند باذكرة ابو سعيد في كتاب الاموال لانه صلى الله عليه وسلم لم يامر الوافدين قبل الفتح بالهجرة وقيل انما كانت واجبة على من لم يسلم كل ابل يلوه لتلا بفتح في طوع احكام الكفار باب المبايعة بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والخير وبيان معنى الهجرة بعد الفتح قول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بالبيعة على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لاهلها ولكن على الاسلام والجهاد والخير معناه ان الهجرة المدروسة الفاضلة التي لاصحابها المزية الظاهرة انما كانت قبل الفتح فقد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفتح لما قبل الفتح ولكن بايكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير وهو من باب ذكر العام بعد الحان فان الخراع من الجهاد ومعناه ابايكم على ان تفعل هذه الامور قول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وفي الرواية الاخرى لا هجرة بعد الفتح قال اصحابنا وغيرهم من العلماء الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام باقية الى يوم القيامة وتاوا لوا هذا الحديث تأويلين احدهما لا هجرة بعد الفتح من مكة لانهما صارت دار الاسلام فلا يتصور منها الهجرة والثاني وهو الاصح ان معناه ان الهجرة الفاضلة المبررة المطلوبة التي يتنازرها اهلها انما انقطعت بفتح مكة ومضت لاهلها الذين باجروا قبل فتح مكة لان الاسلام قوى وعز بعد فتح مكة عزانها بخلاف ما قبل قول صل الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية معناه ان تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكن حصلوه بالجهاد

عليه وسلم يدا امرأة قط غير انه يبايعهن بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا بها امره الله تعالى و
 ما مست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد يبايعتكن كلاما وحديثا ثنى هارون بن سعيد
 الايلي وابو الطاهر قال ابو الطاهر انا وقال هارون تاين وهب قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته عن بيعة النساء
 قالت ما سر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة امرأة قط الا ان يخذ عليهما فاذا اخذ عليهما فاعطتها قال اذ هي فقد يبايعتكم يا ابى البيعة على السمع والطاعة
 فيما استطاع **حدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر واللفظ لابن ايوب قالوا انا اسمعيل وهو ابن جعفر قال اخبرني عبد الله بن دينار انه
 سمع عبد الله بن عمر يقول كنا نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت **باب بيان سن البلوغ حدثنا**
محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع
 عشرة سنة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع فقد مت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة
 فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير فكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ومن كان دون
 ذلك فاجعلوه في العيال **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن ادريس وعبد الرحيم بن سليمان **ح** قال وحدثنا محمد بن المثنى
 قال نا عبد الوهاب يعني الثقفي جميعا عن عبيد الله بهذا الاسناد غير ان في حديثهم وانا ابن اربع عشرة فاستصغرتني **باب النهي ان**
يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف وقوعه يا يديهم **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال
 نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو **وحدثنا** قتيبة قال نا لث قال وحدثنا ابن زحر قال انا الليث عن نافع
 عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى ان يسافر بالقران الى ارض العدو وخافة ان يناله العدو **وحدثنا**
ابو الربيع العتكي وابوكامل قالوا نا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافروا بالقران فاني لا آمن
 ان يناله العدو وقال ايوب فقد ناله العدو وخافه **حدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعني ابن علي قال وحدثنا
 ابن ابي عمير قال نا سفيان والثقفى كلهم عن ايوب **ح** قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان والثقفى كلهم عن ايوب **ح** قال وحدثنا
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن علي والثقفى فاني اخاف وفي حديث سفيان وحديث الضحاك بن عثمان فخافة
 ان يناله العدو **باب المسابقة بين الخيل** وتضميرها **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سابق بالخيال التي قد اضمرت من الخفاء وكان أمدا هاتنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضم من الشنية الى مسعد
 بنى زريق وكان ابن عمر فيمن سابق بها **حدثنا يحيى بن يحيى** وعهد بن ربح وقتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد **ح** قال وحدثنا خلف بن
 هشام وابو الربيع وابوكامل قالوا نا حماد وهو ابن زيد عن ايوب **ح** قال وحدثنا زهير بن حرب قال نا اسمعيل عن ايوب **ح** قال وحدثنا نمير قال نا

استطعتم سنة

قولها في الرواية الاخرى ما سر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة امرأة
 قط الا ان يخذ عليهما فاذا اخذ عليهما فاعطتها قال اذ هي فقد يبايعتكم بهذا الاسناد متقطع وتقدر الكلام
 ما سر امرأة قط لكن يخذ عليهما البيعة بالكلام فاذا اخذها بالكلام قال اذ هي فقد يبايعتكم وهذا التقدير
 مصرح في الرواية الاول ولا بد منه والله اعلم **باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع**
قول ان يبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت
 بلنا هو في صحيح الشرح فيما استطعت اي قل فيما استطعت وهذا من كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم
 ورافقة بانه يلقنهم ان يقول احد هم فيما استطعت لئلا يدخل في عموم بيعة مالا يطيق وفيه انذار اى
 الانسان من يلزمه مالا يطيقه ينبغي ان يقول لا تلزمه مالا يطيق فيخرج بعضه وهو من نحو قوله صلى الله
 عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تليقون **باب بيان سن البلوغ** وهو السن الذي يجعل صاحبه
 من المقاتلين ويجزى عليه حكم الرجال في احكام القتال وغير ذلك **قول** عن ابن عمر
 عرض عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه وعرض عليه يوم الخندق و
 هو ابن خمس عشرة سنة فاجازها به **حدثنا** ايوب بن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله
 والاوزاعي وابن وهب واحمد وغيرهم قالوا با استكمال خمس عشرة سنة ليعبر بكلفه وان لم يكتم تجزى
 عليه الاحكام وجوب العبادات وغيره ويستحق اسم الرجل من الغنيمه ويقتل ان كان من اهل الحرب وفيه دليل على ان الفتى
 كانت سنة اربع من الهجرة وهو الصحيح وقال جماعة من اهل السير والتواريخ كانت سنة خمس وهذا الحديث
 رده لانهم اجمروا على ان احد كانت سنة ثلث فيكون الخندق سنة اربع لانه جعلنا في هذا الحديث
 بعد با بسنة **وقوله** لم يجزني واجازني المراد جعله رجلا حكم الرجال المقاتلين **باب النهي**
ان يسافر بالمصحف الى ارض الكفار اذا خيف وقوعه يا يديهم **قول** نهي رسول الله صلى الله
 وسلم ان يسافر بالقران الى ارض العدو وفي الرواية الاخرى مخافة ان يناله العدو وفي الرواية الاخرى
 فاني لا آمن ان يناله العدو فانه ينهى عن المسافة بالمصحف الى ارض الكفار لعل المذكورة في الحديث
 وهي خوف ان يناله العدو فيسكنوا حرمة فان امنته هذه العلة بان يدخل في جيش المسلمين الظاهرين
 عليهم فلا كراهة ولا منع عنه حينئذ لعدم العلة بهما هو الصحيح وبه قال ابو حنيفة والبخاري وآخرون
 وقال مالك وجماعة من اصحابنا بالنهي مطلقا وعلى ابن النضر عن ابي حنيفة الجواز مطلقا والصحيح عن

ما سبق وهذه العلة المذكورة في الحديث هي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وغلط بعض المايكة
 فترجم انما من كلام مالك والنفق العلماء على انه يجوز ان يكتب اليهم كتاب فيه آية او آيات والجمعة
 فيه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى برقل قال القاضي ذكره مالك وفيه من صلاته الكفارة بالدرام و
 الدنانير التي فيها اسم الله تعالى او ذكره سبحانه وتعالى **باب المسابقة بين الخيل** وتضميرها في ذكر
 حديث سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل المعصرة وغير المعصرة وفيه جواز المسابقة بين الخيل وجواز
 تضميرها بهما مع عليهما للمسلمين في ذلك وتدريب الخيل ودرابقتها وتدريبها على الجري واعدادها لذلك
 لينفع بها عند الحاجة في القتال كراو فراو اختلف العلماء في ان المسابقة بينها مباحة ام مستحبة و
 مذمومة اصحابنا انما مستحبة لما ذكرناه واطبق العلماء على جواز المسابقة بغير عرض بين جميع انواع الخيل
 قوما مع ضعفاء وسابقا غيرهم سواء كان معا ثالث ام لا فاما المسابقة بغير عرض فاجازها بالاجماع
 لكن بشرط ان يكون العرض من غير النساء بعين او يكون بينها ويكون معا محمل وهو ناسخ على فرس
 مكافى لفرسهما ولا يخرج المحمل من عنده شيئا يخرج هذا العقد عن صورة التمارد ليس في هذا الحديث
 ذكر عرض في المسابقة **قول** سابق بالخيل التي اصنرت الى اقال اصنرت وضميرت وهو ان
 يتقل علفها وتدخل بينا كيتا ويحبل فيلترق ويحرق عرقا فيجف لهما وتقوى على الجسرى
قول من الحفيد الى ثنية الوداع هي بجاء مملئة ثم فاد ساكنة وبالمد والقصر كما هما
 القاصي واخرون القصر اشرو والى مفتوحة بلا خلاف وقال صاحب المطالع وضبطه بعضهم بعضها
 قال وهو خطأ قال الحازمي في المؤلف ويقال فيها ايضا الحفيد بتقدم الياء على القاد والمشهور
 المعروف في كتب الحديث وغيره الحفيد قال سفيان بن عيينة عن ثنية الوداع والحفيد خمسة
 اجمال او ستة وقال موسى بن عبيدة ستة او سبعة واما ثنية الوداع فهي عند المد بضم سميت بذلك
 لان الخارج من المد بضم مثنى مو الودعون اليها **قول** مسجد بني زريق بتقدم الزاي وفيه
 دليل لجواز قول مسجد فلان ومسجد بني فلان وقد تقدم له البنادي بهذه الترجمة وهذه الاضافة للتعريف
قول وحدثني زهير بن حرب ثنا اسمعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب عن
 جميع النسخ قال ابو علي النساني وذكره ابو سعود الدمشقي عن مسلم عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن عيينة
 عن ايوب عن نافع عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب عن نافع قال والذي قال ابو سعود محفوظا عن جماعة
 من اصحاب ابن عيينة قال الدارقطني في كتاب العسل في هذا الحديث يرويه احمد بن حنبل وعلى بن الري

ابي قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة قال وحدثنا محمد بن العثني وعبيد الله بن سعيد قالانا يحيى وهو القطان جميعا عن عبيد الله قال وحدثني علي بن حجر واحمد بن عبد الله وابن ابي عمير قالوا اتا سفيان عن اسماعيل بن امية قال وحدثني محمد بن رافع قالنا عبد الرزاق قال اتا ابن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة قال وحدثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة يعني ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمعنى حديث مالك عن نافع وزاد في حديث ايوب من رواية حماد وابن علقمة قال عبيد الله فجمعت سابقا فطقت في الفرس المسجد باب فضيلة الخيل وان الخير معقود بنواصيها وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة وحدثنا قتيبة وابن رجم عن الليث بن سعد قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر وعبيد الله بن نمير قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال وحدثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى كرههم عن عبيد الله قال وحدثني هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال حدثني اسامة كرههم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك عن نافع وحدثنا نصر بن علي الجهضمي صاحب حمات ووردان جميعا عن يزيد قال الجهضمي نا يزيد بن زريع قال نا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير بن عبد الله قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى ناصية فرس باصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنية وحدثنا زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان كلاهما عن يونس بهذا الاسناد مثله وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا زكريا عن عامر عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن فضيل وابن ادريس عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا جرير عن حصين بهذا الاسناد غير انه قال عروة بن الجعد حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وابو بكر بن ابي شيبة جميعا عن ابي الاحوص قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير كلاهما عن سفيان جميعا عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الاجر والمغنم وفي حديث سفيان سمع عروة البارقي سمع النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثني ابي قال وحدثنا ابن المشني وابن بشار قال نا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن ابي اسحاق عن العيزار بن حريث عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ولم يذكر الاجر والمغنم حدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالانا يحيى بن سعيد كلاهما عن شعبة عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل وحدثنا يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال وحدثني محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي التياح سمع انس يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله باب ما يكره من صفات الخيل وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابو كريب قال يحيى انا وقال الاخرون نا وكيع عن سفيان عن سلم بن عبد الرحمن عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل وحدثنا محمد بن زهير قال نا ابي قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا عبد الرزاق جميعا عن سفيان بهذا الاسناد مثله وزاد في حديث عبد الرزاق والشكال ان يكون الفرس في رجليه اليمى بياض وفي يده اليسرى اويده اليمى ورجله اليسرى حدثنا محمد بن بشار قال نا محمد يعني ابن جعفر قال وحدثنا محمد بن مثنى قال حدثني وهب بن جرير جميعا عن شعبة عن عبد الله بن يزيد الغنمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث وكيع وفي رواية وهب عن عبد الله بن يزيد ولم يذكر النخعي باب فضل الجهاد والمخرج في سبيل الله وحدثنا زهير بن حرب قال نا جرير عن عمار وهو ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفضل الله

شكالا
فطفت فرسه في نواصيها الخير والمغنم
معدود لم يثبت في ثنائنا في

السين لسبوا اليه وقيل الى بارقي بن عوف بن عدى ويقال لعروة بن الجعد كما وقع في رواية مسلم وعروة بن ابي الجعد وعروة بن عياض بن ابي الجعد باب ما يكره من صفات الخيل قول
وقوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال من الخيل بوضعه في الرواية الثانية بان يكون في رجليه اليمى بياض وفي يده اليسرى اويده اليمى ورجله اليسرى وهذا التفسير هو احد الاقوال في الشكال وقال ابو عبيد وجمهورية الغنم والغريب هو ان يكون من نكثت قوائم مجلدة واحدة مطلقه تشبيها بالشكال الذي يشك به الخيل فانه يكون في نكثت قوائم نايبا قال ابو عبيد وقد يكون الشكال نكثت قوائم مطلقه وواحدة مجلدة قال ولا تكون المطلقه من الارجل او المجلدة الا الرجل وقال ابن دريد الشكال ان يكون مجلدة من شق واحد في يده ورجله فان كان مخالفا قيل الشكال مخالفا قال القاضي قال ابو عمرو المطر قيل الشكال بياض الرجل اليمى واليد اليمى وقيل بياض الرجل اليسرى وقيل بياض اليمين وقيل بياض الرجلين وقيل بياض الرجلين وواحدة وقيل بياض اليمين ورجل واحدة وقال العلماء انما كره لانه على صورة المشكول وقيل يحتمل ان يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاية قال بعض العلماء اذا كان مع ذلك اغزالت الكراهية لزوال شبهة الشكال باب فضل الجهاد والمخرج في سبيل الله قول صلى الله عليه وسلم تفضل الله من خرج في سبيله لا يخرج الجهاد الى قوله ان ادخل الجنة وفي الرواية الاخرى ناغل الله ومعناها اوجب الله تعالى له الجنة بفضله وكرمه سبحانه وتعالى وبذا الضمان وانكنا له موافق لقوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لم الجنة الآخرة قوله سبحانه وتعالى لا تجزى الاجداد في سبيلها هو في

وداود عن ابن عيسى عن ايوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر وهذا شاهد لما ذكره ابو اسود ورواه جماعة عن زهير بن ابن عيسى عن ايوب عن نافع عن ابي هريرة عن ابي نافع قوله
وقوله عن ابن عمر ثبت سابقا فطقت في الفرس المسجد هو بفتح السين اي علا ووثب الى المسجد وكان جداره قصيرا وهذا الجهد ما ذكره التائي لان التائي هو هذا المسجد وهو مسجد بني زدين والناهي اسم باب فضيلة الخيل وان الخير معقود بنواصيها قول صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والغنية وفي رواية الخير معقود بنواصي الخيل وفي رواية البركة في نواصي الخيل المعقود والمعقود بمعنى مولى مضمونها واللو بالناحية هنا المشرق المشرق على الجبهة قال الخطابي وغيره قالوا وكنى بالناحية عن جميع ذات الفرس يقال فلان بارك الناهية وبارك الغرة اي اللات وفي هذه الاحاديث استجاب رباط الخيل واقتناها للغنم ووقتا ان اعلم الله وان فعلها وخير باد الجهاد باق الى يوم القيامة واما الحديث الاخران الشوم قد يكون في الفرس فالمراد به غير الخيل المعدة للغنم فانه او ان الخيروا شوم بفتحهم فيها فانه شر الخيروا بالاجر والمغنم ولا يمنع مع هذا ان يكون الفرس مما يشاء به قوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى ناصية فرسه فرسه باصبعه قال القاضي في استجاب خدمه الرجل فرسه المعدة للجهاد قوله عن عروة البارقي هو بالموحدة والقاف وهو فسوب الى بارقي وهو جبل باليمن نزلته الازدهم الاسد باسكان

لمن خرج في سبيله لا يخرج الا جهاد في سبيلي وايمانك وتصديقك برسلي فهو على ضامن ان ادخله الجنة او رجعته الى مسكنه الذي
خرج منه نائلا ما نال من اجرا وغنمة والذي نفس محمد بيده ما من كل من يكلم في سبيل الله تعالى الاجاء يوم القيمة كهيئته حين كلم لونه
لون دم وريحته مسك والذي نفس محمد بيده لولا ان يشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزوني في سبيل الله ابدا ولكن لا جد سعة
فا حملهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم ان يتخلفوا عني والذي نفس محمد بيده لو ددت اني اغزوني في سبيل الله فاقتل ثم اغزو
فاقتل ثم اغزو فاقتل **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب** قالنا ابن فضيل عن عمارة هذا الاسناد **وحدثنا يحيى بن**
يعقوب قال انا المغيرة بن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال تكفل الله لمن جاهد
في سبيله لا يخرج من بيته الا جهاد في سبيله وتصديق كلمته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من
اجرا وغنمة **وحدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب** قالنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
قال لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بهن يكلم في سبيله الاجاء يوم القيمة وجره يشعب اللون لون دم والريح ريح مسك **و**
حدثنا محمد بن رافع قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن همام عن ابي هريرة قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه فاذا
منها وقال رسول الله صلى الله عليه كل كلم يكلم في سبيل الله ثم تكون يوم القيمة كهيئتها اذا طعنت فجرد ما للون لون دم والعرف
عرف المسك وقال رسول الله صلى الله عليه والذي نفس محمد بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزوني في سبيل الله
ولكن لا جد سعة فا حملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا وبعدي **وحدثنا ابن ابي عمير** قالنا سفيان عن
ابن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية بمثل
حديثهم وهذا الاسناد والذي نفس محمد بيده لو ددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيا بمثل حديث ابي زرعة عن ابي هريرة **وحدثنا محمد**
ابن المثنى قالنا عبد الوهاب يعقوب التقي قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قالنا ابو مغوية قال وحدثنا ابن ابي عمير قالنا ثامر بن معاوية
كلهم عن يحيى بن سعيد عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه لولا ان اشق على امتي لا حبيت ان لا تخلف خلف سرية
تجود بينهم **وحدثنا زهير بن حرب** قالنا جابر بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه تضمن الله لمن
خرج في سبيله الى قوله ما تخلفت خلف سرية تغزوني في سبيل الله تعالى **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة**
قالنا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد بن انس عن النبي صلى الله عليه قال ما من نفس تموت لها عند الله خير لسيدها ان ترجع
الى الدنيا ولان لها الدنيا وما فيها الا شهيد يتمني ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة **وحدثنا محمد بن مثنى** وابن بشار
قالنا محمد بن جعفر قالنا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن النبي صلى الله عليه قال ما من احد يدخل الجنة يحب ان

جهد برسولي ربح اشق خلف جهادا ينال مسلم في يده ثنا

الله تعالى او صفاته او ما دل على ذاته قال القاضي واليهما يعني القدرة والملك قوله
قوله والذي نفس محمد بيده لولا ان اشق على المسلمين ما قعدت خلف سرية تغزوني في سبيل الله
اي خلفها وبعدي ما فيها ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على المسلمين والرافة بهم وان
كان يترك بعض ما يختاره للرفق بالمسلمين وان اذا تعارضت المصالح بدأ بها بما فيه راحة الرفق
بالمسلمين والسعي في زوال المكروه المشقة عنهم قوله صلى الله عليه وسلم لو ددت ان اغزو
في سبيل الله فاقتل ثم اغزو فاقتل ثم اغزو فاقتل في فضيلة الغزوة والشهادة وغيره من الخصال التي لا يمكن
في العادة من الخيرات وفيه ان الجهاد فرض كفاية لا فرض عين قوله صلى الله عليه وسلم
والله اعلم بمن يظلم في سبيله هذا تنبيه على الاغلام في الغزوات والشوب المذكور في انما يحولن اغلص
فيه وقائل تكون كلمة الله هي العليا قالوا وهذا افضل وان كان ظاهره انه في قتال الكفار فبطل
فيه من خرج في سبيل الله في قتال البغاة وتطاع الطريق وفي اقامته الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ونحو ذلك والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم وجره يشعب اللون لون دم والريح ريح مسك
المشقة بينهما ومعناه يجرى مجرى اي كثير وهو معنى الرواية الاخرى في قوله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم تكون يوم القيمة كهيئتها اذا طعنت العنبر في كهيئتها بعد على الجرحه واذا طعنت بالالف
بعد الذال كما هو في جميع النسخ قوله صلى الله عليه وسلم والعرف عرف المسك هو يفتح
العين المهملة واسكان الراء وهو الريح باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى قوله
اقول حدثنا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة وحميد بن انس قال ابو علي الغساني في ظاهر هذا الاسناد ان
شعبة يرويه عن قتادة وحميد جميعا عن انس قال وصوابه ان ابا خالد يرويه عن حميد عن انس يرويه
ابو خالد ايضا عن شعبة عن قتادة عن انس قال وبكنا قال عبد الغني بن سيده قال القاضي فيكون
حميد معطوفا على شعبة لا على قتادة قال وقد ذكره ابن ابي شيبة في كتابه عن ابي خالد عن حميد وشعبة
عن قتادة عن انس فيبينه وان كان فيه ايضا ابراهيم فان ظاهره ان حميد يرويه عن قتادة وليس
المراد ذلك بل المراد ان حميد يرويه عن انس كما سبق قوله صلى الله عليه وسلم ما من

جميع النسخ جهادا بالسب وكذا قاله بعده وايمانا بي وتصديقا وهو منصوب على ان مضول
له وتعد به لا يخرج المخرج ويحرك المحرك الالهي والايان والتصديق قوله عز وجل
لا يخرج الا جهادا في سبيلي وايمانا بي وتصديقا برسلي معناه لا يخرج الا معض الايمان والاغلام المذكور
قوله في الرواية الاخرى وتصديق كلمته اي كلمته الشهادتين وتبيل تصديق كلام السدي
الاجار بما للبهما من عظيم ثوابه قوله تعالى فهو على ضامن ذكره في ضامن هنا وجبين
احدهما انه بمعنى مضمون كما وافق ويد فوق واذا في انه بمعنى ذومنان قوله تعالى ان
ادخله الجنة قال القاضي يحتمل ان يدخل عند موته كما قال تعالى في الشهداء اجزاء عند هم يردون وفي
الحديث ادراج الشهداء في الجنة قال ويحتمل ان يكون المراد دخول الجنة عند دخول السائقين والمقرئين
بلا حساب ولا عذاب ولا مواخذة بذنب وتكون الشهادة مكفرة لذنوبه كما صرح به في الحديث
الصحيح قوله تعالى او يرجع الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجرا وغنمة قالوا
معناه ما حصل له من الاجر بلا غنمة ان لم يغنموا الا من الاجر والغنمة معان غنموا او قيل ان اوها بمعنى
الواوي من اجرو غنمته وكذا وقع بالواو في رواية ابي داود وكذا وقع في مسلم في رواية يحيى بن يحيى التي
بعد هذه بالواو ومعنى الحديث ان الله تعالى ضمن ان الخارج للجهاد ينال خير بكل حال فاما ان يشته
في دخل الجنة واما ان يرجع باجرا واما ان يرجع باجرو غنمته قوله صلى الله عليه وسلم والذي
نفس محمد بيده ما من كل من يكلم في سبيل الله الا جاءه يوم القيمة كهيئته حين كلم لونه دم وريح مسك
اما الحكم بفتح الكاف واسكان الهمزة المجرى ويكلم باسكان الكاف اي يخرج وفيه دليل على ان
الشهادة لا يزول عند الممات بل لا ينزل ولا ينزله والحكمة في جيبه يوم القيمة على سبيله ان يكون معه شاهد
فضيلة وبذلك نفسه في طاعة الله تعالى وفيه دليل على جواز البيعتين والعقاد بالقول والذي نفس محمد
ونحو هذه الصيغة من الخلف ما دل على الذات والاعلان في هذا قال اصحابنا البيهقيون باسماء

صلى الله تعالى عليه وسلم لان خروجه بدوهم شاق عليهم وخروجه
معهم يحتاج الى الحمل وهو غير متيسر كل مرة لاله ولهم

قوله ولكن لا جد سعة فا حملهم بيان ان خروجه صلى الله تعالى عليه
وسلم يتضمن المشقة على المسلمين اي ولكن يشق عليهم خروجه

يرجع الى الدنيا وان له ما على الارض من شئ غير الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة **حدثنا** سعيد بن منصور قال ثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ما يعدل الجهاد في سبيل الله قال لا يستطيعونه قال فاعادوا عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا يستطيعونه قال في الثالثة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بايات الله لا يفتر من صيامه ولا صلواته حتى يرجع المجاهد في سبيل الله تعالى **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا ابو عوانة **حدثنا** قال وحدثنى زهير بن حرب قال ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو مغوية كلهم عن سهيل بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** حسن بن علي الحلواني قال نا ابو توبة قال نا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام قال سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل ما ابالي ان لا اعلم بعد الاسلام الا ان اسقى الحاجر وقال اخرا ما ابالي ان لا اعلم عملا بعد الاسلام الا ان اعبر المسجد الحرام وقال اخرا المجاهد في سبيل الله افضل مما قلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فانزل الله تعالى اجعلتم سقاية الحاج وعارة المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم الآخر الاية الى اخرها **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا يحيى بن حسان قال نا مغوية قال اخبرني زيد انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي توبة **باب** فضل الغدوة والروحة في سبيل الله **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** يحيى بن يعقوب قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والغدوة يغدوها العبد في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة وزهير بن حرب قال نا وكيع عن سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغدوة او روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا ابن ابي عمير قال نا مروان بن مغوية عن يحيى بن سعيد عن ذكوان بن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان رجال من امتي وساق الحديث وقال فيه ولروحة في سبيل الله او غدوة خير من الدنيا وما فيها **حدثنا** ابو بكر ابن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وزهير بن حرب واللفظ لابي بكر واسحاق قال اسحاق انا وقال الاخران نا المقرئ عبد الله بن يزيد عن سعيد ابن ايوب قال حدثني شريك بن شريك المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي قال سمعت ابا ايوب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت **حدثنا** محمد بن عبد الله بن قهمزاد قال نا علي بن الحسن عن عبد الله بن المبارك قال اخبرنا سعيد بن ابي ايوب وحيوة بن شريح قال كل واحد منهما حدثني شريك بن جبير بن شريك عن ابي عبد الرحمن الحبلي نا سمع ابا ايوب الانصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء يا بيا ما اعد الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات **حدثنا** سعيد بن منصور قال نا عبد الله بن وهب قال حدثني ابو هاشم الخولاني عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها سعيد من رضى بالله رباً وبالله ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً وجبت له الجنة فحبب لها ابو سعيد فقال اعد لها علي يا رسول الله ففعل ثم قال واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال

يستطيعونه لا يستطيعونه ثنا للجهد بثلثه

ففس توت لما عند الله خير يسر ما انما ترجع الى الدنيا ولا ان لما الدنيا وما فيها الا الشهيد الى اخره
 هذا من مراتج الادلة في عظيم فضل الشهادة والشهيد المحمود والشكور واما سبب تسمية شهيداً فقال النفر
 ابن شميل لا تسمى فان اردوا هم شهدت وحضرت دار السلام وارواح غيرهم انما تشهد باليوم القيمة
 وقال ابن الهيثمي ان الله تعالى وملائكته عليه الصلوة والسلام يشهدون له بالجنة وقيل لانه شهد عند
 شريح ورواه ما عده الله تعالى من الثواب والكرامة وقيل لان ملائكة الرحمة يشهدون له في اخذون
 روحه وقيل لانه شهد بالارباب وخاتمته الخيرية والبرهانه وقيل لان عليه شاهد يكون شهيداً وهو الذي
 لانه ممن يشهد على الامم يوم القيمة باطلاع الرسل الرسالة عليهم وعلى هذا القول يشاركم غيرهم في هذا
 الوصف **قوله** ما يعدل الجهاد في سبيل الله قال لا يستطيعونه **قوله** ما يعدل الجهاد في سبيل الله
 لا يستطيعونه وفي بعضها لا يستطيعونه بالنون وبها جار على اللزوم المشورة والاول صحح ايضا وهي لغة
 المشورة والاول صحح ايضا وهي لغة فصححها حذف النون من غير تا صواب ولا جازم وقد سبق بيانها و
 نقاشها مرات **قوله** على الله عليه وسلم مثل المجاهد مثل في سبيل الله كمثل الصائم القائم
 القانت بايات الله الى اخره معنى القانت هنا المطيع وفي هذا الحديث عظيم فضل الجهاد لان
 الصلوة والقيام بايات الله افضل الاعمال وقد جعل المجاهد مثل من لا يفتر عن ذلك في لحظة من
 الساعات ومعلوم ان هذا لا يتأتى لاهل الدنيا قال صلى الله عليه وسلم لا يستطيعونه والله اعلم **قوله**
 رحو لان عرفة زجر الرجال الذين رفعوا اصواتهم يوم الجمعة عند المنبر كراهم رفع الصوت في المساجد لولا
 الجمعة وغيره وان لا يرفع الصوت بهم ولا يرفع عند اجتماع الناس للصلوة لما يرفع من التواضع عليهم وعلى
 المسلمين والتواضع والذكرين والله اعلم **باب** فضل الغدوة والروحة في سبيل الله **قوله**

صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها الغدوة نفع الغنم السير اول
 النار الى الزوال والروحة السير الزوال الى آخر النار او هنا للتقسيم لا للشك ومعناه ان الروحة
 يحصل بها هذا الثواب وكذا الغدوة والظاهر ان لا يخص ذلك بالغدوة والروح من بلدته بل يحصل
 هذا الثواب بكل غدوة او روحة في طريقه الى الغدوة وكذا الغدوة وروحة في موضع القتال لان الجميع
 يسمى غدوة وروحة في سبيل الله ومعنى هذا الحديث ان فضل الغدوة والروحة في سبيل الله
 وثوابها خير من نعيم الدنيا كلها لو ملكها انسان وقصود تتعممها كلها لانه زائل ونعيم الآخرة باق قال القاسمي
 وقيل في معناه ومعنى نظائره من تمثيل امور الآخرة وثوابها با امور الدنيا انها خير من الدنيا وما فيها
 لو ملكها انسان وذلك صحيح ما فيها والفقه في امور الآخرة قال هذا القائل وليس تمثيل الباقي بالقاضي
 على ظاهره الملاقاة والشدة علم **قوله** وحدثننا ابن ابي عمير عن مروان بن معاوية عن يحيى بن سعيد
 بن بكير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ما بان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا مروان بن ابي شيبة بدل ابن ابي عمير قال والصواب
 الاول **باب** بيان ما اعد الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات **قوله** صلى الله
 عليه وسلم واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال
 وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله قال القاسمي عياض بن يحيى ان هذا على ظاهره وان
 الدرجات هنا المنازل التي بعضها ارفع من بعض في الظاهر وبه صفة منازل الجنة كما جاد في اهل الغفران
 انهم يترادون كما لو كسب الدرر قال ويحتمل ان المراد الرفعة بالمعنى من كثرة النعيم وعظيم الاحسان مما ينظر
 على قلبه بشروا لاهل الصفة مخلوق وان انواع ما اتم الله به عليه من البر والكرامة يتفاضل بها خلقا كثيرا
 يكون تباينه في الفضل كما بين السماء والارض في الجهاد قال القاسمي والاحتمال الاول اظهر وهو كما

قوله خير الدنيا وما فيها اي عند اهلها بناء على زعمهم اياها خيرا كبيرا

وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الشباب من قتل في سبيل الله كفر خطايا الا الذين حدثت آفة قتيبة بن سعيد قال ناليت عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابي قتادة سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والادمان بالله افضل الاعمال فقال رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانك صابر محنتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت قال ارأيت ان قتلت في سبيل الله انك تكفر عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانك صابر فمُتَسَّب مقبل غير مدبر الا الذين قات جبرئيل عليه السلام قال لي ذلك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعبد بن المثني قال نايزيد بن هارون قال انا يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارأيت ان قتلت في سبيل الله بهي حديث الليث **حدثنا سعيد بن منصور** قال ناسفان عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس قال **حدثنا محمد بن عثمان** عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان احدها على صاحبه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال ارأيت ان ضربت بسيفي بهي حديث المقبري **حدثنا زكريا بن يحيى بن صالح** المصري قال نا المفضل يعني ابن فضالة عن عياش وهو ابن عباس القتيبي عن عبد الله بن يزيد بن عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يغفر للشهيد كل ذنب الا الذي **حدثنا زهير بن حرب** قال نا عبد الله بن يزيد المقرئ قال نا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني عياش بن عباس القتيبي عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شئ الا الذي **حدثنا يحيى بن يحيى** وابو بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي معاوية **قال** **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا جدير وعيسى بن يونس جميعا عن الاعمش **قال** **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** واللفظ له قال نا اسباط وابو مغوية قال نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألنا عبد الله عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال اما انا قد سألنا عن ذلك فقال ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأتي الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة

الله فرحين

قال واذا علم **باب** من قتل في سبيل الله كفر خطايا الا الذين **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تظن ان قتلتم في سبيل الله انتم اموات بل احياء عند ربهم يرزقون **قوله** صلى الله عليه وسلم انك تكفر عني خطاياي فان جبرئيل قال لي ذلك في هذه الفضيلة العظيمة للجهاد وهي تكفير خطاياهم كلها الا حقوق الاديين وانما يكون تكفيرها بهذه الشروط المذكورة وهو ان يقتل صابرا متسببا مقبل غير مدبر وفيه ان الاعمال لا تنفع الا بالنية والاطلاع لشر تعالى **قوله** صلى الله عليه وسلم مقبل غير مدبر لعل احراز من يعقل في وقت ويدبر في وقت والمعتب هو المخلص لشر تعالى فان قاتل بعصية او لغيرة او لعصبية او نحو ذلك فليس له ثواب ولا غيره **قوله** صلى الله عليه وسلم الا الذين قتلوا في سبيل الله فمحق حقوق الاديين وانما تكفر حقوق الله تعالى واما قوله صلى الله عليه وسلم نعم ثم قال بعد ذلك الا الذين فمحق على ارواحهم في الحال ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الا الذين فان جبرئيل قال لي ذلك **قوله** **حدثنا سعيد بن منصور** ثنا سفيان بن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس قال **حدثنا محمد بن عثمان** عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة القائل **حدثنا ابن عثمان** هو سفيان **قوله** عن عياش بن عباس القتيبي الاول بالشيخين المجرى والثاني بالملهمة والقباني بقاف كسورة ثم شاة فوق ساكنة ثم موحدة منسوب الى قتيان بن عيينة **باب** في بيان ان ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون **قوله** **حدثني يحيى بن يحيى** وابو بكر بن ابي شيبة وذكر استاده الى مسروق قال سألنا عبد الله بن نمير واللفظ له **حدثنا محمد بن قيس** قال نا المفضل يعني ابن فضالة عن عياش وهو ابن عباس القتيبي عن عبد الله بن يزيد بن عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يغفر للشهيد كل ذنب الا الذي **حدثنا زهير بن حرب** قال نا عبد الله بن يزيد المقرئ قال نا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني عياش بن عباس القتيبي عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شئ الا الذي **حدثنا يحيى بن يحيى** وابو بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي معاوية **قال** **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا جدير وعيسى بن يونس جميعا عن الاعمش **قال** **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** واللفظ له قال نا اسباط وابو مغوية قال نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألنا عبد الله عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال اما انا قد سألنا عن ذلك فقال ارواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأتي الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة

القناديل فيه بيان ان الجنة مخلوقة موجودة وهو مذهب اهل السنة وهي التي اهبط منها آدم وهي التي ينعم فيها المؤمنون في الآخرة هذا اجماع اهل السنة وقالت المعتزلة وطائفة من البعثية ايضا وغيرهم انها ليست موجودة وانما توجد بعد البعث في القيامة قالوا والجنة التي اخرج منها آدم غير ها و ظهور القرآن والسنة تدل لمذهب اهل الحق وفيه اثبات بمجازاة الاموات بالثواب والعقاب قبل القيامة قال القاسمي وفيه ان الارواح باقية لا تفتن فينعم المحسن ويعذب المسي وقد جاهد القرآن والآثار وهو مذهب اهل السنة خلافا لطفائفة من البعثية قالت تفتن قال القاسمي وقال هنا ارواح الشهداء وقال في حديث مالك انما نسمة المؤمن والنسمة تطلق على ذات الانسان جسما وروحاً وتطلق على الروح مفردة وهو المراد بها في هذا التفسير في الحديث الاخر بالروح وعلتنا بان الجسم يعني وبالكه الزاب والقول في الحديث حتى يرجع الشر تعالى الى جسده يوم القيامة قال القاسمي وذكر في حديث مالك رجوع الشر تعالى لسمته المؤمن وقال هنا الشهداء لان هذه صفتهم لقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون وكما نوه في هذا الحديث واما غيرهم فانما يعرض عليهم مقعده بالعزة والعشي كما جاد في حديث ابن عمرو كما قال في آل فرعون اننا نعرضون عليها عذابا غليظا قال القاسمي وقيل بل المراد جميع المؤمنين الذين يدخلون الجنة بغير مناب فيدخلوننا الان بدليل نوم الحديث وقيل بل ارواح المؤمنين على اقينته قبورهم والشدة علم **قوله** صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث في جوف طير خضر وفي غير مسلم يظن خضر وفي حديث آخر نحو اصل طير وفي الموطأ انما نسمة المؤمن طير وفي حديث آخر عن قتادة في صورة طير ابيض قال القاسمي قال بعض المتكلمين على هذا الشبهة من قول من قال طير او صورة طير هو انما جادت به الرواية لا سيما في قولنا تادى الى قناديل تحت العرش قال القاسمي واستبعد بعضهم هذا ولم ينكروه آخرون وليس فيه ما ينكر ولا فرق بين الامر بين بل رواية طير او جوف طير معنى وليس لا قيسة والعقول في هذا حكم وكلمة الجوزات فاذا اراد الله ان يجعل هذه الروح اذا خرجت من المؤمن او الشهيد في قناديل او اجواف طير او حيث يشاء كان ذلك ووقع ولم يبعد لا سيما القول بان الارواح اجسام قال القاسمي وقيل ان هذا المنع او العذب من الارواح جزء من الجسد يبقى فيه الروح وهو الذي يتالم ويعذب ويملكه فيجمع وهو الذي يقول رب ارجعون وهو الذي يشرح في شرحه في تفسيره ان يكون هذا الجسد اذا جعل في جوف طير او في قناديل تحت العرش وغير ذلك مما يريد الله عز وجل قال القاسمي وقد اختلف الناس في الروح ما هي اختلافا لا يحصى ويخبر فقال كثير من ارباب المعاني وعلم الاطن المتكلمين لا تعرف حقيقة ولا يصح وصفه وهو ما جعل العباد علمه واسد لولا بقوله تعالى قل الروح من امر ربي وعلت الظالمية

بال تخصيص الشهيد بكونهم احياء وحاصل الدفع ان ارواحهم في اجساد يتلذذون نعيم الجنة بخلاف سائر الاموات فحصل الفرق بين الشهداء وغيرهم وبه خصت الشهداء بانهم احياء.

قوله سألنا عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الخ ولعل سبب السؤال ان بقاء الروح مشترك بين تمام الاموات وبقاء الجسد غير موجود في احد قما

فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شئ نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لن يتروكوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان تردنا ولحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما ارى ان ليس لهم حاجة تركوا يا ب فضل الجهاد والرباط **حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال** نا يحيى بن حمزة عن محمد بن عبد الوليد الزبيدي عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الناس افضل فقال رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه قال ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره **حدثنا عبد بن حميد قال** انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد قال قال رجل اي الناس افضل يا رسول الله قال مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله قال ثم من قال ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال** نا محمد بن يوسف عن الوزاعي عن ابن شهاب هذا الاستاذ قال رجل في شعب ولم يقل ثم رجل **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال** نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن بجة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هبة او فرجة طار عليه يتبعى القتل والموت مظانته او رجل في غنمية في راس شحفة من هذه الشعف او بطن وادم من هذه الودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه حتى ياتيته اليقين ليس من الناس الا في خير **حدثنا قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن ابي حازم ويعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القاري كلاهما عن ابي حازم بهذا الاستاذ مثله** وقل عن بجة بن عبد الله بن بدر وقال في شعبة من هذه الشعاب خلاف رواية يحيى **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابو كريب قالوا نا وكيع عن اسامة بن زيد عن بجة بن عبد الله الجهمي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم** بمعنى حديث ابي حازم عن بجة وقال في شعب من الشعاب يا ب بيان الرجلين يقتل احدهما الاخر يدخل الجنة **حدثنا محمد بن ابي عمير عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال** يقتل الله الى رجلين يقتل احدهما الاخر كلاهما يدخل الجنة قال يقتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلم فيقاتل في سبيل الله فيستشهد **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابو كريب قالوا نا وكيع عن سفين عن ابي الزناد بهذا الاستاذ مثله** **حدثنا محمد بن رافع قال** نا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل الله لرجلين يقتل احدهما الاخر كلاهما يدخل الجنة قالوا كيف يا رسول الله قال يقتل هذا قبل الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد يا ب من قتل كافرا ثم سد **حدثنا**

بن بن بدر فقالوا كيف يا رسول الله

الفتن ومذهب طوائف ان الاعتزال افضل واجاب الجمهور بهذا الحديث باه محمول على الاعتزال في زمن الفتن والحروب او هو من لا يسلم الناس منه ولا يجبر عليهم او هو ذلك من الفصوص وقد كانت الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وجماهير الصحابة والتابعين والعلماء والزهاد قائلين فيحصلون منافع الاختلاط كشهود الجمعة والجماعة والزيارة وعبادة المرضى وخلق الذكر وغير ذلك واما الشعب فهو ما انفرد بين جليلين وليس المراد نفس الشعب خصوصا بل المراد الافراد والاعتزال وذكر الشعب مثلا لان قال عن الناس قالوا بهذا الحديث نحو الحديث الآخر من سئل صلى الله عليه وسلم عن الجماعة فقال امسك عليك لسائك ويسمك بيتك وابك على خطيتك **قول** صلى الله عليه وسلم من خير معاش الناس لم رجل ممسك عنان فرسه العاش هو العيش وهو الحيوة وتقديره والله اعلم من غير احوال يشتم رجل ممسك **قول** صلى الله عليه وسلم يطير على متنه كلما سمع هبة او فرجة طار عليه متبعي القتل والموت مظانته يسارع على ظهره وهو متبع كلما سمع هبة وهي الصوت عند حضور العدو وهي نفع الماء واسكان اليا والفرجة باسكان الزاى النوض الى العود ومعنى يتبعى القتل مظان يطير في مواضع التي يرمى فيها الشدة رغبت في الشهادة وفي هذا الحديث فضيلة الجماد والرباط والحرس على الشهادة **قول** صلى الله عليه وسلم او رجل في غنمية في راس شحفة الغنمية بفهم الغنم كصغار الغنم اى قطرها منها والشحفة بفتح الشين واليمين على الجبل يا ب بيان الرجلين يقتل احدهما الاخر يدخل الجنة **قول** صلى الله عليه وسلم يقتل الله الى رجلين يقتل احدهما الاخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على القاتل فيسلم فيقاتل في سبيل الله فيستشهد قال القاضي الضحك هنا استعادة في حق الله تعالى لانه لا يجوز عليه سبانه الضحك المعروف في حقنا لاننا نصح من الاجسام ومن يجوز عليه تغير الحالات والله تعالى منزه عن ذلك وانما المراد به الرضا بفعالها والثواب عليه وحدها ومجرب وتلقى رسل الله لها بذلك لان الضحك من احدنا انما يكون عند ما فرقت ما مرضاه وسروره وبره لمن يلقاه قال ويحتمل ان يكون المراد هنا الضحك ملائكة الله تعالى الذين يوجههم لقبض روحه وادخاله الجنة كما يقال قتل السلطان فلانا اذا

فقال بعد الروح وقال جمهور الاطباء هو البخار اللطيف الساطع في البدن وقال كثير من شيوخنا هو الحيوة وقال الآخرون هي اجسام لطيفة مشابكة للجسم يحى حيوته اجرى الله تعالى العادة بموت الجسم عند فراقه وقيل هو بعض الجسم ولهذا وصف بالخروج والقبض وبلوغ الحلقوم وهذه صفة الاجسام لا المعاني وقال بعض المتقدمين انما هو جسم لطيف مقصور على صورة الانسان داخل الجسم وقال بعض مشائخنا وغيرهم ان النفس الداخل والخارج وقال آخرون هو الدم بما نقله القاضي والاصح عند صاحبنا ان الروح اجسام لطيفة متخللة في البدن فاذا فارقت ما تال القاصي واختلفوا في النفس والروح فقيل بها معنى وبها اللفظان السمي واحد وقيل ان النفس هي النفس الداخل والخارج وقيل هي الدم وقيل هي الحيوة والشدة علم قال القاضي وقد تعلق بحدوثنا هذا وشبهه بعض الطلبة القائلين بالتنازع والانتقال الادواح وتبعيها في الصور الحسان المرفعة وتعدبها في الصور القبيحة المسخرة وزعموا ان هذا الثواب والعقاب وهذا الضلال بين وايضا لما جاءت به الشرايع من الشر والنشر والجنة والنار ولهذا قال في الحديث حتى يرجعه الله الى جسده يوم بعثه يعني يوم يحيى بجميع الخلق والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم فقال لم الله تعالى بل تشتهون شيئا الى آخره هذا ما لفته في اكرامهم وتبنيهم اذ دعا عظامهم لا يخطر على قلب بشر ثم رغبهم في سوال الزيادة فلم يجدوا مزيدا على ما اعطاهم فسأوه حين رآوه ان لا يدرين سوال ان يرجع ارواحهم الى اجسادهم ليجاهدوا ويبتدوا انفسهم في الله تعالى وليستلذوا بانفسهم في سبيل الله اعلم يا ب فضل الجماد والرباط **قول** اي الناس افضل فقال رجل يجاهد في سبيل الله ماله ونفسه قال القاضي هذا عام مخصوص وتقديره هذا من افضل الناس والافعال افضل وكذا الصديقون كما جاءت به الاحاديث **قول** صلى الله عليه وسلم ثم مؤمن في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره فيه دليل لمن قال بتفضيل العزلة على الاختلاط وفي ذلك خلاف مشهور فذهب الشافعي واكثر العلماء ان الاختلاط افضل بشرط جاهد المسلم من

حتى مات عليه واما قوله اجتمعا ايضا احدهما الاخر فلعل المراد يعيب الكافر المؤمن بالا اجتماع معه في العذاب بان يقول ما فعلك ايما تلك وجهادك والله تعالى اعلم بقوله سد من يؤيد الله به الدين من الفجرة كما في الحديث الصحيح والله تعالى اعلم

قوله من خير معاش الناس لهم رجل المعاش بمعنى الحيوة وهو على تقدير المضاف اي من خير حياة الناس حياة رجل والله تعالى اعلم **قوله** لا يجتمع كافر وقاتله المراد به من قتل الكافر ثم مات على الايمان وهو المراد بقوله في الرواية الثانية ثم سد اى استقام على الايمان

يحيى بن ايوب وقتيبة وعلى بن حجر قالوا ان اسماعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافرا وقتالته في النار ابدا **حدثنا** عبد الله بن عون الهذلي قال نا ابوسحاق الفزاري ابراهيم بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الا خرقل من ههما رسول الله قال مؤمن قتل كافرا سد ديارب فضل الصدقة في سبيل الله تعلى وتضعيفها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم المنظلي قال انا جدير عن الاعمش عن ابو عمرو الشيباني عن ابى مسعود الانصاري قال جاء رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا ابواسامة عن زائدة **قال** وحديثي بشرب خالد قال نا محمد يعنى ابن جعفر قال نا شعبة كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد ياب فضل عانة الغازي في سبيل الله بهركوب وغيره وخلافته في اهله **بخير** **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو بكر بن ابى عمر واللفظ لابي كريب قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى عمرو والشيباني عن ابى مسعود الانصاري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابي ايدعني فاحملني فقال ما عندي فقال رجل يا رسول الله انا ادله على من يعمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس **قال** وحديثي بشربين خالد قال نا محمد يعنى ابن جعفر عن شعبة **قال** وحديثي محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا ثابت عن انس **قال** وحديثي ابو بكر بن ابن نافع واللفظ له قال نا هز قال نا حماد بن سلمة قال نا ثابت عن انس ان فتي من اسلم قال يا رسول الله انى اريد الغزو وليس معى ما اجهز قال ائت فلانا فانه قد كان تجهز فمرض فاتاه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدر لك السلام ويقول اعطني الذى تجهزت به قال يا فلانة اعطيه الذى تجهزت به ولا تعبسى عنه شيئا فوالله لا تعبسى منه شيئا فيبارك لك فيه **وحدثنا** سعيد بن منصور وابو الطاهر قال ابواطاهر نا ابن وهب وقال سعيد نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج عن بسير بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله فقد غزا **حدثنا** ابو الربيع الزهراني قال نا يزيد يعنى ابن زريع قال نا حسين الميمني قال نا يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن بسير بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني قال قال نبى الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا فقد غزا ومن خلفه في اهله فقد غزا **حدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن علية عن على بن المبارك قال نا يحيى بن ابى كثير قال حدثني ابو سعيد مولى المهدي عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثالى بنى الحثيان من هذيل فقال ليتبعوني من كل رجلين احدهما والاجير بيتهما **وحدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبد الصمد يعنى ابن عبد الوارث قال سمعت ابي يحدث قال نا الحسن بن الحسن بن احمد بن محمد بن يونس عن ابي اسحاق بن منصور قال نا عبد الله بن مسعود قال حدثني ابو سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا بمثلته **وحدثنا** اسحاق بن منصور قال نا عبد الله يعنى ابن موسى عن شيبان عن

به

ام يقبله باب من قتل كافرا ثم سد قوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافرا وقتاله في النار ابدا في رواية لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الا خرقل من ههما رسول الله قال مؤمن قتل كافرا ثم سد وقال القاضى في الرواية الاولى يمتثل ان هذا مختص بمن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك كغيره لانه لا يعاقب عليها او يكون بغيره مخصوصا او احواله مخصوصة ويحتمل ان يكون عقابا ان عوقب بغير النار كالجس في الاعراف عن دخول الجنة او لا يدخل النار او يكون ان عوقب بها في غير موضع عقاب الكفار ولا يجتمعان في النار كما قال داما قوله في الرواية الثانية اجتماعا يضرا احدهما الا خرقل على انه اجتماع مخصوص قال وهو مشكل المعنى واوجه ما فى من ان يكون متناه ما اشترنا اليه انما لا يجتمعان في وقت ان استحق العقاب فيجبره بدونه مع وادله بغير ايمانه وقتله اياه وقد جاء مثل هذا في بعض الحديث يمكن قوله في هذا الحديث مؤمن قتل كافرا ثم سد مشكل لان المؤمن اذا سد معناه استقام على الطريقة المشي ولم يخطئ ولم يدر ان راصلا سواء قتل كافرا ولم يقتله قال القاضى ووجهه عنى ان يكون قوله ثم سدنا على الكافر القاتل ويكون الحديث السابق يعنى الكافر الذى يقتل اهل بيتا او يقتل احدهما الاخرى طمان الجزة ولا يعصم ان هذا اللفظ تغيير من بعض الرواة وان صوابه مؤمن قتل كافرا ثم سد ويكون معنى قوله لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الاخرى لا يدر خلافا للعتاب ويكون هذا استثناء من اجتماع الوارد وتماصم على جهتهم هذا خر كلام القاضى باب فضل الصدقة في سبيل الله تعالى وتضعيفها **قوله** ياد رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة من مخطومة اى فيها نظام وهو قريب من الزمام وسبق شرحه مرات قيل يمتثل ان المراد اجراء سبعمائة ناقة ويحتمل ان يكون على ظاهره وتكون في الجنة بها سبعائة ناقة وكل واحدة منهن مخطومة بركبتين حيث اشار للشعره كما عارى في خيل الجنة ونجسها وبهذا الاحتمال اثاروا العلم باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله بهركوب وغيره وخلافته في اهله بخير **قوله** ايدعني فاحملني فقال ما عندي فاعله قوله على من يعمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله قوله ياد رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة

عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله قوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافرا وقتاله في النار ابدا في رواية لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الا خرقل من ههما رسول الله قال مؤمن قتل كافرا ثم سد وقال القاضى في الرواية الاولى يمتثل ان هذا مختص بمن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك كغيره لانه لا يعاقب عليها او يكون بغيره مخصوصا او احواله مخصوصة ويحتمل ان يكون عقابا ان عوقب بغير النار كالجس في الاعراف عن دخول الجنة او لا يدخل النار او يكون ان عوقب بها في غير موضع عقاب الكفار ولا يجتمعان في النار كما قال داما قوله في الرواية الثانية اجتماعا يضرا احدهما الا خرقل على انه اجتماع مخصوص قال وهو مشكل المعنى واوجه ما فى من ان يكون متناه ما اشترنا اليه انما لا يجتمعان في وقت ان استحق العقاب فيجبره بدونه مع وادله بغير ايمانه وقتله اياه وقد جاء مثل هذا في بعض الحديث يمكن قوله في هذا الحديث مؤمن قتل كافرا ثم سد مشكل لان المؤمن اذا سد معناه استقام على الطريقة المشي ولم يخطئ ولم يدر ان راصلا سواء قتل كافرا ولم يقتله قال القاضى ووجهه عنى ان يكون قوله ثم سدنا على الكافر القاتل ويكون الحديث السابق يعنى الكافر الذى يقتل اهل بيتا او يقتل احدهما الاخرى طمان الجزة ولا يعصم ان هذا اللفظ تغيير من بعض الرواة وان صوابه مؤمن قتل كافرا ثم سد ويكون معنى قوله لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرا احدهما الاخرى لا يدر خلافا للعتاب ويكون هذا استثناء من اجتماع الوارد وتماصم على جهتهم هذا خر كلام القاضى باب فضل الصدقة في سبيل الله تعالى وتضعيفها **قوله** ياد رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة من مخطومة اى فيها نظام وهو قريب من الزمام وسبق شرحه مرات قيل يمتثل ان المراد اجراء سبعمائة ناقة ويحتمل ان يكون على ظاهره وتكون في الجنة بها سبعائة ناقة وكل واحدة منهن مخطومة بركبتين حيث اشار للشعره كما عارى في خيل الجنة ونجسها وبهذا الاحتمال اثاروا العلم باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله بهركوب وغيره وخلافته في اهله بخير **قوله** ايدعني فاحملني فقال ما عندي فاعله قوله على من يعمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله قوله ياد رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة ناقة كلها مخطومة

يحيى هذا الاستاد مثله **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن يزيد بن ابي سعيد مولى المهري عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بني الحنظلية فقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد ايكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج **باب** حرمة نساء المجاهدين واتهم من خانهم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد من كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعد من يخلف رجلا من المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف له يوم القيمة فياخذ من عمله ما شاء فما ظنكم **وحدثني** محمد بن رافع قال نا يحيى بن ادم قال نا مسعر علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال يعنى النبي صلى الله عليه وسلم بعثت حديث الثوري **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان عن قنبر عن علقمة ابن مرثد بهذا الاستاد وقال فخذ من حسناته ما شئت فالتفت اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم **باب** سقوط فرض الجهاد عن المعذورين **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحق انه سمع البراء في هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين والجاهدون في سبيل الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد فجاء بكتف فكتبها فشكر اليه ابن ام مكتوم ضرا رثته فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضر قال شعبة واخبرني سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد في هذه الآية لا يستوي القاعدون بمثل حديث البراء وقال ابن بشار في رواية سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد بن ثابت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن بشر عن مسعر قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كلمة ابن ام مكتوم فنزلت غير اولي الضر **باب** ثبوت الجنة للشهيد **وحدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي وسويد بن سعيد واللفظ لسعيد قال نا سفيان عن عمرو سمع جابرا يقول قال رجل من انبياء رسول الله ان قتلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل وفي حديث سويد قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة عن زكريا عن ابي اسحق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا احمد بن حنبل المصيصي قال نا عيسى يعنى ابن يونس عن زكريا عن ابي اسحاق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت قبيلة من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا واجر كثير **وحدثنا** ابو بكر بن النضر بن ابي النضر وهرون بن عبد الله ومحمد بن رافع وعبد بن حميد الفاظهم متقاربة قالوا نا هاشم بن القاسم قال نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عير ابي سفيان فجاء وما في البيت احد غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه قال فخذ الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا طلبه فمن كان ظهروه حاضر فليركب معنا فاجل رجال يستاذنونه في ظهرهم في علو المدينة فقال لا اله الا الله من كان ظهروه حاضر فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم من احد منكم الى شيء حتى اكون انا دونه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ناب بكتفها ضرا رثته عن

وصف فيه غيره **باب** حرمة نساء المجاهدين واتهم من خانهم **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت حديث الثوري **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان عن قنبر عن علقمة ابن مرثد بهذا الاستاد وقال فخذ من حسناته ما شئت فالتفت اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم **باب** سقوط فرض الجهاد عن المعذورين **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحق انه سمع البراء في هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين والجاهدون في سبيل الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد فجاء بكتف فكتبها فشكر اليه ابن ام مكتوم ضرا رثته فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضر قال شعبة واخبرني سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد في هذه الآية لا يستوي القاعدون بمثل حديث البراء وقال ابن بشار في رواية سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد بن ثابت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن بشر عن مسعر قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كلمة ابن ام مكتوم فنزلت غير اولي الضر **باب** ثبوت الجنة للشهيد **وحدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي وسويد بن سعيد واللفظ لسعيد قال نا سفيان عن عمرو سمع جابرا يقول قال رجل من انبياء رسول الله ان قتلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل وفي حديث سويد قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة عن زكريا عن ابي اسحق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت قبيلة من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا واجر كثير **وحدثنا** ابو بكر بن النضر بن ابي النضر وهرون بن عبد الله ومحمد بن رافع وعبد بن حميد الفاظهم متقاربة قالوا نا هاشم بن القاسم قال نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عير ابي سفيان فجاء وما في البيت احد غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه قال فخذ الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا طلبه فمن كان ظهروه حاضر فليركب معنا فاجل رجال يستاذنونه في ظهرهم في علو المدينة فقال لا اله الا الله من كان ظهروه حاضر فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم من احد منكم الى شيء حتى اكون انا دونه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشران قلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل فيه ثبوت الجنة للشهيد وفيه المباداة بالجزء والاشتغال عنه بحفظ النفوس **قولنا** وحدثنا احمد بن حنبل المصيصي **باب** حرمة نساء المجاهدين واتهم من خانهم **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت حديث الثوري **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان عن قنبر عن علقمة ابن مرثد بهذا الاستاد وقال فخذ من حسناته ما شئت فالتفت اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم **باب** سقوط فرض الجهاد عن المعذورين **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحق انه سمع البراء في هذه الآية لا يستوي القاعدون من المؤمنين والجاهدون في سبيل الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد فجاء بكتف فكتبها فشكر اليه ابن ام مكتوم ضرا رثته فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضر قال شعبة واخبرني سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد في هذه الآية لا يستوي القاعدون بمثل حديث البراء وقال ابن بشار في رواية سعد بن ابراهيم عن رجل عن زيد بن ثابت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن بشر عن مسعر قال حدثني ابو اسحاق عن البراء قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين كلمة ابن ام مكتوم فنزلت غير اولي الضر **باب** ثبوت الجنة للشهيد **وحدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي وسويد بن سعيد واللفظ لسعيد قال نا سفيان عن عمرو سمع جابرا يقول قال رجل من انبياء رسول الله ان قتلت قال في الجنة فالقي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل وفي حديث سويد قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة عن زكريا عن ابي اسحق عن البراء قال جاء رجل من بني النبيت قبيلة من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا واجر كثير **وحدثنا** ابو بكر بن النضر بن ابي النضر وهرون بن عبد الله ومحمد بن رافع وعبد بن حميد الفاظهم متقاربة قالوا نا هاشم بن القاسم قال نا سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عير ابي سفيان فجاء وما في البيت احد غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه قال فخذ الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا طلبه فمن كان ظهروه حاضر فليركب معنا فاجل رجال يستاذنونه في ظهرهم في علو المدينة فقال لا اله الا الله من كان ظهروه حاضر فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم من احد منكم الى شيء حتى اكون انا دونه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبعض نساءه او ما استثنى فلم يقل و بعض نساءه.

قولنا قال لا ادري ما استثنى بعض نساءه شك من الراوي بانته هل استثنى بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فقال غيري وغير رسول

قوله الى الجنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال
يخرج فبقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يملك على قولاك بخر بخر قال لا والله يا رسول الله الارجاءة ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها
قال فانخرج ثم يات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لكن انا حبيت حتى اكل تهراقى هذه انها الحيوة طويلة قال فرمى بما كان معه من
التمر ثم قاتلهم حتى قتل **حدثنا يحيى بن يحيى التيمي** وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال قتيبة نا وقال يحيى انا جعفر بن سليمان عن
ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال سمعت ابي وهو محضرة العد ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب
الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعم قال فرجع الى
اصحابه فقال قرأ عليكم السلام ثم كسر رخص سيفه فالتقاها ثم مشى بسيفه الى العد وضرب به حتى قتل **حدثنا محمد بن حاتم**
قال نا عفان قال نا حامدا قال نا ثابت عن انس قال جاء ناس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ابغث معارضا لا يعلمون القرآن والسنة فبعث
اليهم سبعين رجلا من الانصار يقال لهم القراء فيهم خالي حرام يقرؤون القرآن ويتلون بالليل يتعلمون وكانوا يأتونها رجيون بالماء فيضعونه
في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فعرضوا لهم فقتلوه قبل ان
يبلغوا المكان فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا قال واتى رجل حراما خال انس من خلفه فطعنه برمح حتى
انقذه فقال حرام فزت ورب الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصح اياه ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك
فرضينا عنك ورضيت عنا **حدثنا محمد بن حاتم** قال نا بهز قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال انس عني سميت به لم يشهد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اول مشهد شهدته رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت عنه وان اراي الله مشهدا فيها
يعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراى الله تعالى ما اصنع قال فهاب ان يقول غيرها قال فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما احد فقال
فاستقبل سعيد بن معاذ فقال له انس يا ابا عمرو واين فقال واها ليربح الجنة اجده دون احد قال فقاتلهم حتى قتل فوجد في جسده بضع
وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية قال فقالت اخته عتيبة بنت النضر فماتت اخي الا يبنا نه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فيهم من قضى نحبه وفعهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال فكانوا يريدون انها نزلت فيه وفي اصحابه باب من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **حدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمرو
ابن مروة قال سمعت ابا واثل قال نا ابو موسى الاشعري ان رجلا عرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل
يقاتل ليدرك الرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير واسحق بن ابراهيم ومحمد بن العلاء قال اسماعق نا وقال الاخرون نا ابو معاوية عن الاعمش عن
شقيق عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء في ذلك في سبيل الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **حدثنا اسماعق بن ابراهيم** قال نا عيسى بن يونس
قال نا الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله الرجل يقاتل منا شجاعة فذكرو مثله **حدثنا**
اسحاق بن ابراهيم قال نا جريد عن منصور عن ابي واثل عن ابي موسى الاشعري ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال في سبيل
الله فقال الرجل يقاتل غضبا ويقاتل حمية قال فرجع راسه اليه ومارفح راسه اليه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو

فيما

التي لا تعلمونها قول عمير بن الحمام بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم قوله يخرج فيه لغتان
اسكان النون وكسرها ونونا وهي كلمة تطلق لتعظيم الامر وتعظيم في الخبر قول لاد الله يا رسول
الله الارجاءة ان اكون من اهلها كذا هو في اكثر النسخ العتمدة رجاءة بالمد ونسب النون في بعضها
رجاء بلا تنوين وفي بعضها بالتثنية ممدودان بحذف التاء وكله صحيح معروف في اللغة ومعناه
والله ما فعلت شيئا الارجاءة ان اكون من اهلها قول فاخرج تيارات من قرنه هو بوقاف
ولاد مشقوتين ثم نون اي جبهة النشاب ووقع في بعض نسخ المغاربة فيه تعجيب قول
قوله لمن انا حبيت حتى اكل تهراقى هذه انها الحيوة طويلة فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل
فيه جواز النفاذ في الكفار والشرقيين للشهادة وهو جاز بلا كراهة عندنا ابراهيم العلماء قول
وهو محضرة العد وهو بفتح الحاء ومثما وكسرها ثلث لغات ويقال ايضا محضرة الحاء والعداء محضرة الباء
قوله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف قال العلماء معناها ان الجهاد وحضور
مركبة القتال طريق الى الجنة وسبب لدخولها قول كسر جفن سيفه هو بفتح الجيم اسكان
الفاء وبالنون وهو عنده قول وكانوا بالنار يبيون بالما فيضعونه في المسجد معناه
ليضعونه في المسجد مسلين اراد استعمال لبطانة او شراب او غيرها وفيه جواز وضعه في المسجد وقد كانوا
يضعونه ايضا اغذاق التمر لارادوا في المسجد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف في جواز
بذوقه وقوله ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة واصحاب الصفة
هم الفقراء الغريبات الذين كانوا يادون الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت لهم في آخره صفة وهو
مكان منقطع من المسجد مطلق عليه بيتون فيه قال ابراهيم الحارثي والقاضي واصله من صفة البيت هي

له ابتداء في كلامه ينتظر جوابه لغيره اشياء الى الرفاء وحقا وعمده ربه بقوله ليراى الله ما اصنع ١٢

شيء كالظلمة قد ادمت قبة فضيلة الصدقة هو فضيلة الاكساب من الحلال لما وفيه جواز الصفة في المسجد
وجواز البيت فيه بلا كراهة وهو من بيتنا ومذهب الجمهور اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا
عنك ورضيت عنا في فضيلة في اية للشهداء وثبوت الرضا منهم ولهم يوموا في قوله تعالى رضى الله
عنهم ورضوا عنهم قال العلماء اى رضى الله عنهم بطاعتهم ورضوا عنهم بالكرم به واعطاهم اياه من الجزرات
والرضى من الله تعالى فافضله الجزر والاحسان والرحمة فيكون من صفات الافعال وهو ايضا معنى لادته
فيكون من صفات الذات قول ليراى الله ما اصنع كذا هو في اكثر النسخ ليراى بالالف
وهو صحيح ويكون ما اصنع بدلا من الصبر في اراى اي ليراى الله ما اصنع ووقع في بعض النسخ ليراى الله
بياد بعد الراء ثم نون مشددة وكذا وقع في صحيح البخاري وعلى هذا ضبطه بوجوهين احدهما ليراى بفتح الراء
والراء ليراى براه الله واقفا بارزادا في ليراى بضم الراء وكسر الراء ومعناه ليراى الله ان ما اصنع
وبمعرفة الله تعالى لهم قول فماب ان يقول غير ما معناه انه انقصر على هذه اللفظة
البهية وهي قوله ليراى الله ما اصنع مما فانه ان يباهد الله على غير ما بغيره او تضعف بنية عن ادن ذلك
وليكون ابرار من الحول والقوة قول واهل الرخ الجنة اجده دون احد قال العلماء واهل كلمة
تحنن وتكلف قول اجده دون احد محمول على ظاهره وان الله تعالى اجده من ربه من
موضع المعركة وقد ثبتت الاحاديث ان رجلا توجه من مسرة شماسة مام باب من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله قول صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله فيه بيان ان الاعمال انما تحسب بالنيات الصالحة وان الفضل
الذي ومد في الجهادين في سبيل الله يتحقق عن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قول
الرجل يقاتل ليرى مكانه ليرى كره الناس بالشجاعة وهو بكسر الهمزة والياء
الانفة والخبرة والجماعة عن عشرة قول فرجع راسه اليه وما فرغ راسه اليه الا ان كان قائما فيه

في سبيل الله ياب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار **حدثنا يحيى بن جبيب الجارقي قال** قالنا خالد بن الحارث قالنا ابن جريح قال حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن ابي هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فاتي به فعرفه نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرى فقد قيل ثم امر به فمسح على وجهه حتى القى في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم لي قال عاظم قال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فمسح على وجهه حتى القى في النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال كله فاتي به فعرفه نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت لي قال هو جواد فقد قيل ثم امر به فمسح على وجهه ثم القى في النار **وحدثنا علي بن خشرم قال** انا المهاجر يعني ابن محمد عن ابن جريح قال حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرج الناس عن ابي هريرة فقال له نائل الشامي واقبص الحديث بشئ حديث خالد بن الحارث ياب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم **حدثنا عبد بن حديد قال** انا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن قال نا حيو بن شريح عن ابي هاشم عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تجلوا اثلاثي اجورهم من الاخرة ويبقى لهمر الثالث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهمر اجورهم **حدثنا محمد بن سهل التميمي قال** نا ابن ابي مريه قال انا نا نعم بن يزيد قال حدثني ابو هاشم قال قال حدثني ابو عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تجلوا اثلاثي اجورهم وما من غازية او سريية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تجلوا اثلاثي اجورهم وانما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال **وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال** نا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة ابن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله

احد نعتة الى

له نائل بن قيس بنون والف وبشاة فوق وبلام معنى كصاحب فتبى الادب ١٢

ان لا باس ان يكون المستحق وافقا اذا كان هناك عند من ضيق مكان او غيره وكذلك طالب الحاجة وفيه اقبال المشكك على من يخاطبه ياب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار **قول** تفرق الناس عن ابي هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ وفي الرواية الاخرى فقال له نائل الشامي هو با نون في اوله وبعد الالف تاريخا فارق وهو نائل بن قيس الخزامي الشامي من اهل فلسطين وهو تابعي وكان ابو صحابيا وكان نائل كبير قومه **قول** صلى الله عليه وسلم في الغازي والعالم والجواد وعقا بهم على فعملهم ذلك لغير الله وادخالهم النار دليل على تغليبهم للرياء وشدة عقوبته وعلى الحث على وجوب الاخلاص في الاعمال كما قال الله تعالى وما امر الا للعباد والله محليين لالدين وفيه ان العوامات الواردة في فضل الجهاد انما هي لمن اراد الله تعالى بذلك فعملها وكذلك التناهي العلماء على المتفقين في وجوه الخيرات كل محمول على من فعل ذلك لله تعالى فخلصا **قول** تفرج الناس عن ابي هريرة اي تفرقوا بعد اجتماعهم ياب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم **قول** صلى الله عليه وسلم ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تجلوا اثلاثي اجورهم من الاخرة ويبقى لهم الثلث وان لم يصيبوا غنيمة تم لهمر اجورهم وفي الرواية الثانية ما من غازية او سريية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تجلوا اثلاثي اجورهم وما من غازية او سريية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تجلوا اثلاثي اجورهم وانما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال **وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال** نا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة ابن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله

واما قولهم ان ليس في الصحيحين فليس لازما في صحة الحديث كونه في الصحيحين ولان اهداهما ولما قولهم في غيرهم بدر فليس في غيرهم بدر نص انهم لو لم يختموا لكان اجرهم على قدر اجرهم وقد غنوا فقط ولو لم يختموا لم يغنموا ومن اهل الجنة لا يلزم من ان لا تكون واد هذا مرتبة اخرى هي افضل من مرتبة اشد في الفضل عظيم القدر ومن الاقوال الباطلة ما حواه العاصمي عن بعضهم ان قال لعن الذي جعل ثلثي وجهه انما هو في غيرهم اغذت على غير وجهها وبذا غلط فاحش اذ لو كانت على خلاف وجهها لم يكن ثلث الاجر وزعم بعضهم ان المراد ان التي اخفقت فيكون لما اجر بالاسع على ما فاتها من الغنيمة فيضاعف ثوابها كما مضى لمن اصاب في مالها او اهلها وبذا التول فاسد مبين الصريح الحديث وزعم بعضهم ان الحديث محمول على من خرج بنية الغزو والغنيمة معا فنقص ثوابه وبذا ايضا ضيف والصواب ما تقدمه والله اعلم **ياب** قول صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال **قول** صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية الحديث اجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحته قال الشافعي وآخرون هو ثلث الاسلام وقال الشافعي يدخل في سبعين بابا من الفقه وقال آخرون هو ربيع الاسلام وقال عبد الرحمن بن ممدى وغيره يلغى لمن صنف كتابا ان يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيها للطلاب على تصحيح النية ونقل الخطابي هذا انما مطلقا وقد فعل ذلك البخاري وغيره فاخرجه بانه قيل كل شيء وذكره البخاري في سبعة مواضع من كتابه قال الحافظ ولم يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من رواه عمر بن الخطاب ولا عن عمر الا من رواه علقمة بن وقاص ولا عن علقمة الا من رواه محمد بن ابراهيم التيمي ولا عن محمد الا من رواه يحيى بن سعيد الانصاري وعن يحيى بن ابي اسحق فرواه عنه اكثر من مائة انسان اكثرهم ائمة ولهذا قال الائمة ليس هو متواترا وان كان مشهورا عندنا في هذه العامة لانه قد شرط التواتر في اوله وفيه طرف من طرف الاسناد فانه رواه ثلثون تابعيون بعضهم عن بعض يبيى ومحمد وعلقمة قال جماعة العلماء من اهل العربية والاصول وفكرنا لفظ انما صوغته المحقق المذكور وتنفى ما سواه فتقدم هذا الحديث ان الاعمال بحسب اذا كان بنية ولا بحسب اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان الطهارة وهي الوضوء والغسل والتيمم لا تقع الا بالنية وكذلك الصلوة والزكوة والصدقات والحج والعمرة والعبادات واما ازالة النجاسة فاشهر عندنا انما لا تقتصر الى نية لانها من باب الترك والترك لا يحتاج الى نية وقد نقلوا الجماع فيها وشدة بعض اصحابنا فاوجبها وهو باطل وقد دخل النية في الطلاق والعتاق والعنف ومعنى دخولها انها اذا قارنت كناية مارة كالصريح وان التي يبرع طلاق ونوى طلقين او ثلثا ونوى وان نوى بالصريح غير مقصده دين فيها بينه وبين الله تعالى ولا يقبل منه في الظاهر **قول** صلى الله عليه وسلم وانما امرء ما نوى قالوا فاذ ذكروه بعد انما الاعمال بالنية بيان ان تعيين النوى شرط لو كان على انسان صلوة مقصده لا يكفي ان ينوي الصلوة الفاسدة بل شرط ان ينوي كونها طهرا او غيره با ولولا اللفظ

الحديث ومن غرق فهو شهيد **حدثني** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا وهيب قال نا سهيل هذا الاستاد وفي حديثه قال اخبرني عبيد الله بن مقسم عن ابي صالح وزاد فيه والغرق شهيد **حدثنا** احمد بن محمد بن عبد البر بن عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا عاصم عن حفصة بنت سيرين قالت قال لي انس بن مالك بمات يحيى بن ابي عميرة قالت قلت بالطاعون قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم **وحدثنا** الهادي بن شجاع قال نا علي بن مسهر عن عاصم في هذا الاستاد بهنله **باب** فضل الرمي والحديث عليه وذه من علمه ثم نسيه **حدثنا** هارون بن معروف قال نا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي علي ثمانية بن ثقفى انه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول **واعذوا لله ما استطعتم من قوته الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي** **وحدثنا** هارون بن معروف قال نا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي علي عز عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتم عليكم ارضون ويكفيكم الله فلا يعجز احدكم ان يلهو باسمه **وحدثنا** داود بن رشيد قال نا الوليد بن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن ابي علي الهمداني قال سمعت عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن ربح بن المهاجر قال نا الليث عن الحارث بن يعقوب عن عبد الرحمن بن شماسه ان فقهما اللخمي قال لعقبة بن عامر تختلف بين هذين الغرضين وانت كبير ليشق عليك قال عقبة لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اعانته قال الحارث فقلت لا ابن شماسه و ما ذاك قال انه قال من علم الرمي ثم تركه فليس منا وقد عصى **باب** قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم **وحدثنا** سعيد بن منصور وابو الربيع العتكي وقتيبة بن سعيد قالوا نا حماد وهو ابن زيد عن ايوب عن ابي قتادة عن ابي اسماعيل بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم كذلك وليس في حديث قتيبة وهم كذلك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال نا ابن نمير قال نا وكيع وعبد الله كلاهما عن اسمعيل بن ابي خالد قال نا وحدهنا ابن ابي عمير واللفظ له قال نا مروان عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يزال قوم من امتي ظاهرين على الناس حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا ابو اسامة قال نا حدثني اسمعيل عن قيس قال سمعت المغيرة بن شعبه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بهنل حديث مروان سواء **وحدثنا** محمد بن المثني ومحمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يدرج هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة **حدثني** هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قال نا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة **حدثنا** منصور بن ابي مزاحم قال نا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بن عمير بن هاني حدثه قال سمعت معاوية على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي قائمة بامر الله لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون على الناس **وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا كثير بن هشام قال نا جعفر بن برقان قال نا يزيد بن الاصم قال سمعت معاوية بن ابي سفيان ذكر حديثا رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لما سمعه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم على منبره حديثا غيره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في

ثني اعانته يعني الفزاري

في نسيان الرمي بعد علمه وهو مكره كما بهت شديدة لمن تركه بلا مدبر سبق تفسيره في كتاب الازمان **باب** قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم كذلك هذا الحديث سبق شرحه مع ما يشبهه في اوامر كتاب الازمان وذكرنا هناك الجمع بين الاحاديث الواردة في هذا المعنى وان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم حتى ياتي امر الله هو الرمي الذي تاتي في فناء ذرور كل مؤمن ومؤمنة وان المراد برواية من روى حتى تقوم الساعة اي تقرب الساعة وهو خروج الرمي والما هذه الطائفة فقال البخاري هم اهل العلم وقال احمد بن حنبل ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم قال القاضي عياض انما اراد احمد اهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذاهب اهل الحديث فقلت ويحتمل ان هذه الطائفة مفرقة بين انواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وامرون بالمعروف والنهي عن المنكر ومنهم اهل الوازع اخري من الخير ولا يلوم ان يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في اقطار الارض وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف ما زال محمد الله تعالى من زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى الان ولا يزال حتى ياتي امر الله المذكور في الحديث وفيه دليل لكون الاجماع حجة وهو ما يستدل به من الحديث والاحاديث لا يجمع امتي على ضلالة فضعف والله اعلم

ايك كما سبق في رواية زهير وانا قال ابن مقسم لسهيل بن ابي صالح وكذا ذكره ايضا في الرواية التي بعدها والله اعلم **باب** فضل الرمي والحديث عليه وذه من علمه ثم نسيه **قوله** ثنا محمد بن شفيق بن جبير بن عتيبة بن ميمون ثم غاب مفتوحة ثم ياد مشرفة **قوله** صلى الله عليه وسلم في الرمي قوله تعالى واعذوا لهم ما استطعتم من قوته الا ان القوة الرمي قالنا ثنا هذا الخبر في تفسيره باوردنا بحكمه المفسرون من الاقوال سوى هذا وفيه وفي الاحاديث بعده فضيلة الرمي والما ضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله تعالى وكذلك المشافقة وسائر انواع استعمال السلاح وكذا المسابقة بالخيول وغير ما كما سبق في باب المراد بهذا كل التمرن على القتال والتدريب والتخندق فيه ورياضته الاعضاء بذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم ستفتم عليكم ارضون ويكفيكم الله فلا يعجز احدكم ان يلهو باسمه الا ارضون بفتح الراء على المشهور وعلى الجوهرى لغة شاذة باسكانها ويجوز بكسر الجيم على المشهور ويصح في لغة ومعناه التمرن على الرمي قوله ابن شماسه لعنم الشين ونحما قوله لم اعانته كذا هو في معظم النسخ لم اعانته باياد وفي بعضها لم اعانته بجزء فما وهو الضميمة والاول لغة معروفة سبق بيانها مرات **قوله** صلى الله عليه وسلم من علم الرمي ثم تركه فليس منا وقد عصى هذا تشديد عظيم

الى الفقه في الدين كلا خير ثم المهاد بالفقه في الدين هو العلم الذي يورث المخشية ويزيل الغفلة قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم والله تعالى اعلم

قوله ظاهرين على الحق اي قاهرين على العدو وفي طلب الحق واجل نظره **قوله** من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين تنكير خيرا للتعظيم والاولاهم والتعظيم ومضمون الكلام على الاول ان من حرم الفقه في الدين فقد حرم الخيرة العظيمة وعلى الثاني ان من حرم الفقه في الدين فقد حرم الخير من اصله وهذا مبني على المبالغة وان سائر افراد الخيرة بالنظر

حبيب قال ناروح قال ناشعبة بهذا الاسناد **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناويكيع عن سفين عن محارب عن جابر قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثرتهم **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نايعيد الرحمن قال ناسفیان هذا الاسناد قال عبد الرحمن قال سفیان لا ادري هذا في الحديث ام لا يعني ان يتخونهم او يكتسب عثرتهم **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نايجر بن جعفر قال وشايعيد الله بن معاذ قال ناابي قال جميعا ناشعبة عن محارب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بكرهه الطروق ولم يذكري يتخونهم ويكتسب عثرتهم **كتاب الصيد** والذي يأتى وما يوكل من الحيوان باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم المخرمى قال انا جريد بن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انى ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن على واذا كرس اسم الله فقال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل قتل وان قتلن مالم يشركها كلب ليس معها قلت له فاني ارى بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعراض فخرق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسكن عليك وان قتلن الا ان يأكل الكلب فان اكل فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما أمسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال ناابي قال ناشعبة عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بجدة فكل واذا اصاب بعرضه فقتل فانه وقيد فلا تأكل وسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب فقال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل فان اكل منه فلا تأكل فانه انما أمسك على نفسه قلت فان وجدت مع كلبى كلبا اخر فلا ادري ايها اخذه قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال ناابن علية قال واخبرني شعبة عن عبد الله بن ابي السقر قال سمعت الشعبي يقول سمعت عدي بن حاتم يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فذكرت اسم الله بن ابي شيبة قال نايعيد الله بن ابي السفر وعن ناس ذكرت شعبة عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض بمثل ذلك **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم قال ناابي قال نا زكريا عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصاب بجدته فكله وما اصاب بعرضه فهو وقيد وسألت عن صيد الكلب فقال ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله فان ذكاته اخذه فان وجدت عنده كلبا اخر فخشيت ان يكون اخذه معه وقد قتلته فلا تأكل انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نايعيسى بن يونس قال نا زكريا بن ابي زائدة بهذا الاسناد **وحدثنا** محمد بن الوليد بن عبد الحميد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن سعيد بن مسروق قال نا الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم وكان لنا جار ودخيلا وربيطا بالهدى من انه سال النبي صلى الله عليه وسلم قال ارسل كلبى فاجد مع كلبى كلبا قد اخذ فلا ادري ايها اخذ قال فلا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره **وحدثنا** محمد بن الوليد قال نا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **حدثنا** الوليد بن شعاع السكوني قال نا علي بن مسهر عن عامر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا كرس اسم الله فان أمسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا كرس اسم الله فان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدت غريقا في الماء فلا تأكل **حدثنا** يحيى بن ايوب قال نا

ناب عليه بئله لى انما ه و

لا تكون الا بالاسم قلنا هي في اللغة الشق والفتح ولتقول تعالى وطعام الذين اتوا الكتاب حل لهم وهم ليسون بحدية ما نسيت اسم قالوا يا رسول الله ان قوما حديث عهد بالجاهلية باؤنا بيمان لا ندري اذكاروا اسم الله لم يذكرنا في كل مننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سوا وكوارواه البخاري في تفسيره هي الامور بها عند كل طعام وشرب كل شراب واجابوا عن قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ان المراد ما ذبح لغير الله كما قال تعالى في الآية الاخرى وما ذبح على النسب وما ابل به لغير الله ولان الله تعالى قال وان لفسق وقد اجمع المسلمون على ان من اكل متروك التسمية ليس بفاسق فوجب حملها على ما ذكرناه ليجتمع بينها وبين الآيات السابقة وحديث عائشة وحملها بعض اصحابنا على كراهية التسمية واجابوا عن الامامية في التسمية انما الاستجاب **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم في الطائر دليل لباحثه صيد جميع الكلاب المعلمة من الاسود وغيره ويرى قال مالك والشافعي والبخاري وقال الحسن البصري والنخعي وقادة واحمد والشافعي لا يحل صيد الكلب الاسود لانه شيطان **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم فيه ان يشترط في حل ما قتل الكلب المرسل كونه كلبا معلما وان يشترط الارسال فلما ارسل غير معلم او ارسل المعلم بلا ارسال لم يحل ما قتل فاما غير المعلم فجميعه وما العلم اذا ارسل فلما يحل ما قتل عندنا وعند العلماء كافة الا ما حكى عن الاصم من ابائنه والحكا ابن النضر عن مطار والاوزاعي انه سئل ان كان صاحب اخرجه للاصطياد **قوله** صلى الله عليه وسلم ما لم ينزركم كلب ليس معناه فيه تصرح بان لا يحل اذا شاركه كلب اخر والمراد كلب اخر ارسل بنفسه او ارسل من ليس هو من اهل الذكاة او شغلنا في ذلك فلا يحل الاكل في كل هذه الصور فان تحققنا انه انما شاركه كلب ارسل من هو من اهل الذكاة على ذلك الصيد

كتاب الصيد والذي يأتى وما يوكل من الحيوان باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي **قوله** انى ارسل كلابي المعلمة الى اخره مع الامامية المذكورة في الاصطلاح وفيها كلها اباحة الاصطياد وقد اجمع المسلمون عليه وتظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة والجماع قال القاسمي يعارضه هو يوجب لمن اصطاد لاكتساب والحاجة والانتفاع به بالاكل وغيره قال واختلفوا في اصطاد للهو ولكن قصدت كونه والانتفاع به فكله ما لك واجازه الليث وابن عبد الحكم قال فان فعله بغير نية التزكية فهو حرام لانه فساد في الارض والاطلاق نفس ميثا **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكلت وان قتلن قال وان قتلن مالم يشركها كلب ليس معها وفي رواية نا ناسفیان على كلبك ولم تسم على غيره في هذا الامر بالتسمية على ارسال الصيد وقد اجمع المسلمون على التسمية عند ارسال على الصيد وعند الذبح والنحر واختلفوا في ان ذلك واجب ام سنة فذهب الشافعي وطائفة انما سنة فلو تركها سوا او عطل الصيد والذبيحة وهي رواية عن مالك واحمد وقال اهل الظاهر ان تركها سوا او عطل الصيد والذبيحة وهو مروى عن ابن سيرين وابي ثور قال ابو حنيفة ومالك والثوري وجماعة العلماء ان تركها سوا احلت الذبيحة والصيد وان تركها عطلها على مذهب اصحابنا يكره تركها وقيل لا يكره بل هو خلاف الاول والصحیح الكراهة والصحیح من اوجها بقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وان لفسق وبهذه الاحاديث واضح اصحابنا بقوله تعالى حرمت عليكم الميتة الى قولنا ما ذكركم فباح بالتزكية من غير اشتراط التسمية ولا وجوبها فان قيل التزكية

عبد الله بن المبارك قال انا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل الا ان تجد قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله او سهمك فكل اذا رميت بالسهم قال
 نا بن المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عاذا الله قال سمعت ابا ثعلبة الخشني يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا يارض قوم من اهل الكتاب ناكل في ابيتهم وارض صيد اصيد بصيد بكلي المعلم وبكلي الذي ليس يتعلم فاعبرني مالذي يجعل لنا من ذلك قال اماما ذكرت انكم يارض قوم اهل كتاب تاكلون في ابيتهم فان وجدتم غير ابيتهم فلا تاكلوا فيها فان لم تجدوا فاعسلوها ثم كلوا فيها واما ما ذكرت انك يارض صيد فما اصبت بقوسك فاذا ذكر اسم الله ثم كل وما اصبت بكليك المعلم فاذا ذكر اسم الله ثم كل وما اصبت بكليك الذي ليس يتعلم فاذا ذكرت ذكاته فكل **وحدثني**
 ابو الطاهر قال انا بن وهب قال وحدثني زهير بن حرب قال نا المقرئ كلاهما عن حيوة بهذا الاسناد نحو حديث ابن المبارك غير ان حدثني ابن وهب لم يذكر فيه صيد القوس **حدثنا** محمد بن مهران الرازي قال نا ابو عبد الله حماد بن خالد الخياط عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ابي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك فغاب عنك فاذا ركته فكله فكله ما لم يتبين **وحدثني** محمد بن احمد بن ابي خلف قال انا معن بن عيسى قال حدثني معاوية عن عبد الرحمن بن جبير بن نقير عن ابيه عن ابي

قادرته جافا فاذ سمعها تصرخ بان اذا ادرك ذكاته وجب ذبحه ولم يعل الا بالذكوة وهو جمع عليه وما نقل عن الحسن والنخعي خلافه فباطل لا اظنه يلحق عنها واما اذا ادرك ولم يبق فيه حياة مستقرة بان كان قد قطع حلقه ومروره واجازة او خرق المعده او اخرج حشوته فكله من غير ذكوة بالاجماع قال اصحابنا وغيرهم ويستحب امرار السكين على حلقه لرسمه **قوله** صلى الله عليه وسلم وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلما تاكل فانك لا تدري ايها قتل فبيعه بيان قاعدة مهمة وهي ان اذا حصل اشك في الذكوة الميمية للحيوان لم يكل لان الاصل تحريمه وهذا الخلاف فيه وفيه تيسير على ان لو وجد جيا وفيه جنة مستقرة فذكاهه حل ولا يعز كون اشترك في اسما كلبه وكتب غيره لان الاعتماد في الذكوة في الاباحة على تذكينه الاذى لا على اسما الكلب وانما تقع الاباحة باسما الكلب اذا قتل وحينئذ اذا كان مع كلب آخر لم يكل الا ان يكون ارسله من يرمي اهل الذكوة كما وصفناه قريبا **قوله** صلى الله عليه وسلم وان رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان غاب عنك فكله ما لم يتبين انه اترسهم فكل ان شئت يذليل لمن يقول اذا اترسهم فغاب عنه فوجهه بيتا وليس فيه اثر في رسمه حل وهو احد قول الشافعي وماك في الصيد والسهم وان في الحرم وهو الاصح عند اصحابنا وان لم يحرم في الكلب دون السهم والاول اقوى واقرب الى الامامية الميمية ولما للعايش التي لفظة له فضعفه ومحملة على كرايمه التنزيه وكذا الاثر عن ابن عباس كل ما اصيبت ودع ما نيت اي كل ما لم يغب عنك ودون ما غاب **قوله** صلى الله عليه وسلم وان وجدته غرقا في الماء فلا تاكله بل امسح على تحريمه **قوله** في حديث ابن ثعلبة انا يارض قوم من اهل الكتاب تاكل في ابيتهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم فان وجدتم غير ابيتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاعسلوها ثم كلوا فيها كنز الروي هذا الحديث البخاري وسلم وفي رواية ابن داود قال انا جواد اهل الكتاب وهم يطغون في قديمهم الخنزير ويشربون في ابيتهم الخنزير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وجدتم غير ابيهم فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا غير ابيهم فاحضوا بالمد والشرابوا او اشربوا اذ يقال هذا الحديث مخالف لما يقول الفقهاء فانهم يقولون انه يجوز استعمال او اني المشركين اذا غسلت ولا كرايمه فيها بعد الغسل سواد وجد غير ابيهم الا ان لا يذبح الحديث يقتضي كرايمه استعمالا من وجد غيرها ولا يكفي غسلها في نقي الكرايمه وانما يغسلها ولا يستعملها اذ لم يذبح غيرها والجواب ان المراد النبي من الاكل في ابيهم التي كانوا يطغون فيها الخنزير ويشربون الخمر كما مرح به في رواية ابن داود وانما نسي من الاكل فيها بعد الغسل لا يستغزروا كونها متادة للبياسة كما مره الاكل في الحجرة المغسولة ولما الغماء فرادهم مطلق آية الكفار التي ليست مستقرة في التجاسات فمذمومة استعمالها قبل غسلها فاذا غسل فلا كرايمه فيها لانها طاهرة وليس فيها استغزاد ولم ير يدوا نقي الكرايمه عن آيتهم المستعمله في الخنزير وغيره من التجاسات والمذاهم **قوله** صلى الله عليه وسلم وما اصبت بكليك الذي ليس تعلم فاذا ركته ذكاته فكله هذا جمع عليه لانه لا يعل الا بالذكوة **قوله** محمد بن مهران الرازي قال نا ابو عبد الله عاذا بن خالد الخياط بهذا الحديث هو اول عمود وسلاح ابراهيم ابن سفيان عن سلم والذي قبله هو آخر قوافل الثالث ولم يبق لري الكتاب قوافل بعد هذا والشاهد علم **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب عنك فاذا ركته فكله ما لم يتبين وفي رواية فيمن وجدك صيده بعد ثلاث فكله ما لم يتبين هذا النبي عن الكرايمه فيقول صلى الله عليه وسلم لا يعل التحريم وكذا سائر العموم والاطهرة المنتهية بكرة الكرايمه لانها من ابيات من ان يثابت منها العزوقا معتمدا وقال بعض اصحابنا

وان

حل قوله قلت اني ارى بالمعروض الصيد فاصيب فقال اذا رميت بالمعروض فمزق فكله وان اصابه بعرضه فلما تاكله في الرواية الاخرى ما اصاب بدمه فكله وما اصاب بعرضه فهو قبيح فلا تاكله المعروض بكسر الميم وبالعين الهلالية وهي خشية فيسقطه او غشا في طرفه صادة بذا هو الصحيح في تفسيره وقال الروي يرمي لا يريش فيه ولا يعل وقال ابن دبير موسوم طويل لربح قد ذرقا في فاذا رمي به عزم وقال الخليل كقول الروي ونحوه عن الاصمعي وقيل هو عود يقيق الطرفين غليظ الوسط اذا رمي به ذهب مستويا واما خرق فهو بالثار المعبر والراي ومعناه نعته والوقيز والموقود هو الذي يقتل بغير عمد من عما او جرح وغيرهما وذهب الشافعي وماك والى حنيفة واحمد والجمهور ان اذا اصطاد بالمعروض فقتل الصيد بدمه حل وان قتل به عرض لم يكل لهذا الحديث وقال كحل والاذاعي وغيرهما من فقهاء الشام يكل مطلقا وكذا قال هؤلاء وابن ابي ليلى انه يكل ما قتل بالبرق وحكي ايضا عن سعيد بن المسيب فقال الجاهل يكل صيد البرق مطلقا كحديث المعروض لانه كالحرض ووقد هو معنى الرواية الاخرى فانه وقيد اي مقبول بغير عمد والموقودة المقطوعة بالصبي ونحوها واصول من الكسر والرض **قوله** صلى الله عليه وسلم فان اكل فلما تاكل هذا الحديث من رواية عدى بن حاتم وهو صريح في منع اكل ما اكل منه الجارح وجاد في سنن ابي داود وغيره باسناد حسن عن ابي ثعلبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل وان اكل منه الكلب فاشكف العلام في فقال الشافعي في صح قوله اذا اتسقت الجارحة المعلقة من الكلاب والسباع واكلت من فمها وبر قال اكثر العلماء منهم ابن عباس والجمهور وعطاء وسعيد بن جبير والحسن والشعبي والنخعي وعمره و قتادة والحنيفة واصحابه واحمد والشافعي والجمهور والسنن وداود والجمهور وسعد بن ابى وقاص ولحان الفارسي وابن عمرو ماك يكل وهو قول ضعيف للشافعي واجمع هؤلاء الحديث ابي ثعلبة وحطوا حديث عدى على كرايمه التنزيه واصلح الاولون بحديث عدى وهو في الصحيحين مع قول الله عز وجل فكلوا مما اسكن عليكم وهذا ما لم يسكن علينا بل على نفسه وقد مر هذا على حديث ابي ثعلبة لانه لا يصب منهم من تاكل حديث ابي ثعلبة على ما اذا اكل منه بعد ان قتله وغلاه وفارقته عاد فاكل منه فذا لا يجر والله اعلم واما جوارح الطير اذا اكلت مما صادته فالاصح عند اصحابنا والاربع من قول الشافعي تحريمه وقال سائر العلماء باباحة لانه لا يمكن تعليمها ذك السباع واصحابنا ينعون بهذا الدليل **قوله** صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يكون انما اسكن على نفسه معناه ان الله تعالى قال فكلوا مما اسكن عليكم فانما اباحته بشرط ان تعلم ان اسكن علينا واذا اكل منه لم تعلم انه اسكن ام نفسه فله لو وجد شرط اباحته والاصل تحريمه **قوله** صلى الله عليه وسلم واذا اصاب بعرضه يولج العين اي يجر المحمد منه **قوله** صلى الله عليه وسلم فان ذكوتها اخذته معناه ان اخذ الكلب الصيد وقتله اياه ذكوة شرعية بمنزلة ذبح الحيوان الانسي وبذا يجمع عليه ولو لم يقتله الكلب لكن تركه ولم يبق فيه حياة مستقرة او بقيت ولم يبق زمان يمكن حاجه لاجته وذب عنه فاحل لهذا الحديث فان ذكوتها اخذته **قوله** قول سمعت عدى بن حاتم وكان له جارا وذيلا ودر بيطا بالانترين قال اهل اللغة الذئيل والذقال الذي يدخل الانسان ويخالط في اموره والربيط بهنا بمعنى الربيط وهو الملازم والرباط الملازمة قائوا والمراد بهنا ربط نفسه على العبادة وعن الدنيا **قوله** صلى الله عليه وسلم فان اسكن عليك

كتاب الصيد

قوله فما اصبت بقوسك فاذا ذكر اسم الله اي عند الرمي لا بعد الرمي وقت الاكل توفيقا بينه وبين سائر احاديث الباب والاصل ان النظر

في احاديث الصيد يفيد قطعاً ان التسمية عند الاصطيد واجب في حل الصيد كما عليه الجمهور والقول بعدم وجوبه في الصيد بعيد جداً والله تعالى اعلم

ان ذكوتها اخذته

ثعلبة عن النبي صلى الله عليه في الذي يدرك صيده بعد ثلاث فكله ما لم ينبتين **وحدثني محمد بن حاتم** قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن معوية بن صالح عن العلاء عن مكحول عن ابى ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه حديثه في الصيد ثم قال ابن حاتم نا ابن مهدي عن معوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير وابى الزهرية عن جبير بن نفير عن ابى ثعلبة الخشني بمثل حديث العلاء غير انه لم يذكر نتوته وقال في الكلب كله بعد ثلاث الا ان ينبتن فدعه **باب تحريم اكل كل ذى ناب من السباع** وكل ذى مخلب من الطير **وحدثنا ابو بكر** ابن ابى شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن ابى عمير قال اسحق انا وقال الاخران ناسفيان بن عيينة عن الزهري عن ابى ادريس عن ابى ثعلبة قال نرى النبي صلى الله عليه عن اكل كل ذى ناب من السباع زاد اسحاق وابن ابى عمير في حديثها قال الزهري ولم نسمع بهذا حتى قدينا الشام **وحدثنا** حرملة بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس بن اشعث عن ابن شهاب عن ابى ادريس الخولاني انه سمع ابى ثعلبة الخشني يقول نرى رسول الله صلى الله عليه عن اكل كل ذى ناب من السباع قال ابن شهاب ولم اسمع ذلك من علمائنا بالبحر حتى حدثني ابو ادريس كان من فقهاء اهل الشام **وحدثني** هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال انا عمرو ويحيى ابن الحارث ان ابن شهاب حدثه عن ابى ادريس الخولاني عن ابى ثعلبة الخشني ان رسول الله صلى الله عليه نرى عن اكل كل ذى ناب من السباع **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس وابن ابى ذئب وعمر بن الحارث ويونس بن يزيد وغيرهم **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن قيس قال **وحدثنا** يحيى بن يعقوب قال انا يوسف بن المايحشون قال **وحدثنا** الخولاني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابى عن صالح بن كهم عن الزهري بهذا الاسناد مثل حديث يونس وعمر وكهم ذكر الاكل الاصلح ويوسف فان حديثهما نرى عن كل ذى ناب من السباع **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن مالك عن اسمعيل بن ابى حكيم عن عبيدة بن سفيان عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه قال كل ذى ناب من السباع فاكله حرام **وحدثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابى قال نا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نرى رسول الله صلى الله عليه عن كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير **وحدثنا** ججاج بن الشاعر قال نا سهل بن حماد قال شعبة بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** احمد بن حنبل قال نا سليمان بن داود قال انا ابو عوانة قال نا الحكم وابو بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه نرى عن كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير **وحدثنا** يحيى بن يعقوب قال نا هشيم بن عمار قال نا يحيى بن حنبل قال نا هشيم قال ابو بشر نا عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نرى **وحدثنا** ابو كامل الجعدي قال نا ابو عوانة عن ابى بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال نرى رسول الله صلى الله عليه بمثل حديث شعبة عن الحكم **باب اباحة ميتات البحر** **وحدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال **وحدثنا** يحيى بن يعقوب قال نا ابو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر قال بغثنا رسول الله صلى الله عليه **وامر علينا** ابا عبيدة نلتقى عبد القريش **وزودنا** جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة قال فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نضعها كما يصبى ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يوما الى الليل وكنا نصرب ببعضنا الخبط ثم نبله بالماء فناكله قال وانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكتيب الضخم فاتيناها فاذهي دابة تدعى العنبر قال قال ابو عبيدة مية ثم قال لا بل نحن نرى رسول الله صلى الله عليه وفي سبيل الله وقد اضطرتهم فكلوا قال فاقمنا عليه شهرا ونحن ثلاث مائة حتى سمنا قال لقد رايتنا نخرق من وقب عينه بالقلول الدهن ونقتطع منه الفدر كالثور وكقد والثور فلقد اخذ منا ابو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فاقعدهم في وقب عينه واخذ ضلعا من اضلاعه فاقامها ثم رحل اعظم بعير معانفتم من تحتها فتزودنا من لحمه وشايق فلما قدمنا المدينة اتيانا رسول الله صلى الله عليه فذكرنا ذلك له فقال هو رزق اخرج الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فطعمونا قال فارسلنا

الخولاني كذا رواه

عنه هو مشتمه الجيم معرب ماه كون اى شبيه القمر ١٢

محرم اللحم والنعيم والنعيم **باب تحريم اكل كل ذى ناب من السباع** وكل ذى مخلب من الطير **قوله** نرى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير وفي رواية كل ذى ناب من السباع فاكله حرام المخلب بكسر الميم وفتح الهمزة قال اهل اللغة المخلب ليطير والسباع بمنزلة النمل لانسان في هذه الاحاديث دلالة لمذهب الشافعي وابى حنيفة واحمد وداود والجمهور ان كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير وقال مالك بكروه فلا يحرم قال اصحابنا المراد بذي الناب ما يتقوى به ويصطاد واصلح ما لك بقوله تعالى قل لا اجد بها لوجي الى محرم الاية واضح اصحابنا بهذه الاحاديث قالوا والآية ليس فيها الا الاخبار بان لم يذكر في ذلك الوقت محرم الا المذكورات في الآية ثم اوحى اليه تحريم كل ذى ناب من السباع فوجب قبول العمل به **قوله** عن عبيدة بن سفيان هو يفتح العين وكسر الراء **قوله** عن ميمون بن مهران عن ابن عباس **باب اباحة ميتات البحر** **قوله** بغثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابا عبيدة في ان الجوش لا بد لنا من امير يهبطنا وينقادون لامره ونهيه وانه يمشي ان يكون الامير افضلهم او من افضلهم قالوا ويستحب للفقهاء من الناس وان قالوا ان يوموا بعضهم عليهم

ونقاد وال **قوله** نلتقى عبد القريش بقوله سبتي ان العيرى الابن التي تحمل الطام وغيره وفي هذا الحديث جواز صيد الحرب واغنياءم والخروج لافعالهم والمتنارة **قوله** وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة نصبا كما يحس الصبي ثم نشرب بها من الماد فتكفينا يوما الى الليل اما الجراب فكسر الجيم وفتحها الكسر فصح ويسمى بيار مرات ونصبا بفتح الميم وضمها الفتح وفتح وسميت بيار لغاية في كتاب الايمان وفي هذا بيان ما كان الصباير رضى الله عنهم عليهم من الزهد في الدنيا والنقل منها والعير على الجوع وحسنة العيش واقدم على الخروج مع هذا الحال **قوله** وزودنا جرابا لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة وفي رواية من هذا الحديث ونحن نحل ازولونا على رقابنا وفي رواية فني زادهم جمع ابو عبيدة زادهم في تزودنا وكان يقولون حتى كان يصيبنا كل يوم تمرة وفي الحديث فني زادهم وكان في تزودنا يقولون حتى كان يصيبنا كل يوم تمرة وفي الرواية الاخرى لاسلم كان يعطينا قبضة قبضة ثم اعطانا تمرة تمرة قال القاصي الجمع بين هذه الروايات ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم زودهم المزودنا على ما كان معهم من الزاد من اموالهم وغيره ما واداسا هم بر الصباير ولذا قال ونحن نحل ازوادنا قال ويحل الزم يكن في زادهم ثم يخرجه الحرب وكان معهم غيره من الزاد ولما اعطاه ابي عبيدة اياهم تمرة تمرة فاما كان في المال الثاني بعد فني زادهم وطال بينهم كما فسره في الرواية الاخرى فالرواية الاولى معنا الاخبار عن آخر الامر لامن اوله والظاهر ان قوله تمرة تمرة اما كان بعد ان قسم عليهم قبضة قبضة لئلا يترحم قسم عليهم تمرة ثم فرغ

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكله حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال ناسفیان قال سمع عمرو وجابر بن عبد الله يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلاث مائة راكب واميرنا ابو عبيدة بن الجراح نرصد عير القريش فاقمنا بالساحل نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط فسما حتى جيش الخبط فالقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فاكلنا منها نصف شهر وادها من ودكها حتى ثابت اجسامنا قال فاخذ ابو عبيدة ضلعاً من اضلاعه فنصبه ثم نظر الى اطول رجل في الجيش واطول جبل فحمله عليه فبرحه قال وحلس في تحاج عينه نفر قال واخر جثنا من عينه كذا وكذا اقله وذاك قال وكان معنا جراب من تمرفكان ابو عبيدة يعطى كل رجل منا قبضة قبضة ثم اعطانا ثمرة ثمرة فلما فني وجدنا فقده وحدثنا عبد الجبار بن العلاء قال ناسفیان قال سمع عمرو وجابر يقول في جيش الخبط ان رجلاً نحو ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم ثلاثا ثم نهاه ابو عبيدة وحدثنا عثمان بن ابي شيبه قال ناعبة يعني ابن سليمان عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن ثلاث مائة تحمل ازوادنا على رقابنا وحدثنا محمد بن حاتم قال ناعبة الراعي ابن مهدي عن مالك عن ابي نعيم وهب بن كيسان ان جابر بن عبد الله اخبره قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مائة وامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح ففتى زادهم فجمع ابو عبيدة زادهم في مزود فكان يقوتنا حتى كان يصيبنا كل يوم ثمرة وحدثنا ابو بكر بن قائلنا ابواسامة قال نا الوليد يعني ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بية اتا فيهم الى سيف البحر وسأ قوا جميعاً بقية الحديث كتحديث عمرو بن دينار وابي الزبير غير ان في حديث وهب بن كيسان فاكل منها الجيش ثمان عشرة ليلة حدثني جابر بن الشاعر قال ناعمة عثمان بن عمرو قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابو المنذر القزاز كلاهما عن داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا الى ارض جهينة و

له اذ ياب نفر ۱۲ فتى الارب ۳ بعثتيم ۱۲ منتب ۳ بفتح جحه وفتح لام ويسكن واحة الاضلاع ۱۲ مجمع البحار ۱۲ اي اركبه ۱۲ شه اي حزنا على فقد با او وجدنا فقد بانوا ۱۲ نهر جاري وكما في له هو من الثلاث من قاعة اذا اطاه قوته ومن التفتيل ۱۲ من مجمع البحار

وقب ازوادهم البنار

وقد والتمرة ودهر والمد لفتق باد اكلوا الخبط ان ان فتح الله عليهم بالجهر قوله فتح ابو عبيدة زادهم في مزود وكان يقوتنا بما حملوا على ارضهم برضاهم وخلط يبارك لهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في موطن ولما كان الا شعربون يفعلون وانى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقد قال اصحابنا وغيرهم من العلماء يستحب للرفقة من المسافرين غلظ ازوادهم ليكون ابرك واسن في العشرة وان لا يفتن بعضهم باكل دون بعض رفته والشر اعلم قوله كبيته الكتيب الختم هو بياض الثلثة وهو الرطل المستطيل الممدوب قوله فاذا هي دايرة تدعى العنبر قال ابو عبيدة ينسب ثم قال بل نحن نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطرهم فكلوا فاقنا عليه شر او نحن نثقت مائة حتى سنا وذكر في آخر الحديث انهم تزدوا من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم بين رجوا بل مكرم من لمحشي قطعوه لنا قال فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فكر معنى الحديث ان اباعيدى رضى الله عنه قال اولاً با جهاده ان يذبحه ويذبحه فلا يخل لهم اكلنا ثم تغير اجتهاده فقال بل هو صلال لهم وان كان يمشى في سبيل الله وقد اضطرهم وقد ابرح الله نعم اليه لمن كان مضطراً في سفر ولا ما فكلوا فاكلوا وما طلب النبي صلى الله عليه وسلم من لحم والاكل ذلك فانا اراد ان ياكل في تطيب نفوسهم في حلوان الشك في اباحهم واندر تعميدهم لفسادهم او ان قصد التبرك به كونه حنة من الشرائع فارتبه للعادة اكرمهم الله بها وفي ينادي على ان لا لباس هو ال انسان من مال صاحبه وما عاد لا لاطليه وليس هو من السؤال النبي عن انما ذاك في حق الاجانب للتمول ونحوه واما هذا فاعلموا لست واللطف والادال وفيه جواز الاجتداء في الاحكام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما يجوز له وفيه ان يستحب للمفخ ان يتحا في بعض المباحات التي يشك فيها المستفتى اذا لم يكن فيه مشقة على المفخ وكان في طهارته المستفتى وفيه اباحة بيتات البحر كلها سوار في ذلك امات بنفسه او باصطياد وقد اجمع المسلمون على اباحة السمك قال اصحابنا وعلم الصنف مع الحديث في النبي عن ثقتها قالوا وفيما سوى ذلك شئته اوجه اصحابنا بحل حشمة لسنا الحديث واذا في عيال ما لم نظير ما كوك في البردون ما لا ياكل نظيره فعل هذا توكل نيل البحر وغيره وطلباؤه دون كلبه وخرنبره وجماره قال اصحابنا والجمادان كان في البر من مأكول وغيره لكن الخالب غير الماكول هذا تعضيل مذهبنا ونحن قال با باه جميع حيوانات البحر الا الصنفع ابو بكر الصديق وعمر وعثمان وبن عباس واباح مالك الصنفع والنجع وقال الوحيصة لا ياكل غير السمك واما السمك الطافي وهو الذي يموت في البحر بسبب نذبهنا الباحة ويرا قال جمابها العلماء من الصحابة فمن بعدهم منهم ابو بكر الصديق واليوسب ومطاد وكول والنخعي ومالك واهم وابو ثور وولود وغيرهم وقال جابر بن عبد الله وجابر بن زيد وطاوس والوحيصة لا ياكل دليلنا قوله تعالى اصل لحم صيد البحر وطعامه قال ابن عباس والجمور صيده ماضية وطعامه ما قد فرجه حديث جابر بن عبد الله حديث هو الطهور ماؤه والحل يمشى وهو حديث صحيح وباشياء مشهورة غير ما ذكرنا واما الحديث المروي عن جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله البحر اخرج عنه فكلوه واما ما فيه لطفاً فلما اكلوه فحدث صنف با اتفاق الة الحديث لا يجوز الاجتنان بل لوم يعارضه شيء كيف وهو مراض بما ذكرناه وقد

اوصفت ضعيف رجال في شرح المنزب في باب الاطعمة فان قيل لا يجوز في حديث العنبر انهم كانوا مضطربين قلنا الاحتجاج باكل النبي صلى الله عليه وسلم من في المدينة من غير ضرورة قوله ولقد راينا نعتون من وقب عينه بالقال الدين ونفتلح من العنبر كما لا يشور ولقد راينا نعتون من وقب عينه بالقال الدين ونفتلح من العنبر كما لا يشور واذا اسكان القفاف وباللذ المومدة وهو داخل عينه ونفرتما والقال بكر القفاف جمع قلفه بعنما وهي الجرة الكبيرة التي يقلم الرجل بين يديه اى تحملها والعنبر بكر القفاف واللال هي القطع قوله كقدر الثوراد ورياه بوجين مشهورين في نسخ بلادنا احداها بقفاف مفتوحة ثم وال ساكنة اي مثل الثوراد التي كقدر بقاف مسورة ثم وال مفتوحة جمع فدره والاول اصح واوحي القفاف اي تصفيف وان الثاني هو الصواب وليس كما قال قوله ثم رطل اعظم بعير هو بفتح الحاء اي جعل عليه رحلا قوله وتروونا من لحم وشائق هو بالشين المعجزة والقفاف قال ابو عبيدة هو اللحم يوفد فيخلى الغار ولا يمشى ويحمل في الاسفار يقال وشقت اللحم فانشق والوشيقة الواحدة مندو والجمع شائق وشائق وقيل الوشيقة القديد قوله ثابت اجسامنا اي رجعت الى القوة قوله فاخذ ابو عبيدة صلعاً من اضلاعهم كذا هو في النسخ فخبصة في الرواية الاولى فاها ما فاتنا وهو المعروف ووجه التذكير ان اراد به العضو قوله وحلس في جراح عينه نهر هو بحار ثم جيم مخفة والحاء مسورة ومفتوحة لثمان مشهورتان وبمعنى وقب عينه المذكور في الرواية السابقة وقد شرحناه قوله ان رجلاً نحو ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم ثمانها ابو عبيدة هذا الرطل الذي نحو الجزائر هو قيس بن سعد بن عبادة بقوله في الرواية الاولى فاقتا عليه شر او في الرواية الثانية فاقتا منها نصف شر او في الثالثة فاكل منها الجيش ثمان عشرة ليلة طريق الجمع بين الروايات ان من روى شرها هو الاصل ومع زيادة علم ومن روى شرها لم ينصف الزيادة ولونقها باقدم المثبت وقد قد مرات ان المشهور الصحيح عند الاصوليين ان مفهوم العدد الحكم لفضل يلزم من نفي الزيادة لولم يعارضه اثبات الزيادة كيف وقد عارضه فوجب قبول الزيادة وجمع القافى بينهما بان من قال نصف شرها واكلاها من تلك المدة طريقا ومن قال شرها اراد انهم قد دوه فاكلوا منه بقية الشر قد يرادوا العلم قوله سيف البحر هو بكسر السين واسكان المشاة تحت وهو ساحل كما قال في الروايتين قبله قوله وحدثنا جابر بن الشاعر وذكر في هذا الاسناد ابو المنذر القزاز في بعض نسخ بلادنا القزاز بالقاف وفي الكزايز البازيلاء وذكر القاضى ايضا اختلاف الرواة في الاشارة بالقاف وهو الولى ذكره السماعي في اللسان اذ خرد وذكر خلف الواسطي في الاطراف بالبارع من روايته مسلم لكن عليه تصويب فلعلى يقال بالوجهين فالقزاز بناز وابو المنذر هذا السمة اسمي بن حسين بن المشنى كذا سماه احمد بن حنبل في ذا ذكره ابن ابي حاتم في كتابه واقتصر الجرمور على ان اسمي بن عمر قال ابو حاتم هو صدوق وامر احمد بن حنبل بالكسبة عنه وهو بن افراد مسلم

الاحكام والمناسك

استعمل عليهم رجلا وساق الحديث بنحو حديثهم باب تحريم اكل لحم الجمل الانسية وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت عن ابي مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الجمل الانسية وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب قالوا اناسفان قال وحدثنا ابن نمير قال نا ابي قال قال ناعبيد الله قال وحدثني ابو الطاهر وحملة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وحدثنا اسحاق وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال نا معمر بن الزهري هذا الاسناد وحدثني يونس عن اكل لحم الجمل الانسية وحدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا ثعلبة قال حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمل الانسية وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال ناعبيد الله قال حدثني نافع وسالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحم الجمل الانسية وحدثنا هارون بن عبد الله قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريج قال اخبرني نافع قال قال ابن عمر قال نا ابي ومعه بن عيسى عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجمل الانسية يوم خيبر وكان الناس احتاجوا اليها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني قال سألت عبد الله بن ابي اوفى عن لحم الجمل الانسية فقال اصابتنا جماعة يوم خيبر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اصابتنا اللقمة حمر خارجة من المدينة فخرجناها فان قد ورننا لتغلي اذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكلوا القدر ولا تطعموا من لحم الجمل شيئا فقلت حرمها تحريم ما اذا قال محمد بن ابي نعيمنا فقلنا حرمها البتة وحرمها من اجل انها لم تخمس وحدثنا ابو كامل فضيل بن حسين قال نا عبد الواحد يعني ابن يزيد قال نا سليمان الشيباني قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول اصابتنا جماعة ليالي خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقعنا في الجمل الانسية فانخرجناها فلما غلت بها القدر ورنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكلوا القدر ولا تأكلوا من لحم الجمل شيئا قال فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عدي هو ابن ثابت قال سمعت البراء وعبد الله بن ابي اوفى يقولان اصابتنا حمر فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكلوا القدر وحدثنا ابن المشي وابن بشار قالانا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق قال قال البراء اصابتنا يوم خيبر حمر فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكلوا القدر وحدثنا ابو كريب واسحاق بن ابراهيم قال ابو كريب نا ابن شمر عن مسعود بن ثابت بن عبيد قال سمعت البراء يقول فيمنع عن لحم الجمل الانسية وحدثنا زهير بن حرب قال نا جدير عن عامر عن الشعبي عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نلقى لحم الجمل الانسية نبيته ونضيجه ثم ليا مرنابا كله وحدثنا ثوبان ابو سعيد الاشمج قال نا حفص يعني ابن غياث عن عامر بن عباس قال لا ادري انما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حمولة الناس فذبحوا لحمها وحرمه في يوم خيبر لحم الجمل الانسية وحدثنا محمد بن عباد وقتيبة بن سعيد قال نا حاتم وهو ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ثم ان الله فتحها عليهم فلما اسس الناس اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اى شئ توقدون قالوا على لحم قال على اى لحم قالوا على لحم حمر انسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهرقوها واكسرها فقال رجل يا رسول الله اونها يرقها وتغسلها قال اوزاك وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا حاتم بن مسعدة وصفوان بن عيسى قال وحدثنا ابو بكر بن النضر قال نا ابو عامر النبيل كلهم عن يزيد بن ابي عبيد هذا الاسناد وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان عن ايوب عن محمد بن انس قال نا ابي عبيد الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا رجلا من القرية فطبخنا منها فنادى

او انهى

باب تحريم اكل لحم الجمل الانسية قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الجمل الانسية اما الانسية فياسكان النون مع كسر الهمزة وبفتحها لغتان مشهورتان سبق بيانها ومبين بيان حكم ذلك المتعة وشرح اما في رواية في كتاب النكاح ولما حرم الانسية فقد وقع في اكثر الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحم الجمل الانسية في رواية حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمل الانسية وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم وجد القدر وطلب لحمها فانما ياراقها وقال لا تأكلوا من لحمها شيئا وفي رواية نهى عن لحم الجمل الانسية وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهرقوها واكسرها فقال رجل يا رسول الله اونها يرقها وتغسلها قال اوزاك وفي رواية نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ورسوله ينهيكم عنها فان ردس من عمل الشيطان وفي رواية ينهيكم عن لحم الجمل الانسية وحدثنا ابن ابي عمير قال سمعت القدر وما فيها فاختلف العلماء في المسئلة فقال الجاهل من العرب ان لا يبرهن ومن بعدهم يحرم لحمها هذه الاحاديث الصحيحة العربية وقال ابن عباس ليست بحرام وعن مالك ثلث روايات اشهرها انها مكروهة كراهة تنزيه شديدة واثاب حرام واثاب لثمة مباحة والصواب التحريم كما قاله الجاهل للاحاديد الصحيحة ولما الحديث المذكور في سنن ابن داود ومن غالب بن الجبر قال اصابتنا سنة فلم يكن في ما لي شئ اطعم اهل الاشئ من حمر وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحم الجمل الانسية فاقبعت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا السنة فلم يكن في ما لي ما اطعم اهل الاسان حمر وانك حرمت لحم الجمل الانسية

فقال اطعم اهلك من سمين حمر فانه حرمنا من اجل جوال القرية يعني بالجوال التي تاكل الجمل وهي العذرة فلهذا الحديث مضطرب مختلف الاسناد شديدة الاختلاف ولوح عمل على الاكل منها في حال الاضطراب والاشئ اعلم قوله نا ابي ان الكوفى القدر وقال القاضى منبسطه بالف الوصل وفتح الغاء من كفات ثلاثى ومعناه كلبت قال ويصح قطع الالف وكسر الغاء من كفات رباعى وبها لغتان بمعنى منه كثير من اهل اللغة منهم القليل والكسائي وابن السكيت وابن قتيبة وغيرهم وقال الاصمعي يقال كفات ولا يقال الكفات بالالف قوله لحم الجمل الانسية ونصيبه بوب كسر النون وبالهمز اى غير مطبوخة قوله كان حمولة الناس يفتح الهمزة الذي يحمل متاعهم قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قدر لحم الجمل الانسية اهرقوها واكسرها فقال رجل اونها يرقها وتغسلها قال اوزاك هذا مرشح في نجاستها وتحررها ولو يده الرواية الاخرى فانما رجس وفي الاخرى رجس او نجس وفيه وجوب غسل ما امامه النجاسة وان الالف النجس يظهر بغسله فامة ولا يحتاج الى مسح اذا كانت غير نجاسة الكلب والنميمة وما تولد من احد بها وهذا مذهب الجمهور وعند احمد يجب مسح في الحج على اشتر الروايتين عنه وروى عن الالبان ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلق الامرا بغسل ذلك على مرة ولو وجب الزيادة لينها فان في المنطقين من هو قريب العهد بالاسلام ومن في معناه ممن لا يفرق بين الامرا بغسل الاقتصاه عند الاطلاق وهو مرة واما امره صلى الله عليه وسلم ولا يكسر بافئتمل ان كان لوجى او باجساد ثم نسخ وتبين الغسل ولا يجوز اليوم الا كسر لاتف مال وفيه دليل على ان غسل الالف النجس فلا باس

منادى رسول الله صلى الله عليه وآله الا ان الله ورسوله ينهيا نكمتها فانها رجس من عمل الشيطان فاكفيت القدر وما فيها واتها لتفوقها فيها
 وحدثنا محمد بن منهل البصري قال نايزيد بن زريع قال ناهشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك قال لما كان يوم خيبر
 جاء جارية فقال يا رسول الله اكلت الحمر ثم جاء اخر فقال يا رسول الله اكلت الحمر فامر رسول الله صلى الله عليه وآله ابا طلحة فتأدى ان الله رسوله
 ينهيا نكمت عن لحوم الحمر فانها رجس ونجس قال فاكفيت القدر وربما فيها باب اباحة اكل لحم الخيل وحدثنا يحيى بن يحيى وابو الربيع
 العتكي وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقل الأخران ناهشام بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله ان
 رسول الله صلى الله عليه وآله نهي يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحم الخيل وحدثنا محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال انا بن
 جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اكلنا من خيبر الخيل وحمر الوحش ونهانا النبي صلى الله عليه وآله عن الحمار الاهلي
 وحدثنا ابنه ابو الطاهر قال انا بن وهب قال وحدثني يعقوب الدؤوبي واحمد بن عثمان النوفلي قالنا ابو عاصم كلاهما عن ابن جريج
 بهذا الاسناد حدثنا محمد بن عبد الله بن نير قال نا بن وحفص بن غياث وكيع عن هشام بن عمار عن ابي بصير قال نا فرسنا عن ابي
 رسول الله صلى الله عليه وآله فاكتناه وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو معاوية قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة كلاهما عن هشام بن
 الاسناد باب اباحة الضب وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل قال يحيى انا اسمعيل بن
 جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الضب فقال لست باكله ولا يحرمه وحدثنا قتيبة بن
 سعيد قال نا لث قال وحدثني محمد بن رافع قال انا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وآله عن اكل الضب
 فقال لا اكله ولا يحرمه وحدثنا محمد بن عبد الله بن نير قال نا بن نافع عن ابن عمر قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وآله
 الله عليه وسلم وهو على المنبر عن اكل الضب فقال لا اكله ولا يحرمه وحدثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى عن عبيد الله ببشله في
 هذا الاسناد وحدثنا ابو الزبير وقتيبة قالنا ناهشام قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسمعيل كلاهما عن ايوب قال وحدثنا
 ابن نير قال نا بن مغل قال وحدثني هارون بن عبد الله قال نا محمد بن بكر قال نا بن جريج قال وحدثنا هارون بن
 عبد الله قال نا شيخا عن الوليد قال سمعت موسى بن عتبة قال وحدثنا هارون بن سعيد الايلي قال نا بن وهب قال اخبرني اسامة بن
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله في الضب بمعنى حديث الليث عن نافع عن ابن عمر عن ابي ايوب ابي رسول الله صلى الله عليه وآله بنض
 فلم يأكله ولم يحرمه وفي حديث اسامة قال قال رجل في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وآله على المنبر وحدثنا عبيد الله بن معاذ
 قال نا بن قال نا شعبة عن توبة العنبري سمع ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله كان يهده ناس من اصحابه فيهم سعد واثاب لحم
 صبت فتادت امرأة من نساء النبي صلى الله عليه وآله انه لحم صبت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي و
 حدثنا محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارايت حديث الحسن عن النبي صلى الله عليه وآله
 وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ويضيف فلما سمعته روى عن النبي صلى الله عليه وآله غيره هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى
 الله عليه وسلم فيهم سعد ببشله حديث معاذ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن عبد الله
 ابن عباس قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وآله بيت ميمونة فاتي بصوت ميمونة فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وآله
 بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وآله بما يريدان يا كل فرقع رسول الله صلى الله عليه وآله يده فقلت
 احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاجتررتة فاكلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يظن

البوداد هذا الحديث مسوخ وقال النسائي حديث الاباحة صح قال ويشبه ان كان هذا صحيحا ان
 يكون مسوقا واخرج الجمهور باحاديث الاباحة التي ذكرها مسلم وغيره وهي صحيحة مررحة ويا حاديث
 اخرى صحيحة جاءت بالاباحة ولم يثبت في النبي حديث واما الآية فاجابوا عنها بان ذكر الركوب
 والزينة لا يدل على ان مقتضاها تحريمه بل ذلك وانما خص بذلك لانها معظم المقصود من الخيل
 كقول تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وذكر اللحم لانه اعظم المقصود وقد اجمع المسلمون على
 تحريم شحم ودمه وساير اجزائه قالوا ولما سكت عن ذكر حمل الاثقال على الخيل مع قوله تعالى في
 الاثقال وتحمل اثقالكم ولم يلزم من هذا تحريم حمل الاثقال على الخيل وانما علم قوله نحرنا
 فرسا وفي رواية البخاري ذمنا فرسا وفي رواية نحرنا كما ذكر مسلم في صحيحه بين الروايتين بانها اقيمتان
 فمرة نحر واما مرة ذمنا ونحوها يكون قتيبة واحدة ويكون احد السلفين مجازا والصحيح الاول لانها
 الى المجاز اذا تعذرت الحقيقة والحقيقة غير متعذرة بل في الحمل على الحقيقة فائدة هامة وهي ان يجوز
 ذبح المشغور ونحر المبرح وهو جمع عليه وان كان عامرا فالافضل والفرس يطلق على الذكر والانثى
 والله اعلم باب اباحة الضب ثبتت هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم وغيره ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال في الضب لست باكله ولا يحرمه وفي روايات لا اكله ولا يحرمه وفي رواية ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يده من فضيل
 احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه فاكله بحضرة وهو ينظر صلى الله
 عليه وسلم قال اهل اللغة معنى اعافه كرهه تقدره وجمع المسلمون على ان الضب حلال ليس بمكروه الا ما
 حرم عن اصحاب ابي حنيفة من كراهته والاماحاه القاصي عياض عن قوم انهم قالوا هو حرام وما
 اظنه يصح عن اهلنا صح عن ابي حنيفة بالخصوص واجماع من قبله قوله صبت مخوذ

باب اباحة اكل لحم الخيل قول ان رسول الله صلى الله عليه وآله

باسم الله الرحمن الرحيم باب اباحة اكل لحم الخيل قول ان رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم نهي يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وفي رواية قال جابر الكناز من خيبر الخيل وحمر
 الوحش ونهانا النبي صلى الله عليه وآله عن الحمار الاهلي وفي حديث اسامة قالت نحرنا فرسا على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وآله فاكلناه اختلف العلماء في اباحة لحوم الخيل فذهب الشافعي والجمهور
 من السلف والخلف الى مباح لا كراهية فيه ورواه قال عبد الله بن الزبير وفضالة بن عبيد والنس بن
 مالك واسماء بنت ابى بكر وسويد بن غنظم وطلحة بن عمار وسعيد بن جبيرة والحسن
 البصري وابراهيم النخعي ومحمد بن سليمان واحمد واسحق والوثور والبولس ومحمد داود وجابر
 المديني وغيرهم وكرهها طائفة منهم ابن عباس والحكم ومالك والوحيفة قال ابو حنيفة
 يائمه ياكله ولا يبيح حراما واحتجوا بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لربكم كما وزيته ولم يذكر الاكل و
 ذكرنا كل من الا حرام في الآية التي قبلها ومحمد بن صالح بن يحيى بن المقدم عن ابيه عن جده عن
 خالد بن الوليد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله عن لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من
 السباع رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه من رواية ثقفية بن الوليد عن صالح بن يحيى وانفق العلماء
 من ائمة الحديث وغيرهم على انه حديث ضعيف وقال بعضهم هو مسوخ روى الدرر القطني والبيهقي
 باسنادهما عن موسى بن هارون الجمال بالمار الحافظ قال هذا حديث ضعيف قال ولا يعرف صالح
 ابن يحيى ولا ابوه وقال البخاري هذا الحديث فيه نظر وقال البيهقي هذا اسناد مضطرب وقال
 الحطاب في اسناده نظر قال وصالح بن يحيى عن ابيه عن جده لا يعرف سماع بعضهم من بعض وقال

حدثني ابو الطاهر وحرمة جميعا عن ابن وهب قال حرمة انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان عبد الله بن عباس اخبره ان خالدا بن الوليد الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته وبخاله ابن عباس فوجد عندها ضيئا محنودا قد امت به اختها حفيدة بنت الحارث من نجد فقد امت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اقل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث به ويسمى له فاهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة المحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمتن له قلن هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال خالدا بن الوليد احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن يارض قومي فاجد في اعافه قال خالدا فاجترته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهني **وحدثني** ابو بكر بن النضر وعبد بن حنيد قال عبد اخبرني وقال ابو بكر حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن ابن عباس انه اخبره ان خالدا بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة بنت الحارث وهي خالته فقد ام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضبت جاءت به ام حفيدة بنت الحارث من نجد وكانت تحت رجل من بني جعفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل شيئا حتى يعلم ما هو ثم ذكر بمثل حديث يونس وزاد في اخر الحديث وحدثه ابن الاصم عن ميمونة وكان في حجرها **وحدثنا** عبد بن حنيد قال انا عبد الرزاق قال انا عمير عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في بيت ميمونة بضبتين مشويتين بمثل حديثهم ولم يذكر يزيد بن الاصم عن ميمونة **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد قال حدثني سعيد بن ابي هلال عن ابن المنكر ان ابا امامة اخبره عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعندة خالدا بن الوليد بلحم ضبت فذكر بعني حديث الزهري **وحدثنا** محمد بن بشر وابو بكر بن نافع قال ابن نافع انا عند رقال ناشعة بن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة قال سمعت ابن عباس يقول اهدت خالتي ام حفيدة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منا واقطا واضبنا فاكل من السممن والاقط وترك الضب تقذرا واكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعانا عروس بالمدينة فقرب الينا ثلاثة عشر ضيئا فاكل وتارك فليقت ابن عباس من الغن فاخبرته فاكثر القوم حوله حتى قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكله ولا اتى عنه ولا احرته فقال ابن عباس بنسما قلتم ما بعث نبى الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحرقا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو عند ميمونة وعندة الفضل بن عباس وخالدا بن الوليد وامرأة اخرى اذ قرب اليهم حوان عليه لحم فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يأكل قالت له ميمونة انه لحم ضبت فكف يده وقال هذا لحم اكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالدا بن الوليد والبرأة وقالت ميمونة لا اكل من شئ الا شئ يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال انا عبد الرزاق عن ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضبت فابى ان يأكل منه وقال لا ادري لعله من القرون التي مسخت **وحدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير قال سألت جابرا عن الضب فقال لا تطعموه وقد رة وقال قال عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجزئه ان الله عز وجل ينفع به غير واحد فانا اطعم عاة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عدي عن داود عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رجل يا رسول الله انا يارض مضبة نمتا امرنا او فمنا تفتينا قال ذكر لنا زامة من بني اسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه قال ابو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمران الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا ابو عقيل الدورقي قال نا ابو نضرة عن ابي سعيد ان ابا امامة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتى في غائط مضبة وانه عامة طعام اهل قال فلم يجبه فقلنا عاودة فعاودة فلم يجبه ثلاثا ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة فقال اعرابي ان الله عز وجل لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فستخرجهم وابايد بون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فاستاكلها ولا اتى عنها **باب** اباحة الجراد **حدثني** ابو كامل الجحدي قال نا ابو عوانة عن ابي يعفور عن عبد الله بن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى

فكان اقل ما يقدم اليه الطعام ام حفيدة بن سهل في محلا اليه شيئا وحدثني ما دواب

اذا فعل محضه يكون دليلا لباحته ويكون بمعنى قوله اذنت فيه وابتحة لانه لا يسكت على باطل ولا يفر من غير استينان بهما من باب الدلال والاكل من بيت القريب والصديق الذي لا يكره ذلك وخالدا بن ابي بيت خالته ميمونة وبيت صدقته رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج الى استينان لابيها والمديرة خالته ولعله اراد بذلك جبر قلب خالته ام حفيدة المديرة **قوله** في ميمونة وهي خالته وقاله ابن عباس يعني خالدا بن الوليد خالته ابن عباس وام خالدا لباية العفوي وام ابن عباس لباية الكبرى وميمونة وام حفيدة كل من اخوات واليوهن الحارث **قوله** قدمت به اخشا حفيدة وفي الرواية الاخرى ام حفيدة وفي بعض النسخ ام حفيدة بالدار وفي بعضها في رواية ابو بكر ابن المنقرام حميد وفي بعضها حميدة وكلها يعنى المصغر قال القاضي وغيره والاصوب والاشهر ام حفيدة بلا هاء واسمها بزيطة وكذا ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحابة والله اعلم **قوله** فقالت امرأة من النسوة المحضور انما هو في جميع النسخ النسوة المحضور **قوله** ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تفريغ بما اتفق عليه العلماء وهو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالشيء وسكوته عليه

اذا فعل محضه يكون دليلا لباحته ويكون بمعنى قوله اذنت فيه وابتحة لانه لا يسكت على باطل ولا يفر من غير استينان بهما من باب الدلال والاكل من بيت القريب والصديق الذي لا يكره ذلك وخالدا بن ابي بيت خالته ميمونة وبيت صدقته رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج الى استينان لابيها والمديرة خالته ولعله اراد بذلك جبر قلب خالته ام حفيدة المديرة **قوله** في ميمونة وهي خالته وقاله ابن عباس يعني خالدا بن الوليد خالته ابن عباس وام خالدا لباية العفوي وام ابن عباس لباية الكبرى وميمونة وام حفيدة كل من اخوات واليوهن الحارث **قوله** قدمت به اخشا حفيدة وفي الرواية الاخرى ام حفيدة وفي بعض النسخ ام حفيدة بالدار وفي بعضها في رواية ابو بكر ابن المنقرام حميد وفي بعضها حميدة وكلها يعنى المصغر قال القاضي وغيره والاصوب والاشهر ام حفيدة بلا هاء واسمها بزيطة وكذا ذكرها ابن عبد البر وغيره في الصحابة والله اعلم **قوله** فقالت امرأة من النسوة المحضور انما هو في جميع النسخ النسوة المحضور **قوله** ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تفريغ بما اتفق عليه العلماء وهو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم بالشيء وسكوته عليه

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا **وحدثنا محمد بن يشار** قال نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة هذا الاستناد مثله **حدثنا شيبان بن فروخ** وابو كامل واللفظ لابي كامل قالنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر بن نفرد نصبا ووجاهته يترامونها فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها فقال ابن عمر من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا **وحدثنا ثني زهير بن حرب** قال نا هشيم قال انا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نيلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا **حدثنا محمد بن حاتم** قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريح **قال** ونا عبد بن حميد قال انا محمد بن بكر قال ابن جريح **قال** وحدثنا هارون بن عبد الله قال انا حجاج بن محمد قال قال ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبأ **كتاب الاضاحی باب** وقتها **حدثنا احمد بن يونس** قال نا زهير قال نا الاسود بن قيس **قال** وحدثنا يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن الاسود بن قيس قال حدثني جندب بن سفيان قال شهدت الاضحية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعد ان صلى وفرغ من صلاته سلم فاذا هو يري لحم اضاحتي قد ذبحت قبل ان يفرغ من صلاته فقال من كان ذبح اضحيته قبل ان يصلي او يصلي فليذبح مكانها اخرى ومن كان لم يذبح فليذبح باسم الله **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو الحوص سليم بن سليمان عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال شهدت الاضحية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلاته بالناس نظرا في غم قد ذبحت فقال من ذبح قبل الصلوة فليذبح شاة مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح على اسم الله **وحدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ابو عوانة **قال** وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن ابن عيينة كلاهما عن الاسود بن قيس بهذا الاستناد **وقال** على اسم الله كحدثنا ابي الحوص **حدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي قال نا شعبة عن الاسود سمع جندبا يقول يا بعلجى قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اضحى ثم خطب فقال من كان ذبح قبل ان يصلي فليذبح مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله **حدثنا محمد بن المثنى** وابن يشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة بهذا الاستناد مثله **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال انا خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر بن البراء قال ضحى خالي ابو بردة قبل الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى جذعة من البعز فقال ضحها ولا تصلم لغيرك ثم قال من ضحى قبل الصلوة فانه ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة فقد تم شكه واصاب سنة المسلمين **حدثنا يحيى بن يحيى** قال نا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب ان خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم

النبي جندب بن نيار

ان لم يكن مذك **قوله** نصبوا طيرا وهم يرمونه هكذا هو في نسخ طير او المراد به واحد والمشتور في اللفظة ان الواحد يقال لطنز والجمع طير وفي لغة قليلة اطلاق الطير على الواحد وهذا الحديث جار على تلك اللفظة **قوله** وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة اي ما لم يصب المرى **قوله** خاطئة لغته والاصح مخضبة يقال لمن تصد شيئا فاصاب غيره فلما اخطأ فهو مخضى وفي لغة قليلة خطأ فهو خاطى وهذا الحديث جار على اللفظة الثانية حكاه ابو عبيد والجوهري وغيرهما والشرا علم **كتاب الاضاحی باب** وقتها قال الجوهري قال الاصمعي فيها اربع لغات الضحية والضحية بعن الهزة وكسرها وجعلها اضاحي بتشديد الياء وتخفيفها واللفظة الثالثة ضحية وجعلها ضاحيا والرابعة الضحاة بفتح الضمة والجمع اضحى كارتاة وارطى وبها سمي يوم الاضحية قال القاضي وقيل سميت بذلك لاننا نقتل في الضحى وهو ارتفاع النهار وفي اللفظة لثان التذكير لغته قيس والنايت لغته تيمم **قوله** صلى الله عليه وسلم من كان ذبح اضحيته قبل ان يصلي او يصلي فليذبح مكانها اخرى ومن كان لم يذبح فليذبح باسم الله وفي رواية على اسم الله قال الكتاب من اهل العربية اذا قيل باسم الله تعين كقوله بالالف وانما تحذف الالف اذا كتب بسم الله الرحمن الرحيم كما لسا **قوله** تبلى ان يصلى او ينسى الاول بالياء والثاني بالنون والظاهر انك من الراوى واختلف العلماء في وجوب الضحية على الموسر فقال جمهورهم هي سنة في حق من تركها بلا عذر لم يات ولم يلزم القنار ومن قال بهذا ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وطلال واليوسر والبدري وسعيد بن المسيب وعلمته والاسود وعطاء وملك واحمد واليوسف والسنخ واليوسر والزنى وابن المنذر وداود وغيرهم وقال ربيعة والاوزاعي والوحيفة والبيهقي والجمهور على الموسر قال بعض المالكية وقال النخعي وابنه على الموسر الا الحاج بنى وقال محمد بن الحسن وابنه على المقيم بالمصادر والمشتور عن ابي حنيفة انه انما يوجبها على مقيم ملك نصبا والله اعلم والوقت الاضحية فينبغي ان يذبحها بعد صلوة مع الامام وحينئذ تجزى بالاجماع قال ابن المنذر واجموا انها لا تجوز قبل طلوع الفجر يوم النحر واختلفوا فيما بعد ذلك فقال الشافعي وداود وابن المنذر وآخرون يدخل وقتها اذا طلعت الشمس ومعنى قدر صلوة العيد وخيطتين فان ذبح بعد هذا الوقت اجزاه سوار صلى الامام ام لا وسوار صلى المصطفى ام لا وسوار كان من اهل المصادر ومن اهل القري والبوادي والمسافرين وسوار ذبح الامام الضحية ام لا وقال عطاء والوحيفة يدخل وقتها في حق اهل القري واليوسر اذا طلع الفجر ان في ولا يدخل في حق اهل المصادر حتى يصلى الامام ويطلب فان ذبح قبل ذلك لم يجز به وقال

مالك لا يجوز ذبحها الا بعد صلوة الامام وخيطته وذبح وقال احمد لا يجوز قبل صلوة الامام ويجوز بعد ما قبل ذبح الامام وسوار عنه اهل المصادر والقري ونحوه عن الحسن والاوزاعي والسنخ بن رابويه وقال الثوري لا يجوز بعد صلوة الامام قبل خيطته وفي اثنائها وقال ربيعة فيمن لا امام له ان ذبح قبل طلوع الشمس لا يجزى به وبعد طلوعها يجزى به وما آخر وقت الضحية فقال الشافعي يجوز في يوم النحر وايام التشريق الثلاثة بعده ومن قال بمنزلة بن ابي طالب وجبير بن مطعم وابن عباس وعطاء والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز وسليمان بن موسى الاسدي فقيه اهل شام ومكحول وداود والنظارى وغيرهم وقال ابو حنيفة وملك واحمد يختص بيوم النحر ولين بعده وروى هذا عن عمر بن الخطاب وعلى وابن عمرو والنسائي وقال سعيد بن جبير يجوز لاهل المصادر يوم النحر خاصة ولا لاهل القري يوم النحر وايام التشريق وقال محمد بن سيرين لا يجوز لاحد الا في يوم النحر خاصة وحكى القاضي عن بعض العلماء انها تجوز في جميع ذى الحجة واختلفوا في جواز الضحية في ليالي ايام الذبح فقال الشافعي يجوز ليلتها مع الكراهة وبه قال ابو حنيفة واحمد والسنخ واليوسر وقال مالك في المشور عنه وما رواه روى عن احمد لا تجزى به في الليل بل تكون شاة لحم **قوله** صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله بنوعى رواية فليذبح باسم الله الذي قاله بالاسم الله هذا هو الصحيح في معناه وقال القاضي كمل اربعة اجزاه احداهن ان يكون معناه فليذبح لشد واليا ومنه الام واثنان في معناه فليذبح بسنة الشد واثنان في تفسيره الشد على ذبحة الظهار الاسلام ونحو لفظة من يذبح لغيره وقمعا للشيطان والاربع تبركا باسمه وبيتنا بذكره كما يقال سرتى بركة الله وسرنا باسم الله وكره بعض العلماء ان يقال الفعل كذا على اسم الله قال لان اسمه سبحانه على كل شيء قال القاضي هذا ليس بشيء قال وهذا الحديث يرد على هذا القائل **قوله** شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم اضحى ثم خطب **قوله** اضحى مصروف وفي بيان الخطية للعيد بعد الصلوة وهو اجماع الناس اليوم وقد سبق بيانها وامننا في كتب الايمان ثم في كتاب الصلوة **قوله** صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم معناه اي ليست ضحية ولا ثواب فيها بل هي لحم كمنعك بركما في الرواية الاخرى انما هو لحم قدمه لملك **قوله** ان عندي جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلم لغيرك وفي رواية ولا تجزى جذعة عن احد برك اما قوله صلى الله عليه وسلم ولا تجزى بفتح التاء هكذا الرواية في جميع الطرق والكتب ومعناه لا تكفى من نحو قوله تعالى واخشوا يوما لا تجزى والده عن ولده وفيه ان جذعة المعز تجزى في الاضحية وهذا متفق عليه

فقال يا رسول الله ان هذا يوم الحرم فيه مكرهه وانى جعلت نسيكتى لا وطعم اهل وجيرانى واهل دارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعاد نسكنا
فقال يا رسول الله ان عندى عناقى لبن هى خير من شاقى لحم فقال هى خير نسيكتك ولا تجزى جذعة عن احد بعدك **حدثنا محمد بن المشى**
قال ثنا ابن ابي عدى عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال لا يدب عن احد حتى نصلى قال
فقال خالى يا رسول الله ان هذا يوم الحرم فيه مكرهه ثم ذكر بمعنى حديث هشيم **وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبه** قال نا عبد الله بن نمير **رح**
قال وثنا ابن نمير قال نا ابي قال نا زكريا عن فراس عن عامر عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا ووجه قبلتنا ونسكنا
فلا يدب حتى نصلى فقال خالى يا رسول الله قد نسكت عن ابنى فقال ذاك شىء عجبت له ان عندى شاة خير من شاتين قال **فحج**
بها فانها خير نسيكتك **وحدثنا محمد بن المشى** وابن بشار واللفظ لابن مثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن زبيد الياهمى عن الشعبي
عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما نيدا ايه فى يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننزع فننزل ذلك فقد اصاب سنننا
ومن ذبح فأتيا هو لحم قد له لاهله ليس من النسك فى شىء وكان ابوبرة بن تيار قد ذبح فقال عندى جذعة خير من مسنة فقال اذبحها ولن
تجزى عن احد بعدك **حدثنا عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي قال نا شعبة عن زبيد سمع الشعبي عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم
بشئله **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** ديب السرى قال نا ابوالاحوص **رح** قال وثنا عثمان بن ابى شيبه واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جدي كلاهما
عن منصور عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة ثم ذكر نحو حديثهم **وحدثنا محمد بن احمد بن**
سعيد الدارمى قال نا ابوالنعمان عامر بن الفضل قال نا عبد الواحد يعنى ابن زياد قال نا عاصم الاجول عن الشعبي قال حدثنى البراء بن عازب قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم نحر فقال لا تصحوا حتى يصلى قال رجل عندى عناقى لبن هى خير من شاقى لحم قال **فحج** بها ولا
تجزى جذعة عن احد بعدك **حدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد يعنى ابن جعفر قال نا شعبة عن سلمة عن ابى جحيفة عن البراء بن عازب
قال ذبح ابويردة قبل الصلوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابدنهما فقال يا رسول الله ليس عندى الاجذعة قال شعبة واظنه قال وهى خير من
مسنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها مكانها ولن تجزى عن احد بعدك **وحدثنا** ابي شيبه بن وهب بن جريح قال **حدثنا**
اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو عامر العقدي قال نا شعبة بهذا الاستاد ولم يذكر الشك فى قوله هى خير من مسنة **وحدثنا** يحيى بن ايوب **رح**
الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابن عليه واللفظ لعمر وقال نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب بن عمر عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم يوم النحر من كان ذبح قبل الصلوة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم نيتي فيه اللحم وذكره من جيرانه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صدقه قال وعندي جذعة هى احب الى من شاقى لحم فاذبحها قال فرخص له فقال لا ادري بلغت رخصته من سواه
ام لا قال وانكفار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما فقام الناس الى غنمية فتودعها او قال فحجزوها **حدثنا** محمد بن عبيد
الغدرى قال نا جناد بن زيد قال نا ايوب وهشام عن محمد بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فامر من كان ذبح قبل
الصلوة ان يعيد ذبحا ثم ذكر بمثل حديث ابن عليه **وحدثنا** زياد بن يحيى الحسنى قال نا حاتم يعنى ابن وردان قال نا ايوب عن محمد
ابن سيرين عن انس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلى قال فوجد رجلا لحم فذبحها فقال من كان ذبحا ثم ذبحا
حديثها يا ابى سن الاضحية **وحدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا
الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرنى ابو الويليد

نسكتك	مقرده	نسيكة	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك
نسكتك	مقرده	نسيكة	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك
نسيكتك	مقرده	نسيكة	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك
نسيكتك	مقرده	نسيكة	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك
نسيكتك	مقرده	نسيكة	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك	نسيكتك

قوله يا رسول الله ان هذا يوم الحرم فيه مكرهه قال القاضي كذا رواه في
سلم مكرهه باركاف والباء من طريق السجوى والقارى وكذا ذكره الرمزي قال ورواه فى مسلم
من طريق العزدي مرقوم بالقاف والميم قال وصوب بعضهم هذه الرواية وقال معناه يشتمى فيه اللحم
يقال قرمت الالحم وقرمتها اذا شتمت قال هى معنى قولى فى غير مسلم عرفت انه يوم اكل وشرب تجملت
واكلت واطعمت اهل وجيرانى وكما جارى الرواية الاخرى ان هذا يوم يشتمى فيه اللحم وكذا رواه البخارى
قال القاضى واما رواية كروهه فقال بعض شيوخنا صوابه اللحم فيه مكرهه واللحم يفتح الحامى ترك الازع
والضحية ويقاد المر فيه اللحم حتى يشتموه مكرهه واللحم يفتح الحامى وقال لى استاذ
ابوعبد الله بن سليمان معناه ذبح ما لا تجزى فى الاضحية مما هو لحم مكرهه لما قلنا السنة هذا ما ذكره القاضى
وقال الحافظ ابو موسى الالميدانى معناه هذا يوم طلب اللحم فيه مكرهه شاقى وهذا حسن والناظم قول
قولى عندي عناقى لبنه عناقى لبنه من المعراذ اقويت بالم تشكل سنة وجمعا اعنى
وعنوق واما قولناق لبن فنهنا صغيرة قريبه مما ترضع **قول** عندى عناقى لبن هى خير
من شاقى لحم اى اليب لها وافع سننا ونفا سما وقيه اشارة الى ان المقصود فى الضحايا طيب
اللحم لا كثره فشاة نفيسة افضل من شاتين غير سميتين بقيمتها وقد سبقت المسئلة فى كتاب الايمان
مع الفرق بين الاضحية والعق وتخبره ان كثرة العدد فى العاق مقصود فهو الافضل بخلاف الاضحية
قول صلى الله عليه وسلم هى خير نسيكتك معناه انك ذبحت صورة نسيكتين وبها يذبح
الى ذبحتا قبل الصلوة وبه افضل لان هذه حملت بها الضحية والاولى وقعت شاة لحم لمن له
فيها ثواب لا سبب الضحية فاننا لم نعلم نفع الضحية بل يكون قصد بها الخيرة والخير فى طاعة الرب فلعلنا

انه سمع جابر بن عبد الله يقول صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة فتقدم رجال ففخروا ووطنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان نحر قبله ان يعيد نحر اخر ولا ينحر واحتي ينحر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناليت قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضحيا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحبه انت قال قتيبة على صحابته حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن بعة الجهمى عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيا فاصابنى جذع فقلت يا رسول الله انه اصابنى جذع فقال ضحبه وحديثى عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى اخبرنى يحيى بن حسان ان انا مغوية وهو ابن سلام حدثنى يحيى بن ابى كثير قال اخبرنى بعة بن عبد الله ان عامر الجهمى اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم ضحيا بين اصحابه بمثل معناه باب استحباب التسمية والتكبير وحديثنا قتيبة بن سعيد قال نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم بكشيين الملمين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها حدثنا يحيى بن يحيى قال انا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكشيين الملمين اقرنين ذبحهما بيده قال ورأيتة واضعا قدمه على صفحاها قال وسمى وكبر وحديثنا يحيى بن حبيب قال نا خالد يعقوب بن الحارث قال نا شعبة قال اخبرنى قتادة قال سمعت انس يقول سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكشيين الملمين اقرنين ذبحهما بيده قال ورأيتة واضعا قدمه على صفحاها قال وسمى وكبر وحديثنا محمد بن المثنى قال نا ابن ابي عدى عن سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انه قال ويقول بسم الله والله اكبر وحديثنا هارون بن معروف قال نا عبد الله بن وهب قال قال حيوة اخبرنى ابو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكش اقرن يطأ فى سواد ويترك فى سواد وينظر فى سواد فاقى به ليضحي به قال لعائشة هلمتى

الجههى فقال

لم يكسر جمع صغ ١٢ منتجب

الضحية وذبحها مباشرة بلا تكويل والتسمية والتكبير قول من صلى الله عليه وسلم بكشيين الملمين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها قال ابن ابي عمير وغيره الا لمع هو الا يمضى الى نحر الياض وقال الاممى هو الا يمضى ويشويه شئ من السواد وقال الهمام هو الذى يخاطبها بيده حمرة وقال بعضهم هو الا سود يعطوه حمرة وقال الكسانى هو الذى فيه بياض وسواد والياض النحر وقال الخطابي هو الا يمضى الذى فى غلظ صوف طبقات سود وقال اللاؤدى هو المتغير الشعر بسواد وبياض وقوله اقرنين اى لكل واحد منهما قرنان حنان قال العلماء فيعتب الاقرن وفى هذا الحديث جواز تسمية الانسان بعد من الحيوان واستحباب الاقرن واجمع العلماء على جواز التسمية بالايم الذى لم يخلق القران واختلفوا فى كسور القران فجوزها الشافى والحنبل والشافى والحنبل سواد كان يرمى ام لا وكره ما ك اذا كان يرمى وجعله عيبا واجمعا على استحباب استئناسها واختيار الكلب واجمعا على العيوب الاربع المذكورة فى حديث البراء هو المرض والجف والعود والعرج البين لا تجزى التسمية بها وكذا ما كان فى معناها او اتج كالعصى وقطع الرجل وشبهه وحديث البراء يدل على جواز تجزى البخارى وسلم فى صحيحها وكنت صحح رواه ابو داود والترمذى والشافى وغيرهم من اصحاب السنن باسناد صحيحه وحسنه قال احمد بن حنبل ما احسنه من حديث وقال الترمذى حديث حسن صحيح والشافى علم واما قوله الملمين فغيره استحباب استئناس لون الضحية وقد اجمعا على استئناسها افضلها البياض ثم الصفراء ثم الغبراء التى لا يصغونها شيئا ثم البلقادوسى التى بعضها ابيض وبعضها اسود ثم السواد واما قوله فى الحديث الاخرى فى سواد وينظر فى سواد ويرك فى سواد فانه ان قوائمه ولونه ما حول عنقه وسواد الشاة علم قوله ذبحها بيده فانه يستحب ان يتولى الانسان ذبح الضحية بنفسه ولا يوكل فى ذبحها الا لعذر وجئنه يستحب ان يشهده مما وان استتاب فيما سماها بل اخلات وان استتاب كتابيا كره كراهة تنزيه واجزاه وقت التسمية عن المؤكل بل مذموم ومن ذبح الضحية كافر الا ما كان فى احدى الروايتين عن فاره لم يجوزها ويجوز ان يستحب صياها وامرأة حائضا كمن يكره تكويل الحائض وجان قال اصحابنا الحائض اولى بالاستئناس من العصى والصبى اولى من الكلب قال اصحابنا والافضل لمن وكل ان يوكل مسلما فقيا باب الذبايح والضحايا لانه اعرف بشرطها وسننها والله اعلم قوله وسمى فيه اثبات التسمية على الضحية وسائر الذبايح وهذا مجمع عليه لكن بل هو شرط ام مستحب فيه خلاف سبقت ايضا فى كتاب الصيد قوله وكبرها استحباب التكبير مع التسمية فيقول باسم الله والشاة اكبر قوله ووضع رجله على صفحاها صفة العنق وهى جانبه وانما فعل هذا ليكون اثبت له ولكن لما تنظر فى الذبيحة برأسها فتصغر من الكمال الذبح او تؤذيه وهذا صحيح من الحديث الذى جاء فى النسخ عن هذا قوله صلى الله عليه وسلم لم يمد يداى بايتها وهى بعنق الهم وكبرها ونمساوى السكين

بظاير هذا الحديث قال الجمهور هذا الحديث محمول على الاستحباب والافضل وتقدمه يستحب بم ان لا تذبح الا سنة فان عجزت فذبحه منان وليس فيه تفرغ بين معة الضان وانما لا تجزى بحال وقد اجهدت الامم على ان ليس على ظاهره لان الجمهور يجوزون الجذع من الضان مع وجود غيره وعدمه وان عجزوا لهرى ينعان مع وجود غيره وعدمه فتعين تأويل الحديث على ما ذكرناه من الاستحباب والشاة علم واجمع العلماء على ان لا تجزى الضحية بخير الابل والبقر والغنم الا ما حكاه ابن المنذر عن الحسن بن صالح انه قال يجوز التسمية ببقرة الوحش عن سبعة وبالظبي من واحد وبه قال داود فى بقرة الوحش والشاة علم والجذع من الضان ما له سنة تامه هذا هو الاصح عند اصحابنا وهو الاشهر عند اهل السنة وغيرهم وقيل ما له سنة اشهر وقيل سبعة وقيل ثمانية وقيل ابن عشرة حكاه القاسمى وهو غريب وقيل ان كان متولدا من بين شابين فستة اشهر وان كان من هذين فثمانية اشهر ومنه بينا وقد سبب الجمهور ان افضل انواع البقرة ثم البقرة ثم الضان ثم المعز وقال مالك الغنم افضل لانها الطيب لم يجزى الجمهور ان البقرة تجزى عن سبعة وكذا البقرة واما الشاة فلا تجزى الا عن واحد بالاتفاق فدل على تفضيل البقرة والبقرة واختلف اصحاب مالك فيما بعد الغنم فقيل الابل افضل من البقرة وقيل البقرة افضل من الابل وهو الاشهر عند اصحابنا واطيبها واخفها فى تسميتها فمذموم ومن ذبح الجوز استحبابه وفى صحيح البخارى عن ابى امامة كنا نسمن الاضحية وكان المسلمون يستمنون وحكى القاسمى عياض من بعض اصحاب مالك كراهة ذلك للثابتية باليهود وهذا قول باطل قوله فامرهم ان لا ينحروا حتى ينحر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ما يحتج به مالك فى انه لا يجزى الذبح الا بعد ذبح الامام كما سبق فى مسألة اختلاف العلماء فى ذلك والجمهور يتناولونه على ان المراد تجزى من التجميل الذى قد يودى الى فعلها قبل الوقت ولذا جازى فى باقى الاحاديث التقييم بالصلاة وان من ضحى بعدها اجزاه ومن لا فلا قوله فى حديث عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على اصحابه ضحيا فبقي عتود فقال ضحبه انت قال اهل السنة العتود من اولاد المعز خاصة وهو ما دعى وقوى قال ابو هريرة هو ما بلغ سنة وجمعة عشرة وعمران بادغام السار فى اللال قال البيهقى وسائر اصحابنا وغيرهم كانت هذه خصنة لعقبة بن عامر لما كان شلما وخصته لابي بردة بن نيار المذكور فى حديث البراء بن عازب السابق قال البيهقى وقد روينا ذلك من رواية الليث بن سعد ثم روى ذلك باسناد الصحيح عن عقبة بن عامر قال اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما قسمها ضحيا بين اصحابى فبقي عتود منها فقال ضحبه انت ولا خصته لاحد فيها بذلك قال البيهقى وعلى هذا عمل ايضا ما روينا عن زيد بن خالد قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه غنما فاعطانى عتودا جذا فقال ضحبه انت جذع من المعز اضحى به قال نعم ضح به فضيحت به بذلك الامم البيهقى وهذا الحديث رواه ابو داود باسناد جيد وليس رواه ابى داود من المعز ولكنه معلوم من قوله عتود وهذا التاويل الذى قاله البيهقى وغيره متعين والله اعلم قوله عن يحيى بن ابى كثير عن بعة بن ابي ابيار الوعدة مفتوحة باب استحباب استئناس

الاصحح لمسلم

الهدية ثم قال اشحنها بمحجر ففعلت ثم اخذها واخذ الكبش فاضجعه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضغني به يا رب جواز الذبح بكل ما انهد الدم الا السن وسائر العظام ^{١٢} حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال نا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني ابي عن عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله اني انا قوال العذوق وليست معنا مدي قال اعجل او ارب ما انهد الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وسائر ما احسنتك اما السن فعظم واما الظفر فمدي المحبش قال واصبنا ذهب

ليس اربى المحبشة اصابتنا

قوله صلى الله عليه وسلم اشحنها بمحجر هو بالسين المعجمة والماء المهلمة المفتوحة وبالذال المعجمة اي حدها وبنو موافق الحديث السابق في الامر باحسان القتل والذبح و احدا والشفرة قوله واخذ الكبش فاضجعه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضغني به يا رب الكلام فيه تقدم وتأخير وتقديره فاضجعه ثم اخذ في ذبحه قائلا باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد وامة ضغنيا بهما ولفظه ثم هنا متاوله على ما ذكرته بلا شك وفيه استتباب اجتماع الغنم في الذبح وانها لا تذبح قائمة ولا باركة بل مضجعة لانه اذ فرغ بها وبها اجازت الاحاديث واجمع المسلمون عليه وافق العلماء وعمل المسلمين على ان اجتماعها يكون على جانبها الا ليرسله اسهل على الذبح في اخذ السكين باليمين وامساك راسها باليسار قوله صلى الله عليه وسلم اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد فبذلك لا استتباب قول المعنى حال الذبح مع التسمية والكبير اللهم تقبل مني قال اصحابنا ويستحب مع الدم منك واليك تقبل مني فهذا استتباب عندنا وعند الحسن وجماعته وكرهها ابو حنيفة وكره مالك اسم منك واليك وقال هي بدعة واستدل بهذا من جوز تضييع الرجل عنده وعن اهل بيته واشركهم معني الثواب وهو مذموم ومذموم الجور وكرهه الثوري والابو حنيفة واصحابه وزعم الطحاوي ان هذا الحديث منسوخ او مخصوص وغلط العلماء في ذلك فان النسخ والتخصيص لا يشتركان بمجرى الدعوى يا رب جواز الذبح بكل ما انهد الدم الا السن والظفر وسائر العظام

قوله قلت يا رسول الله انا لا قوال العذوق وذو ليس معنا مدي قال اعجل او ارب انما اعجل فهو بكسر الجيم واما ارب فيفتح الهزلة وكسر الراء واسكان النون وروي باسكان الراء وكسر النون وروي ارب باسكان الراء ويزيادة ياء وكذا وقع هنا في النسخ قال الخطابي صحابه اربن على وزن اربل وهو بعناه وهو من النشاط والخفة اي اربل ذبحا ثلاثا موت حنقا قال وقد يكون اربن على وزن اربح اي اربل كما ذبح من اربان القوم اذا هلك مواشيهم قال ويكون اربن على وزن اعط بمعنى ادم الجوز ولا تقتصر من قولهم روت اذاومت النظرو الصحيح اربن بمعنى اربل وان هذا شك من الراوي بل قال اربن اربل قال اعجل قال القاضى عياض وقد رد بعضهم على الخطابي قوله ان اربان القوم اذا هلك مواشيهم لان هذا لا يتعدى والمذكور في الحديث متعد على فاسره ورد عليه ايضا قوله ان اربن اذا اجمع بهرتان احد بهما ساكنة في كلمة واحدة وانما يقال في هذا اربن بالياء قال القاضى وقال بعضهم معنى اربن بالياء سيلان الدم وقال بعض اهل اللغة صواب اللفظ بالهمز والمشهور بلا همز والاشاعره علم قوله

صلى الله عليه وسلم ما انهد الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر اما السن والظفر فنصوبان بالاستثناء وليس واما انهد فمناه اسلا وصيه بكثرة وهو مشبه بجري الماء في النريقال نهد الدم وانتهر قوله صلى الله عليه وسلم وذكر اسم الله فكل هو في النسخ كلما وفيه محذوف اي وذكر اسم الله عليه او معناه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه قال العلماء فعلى هذا الحديث تخرج بان يشترط في الذكاة ما يقع ويجري الدم ولا يكفي رمنا ودمها بما لا يجري الدم قال القاضى وذكر الخشني في شرح هذا الحديث ما انهد بالراء والنز يعنى الفرح قال وهذا غريب والمشهور بالراء الهلالية وكذا ذكره ابراهيم الحارثي والاعلماء كاذب بالراء الهلالية قال بعض العلماء والحكمة في اشتراط الذبح وانها الدم تميز حلال اللحم والشحم من حرامهما وتبنيه على ان تحريم الميتة بقاء دمها وفي هذا الحديث تخرج بجواز الذبح بكل ممد ويقطع الا الظفر والسن وسائر العظام فيدخل في ذلك السيف والسكين والسنان والحجر والخبث والزجاج والقصب والخزف والنحاس وسائر الاشياء المجددة فكلها تحصل بها الذكاة الا السن والظفر والعظام كلها اما الظفر فيدخل فيه ظفر الاذى وغيره من كل الحيوانات وسواء المتصل والمنفصل الطاهر والنفس والمنفصل ويخرج به سائر العظام من كل الحيوان المتصل منها والمنفصل الطاهر والنفس فكلها لا تجوز الذكاة بشئ من قال اصحابنا ومننا العظام من بيان النبي صلى الله عليه وسلم العلة في قوله اما السن فعظم اي نبيتمك عنده لكونه عظما فمما تخرج بان العلة كون عظما فكل ما صدق عليه اسم العظم لا تجوز الذكاة به وقد قال الشافعي واصحابه بهذا الحديث في

كل ما تضمنه على ما شرحت به في اقال النخعي والحسن بن صالح والليث واحمد واسحق واليوتور وداود وقتها الحديث وجمهور العلماء وقال ابو حنيفة وما جابه لا يجوز بالسن والعظم المتصلين ويجوز بالمتصلين وعن مالك روايات اشهرها جوازها لعظم دون السن كيف كانا والثاني يستحب قطع الجور والثالث لا يشترط في حنيفة والراية حكاه ابن المنذر ويجوز بكل شئ حتى بالسن والظفر وعن ابن جريج جواز الذكاة بعظم الجور دون القرد ويذبح ما قبله بالطلان من اذنان للسنه قال الشافعي واصحابه وموافقهم لا يحصل الذكاة الا بقطع الحلقوم والمرئ واليسبب قطع الودجين ولا يشترط وهذا الصريح الروايتين عن احمد قال ابن المنذر اجمع العلماء على ان اذا قطع الحلقوم والمرئ والودجين وسال الدم حصلت الذكاة قال واختلفوا في قطع بعض هذا فقال الشافعي يشترط قطع الحلقوم والمرئ ويستحب الودجين وقال الليث واليوتور وداود وابن المنذر يشترط الجميع وقال ابو حنيفة اذا قطع ثلثة من هذه الاربعة اجزاه وقال مالك يجب قطع الحلقوم والودجين ولا يشترط المرئ وهذه رواية عن الليث ايضا وعن مالك رواية انه يكفي قطع الودجين وعن اشترط قطع الاربعة كما قال الليث واليوتور وعن ابن يوسف ثلث روايات احدها كما في حنيفة والثانية ان قطع الحلقوم والثين من الثلثة الباقية حلت والافلا والثالث يشترط قطع الحلقوم والمرئ واحد الودجين وقال محمد بن الحسن ان قطع من كل واحد من الاربعة الشرة حل والافلا والاشاعره علم قال بعض العلماء في قوله صلى الله عليه وسلم ما انهد الدم فكل دليل على جواز ذبح الخور ونحو المذبح وقد جوزها العلماء كاذب الا اذا ذبحها وكرهه مالك كراهته تنزيهه وفي رواية كراهته تحريم وفي رواية عن ابي حنيفة ذبح الخور ونحو المذبح واحد الودجين وجمهورهم في الابل النحر وفي الغنم الذبح والبقر والغنم عندنا وعند الجمهور وقيل يتخير بين ذبحها ونحرها قوله صلى الله عليه وسلم اما السن فعظم معناه فلا تمد بحماره لانه يتقيس بالدم وقد نهيتم عن الاستتباب بالعظام ثلثا يتقيس كونه اذا اخوانكم من الجن وآمر... قوله صلى الله عليه وسلم واما الظفر فمدي المحبشة فمناه انهم كفارة وقد نهيتم عن التشبيه بالكفارة وهذا اشار لهم قوله واصبنا ذهب اربل وغنم فمدها بغير فرها رجل بسهم فبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لذه الابل او ابدك او ابد الوحش فاذا غلبكم منها شئ فصنعوا به هكذا اما النبي يفتح النون فهو المنسوب وكان هذا النبي غنيمته وقوله فمدها بغير فرها شرويه نافراد الا ابد النفر والوحش وهو جمع ابد بالمد وكسر الباء المنخفضة ويقال من ابدت بفتح الباء تايدهنما وتايد كسرهما وتايدت ومعناه نفرت من الناس وتوحشت وفي هذا الحديث دليل لاجابة عقرب الحيوان الذي يندو بجرحه عن ذبحه ونحوه قال اصحابنا وغيرهم الحيوان المأكول الذي لا يخل ميتته هربان مقدور على ذبحه ومتوحش فالمدور عليه لا يخل الا بالذبح في الحلق واللبة كما سبق وهذا مجمع عليه وسواء في هذا النسي والوحش اذا قدر على ذبحه بان امسك الصيد وكان متانسا فلا يحل الا بالذبح في الحلق واللبة واما المتوحش كما سيبيد فخرج اجزاء يذبح ما دام متوحشا فاذا رامه بسهم او رسل عليه جرحه فاصاب شيئا منه ومات به رجل بالاجماع واما اذا وحش النسي بان نذير او بقرة او فرس او شروت شاة او غيرها فهو كاصيد فيحل بالرمي الى غير ذبحه وبارسال الكلب وغيره من الجوارح عليه وكذا لا تردى بغيره في بشره لم يكن قطع حلقومه ومرئيه فهو كاصيد بغير النسي وفي حله بالرمي بلا خلاف عندنا وفي حله بارسال الكلب وجمان اصحابنا لا يخل قال اصحابنا وليس المراد بالوحش مجرد الاقانات بل متى تيسر لحوته بعد واوا استعانة بمن يسكر ونحو ذلك فليس متوحشا ولا يخل حينئذ الا بالذبح في الذبح وان تحقق العجز في الحال جائز ميمه ولا يكلف الصبر الى القدرة عليه وسواء كانت الجرحه في فخذه او حاضره او غيرهما من بدنه فيحل هذا التفصيل مذمونا ومن قال يا باحة عقربان وكذا ذكرنا على بن ابي طالب وابن مسعود وابن عمرو بن عباس وطاؤس وعطاء والشعبي والحسن البصري والاسود بن يزيد والحكم وحماد والنخعي والثوري والابو حنيفة واحمد واسحق واليوتور والمزني وداود والجمهور قال سعيد بن المسيب وربيعة والليث ومالك لا يخل الا بالذكاة في حلقه كغيره ويسل عليه الجمل بكسر همزة وفتح جيم وارن روى كاقم واعط وارن يفتح همزة وياء اشباع يجمع البحار

الاستثناء اعني ليس السن والظفر ولا غيرها هي محل الكلام وقوله وانهد على بناء الفاعل وقوله وذكر اسم الله على بناء المفعول بتقدير معه اي ذكر اسم الله مع استعمال الالة وقوله فكل اي ديمجته.

كتاب الاضاحي قوله ما انهد الدم وذكر اسم الله فكل المراد بما هي الالة بقدرينة

ابل وغنم فنتا منها بغير فرماة رجل يسهم فبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل اوا بدكا وايدا لوحش فاذا غلبكم منها شئ
فاصنعوا به هكذا وحديثنا استقى بن ابراهيم قال انا وكيع قال ناسفیان بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاعه بن رافع بن
خديج عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة من تهامة فاصبنا غنما وابل فجعل القوم فاغلوها بالقدر وقاموا ففكفت
ثم عدل عشر من الغنم بجزور وذكروا بقى الحديث كعجود يث يحيى بن سعيد وحديثنا ابن ابي عمر قال ناسفیان بن سعيد بن مسروق عن
سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعه بن خديج عن جده رافع ثم حدثني به عن عمر بن سعيد عن ابيه عن عباية بن رفاعه بن
رافع بن خديج عن جده قال قلنا يا رسول الله اننا لاقوا العدو وغدا اوليس معنا مدي فاذكروا الحديث بقصته وقال فنتا علينا
بغير منها فرميناها بالثبل حتى وهضناه وحديثنا القاسم بن زكريا قال ناسفیان بن علي عن زائدة عن سعيد بن مسروق به هذا
الاسناد الحديث الى اخره بتمامه وقال فيه وليست معنا مدي فنذبح بالقصب وحديثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد قال نا محمد بن
جعفر قال ناسفیان بن رافع عن عباية بن رافع عن رافع بن خديج انه قال يا رسول الله اننا لاقوا العدو وغدا اوليس معنا
مدي وساق الحديث ولم يذكر ففعل القوم فاغلوها بالقدر وقاموا ففكفت واذكروا القصبة باب بيان ما كان من النهي عن اكل لحوم
الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام ويأمن نسجه وابطاحته الى متى شاء حديثنا عبد الجبار بن العلاء قال ناسفیان قال نا الزهري عن
ابي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تاكل من لحوم نسكنا
بعد ثلاث وحديثنا حرملة بن يحيى قال انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو عبيد مولى ابن ابي اسيد ان شهد
العيد مع عمر بن الخطاب قال ثم صليت مع علي بن ابي طالب قال فصلى لنا قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد نهاكم ان تاكلوا من لحوم نسككم فوق ثلاث ليال فلا تاكلوا وحديثنا زهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي ابن شهاب
قال وحديثنا حسن الجواليقي قال نا يعقوب قال نا ابي عن صالح قال وثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن كلثوم عن الزهري
بهذا الاسناد مثله وحديثنا ثاقبية بن سعيد قال نا الليث قال وحديثنا محمد بن زهير قال نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تاكل احد من لحم اضحيتته فوق ثلاثة ايام وحديثنا محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريح
قال وحديثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال نا الضحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
الليث وحديثنا ابن ابي عمير وعبد بن حميد قال ابن ابي عمير وقال عبدنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ان تاكلوا من لحوم الاضاحي بعد ثلاث وقال ابن ابي عمير بعد ثلاث

فيها انا فوق ٢
سنة بفتنتين في وبركيسه كرميان خالي وكره دار با شد ١٢ منتخب

الجوز رحمة رافع المنكور والثنا اعلم قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة من تهامة قال العلماء الحليفة هذه مكان من تهامة بين حاذة وذات عرق وليست
بذى الحليفة التي هي مرقاة اهل المدينة بل ذكروا الحاذية في كتابه التلخيص في اسماها اما ان كانت
قال الحليفة من غير لفظ ذي والذى في صحيح البخاري ومسلم بذى الحليفة فكان يقال بالوجهين
قوله فاصبنا غنما وابل فجعل القوم فاغلوها بالقدر وقاموا ففكفت بمعنى فكفت اى
قلبت وارثق ما فيها واما امرنا فانت لا نعلم كما توكلتوا الى دار الاسلام والحمل الذي لا يجوز فيه
الاكل من مال الغنيمه المشركين الاكل من الغنم قبل القسمه انما يباح في دار الحرب وقال
المسلب بن ابي صفره الماسكي انما امرنا بالبقاء بالقدور عقوبة لهم لاستيجاب لهم في السير وتركرم النبي صلى
الله عليه وسلم في اخريات القوم متوقفا من يقصده من عدوه ونحوه والاول اصح واعلم ان المامور
بمن اراة القدر انما هو اطلاق نفس المرق عقوبة لهم واما نفس اللحم فلم يتلفه بل يحتمل على انه
جمع ورواى المغنم ولا يظن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بامتنان مال الغنمين وقد نهي عن اضاة
المال مع ان الغنم لا يظن انهم يحملوا اللحم الى المغنم فانها ولا يتحمل ايضا انهم اخرجوه وتلفوه واذا
لم يات فيه نقل مرتجع وجب تاديبه على وفق القواعد الشرعية وهو ما ذكرناه وبذلك خلافت الكفاء
قد ورد لهم الجرأة بلية يوم خيبر فانه اختلف ما فيها من لحم ومرق لانها صارت نجسة ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم فيها انما ريس او خمس كما سبق في باب ما يدره الحوم فكانت طاهرة منقعا بها بلا شك
فلا يظن انما افاد الله اعلم قوله ثم عدل عشر من الغنم بجزور وهذا محمول على ان هذه كانت
قيمة هذه الغنم والابل فكانت الابل نفيسة دون الغنم بحيث كانت قيمة البعير عشر شياه ولا يكون
بذاتها لقاعدة الشرع في باب الاضحية في اقامة البعير مقام سبع شياه لان هذا هو العالب في
قيمة الشياه والابل المعتد له واما هذه القسمة فكانت قضية اتفق فيها ما ذكرناه من نقاسم الابل دون
الغنم وفيه ان قسمة الغنم لا يشترط فيها قسمة كل نوع عليهما قوله فذكروا بالليث هو بلا
مكسورة ثم ياء مثناة تحت ساكنة ثم طاء مهملة وهي قشور القصب وليط كل شئ قشوره والواحدة
ليطه وهو معنى قوله في الرواية الثانية اذ ذبح بالقصب وفي رواية ابي داود وغيره اذ ذبح بالبرودة
هو محمول على انهم قالوا به وهذا فاجابهم صلى الله عليه وسلم بخواب جامع لما سألوه ولغيره نفيها وانباتها

فقال كل ما انا له ذكرا اسم الله فكل ليس السن والظفر قوله فرميناها بالثبل حتى
وهمنها هو ساء مفتوحة مخفضة ثم هاء مهمله ساكنة ثم فون ومناه ريشه ريشا وادقيل اسقطناه
الى الارض ووقع في غير مسلم ريشناه بالارادى حسناه باب بيان ما كان من النهي عن اكل لحوم
الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسجه وابطاحته الى متى شاء قوله حديثنا
عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان ثنا الزهري عن ابي عمير قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب وذكر
العيد مع علي بن ابي طالب قال قلنا يا رسول الله اننا لاقوا العدو وغدا اوليس معنا مدي فاذكروا الحديث بقصته وقال فنتا علينا
بغير منها فرميناها بالثبل حتى وهضناه وحديثنا القاسم بن زكريا قال ناسفیان بن علي عن زائدة عن سعيد بن مسروق به هذا
الاسناد الحديث الى اخره بتمامه وقال فيه وليست معنا مدي فنذبح بالقصب وحديثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد قال نا محمد بن
جعفر قال ناسفیان بن رافع عن عباية بن رافع عن رافع بن خديج انه قال يا رسول الله اننا لاقوا العدو وغدا اوليس معنا
مدي وساق الحديث ولم يذكر ففعل القوم فاغلوها بالقدر وقاموا ففكفت واذكروا القصبة باب بيان ما كان من النهي عن اكل لحوم
الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام ويأمن نسجه وابطاحته الى متى شاء حديثنا عبد الجبار بن العلاء قال ناسفیان قال نا الزهري عن
ابي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن ابي طالب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تاكل من لحوم نسكنا
بعد ثلاث وحديثنا حرملة بن يحيى قال انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو عبيد مولى ابن ابي اسيد ان شهد
العيد مع عمر بن الخطاب قال ثم صليت مع علي بن ابي طالب قال فصلى لنا قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد نهاكم ان تاكلوا من لحوم نسككم فوق ثلاث ليال فلا تاكلوا وحديثنا زهير بن حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي ابن شهاب
قال وحديثنا حسن الجواليقي قال نا يعقوب قال نا ابي عن صالح قال وثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن كلثوم عن الزهري
بهذا الاسناد مثله وحديثنا ثاقبية بن سعيد قال نا الليث قال وحديثنا محمد بن زهير قال نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تاكل احد من لحم اضحيتته فوق ثلاثة ايام وحديثنا محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريح
قال وحديثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك قال نا الضحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
الليث وحديثنا ابن ابي عمير وعبد بن حميد قال ابن ابي عمير وقال عبدنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ان تاكلوا من لحوم الاضاحي بعد ثلاث وقال ابن ابي عمير بعد ثلاث

حدثنا اسحاق بن ابراهيم المنظلي قال اناروح قال نا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عبد الله بن واقد قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبد الله بن ابي بكر فذكرت ذلك لعمري فقالت صدق سمعت عائشة تقول دف اهل ابيات من اهل
البادية حضرة الاضحى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا ثلاثا ثم تصدقوا بما بقي فلما كان بعد ذلك قالوا
يا رسول الله ان الناس يتخذون الاسقية من ضحاياهم ويحلبون فيها الودك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالوا هيت ان توكل نحو
الضحايا بعد ثلاث فقال هيتكم من اجل الدافة التي دقت فكلوا واخذخروا وتصدقوا ثلاثا ثم قال بعد كلوا وتزودوا واخذخروا **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال**
نا على بن مسهر قال وحدثنا يحيى بن ايوب قال نا ابن عليه كلاهما عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال وحدثني محمد بن حاتم و
اللفظة قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال نا عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من لحوم يذنبنا فرق ثلاث منى
فأرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا واقلت لعطاء قال جابر حتى جئنا المدينة قال نعم **حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا**
زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة عن عطاء بن ابراهيم عن جابر بن عبد الله قال كنا لانمسك لحوم الاضاحى
فوق ثلاث فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتزود منها وناكل منها يعني فوق ثلاث وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا سفين بن عيينة****
عن عمرو بن عطاء عن جابر قال كنا نتزودها الى المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى****
عن الجديري عن ابي نصر عن ابن جريج قال وحدثنا محمد بن المثنى قال نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن ابي نصر عن
ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تاكلوا لحم الاضاحى فوق ثلاث وقال ابن المثنى ثلاثة ايام فشكوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشما وخذ ما فقال كلوا واطعموا واحبسوا واخذخروا قال ابن المثنى شك عبد الاعلى **حدثنا**
اسحاق بن منصور قال نا ابو عامر عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ضحى منك فلا يصعبن في
بيته بعد ثلاثة شين فلما كان في العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام اول فقال لان ذاك عام كان الناس فيه بجهد فآردت
ان يفشوا فيهم **حدثني زهير بن حرب قال نا معن بن عيسى قال نا معاوية بن صالح عن ابي الزهري عن جبير بن نفير عن ثوبان**
قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعته ثم قال يا ثوبان اصل لحم هذه فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة وحدثنا ابو بكر بن ابي****
شيبه و ابن رافع قال نا زيد بن حباب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم المنظلي قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن معاوية بن صالح هذا****
الاسناد وحدثني** اسحاق بن منصور قال نا ابو مسهر قال نا يحيى بن حمزة قال ثنى الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه**
عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع اصل هذا اللحم قال فاصلحته قال فلم يزل ياكل
منه حتى بلغ المدينة وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن المبارك قال نا يحيى بن حمزة هذا الاسناد ولم يقل**

نيل
شع و

حتى جئنا المدينة قال نعم ووقع في البخارى لا يدل قوله بنا نعم فتمثل انسى في وقت فقال لا واذكر
 في وقت فقال نعم **قول** وحدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الله بن اسحق بن عمار عن قتادة عن
 ابي نصر عن ابن جريج عن ابي سعيد الخدري وكذا وقع في نسخ بلادنا سيده عن قتادة عن ابي نصر وكذا ذكره
 ابو على الغساني والقاسم بن سفيان الجلودى والمكافى قال وفي نسخة ابن مابان سيده عن ابي نصر عن
 غير ذلك فتادة وكذا ذكره ابو مسعود المدينى في الاطراف وحلف الواسطى قال
 ابو على الغساني و هذا هو الصواب عندي والشرا علم **قول** في طريقى ابن ابي شيبة و ابن
 المثنى عن ابي نصر عن ابن جريج عن ابي سعيد بن خفاف عاده خلاف عاده سلم في الاقتدار وكان مقتضى عاده
 حذف الى سيدى الطريقى الاول ويقصر على ابي نصر ثم يقول ح ويحتمل فان مدار الطريقين على
 ابي نصر والعبارة فيها عن ابي سعيد الخدري بلفظ اهدوا وكان ينبغي تركه في الاصل **قول**
 ان لم يعل ولا حشما و هذا ما قال ابي الغنيم المشتم بفتح الحاء والشين هم الذين بال انسان بمحمد
 ويعتومون يا موره وقال الجوهري هم خدم الرجل ومن يغضب لسوا يذمك لانهم يغضبون له والحشمة
 الغضب ويطلق على الاستحباب ايضا ومنه قوله فان لا يشتم اى لا يشتم ويقال مشتمه واحشمته اذا
 اغضبته واذا انجلت فاستسى لم يرد كان الحشمة اعم من الغضب فلهذا جمع بينهما في هذا الحديث وهو من باب
 ذكر الخاص بعد العام والشرا علم **قول** صلى الله عليه وسلم ان ذلك عام كان الناس
 فيه بجهد فآردت ان يفشوا فيهم يذموا في جميع نسخ مسلم يفشوا بالفاء والشين اى يشع لهم الاضاحى
 في الناس وينتفع بها المتاجرون ووقع في البخارى يعينوا بالعين من الامانة قال القاسم في شرح
 مسلم الذى في مسلم اشبه وقال في المشارق كلها جميع والذى في البخارى اوجه والشرا علم والحمد هنا
 بفتح الجيم وهو المشقة والفاقة **قول** عن ثوبان قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ضحية ثم قال يا ثوبان اصل لحم هذه فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة بزيادة فخرج بجواز اذ غار لحم الضحية
 فوق ثلث وجواز التزود منه وفيه ان الاضاحى والتزود في الاسفلا لا يندرج في التوكل ولا يندرج
 صاحب من التوكل وفيه ان الضحية مشروعة للسافر كما هي مشروعة للمقيم وهذا من حديث جابر
 العلماء وقال النخعي والوهيبي لا ضحية على المسافر وروى هذا عن علي بن ابي طالب قال مالك وجماعة لا تشرع

قال القاسم يحتمل ان يكون ابتداء الثلث من يوم ذبحها ويحتمل من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام
 النحر بل قال وهذا نظر **قول** صلى الله عليه وسلم انما نبيتم من اهل الدافة التى وقتت قال
 اهل اللغة الدافة يشهد بها القاروم يسرون جميعا يسيرا خفيفا ودف يدف بكسر اللام ودافة الاعراب
 من يرد منهم المعروف المراد هنا من ورد من مخلف الاعراب للمواساة **قول** دف ابيات من اهل
 البادية حمزة الاضاحى اى يفتح الحاء ومنها وكسر اللام والفاء ساكنة فيها كلها حتى فتحها وهو ضعيف وانا
 تفتح اذا فقت البار فيقال بحرف فلان **قول** ان الناس يتخذون الاسقية من ضحاياهم
 ويحلبون منها الودك **قول** يتحلبون بفتح الراء مع كسر الهمزة ومنها ويقال بهنم الراء مع كسر الهمزة
 يقال جلست الراء من اجله بكسر الهمزة واجلته منها جلا واجلته اجلا لى اذ بتره وهو بالهمزة
قول صلى الله عليه وسلم انما نبيتم من اجل الدافة التى وقتت فكلوا واخذخروا وتصدقوا
 هذا تصريح بزوال النهى عن ادخارها فوق ثلث وفيه الامر بالصدقة منا والامر بالاكل فاما الصدقة
 منا اذا كانت اضحية تطوع فواجبة على الصحيح عند اصحابنا ما يقع عليه الاسم منها ويستحب ان يكون
 بمغضبة قالوا وادى الكمال ان ياكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدى الثلث وفيه قوله لا ياكل
 النصف ويتصدق بالنصف وهذا الخلاف في قدر ادى الكمال في الاستحباب فاما الاضاحى فجزء
 الصدقة ما يقع عليه الاسم كما ذكرنا وادى اذ لا تجب الصدقة بشئ منها واما الاكل منها فيستحب
 ولا يجب بانه بيتا وندب العلماء كافر الا ما حكي عن بعض السلف انه اوجب الاكل منها
 وهو قول ابي الطيب ابن سلمة من اصحابنا حكاها عن الماورى نظا ههنا الحديث في الامر بالاكل
 مع قوله تعالى فكلوا منها واكل الامر على النرب او الا باعته لا سيما وقد ورد بعد الخطاب
 كقول تعالى واذا حللتم فاصطادوا وقد اختلف الصوليون والمكلمون في الامر بالورد بعد الخطاب
 فالجمهور من اصحابنا وغيرهم على انه لو ورد ابتداء وقال جماعة منهم من اصحابنا وغيرهم انه
 للباحة **قول** في حديث ابي بكر بن ابي شيبة عن علي بن مسهر قلت لعطاء قال جابر

في حجة الوداع **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن المشي قالانا محمد بن فضيل قال ابو بكر عن ابي ستان وقال ابن مشي عن ضرار بن مرة عن محارب عن ابن بريدة عن ابيه **قال** وثنا محمد بن عبد الله بن ندير قال نا محمد بن فضيل قال نا ضرار بن مرة ابو ستان عن محارب بن ثار عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هيبتكم عن زيارة القبور فزورها وهيبتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم وهيبتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا **وحدثنا** ججاج بن الشاعر قال نا الضحاك بن مخلد عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت هيبتكم فذكري بمعنى حديث ابي ستان باب الفرع والعتيرة **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب قال يحيى انا وقال الاخرون ناسفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال** وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد نا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرق ولا عتيرة زاد ابن رافع في روايته والفرع اول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه باب نهي من دخل عليه عشري الحجة وهو يريد التضحية ان ياخذ من شعرة اظفاره شيئا **وحدثنا** ابن ابي عمير المكي قال نا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضي فلا يمسس من شعرة وبشرة شيئا قبل السفيان فان بعضهم لا يرفعه قال

في كل ما مضى من ابي ندرى ما العتيرة هي التي تسمى الرجبية رواه ابو داود والترمذي والنسائي وغيرهم قال الترمذي حديث حسن فقال الخطابي هذا الحديث ضعيف المخرج لان ابا رطله مجبول هذا مخرج ماجا من الاما ديرة في الفرع والعتيرة قال الشافعي الفرع شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في الاموال فكان احدهم يذبح كبرناقة او شاة فلي يذبحه رجاء البركة فيما ياتي بعده فسا لوال النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال افرعوا ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكالوا بلسون عا كالوا بصنونة في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فالعلم ان لا كراهية عليهم فيه واهمهم استجابا ان يغذوه ثم عمل عيسى في سبيل الله قال الشافعي وتولوا صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس باطل وهو كلام عن خرج على جواب السائل قال وقوله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة اي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الاخر يدل على هذا المعنى فانه اباح الذبح واختار ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله قال وقوله صلى الله عليه وسلم في العتيرة اذبحوا الله في اي شهر كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لشيء في اي شهر كان لانها في رجب دون غيره من المشهور والصحيح عند اصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع والعتيرة واجبا لواعن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة اوجه احدها جواب الشافعي السابق ان المراد في الوجوب والثاني ان المراد في ما كانوا يذبحون لاصنامهم والثالث انها ليسا كالا حية في الاستحباب اوفى ثواب اذبحه الدم فاما تفرقة العلم على الساكنين في رجب صدقة وقد نص الشافعي في سنن حرمله انها ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص حكمنا في مذنبنا وادعى القاضي عياض ان جاهل العلماء على نسخ الامر بالفرع والعتيرة والثالث علم باب نهي من دخل عليه عشري الحجة وهو يريد التضحية ان ياخذ من شعرة او اظفاره شيئا **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر واراد احدكم ان يضي فلا يمسس من شعرة وبشرة شيئا وفي رواية فلا ياخذن شعرا ولا يقلمن ظفره واختلف العلماء فيمن دخلت عليه عشري الحجة والادان يعني فقال سعيد بن المسيب ورجية واهمدا وسحق وداود وبعض اصحاب الشافعي انه يحرم عليه اخذ شيء من شعرة واظفاره حتى يضي في وقت الاضحية وقال الشافعي واصحابه هو كراهية تنزيه وليس يحرم وقال ابو حنيفة لا يكره وقال مالك في رواية لا يكره في رواية يكره وفي رواية يحرم في التطوع دون الواجب وادعى من حرم بهذه الاحاديث وادعى الشافعي والاخرون بحديث ما نسيه قلت كنت اقول فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلقه ويبيع به ولا يحرم عليه شيء اطلاقا له حتى يشره به رواه البخاري ومسلم قال الشافعي البعث بالهدى التزم من اذاعة التضحية فدل على انه لا يحرم ذلك وحديث النسي على كراهية التنزيه قال اصحابنا والمراد بالنسي عن اخذ الظفر والشعر النسي عن ازالة الظفر بقلم او كسر او غيره والمنع من ازالة الشعر بخلق او تقصير او تمف او احراق او اخذه بنورة او غير ذلك وسوار شعر الابطال والشاة والعانة والراس وغير ذلك من شعوره بنقل ابراهيم المروزي وغيره من اصحابنا حكم اجزاء البدن كلها حكم الشعر والظفر وودليل الرواية السابقة فلا يمس من شعرة وبشرة شيئا قال اصحابنا والحكمة في النسي ان يبق كل ال اجزاء يعشق من الذر وقيل التشبيه بالحرم قال اصحابنا هذا غلط لانه لا يمتثل النساء ولا يترك الطيب واللباس وغير ذلك مما يترك المحرم

للسافر وما مكة **قوله** صلى الله عليه وسلم نهيتمكم عن زيارة القبور فزورها ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم ونهيتمكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا هذا الحديث مما صرح به النسخ والنسخوجمعا قال العلماء يعرف نسخ الحديث تارة بنسخ كذا وتارة باجاء الصحابي وكان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء ما مسست التارة وتارة بالسار يخ اذا تعذر الجمع وتارة بالاجماع كترك قتل شارب الخمر في المرة الاولى والجماع لا ينسخ كمن يدل على وجود نسخ امانه بزيارة القبور فسبق بيانها في كتاب التنازها والانتها في الاسقية فسبق شرحه في كتاب الايمان وسننه قريبا في كتاب الاشرية ان شاء الله تعالى ونذكر هناك اختلاف الفاظ هذا الحديث وتاويل الماويل منها وادعوا لوجوب الاضاحي فذكرنا حكمها والثالث علم باب الفرع والعتيرة ... **قوله** صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه قال اهل اللغة وغيرهم الفرع بقاء ثم يذبحون حيتين ثم يمسس مملته ويقال فيه الفرع بالما والعتيرة بين مملته مفضولة ثم تارة ثمانية من فوق قالوا والعتيرة ذبيحة كالوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية ايضا واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا واما الفرع فقد فسره هنا بان اول النتاج كالوا يذبحونه قال الشافعي واصحابه واخرون هو اول نتاج البهيمة كالوا يذبحونه ولا يملكونه رجاء البركة في الامم وكثرة نسلها وبكذا فسره كثير من اهل اللغة وغيرهم وقال كثير من منهم هو اول النتاج كالوا يذبحونه لا يستهم وهي طول يتهم وكذا جاز هذا التفسير في صحيح البخاري وسنن ابى داود وقيل هو اول النتاج لمن بلغت ايامه يذبحه بخرقة وتقال شمر قال ابو مالك كان الرجل اذا بلغت ايامه يذبحه بخرقة بخرقه ليعتبر به بسنة الفرع وقد صح الامر بالعتيرة والفرع في هذا الحديث فمادت به احاديث منها حديث نبيته **قال** نا داود بن رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنت لعن عتيرة في الجاهلية في رجب قال اذبحوا الله في اي شهر كان وهو والله اطعموا قال انا كنت لفرع فرما في الجاهلية فاما ما نالت في كل سنة فخرج تعدوه ما شئتكم حتى اذا استعمل ذبيحة فقصت بحمد رواه ابو داود وغيره باسناد صحيح **قال** ابن المنذر هو حديث صحيح **قال** ابو قلابة احد رواة هذا الحديث السائمة مائة ورواه البيهقي باسناد صحيح عن عائشة روت قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل تسعين واحدة وفي رواية من كل تسعين شاة شاه **قال** ابن المنذر حديث عائشة صحيح وفي سنن ابى داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال الراوي اراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرع قال الفرع حق وان تركوه حتى يكون بكراد بن مخاض او ابن بون فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذب بغيره فله لجره بوجه وكلفا انا ذلك وقوله نا تفك قال ابو عبيد في تفسيره الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم الفرع حق ولكنم كالوا يذبحونه بين يولد ولا يبيع فيه ولذا قال وتذبحه بخرقة بخرقه وفيه ان ذهاب ولد يذبح لبيها ولذا قال خير من ان تكلفا انا ذلك يعني اذا خلعت ذلك فذالك كفات انا ذلك وارقتة وشاربه الى ذهاب اللبن وفيه انه يذبحه بخرقة ولذا قال وقوله نا تفك فاشاربه بخرقة حتى يكون ابن مخاض وهو ابن سنة ثم يذبح وقد طاب لجره واستمتع بلبن امره ولا تشق عليها مفادته لانه استغنى عنها هذا كلام ابى عبيد وروى البيهقي باسناده عن المارث بن عمرو قال ايتت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بنا دسار رجل من العتيرة فقال من شاة وعز ومن شاة لم يعتر ومن شاة فرع ومن شاة لم يفرع ومن الذي رزق قال يا رسول الله انا كنت نذرت في الجاهلية ذبيحة في رجب ففانك منها ونظم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك ومن ابى رمله عن مخنف بن سليم قال كن وتوفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعت يقول يا ايها الناس ان على اهل كل بيت

قوله هذا حديث قد نسي وتترك يريد ان هذا حديث وليس هو رأيا متى الا ان الناس نسوه وذكروا العمل به فلذلك يخالفه بعضهم في العمل ويقول الاخرون ان سعيدا يكره والله تعالى اعلم

قوله هذا حديث قد نسي وتترك يريد ان هذا حديث وليس هو رأيا متى الا ان الناس نسوه وذكروا العمل به فلذلك يخالفه بعضهم في العمل ويقول الاخرون ان سعيدا يكره والله تعالى اعلم

لكنني ارفعه **وحدثننا** اسحق بن ابراهيم قال اناسفان قال حدثني عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة ترفعه قال اذا دخل العشر وعندنا اضحية يريد ان يضحي فلا ياخذن شعرا ولا يقلمن ظفرا **وحدثننا** جابر بن الشاعر قال حدثني يحيى بن كثير العنبري ابو عثمان قال ناشبة عن مالك بن انس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لايتم هلال ذى الحجة واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واطفأه **وحدثننا** احمد بن عبد الله بن الحكم الهاشمي قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة عن مالك بن انس عن عمرو بن مسلم بهذا الاسناد نحوه **وحدثننا** عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابي قال نا محمد بن عمرو والليثي عن عمرو بن مسلم بن عمارة بن اكيمة الليثي قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له ذبح يريد بجه فاذا اهل هلال ذى الحجة فلا ياخذن من شعرة ولا من اظفاره شيئا حتى يضحي **وحدثننا** حسن بن علي الجلواني قال نا ابواسامة قال حدثني محمد بن عمرو وقال نا عمرو بن مسلم بن عمارة الليثي قال كنا في الحمام قبيل الاضحية فاطلى فيه ناس فقال بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقبت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن اخي هذا حديث قدسي وتريك حدثتني ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث معاذ عن محمد بن عمرو **وحدثننا** حرملة بن يحيى واحمد بن عبد الرحمن بن اخي ابن وهب قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني حيوة قال اخبرني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن عمرو بن مسلم نا محمد بن يحيى ان ابن المسيب اخبره ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديثهم **باب** تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله **وحدثننا** زهير بن حرب وسريج بن يونس كلاهما عن مروان قال زهير نا مروان بن معاوية الفزاري قال نا منصور بن حبان قال نا ابوالطفيل عمر ابن واثلة قال كنت عند علي بن ابي طالب فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره قال فغضب وقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الى شيئا يكره الناس غير انه قد حدثني بكلمات اربع قال فقال له يا امير المؤمنين قال لعن الله من لعن والده ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى عهدا ولعن الله من غيرنا لارض **وحدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمر سليمان بن حبان عن منصور بن حبان عن ابي الطفيل قال قلنا لعلي اخبرنا بشئ اسره اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اسر الى شيئا كتمه الناس ولكني سمعته يقول لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى عهدا ولعن الله من لعن والده ولعن الله من غيرنا **وحدثننا** محمد بن بشر واللفظ لابن المشي قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة قال سمعت القاسم بن ابي بزة يحدث عن ابي الطفيل قال سئل علي اخصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ فقال ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ لم يعمر به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا قال فاخرج صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق من الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من اوى عهدا **كتاب الاشرية باب** تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر **وحدثننا** يحيى بن يحيى التميمي قال نا جابر بن محمد عن ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب قال اصبت شارقا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم بدر واعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارقا اخرى فاختمت يوما عند باب رجل من الانصار وانا اريد ان احمل عليها اذ خذوا بيعه ومعى صائغ من بني قينقاع فاستعين به علي وليمة فاطمة

الدال فومن ياتي بشا وفي الارض وسبق شره في آخر كتاب الحج واما الذبح لغير الله فالمراد بان يذبح باسم غير الله تعالى كمن ذبح للضم او الصليب او لوسى او لعيسى صلى الله عليه وسلم عليها او للكلبة ونحو ذلك فكل هذا حرام ولا تحمل هذه الذبيحة سوا كان الذاب مسلما او نصرانيا او يهوديا نص عليه الشافعي والتفق عليه اصحابنا فان قصد ذبح تعظيم المذبح لغير الله تعالى والعبادة لكان ذلك كفران كان الذاب مسلما قبل ذلك حاد بالذبح مرتدا وذكر الشيخ ابراهيم الروزي من اصحابنا ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه اثم اهل بنار يتحرم لانه ما اهل لغير الله تعالى قال الراجحي هذا نما يذبح لغير الله تعالى البقر وهو كذبح الحقيقة لولادة الولود ومثل هذا لا يوجب التحريم والشرا علم **قوله** ان عليا غضب حين قال له رجل ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر اليك الى اخره فيرمي الباطل ما ترمي الرافضة والشيعة والامامية من الوصية الى علي وغير ذلك من اخر ما تم وفيه جواز كتابة العلم وهو مجمع عليه الآن وقد قد مناد ذكر المسئلة في مواضع **قوله** قولنا ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ لم يعمر به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هكذا تستعمل كافة حالا واما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استعما لما مضاه وبالتعريف كقولهم هذا قول كافة العلماء ومذهب الكافة فهو خطأ معدود في فن العوام وتحريفهم **قوله** قراب سيفي هو بكر القات وهو وعاء من جلد اللف من الجراب يدخل فيه السيف بغيره وما خف من الالة والشرا علم **كتاب الاشرية باب** تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر **قوله** اصبت شارقا اي بالشيخن المعجزة وبالغاف وهي الناقة المسنة وبمعناها شرف بعلم الاراد واسكانها **قوله** اريد ان احمل عليها اذ خذوا بيعه

لنا اذ باب مزب يعزب ١٢ انتهى الارب

نا فاعطاني

قوله عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب كذا رواه مسلم عمر بعن العين في كل هذه الطرق الا طريق حسن بن علي الجلواني فيصا عمرو يفتح العين والاطرفين احمد بن عبد الله بن الحكم فيصا عمرو وقال العلماء الوجان منقولان في اسمه **قوله** عمارة بن اكيمة الليثي هو بعن العمة وفتح الكاف واسكان الياء واخره تاء كتبت به **قوله** صلى الله عليه وسلم من كان له ذبح يذبحه هو بكسر الهمزة والواو اي جوان يريد ذبحه فهو فعل بمعنى مفعول كمثل بمعنى محمول ومنه قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم **قوله** كنا في الحمام قبيل الاضحية فاطلى فيه ناس فقال بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقبت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن اخي هذا حديث قدسي وترك حدثتني ام سلمة وذكر حديثها السابق اما **قوله** فاطلى فيه ناس فمعناه اذا لوشعر العانة بالنورة والحمام مذكر مشتق من الجميم وهو الماء الحار و **قوله** ان سعيد يكره هذا يعني يكره ازالة الشعر في عشرة ذي الحجة لمن يريد التقية لا اذ يكره مجرد الاطلاع ودليل ما ذكرناه احتجاجا بحديث ام سلمة وليس فيه ذكر الاطلاع نا فيه النبي عن ازالة الشعر وقد نقل ابن عبد البر عن ابن المسيب جواز الاطلاع في العشر بالنورة فان صح هذا عنده فهو محمول على انه افق براسنا لا يريد التقية **قوله** عن عمرو بن مسلم الجندعي وفي الرواية السابقة قال الليثي فالجندعي بعن الجميم واسكان النون وفتح الدال ومنها جندع بطن من بني ليث وسبق بيان اول الكتب والشرا علم **باب** تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله **قوله** صلى الله عليه وسلم لعن الله من لعن والده ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى عهدا ولعن الله من غيرنا لارض وفي رواية لعن الله من لعن والده ولعن الله من اوى عهدا ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى عهدا ولعن الله من غيرنا لارض و **قوله** اصبت شارقا اي بالشيخن المعجزة وبالغاف وهي الناقة المسنة وبمعناها شرف بعلم الاراد واسكانها **قوله** اريد ان احمل عليها اذ خذوا بيعه

كتاب الاشرية
قوله: اصبت شارقا بالغاف في اخره هي الناقة المسنة

وحزرة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه قينة تقيته فقالت الا يا حزم للشرف التواء فتأري اليها حمزة بالسيف مجب اسنمتها و
 بهر خواصرها ثم اخذ من اكبادها قلت لابن شهاب ومن السناه قال قد جب اسنمتها فذهب بها قال ابن شهاب قال علي فظرت المنظر
 افطعتي فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعند زيد بن حارثة فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد وانطلقت معه فدخل علي حمزة فغيظ عليه
 فوقع حمزة بصرة فقال هل انتم الاعبيد الابائي فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم حتى خرج عنهم **وحدثنا** حميد بن حميد قال
 اخبرني عبد الرزاق قال اخبرني ابن جريج بهذا الاسناد مثله **وحدثني** ابو بكر بن اسحاق قال انا سعيد بن كثير بن عفيرة ابو عثمان المصري
 قال نا عبد الله بن وهب قال حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني علي بن حسين بن علي اخبره ان عليا
 قال كانت لي شارق من نصيبي من المغمم يوم ريد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني شارقا من الخمس يومئذ فلما اردت ان ابتي بقاظة
 بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواعقا من بني قينقاع يرتحل معي فناتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواعين فاستعين به في
 وليمة عرسى فبينما اتا اجمع لشارقي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارقاي متاخا اني جنب حجرة رجل من الانصار وجمعت حين جمعت بلجمت
 فاذا اشارتي قد اجتمعت اسنمتها ويقرت خواصرها واخذ من اكبادها فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر منها ما قلت من فعل هذا اقلوا فعله
 حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب من الانصار عنته قينة واصحابه فقالت في غنائها الا يا حزم للشرف التواء فقام حمزة
 بالسيف فاجتبت اسنمتها وبقر خواصرها واخذ من اكبادها فقال علي فانطلقت حتى ادخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند زيد بن حارثة
 قال فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قلت يا رسول الله والله ما رايت كاليوم قطعتك
 حمزة علي نا قتي فاجتبت اسنمتها وبقر خواصرها وها هو ذا في بيت معه شرب قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه فارتداه ثم انطلق يمضي
 واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء الباب الذي فيه حمزة فاستاذن فاذا نواله فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل

مناختان شارقي فاتبعت

ومع ما نفع من بني قينقاع فاستعين به علي وليمة فاطمة ما قينقاع فبضم النون وكسر با وفتحها
 وهم طائفة من يهود المدينة يجرؤون على اذلة النبي صلى الله عليه وسلم في الادلة القليلة او الطائفة وفي اتخاذ الوليمة للعرس سواد
 في ذلك من لمان كثير من دونه وقد بلغت المسئلة في كتاب النكاح وفي جواز الاستعانة في
 الاعمال ولا كسب باليهودي وفي جواز الاعتناش لتكسب وبمعروان لا ينقص المودة وفيه
 جواز بيع الوقود للصواعين وما علمتم **قول** معرفته تغني القينة بفتح القاف الجارية
 المغنية **قول** الا يا حزم للشرف التواء الشرف بضم الشين والراء تسكين الراء ايضا
 كما سبق جمع شارف والنوار انهما بضم النون وتخفيف الواو وبالمدى السمان جمع ناوية
 بالتخفيف وهي السمنية وقد نوت الناقصة تنوي كرمت ترمي يقال لها ذلك اذا سمتت
 هذا الذي ذكرته في النوار انما بضم النون وبالمدى هو الصواب المشهور في الروايات في الصحيحين
 وغيرهما وفتح في بعض النسخ النوى بالياء وهو تحريف وقال الخطابي دواه ابن جهم والاشرف والنوى
 بفتح الشين والراء وفتح النون مقصورا قال ونسره بالمدى قال الخطابي وكذا دواه اكثر المحققين قال
 وهو غلط في الرواية والتفسير وقد جازى في غير مسلم تام هذا الشعر الا يا حزم للشرف التواء وبه منقولات
 بالفتاد بفتح السين في البيات مناهة وهو من حمزة بالمدى وعمل من الطائفة الشرب بفتحها
 من طيب او شواء **قول** فجب اسنمتها وفي الرواية الاخرى اجتبت وفي رواية البخاري
 اجبت وبه غزيرة في اللغة ومعناه قطع **قول** ولقر خواصرها اي شقها وبذا الفعل الذي
 جرى من حمزة من شرب الخمر وقطع اسنمتها الناقيتين ولقر خواصرها واكل لحمها وغير ذلك لا اثم عليه
 في شيء من اصل الشرب والسكر كان باعالا لا قبل تحريم الخمر واما ما قد يقول بعض من لا تحصيل
 لان السكر لم يزل محرما فاطل لا اصل له ولا يعرف اصلا واما با في الامور فخرجت من حال عدم التكليف
 فلما اثم عليه فيما كمن شرب دواء لاجته فزال به عقدا او شرب شيئا ينظر خلافا كان خرا او اكره على شرب
 الخمر شربها وسكر فوفى حال السكر غير مكلف ولا اثم عليه فيما يقع منه في ذلك الحال بلا خلاف واما غزيرة
 ما تعلق فجب في ماله ففعل عليا ابراه من ذلك بعد معرفته بغيره ما تلف اذ اواه اليه حمزة بعد ذلك
 او ان النبي صلى الله عليه وسلم اواه عن لحمه عنده وكما له حقه ومجته اياه وقرابته وقد جازى في كتاب عمر بن
 شبة من رواية ابى بكر بن عياش ان النبي صلى الله عليه وسلم عزم حمزة ان يقين وقد اجمع العلماء على ان ما
 اتلفه السكران من الاموال يلزم ضمانه كالجنون فان الضمان لا يشترط فيه التكليف ولهذا اوجب الشرع
 تعاقب في كتابه في قتل الخطأ الدرية والكفارة واما هذا السام المقطوع فان لم يكن تقدم نحرها فهو
 حرام باجماع المسلمين لان ما بين من حي فموت وفيه حديث مشهور في كتب السنن ويحمل ان ذكاهما

ويدل عليه الشعر الذي قدمناه فان كان ذكاهما فلعلمها اطلاق باتفاق العلماء الا ما حكي عن مكرمة
 واسحق وداود اذ لا يخل ما ذبح سارق او قاصب او متعة والصواب الذي عليه الجمهور انه وان
 لم يكن ذكاهما وثبت اكل منها فواكل في حالة السكر البياح ولا اثم فيه كما سبق والشرع اسلم
قول فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم حتى خرج عنهم **وحدثنا** حميد بن حميد قال
 اخبرني ابو عمرو بن الحارث في الرجوع الى الاسراع فعلى هذا معناه خرج مسرعا والاول هو المشهور
 المعروف واما رجح القمري فوفان ان يهدون حمزة امر بركه لولا انه ظهر لكونه مخلوبا بالسكر
قول اردت ان ابيع من الصواعين بكذا هو في جميع نسخ مسلم وفي بعض الابواب من البنائين
 من الصواعين ففقد دليل لصحة استعمال الفقهاء في قولهم بعث من ثوبا وزوجت منه ووهبت منه
 جارية وشبه ذلك وانقطع حذف من فان الفعل متعده بنفسه لكن استعمال من في هذا صحيح وقد كثر
 ذلك في كلام العرب وقد جمعت من ذلك نظائر كثيرة في تهذيب اللغات في حرف اليم مع النون
 وتكون من زائدة على مذهب الاخشش ومن وافقه في زيادتها في الواجب **قول** وشارقاي
 مناخان بكذا في معظم النسخ مناخان وفي بعضها مناخان بزيادة الاء وكذلك اختلف فيه
 نسخ البخاري وبها صحيجان فانت باعتماد المعنى وذكرا باعتبار اللفظ **قول** فبينما انا اجمع
 شارقي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارقاي مناخان الى جنب حجرة رجل من الانصار وجمعت
 حين جمعت ما جمعت فاذا اشارتي قد اجتمعت اسنمتها بكذا في بعض نسخ بلادنا ونقل القاصي عن اكثر
 نسخهم وسقطت لفظه وجمعت عقب التي قوله رجل من الانصار من الكرخ بلادنا ووقع في بعض النسخ
 حتى جمعت مكان عين جمعت **قول** فاذا اشارتي قد اجتمعت اسنمتها
 بكذا هو في معظم النسخ فاذا اشارتي وفي بعضها فاذا اشارقاي وبذا هو الصواب او يقول فاذا اشارقاي
 الا ان يقرأ فاذا اشارتي بتخفيف الاء على لفظ الافراد ويكون المراد جنس الشارف فدخل في الشارخان
 والله اعلم **قول** فلم املك عيني حين رايت ذلك المنظر منها هذا البكاء والحزن الذي
 اصابه بسببه ما خاف من تصغيره في حق فاطمة رضي الله عنها وجمادها والاهتمام بامرها وتصغيره ايضا
 بذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لجمود الشارفين من حيث هما من متاع الدنيا بل لما
 قدمناه والله اعلم **قول** هو في هذا البيت في شرب من الانصار والشرب بفتح الشين
 واسكان الراء وهم الجماعة الشاربون **قول** فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه
 فارتداه بكذا هو في النسخ فارتداه كلما وفيه جواز لباس الروايات في البخاري ما وفيه ان العيسر
 اذا خرج من منزله تجل بغيره ولا يعتم على ما يكون علفته في بيته وبذا من الروايات والاداب
 الجبوية **قول** فطفق يوم حمزة اي جعل يلوم يقال بكرة القادر فتحها كاه الناصي
 وغيره من المشهور الكسر وبه جاز القرآن قال الله تعالى فطفق سحبا بالسوق والاعناق

ناوية بمعنى السميثة اي انهمض الى النوق السماء وانحرها لاضيا فاك
 قوله متاعا من الاقتاب القتب للجمل كالاكاف لغيرة

قوله الا يا حزم للشرف التواء الشرف بضم الشين والراء تسكين الراء وخفة واو ومد جمع
 جمع شارف بمعنى التافة والنوار بضم النون وتخفيف الواو وبالمدى السمان جمع ناوية

واذا حمزة مؤمنة عينا فنظر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى سرتة ثم صعد النظر فنظر الى وجهه فقال حمزة وهل انتم الاعمى الذي يعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قيل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبه القهقري وتخرج وخرجت معه وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ قال ثنا عبد الله بن عثمان عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري بهذا الاستاد مثله **حدثني** ابو الربيع سليمان بن داود الصفي قال نا حماد يعني ابن زيد قال انا ثابت عن انس بن مالك قال كنت ساق القوم يوم حرمت الخمر في بيت ابى طلحة وما شربهم الا الفضيخ البسر والتمر فاذا امانا ديتا دى فقال اخرج فانظر فخرجت فاذا امانا ديتا دى الا ان الخمر قد حرمت قال فخرجت في سكة المدينة فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقها فاهرقها فقالوا او قال بعضهم قتل فلان قتل فلان وهي في بطونهم قال فلا ادري هو من حديث انس فانزل الله عز وجل ليس على الذين امنوا وعملوا الصلوات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصلوات **وحدثني** ابي بن ابيوب قال نا ابن علية قال نا عبد العزيز بن صهيب قال قال لسالوا انس بن مالك عن الفضيخ فقال ما كانت لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ اني لقاتم اسقيها يا طلحة ويا ابيوب ورجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا اذا جاء رجل رجل فقال هل بلغكم الخبر قلنا لا قال فان الخمر قد حرمت فقال يا انس ارق هذه القلائل قال فما رجعوها ولا سا لواعنها بعد خبر الرجل **وحدثني** ابي بن ابيوب قال نا ابن علية قال نا حماد بن سليمان التيمي قال نا انس بن مالك قال اني لقاتم على الحى على عمومى اسقيهم من فضيخ لهم وانا اصغرهم سنا فجاء رجل فقال انها قد حرمت الخمر فقالوا الكفاها يا انس فكفاها قال قلت لانس ما هو قال بسرو وطب قال فقال ابو بكر بن انس خمرهم يومئذ قال سليمان وحدثني رجل عن انس انه قال ذلك ايضا **حدثني** محمد بن عبد الاعلى قال نا المعتمر عن ابيه قال قال انس كنت قائما على الحى اسقيهم بمثل حديث ابن علية غير انه قال فقال ابو بكر بن انس كان خمرهم يومئذ وانس شاهد فلم ينكر انس ذلك و قال ابن عبد الاعلى نا المعتمر عن ابيه قال حدثني بعض من كان معي انه سمع انس يقول كان خمرهم يومئذ **وحدثني** ابي بن ابيوب قال نا ابن علية قال نا اخبرنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كنت اسقى ابا طلحة وابدجانة ومعاذ بن جبل في رهط من الانصار فدخل علينا داخل فقال حديث عبر نزل تحريم الخمر فاكفانا يومئذ وانها الخليل البسر والتمر قال قتادة وقال انس بن مالك لقد حرمت الخمر وكانت عامة خمرهم يومئذ خليل البسر والتمر **وحدثني** ابو عستان السهمي ومحمد بن المثنى وابن يشار قالوا نا معاذ بن هشام قال حدثني ابى عن قتادة عن انس بن مالك قال اني لاسقى ابا طلحة وابدجانة وسهيل بن بيضاء من مزادة فيها خليل بسر وتمون نحو حديث سعيد و **حدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان قتادة بن دعامة حدثه انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اني يخالط القوم والزهو ثم يشرب وان ذلك كان عامة خمرهم يوم حرمت الخمر **وحدثني** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك انه قال كنت اسقى ابا عبيدة بن الجراح و ابا طلحة بن كعب شرايا من فضيخ وتبرقا تا هم ان فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرة فاكسرها فقمتم الى مهران لنا فصرتها باسفله حتى تكسرت **حدثني** محمد بن مثنى قال نا ابو بكر يعني الحنفى قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني ابى انه سمع انس بن مالك يقول لقد انزل الله الاية التي حرمت فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تهر باب تحريم تخليل الخمر **وحدثني** ابي بن ابيوب قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال وحدثنا زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن الشدي عن يحيى

حتى يخرج اذا اشرب

قول
 ١ ان شئ بلغ الشار المشربة وكسر الميم اي سكران . قوله وما شربهم الا الفضيخ البسر والتمر قال ابو ابيوم القاسم ان الفضيخ البسر والبسر والبسر البسر والبسر البسر حتى يغلي وقال ابو بصير ما فضيخ من البسر من يفران تسمى نادقان كان معتق فوضيخ في هذه العاديث التي ذكرها مسلم . قوله تحريم جميع الانبيذ المسكرة وانا كلما تسمى خمر او سواد في ذلك الفضيخ ونبيد القوم والربط والبسر والازبيب والظيرة والذرة والحسل وغيرها وكلها محرمة وتسمى خمر لهذا مذهبنا وروى قال مالك واحمد والبخاري بن السلف والظلف وقال قوم من اهل البصرة انها حرم عصر العنب وتقع الزبيب التي فاما البطيخ منها والنبي والبطيخ مما سواها فحلال ما لم يشرب ويسكر وقال ابو حنيفة انها حرم عصر ثمرات العنب قال سفيان بن عيينة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا حتى ينقص ثلثها والما تقع القوم والزبيب فقال محل مطبوخها وان مسته النار شيئا قليلا من غير اعتبار الحد كما اعتبر في سلفنا العنب قال والنبي حرام قال ولكن لا يشرب هذا كما لم يشرب ويسكر فان سكر فحرام باجماع المسلمين واهج اليهود بالقرآن والسنة اما القرآن فنون الله تعالى فيه على ان علة تحريم الخمر كونها تصد عن ذكر الله وعن الصلوة وهذه العلة موجودة في جميع المسكرات فوجب طردها في جميع فان قيل انما يحصل بنا العنت في الاسكار وذلك يجمع على تحريم ثلثها فمحمول على تحريم عصر العنب وان لم يسكر وقد عطل الله سبحانه تحريم ما سبق فاذا كان ماسواه في مناه ووجب طردها في الجميع ويكون التحريم للبس السكر وعلى ما يحصل من البس في العادة قال المازني هذا استدلاله ان كل ما يستدل به في هذه المسئلة قال ون في الاستدلال طريق آخر هو ان يقول اذا شرب سلفا العنب عند

اعتقادها وهي حلوة لم تسكر في حلال بالاجماع وان اشربت واسكرت حرمت بالاجماع فان تخلفت من غير تخليل آدمي حلت فنظرنا الى تبدل هذه الاحكام وتجدد احوالها عند تبدل الصفات وتبدلها فاشعرنا ذلك بارتباط هذه الاحكام بهذه الصفة وقام ذلك مقام التقرن بذلك بالنطق فوجب جعل الجميع سوادا في الحكم وان الاسكار وسواها التحريم هذه احدى الطرفين في الاستدلال لمدى الجمهور والثانية الاحاديث الصحيحة الكثيرة التي ذكرها مسلم وغيره كقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقوله نبي عن كل مسكر وحديث كل مسكر وحديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي ذكره مسلم هنا في آخر كتاب الاشربة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وكل مسكر حرام وفي رواية لكل مسكر حرام وحديث النبي عن كل مسكر عن الصلوة والله اعلم . قوله في حديث انس انهم اذا قوا بخمر الرجل الواحد في العمل بالواحد وان كان معروف عندهم وقوله فخرجت في سلك المدينة اي طريقا وفي هذه الاحاديث انها لا تطهر بالتخليل وهو مذنبنا ومذهبنا الجمهور وجوزه ابو حنيفة وفيه ان لا يجوز اساكلها وقد اتفق عليه الجمهور . قوله في حديثه ابي بن ابيوب قال نا ابن علية قال نا حماد بن سليمان التيمي قال نا انس بن مالك قال اني لقاتم على الحى على عمومى اسقيهم من فضيخ لهم وانا اصغرهم سنا فجاء رجل فقال انها قد حرمت الخمر فقالوا الكفاها يا انس فكفاها قال قلت لانس ما هو قال بسرو وطب قال فقال ابو بكر بن انس خمرهم يومئذ قال سليمان وحدثني رجل عن انس انه قال ذلك ايضا . قوله في حديثه ابو بكر بن انس كان خمرهم يومئذ وانس شاهد فلم ينكر انس ذلك . قوله في حديثه ابن عبد الاعلى نا المعتمر عن ابيه قال حدثني بعض من كان معي انه سمع انس يقول كان خمرهم يومئذ . قوله في حديثه ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح قال اخبرني عمرو بن الحارث ان قتادة بن دعامة حدثه انه سمع انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اني يخالط القوم والزهو ثم يشرب وان ذلك كان عامة خمرهم يوم حرمت الخمر . قوله في حديثه ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك انه قال كنت اسقى ابا عبيدة بن الجراح و ابا طلحة بن كعب شرايا من فضيخ وتبرقا تا هم ان فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرة فاكسرها فقمتم الى مهران لنا فصرتها باسفله حتى تكسرت . قوله في حديثه محمد بن مثنى قال نا ابو بكر يعني الحنفى قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني ابى انه سمع انس بن مالك يقول لقد انزل الله الاية التي حرمت فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تهر باب تحريم تخليل الخمر . قوله في حديثه ابو بكر بن مثنى قال وحدثنا زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن الشدي عن يحيى

باب تحريم تخليل الخمر

ابن عباد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تتخذ خلا فقال لا ياب تحريم التداوى بالخمر وبيان انها ليست بدواء **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن ابيه وائل الحضرمي ان طارق بن سويد الجعفي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه او كرهه ان يصنعها فقال انها صنعهما للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء **باب بيان ان جميع ما ينبذ مما يتخذ من التخل والعنب ليس يسمى خمر** **وحدثني** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم قال انا الحجاج بن ابى عثمان قال حدثني يحيى بن ابى كثير ان ابا كثير حدثه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هاتين الشجرتين الخلة والعنب **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن تميم نا ابى نازع نا ابو كثير قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخلة والعنب **وحدثنا** زهير بن حرب وابوكريب قالانا وكيع عن الازواعى وعكرمة ابن عمار وعقبة بن التوءم عن ابى كثير عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هاتين الشجرتين الكرم والخلة وفى رواية ابى كريب الكرم والتخل **باب كراهة انبثاؤ التمر والزبيب مخلوطين** **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نا جابر بن حازم قال سمعت عطاء بن ابى رباح قال نا جابر بن عبد الله الانصارى ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط الزبيب والتمر والبسر **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليش عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله الانصارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان ينبذ التمر والزبيب جميعا ونهى ان ينبذ الرطب والبسر جميعا **وحدثني** محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال قال لى عطاء سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين الرطب والبسر وبين الزبيب والتمر يندى **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليش قال **وحدثنا** محمد بن رافع قال انا الليث عن ابى الزبير المكي مولى حكيم بن حزام عن جابر بن عبد الله الانصارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان ينبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن التميمي عن ابى نصرته عن ابى سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التمر والزبيب ان يخلط بينهما **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن علية قال نا سعيد بن يزيد ابو مسلمة عن ابى نصرته عن ابى سعيد قال نا بشر يعنى قال نا بشر يعنى ابن مفضل عن ابى مسلمة بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا وكيع عن اسمعيل بن مسلم العدي عن ابى المتوكل الناجى عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب التبنيد منكم فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا **وحدثنا** ابو بكر ابن اسحاق قال نا روج بن عباد قال نا اسمعيل بن مسلم العدي بهذا الاسناد قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلط بسرا بتمرا او زبيبا بتمرا او زبيبا ببسر وقال من شربه منكم فذكر يمشل حديث وكيع **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن علية قال نا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تتبذوا الزبيب والتمر جميعا وانتبذوا كل واحد منهما على حدته **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن بشر العدي عن حجاج بن ابى عثمان عن يحيى بن ابى كثير بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا عثمان بن عفان قال نا على وهو ابن المبارك عن يحيى بن ابى سلمة عن ابى قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبذوا الزهو والرطب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته وزعم يحيى انه لقي عبد الله بن ابى قتادة فحدثه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **وحدثنا** ابو بكر بن اسحاق قال نا روج بن

والشعر وغير ذلك فقد ثبت في تلك الاقاظ احاديث صحيحة بانها كلما طرو حرام ووقع في هذا الحديث تسمية العنب كما وثبت في الصحيح النهى عنه فيحمل ان هذا الاستعمال كان قبل النهى ويحمل اذا استعمله بيانا للجووان النهى عنه ليس للتحريم بل لكرهه التزييد ويحمل انهم فوطوا بالتحريف لانه المعروف في لسانهم الغالب في استعمالهم **باب كراهة انبثاؤ التمر والزبيب مخلوطين** **قولنا** ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط التمر والزبيب والبسر والتمر وفى رواية لا تجمعوا بين الرطب والبسر وبين الزبيب والتمر يندى وفى رواية من شرب التبنيد منكم فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا وفى رواية لا تتبذوا الزهو والرطب جميعا هذه الاحاديث صحيحة فى النهى عن انبثاؤ الخليطين وشربهما وهما تمرو زبيب او تمرو رطب او تمرو بسرا او رطب وبسر او زبيب وهذه المذكورات ونحو ذلك قال اصحابنا وغيرهم من العلماء بسبب الكراهة فنهى ان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلل قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس مسكرا ويكون مسكرا ويكون مسكرا ومذبهتا ومذبهتا الجهوران هذا النهى لكرهه التزييد ولا يحرم ذلك ما لم يهرس مسكرا وهذا قال جماعة العلماء وقال بعض المالكية هو حرام وقال ابو موفىة والبولوسف فى رواية عن لكرهه فنهى ولا بأس به لان ما حل مفردا حل مخلوطا ولا يكره عليه الجهوران لو اتمته من ابدة لصاحب الشرع فقد ثبتت الاحاديث الصحيحة الصريحة فى النهى عن ان يخلط حراما كان كرهها واختلف اصحاب مالك فى النهى بل يفتى بالشرب ام يكرهه وغيره والاصح التيمم واما خلطها لافى الاتبذوا بل فى تجوز وغيره فلا بأس به والله اعلم **قولنا** صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا الزبيب والرطب جميعا والتمرا والرطب جميعا ونهى ان يخلط بسرا بتمرا او زبيبا بتمرا او زبيبا ببسر وقال من شربه منكم فذكر يمشل حديث وكيع **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن علية قال نا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تتبذوا الزبيب والتمر جميعا وانتبذوا كل واحد منهما على حدته **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن بشر العدي عن حجاج بن ابى عثمان عن يحيى بن ابى كثير بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا عثمان بن عفان قال نا على وهو ابن المبارك عن يحيى بن ابى سلمة عن ابى قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبذوا الزهو والرطب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته وزعم يحيى انه لقي عبد الله بن ابى قتادة فحدثه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **وحدثنا** ابو بكر بن اسحاق قال نا روج بن

النبي قالوا ونهى يشرب **قولنا** ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تتخذ خلا فقال لا ياب تحريم التداوى بالخمر وبيان انها ليست بدواء **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالانا محمد بن جعفر قال ناشعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن ابيه وائل الحضرمي ان طارق بن سويد الجعفي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه او كرهه ان يصنعها فقال انها صنعهما للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء **باب بيان ان جميع ما ينبذ مما يتخذ من التخل والعنب ليس يسمى خمر** **وحدثني** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم قال انا الحجاج بن ابى عثمان قال حدثني يحيى بن ابى كثير ان ابا كثير حدثه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هاتين الشجرتين الخلة والعنب **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن تميم نا ابى نازع نا ابو كثير قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخلة والعنب **وحدثنا** زهير بن حرب وابوكريب قالانا وكيع عن الازواعى وعكرمة ابن عمار وعقبة بن التوءم عن ابى كثير عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هاتين الشجرتين الكرم والخلة وفى رواية ابى كريب الكرم والتخل **باب كراهة انبثاؤ التمر والزبيب مخلوطين** **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نا جابر بن حازم قال سمعت عطاء بن ابى رباح قال نا جابر بن عبد الله الانصارى ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط الزبيب والتمر والبسر **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليش عن عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله الانصارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان ينبذ التمر والزبيب جميعا ونهى ان ينبذ الرطب والبسر جميعا **وحدثني** محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال قال لى عطاء سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجمعوا بين الرطب والبسر وبين الزبيب والتمر يندى **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ليش قال **وحدثنا** محمد بن رافع قال انا الليث عن ابى الزبير المكي مولى حكيم بن حزام عن جابر بن عبد الله الانصارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان ينبذ الزبيب والتمر جميعا ونهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن التميمي عن ابى نصرته عن ابى سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التمر والزبيب ان يخلط بينهما **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن علية قال نا سعيد بن يزيد ابو مسلمة عن ابى نصرته عن ابى سعيد قال نا بشر يعنى قال نا بشر يعنى ابن مفضل عن ابى مسلمة بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا وكيع عن اسمعيل بن مسلم العدي عن ابى المتوكل الناجى عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب التبنيد منكم فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا **وحدثنا** ابو بكر ابن اسحاق قال نا روج بن عباد قال نا اسمعيل بن مسلم العدي بهذا الاسناد قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلط بسرا بتمرا او زبيبا بتمرا او زبيبا ببسر وقال من شربه منكم فذكر يمشل حديث وكيع **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن علية قال نا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تتبذوا الزبيب والتمر جميعا وانتبذوا كل واحد منهما على حدته **وحدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا محمد بن بشر العدي عن حجاج بن ابى عثمان عن يحيى بن ابى كثير بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا عثمان بن عفان قال نا على وهو ابن المبارك عن يحيى بن ابى سلمة عن ابى قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتبذوا الزهو والرطب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته وزعم يحيى انه لقي عبد الله بن ابى قتادة فحدثه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **وحدثنا** ابو بكر بن اسحاق قال نا روج بن

عبادة قال ناسقين المعلم قال نايحي بن ابي كثير هذين الاسنادين غير انه قال الرطب والزهر والتمر والزبيب **وحدثني ابو بكر بن اسحاق** قال ناسقان بن مسلم قال نايحي بن ابي كثير قال **حدثني** عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط التمر والبسر وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهر والرطب وقال انتبذوا كل واحد على حدة قال **حدثني** ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث **حدثنا** زهير بن حرب وابو كريب واللفظ لزهير قالانا وكيع عن عكرمة بن عمار عن ابي كثير الخنفي عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والتمر وقال ينتبذ كل واحد منهما على حدة **وحدثنا** زهير بن حرب قال ناهاشم بن القاسم قال ناعكرمة بن عمار قال ناي زيد بن عبد الرحمن بن اذينة وهو ابو كثير الغبيري قال **حدثني** ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعلى بن مسهر عن الشيباني عن جبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يخلط التمر والزبيب جميعا وان يخلط البسر والتمر جميعا وكتب الى اهل جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب قال **وحدثنا** وهب بن بقية قال انا خالد يعنى الطحان عن الشيباني بهذا الاسناد في التمر والزبيب ولم يذكر البسر والتمر **حدثني** محمد بن رافع قال ناعبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول قد نهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا **وحدثني** ابو بكر بن اسحاق قال ناروح بن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه قال قد نهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا **باب** النبي عن الانتباز في المزفت والدباء والحنتم والنقير وبيان انه منسوخ وانه اليوم حلال ما لم يصير مسكرا **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت ان ينبذ فيه **حدثني** عمرو والناسقون قال ناسقين بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت ان ينبذ فيه قال واخبرنا ابو سلمة انه سمع ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحنتم **وحدثني** محمد بن حاتم قال نايهز قال ناهيب عن سهيل بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المزفت والحنتم والنقير قال قيل لابي هريرة ما الحنتم قال الجرار الحنتم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال انا نوح بن قيس قال انا ابن عون عن محمد بن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو فد عبد القيس انها لكم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير والحنتم المزادة الجبوية ولكن اشرب في سقائك واوكه **حدثنا** سعيد بن عمرو الاشعري قال انا عبثرح قال **حدثني** زهير بن حرب قال ناجر جريح قال **حدثني** بشر بن عمارة قال انا محمد يعنى ابن جعفر عن شعبة كلهم عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ الدباء والمزفت هذا حديث جريح وفي حديث عبثرح وشعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **حدثنا** زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم كلاهما عن جريح قال زهير نا جريح عن منصور عن ابراهيم قال قلت للاسود هل سألت ام المؤمنين عما يكره ان ينتبذ فيه قال نعم قلت يا ام المؤمنين اخبريني عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ فيه قالت نهانا اهل البيت ان تنتبذ في الدباء والمزفت قال قلت له يا مذكرت الحنتم والمزفت انا احدثك ما سمعت احدتك ما لم اسمع **وحدثنا** سعيد بن عمرو الاشعري قال انا عبثرح عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثني** محمد بن حاتم قال نايحي وهو القطان قال ناسفيان وشعبة قالانا منصور وسليمان وحماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نالقا سمع يحيى بن الفضل قال ناثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة فسألتهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال نايحي بن علي قال ناسحاق بن سويد عن معاوية عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الوهاب الثقفي قال ناسحاق بن سويد بهذا الاسناد الا انه جعل مكان المزفت المقير

نه ينبت خلط و ثنا و ينبت ا تكلم و

ببلا وانا والحنتم المزادة الجبوية وكذا نقله القاسم عن جابر بن عبد الله عن جريح عن اسحق بن ابراهيم قال نايحي وهو القطان قال ناسفيان وشعبة قالانا منصور وسليمان وحماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نالقا سمع يحيى بن الفضل قال ناثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة فسألتهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال نايحي بن علي قال ناسحاق بن سويد عن معاوية عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الوهاب الثقفي قال ناسحاق بن سويد بهذا الاسناد الا انه جعل مكان المزفت المقير

ببلا وانا والحنتم المزادة الجبوية وكذا نقله القاسم عن جابر بن عبد الله عن جريح عن اسحق بن ابراهيم قال نايحي وهو القطان قال ناسفيان وشعبة قالانا منصور وسليمان وحماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال نالقا سمع يحيى بن الفضل قال ناثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة فسألتهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت **وحدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال نايحي بن علي قال ناسحاق بن سويد عن معاوية عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا عبد الوهاب الثقفي قال ناسحاق بن سويد بهذا الاسناد الا انه جعل مكان المزفت المقير

قوله **حدثني** ان وفد عبد القيس قد مو الخ كان هذا الحديث يبلغ اليها بواسطة فلا ينفى في الحديث السابق انما احدثك ما سمعت والله اعلم

حدثنا يحيى بن يحيى قال انا عبد بن عبد عن ابي جهم عن ابن عباس ح قال وثنا خلف بن هشام قال نا حماد بن زيد عن ابي جهم قال سمعت ابن عباس يقول قدام وقد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه فقال النبي صلى الله عليه انها كمن عن الدباء والمختم والنقيرو المقير وفي حديث حماد جعل مكان المقير المزفت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نبي رسول الله صلى الله عليه عن الدباء والمختم والمزفت والنقيروان يخلط عن حبيب بن ابي عمير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نبي رسول الله صلى الله عليه عن الدباء والمختم والمزفت والنقيروان يخلط **حدثنا** بالمر بالزهري **حدثنا** محمد بن المشي قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن يحيى بن ابي رافع قال سمعت ابن عباس ح قال وثنا محمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يحيى بن ابي عمير عن ابن عباس قال نبي رسول الله صلى الله عليه عن الدباء والنقيرو والمزفت **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن التيمي ح قال وثنا يحيى بن ايوب قال نا ابن ابي عمير قال نا سليمان التيمي عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه نبي عن الجران ينبت فيه **حدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن ابي عمير قال نا ابن ابي عمير عن ابي عروبة عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان نبي الله صلى الله عليه نبي عن الدباء والمختم والنقيرو والمزفت **حدثنا** محمد بن المشي قال نا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة بهذا الاستناد ان نبي الله صلى الله عليه نبي ان ينبت في كرمثله **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال حدثني ابي قال نا المشي يعني ابن سعيد عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال نبي رسول الله صلى الله عليه عن الشرب في الحنمة والدباء والنقيرو **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وسريج بن يونس واللفظ لابي بكر قال نا مروان بن معاوية عن منصور بن حبان عن سعيد بن جبير قال اشهد علي ابن عمرو ابن عباس انهما شهدا ان رسول الله صلى الله عليه نبي عن الدباء والمختم والنقيرو والمزفت **حدثنا** شيبان بن فروخ قال نا جرير يعني ابن حازم قال نا يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن نبيذ الجرف قال حرم رسول الله صلى الله عليه نبيذ الجرف اتيت ابن عباس فقلت الاتمعه ما يقول ابن عمر قال وما يقول قلت قال حرم رسول الله صلى الله عليه نبيذ الجرف اتيت ابن عمر قال حرم رسول الله صلى الله عليه نبيذ الجرف فقال صدق ابن عمر حرم رسول الله صلى الله عليه نبيذ الجرف قلت واي شئ نبيذ الجرف قال كل شئ يصنع من الهدر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه خطب الناس في بعض مغازيه قال بن عمر فاقبلت نحوه فانصرف قبل ان يبلغه فسألت ماذا قال قالوا نبي ان ينبت في الدباء والمزفت **حدثنا** قتيبة وابن رجب عن الليث بن سعد ح قال وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قالنا نا حماد ح قال وحدثني زهير بن حرب قال نا اسماعيل جيبعا عن ايوب ح قال وثنا ابن نمير قال نا ابي نعيم الله ح قال وثنا ابن المشي وابن ابي عمير عن الثقيفي عن يحيى بن سعيد ح قال وثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابي ذر قال انا الفضاك يعني ابن عثمان ح قال وحدثني هارون الاديبي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر يمثل حديث مالك ولم يذكر واى بعض مغازيه الامالك واسامة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا حماد بن زيد عن ثابت قال قلت لابن عمر نبي رسول الله صلى الله عليه عن نبيذ الجرف قال قد زعموا ذاك قلت انى عنه رسول الله صلى الله عليه قال قد زعموا ذاك **حدثنا** يحيى بن ايوب قال نا ابن ابي عمير عن التيمي عن طاوس قال نا رجل لابن عمر انى نبي الله صلى الله عليه عن نبيذ الجرف قال نعم ثم قال طاوس والله انى سمعته منه **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس عن ابيه عن ابن عمر ان رجلا جاءه فقال انى نبي الله صلى الله عليه ان ينبت في الجرد والدباء قال نعم **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا بهز قال نا وهيب قال نا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه نبي عن الجرد والدباء **حدثنا** عمرو والنقاد قال نا سفيان ابن عيينة عن ابراهيم بن بيسرة انه سمع طاوسا يقول كنت جالسا عند ابن عمر فاجاءه رجل فقال انى رسول الله صلى الله عليه عن نبيذ الجرد والدباء والمزفت قال نعم **حدثنا** محمد بن المشي وابن ابي عمير بن جعفر قال نا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول نبي رسول الله صلى الله عليه عن الحنمة والدباء والمزفت قال سمعته غير مرة **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي قال نا انا عن ابن اشعث عن الشيباني عن محارب بن دثار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه بمثله قال واره قال والنقيرو **حدثنا** محمد بن المشي وابن ابي عمير بن جعفر قال نا شعبة عن علقمة بن حريث قال سمعت ابن عمر يقول نبي رسول الله صلى الله عليه عن الجرد والدباء والمزفت وقال انبت في الاوقية **حدثنا** محمد بن المشي قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن جبلة قال سمعت ابن عمر يحدث قال نبي رسول الله صلى الله عليه ولم عن الحنمة فقلت ما الحنمة قال الحنمة قال نا ابي قال نا شعبة عن عمرو بن ميمون قال حدثني زاذان قال قلت لابن عمر حدثني بما نبي الله صلى الله عليه من الاشارة بلغتك وقسروى بلغتك فأتى بك لفة سوى لغتنا فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنمة وهي الجرة وعن الدباء وهي القرعة وعن المزفت وهو المقير وعن النقيرو وهي الخلة تسمى سمحا وتنقر نقرا

النبي ابي عمر قال نا ينبت فما تشبه شيعا

له بفوتحه وسكون هاء وبرد مسوب الى بهر من امرى القيس ١٢ معنى له بتتاويه ١٢ تقريبا

الا تشبه للنبي صلى الله عليه وسلم على الصواب باتفاق نسخ الجميع قول حدثنا محمد بن المشي وذكر الاستناد الثاني الى الشيعة عن يحيى بن ابي عمير البهراني الكنا هو في معظم نسخ بلادنا يحيى بن ابي عمير الكندي وهو الصواب وذكر القاصي ازوق نسخ شيخوهم يحيى بن عمر بالبصرة والنون نسبة قال وبعضهم يحيى بن ابي عمر قال وكلاهما وهم وانما هو يحيى بن عبيد بن عمر البهراني وكذا جاء بعد هذا في باب الاشارة للنبي صلى الله عليه وسلم على الصواب قول نبي عن الجرد يعني الجرد الواحدة حرة وهذا يدخل فيسره صحيح اول الجرد من الحنم وغيره وهو مسروق كما سبق قول قلت يعني لابن عباس دى شئ

نبيذ الجرف قال كل شئ يصنع من الهدر هذا يخرج من ابن عباس بان الجرد يدخل فيه جميع انواع الجرد المتخذة من الهدر الذي هو التراب قول ونبي من النقيرو الخلة تسمى سمحا وتقر نقرا الكنا هو في معظم الروايات والنسخ بسين وحاء هلمتين اى تقسروى ثم تنقر فتسمى نقير او وقع لبعض الروايات في بعض النسخ تسمى بالنجم قال القاصي وغيره هو تصريف داوى بعض المتأخرين ازوق في نسخ صحيح مسلم وفى الرمزى بالنجم وليس كما قال بل معظم نسخ مسلم بالجماد قول اخبرنا عبد الله بن سلمة له انظر صف ١٧٥ سطر ١٢

وامر ان ينتبذ في الاسقية **وحدثنا** محمد بن احمد بن المثنى وابن بشار قالنا ابوداؤد قال ناشبة في هذا الاستاد **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نايزيد بن هارون قال قال نا عبد الخالق بن سلمة قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول عند هذا المنبر وشار الى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدم وقد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عن الاشربة فنهاهم عن الدباء والنقير والحنتم فقالت يا يا محمد والمزفت وظننا انه نسيه فقال لما سمعه يومئذ من عبد الله بن عمر وقد كان يكره **وحدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابوالزبير قال **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر وابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم منى عن النقير والمزفت والدباء **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا ابن جريج قال اخبرني ابوالزبير انه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاهم عن المزفت والدباء وعن الجمر والمزفت قال ابو الزبير وسمعت جابر بن عبد الله يقول نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمر والمزفت والنقير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد شيا ينتبذ له فيه نبذ له في تور من حجارة **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا ابوعوانة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتبذ له في تور من حجارة **وحدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابوالزبير قال **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال كان ينبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء فاذا لم يجد اسقاؤا نبذ له في تور من حجارة فقال بعض القوم وانا اسمع ابي الزبير قال من برام قال من برام **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وعبد بن المثنى قالنا نا محمد بن فضيل قال ابوبكر عن ابي سنان وقال ابن مثنى عن ضرار بن مرقه عن مجارب عن ابوبكر بن ابي شيبة عن ابيه **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا محمد بن فضيل قال نا ضرار بن مرقه ابا سنان عن مجارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا **وحدثنا** جابر بن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن الظروف وان الظروف او طرف الا يحل شيا ولا يجرده وكل مسكر حرام **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن معروف بن واصل عن مجارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابن عمر واللفظ لابن ابي عمير قال نا سفيان عن سليمان الاحول عن مجاهد عن ابي عياض عن عبد الله بن عمر وقال لما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الادم قالوا اليس كل الناس يجد فارخص لهم في الجر غير المزفت **باب** بيان ان كل مسكر حرام وان كل مسكر حرام **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتغ فقال كل شراب اسكر فهو حرام **وحدثنا** حفص بن محمد بن يحيى بن عيسى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع عائشة تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتغ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام **وحدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد ابن منصور وابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب كلهم عن ابن عيينة **وحدثنا** الحسن المفلح وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا عمر كلهم عن الزهري

هو بفتح الهمزة وكسر الباء سمي يار في مقدمته هذا المشرح قوله بنذ له في تور من حجارة هو بالطاء المشقة فوق وفي الرواية الاخرى تور من برام وهو بمعنى قوله من حجارة وهو قدح كبير كالقدر يتخذ تارة من الجارة وتارة من النحاس وغيره **قوله** في هذه الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتبذ له في تور من حجارة فيه التمرحيش النبي عن الانبياء في الادم وغيره الكثيفة كالعادة والحنتم والنقير وغيره لان تور الجارة الكف من هذه كلها واول ما نهي فلما ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم ينتبذ له في تور على الشجر وهو موافق لحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشربة وقد ذكرناه في اول الباب **قوله** صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وفي الرواية الثانية نهيتكم عن الظروف وان الظروف او طرف الا يحل شيا ولا يجرده وكل مسكر حرام وفي الرواية الثالثة كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا قال القاضي هذه الرواية الثالثة فيه تفسير من بعض الرواة وصوابه كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا كما قال في الرواية الاولى انها غير ايضا وصوابها فاشربوا في الادم في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا لان الادم في ظروف الادم في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا كما قال في الرواية الثانية نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا **قوله** عن مجارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا **وحدثنا** يحيى بن يحيى بن عيسى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع عائشة تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتغ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام **وحدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد ابن منصور وابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب كلهم عن ابن عيينة **وحدثنا** الحسن المفلح وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا عمر كلهم عن الزهري

باب في النبيذ ينتبذ شئ
النسائي قال المحفوظ ابن عمرو بن العاص وقد ذكره الحميدي صاحب ابن عميرة وابن ابي شيبة كلاهما عن سفيان بن عيينة في مسند ابن عمرو بن العاص وكذا ذكره البخاري وابوداؤد وكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ونسبته الى رواية البخاري وسلم وكذا ذكره جمهور المحدثين وهو الصحيح والشاه عالم **قوله** لما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الادم قالوا اليس كل الناس يجد فاشربوا في ظروف الادم في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وفي الرواية الثانية نهيتكم عن الظروف وان الظروف او طرف الا يحل شيا ولا يجرده وكل مسكر حرام وفي الرواية الثالثة كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا قال القاضي هذه الرواية الثالثة فيه تفسير من بعض الرواة وصوابه كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا كما قال في الرواية الاولى انها غير ايضا وصوابها فاشربوا في الادم في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا لان الادم في ظروف الادم في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا **قوله** عن مجارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا **وحدثنا** يحيى بن يحيى بن عيسى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع عائشة تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتغ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام **وحدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد ابن منصور وابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب كلهم عن ابن عيينة **وحدثنا** الحسن المفلح وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا عمر كلهم عن الزهري

بهذا الاستاد وليس في حديث سفيان وصالح سئل عن البتخ وهو في حديث معمر وفي حديث صالح انهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شراب مسكر حرام حدثنا قتيبة بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لقتيبة قال تاوكيع عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى قال بعثنى النبي صلى الله عليه وآله انا ومعاذ بن جبل الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضا يقال له المزور من الشعير وشرابا يقال له البتخ من العسل فقال كل مسكر حرام حدثنا محمد بن عباد قال ناسفين عن عمر وسمعه من سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وآله بعثه ومعاذ الى اليمن فقال لها بشرا ولا تشيرا ولا تشقرا واراها قال وتطاوعا قال فلما ولي رجع ابو موسى فقال يا رسول الله ان لهم شرابا من العسل يطبخ حتى يعقد والمزير يصنع من الشعير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل ما اسكر عن الصلوة فهو حرام وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن احمد بن ابي خلف واللفظ لابن ابي خلف قال ان انا زكريا بن عدي قال ناعبند الله وهو ابن عمر عن زيد بن ابي ائيسة عن سعيد بن ابي بردة حدثنا ابو بردة عن ابيه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وآله ومعاذ الى اليمن فقال دعوا الناس وبشرا ولا تشقرا ولا تشقرا ولا تشقرا قال فقلت يا رسول الله ائتينا في شرابين كنا نضعهما باليمن البتخ وهو من العسل ينبذ حتى يشتد والمزور وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وآله قد اعطى جوامع الكلم بخواتمه فقال اني عن كل مسكر اسكر عن الصلوة حدثنا قتيبة بن سعيد قال ناعبند العزيز يعني الدراوردي عن عمارة بن غزيرة عن ابي الزبير عن جابر بن جلاق قدم من جيشان وجيشان من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وآله عن شراب يشربونه بارضهم من الذي يقال له المزور فقال النبي صلى الله عليه وآله او مسكوهو قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل مسكر حرام ان على الله عهد المني يشرب المسكران يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار وعصارة اهل النار حدثنا ابو الربيع العتكي وابوكامل قالنا حماد بن زيد قال نايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يئد منها لم يتب لم يشربها في الآخرة وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابوبكر بن اسحاق كلاهما عن روح بن عباد قال نايوب جريح قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وحدثنا صالح بن مسمار السلمي قال ناعف قال ناعبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة بهذا الاستاد مثله وحدثنا محمد بن المشي ومحمد بن حاتم قالنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال انا نافع عن ابن عمر قال ولا اعلم الا عن النبي صلى الله عليه وآله قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام باب عقوبة من شرب الخمر اذ لم يتب منها بمنعه اياها في الآخرة وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمتها في الآخرة فلم يسقمها قيل لها لك رفعه قال نعم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناعبد الله بن نمير قال وثاب بن نمير قال نايوب قال ناعبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من شرب الخمر في الدنيا لم يتب منها حرمتها في الآخرة الا ان يتوب وحدثنا ابن ابي عمير قال ناهشام يعني ابن سليمان المخزومي عن ابن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله بمثل حديث عبيد الله باب اباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكورا وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال نايوب قال ناشعبة عن يحيى بن عبيد ابي عمر البهري قال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله ينتبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذاك والليل التي تجيء والغدا والليل الاخرى والغدا الى العصر فان بقي شئ سقاه الخادم وامره فصب حدثنا محمد بن بشر قال ناعبد بن جعفر قال ناشعبة عن يحيى البهري قال ذكروا النبيذ عند ابن عباس فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله ينتبذ له في سقاء قال شعبة من ليلة الاثنين فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء الى العصر فان فضل منه شئ سقاه الخادم واصبه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن بكر وابي كريب قال اسحاق انا وقل اخواننا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي عمر عن ابن عباس قال كان رسول الله

تكفيرا ما تطلق او تظني وهو الاقوى والشايع علم باب اباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكورا
ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذاك
والليل التي تجيء والغدا والليل الاخرى والغدا الى العصر فان بقي شئ سقاه الخادم او امره فصب
والاحاديث الباقية بمعناه المشهور في هذه الاحاديث دلالة على جواز الانتبذ وجواز شرب
النبيذ مادام حلوا لم يتغير ولم يغل وهذا جائز باجماع الامة واما سقيه الخادم بعد الثلاث وصيه فلانه
لا يؤمن بعد الثلاث تغيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينتزه عنه بعد الثلاث . قوله سقاه
الخادم او صبه بمعناه تارة يستقيه الخادم وتارة يصبه وذلك الاختلاف لان النبيذ فان كان
لم يتغير فيه تغيره من مبادئ الاسكاسقاه الخادم ولا يريه لانه مال حرم اصاعته ويترك شربه تنزها
وان كان قد تغير فيه شئ من مبادئ الاسكار والتغير اذ لم يذاب اسكاه حراما ونجسا فيراق ولا يستقيه
الخادم لان المسكر لا يجوز سقيه الخادم كما لا يجوز شربه واما شربه صلى الله عليه وسلم قبل الثلاث فكان
حيث لا يتغير ولا مبادئ تغيره ولا تشك اصلا والشايع علم واما قوله في حديث عائشة بنت عبدود
فيشربه عشاء وينبذ عشاء فيشربه فليس مما لفا لم يثبت ابن عباس في الشرب الى ثلاث لان الشرب
في يوم لا يمنع الزيادة وقال بعضهم لعل حديث عائشة كان زمن الجوح حيث يخشى فساد في الزيادة
على يوم وحدثني ابن عباس في زمن يؤمن فيه التغير قبل الثلاث وقيل حديث عائشة محمول على
نبيذ قليل يفرغ في يومه وحدثني ابن عباس في كثير لا يفرغ فيه والله اعلم

١٢ من نفع ١٢ من نفع ١٢ من نفع
٣ من نفع ٣ من نفع ٣ من نفع
٤ من نفع ٤ من نفع ٤ من نفع
٥ من نفع ٥ من نفع ٥ من نفع
٦ من نفع ٦ من نفع ٦ من نفع
٧ من نفع ٧ من نفع ٧ من نفع
٨ من نفع ٨ من نفع ٨ من نفع
٩ من نفع ٩ من نفع ٩ من نفع
١٠ من نفع ١٠ من نفع ١٠ من نفع
١١ من نفع ١١ من نفع ١١ من نفع
١٢ من نفع ١٢ من نفع ١٢ من نفع

صلى الله عليه ينقع له الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى او يهرق **وحدثنا اسحق بن ابراهيم** قال انا جريد بن الاعمش عن يحيى بن ابي عمير عن ابي عيسى قال كان رسول الله صلى الله عليه ينبد له الزبيب في السقاء فيشربه يومه والغد و بعد الغد فاذا كان مسمى الثالثة شربه وسقاه فان فضل شئ اهرقه **وحدثني محمد بن ابي خلف** قال انا زكرياء بن عدي قال انا عبيد الله بن زيد عن يحيى النخعي قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشراؤها والتجارة فيها فقال امسلمون انتم قالوا نعم قل فانه لا يصلم بيعها ولا شراؤها ولا التجارة فيها قال فسأله عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه في سفر ثم رجح وقد نبت ناس من اصحابه في حنا تم ونقيروا بياض فآمر به فاهريق ثم امر بسقاء فجعل فيه زبيب و ماء فجعل من الليل فاصبح فشرب منه يومه ذلك وليلته المستقبلة ومن الغد حتى امسى فشربه وسقى فلما اصبح امر بما بقي منه فاهريق **حدثنا شيبان بن فروخ** قال نا القاسم يعني ابن الفضل الخدي قال نا ثمامة يعني ابن حزن القشيري قال لقيت عائشة نسألها عن النبيذ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه انها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه عليا وسلم فقالت الحبشية كنت انبذ له في سقاء من الليل واوكيه واعلقه فاذا اصبح شرب منه **حدثنا محمد بن المشني العنبري** قال حدثني عبد الوهاب الثقفي عن يونس بن الحسن عن امه عن عائشة قالت كنا نبذ لرسول الله صلى الله عليه في سقاء يوكي اعلاه وله عزاء نبيذ غدا فيشربه عشاء ونبيذ عشاء فيشربه غدا **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا عبيد العزيز يعني ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال دعا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمة وهم وهي العروس قال سهل تدرون ما سقت رسول الله صلى الله عليه انقعت له تمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهلا يقول انا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه فدعا رسول الله صلى الله عليه بثلثه ولم يقل فلما اكل سقته اياه **وحدثني محمد بن سهل التميمي** قال نا ابن ابي مريم قال انا محمد يعني ابا غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث وقال في تور من جارة فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه من الطعام اماتته فسقته تحضه بذلك **حدثني محمد بن سهل التميمي** وابوبكر بن اسحاق قال ابوبكر انا و قال ابن سهل نا ابن ابي مريم قال انا محمد وهو بن مطرف ابو غسان قال اخبرني ابو حازم عن سهل بن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه امرأة من العرب فامر ابا اسيدان يرسل اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة فخرج رسول الله صلى الله عليه حتى جاءها فدخل عليها فاذا امرأة منكسة راسها فلما كلمها رسول الله صلى الله عليه قالت اعوذ بالله منك قال قد اعدت لك مني فقالوا لها اتدري من هذا فقالت لا فقالوا هذا رسول الله صلى الله عليه جاءك ليخطبك قالت انا كنت اشقى من ذلك قال سهل فاقبل رسول الله صلى الله عليه يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو واصحابه ثم قال اسقنا سهل قال فاخرجت لهم هذا القدر فاسقته هم فيه قال ابو حازم فاخرج لنا سهل ذلك القدر فشربنا فيه ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له وفي رواية ابي بكر بن اسحاق قال اسقنا يا سهل **حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب قال نا عفان قال نا حماد بن سلمة عن ثابت

له قوله سهل ان كان قول سهل

فموسلق يقال المذكور فيكون النفاة اي قال لي اسقنا وان كان قول الراوي من سهله فموسلق فموسلق فيكون مسلما يقال المقدر ١٢ والثناء علم.

مسمى مساء احمد بن فشر ب عشيا عشيا فقالت و قوله فان

صحيح البخاري ورواه بعض رواة البخاري تحفه من الاتحاف وهو معناه يقال تحفه به اذا خصصه و اطرفته به وفي هذا جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضر من بفاخر من الطعام والشراب اذا لم يتاذر الباقون لا يشارهم المخصص لعلمه وصلوا وشرفه وغير ذلك كما كان الحاضر هناك يؤثرون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسرون باكرامه ويفرحون بما جرى وانما شره النبي صلى الله عليه وسلم لعين احد لها اكرام صاحب الشراب واجابته التي لا تمسده فيها وفي تركها كسر قلبه والثانية بيان الجواز والثالثة العلم **قوله** في اجم بني ساعدة هو يومئذ العزوة والجم وهو الحسن وجموعا عام بالمدح المعنى واعناق قال اهل اللغة الالهام الحسون **قوله** فاذا امرأة منكسة راسها يقال منس راسه بالتحفيف فهو ناكس ونكس بالشد يدنو منكس اذا طأ طأة **قوله** صلى الله عليه وسلم اعذتك مني معناه تركك وترك صلى الله عليه وسلم تزوجها لانها لم تجبه اما الصورة اما خلقها فاما غير ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها وفي الحديث المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالشر فاعيدوه فلما استعاذت بالشر تعال لم يجد النبي صلى الله عليه وسلم بها من اعادتها وتركها ثم اذا ترك شيئا الله تعال لا يعود فيه والشر العلم **قوله** فاخرج لنا سهل ذلك القدر فشربنا منه قال ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له يعني القدر الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا فيه البرك بانما النبي صلى الله عليه وسلم وما سهله او ليه او كان منه فيه سبب وهذا نحو ما جموعا عليه والحق السلف والخلف عيسى من البرك بالصلاة في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الروضة الكريمة دخول الغار الذي دخله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك ومن هذا عطائه صلى الله عليه وسلم ابا طه شعرة ليقتسمه بين الناس واعطاه صلى الله عليه وسلم حقوقه فكف عن غيره بنهضة وجعله الجريدتين على القبرين وجمعت بنت ملحان عرقه صلى الله عليه وسلم وسما ابو صولة صلى الله عليه وسلم ودكوا وجواهرهم بنحاشته صلى الله عليه وسلم واشياهه بكثيرة مشهورة في الصحيح وكل ذلك واضح لا شك فيه

فضل شئ يقال بفتح الصاد وكسرها وقد سبق بيان مرات **قوله** الى سمس الال لشره يقال بضم الهم وكسرها لثان العضم ارج **قوله** عن زيد بن يحيى النخعي زيد هو ابن ابي ابيسة ويحيى النخعي هو يحيى البهراني المذكور في الرواية السابقة يقال له البهراني النخعي الكوفي **قوله** قوله حدثنا القاسم يعني ابن الفضل الخدي هو يومئذ العزوة والجم وهو الحسن وجموعا عام بالمدح المعنى الى بني مدان ولم يكن من انفسهم بل كان نازلا فيهم وهو من بني الحارث بن مالك **قوله** واوكيه اي اشده بالوكاد وهو اللفظ الذي يشد به راس القرية **قوله** عن الحسن عن امه ابناها الحسن وسعيد **قوله** في سقاء يوكي هذا مما رايت بكتب ويضبط فاسدا ومولويك بالياء غير سموز ولا عاجة الى ذكره وجوه الفساد التي قد يوجد عليها **قوله** وله عزاء لاهي بفتح العين المهملة واسكان الزاي وبالمد وهو الشعب الذي يكون في اسفل المذابة والقرية **قوله** وقوله لما فيشربه عشاء هو بكسر العين وفتح الشين وبالمد ومضبط بعضهم عشيا بفتح العين وكسر الشين وزيادة ياء مشددة **قوله** انقعت له تمرات في تور هكذا هو في الاصول انقعت وهو صحيح يقال انقعت وانقعت واما التور فهو بفتح التاء المشددة فوق وهو اناء من صهر او جمادة ونحوها كالاجانة وقد يتوهم منه **قوله** من سهل بن سعد هذا قال دعا ابواسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمة وهم وهي العروس قال سهل تدرون ما سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه هذا محمول على ان كان قبيل الحجاب ويبدو حمل على انها كانت مستورة بالبشرة والبواسيد يومئذ العزوة واسمه مالك تقدم ذكره **قوله** اعادتها فسقته تحضه بذلك هكذا اضبطناه وكذا هو في الاصول ببلادنا اما ثلثه بثلثه ثم مشاة فوق يقال ماثر واما ثلثان مشورتان وقد غلط من انكر ان ثمة ومعناه عركته واستخرجت قوته واذا لم يمتهم من يقول اي لينتد وهو محمول على معنى الاول وهي القاصم عيامن ان بعضهم رواه اما ثمة بشكرك المشاة وهو معنى الاول **قوله** تحضه كذا هو في صحيح مسلم تحضه من التخصيص وكذا روى

عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمي هذا الشراب كله العسل والنبيد والماء واللبن يا ب جواز شرب اللبن **حدثنا**
عبيد الله بن معاذ العنبري قال نا ابى قال ناسحة عن ابى اسحاق عن البراء قال قال ابو بكر الصديق لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة
الى المدينة مرنا براهي وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبيت له كنية من لبن فاتيته بها فشرب حتى رضيت **حدثنا**
محمد بن المشني وابن بشار واللفظ لابن البثني قال نا محمد بن جعفر قال ناسحة قال سمعت ابا اسحاق الهمداني يقول سمعت البراء يقول لما
اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة قال فاتبعه سراقة بن مالك بن جعشم قال فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فساخت فرسه فقال ادع الله لي ولا اضرك قال فدعا الله قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهوى غنم قال ابو بكر الصديق
فاخذت قدحا فخلبت فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم من لبن فاتيته به فشرب حتى رضيت **حدثنا** محمد بن عباد وزهير بن حرب
واللفظ لابن عباد قال نا ابو صفوان قال نا يونس عن الزهري قال قال ابن المسيب قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي ليلة اسرى به
بايلياء بقدر حين من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبرئيل عليه الصلوة والسلام الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان
الخمرة امتك **حدثنا** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعيان قال نا معقل عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه سمع
ابا هريرة يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة فاشرب به من لبن فشرب حتى رضيت وهو تعظيتمه وايكاء السقاء واغلاق الابواب
وذكر اسم الله تعالى عليها واطفاء السراج والتار عند النوم وكف الصبيان والمواسي بعد المغرب **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المشني
وعبد بن حميد كلهم عن ابى عاصم قال ابن البثني نا الضحاك قال نا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني
ابو حميد الساعدي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من التميمي ليس عنده الا خمرة ولو تعرض عليه عودا قال ابو حميد
انما امر بالاسقية ان توكا ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا **حدثنا** ابراهيم بن دينار قال نا روح بن عباد قال نا ابن جريج وزكريا بن
اسحاق قال نا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني ابو حميد الساعدي انه اتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن بهشلة قال ولويد
زكريا قول ابى حميد بالليل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابى كريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن
جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فقال رجل يا رسول الله الانسقيك نبيذ افقال بل يخرج الرجل يسقي
فجاء بقدر فيه نبيذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعرض عليه عودا قال فشرب **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال

بنا ادعوا لله نوني
استجاب حمد الله عند التعب وحصول ما كان الانسان يتوقع حصوله وانذ فار ما كان يخاف وقوعه
قوله عزت منك معناه منعت وانهمكت في الشر والله اعلم يا ب استجاب تخير النار وهو
تعظيتمه وايكاء السقاء واغلاق الابواب وذكر اسم الله تعالى عليها والاطفاء السراج والتار عند النوم
وكف الصبيان والمواسي بعد المغرب في الحديث اتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن من
التميمي ليس عنده الا خمرة ولو تعرض عليه عودا وفيه الاحاديث السابقة ما ترجمنا عليها المشرح
قوله من التميمي هو بالنون واليا حكاها بالقاضي يامن والصحیح الاشتهر الذي قاله
الخطابي والاكثرون بالنون وهو موضع بوادي القبيق وهو الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله ليس خزاوي ليس مغلطي والتخيم تعظيتمه من الخمر تعظيتمها على العقل وفار المرأة تعظيتمه راسها
قوله صلى الله عليه وسلم ولو تعرض عليه عودا المشور في منبطه تعرض بفتح الاء وضم الراء وكذا
قال الاصمعي والجمهور ورواه ابو يعين بكر الراء والصحیح الاول ومعناه تمد عليه عودا في حلقه الطول وهذا
منه عدم ما يعظيتمه به كما ذكره في الرواية بعده فان لم يجد احدك الا ان تعرض على انائه عودا ويذكر اسم الله
فليفعل فنه الا هرب في اذا ناسحتم على العود عند عدم ما يعظيتمه به وذكر العلماء لاسر بالتعظيتمه فوائده منها
الفائدة ان الله تعالى في هذه الاحاديث وبها صيانة من الشيطان فان الشيطان لا يكشف عظام
ولا يحل سقاه وصيانة من الربا الذي ينزل في ليلة من السنة والفائدة ان الله صيانه من
الجناس والمقدورات والراية صيانة من المشرقات والهوام فربما وقع شئ منها في شرب وهو ما قل ادنى
الليل في تعظيتمه والله اعلم **قوله** قال ابو حميد وهو الساعدي رواي هذا الحديث انما امر
به حقيقة ان توكا ليلا وبالابواب ان تغلق ليلا هذا الذي قاله ابو حميد من تخصيصها بالليل ليس في اللفظ
ما يدل عليه والتمتع عند الاكثرين من الاحاديث وهو ذهب الشافعي وغيره ان تفسير الصحابي اذا كان
خلاف ظاهر اللفظ ليس بجملة ولا يلزم غيره من الجمهورين موافقة على تفسيره وما اذا لم يكن في ظاه
الحديث ما يخالفه بان كان جملة فيرجع الى تاويله ويجب العمل عليه لانه اذا كان جملة لا يحل له عمله على
شئ الا بتوقيف وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي عند الشافعي والاكثريين والامرين تعظيتمه
الانا دعاء فلا يقبل تخصيصه بمذهب الراوي بل يتسك بالعموم **قوله** في حديث جابر
فجاء بقدر فيه نبيذ هو جمول على ما سبق في الباب السابق انه نبيذ لم يشد ولم يمر مسكرا

قوله سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمي هذا الشراب كله العسل والنبيد
والماء واللبن المراد بالنبيد ههنا ما سبق تفسيره في احاديث الباب وهو ما لم يفته الى حد الا سكار وهذا
متعين لقوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث السابقة كل مسكر حرام والله اعلم يا ب جواز شرب
اللبن في رواة الصديق قال لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة مرنا براه وقد
عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبيت له كنية من لبن فاتيته بها فشرب حتى رضيت وفيه الرواية
الاخرى ومعه رش ابى هريرة الشمع الكنية بهم الكاف واسكان الشاء المنشئة وبعد ما موعدة وهو
الشئ القليل وقوله فشرب حتى رضيت معناه شرب حتى علمت ان شرب حاجته وكفايته وقوله
مرنا براهي هكذا هو في الاصول براعي باليار وهي لغة قليلة والاشهر براعي والاشهر صلى الله عليه وسلم من
بدا اللبن وليس ما جره حاضرا لانه كان راعيا رجل من اهل المدينة كما جاز في الرواية الاخرى وقد ذكرنا
مسلم في آخر الكتاب والمراد بالمدنية هنا مكة وفي رواية لرجل من قريش فاجاب عنه من اوجه اهد بان
نه اكان رجلا حرييا لا امان له فيجوز الاستيلاء على ماله والثاني يتأمل ان كان رجلا يبدل عليه النبي صلى الله
عليه وسلم ولا يكره شربه صلى الله عليه وسلم من لبنة والثالث لعلمه كان في عرفهم ما يتساجون به لكل احد
وياذنون لعاتهم ليقوموا من ربه والاربع ان كان منظر **قوله** سراقته بن مالك بن جعشم
هو بمنزلة الجرم والشين المجرم واسكان العين بينهما ويقال بفتح الشين حكاها الجوهرى في الصحاح عن الفرزدق
والصحیح المشور منها **قوله** فساخت فرسه هو بالسين المظهره وبالياء المعجمة
ومعناه نزلت في الارض وقبضت الارض وكان في حلقه من الارض كما جاء في الرواية الاخرى **قوله**
قوله فقال ادعوا الله لي ولا اضرك فدعاه الله في بعض الاحوال ادعوا الله بلفظ التثنية للنبي صلى
الله عليه وسلم واذى بكرر معنى الدعاء وفي بعضها ادع بلفظ الواحد وكلها ظاهره وقوله فدعاه الله
فانطلق كما جاء في غيره الرواية وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** ان
النبي صلى الله عليه وسلم اتي ليلة اسرى به بايلياء بقدر لبن من خمر ولبن فنظر اليها فاخذ اللبن فقال له
جبرئيل الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان
المقدس وهو بالمد ويقال بالفتح ويقال الياء بحذف الياء الاولى وقد سبق بيانه في هذه الرواية
ممدود تمد به اتي بعد من فيقول لا اخترت لهما شئت كما جاء مصرحاً في البخاري وقد ذكره مسلم
في كتاب الايمان في اول الكتاب فالسنة الله تعالى اختيار اللب من الامراد سمانه وتعالى من توفيق
هذه الامة واللفظ بها فثلث الحمد والمنة وقول جبرئيل عليه السلام اصبحت العظرة قيل في معناه
اقوال المفسرين ان الله تعالى اعلم جبرئيل ان النبي صلى الله عليه وسلم ان اختار اللبن كان كذا وان
اختار الخمر كان كذا وما العظرة فالمد بها هنا الاسلام والاستقامة وقد ذكرنا شرح هذا كله وبيان
العظرة وسبب اختيار اللبن في اول الكتاب في باب الاسراء من كتاب الايمان وقوله الحمد لله فيسه

كذا في الائمة والمصرية فخال والله اعلم ۱۱

نا جدير عن الاعمش عن ابي سفيان وابي صالح عن جابر قال جاء رجل يقال له ابو حميد بقدر من لبن من التقيح فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعرضت عليه عودا حثا قتيبة بن سعيد قال ناليت ح قال وثنأ محمد بن ربح قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عظوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يدخل سقاء ولا يقضم بايا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم الا ان يعرض على انائه عود او يذكركم اسم الله فليفعل فان الفويسقة تضر وعلى اهل البيت بيتهم ولم يذكر قتيبة في حديثه واغلقوا الباب حثا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير انه قال واكثروا الاناء او خمر او اناء ولم يذكر تعريف العود على الاناء حثا احمد بن يونس قال ناهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغلقوا الباب فذكر بمثل حديث الليث غير انه قال وخبروا الانية وقال تضرعوا على اهل البيت شيئا بهم وحديثي محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم وقال والفويسقة تضرعوا البيت على اهله حثا اسحاق بن منصور قال نا ابن جريج قال اخبرني عطية انه سمع جابري بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جفم الليل او امسيتم فكفوا صبيانكم فان الشيطان ينتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يقضم بايا مغلقا واوكوا قريكم واذكروا اسم الله وخبروا ايتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا واطفئوا امصا بكم حثا اسحاق بن منصور قال نا ابن جريج قال نا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابري بن عبد الله يقول نوما ما اخبر عطاء الا انه لا يقول اذكروا اسم الله عز وجل حثا احمد بن عثمان النوفلي قال نا ابو عاصم قال نا ابن جريج بهذا الحديث الحديث عن عطاء وعمرو بن دينار كرواية روح وحديث احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال وحديث يحيى بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترسلوا قوا شيكم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى تذهب قحمة العشاء فان الشياطين تبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب قحمة العشاء وحديثي محمد بن المثنى قال نا عبد الرحمن قال نا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث زهير وحديث عمرو والنقاد قال نا هاشم بن القاسم قال نا الليث ابن سعد قال نا يزيد بن عبد الله بن أسامة بن المهدي عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن القعاء بن حكيم عن جابري بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عظوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يهر باء ليس عليه غطاء وسقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وحديثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثني ابي قال ناليت بن سعد بهذا الاسناد مثله غير انه قال فان في السنة يوما ينزل فيه وباء وزاد في اخر الحديث قال الليث فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول حثا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو والنقاد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون وحديثنا سعيد بن عمرو والاشعثي وابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وابوعاصم الاشعري وابوكريب واللفظ لابي عامر قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال احترق بيت علي اهله بالمدينة من الليل فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال ان هذه النار انما هي عدوكم فاذا نتم فاطفئوها عنكم يا ابا اداب الطعام والشراب واحكاما حثا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش

عه قولنا من الاول هو شهر ثالث من شهور الروم وايمناه لسادس وسبعمائة ثلث عشر
 ثنا ونبعث ثنا ف

الوقت قول صلى الله عليه وسلم فان الشيطان ينتشر في جنس الشياطين ومنه اذ
 يخاف على الصبيان ذلك الوقت من ايراد الشياطين اكثر ثم جندوا والاعمش قول

قول صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون وحديثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثني ابي قال ناليت بن سعد بهذا الاسناد مثله غير انه قال فان في السنة يوما ينزل فيه وباء وزاد في اخر الحديث قال الليث فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول حثا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو والنقاد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون وحديثنا سعيد بن عمرو والاشعثي وابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وابوعاصم الاشعري وابوكريب واللفظ لابي عامر قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال احترق بيت علي اهله بالمدينة من الليل فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال ان هذه النار انما هي عدوكم فاذا نتم فاطفئوها عنكم يا ابا اداب الطعام والشراب واحكاما حثا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش

قول صلى الله عليه وسلم فان الشيطان ينتشر في جنس الشياطين ومنه اذ يخاف على الصبيان ذلك الوقت من ايراد الشياطين اكثر ثم جندوا والاعمش قول صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون وحديثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثني ابي قال ناليت بن سعد بهذا الاسناد مثله غير انه قال فان في السنة يوما ينزل فيه وباء وزاد في اخر الحديث قال الليث فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول حثا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو والنقاد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون وحديثنا سعيد بن عمرو والاشعثي وابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وابوعاصم الاشعري وابوكريب واللفظ لابي عامر قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال احترق بيت علي اهله بالمدينة من الليل فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال ان هذه النار انما هي عدوكم فاذا نتم فاطفئوها عنكم يا ابا اداب الطعام والشراب واحكاما حثا ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش

عن خيثمة عن ابي حذيفة عن حذيفة قال كنا اذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاما لم نضع ايدينا حتى يبدل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فيضع يده وانا نحضرنا معه مرة طعاما فجاءت جاريتة كأنها تأذف فذهب لتضع يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم
 جاء اعرابي كأنما يذف فاحذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يستعمل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه وانه جاء بهذا الجارية
 ليستعمل بها فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستعمل به فاخذت بيدها والذي نفسي بيده ان يدها في يدي مع يدها **وحدثنا** اسحاق
 ابن ابراهيم الخنظلي قال انا عيسى بن يونس قال انا الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن ابي حذيفة الارجسي عن حذيفة بن اليمان
 قال كنا اذا دعينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طعام فذكر يعني حديث ابي معاوية وقال كأنما يظرد وفي الجارية كأنها تطرد وقتي معي
 الاعرابي في حديثه قبل هج الجارية وزاد في اخر الحديث ثم ذكر اسم الله واكل **وحدثني** ابو بكر بن نافع قال ناعبد الرحمن قال ناسفان
 عن الاعمش بهذا الاسناد وقد هج الجارية قبل هج الاعرابي **وحدثنا** محمد بن المثنى العنزي قال ناعبد الرحمن يعني ابا عامر عن ابن جريح
 قال اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عز وجل عند دخوله وعند طعامه
 قال الشيطان لامبيت لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم
 المبيت والعشاء **وحدثني** اسحاق بن منصور قال انا زهير بن عباد قال نا بن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
 انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديث ابي عامر الا انه قال وان لم يذكر اسم الله عند طعامه وان لم يذكر اسم الله عند دخوله **وحدثنا**
 قتيبة بن سعيد قال نا لثقال **وحدثنا** محمد بن ربح قال انا الليث بن عبيد الله عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال لا تأكلوا بالشمال
 فان الشيطان ياكل بالشمال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وابن ابي عمير واللفظ لابن نمير قالوا
 ناسفان عن الزهري عن ابي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن جدته ابنة ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلياكل
 بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله **وحدثنا** قتيبة بن مالك بن انس فيما قرئ عليه **وحدثنا** محمد بن
 ثناء بن نمير قال نا ابي **وحدثنا** ابن المثنى قال نا عيسى وهو القطان كلاهما عن عبيد الله جميعا عن الزهري باسناد سفيان **وحدثني**
 ابو الطاهر وحرملة قال ابو الطاهر انا وقال حرملة ناعبد الله بن وهب قال ثنى عمر بن محمد قال حدثني القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن
 عمر حدثه عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ياكل احدكم بشماله ولا يشرب بها فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بها
 قال وكان نافع يزيد فيها ولا ياخذ بها ولا يعطى بها وفي رواية ابي الطاهر لا ياكل احدكم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا زيد بن الحباب عن

هنا

وربما يدل بان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الشيطان انما يتمكن من الطعام اذا لم يذكر اسم الله
 تعالى عليه ولان المقصود يحصل لو اذ يده ايضا ماسيا في حديث الزكوى عن دخول البيت وقد
 ادخمت هذه المسائل وما يتعلق بها في كتاب الاذكار في كتاب اذا لار الطعام والشراب اعلم
 وقوله صلى الله عليه وسلم ان يده في يدي مع يدها، كذا هو في معظم الاصول يدها وفي بعضها يدها فبهذا
 ظاهر والثنية تعود الى الجارية والاعرابي ومعناه ان يده يد الشيطان مع يد الجارية والاعرابي واما
 على رواية يدها بالافراد فيعود الضمير على الجارية وقد حكى القاضي عياض ان الوجه الثنية والظاهر ان
 رواية الافراد ايضا مستقيمة فان اثبات يدها لا يثبت يد الاخرى فاذا صحت الرواية بالافراد وجب
 قبولها وتاويلها على ما ذكرناه والشراب اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يستعمل
 الطعام ان لا يذكر اسم الله تعالى عليه معنى يستعمل يتمكن من الاكل ومعناه انه يتمكن من اكل الطعام اذا شرع
 فيه انسان بغير ذكر الله تعالى واما اذا لم يشرع فيه احد فلا يتمكن وان كان جماعة فذكر اسم الله بعضهم ومن
 بعض لم يتمكن منهم ثم الصواب الذي عليه ما يبره العلماء من السلف والخلف من الحمد بين والفضل والتكليف
 ان هذا الحديث وشبهه من الاحاديث الواردة في اكل الشيطان محمولة على ظهورها وان الشيطان
 ياكل حقيقة اذا عقل لا يحيل والشرع لم ينكره بل انبه فوجب قبوله وانما قوله صلى الله عليه وسلم
 قوله في الرواية الثانية وقدم مجيء الاعرابي قبل مجيء الجارية بعكس الرواية الاولى والثانية كالاولى ووجه
 الجمع بينهما ان المراد بقوله في الثانية قدم مجيء الاعرابي انه قدم في اللفظ بغير حرف ترتيب فذكره بالاولى فقال
 جارا اعرابي وجاريتة جاريتة والاولى لا تعني ترتيبها واما الرواية الاولى فصرحة في الترتيب وتقدم الجارية لان
 قال ثم جارا اعرابي ثم الترتيب فيتمتعين حمل الثانية على الاولى ويعد جملة على واقتنعين **قوله**
 صلى الله عليه وسلم اذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لامبيت
 لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت والعشاء واذا لم يذكر
 الله تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء ومعناه قال الشيطان لانخوانه واعوانه وقد فتروا في هذا
 استحباب ذكر الله تعالى عند دخول البيت وعند الطعام **قوله** صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا
 بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال وفي رواية ابن عمر اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب

عن خيثمة وهو غير عن عبد الرحمن العبد الصالح وابو حذيفة بن اسلم بن مهيب وقيل ابن مهيب
 وقيل ابن صبيان وقيل ابن مهيب وقيل ابن ابي صبيبة الهذلي الارحبي بالجار الملهة وبالجملة
قوله لم نضع ايدينا حتى يبدل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها بيان هذا الادب وهو انه
 يبدل الايدي والفاضل في غسل اليد للطعام وفي الاكل قوله فجاءت جاريتة كأنها تأذف وفي الرواية
 الاخرى كأنها تطرد يعني بشدة سرعة فذهبت لتضع يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بيدها ثم جارا اعرابي كأنها يذف فاخذ بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان
 يستعمل الطعام اذا لم يذكر اسم الله تعالى عليه وانه جاء بهذه الجارية ليستعمل بها فاخذت بيدها فخاف
 بهذا الاعرابي ليستعمل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده ان يده بيدي مع يدها ثم زاد في الرواية
 الاخرى في آخر الحديث ثم ذكر اسم الله تعالى واكل في هذا الحديث فواتها جواز الخلف من غير
 استتلاف وقد تقدم بيان مرات وتفصيل الحال في استتلافها ومنا استجاب التسمية في ابتداء
 الطعام وهذا مجع عليه وكذا يستحب حمد الله تعالى في آخره كما سياتي في موضعه ان شاء الله تعالى
 وكذا تستحب التسمية في اول الشرب بل في اول كل امر ذي بال كما ذكرنا قريبا قال العلماء ويستحب
 ان يهرج بالتسمية ليسمع غيره وينبه عليها ولو ترك التسمية في اول الطعام ما بدأ انا ساء او جلا او كرها
 او عاجز العارض ان لم يتمكن في اثناء الاكل منها استحب ان يسمى ويقول باسم الله اوله واخره لقوله
 صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فليذكر اسم الله فان نسي ان يذكر الله في اوله فليقل باسم الله
 اوله واخره رواه ابو داود والترمذي وغيرهما قال الترمذي حديث حسن صحيح والتسمية في شرب الماء
 واللين والغسل والمرق والرداء وساير المشروبات كالشسمية على الطعام في كل ما ذكرناه وتحصل التسمية
 بقوله باسم الله فان قال باسم الله الرحمن الرحيم كان حسنا وسوار في استجاب التسمية الجنب والمائض
 وغيرهما ويثبت ان يسمى كل واحد من الاكلين فان سمى واحد منهم حصل اصل التسمية نص عليه الشافعي

كتاب الاطعمة

ويحتمل كون الخطاب لاهل البيت دعاء عليهم اي جعلكم الله هوديين
 كما احرمتهمونا اقول هذا بعيد فان الخطاب يادركتم المبيت اعوانه
 انتهى قلت يحتمل قوله ادركتم خطأ باهل البيت على انه دعاء
 عليهم فيكون المتخاطبون في كلا الموضوعين اهل البيت فتأمل

قوله قال الشيطان لامبيت لكم ولا عشاء في مجمع البحار مصدر
 بات والعشاء بالفتح طعام العشاء ويستعمل المطلق ايضا اي يقول
 الشيطان لا ولادة لا يحصل لكم طعام ولا مبيت مسكن بسبب تسميته

عكرمة بن عمار قال حدثني اياهم بن سلمة بن الاكوع ان اياه حدثه ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك قال لا
استطيع قال لا استطعت فامنع الا الكبر قال فما رفعها الي فيه **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابن ابي عمير جميعا عن سفيان قال ابو بكر ناسفياك
ابن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمعه من عمر بن ابي سلمة قال كنت في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش
في الصحفة فقال لي يا غلام سمع الله وكل بيمينك وكل مما يليك **وحدثنا الحسن بن علي الجواليقي** وابو بكر بن اسحاق قالوا تان ابي مريم قال
انا لعن بن جعفر قال اخبرني محمد بن عمرو بن حطة عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة انه قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعلت اخذ من لحم حول الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك **وحدثنا ابن ابي عمير** والناقد قال ناسفياك بن عيينة عن الزهري
عن عبيد الله عن ابي سعيد قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية **وحدثني** حرملة بن يحيى قال اخبرني ابن وهب قال
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث
الاسقية ان يشرب من افواهها **وحدثنا** عبد بن حبيب قال انا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري هذا الاسناد مثله غير انه قال و
اختناثها ان يقلب رأسها ثم يشرب منه **باب في الشرب قائما** **وحدثنا** هذاب بن خالد قال ناهاهم قال ناقتادة عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم زجر عن الشرب قائما **وحدثنا** محمد بن المشي قال نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
ان يشرب الرجل قائما قال قتادة فقلنا فالاكل فقال ذلك اشرا واخبث **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة قالوا وكيع عن
هشام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر قول قتادة **وحدثنا** هذاب بن خالد قال ناهاهم قال ناقتادة عن ابي عيسى

عليه وسلم لا يشرب احدكم قائما فمن نسي فليستغفر ومن ابى عن سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
من زمر فشراب وهو قائم وفي الرواية الاخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من زمر وهو
قائم وفي صحيح البخاري ان عليا شرب قائما وقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتوني
فعلت اعلم ان هذه الاحاديث اشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها اقوال بالاطلة وزاد حتى
تجاوزوا ان يضعف بعضها ولو عني فيها دعوى بالاطلة لا غرض لي في ذكرها ولا وجه لا شاع الا باطل
والغلطات في تفسير السنن بل نذكر الصواب ويشارة الى التمهيد من الاعتراض بما فلف وليس في هذه الاما
محمد الله تعالى اشكال ولا فيها ضعف بل كلها صحيحة والصواب فيها ان النبي فيها محمول على كراهة التزير و
اما شرب صلى الله عليه وسلم قائما فبيان للجواز فلا اشكال ولا تعارض وهذا الذي ذكرناه يتبين الصبر
اليد واما من زعم سخا وغيره فغلط غلطا فاحشا وكيف يصار الى التسخ مع امكان الجمع بين الاحاديث
لوثبت التسخ وانى له بذلك والله اعلم فان قيل كيف يكون الشرب قائما مكروها وقد غلظ النبي صلى
الله عليه وسلم فالجواب ان غلظ صلى الله عليه وسلم اذا كان بيانا للجواز لا يكون مكروها بل البيان واجب
عليه صلى الله عليه وسلم وكيف يكون مكروها وقد ثبت عندنا صلى الله عليه وسلم قوضا مرة وطاف على بعير
مع ان الاجماع على ان الوضوء ثلثا ثلثا والطواف ماشيا اكل ونظرا لهذا غير مخففة فكان صلى الله
عليه وسلم يغيره على جواز الشرب مرة او مرات ولو اطلب على الافضل منه وهكذا كان اكثر وضوء صلى الله
عليه وسلم ثلثا ثلثا واكثر طوافا ماشيا **والكراهية** شرية جالسا وبها واضح لا يتشكك فيه من
لادنى نسبة الى علم والله اعلم **واما** قول صلى الله عليه وسلم فمن نسي فليستغفر فمحمول على
الاستحباب والندب فيستحب لمن شرب قائما ان يتقيا لهذا الحديث الصحيح الصريح فان الامر
اذا تعذر حمل على الوجوب حمل على الاستحباب **واما** قول القاضي عياض لا خلاف بين اهل العلم ان
من شرب ناسيا ليس عليه ان يتقيا فاشارة بذلك الى تضعيف الحديث فلا يلتفت الى اشارته
وكون اهل العلم لم يجزوا الاستقارة لا يمنع كونها مستحبة فان ادعى مدبر منع الاستحباب فهو مجازف
لا يلتفت اليه من اهل العلم بل الاجماع على منع الاستحباب وكيف تنكر هذه السنة الصحيحة الصريحة
بالتوهمات والدعوى والترهات ثم اعلم ان تسبب الاستقارة لمن شرب قائما ناسيا ومتممها وذكر
الناسي في الحديث ليس المراد به ان القاصد من الغفلة بل التسبب به على غيره بالطريق الاولى لانه اذا امر
بالناسي وهو غير متطلب فالعامل المتطلب المكلف اولي وبها واضح لا شك فيه لا يسهل على من ذهب
الشافعي والجمهور في ان القائل عمدا كزمر الكفارة وان قوله تعالى ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة
لديه وجوبا على العامل بل التسبب والله اعلم **واما** ما يتعلق باسانيد الباب والقائمة فقال مسلم حدثنا
هداب بن خالد ثناهما محمد بن ناقتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا
محمد بن المشي ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن انس بهذا الاسناد ان بعير لولم وكلم وقد سبق مرات
ان هذا ما يقال فيه به وان احدها اسم والآخر لقب واختلف فيها وسعيد هذا هو ابن ابي عروبة
له قوله دليل مخصص اقول وقد ثبت دليل مخصص وهو الذي رواه الترمذي عن عكرمة بن زهير
قال اتينا بجنفة كثيرة التزير والود فخطت بيدي في نواحيها واكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين
يده فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال يا عكرمة كل من موضع واحد فان طعام واحد ثم اتينا بطبق
فيه الوان التمر فخطت اكل من بين يدي وجالست يدا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق قال يا عكرمة كل من حيث
شئت فان فطرون واحد **المشكلة** صحيح المطابع ص ٣٦٤ ١٢

فليس شرب بيمينه فان الشيطان ياكل بظالم ويشرب بشماله وكان نافع يزير فيها ولا ياخذ بها ولا يعطى
بها فيه استجاب الاكل والشرب باليمين وكراهتها بالشمال وقد زاد نافع الاخذ والاعطاء وبهذا الم
عذر فان كان عند منفتح الاكل والشرب باليمين من مرض اجزائه او غير ذلك فلا كراهية في الشمال
وغيره ينبغي اجتناب الافعال التي تشبه افعال الشياطين وان للشيطان يد **قول**
وقوله ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطعت قال لا استطعت
ما منعك الاكبر قال فما رفعها الى فيه بهذا الرجل هو بوسم الباد باليمين المهمة ابن راى العير في العين
وبالمشاة الاشمي كما ذكره ابن مندة وابو يوسف الامهاني وابن ماکولا واخرون وهو محال مشهور
بشهادة وغيرهم في الصحابة ومنه **واما** قول القاضي عياض ان قوله ما منع الاكبر يدل على ان كان منافقا
فليس يصحح فان مجرد الكبر والنميمة لا يقتضى النفاق والكفر لكنه محبة ان كان الامر امر استحباب وفي
هذا الحديث جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل
حال حتى في حال الاكل واستحباب تعليم الاكل آداب الاكل اذا خلا لفرقا في حديث عمر بن ابي سلمة
الذي بعد هذا **قول** من عمر بن ابي سلمة قال كنت في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت
يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سمع الله وكل بيمينك وكل مما يليك **قول**
تطيش بيمينك واليد باليمين تحت ساكنة اى تتحرك وتمتد الى نواحي الصحفة ولا تقطع على
موضع واحد والصحفة دون القصبة وهي ما يشيع خمسة والقصبة تشيع عشر **وحدثنا** قال الكسائي في
حكاية الجوهري وغيره عنه وقيل الصحفة كالقصبة وجمعها صحافات وفي هذا الحديث بيان ثلث سنن من
سنن الاكل وهي التسمية والاكل باليمين وقد سبق بيانها والثالثة الاكل مما يليه لان الكرم موضع
يدها جبهه عشرة وترك مودة فتعذره صاحبها لاسما في الامراق وخبثها وهذا في التزير والامراق
وشبهها فان كان قرا او اجناسا فقد نقلوا باجته اختلاف اليدي في الطبق ونحوه والذي ينبغي تعليم النبي
صلى الله عليه وسلم على عموم حتى يثبت دليل مخصص **قول** محمد بن عمرو بن حطيم هو يفتح الحارث بن المطلبين
واسكان الامم بينهما والثالثة **قول** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية
قال في الرواية الاخرى واغتناثها ان يقلب رأسها حتى يشرب منها الاختناث بجاء مجع ثم تارة مشاة
فوق ثم لون ثم الف ثم مشاة وقد مر في الحديث واصل هذه الكلمة الكسرة والظن والظن مني الرجل
المتشبه بالنساء في طبعه وكلامه وجر كانه منثنا وانفقوا على ان النبي عن اغتناثها نهي تنزيه لا تحريم ثم قيل
سببه انه لا يومن ان يكون في السقاء ما يوزيه فيدرى في جوفه ولا يدري وقيل لانه يقدره على غيره وقيل
انه يشده لانه مستقذر وقد روى الترمذي وغيره من كنهته بنت ثابت وهي اخت حسان بن ثابت
قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من قربة معلقة قائما فمعت الى فيها فمعت قال
الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقطعا ثم القربة فقلته لوجين احداهما ان تكون موضعا احابه ثم رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ان يقبل من احد والى ان تحفظ للترك به والاستشفاء والله اعلم **فندا**
الى بيت يدل على ان النبي ليس للتحريم والله اعلم **باب في الشرب قائما** وفي رواية نهي عن الشرب قائما
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وفي رواية نهي عن الشرب قائما
قال قتادة قلنا فالاكل قال اشرا واخبث وفي رواية عن قتادة عن ابي عيسى الاسودى عن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وفي رواية عنهم نهي عن الشرب قائما وفي
رواية عن عمر بن حمزة قال اخبرني ابو غطفان المري ان سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله

قوله فان الشيطان ياكل بشماله اى فلا تواقوه بل خالفوه.

الاسواري عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائماً **وحدثنا زهير بن حرب** ومحمد بن المثنى وابن بشار واللفظ
لزهير وابن المثنى قالوا نأجيبي بن سعيد قال ناشبة قال ناشبة قال ناشبة عن ابي عيسى الاسواري عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم منى عن الشرب قائماً **حدثني** عبد الجبار بن العلاء قال نام روان يعنى الفزاري قال انا عمر بن حمزة قال اخبرني ابو غطفان المرزواني
سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشرب من احد منكم قائماً فمن نسي فليستقي **وحدثنا** ابو كامل الجحدري قال نا
ابوعوانة عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمر فشرّب وهو قائم **وحدثنا** محمد بن عبد
ابن نمير قال ناسفیان عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمر من دلو منها وهو قائم **وحدثنا** اسريح
ابن يونس قال ناهشيم قال انا عاصم الاحول قال وثني يعقوب الدورقي واسماعيل بن سالم قال اسمعيل انا وقال يعقوب ناهشيم قال نا
عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب من زمر وهو قائم **وحدثني** عبيد الله بن معاذ قال
نا ابي قال ناشبة عن عاصم سمع الشعبي سمع ابن عباس قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمر فشرّب قائماً واستسقى وهو عند
البيت **وحدثنا** محمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر قال وحدثني محمد بن المثنى قال نا وهيب بن جرير عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديثنا
قائمه بدلو ياب كراهة التنفس في نفس الاثناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الاثناء **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا الثقفي عن ايوب
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمر وهو قائم **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ابو بكر
ابن ابي شيبة قال نا وكيع عن عذرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في
الاثناء ثلاثاً **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الوارث بن سعيد قال وثنا شيبان بن فروخ قال نا عبد الوارث عن ابي عاصم عن انس قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول انه ارؤى وايزر وامرأ قال انس وانا تنفس في الشراب ثلاثاً **وحدثنا** قتيبة
ابن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن هشام الدستوائي عن ابي عاصم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاثناء ياب
استحباب اداة الماء واللبن ونحوها على يمين المبتدى **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بهاء وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابوبكر فشرّب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن **وحدثنا**
ابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لزهير قالوا ناسفیان بن عيينة عن الزهري عن انس قال
قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا بن عشر ومات وانا بن عشر من وكنت امها في يمين النبي صلى الله عليه وسلم على خلدنا وانا نخلبنا له من شاة واجن
وشيب له من بئر في الدار فشرّب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر وابوبكر عن شماله يا رسول الله اعط ابا بكر فاعطاه اعرابياً عن يمينه و
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا ناسفیان بن عيينة عن الزهري عن انس بن
عبد الرحمن بن معمر بن حزم ابي طوالة الانصاري انه سمع انس بن مالك قال وثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب واللفظ له ناسفیان يحيى

٣٥ سنة في ص ١٣ ٣٥ سنة في ص ١٤

قالا وثنا كلاهما

قوله قال قتادة فعلى يعني لانس قالوا لانس قال اشرا واجبت هكذا وقع في الاصول اشرا
بالالف والمعروف في العربية شر بغير الف وكذلك خبر قال الله تعالى اصحاب الجنة يروى من غير مستقرا
وقال تعالى فيسعلون من بئور مكاننا ولكن هذه اللفظة وقعت هنا على الشك فان قال اشرا واجبت
فشك قتادة في ان اسما قال اشرا وقال اجبت فلان ثبت عن انس اشرا بهذه الرواية فان
جاءت هذه اللفظة بلا شك وثبتت عن انس فوعر على فصيح في لغة وان كانت قليلة الاستعمال
ولهذا نظراً لما لا يكون معروفا عند النويين وبارياً على قواعدهم وقد صحت به الاحاديث فلا ينبغي
رواه اذا ثبت بل يقال هذه لغة قليلة الاستعمال ونحوها من العبارات وسبب ان النويين لم
يخطوا احاطة قطيعة بجميع كلام العرب ولهذا منع بعضهم ما ينقله غيره عن العرب كما هو معروف
والله اعلم **قوله** عن ابي عيسى الاسواري هو بعضهم الهزة حتى كسر بال والذي ذكره السمعاني
وصاحب الشارق والمطاح هو الضم فقط قال ابو علي الغساني والسمعاني وغيرهما لا يعرف اسمها قال
الامام احمد بن حنبل لا تعلم اصداوي عن غير قتادة وقال البطراني هو بهري ثقة وهو منسوب الى الاسوار
وهو الواحد من اساورة الفرس قال ابو بصير قال ابو بصير هم الفرس قال والاساورة ايضا تقوم من
الجم بالهزة نزلوا باقدهما كالاخامة بالكوفة **قوله** ابو غطفان المرزوني هو بعض الميم وتشديد
الراء ولا يعرف اسمه وفيه سرج بن يونس تقدم مرات اذ بالهلمة واليهم **قوله** واستسقى
وهو عند البيت معناه طلب وهو عند البيت ما يشرب والمراد بالبيت الكعبة زادها الشرفاء
باب كراهة التنفس في نفس الاثناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الاثناء في حديث نهي
ان يتنفس في الاثناء وحديث كان يتنفس في الاثناء ثلاثاً وفي رواية في الشراب ويقول از اروي و

ابرو امرأ بذان المديان تحولان على ما ترجمناه لما قالوا لانس قالوا لانس قال اشرا واجبت هكذا وقع في الاصول اشرا
قوله صلى الله عليه وسلم ارؤى من الرى اي اكثر ربا وامراً وايراً سموزان ومعنى ارأ اي
ابراً من الم العطش وقيل ارأ اي اسلم من مرض او اذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد ومعنى
امرار اي الكس انسياً والشا اعلم **قوله** عن ابي عاصم عن انس بن مالك قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمر فشرّب
اي بيبي **قوله** في الحديث الثاني كان يتنفس في الاثناء وفي الشراب معناه في اثناء
شربه من الاثناء وفي اثناء شربه الشراب والشا اعلم **باب** استحباب اداة الماء واللبن و
نحوها على يمين المبتدى في حديث النبي صلى الله عليه وسلم اتى بلبن قد شيب بهاء وعن
يمينه اعرابي وعن يساره ابوبكر الصديق فشرّب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن وفي الرواية
الاخرى فقال لعمر وابوبكر عن شماله يا رسول الله اعط ابا بكر فاعطاه اعرابياً عن يمينه وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن قالوا في الرواية الاخرى الايمن فالايمن الايمن قال انس
في سنة في سنة في سنة وفي الرواية الاخرى اتى بشراب فشرّب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ
فقال للغلام انا ذن ان اعطى هؤلاء فقال الغلام لا والله لا ادرك نفسي منك احد فاستلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده الشمرح في هذه الاحاديث بيان هذه السنة الواضحة وهو
موافق لما نظاهرت عليه ولا تل الشرح من استحباب النيام في كل ما كان من انواع الاكرام وفيه ان
الايمن في الشراب ونحوه يقدم وان كان صغيراً او مفضولاً لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم
الاعرابي والغلام على ابي بكر وما تقدم الافاضل والكبار فهو من التساوي في باقي الاوصاف
ولهذا يقدم الاعلم والاقرب على الاسن الشيب في الامارة في الصلوة **قوله** شيب اي
غلط وفيه جواز ذلك وانما ينهي عن شويه اذا اللاد ببعولانه غش قال العلما والمكبة في شويه ان يبرد

ان معنى هذا الحديث انه كان يتنفس في حالة كون الاثناء في يده و
معنى النهي عن التنفس في حالة كون الاثناء على فمه والله تعالى اعلم

قوله كان يتنفس في الاثناء محمول على انه يتنفس في الاثناء في يده
مع الايانة عن فيه والنهي محمول على التنفس في الاثناء على الفم الحاصل

ابن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يحدث قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا فاستسقى فخلبنا له شاة ثم شيبته من ماء يثري هذه قال فاعطيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر عن يساره وعمر وجاهه واعرابي عن يمينه قل فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من شربه قال محمد بن ابوبكر يا رسول الله يريه اياه فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي وترك ابابكر وعمر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يمتنون الا يمتنون قال انس في سنة ففى سنة ففى سنة حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطى هؤلاء فقال الغلام والله لا اوثر بنصيبي منك احد قال قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده **حدثنا يحيى بن يحيى قال** اتانا عبد العزيز بن ابي حازم قال **حدثنا قتيبة بن سعيد قال** نايعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القاري كراهنا عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله ولم يقلوا قتله ولكن في رواية يعقوب قال فاعطاه اياه **باب** استحباب لعق الاصابع والقصعة واكل اللقمة الساقة بعد مسم ما يصيبها من اذى وكراهة مسم اليد قبل لعقها لاحتمال كون بركة الطعام في ذلك الباقي وان السنة الاكل بثلاث اصابع **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد** واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير قال اسحاق انا وقال الآخرون ناسفيان عن عمرو بن عطية عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها **حدثنا هارون بن عبد الله قال** اتانا حجاج بن محمد قال **حدثنا عبد بن حميد قال** اتانا ابو عاصم جميعا عن ابن جريج **قال** **حدثنا زهير بن حرب واللفظ له قال** اتانا روح بن عباد قال اتانا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب** ومحمد بن حاتم قالوا اتانا ابن مهدي عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن كعب بن مالك عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يلعق اصابعه الثلاث من الطعام ولم يذكر ابن حاتم الثلاث وقال ابن ابي شيبة في روايته عن عبد الرحمن بن كعب عن ابيه **حدثنا يحيى بن يحيى قال** اتانا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن ابن كعب بن مالك عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع ويلعق يده قبل ان يمسحها **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال** اتانا ابن قال ناهشام عن عبد الرحمن بن سعد ان عبد الرحمن بن كعب بن مالك او عبد الله بن كعب اخبره عن ابيه كعب انه حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها **حدثنا ابو بكر بن قال** اتانا ابن نمير قال ناهشام عن عبد الرحمن بن سعد ان عبد الرحمن بن كعب بن مالك وعبد الله بن كعب حدثاه واحدهما عن ابيه كعب

بالنصب والرفع وهما مهيومان الغضب على تعدد افعال الايمن والرفع على تعدد الايمن الحق او نحو ذلك وفي الرواية الاخرى الا يمتنون وهو يرجح الرفع وقول عمر بن الخطاب يا رسول الله اعط ابا بكر انما قاله للحدث كراياي بكر من امة من نسيانه واعلمنا لذلك الاعرابي الذي على اليمين بلالة ابي بكر رضي الله عنه **قول** عن ابي طوالم هو يعقلم الطار هذا هو الصحيح المشهور وعلى صاحب الطابع منها ونهتها قالوا ولا يعرف في الحديث من يلعق ابا طوالم غيره وقد ذكره الحاكم ابو احمد في الكنى المفردة **قول** **قول** وعمر بن وهب بن مكرم بن عمار بن ابي قتادة موابها **قول** يعقوب بن عبد الرحمن القاري هو بن شاذل بن ابي اسود بن ابي القارة القليلة المعروفة وقد سبق بيان مرات والشدة **علم** **باب** استحباب لعق الاصابع والقصعة واكل اللقمة الساقة بعد مسم ما يصيبها من اذى وكراهة مسح اليد قبل لعقها لاحتمال كون بركة الطعام في ذلك الباقي وان السنة الاكل بثلاث اصابع فيه **قول** صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها وفي الرواية الاخرى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع ويلعق يده قبل ان يمسحها وفي رواية ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بلعق الاصابع والقصعة وقال انكم لا تدرون في ايها البركة وفي رواية اذا وضعت لقمته احدكم فليأخذها فليطعم ما كان بهما من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمدبل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي اطعم البركة وفي رواية ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عن طعامه فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليطعم وذكره نحو ما سبق وفي رواية امر ان نسكت القصعة وفي رواية وليسلك احدكم الصفح السنجح في هذه الاحاديث انواع من سنن الاكل منها استحباب لعق اليد مما فطره على بركة الطعام وتنظيفها لها واستحباب الاكل بثلاث اصابع ولا يتيم ايها الرابعة والخامسة والسادس ان يكون مرقا وغيره مما لا يمكن بثلاث وغير ذلك من الامتداد واستحباب لعق القصعة وغيره واستحباب اكل اللقمة الساقة بعد مسم اذى يصيبها هذا لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس نجست ولا بد من غسلها ان امكن فان تعذر غسلها جواتا ولا يتركها للشيطان ومنها اثبات الشياطين وانهم ياكلون وقد تقدم قريبا ايضا هذا ونهها جواز مسح اليد بالمدبل لكن السنة ان يكون بعد لعقها **قول** صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شأنه في التعمير من ولازمة الانسان في تصفاته فينبغي ان يتاهب ويحذر منه ولا يغتر بما يزل به **قول** صلى الله عليه وسلم يلعقها او يلعقها معناه والشاة اعلم لا يمسح يده حتى يلعقها فان لم يفعل فحشي يلعقها غيره ممن لا يتعذر ذلك كزوجته وجارية وولد وخادم وغيره ويبتدون بذلك ولا يتعذرون وكذا من كان في معناهم كسبيته يعقدهم ويؤاد البرك يلعقها

ثنا اخبرنا
او يكثر للمجموع **قول** فقل في يدها ووضع فيها وقد جاز في مسد اب بكر بن ابي شيبة بن هذا الغلام هو عبد الله بن عباس ومن الاشياخ فالدين الوليد قيل انما استاذن الغلام دون الاعرابي اولالا على الغلام وهو ابن عباس وثقت بطيب نفسا اصل الاستيذان لاسيما والاشياخ اقراره قال القاضي عياض وفي بعض الروايات ملك وابن عمك اتاذن لي ان اعطيه ففعل ذلك ايضا تالفا لقبول الاشياخ واعلمنا بوجهه واشارتكم اذ لم تمنع منها سنة ونهتتم ذلك ايضا بيان هذه السنة وهي ان الايمن احمى ولا يرفح الي غيره الا باذن وان لا يابس باستيذانه وان لا يرفح الاذن وينبغي له ايضا ان لا ياذن ان كان فيه تعويص فضيلة اخرى ومصلحة دينية كذو الصورة وقد نص اصحابنا وغيرهم من العلماء انه لا يؤثر في القرب وانما الاشارة المحمودة ما كان في خلوص النفس دون الطامات قالوا فيكون ان يؤثر غيره ممنوع من الصف الاول وذلك نظرا لاداء الاعرابي فلم يثاب من امة من ابراهيم في استيذانه في مرضه الى اصحابه صلى الله عليه وسلم وديها سبق الى قلب ذلك الاعرابي شيء يهلك به القرب عمده بالجارية وانفتحتا وعدم تمكنه في معرفته خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نظرت هرت النصوص على تالفه صلى الله عليه وسلم قلب من يتخاف عليه وفي هذه الاحاديث الوازع من العلم منها ان البداية باليمين في الشراب ونحوه سنة وهذا ما اخلاف فيه ونقل عن مالك تخصيص ذلك بالشراب قال ابن عبد البر وغيره لا يصح هذا عن مالك قال القاضي عياض يشبه ان يكون قول مالك ان السنة وردت في الشراب فامته وانما يقدم الايمن فالايمن في غيره بالقياس لاسنة منهومة فيه وكيف كان فالعلماء متفقون على استحباب اليمين في الشراب واشيا به وفيه جواز شراب العين المشوب وفيه ان من سبق الى موضع مباح او من مجلس العالم والكبير فهو احمى من من يجي بعده والنبي اعلم **قول** النبي وكن اسماقي بعثني على خدمته المراد بامته امه ام سليم وقالته ام حرام وغيرهما من ملامرنا استعمل لفظ الامهات في حقيقة وجمازه وهذا على مذهب الشافعي والقاضي ابى بكر الباقلي وغيرهما ممن يجوز اطلاق اللفظ الواحد على حقيقة وجمازه **قول** كن الهماقي على لغة الكوفي البراءة وهي لغة صحيحة وان كانت قليلة الاستعمال وقد تقدم ايضا حاشا عند **قول** صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة ونظائره والله اعلم **قول** فخلبنا له شاة واجن بهي بكسر الجيم وهي التي تعلق في البيوت يقال وجنت تدجن وجننا ويلطق الداجن ايضا على كل ما يالف البيت من طير وغيره **قول** صلى الله عليه وسلم الايمن فالايمن صنيط

عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الاعشى عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكلت امة الا اكلت من اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها تكون من امة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فماذا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكلت امة الاكلت من اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها تكون من امة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فماذا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكلت امة الاكلت من اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها تكون من امة رسول الله صلى الله عليه وسلم

والله اعلم - قولنا فقاما يردنا فان هناه عشي كل واحد منهما في اثر صاجرة فالاول على الفادي انما لم يدع عانته او لا يكون الطعام لان قليلا فادارة توفيره على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث جواز اكل المرق والطيبات قال الله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق وقوله في الحديث الاول كان لابي شبيب غلام ام الميمون فبينما هو في جواز الجزارة دخل كهيما والله اعلم باب جواز استتباع غيره الى دار من يشق برضاها بذلك ويتحقق تحققاتها واستجاب الاجتماع على الطعام فيه ثلاث احاديث الاول حديث ابي هريرة في خروج النبي صلى الله عليه وسلم وما جبر من الجوع وهذا بهم الى بيت الانصاري واوخر الى امرأته اياهم وبيج الانصاري وفرح بهم والامر لهم بهذا الانصاري هو ابو اليسر بن اليسان واسم ابي اليسر مالك هذا الحديث مشتمل على انواع من الفوائد منها قولنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم او ليلة فاذا هو باني بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالوا الجوع يا رسول الله قال وانا والذي نفسي بيده لا اخرجني الذي اخرجكما قوما فاقاموا معي في جلا من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتها فلانة قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه ثم قال الحمد لله ما احدهما ليومنا كراميا فامتنى قال فانطلق فجاءهم بعد في فيه بسنة وتمر وطب فقال كلوا من هذه واخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والخطوب فذبح لهم فاكلوا من

له اي وهذه ايضا ذهب من امة دعوة ولعائشة قول الراوي والامام يعني الى اي اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الى عائشة ۱۳
 ۲ اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة عشي كل واحد منهما على اثر صاجرة ۴

الفكر والله اعلم. قوله من بيوتكما هو بضم الياء وكسر با النون قرئ بها في السبع وقوله صلى الله عليه وسلم وانا والذي نفسي بيده لا اخرجني الذي اخرجكما فيه جواز ذكر الانسان ما يرا من الم ونحوه لا على سبيل التشكيك وعدم الرضا بل للتسوية والتعريف كقوله صلى الله عليه وسلم بنا ولا التماس دماء او مساعدة على التمسك في ازالة ذلك العارض فنهى الكلب ليس من ذواتهم اذ كان تشكيا وتخطا وتجربا. قوله صلى الله عليه وسلم فانا بكذا هو في بعض النسخ فانا بالقاء وفي بالواو وفيه جواز الخلف من غير استحلاف وقد تقدم قريبا بسط الكلام فيه وتقدم بيان مراتب --- و قوله صلى الله عليه وسلم قوما فاقاموا بكذا هو في الاصول بضمير الجمع وهو ما انزل بلا خلاف لكن الجمهور يقولون بالفتح على الثانيين مجازا واخرون يقولون حقيقة قوله فاق رجلان من الانصار هو ابو اليسر مالك بن اليسان بفتح الشدة فورا، وتقدم في الشارة تحت مع كسرهما وفيه جواز الادلال على صاحب الذي يوثق بكم ان ترمعنا ولا استتباع جماعة الى بيته وفيه منقبة لابي اليسر اذ جعل النبي صلى الله عليه وسلم ابلا لذلك وكفى به شرفا ذلك --- وقوله فقالت خرجوا ابلا لكان معروفان للعرب ومعناه صادفت رجلا وسعته وابلاتا نس بهم وفيه استحباب اكرام العفيف بهذه العقول وشبهه وانما السرور بعدد وجلا ابلا لذلك كل هذا وشبهه اكرام العفيف وقد قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم عفيفه وفيه جواز سماع كلام الاجنبية ومراجعتها الكلام للهاجبة وجواز اذن المرأة في دخول منزل زوجها من علمت علما متقنا ان لا يكره من يكره لانه يكره المحرمه وقوله لا ذهاب يستعذب لنا الماء اي ياتينا بلعذب وهو الطيب وفيه جواز استتباعه وتطيبه. قوله الحمد لله ما احدهما ليومنا كراميا وفيه منقبة فخرنا منها استحباب حمد الله تعالى عند حصول نعمته ظاهرة وكنا نستحب عند ذكركم ان كانت متوقفة وفي غير ذلك من الاحوال وقد جمعت في ذلك قطعة من كتاب الاذكار ومنها استحباب اتمام البشرا والفرح بالعفيف في وجهه وحمد الله تعالى وهو يسوع على حصول هذه النعمة والثناء على عفيفه ان لم يخف عليه فتنه فان خاف لم تكن عليه في وجهه وبه الطريق الجمع بين الاحاديث الواردة بخوازم ذلك ومنه وقد جمعت مع بسط الكلام فيها في كتاب الاذكار وفيه دليل على كمال فضيلة هذا الانصاري وبلاغته وعظيم معرفته لانه اني بكلام مختصر يدعي في السنن في هذا الوطن قوله فانطلق فجاءهم بعد في فيه بسنة وتمر وطب فقال كلوا من هذه العذق بنا بكر العين وهي البكاسة وهي العصن من الخغل واما اني بهذا العذق الملون ليكون اطرفه ويجتمع بين اكل الانواع فقد يطيب بعضهم هذا وبعضهم هذا وفيه دليل على استحباب تعديم اكل الناقة على الخبز والحم وغيرهما وفيه استحباب المبادرة الى العفيف بما تيسر والامر ببعده بطعام يصنع لاسيما ان غلب على ظنه حاجته في الحال الى الطعام وقد يكون شديدا الحاجة الى التجميل وقد يشق عليه انتظار ما يصنع للاستقبال لانظر وقد كرهه جماعة من السلف التكلف للعفيف وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقة ظاهرة لان ذلك يمنة من الاخلاص وكمال السرور بالعفيف ودر باخر عليه شئ من ذلك فينا ذى به العفيف وقد يجر شيئا يعرف العفيف من حاله ان يشق عليه وان يتكلمه لئلا ينادى العفيف لشقته عليه وكل هذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم عفيفه لان اكل الكرام اراسته خاطره وانما فعل الانصاري وذبح الشاة فليس مما يشق عليه بل لو ذبح اغنا ما بل جالا وانفق الاموال في ميثاقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه كان سرورا بذلك فهو طافية والله اعلم قوله واخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالنا فانا ۲
 قولنا فقاما يردنا فان هناه عشي كل واحد منهما في اثر صاجرة فالاول على الفادي انما لم يدع عانته او لا يكون الطعام لان قليلا فادارة توفيره على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث جواز اكل المرق والطيبات قال الله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق وقوله في الحديث الاول كان لابي شبيب غلام ام الميمون فبينما هو في جواز الجزارة دخل كهيما والله اعلم باب جواز استتباع غيره الى دار من يشق برضاها بذلك ويتحقق تحققاتها واستجاب الاجتماع على الطعام فيه ثلاث احاديث الاول حديث ابي هريرة في خروج النبي صلى الله عليه وسلم وما جبر من الجوع وهذا بهم الى بيت الانصاري واوخر الى امرأته اياهم وبيج الانصاري وفرح بهم والامر لهم بهذا الانصاري هو ابو اليسر بن اليسان واسم ابي اليسر مالك هذا الحديث مشتمل على انواع من الفوائد منها قولنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم او ليلة فاذا هو باني بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالوا الجوع يا رسول الله قال وانا والذي نفسي بيده لا اخرجني الذي اخرجكما قوما فاقاموا معي في جلا من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتها فلانة قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه ثم قال الحمد لله ما احدهما ليومنا كراميا فامتنى قال فانطلق فجاءهم بعد في فيه بسنة وتمر وطب فقال كلوا من هذه واخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والخطوب فذبح لهم فاكلوا من

الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فلما ان شيعوا ورووا قال رسول الله صلى الله عليه وآله لابي بكر وعمر والذى نفسى بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم **وحدثني** اسحاق بن منصور قال انا ابو هشام يعنى المغيرة بن سلمة قال ناعبد الواحد بن زياد قال ناي زيد قال انا ابو حازم قال سمعت ابا هريرة يقول بينا ابوبكر قاعد وعمر معه اذا هما رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما اعد كما ههنا قالوا اخذنا الجوع من بيوتنا والذى بعثك بالحق ثم ذكر نحو حديث خلف بن خليفة **حدثني** حجاج بن الشاعر قال حدثني الضحاك بن محمد من رقة عارض لي بها ثم قرأه على قال اخبرناه حنظلة بن ابي سفيان قال ناسعيد بن ميثاق قال سمعت جابرين بن عبد الله يقول لما حفر الخندق رأيت برسول الله صلى الله عليه وآله خمصا فانكفت الى امرأتى فقلت لها هل عندك شئ فاني رأيت برسول الله صلى الله عليه وآله خمصا شديدا فاخرجت لي جرابا فيه صاع من شعير ولنا هيمة داجن قال فذبحتها وطختت ففرغت الى فراغى فقطعتها في برمتها ثم وليت الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت لا تفضحنى برسول الله صلى الله عليه وآله ومن معه قال فجئت فسأرت ربه فقلت يا رسول الله انا قد ذبحت هيمتي لنا وطخت صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت في نفر معك فصاح رسول الله صلى الله عليه وآله وقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا فحى هلا بكم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجي فجمت وجاء رسول الله صلى الله عليه وآله يقدم الناس حتى جمت امرأتى فقالت بك وبك قلت قد فعلت الذى قلت لي فاخرجت له عجينتنا فصق فيها وبارك ثم عمد الى برمتنا فصق فيها وبارك ثم قال ادعوا نخبزة فلتخبز معك وقد حى من برمتكم ولا تنزلوها وهم الف فاقسم بالله لا كاذبا حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان عجينتنا او كما قال الضحاك لتخبز كما هو **حدثني** عيسى بن يحيى

ذالك نا رسول الله عجينتكم فقلت عجينتنا عجيننا

له از باب سبع ١٢ منتهى الادب.

مطلقا وهي لفظه فارسية وقد نظرت احاديث صحيحة بان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم بالفاظ غير العربية فيدل على جوارحه واما على ما قبله من بلاتين بلاتين على وزن ملا ويقال في بل ومعناها بك بكذ او لوع بكذ بكذ قال ابو عبيد وغيره وقيل معناه العمل به وقال الروي معناه هات وعجل به ... **قوله** وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس ما فعل هذا لانه صلى الله عليه وسلم وما هم فياء وابتعا لك صاحب الطعام اذا ما طافته يمشى قد امم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحال لا يتقدم ولا يكتفم من وطى عقبيه وفعله هنا لهذه المصلحة **قوله** حتى بنت امرأتى فقالت بك وبك اي ذمته ودعت عليه وقيل معناه بك تعلق الفضيحة وبك يتعلق الذم وقيل معناه جرى هذا برأيك وسوء نظرك وتبكيك **قوله** قد فعلت الذى قلت لي معناه انى انجرت النبي صلى الله عليه وسلم بما عندنا فوا علم بالمصلحة **قوله** ثم عمد الى برمتنا فصق فيها وبارك قال ادعى خابزة فلتخبز معك هذه اللفظة وهي ادعى وقعت في بعض الاصول هكذا ادعى بعين ثم ياء وهو الصحيح الظاهر لانه خطاب للمرأة ولهذا قال فلتخبز معك وفي بعضنا ادعوى لواء ونون وفي بعضنا ادعوى وهما ايضا صحيحان وتقديره الطبا والاطلب لى خابزة **قوله** عمدا هو يفتح الهميم **قوله** بصق بكذا هو في اكثر الاصول في بعضنا يسق وهي لغة قليلة والشعور بصق وبزق وهي جماعت من اهل اللغة يسق لكنا قليلة كما ذكرنا **قوله** صلى الله عليه وسلم واقدم من برمتكم لى اعزنى والقدر المعرفه يقال قدمت المرق اذ صرغ الدال عزفت **قوله** وهم الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان عجينتنا ليس كما هو قوله تركوا وانحرفوا لى شعروا وانحرفوا وقوله تغط بكسر الغين البعثة وتشديد الطار اي تغلى ويسمع غليا ناء وقوله كما هو يعود الى العيون وقد تضمن هذا الحديث عليم من اعلام النبوة اهد بها كثير الطعام القليل والثاني علمه صلى الله عليه وسلم بان هذا الطعام القليل الذى كفى في العادة خمسة انفس او نحوهم يسكن فيكى الفأ وزيادة فدعاه الفاقبل ان يصل اليه وقد علم ان صاع شعير وبهيمه والله اعلم واما الحديث الثالث وهو حديث انس في طعام ابي طلحة فقيه ايضا هذا العلمان من اعلام النبوة وهما كثير القليل وعلمه صلى الله عليه وسلم بان هذا القليل يسكته الله تعالى فيكى يؤلا الخلق الكثير فدعا بهم له واولم ان انس روى بهنا حديثين الاول من طريق والثاني من طريق وهما قسيتان جرت فيها بالكلية العجزتان وغيرهما من العجزتان ففى الحديث الاول ان ابا طلحة وام سليم ارسلنا انس الى النبي صلى الله عليه وسلم باقرص شعير قال انس فذهبت فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد ومعه اصحابه فمقت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلكم ابو طلحة فقلت نعم فقال الطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن مع قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فمقت الشاء ورسوله اعلم قال فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لى ما عندك يا ام سليم فانت بذلك

اياك واللوب بالمدينة لعن الميم وكسر باهى السكين وتقدم بيانها مرات واللوب ذات اللبن تقول بمعنى مفعول كركوب ونظيره **قوله** فلما ان شيعوا وردوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر والذى نفسى بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة فيه دليل على جواز الشيع وما جاء في كراهية الشيع فيقول على المداومة عليه لانه يقضى القلب ونسب امر المتحابين واما السؤال عن هذا النعيم فقال القاضى عياض المراد السؤال عن القيام بحق شكره والذى نتفقده ان السؤال هنا سؤال تعداد النعم واعلام بالامتنان بها والظهار لكرامتها باسما لا لسؤال توبيخ وتفرج ومجاسية والله اعلم **قوله** في استاد الطريق الثاني وحدثني اسحاق بن منصور انا ابو هشام يعنى المغيرة بن سلمة ناي زيدنا ابو حازم قال سمعت ابا هريرة يقول بكذا وقع هذا الاستاذ في النسخ ببلادنا وحكى القاضى عياض ان وقع بكذا في رواية ابن مابان وفي رواية الرازي من طريق الجلودى وان وقع من رواية البحرى عن الجلودى بزيادة رجل بين المغيرة بن سلمة ويزيد بن كيسان وهو عبد الواحد بن زياد قال ابو طي الجباني ولا بد من اثبات عبد الواحد ولا يصح الحديث الا بقران قال وكذلك خرج ابو السواد الدمشقى في الاطراف عن مسلم عن اسحق بن مغيرة عن عبد الواحد بن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال الجباني وما وقع في رواية ابن مابان وغيره من اسقاطه خطأ بين قلت ونقله خلف الواسلى في الاطراف باسقاط عبد الواحد والظاهر الذى يقتضيه حال مغيرة ويزيدان لا بد من اثبات عبد الواحد كما قال الجباني والله اعلم هذا ما يتعلق بالحديث الاول اما الحديث الثاني وهو حديث طعام جابر فقيه انواع من الغولمة وجعل من التواعد منها الدليل الظاهر والعلم الباهر من اعلام نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تظاهرت احاديث آحاد وبشله حتى تلو مجموعا على التواتر وحصل العلم القطعى الذى اشركت فيه هذه الآحاد وهو انخراق العادة بما اتى به صلى الله عليه وسلم من كثير الطعام القليل الكثرة الظاهرة ونج الماء ويشوع وتبيخ الطعام وحسن الجذع وغير ذلك مما هو معروف وقد جمع ذلك العلماء في كتب دلائل النبوة كالدلائل للفقهاء الشافعى وصاحب ابي جبرائيل الحيمى وادى بكر البيهقى الامام المافظ وغيرهم مما هو مشهور واحسن كتاب البيهقى فلهذا الحمد على ما انتم به على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلينا باكرامه صلى الله عليه وسلم وبالثناء التوفيق **قوله** حدثنا سعيد بن يثا هو بالمد والقهر وقد تقدم بيان مرات **قوله** رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خصما هو يفتح الناد والميم اى رايته فامر البطن من الجوع **قوله** فاكلت الى امرأتى اى اقلبت ودجبت ووقع في نسخ فاكلت وهو خلاف المعروف في اللغة بل الصواب اكلت بالهمز **قوله** فاخرجت لي جرابا هو وعاء من جلد معصوف بكسر الهمزة وفتحها الكسر اشر وقد سبق بيان **قوله** ولنا بهيمه داجن هي بهيم الباء تصغير بهيم وهي الصغيرة من اولاد العنان قال الجوهري ويطلق على الذكر والانشى كالشاة والسخلة الصغيرة من اولاد المعز وقد سبق قريبان الداجن ما الف البيوت **قوله** فمقت فسادته فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه جواز المسارة بالجاءة بجمعة الجماعة واما نحن ان يدنا جى اثنان ودون الثالث كما سنومعنى من ههنا ان شاء الله تعالى **قوله** صلى الله عليه وسلم ان جابرا قد صنع لكم سورا فحى هلا بكم كما هو بالهمز ما السور فيهم السمين واسكان الواو غير موزود وهو الطعام الذى يدعى له وقيل الطعام

قوله فقالت بك وبك اى شى بك اى ابك جنون ويمكن ان لا يقدر الاستفهام والحاصل انها سبته للجنون ونحوه والله تعالى اعلم

رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عصب بطنه بعصا بة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فدخل ابو طلحة على امي فقال هل من شئ فقالت نعم عندي كسر من خبز وتمرات فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده اشبعناه وان جاء اخر معه قل عنهم ثم ذكر سائر الحديث بقصته
وحدثنى حجاج بن الشاعر قال تايوس بن عجل قال تاحرب بن ميمون عن النضر بن انس عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في طعام
 الى طلحة نحو حديثهم **باب جواز اكل المرق واستحباب اليقطين** وايثار اهل البائدة بعضهم بعضا وان كانوا ضيفا نا اذا لم يكره ذلك صلح الطعام
حدثننا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياط دعاه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته قال انس بن مالك فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا
 من شعير ومرقانيه دباؤ قديد قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالي الصعفة فلم ازل احب الدباء منذ يومئذ
حدثننا محمد بن العلاء ابو كريب قال نا ابواسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فانطلقت
 معه فحج بمرقة فيها دباء فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل من ذلك الدباء ويعجبه قال فلما رايت ذلك جعلت القيه اليه ولا اظعه قال
 فقال انس فما زلت بعد يعجبني الدباء **وحدثنى حجاج بن الشاعر** وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق قال نا معمر عن ثابت البناني و
 عاصم الاحول عن انس بن مالك نا رجلا خياط دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد قال ثابت فسمعت انس يقول فما صنع لي طعام بعد اقدار
 على ان يصنع فيه دباؤ الاصنع **باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لاهل الطعام** وطلب دعاء من الضيف الصالح و
 اجابته الى ذلك **وحدثنى** محمد بن المثنى العنزي قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر قال نزل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على ابي قال فقربنا اليه طعاما ووطية فاكل منها ثم اتي بتمر فكان ياكله ويلقي النوى بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى
 قال شعبة هو ظني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى بين الاصبعين ثم اتي بشراب فشر به ثم ناوله الذي عن يمينه قال فقال ابي واخذ
 بليام دابته ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقهم فاعف عنهم فاحمهم **وحدثننا** محمد بن يشار قال نا ابن ابي عدي ح قال وحد
 ثني بن المثنى قال نا يحيى بن حماد كلاهما عن شعبة هذا الاستناد ولم يشك في القاء النوى بين الاصبعين **باب اكل القثاء بالرطب**
حدثننا يحيى بن يعقوب القمي وعبد الله بن عون الهلالي قال يحيى نا وقال ابن عون نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر
 قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب **باب استحباب تواضع الاكل** وصفة قعوده **حدثننا** ابو بكر بن ابي شيبة و
 ابوسعيد الاشمي كلاهما عن حفص قال ابو بكر نا حفص بن غياث عن مصعب بن سليم قال نا انس بن مالك قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
 مقعيا ياكل تمرا **وحدثننا** زيد بن حرب واين ابي عمر جميعا عن سفيان قال ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن مصعب بن سليم عن

حول قال وطلحة رطبة و تائه

وطية بالواو واسكان الطاء وبعد باء موصدة وبكذا رواه النضر بن شميل داوي هذا الحديث عن شعبة
 والنضر نا من ائمة اللغة وفسره النضر فقال الوطية الخيس يجمع التمر البرني والاقط المدقوق واسمن كذا
 ضبط ابو السواد الشنقي وابو بكر البرقاني واخرون وبكذا هو عند نا في معظم النسخ وفي بعضها رطبة برار مضمومة
 وفتح الطاء وكذا ذكره الحميري وقال بكذا جاز فيها داينا من نسخ مسلم رطبة بالراء قال وهو تصحيف من الرواية
 وانما هو بالواو وبهذا الذي ادعاه على نسخ مسلم هو فيها راء هو والا فاكثرا بالواو وكذا نقل ابو السواد البرقاني
 والاكثر عن نسخ مسلم ونقل القاسمي عياض عن رواية بعضهم في نسخ مسلم وفتح الواو وكسر الطاء وبعد با
 همزة وادعى ان العواب وبكذا ادعاه آخرون والوطية بالهمزة بل اللغة طعام يخبز من التمر كالخيس
 بذا ما ذكره ولا منافاة بين هذا كله فتقبل ما صححت به الروايات وهو صحيح في اللغة والله اعلم ...
قول ويلقي النوى بين اصبعيه ياملع بينهما لعلته ولم يلق في انما التمر لئلا يخلط بالتمر ويقل
 كان يجمع على نطر الاصبغين ثم يرمي به - **قول** قال شعبة هو ظني وهو فيه ان شاء الله القاء
 النوى عنانه ان شعبة قال الذي الظن ان القاء النوى المذكور في الحديث فاشارة الى تردد فيه وذلك
 وفي الطريق الثاني جزم باثباته ولم يشك فهو ثابت بهذه الرواية واما رواية الشك فلا تضر سواء تقدمت
 على هذه او تاخرت لانه يمتحن في وقت وذلك في وقت فاصحين ثابت ولا يمتحن النسيان في وقت
 آخر **قول** فشر به ثم ناوله الذي عن يمينه ان الشرب ونحوه يدار على اليمين كما سبق تقريره
 في بابه قريبا وفيه استحباب طلب الدعاء من العاضل ودعاء الضيف بتوسعة الرزق والمغفرة والرحمة
 وقد جمع صلى الله عليه وسلم في هذا الدعاء خيرات الدنيا والآخرة والله اعلم **باب اكل القثاء**
 بالرطب فيه عبد الله بن جعفر نا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب القثاء
 بسر القثاء هو المشهور وفيه لغة بعثها وقد جاز في غير مسلم زيادة قال بكر حرز هذا برد في جواز اكلها
 مع اكل الطعام من معاد التوسيع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا وما نقل عن بعض السلف
 من خلاف هذا فيقول على كراهية امتداد التوسيع والتردد والاكثار منه لغير مصلحة وفيه والله اعلم
باب استحباب تواضع الاكل وصفة قعوده فيه انس نا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مقعيا ياكل تمرا وفي الرواية الاخرى اتي بتمر فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يلقمه وهو مقعيا ياكل منه اكل ذريعا وفي
 رواية اكلها شيئا الشرح **قول** مقعيا اي جاسا على البيضة ناصبا ساقيه

وهو زوج ام سليم بنت ملحان فقلت يا ابتاه فيه استعمال الجواز لقول يا ابتاه وانا هو زوج امرؤ
 قوله بنت ملحان هو بكر الملح والشد اعلم **باب جواز اكل المرق واستحباب اليقطين** وايثار اهل البائدة
 بعضهم بعضا وان كانوا ضيفا نا اذا لم يكره ذلك صاحب الطعام فيه حديث انس رضي الله عنه ان خياط
 دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب اليه خبزا من شعير ومرقانيه دباؤ قديد باء وقد يدعى انس فرأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالي الصعفة فلم ازل احب الدباء من يومئذ وفي رواية قال
 انس فلما رايت ذلك جعلت القيه اليه ولا اطعمه وفي رواية قال انس فما صنع لي طعام بعد اقدار على ان
 يصنع فيه دباؤ الاصنع فيه فوائدها اجابة الدعوة وابهة كسب الخياط وابهة المرق وفضيلة اكل الدباء
 وانه يستحب ان يرب الدباء وكذلك كل شئ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب وانه يجرى على
 تحصيل ذلك وانه يستحب لاهل البائدة ايشارة بعضهم بعضا اذا لم يكرهه صاحب الطعام واما شيخ الدباء
 من حوالي الصعفة فيحمل وجبين اهدهما من حوالي جانبه وناحية من الصعفة لانه حوالي جميع جوانبها
 فقد امر بالاكل ما يلي الانسان والثاني ان يكون من جميع جوانبها وانما نحن عن ذلك لئلا يتقدره
 جلسه ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدره احد بل يتبركون باثارة صلى الله عليه وسلم فقد كانوا
 يتبركون ببعضه صلى الله عليه وسلم ونظامه ويديكون بذلك وجوبهم وشرب بعضهم لوله وبعضهم دمه وغير
 ذلك ما هو معروف من عظيم اعتناهم باثارة صلى الله عليه وسلم التي يتكلم فيها غيره والدباء هو اليقطين
 وهو بالمدن هو المشهور وعلى القاسمي عياض فيه العفر ايضا الواحدة وبلدة اودية والله اعلم ...
باب استحباب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لاهل الطعام وطلب الدعاء
 من الضيف الصالح واهما يترا الى ذلك فيه يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر قال نزل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على ابي فشرنا له طعاما ووطية فاكل منها ثم اتي بتمر فكان ياكله ويلقي النوى بين اصبعيه ويجمع بين
 السبابة والوسطى قال شعبة هو ظني وهو فيه ان شاء الله القاء النوى بين الاصبعين ثم اتي بشراب
 فشر به ثم ناوله الذي عن يمينه فقال ابي واخذ بليام دابته ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقهم
 فاعف عنهم فاحمهم وفي الرواية الاخرى ذكره وقال لم يشك في القاء النوى بين الاصبعين المشهور عبد الله
 بن بسر يجمع الباء ويزيد بن خمير يجمع القاء المعجزة وفتح الميم **قول** ووطية بكذا رواية الاكثرين

انس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجل النبي صلى الله عليه وسلم يقسمه وهو محتفراً يأكل منه الكلاذ ربيعاً وفي رواية زهير الكلاحتيشاً ياب
 نعى الأكل مع جماعة عن قران تدرتين ونحوها في لقمة الاياد اصحابه **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة قل سمعت
 جبلة بن سحيم قال كان ابن الزبير يري زقنا التمر قال وقد كان اصاب الناس يومئذ جهد فكلنا ناكل فيمرعلينا ابن عمر ونحن ناكل فيقول لا
 تقارنوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نى عن الاقران الا ان يستأذن الرجل اخاه قال شعبه لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعنى
 الاستئذان **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا **حدثنا محمد بن يشار** قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن شعبه هذا الاسناد
 وليس في حديثها قول شعبه ولا قوله وقد كان اصاب الناس يومئذ جهد **حدثنا** زهير بن حرب وعبد بن المثنى قال نا عبد الرحمن
 عن سفيان عن جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر يقول نى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقترن الرجل بين التمرتين حتى يستأذنا اصحابه
 ياب في ادخال التمر ونحوه من الاقوات للعيال **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا يحيى بن حسان قال نا سليمان بن بلال عن
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز اهل بيت عند التمر **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا
 يعقوب بن محمد بن طلحة عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن امه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة بيت لا تعرفيه
 جيا ع اهلها يا عائشة بيت لا تعرفيه جيا ع اهلها او جاع اهلها قالها مرتين او ثلاثا ياب فضل تدمر المدينة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن
 قعنب قال نا سليمان يعنى ابن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شئ حتى يمسي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة عن هاشم بن هاشم قال سمعت
 عامر بن سعد بن ابى وقاص يقول سمعت سعد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبغ بسبع تمرات بحجر لم يضره ذلك اليوم
 شئ ولا سحر **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا مروان الفزاري قال نا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو بكر بن ابي شيبة عن الوليد كلاهما عن هاشم بن هاشم
 هذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقولان سمعت النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب واين جعفر قال يعنى يحيى
 انا وقال الاخران نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن شريك وهو ابن ابي نمر عن عبد الله بن ابي عتيق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
 في عجرة العالية شفاء وانها تدرى اول البكرة ياب فضل الكماة وهذا واقه العين **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا جده **حدثنا** اسحاق بن
 ابراهيم قال نا جدير وعمر بن عبيد عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال سمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول الكماة من المن وماؤها شفاء للعين **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال ناشبة عن عبد الملك بن عمير قال

ومشقة قول يعنى اي يجمع وهو يهضم المراد كسر اللسان وقوله نى عن الاقران
 بكذا هو في الاصل والمعروف في النسخة القران يقال قرن بين الشيئين قالوا ولا يقال اقترن و
 قوله قال شعبه لا اري هذه الكلمة الا من كلمة ابن عمر يعنى بالكلمة الكلام وهذا شائع معروف
 وهذا الذي قاله شعبه لا يؤثر في دفع الاستئذان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه نفاه بن جابر
 وقد ائتمروا في الرواية الثانية فثبت والله اعلم ياب في ادخال التمر ونحوه من الاقوات
 للعيال فيه **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يجوز اهل بيت عند التمر وفي الرواية الاخرى بيت
 لا تعرفيه جيا ع اهلها قالها مرتين او ثلاثا فيه فضيلة التمر وجواز الادخال للعيال والتمس عليه وفي اسناده عبد الله
 بن مسلمة بن يعقوب بن محمد بن طلحة بن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن امر عن عائشة اما ما لم يفتح
 الطاء واسكان الحاء المهيمنين والماله وما ابو الرجال فلعل لانه كان لشعبة اولاد رجال وائمة
 بنت عبد الرحمن وبذا الاسناد كذا مديون والله اعلم ياب فضل تدمر المدينة فيه **قوله**
 صلى الله عليه وسلم من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شئ حتى يمسي وفي الرواية الاخرى
 من تصبغ بسبع تمرات بحجر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر وفي الرواية الاخرى ان في عجرة العالية شفاء
 اوانها تدرى اول البكرة الشجر الايتان هما الخمران والمراد باليتان المدينة وقد سبق بيانها مرات وكم
 معروف وهو بفتح السين ومنها وكسرها والفتح انفس وقد اوضح في تهذيب الاسماء واللغات والترانيم
 بمراد ومنها لغتان ويقال درياق وطر ياق ايضا **قوله** صلى الله عليه وسلم اول
 البكرة ينسب اول على الخراف وهو يعنى الرواية الاخرى من تصبغ والعالية ما كان من الحواظ والعري
 والحارات من جهة المدينة العليا مما يلى نى او اسفل من الجهة الاخرى مما يلى تهامة قال القاضي
 وادى العالية ثلثة اميال والبعدها ثمانية من المدينة والبعجة نوع جيد من التمر وفي هذه الاحاديث
 فضيلة تدمر المدينة وعجوتها وفضيلة التصبغ بسبع تمرات منه وتخصيص عجرة المدينة دون غيرها وعدد
 السبع من الامور التي علمها الشارع ولا تعلم نحن حكمتا فيجب الايمان بها واعتقاد فضلها والحكمة
 فيها وهذا كاعداد العلوات ونسب الزكوة وغيرها فهذا هو الصواب في هذا الحديث واما ما ذكره الامام
 ابو عبد الله المازدي والسامني مما في فيه فكل ما باطل فلا تلقت الير ولا تعرج عليه وتصدت بهذا
 التنبية المتخذ من الغرابة والله اعلم ياب فضل الكماة ومدواة العين بها فيه
 قوله صلى الله عليه وسلم الكماة من المن وماؤها شفاء للعين وفي رواية من المن
 الذي انزل الله تعالى على بنى اسرائيل اما الكماة فبفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة
 مقفوة وفي الاسناد الحكم بن عتيبة هو بالاء والمثناة فوق وقد سبق بيانها والمن العري ينسب العين البلاء

محتفراً وهو الراى اى يستعمل مستوفز يتر متمكن في جلوسه وهو معنى قوله مقفياً وهو ايضا معنى قوله صلى الله
 عليه وسلم في الحديث الاخرى معج البمارى وغيره لا اكل متكماً على ما فره الامام الخطابي فانه قال المتكى
 هنا المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتد على الوطء تحته قال وكل من استوى قاعه على وطء فهو متكى
 لا اكل من يريد الاستكثار من الطعام ويتعدله متكماً بل اقدم مستوفز او اكل قليلا **قوله**
 الكلاذ ربيعاً وحديثها معنى اى مستجلاً وكان استعمال صلى الله عليه وسلم لا يستفانه شغل آخر فامر
 في الاكل ليقتضى حاجته منه ويرد الجوع ثم يذهب في ذلك الشغل **قوله** فعل النبي صلى
 الله عليه وسلم يقسم اى يقدر على من يراه اهل ذلك وهذا التمر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرع
 بتقريبه صلى الله عليه وسلم فلما كان ياكل من التمر والله اعلم ياب نى الأكل مع جماعة من قران
 تدرتين ونحوها في لقمة الاياد اصحابه فيه شعبه عن جبلة بن سحيم قال نا ابن الزبير يري زقنا التمر
 كان اصاب الناس يومئذ جهد فكلنا ناكل فيمرعلينا ابن عمر ونحن ناكل فيقول لا تقارنوا فان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نى عن الاقران الا ان يستأذن الرجل اخاه قال شعبه لا اري هذه الكلمة
 الا من كلمة ابن عمر يعنى الاستئذان وفي الرواية الاخرى عن سفيان عن جبلة عن ابن عمر عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان يقترن الرجل بين التمرتين حتى يستأذنا اصحابه بهذا النسخة متفق عليه
 حتى يستأذنا ثم فاذا اذنا فلما باس واختلفوا في ان هذا النسخة على التحريم او على الكراهة والادب
 فنقل القاضي عياض عن اهل الظاهر التحريم وعن غيرهم انه كراهة والادب والصواب التفصيل
 فان كان الطعام مشركاً بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل الرضا بتفهمهم به او بما يقوم مقام
 التبرع من قرينة حال او ادلال عليهم كعلم بحيث يعلم يقينا او ظناً قويا انهم يرضون به ومضى شك في
 رضاهم فهو حرام وان كان الطعام لغيرهم او لاصحابهم اشتراط رضاه وحده فان قرن بغير رضاه فحرام ويستحب
 ان يستأذن الآكلين مع ولا يجب وان كان الطعام لنفسه وقد يفتهم به فلا يحرم عليه القران ثم ان كان
 في الامام قلة فمن ان لا يقترن ليسانهم وان كان كثير بحيث يفضل عنهم فلا باس بقدره لكن الادب
 مطلقاً التادب في الاكل وترك الشره الا ان يكون مستجلاً ويريد الاسراع لشغل آخر كما سبق في الباب
 قبله وقال الخطابي انما كان هذا في زمن حين كان الطعام ضيقاً فاما اليوم مع اتساع الحال فلا حاجة
 الى الاذن وليس كما قال بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل فان الامتياز اليوم اللفظ لا بخصوص السبب
 لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت والله اعلم وقوله اصاب الناس جهد يعنى قلة وحاجته

سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكأمة من الهن وماؤها شفاء للعين **وحدثنا** محمد بن المثني قال حدثني محمد بن جعفر قال ناشبة قال واخبرني الحكم بن عتيبة عن الحسن العرفي عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شعبة لما حدثني به الحكم لما انكره من حديث عبد الملك **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي قال انا عبث عن مطرف عن الحكم عن الحسن بن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفييل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكأمة من الهن الذي انزل الله عز وجل على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا جريد عن مطرف عن الحكم بن عتيبة عن الحسن العرفي عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكأمة من الهن الذي انزل الله عز وجل على موسى عليه السلام وماؤها شفاء للعين **وحدثنا** ابن ابي عمير قال ناسفان عن عبد الملك بن عمير قال سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكأمة من الهن الذي انزل الله عز وجل على بني اسرائيل وماؤها شفاء للعين **وحدثنا** يحيى بن جبيب الحارثي قال انا حماد بن زيد قال نا محمد بن شبيب قال سمعته من شهر بن حوشب فقال سمعته من عبد الملك بن عمير قال فلقيت عبد الملك فحدثني عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكأمة من الهن وماؤها شفاء للعين **باب فضيلة الاسود من الكباش** **حدثني** ابو الطاهر قال انا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمزناجر وكان نجي الكباش فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود منه قل فقلنا يا رسول الله كاتك رعيت الغنم قل نعم وهل من نبي اذ وقد رعاها ونحوها من القول **باب فضيلة الخل والتادم به** **حدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا يحيى بن حسان قال نا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم والادام الخل **وحدثنا** موسى بن قريش بن نافع التميمي قال نا يحيى بن سالم الوحاظي قال نا سليمان بن بلال هذا الاسناد وقال نعم الادم ولم يشك **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا ابو عوانة عن ابى بشر عن ابى سفيان عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل الادم فقالوا ما عندنا الا الخل قد عابه فجعل ياكل به ويقول نعم الادم الخل نعم الادم الخل **حدثني** يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال نا اسماعيل يعني ابن علية عن المشي بن سعيد قال حدثني طلحة بن ابي تاذم انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ذات يوم الى منزله فاخرج اليه فلما من خبز فقال ما من ادم فقالوا الا الاشي من خل قال فان الخل نعم الادم قال جابر فما زلت اجد الخل منذ سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال طلحة ما زلت اجد الخل منذ سمعتها من جابر **حدثنا** نضر بن علي الجهضمي قال ثقي ابي قال نا المشي بن سعيد عن طلحة بن نافع قال نا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيده الى منزله بمثل حديث ابن علية الى قوله في نعم الادم الخل ولم يذكر ما بعده **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون قال نا جابر بن ابي زينب قال حدثني ابوسفيان طلحة بن نافع قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت جالسا في دار فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار الي فقميت اليه فاخذ بيدي فانطلقا حتى اتى بعض حجر نسائه فدخل ثم اذن لي فدخلت الحجاب عليها فقال هل من غداء فقالوا نعم فاتي بثلاثة اقرصة فوضعت على يدي فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قرصا فوضعه بين

تبارك وتعالى له انزله ٣٠ في بيتي مجي

وكتب والدم باسكان الدال مفردا كالادام وفيه استجاب الحديث على الاكل تا نيسا للكلين واما معنى الحديث فقال الخطابي والقاضي عياض معناه مدح الاقتصار في الماكل ومنع النفس عن ملاذا الطعام تقديره انه موابا لقل وما في معناه ما تخفف مؤنته ولا يضر وجوده ولا تتناولوا في الشبوات فانها منسفة للدين ستمت للدين هذا كلام الخطابي ومن تابعه والصواب الذي ينبغي ان يحكم به انه مدح للخل ففسره واما الاقتصار في الطعام وترك الشبوات فمعلوم من قواعد اخروا والشرايع واما قول جابر فما زلت اجد الخل منذ سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم فهو كقول انس ما زلت احب الدباء وقد سبق بيان هذا في الاثرية ما قلناه في معنى الحديث انه مدح للخل ففسره وقد ذكرنا مرات ان تاديل الراوي اذ لم يتخالف الظاهر يتعين العير والعلل به عندها ابراهيم بن العلاء من الفقهاء والاصوليين وهذا كذلك بل تاديل الراوي هنا هو ظاهر اللفظ فيتحقق استناده والشرايع **قول** اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي فاخرج اليه فلما من خبز ثمة هو في الاصول فاخرج اليه فلما هو صحيح ومعناه اخرج الخادم ونحوه فلما هو الكس **قول** فاخذ بيدي فخرجوا فاخذوا انسان بيدهما جرتي تا شهما **قول** فدخلت الحجاب عليها معناه دخلت الحجاب الى الموضع الذي فيه المرأة وليس فيه انراى بشرتها **قول** فاتي بثلاثة اقرصة فوضعت على يدي فكنا هو في الاصول نبي بنون مفتوحة ثم باء موصلة كمسوة ثم ياء مشناة تحت مشددة وفسره بمائة من خموص ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة والاكثرين انه بيتي بار موصلة مفتوحة ثم ثناة فوق كمسورة مشددة ثم ياء مشناة من تحت مشددة والبت كس من دبر او صوت فلعل منديل وضع عليه به الطعام قال ورواه بعضهم بضم الباء وبعد بانون كمسورة مشددة قال القاضي الكناني هذا هو الصواب وهو طبق من خموص **قول** اقول في الاستناد يحيى بن صالح الوحاظي هو بنون الواو تخفيف اللام المهملة وبالظن الجمجمة منسوب الى دعاظة قبيلة من حمير كذا ضبط الجمهور وكذا نقله القاضي عياض عن شيخه وخم قال وقال ابو الوليد الباجي هو يفتح الواو **قول** ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بثلاثة اقرصة فجعل قد امر قرصا وقد اتي قرصا وكسر الثالث فوضع نصفه بين يديه ونصفه بين يدي فيه استجاب مواساة الحاضرين على الطعام وانه يستحب جعل الخبز ونحوه بين ايديهم بالسوية وانه لباس بوضع الارغفة والاقراص

وفتح الراء وبعد بالون منسوب الى عربيته واختلف في معنى قوله صلى الله عليه وسلم الكأمة من الهن فقال ابو عبيد وكثيرون شهباء من الذي كان ينزل على بني اسرائيل لانه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج والكأمة تحصل بلا كلفة ولا علاج ولا ذرع بزد ولا سقى ولا غيره وقيل هي من الهن الذي انزل الله تعالى على بني اسرائيل حقيقة على الظاهر اللفظ **قول** صلى الله عليه وسلم وماؤها شفاء للعين قيل هو نفس المدح مجرد وقيل معناه ان يخلط ماؤها بدواء ويصلح به العين وقيل ان كان بردة ما في العين من حرارة فماؤها مجرد اشفاء وان كان لغرض ذلك فترك مع غيره والمعج على الصواب ان ماؤها مجرد اشفاء للعين مطلقا فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه وقد رايت انا وغيري في زماننا من كان من ذهاب بصرة يثققة فكل عينه بماذا الكأمة مجرد اشفى وعاد اليه بصرة وهو الشرح العدل الا بين الكمال ابن عبد الله المشي صاحب صلح ورواية للحديث وكان استعمال لاد الكأمة اعتقادا في الحديث وتبرك به والشرايع **باب فضيلة الاسود من الكباش** فيه جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمزناجر وكان نجي الكباش فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود منه فقالتنا يا رسول الله كاتك رعيت الغنم قال نعم وهل من نبي اذ وقد رعاها او نحو هذا من القول المشهور الكباش يفتح الكاف وبعدها موصلة مخففة ثم الف ثم مشناة قال اهل اللغة هو النعيج من ممر الازراك ومر العكران على دون مرحلة من مكة معروف سبق بيانه وهو يفتح الظاهر الجمجمة واسكان البلاد وفيه فضيلة رعاية الغنم قالوا الجمجمة في رعاية الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لما ياتخذوا وانفسهم بالتواضع وتعطف قلوبهم بالخلوة ويتزقوا من سياستها بالنصيحة الى سياستها مهم بالمدارية والشفقة والشرايع **باب فضيلة الخل والتادم به** فيه حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادم او الاوام الخل وفي رواية نعم الادم بلا شك وعن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل الادم فقالوا ما عندنا الا الخل فدعا به فجعل ياكل به ويقول نعم الادم الخل وذكره من طرق اخرى بزيادة المشهور في الحديث فضيلة الخل وانه يسمى ادا وانه ادم فاضل جيد قال اهل اللغة الاوام بكسر الهمزة ما يؤتم به يقال ادم الخبز بادام بكر الدال وجمع الاوام ادم بعنهم الهمزة والدال كاهاب واهب وكناب

يديه واخذ قرصا اخر فوضعه بين يدي ثم اخذ الثالث فكسره باثنين فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي ثم قال هل من ادم قالوا لا
 شيء من خل قال هاتوه فنعى الادم هو يا اباحه اكل التوم وانه ينبغي لمن اراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه **حدثنا محمد بن المشي**
وابن بشار واللفظ لابن المشي قالوا محمد بن جعفر قال ناشبة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن ابي ايوب الانصاري قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام اكل منه وبعث بفضله الى وانه بعث الى يومنا بفضله لم يأكل منها لان فيها ثوما فسالته احرام هو قال لا و
لكني اكرهه من اجل ريحه قال فاني اكره ما كرهت **حدثنا محمد بن المشي قال نايجي بن سعيد عن شعبة في هذا الاستناد **حدثنا****
حجاج بن الشاعر واحمد بن سعيد بن مخر واللفظ منهما قريب قالنا ابو النعمان قال ثابت بن جراح بن يزيد اخو زيد الاحول
قال ناعاصم عن عبد الله بن الحارث عن ابلح مولى ابي ايوب عن ابي ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم
في السفلى وابو ايوب في العلو فانتبه ابو ايوب ليلة فقال نمشي فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحوا فباتوا في جانب ثم قال للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اعلو سقيفة انت تحتها فتقول النبي صلى الله عليه وسلم في العلو وابو ايوب في
السفلى فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا جيع به اليه سال عن موضع اصابعه فيسبغ موضع اصابعه فصنع له طعاما فيه ثوم
فلما رد اليه سال عن موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له لم يأكل فقرع وصعد اليه فقال احرام هو قال النبي صلى الله عليه وسلم لا و
لكني اكرهه قل فاني اكره ما كرهت قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوتي بالوحى باب اكرام الضيف وفضل ايثارة **حدثنا**
زهير بن حرب قال ناجد بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني مجهود فارسل الى بعض نسائه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك
حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذي بعثك بالحق ما عندي الا ماء فقال من يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال
انا يا رسول الله فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فطليهم هم شيء فاذا دخل ضيفنا فاطفئ
السراج وارنيه انا ناكل فاذا الهوى لياكل فقوى الى السراج حتى تطفئيه قال فقعدوا واكل الضيف فلما اصبح عدا على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال قد عجب الله من ضيفكما بضيفكما الليلة **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال ناوكيع عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن**

ن ١
ن ٢
ن ٣
بفضله بفضله ابو

صما غير مكسرة باب اباحه اكل التوم وانه ينبغي لمن اراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه
 قوله في التوم فسالت الاحرام هو قال لا ولكن اكرهه من اجل وصح هذا تعرض باباحه
 التوم وهو يجمع عليه لكن يكرهه لمن اراد حضور السجود وحضور جمع في غير السجود وما طه الكهانة والحق بالتوم
 كل ما له رائحة كريهة وقد سبقت المسئلة مستوفاة في كتاب الصلوة قوله وكان النبي
 صلى الله عليه وسلم يوتي معناه تاتيه الملازمة والوحى كما جاد في الحديث الاخر ان ابا جهم من لاشجعي ومن
 الملازمة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم وكان صلى الله عليه وسلم يترك التوم دائما لانه يتوقع محي
 الملازمة والوحى كل ساعة واختلف اصحابنا في حكم التوم في حقه صلى الله عليه وسلم وكذلك البصل
 والكرث ونحوها فقال بعض اصحابنا هي محرمة عليه والاصح عندهم انها مكروهة به كما به تنزيه ليست
 محرمة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لاني جواب قوله احرام هو ومن قال بالاول يقول معنى الحديث
 ليس بجمام في حقه والله اعلم قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام اكل منه
 وبعث بفضله الى اهل العلم اني هذا اذ يستحب لاكل والشارب ان يفضل ما ياكل ويشرب فضلة
 يواسي بها من بعده لاسيما ان كان ممن يترك بفضله وكذا اذا كان في الطعام قلة ولم يجر حاجته
 ويشاكره في حق الضيف لاسيما ان كانت عادة اهل الطعام ان يخرجوا اكل ما عندهم ومنع
 عما لهم الفضلة كما يفعل كثير من الناس ونقلوا ان السلف كانوا يستحبون افضل هذه الفضلة
 المذكورة وهذا الحديث اصل ذلك كله قوله نزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفلى
 وابو ايوب في العلو ثم ذكر كراهته ابي ايوب لعلوه ومشيته فوق راس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وان النبي صلى الله عليه وسلم تحول الى العلو لما نزل صلى الله عليه وسلم اولاً في السفلى فقد مرع
 بسببه وان اذ فقه به وباصحابه وقاصده واما كراهته ابي ايوب فمن الادب الجيوب الجميل وفيه لجلال
 اهل الفضل والبالغة في الادب معهم والسفلى والعلو كبر اولها ومنه لغتان وفيه منقبية ظاهرة لابي
 ايوب الاتمادي رضي الله عنه من ادبه منها نزل صلى الله عليه وسلم ومنها لويه معدومتها
 مما فقهه في ترك التوم وقوله اني اكرهه ما كرهه ومن اوصاف المحب العادق ان يجب ما يجب
 محبوبه ويكره ما يكره قوله فكان يصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فاذا جيع به اليه سال
 عن موضع اصابعه فيسبغ موضع اصابعه يعني اذا بعث اليه فاكل منه حلة ثم ردا الفضلة اكل ابو ايوب
 من موضع اصابع النبي صلى الله عليه وسلم تبركا فخير البرك بان اكل الخبز في الطعام وفيه
 قوله فقيل له لم يأكل ففرغ يعني فرغ الخوف ان يكون حدثت من امر وجب الامتناع
 من طعامه قوله **حدثنا جلد واحمد بن سعيد قال حدثنا ابو النعمان حدثنا ثابت في روايته**

حجاج بن يزيد اخو زيد الاحول يكنى ابو نبيح وهو غلط بانفاق الفاظ
 وصوابه ابو زيد بالياء كغيره لثابت وكذا نقله القاضي عياض على الصواب عن جميع شيوخهم ونسخ
 بلادهم وانه في كلها ابو زيد بالياء قال ووقع لبعضهم اخو زيد وهو غلط محض وانما هو ثابت بن زيد
 ابو زيد الانصاري البصري الاحول وعلى البخاري في تاريخه عن ابي داود الطيالسي انه قال ثابت
 بن زيد قال البخاري والاصح ثابت بن يزيد بالياء ابو زيد قوله في اصل كتاب مسلم
 الاحول هرفوع صفة ثابت والثناء علم باب اكرام الضيف وفضل ايثارة قوله ان النبي
 اني بجوداي اما بنى الحمد وهو المشقة والحاجة وسود العييض والجوع قوله ان النبي
 صلى الله عليه وسلم لما اتاه هذا الجهد وادرس الى نسائه واحدة واحدة فقالت كل واحدة والذي بعثك
 بالحق ما عندي الا ماء فقال من يضيف هذا الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال يا يا رسول
 الله فانطلق به الى رحله وذكر فضيلة وصنع امرته هذا الحديث مشتمل على فوائد كثيرة منها ما كان عليه النبي
 صلى الله عليه وسلم واهل بيته من الزهد في الدنيا والمير على الجوع وضيق حال الدنيا ومنها انه ينبغي
 كبير القوام ان يبدأ في مواساة الضيف ومن يطرق قم بنفسه فيواسيه من مال او لا بما تيسر ان كنه ثم
 يطلب له على سبيل التعاون على البر والتقوى من اصحابه ومنها المواساة في حال الشدة ومنها فضيلة
 اكرام الضيف وايثارة ومنها منقبية لهذا الانصاري وامرأته ومنها الاحتشام في اكرام الضيف اذا كان
 يتنقع منه رفقا يابل المنزل بقوله الطغنى السراج وايد انا ناكل فانه لو راي قلة الطعام وانها لا ياكلان
 معلا تمنع من الاكل قوله فانطلق به الى رحله اي منزله ورجل الانسان هو منزله من حجر
 او مدرا وشعر او وبر قوله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال
 فضليله بشي هذا محمول على ان الصبيان لم يكونوا متجافين الى الاكل وانما تطليه انفسهم على عادة الصبيان
 من غير جوع يعجزهم فانهم لو كانوا على حاجته بحيث يعجزهم ترك الاكل وكان الطعام واجبا ويجب
 تقديمه على الضيف وقد اشى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم على هذا الرجل وامرأته فدل على انها لم تترك
 واجبا بل احتيا واجلا واما هو وامرأته فاشرا على انفسهما برضاها مع حاجتها وخصا صنما فدحما الشد
 تعالى وانزل فيما ولو ثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ففيه فضيلة الاشارة ونعت عليه وقد اجمع
 العلماء على فضيلة الاشارة بالطعام ونحوه من امور الدنيا وحفظ النفوس واما القرابات فالأفضل ان
 لا يؤثر به الا ان الحق فيما شئت تعالى والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم عجب الله من صنعكم
 بعينكم اياكم الليلة قال القاضي الطغنى المراد بالعجب من الشدة رضاه ذلك الشيء وقيل بمازاة عليه بالثواب
 وقيل تعظيمه قال وقد يكون المراد عجبته ملكة الله واصنافه اليه سبحانه وتعالى تشريفا قوله
 اقبلت انا ودا جحان لي وقد هبت اسما عا وابصارنا من الجهد فجعلنا نعرض انفسنا الى اصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد يقبلنا فاقبلنا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا اماما

ابن هريرة قال رجل من الانصار بات به ضيف فلم يكن عنده الا قوته وقوت صبيانه فقال لامرأته توحي الضبية واطعمي السراج وقرني للضيف ما عندك قال فنزلت هذه الآية ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ^{٥٣٦١} وحدثنا ابو كريب قال نا ابن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيّفه فلم يكن عنده ما يضيّفه فقال الرجل يضيّف هذا رحمة الله فقام رجل من الانصار يقال له ابو طلحة فانطلق به الى رحله وساق المحدث بنحو حديث جرير وذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا شيبة بن سوار قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن المقداد قال اقبلت انا وصاحبان لي وقد ذهبت اسماعنا وبصارتنا من الجهد فجعلنا نعرض انفسنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس احد منهم يقبلنا فاتيانا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعترفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم احتلبوا هذا اللبن بيننا قال فكننا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونرفع النبي صلى الله عليه وسلم نصيبه قال فيجيء من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائمًا ويسمع اليقظان قال ثم ياتي المسجد فيصلي ثم ياتي شرايه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة وقد شربت نصيبي فقال محمد ياتي الانصار فيتحفونك ويصيب عند هم ما به حاجة الى هذه الخمر فاتيتهما فشريرهما فلما ان رجعت في بطني وعلمت انه ليس اليها سبيل قال نددتني الشيطان فقال ويحك ما صنعت اشريت شراب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجئ فلا يجده فيدعو عليك فتهلك فتذهب دنياك واخرتك وعلى شملة اذ اوضعها على قد حي خرج راسي واذا وضعتها على راسي خرج قد ماى وجعل لا يجيئني النوم واما صاحباي فاما ولم يصنع ما صنعت قال فجاء النبي صلى الله عليه وسلم كما كان يسلم ثم اتى المسجد فصلى ثم اتى شرايه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئًا فرفع راسه الى السماء فقالت الان يدعوك فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني قال فعدت الى الشملة فشدتها على واخذت الشفرة فانطلقت الى الاعترز ليه اسمن فاذا به الرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي حائل واذا هن حقل كلهن فعدت الى انا لعل من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا يطعمون ان يحتلبوا فيه قال فحلبت فيه حتى علقته رغو فعدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشربتم شرابكم الليلة قال قلت يا رسول الله اشرب ثم ناولني فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته ضحك حتى اقبلت الى الارض قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدي سؤاتك يا مقداد قلت يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا وفعلت كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه الارجحة من الله عز وجل افلا كنت اذنتني فتروظ صاحبينا فيصبيان ههنا قال فقلت والذي بعثك بالحق ما ابالي اذ اصبتها واصبتها معك من اصابها من الناس وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل قال نا سليمان بن المغيرة هذا الاستاذ ^{٥٣٦٢} حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكرائي ومحمد بن عبد الاعلى جميعا عن المعتمر بن سليمان واللفظ لابن معاذ قال نا المعتمر قال نا ابي عن ابي عثمان حدثنا عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فيجئ ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابيع ام عطية او قال ام هبة قال رويل بيع فاشترى منه شاة فضنعت وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوي قال وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبًا خبا له قال وجعل قصعتين فاكلنا منها اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحلمته على البعير كما قال ^{٥٣٦٣} حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكرائي ومحمد بن عبد الاعلى القيسي كلهم عن المعتمر واللفظ لابن معاذ قال نا المعتمر بن سليمان قال ابي نا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اساقا فقرءوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

حافلة و المائة خزة خزة	سله از نغرو سبع ١٣ خمتى الارب
<p>الجهد فويح الجهم وهو الجوع والمشقة وقد سبق في اول الباب و قوله فليس احد يقبلنا هذا جمول على ان الذين دعوا انفسهم عليهم كانوا مقبلين ليس عندهم شيء يواسون به قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجي من الليل فيسلم تيلها لا يوقظ نائمًا ويسمع اليقظان هذا في جواب السلام على الايقاظ في موضع فيه نيام اومن في معناه هم وان يكون سلا متوسط بين الرخ والمان فتر بحيث يسمح الايقاظ ولا يوش على غيرهم قوله ما به حاجة الى هذه الخمر هي بغنم الجهم وفتحها كما بها ابن السكيت وغيره وهي النسوة من المشروب والفضل من جرعت بفتح الجهم وكسر الراء قوله وغلت في بطني بالثمين المجرمة المفتوحة اى دخلت وكنت منه قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فيه الهاء المحسن والنادم ولم يسفل غيرا فيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم والاخلاق الرضية والمماسن الرضية وكذا النفس والعبور والاعتناء عن حقوقه فان صلى الله عليه وسلم لم يسأل عن نصيبه من اللبن قوله في الاعترز واذا من حقل كلهن هذه من معجزات النبوة وآثار بركة صلى الله عليه وسلم قوله فحلبت فيه حتى علقته رغو اى زبد اللبن الذي يعلوه وهي بفتح الراء ومنها وكسر بالثقات مشهورات ورفادة بكر الراء وحكى منها ورفاية بالضم وحكى الكسر واذا قيلت شريرت الرغو قوله فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته ضحك حتى اقبلت الى الارض</p>	<p>فقال النبي صلى الله عليه وسلم احدي سؤاتك يا مقداد معناه انه كان عنده حزن شديد فخرنا من ان يدعوا عليه النبي صلى الله عليه وسلم يكون اذا ذهب نصيب النبي صلى الله عليه وسلم وتعرض لاداه فلما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد روى واصبت دعوته فرح وضحك حتى سقط الى الارض من كثرة ضحكك لذباب ما كان به من الحزن وانقلبا بر سرور البشر النبي صلى الله عليه وسلم واجابة دعوته لمن اطعمه وسقاه وجر يان ذلك على يد المقداد وظهر بهذه المعجزة والتجربة من قبح فعله اولاد حسنه آخروا له قال صلى الله عليه وسلم احدي سؤاتك يا مقداد اى انك فعلت سوءة من الفضلات فما هي فاجره فخره فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه الارجحة من الله تعالى اى احداث هذا اللبن في خروجه وظلاله عادت وان كان الجميع من فضل الله تعالى قوله جاد رجل مشرك مشعان هو بضم الميم واسكان الشين المعجزة وتشديد النون اى منتقش الشعر ومتفرقة قوله وامر بسواد البطن ان يشوي يعني الكبد قوله وايم الله ما من الثلاثين ومائة الا حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم خزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبًا خبا له وجعل قصعتين فاكلنا منها اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحلمته على البعير المعجزة بضم الميم وهي القطعة من اللحم وغيره والقصعة بفتح القاف وفي هذا الحديث معجزتان ظاهرتان رسول الله صلى الله عليه وسلم احدي سؤاتك يا مقداد والآخرى تكثير الطعام ولحم الشاة حتى اشبعهم اجمعين</p>
<p>قوله احدي سوءاتك يا مقداد اى لا يد فعلت سوءة من الفضلات فصار ما فعلت احدي سوءاتك فاذا ذكر في ذلك الذي فعلت الذي هو احدي سوءاتك الحاصل ان قوله احدي سوءاتك مفعول لفعل</p>	<p>مقد راى اذ كرلى احدي سوءاتك وقيل خبر لمحدوف والتقدير هذه الضحكة احدي سوءاتك والله تعالى اعلم</p>

وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسا دس او كما قال وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة وابوبكر بثلاثة قال فهو انا وابي واخي ولا ادري هل قال وامرأتى وخادمه بين بيتنا وبيت ابى بكر قال وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك عن اضيافك او قالت ضيفك قال او ما عشتيتي هم قالت ابوا حتى تجي قد عرضوا عليهم فغلبوهم قال فذهبت انا فاخترت وقال يا غنثرفجد ع وسب وقال كلوا لاهنيا وقال والله لا اطعمه ابدا قال وايم الله ما كنا نأخذ من لقة الا زياريا من اسفلها اكثر منها قال حتى شبعنا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابوبكر فاذا هي كما هي او اكثر قال لامرأته يا اخت بتي فراس ما هتا اقلت لا وقرعة عيتي لهي الان اكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار قال فاكل منها ابوبكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعنى يمينه ثم اكل منها لقة ثم حملها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبعت عنده قال وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اتاس الله اعلم كم مع كل رجل قال الا انه بعث معهم فاكلوا منها اجمعون او كما قال حدثنا محمد بن مثنى قال ناسا لم ينو العطار عن الجريري عن ابى عثمان عن عبد الرحمن بن ابى بكر قال نزل علينا اضياف لنا قال وكان ابى يتحدث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل قال فانطلق وقال يا عبد الرحمن افرغ من اضيافك قال فلما امسيت جئنا بقراهم قال فابوا فقالوا حتى يجي ابو منزلنا فيطعمه معنا قال فقلت لهم انه رجل حديد وانكم ان لم تفعلوا خفت ان يصيبني منه اذى قال فابوا فلما جاء لم يبدأ بشيء اول منهم فقال افرغتم من اضيافكم قال قالوا والله ما فرغنا قال الم امر عبد الرحمن قال وتنجيت عنه فقال يا عبد الرحمن قال فتنجيت عنه قال فقال يا غنثرفا قسمت عليك ان كنت تسمع صوتي الا جئت قال فجمعت قال فقلت والله مللى ذنب هؤلاء اضيافك فسلمهم قد اتيتهم

انا فايمة ففرقتا اثني جئناهم له

له با شباع كسر التاء ١٢ جمع الباء ومرة

وفضلت من فضلة عملها لعدم حاجتها احد اليها وفيه مواساة الرفقة فيما يعرض لهم من طرفه وغيرها وان اذا غاب بعضهم جئناهم لم يصبه قول صلى الله عليه وسلم من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسا دس هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم فليذهب بثلاثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا الذي ذكره البخاري هو الصواب وهو الواثق بسياق باقي الحديث قلت ولذي في مسلم ايضا وهو محمول على موافقة البخاري وتقدير فليذهب من يتم ثلثة او بهما ثلثة كما قال الله تعالى وقد فيها اوتاهما في اربعة ايام اى فى تمام اربعة وسبى في كتاب البخاري ايضا هذا وذكر نظيره وفي هذا الحديث فضيلة الاشارة للمواساة وان اذا حضر صنفان كثيرين فيجتمع ان يتوزعوا ويأخذ كل واحد منهم من تحتلونه فيجئناهم ان يامر اصحابه بذلك ويأخذ به من يمكنه قوله وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة هذا بين لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاخذ بافضل الامور والسبق الى السواء والجدود فان عمال النبي صلى الله عليه وسلم كانوا قريبا من عدد ضيفان هذه الليلة فاني بنصف طعامه او نحوه واتى ابوبكر حتى الشدة ثلثت طعامه واكثر واتى الباقر بن دون ذلك والله اعلم وقوله فان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قوله نفس بفتح العين وفي هذا جواز ذهاب من عنده ضيفان الى اشغالهم مما لو اذ كان لمن يتوزعوا بامورهم وليد مسده كما كان لابي بكر بن عبد الرحمن رضي الله عنهما وفيه ما كان عليه ابوبكر من الحب للنبي صلى الله عليه وسلم والانتفاع اليدوي اشارة في ليلة ونساره على الابل والاداء الضيفان وغيرهم قوله في الاضياف انهم امتنعوا من الاكل حتى يحضر ابوبكر رضي الله عنه هذا ضلوه اذ ابا ورفقا بابل بكر فيما ظنوه لانهم ظنوا ان لا يحصل رعاشر من عشاء ثم قال العلماء والصواب للضيف ان لا يمتنع مما لاده المضيف من تعجيل طعامه ويكفيه وغير ذلك من اموره الا ان يعلم انه يتكلف ما يشق عليه جوارحه فيمنعه برفق ومثلك لم يعترض عليه ولم يمتنع فقد يكون للمضيف هذا عرض في ذلك لا يمكن اعداءه فالحق المشقة في لفة الاضياف كما جرى في قصة ابى بكر رضي الله عنه قوله عن عبد الرحمن فذهبت فاخترت وقال يا غنثرفجد ع وسب اما اخيرا فذوقنا من خصام ابيرلوشتمه اياه وقوله فجد ع اى دعابا يردع وهو قطع الانف وغيره من الاعتداء والسب اشتم وقوله يا غنثرفين معجزة ثم لئن ساكنه ثم ثلثة مفتوحة ومضمومة لغتان هذه هي الرواية المشهورة في ضبط قالوا وهو التثنية الوهم وقيل هو الجاهل ما خوذ من الغثارة بفتح العين المعجزة وهي الجمل والنون فيه زائدة وقيل هو السفيه وقيل هو ذباب اذرق وقيل هو الليثم ما خوذ من الغثر وهو اللوم وحكى القاضي عن بعض الشيوخ انه قال انما هو غنثرف بفتح العين والثاء واداه الخطابى وطائفة عشر بعين مملدة وتاد مشاة مفتوحين قالوا وهو الذباب وقيل هو الازرق منه شبهه بحجالة

غيرها خيرة منها فعل ذلك وكفر عن يمينه كما جادت به الاحاديث الصحيحة وفيه حل المضيف المشقة على لفسر في الكرام ضيفان واذ انما غرضه وحسنه وحسنه حشمت نفسه لان حقه عليه اكد وبه الحديث الاول مخفف لوجه الرواية الثانية وتبين ما حذف منه وما هو مقدم او مؤخر قوله ما كنا نأخذ من لقة الا زياريا من اسفلها اكثر منها وانهم اكلوا منها حتى شبعوا وصارت بعد ذلك اكثر مما كانت ثلثت مرار ثم حملوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكل منها الخلق الكثير فقله الا زياريا من اسفلها اكثر ضبطوه بالياء الموحدة وبالهاء المشددة هذا الحديث فيه كرامة ظاهرة لابي بكر الصديق رضي الله عنه وفيه اشيات كرامات الاولياء وهو ذهب اهل السنة خلفا للمعتزلة قوله فنظر اليها ابوبكر فاذا هي كما هي اى او اكثر لولا لى الان اكثر منها قال اهل اللغة قرعة العين يعبر بها عن المسرة وقدية قوله لا وقرعة عيتي لى الان اكثر منها قال اهل اللغة قرعة العين يعبر بها عن المسرة وقدية ما يحبه الانسان ويوافقه قيل انما قيل ذلك لان عينه تقرب بلوغه امينة فلا يستشرف شئ فيكون ما خوذ من القرار وقيل ما خوذ من القراب والضم وهو البرد اى ان عينه باردة لسرودها وعدم مقلتها قال الاصمعي وغيره اقر الله عينه اى ابرود معتزلة لان دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن حارة ولذا يقال في هذه السنن الله عينه قال صاحب المطابع قال الدلودى اداوت بقرعة عينها النبي صلى الله عليه وسلم فاستمتت به ولغظة لا في قولنا لا وقرعة عيتي زائدة ولما نظرا مشورة ويحتمل انما نافية وفيه محذوف اى لاشئ غير ما قول وهو قرعة عيتي لى اكثر منها قوله يا اخت بتي فراس هذا خطاب من ابى بكر لامرأته ام رومان ومعناه يا من هي من بنى فراس قال القاضي فراس هو ابن غنم بن مالك بن كنانة ولا خلاف في نسب ام رومان الى غنم بن مالك واختلفوا في كيفية انسابها الى غنم اختلفا كثيرا واختلفوا الى هي من بنى فراس بن غنم ام هي من بنى الحارث بن غنم وبه الحديث يصح كونها من بنى فراس بن غنم قوله ففرقتا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم اتاس بسا هكذا هو في معظم النسخ ففرقتا اثني عشر رجلا مع كل رجل منهم اتاس بسا هكذا هو في اوله وبقيت من التفريق اى جعل كل رجل من الاثني عشر فرقة فيما صححنا ولم يذكر القاضي هنا غير الاول وفي هذا الحديث دليل لجواز تعريف العرفاء على العسكرو نحو ابا ذر بن ابي داود العرفاء حتى لما ذر من مصلية اتاس ليثية ضبط البيهقي ونحوها على الامام با تحاذ العرفاء واما الحديث الآخر العرفاء في ان محمول على العرفاء المقصرون في ولايتهم الركنين فيها ما لا يجوز كما هو معتاد لكثير منهم قوله وقوله ففرقتا اثنا عشر رجلا هكذا هو في معظم النسخ وفي نادر منها اثني عشر رجلا كما هو صحيح والاول جاد على لغة من جعل المشى بالالف في الرفع والنصب والجر وهو لغته ارجح قائل من العرب ومنها قوله تعالى ان يذبان لساحران وغير ذلك وقد سبقتمت المسلمات قوله افرغ من اضيافك اى اشتم وقم بحقهم قوله جئناهم بقراهم ابوبكر الكاف مقصور وهو ما يصنع للضيف من ما كل ومشروب قوله حتى يجي ابو منزلنا اى صاحبه قوله انه رجل حديد اى فيه قرعة

الذين واقتضى الرواية صحت الرواية في قوله

قوله فهو انا وابي واخي الضمير للموجود في البيت اى الموجود في البيت يومئذ انا وابي واخي وهو للشان والخبر محذوف اى فالشان انا وابي واخي في البيت يومئذ

بقراهم قابوان يطعموا حتى تجيء قال فقال مالكم الا تقبلوا عنا قراكم قال فقال ابو بكر فوالله لا اطعمه الليلة قال فقالوا فوالله لا نطعمه حتى نطعمه
قال فقال ما رايت كالتشركا لليلة قط ويملك مالكم الا تقبلوا عنا قراكم قال ثم قال اما الاولى فمن الشيطان هلموا قراكم قال فجي بالطعام فسمي
فاكل واكلوا قال فلما اصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله بئرا وحشت قال فاخبره فقال بل انت ابرهم واخبرهم قال ولم
تبلغني كفارة ياب فضيلة المواساة في الطعام القليل وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على
مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين يكفي الثلاثة وطعام الثلاثة كاف في الاربعه
حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا روح بن عباد قال قال وحديثي يحيى بن حبيب قال ناروح قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع
جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعه وطعام الاربعه يكفي
الثمانية وفي رواية اسحاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر سمعت **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال ناسفان قال وحديثي محمد بن
المثنى قال نا عبد الرحمن عن سفیان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن جريج **حدثنا يحيى بن يحيى** ابو بكر
ابن ابي شيبة وابو بكر بن اسحاق بن ابراهيم قال ابو بكر وابو بكر بن اسحاق قالوا قالوا قالوا قالوا قالوا قالوا قالوا قالوا قالوا قالوا قالوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعه **حدثنا قتيبة بن سعيد** وعثمان بن ابي شيبة
قالا نا جريد عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الرجل يكفي الرجلين وطعام رجلين يكفي اربعة وطعام
اربعه يكفي ثمانية **باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء** **حدثنا زهير بن حرب** وعبد بن المثنى وعبيد الله بن
سعيد قالوا نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن
يأكل في معا واحد **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** قال نا ابي قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابوسامة واين نمير قال نا عبيد الله
قال وحديثي محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال نا انا نا محمد بن ايوب كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله
حدثنا ابو بكر بن خالد نا اهل قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد نا انه سمع نافعا قال راى ابن عمر مسكينا فجعل
يضع بين يديه ويضع بين يديه قال فجعل يأكل اكل كثيرا قال فقال لا يدخلك هذا على فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثنا محمد بن المثنى** قال نا عبد الرحمن عن سفين عن ابي الزبير عن جابر ونا عمران رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثنا ابن نمير** قال نا ابي قال نا سفين عن ابي الزبير عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكرنا من عمر **حدثنا ابو بكر بن محمد بن العلاء** قال نا ابوسامة قال نا ابريد عن جده عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **حدثنا قتيبة بن سعيد** نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلاء
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم **حدثنا محمد بن رافع** قال نا اسحاق بن عيسى قال نا مالك عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب
حلابها ثم اخري فشربه ثم اخري فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب
حلابها ثم اخري فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء **باب لا يعيب**

باب لا يعيب

صاف بركا فشرب حلاب سبع شياه ثم اسلم من القدر فشرب حلاب شاة ولم يستتم حلاب الشاة
قال القاضي قيل ان هذا في رجل بعينه فقيل لعل جنة التمثيل وقيل ان المراد ان المؤمن يقصد في الكلام
وقيل المراد ان المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه فلا يشركه في الشيطان والكافر لا يسمى في الشيطان
فيه وفي صحيح مسلم ان الشيطان يستعمل الطعام ان لا يذكر اسم الله تعالى عليه وقال ابن ابي عمير ان
سبعة امعاء المعدة ثم ثلثة متصله بهار قاق ثم ثلثة غلاظا فالكافر يشربه وعدم تسمية لا يكفي الا ملو بها
والمؤمن لا تقصده وتسميته يشبعه ملأ احدها ويحتمل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار
وقيل المراد بالسبعة سبع صفات الحرس والشه وطول الامل والطعم وسوء الطبع والمسد والسمن
وقيل المراد بالمؤمن هنا تام الايمان المعرض عن الشهوات المتقصر على سد ظمته والمخاران معناه بعض
المؤمنين يأكل في معا واحد وان الكفار يكون في سبعة امعاء ولا يلزم ان كل واحد من السبعة مثل
مع المؤمنين والله اعلم قال العلامة ومقصود الحديث التقليل من الدنيا والحث على الزهد فيها والقناعة
مع ان قلنا الاكل من محاسن اخلاق الرجل وكثرة الاكل بفسده واما قول ابن عمر في المسكين الذي اكل
عنده كثير الايد هلن بذل على فانما قال بذل لانه اشبه الكفار ومن اشبه الكفار كرهت مخالطة بغيره جنة
او ضرورة ولان القدر الذي يأكله بذل يمكن ان يسد به فله جماعة واما الرجل المذكور في الكتاب الذي
شرب حلاب سبع شياه فقيل هو ثمانية بن اثال وقيل جهواه الغفاري وقيل نظرة بن ابي نصره
الغفاري والله اعلم **باب لا يعيب الطعام**

وصلاية ويغضب لانها الحرام والتقصير في حق منيف ونحو ذلك **قولنا** ما لكم الا تقبلوا
عنا قراكم قال القاضي عياض قولنا لا تقبلوا قراكم على التخصيص واستفتاح الكلام هكذا رواه
الجمهور قال ورواه بعضهم بالتشديد ومعناه ما لكم الا تقبلوا قراكم وادى شيء منكم ذلك وادى حكي الى تركه
قولنا اما الاولى فمن الشيطان يعني بعينه قال القاضي وقيل معناه اما اللقمة الاولى فللقمة
الشيطان وادى قراكم ومما لفته في مراده باليمن وهو ايقاع الوحشة بينه وبين اخيه فاخرناه ابو بكر
بالحديث الذي هو خير **قولنا** قال ابو بكر يا رسول الله بئرا وحشت قال فاخبره قال بل
انت ابرهم واخبرهم قال ولم تبلغني كفارة معناه بروا في ايمانهم وحشت في عيني فقال النبي صلى الله
عليه وسلم بل انت ابرهم اي اكثرهم طاعة وغيرهم لانك حشيت في بيوتك حشا مندوبيا الى ممشو ثا
عليه فانت افضل منهم **قولنا** واخبرهم بكذا هو في صحيح النسح واخبرهم بالالف وهي لغة سبني
بينا نما مرلت واما قولنا لم تبلغني كفارة يعني لم يبلغني انه كفرت قبل الحث فاما وجوب الكفارة فللخلاف
فيه لقول صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فلتألت الذي هو خير وليكفر عن يمينه
وبذا نص في عين المسئلة مع عموم قولنا تعالى ولكن يواظبكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام الزباب
فضيلة المواساة في الطعام القليل وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك **قولنا** صلى الله
عليه وسلم طعام الاثنين كاف في الثلاثة وطعام الثلاثة كاف في الاربعه وفي رواية جابر طعام الواحد يكفي الاثنين
وطعام الاثنين يكفي الاربعه وطعام الاربعه يكفي الثمانية بهذا الحديث على المواساة في الطعام وازوان
كان قليلا حصلت منه الكفارة المقصودة ووقعت فيه بركة نعم الحاضرين عليه والله اعلم **باب**
المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء **قولنا** صلى الله عليه وسلم الكافر يأكل
في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معا واحد وفي الرواية الاخرى ان صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام بدين

قوله المؤمن يأكل في معي واحد والمؤمن يبارك له في قليله
بسبب ذكره اسم الله تعالى على الطعام بحيث كانه يأكل في سبع البطن
والكافر لا يبارك له فكانه يأكل في تمام البطن والله تعالى اعلم

قوله المؤمن يأكل في معي واحد والمؤمن يبارك له في قليله
بسبب ذكره اسم الله تعالى على الطعام بحيث كانه يأكل في سبع البطن
والكافر لا يبارك له فكانه يأكل في تمام البطن والله تعالى اعلم

الطعام **حدثنا يحيى بن يحيى** وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال زهيرنا وقال الأخران أنا جريد بن الاعمش عن أبي حازم عن إلهير قال قال ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط كان إذا اشتى شيئاً أكله وإن كرهه تركه **حدثنا أحمد بن يونس** قال ناهير قال نا سليمان عن الاعمش بهذا الاسناد مثله **حدثنا عبد بن حميد** قال أنا عبد الرزاق وعبد الملك بن عمرو وعمرو بن سعد ابوداؤد والخفري كلهم عن سفيان عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابوكريب وعهد بن المثنى وعمرو الناقد واللفظ لا يكيب قالوا نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابي يحيى مولى ال جعدة عن ابي هريرة قال ما ريت رسول الله ﷺ عاب طعاماً قط كان اذا اشتهه اكله وان لم يشتهه سكت **حدثنا ابو كريب** وعهد بن المثنى قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **كتاب اللباس والزينة باب تحريم استعمال اواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء** **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله ﷺ قال الذي يشرب في انية الفضة انما يجرد في بطنه نار جهنم **حدثنا قتيبة** وعهد بن رعم عن الليث بن سعد قال وحديثه على بن حجر السدي قال ناسم عيل يعنى ابن علية عن ايوب قال وحديثنا ابن نمير قال نا عهد بن بشر قال وثنا ابن المثنى قال نا يحيى بن سعيد قال وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة والوليد بن شعاع قالوا نا على بن مسهر عن عبدة الله قال وثنا عهد بن ابي بكر المقدمي قال نا الفضيل بن سليمان قال نا موسى بن عقبة قال وثنا شيبان بن فروخ قال نا جريد يعنى ابن حازم عن عبد الرحمن السراج كل هؤلاء عن نافع بمثل حديث مالك بن انس باسناد عن نافع وزاد في حديث على بن مسهر عن عبدة الله ان الذي ياكل او يشرب في انية الفضة والذهب وليس في حديث احد منهم ذكر الاكل والذهب الا في حديث ابن مسهر **حدثنا زيد بن يزيد** ابو معن الرقاشي قال نا ابو عاصم عن عثمان بن يعنى ابن مرة قال نا عبد الله بن عبد الرحمن عن خالته ام سلمة قالت قال رسول الله ﷺ من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرد في بطنه نار من جهنم **باب تحريم استعمال اناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحديد على الرجل واباحته للنساء واباحة العلم ونحوه للرجل** ما لم يزيد على اربع اصابع **حدثنا يحيى بن**

و بن سعيد له سبك بالفتح كذا اثنان زرد ونقره ٣ منتخب

قول ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط كان اذا اشتى شيئاً اكله وان كرهه تركه هذا من آداب الطعام المتأدب وعيب الطعام كقول ما لح قليل الملح حاض يرق غليظ غيرنا صحیح و نحو ذلك واما حديث ترك النصب فليس هو من عيب الطعام انما هو اخبار بان هذا الطعام الخاص لا يشتهي و ذكر مسلم في الباب اختلاف طرق هذا الحديث فرواه اولاً من رواية الاكثرين عن الاعمش عن ابي يحيى مولى ال جعدة عن ابي هريرة وانكر عليه الدارقطني هذا الاسناد الثاني وقال هو معلل قال القاضي و هذا الاسناد من الاحاديث المعللة في كتاب مسلم التي بين مسلم عنها كما عد في خطيبه و ذكر الاختلاف فيه و لئله العللة لم يذكر البخاري حديث ابي معاوية ولا غيره من طريق بل خرج من طريق آخر وعلى كل حال فالمتن صحيح لا مطعن فيه والله اعلم **كتاب اللباس والزينة** ، **باب تحريم استعمال اواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء** **قول** صلى الله عليه وسلم الذي يشرب في انية الفضة انما يجرد في بطنه نار جهنم وفي رواية ان الذي ياكل او يشرب في انية الفضة والذهب وفي رواية من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرد في بطنه نار من جهنم اتفاق العلماء من اهل الحديث والفضل والعرب وغيرهم على كسريه الثانية من بخرجه واختلفوا في الراءاتية في الرواية الاولى فنقلوا ايضاً النصب والرفع وهما مشهوران في الرواية وفي كتب الشارحين و اهل الفقه واللسنة والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الازهرى وآخرون من المحققين ووجه الزجاج والغطاي والاشرون ويؤيده رواية الثالثة بخرج في بطنه نار من جهنم ورويناها في مسند ابى عوانة الاسفرائيني وفي الحديث من رواية عائشة رضي الله عنها انما بخرج في جوفه ناراً كذا هو في الاصول ناراً من غير ذكر جهنم واما معناه فعلى رواية النصب الغاطل هو الشارب مضمر في بخرج اى يلقبها في بطنه بخرج تتابع يسع له جريرة وهو الصوت لتروده في حلقه وعلى رواية الرفع تكون ان رفاهله ومعناه تصوت النار في بطنه والجريرة اى التصويت وسمى المشروب ناراً لانه يؤزل اليها كما قال تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلماً انما ياكلون في بطونهم ناراً واما جهنم فاقانا الله منها ومن كل بلا فقال الواصلي قال يونس والشر الخوفين اى عجزه لا تنصرف للتعريف والبعثرة وسميت بذلك لبعدها عن اقبال بجزءها اذا كانت عميقة القعر وقال بعض اللغويين مشتقة من الجموم وهى الغلظة سميت بذلك لغلظ امرنا في العذاب والشدة الم قال القاضي واختلفوا في الرواية بالجهنم فقيل هو اخبار عن الكفار من طوك الهم وغيرهم الذين عادتهم فعل ذلك كما قال في الحديث الاخرى لهم في الدنيا وسكن في الآخرة اى هم المستعملون لما في الدنيا وكما قال صلى الله عليه وسلم في ثوب الحرير انما يلبس به من لا خلاص له في الآخرة اى لا ينصب قال وقيل المراد من المسلمين عن ذلك وان من ارتكب هذا النسي استوجب هذا الوعيد وقد يعطو الشدة به ككلام القاضي والصواب ان النسي يتناول جميع من يستعمل اناء الذهب او الفضة من المسلمين والكفار انما صح

ان الكفار من طيبون لغرض الشرع والله اعلم وجميع المسلمون على التحريم الاكل والشرب في اناء الذهب وانا الفضة على الرجل وعلى المرأة ولم يخالف في ذلك احد من العلماء الا ما حكاه اصحابنا العربيون ان للشافعي قولاً قديماً انه يكره ولا يحرم وحكوا عن داود الظاهري تحريم الشرب و جواز الاكل وسائر وجوه الاستعمال و هذا النقلان بالهاتين اما قول داود فباطل لما بيته مخرج هذه الاحاديث في النهي عن الاكل والشرب جميعاً ولما لغتة الاجماع قبله قال اصحابنا الفقهاء الاجماع على تحريم الاكل والشرب وسائر الاستعمال في اناء ذهب او فضة الا ما عك عن داود وقول الشافعي في القديم فيما مردود وان بالخصوص والاجماع وهذا انما يحتاج اليه على قول من يثبت بقول داود في الاجماع والخلاف والافاق المحققون يقولون لا يثبت به لا خلاص باليقين وهو شرط الجته الذي يثبت به واما قول الشافعي في القديم فقال صاحب التقریب ان سياق كلام الشافعي في القديم يدل على انه اراد ان نفس الذهب والفضة التي اتخذت من اناء ليست حراماً و لهذا لم يحرم الحلى على المرأة بذلك كما صاحب التقریب وهو من متقدمي اصحابنا و هو اتفقتم نقل نصوص الشافعي ولان الشافعي في هذا القديم والصحيح عن اصحابنا وغيرهم من الاصوليين ان الجته اذا قال قولاً ثم رجع عنه لا يثبت قولاً ولا ينسب اليه قالوا واما يذكر القديم وينسب الى الشافعي بما رواه باسمه ما كان عميره لانه قول له لان فضل ما ذكرناه ان الاجماع منعقة على تحريم استعمال اناء الذهب وانا الفضة في الاكل والشرب والطهارة والاكل المعلقة من احدتها والتبخر بمسحها والبول في انايتها وجميع وجوه الاستعمال ومنها المكحلة والميل وظرف الغالية وغير ذلك سواء لانا الصغير والكبير ويستوى في التحريم الرجل والمرأة بلاخلاف واما فرقت بين الرجل والمرأة في الفعل لما يقصد منها من التنزيه للزوج والسيد قال اصحابنا ويحرم استعمال ماء الورد والادهان من قارورة الذهب والفضة قالوا فان اجتبى بطعام في اناء ذهب او فضة فبخرج الطعام الى انايته من غيرهما وياكل منه فان لم يكن اناؤه اخر فيجعله على رغبته ان امكن وان ابتلى بالدهن في قارورة فضة فليصير في يده اليسرى ثم يصبه من اليسرى في اليمنى يستعمل قال اصحابنا ويحرم تزيين النوايس والبيوت والمجاس باواني الفضة والذهب بنحو الصواب ووجه بعض اصحابنا قالوا هو غلط قال الشافعي والاصحاب لو توفوا او اغتسل من اناؤه ذهب او فضة غصبى بالفضل وصح وضوءه وغسله به نذيبنا و به قال مالك والبخاري والعلامة كاذب الاود وقال لا يصح والصواب العسوة وكذا الواكل من شرب غصبى بالفضل ولا يكون الماكول والمشرب حراماً بهذا الكلام في حال الاختيار اذا اضطر الى استعمال اناؤه فلم يجد الا ذهباً او فضة فلا استعمال في حال الضرورة بلاخلاف صرح به اصحابنا قالوا كما تباع البيضة في حال الضرورة قال اصحابنا ولو باع هذا الاناء صح بيعه لانه عين ظاهرة يمكن الانتفاع بها بان تسبكه واما اتخاذ هذه الاواني من غير استعمال فلشافعي والاصحاب في خلاف والاصح تحريمه وانما في كرهته فان كرهته استحق ما نفعه الاجرة ووجب على كاسره ارض النقص والا فطوائف اناؤه الزجاج النفيس فلا يحرم بالاجماع واما اناؤه الاواني قوت والزمرد والغير وزج ونحوها فالاصح عند اصحابنا جواز استعمالها ومنهم من حرمها والله اعلم **باب تحريم استعمال اناء الذهب والفضة على**

يحيى القمي قال انا ابو خيثمة عن اشعث بن ابي الشعثاء قال وثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نازهير قال حدثنا اشعث قال حدثني معاوية بن سويد بن مقرن قال دخلت على البراء بن عازب فسمعت يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونها ناعن سبع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسمة والمقسيم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونها ناعن خواتيم او عن تختم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديبا ج ^{٥٣٩٩} حدثنا ابو الربيع العنكي قال نا ابو عوانة عن اشعث بن سليم بهذا الاستاد مثله الا قوله وابرار القسمة او المقسم فانه لم يذكر هذا الحرف في الحديث وجعل مكانه وانتادا الضال ^{٥٣٩٠} وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر قال وثنا عثمان بن ابي شيبة قال نا جريد كلاهما عن اشعث بن ابي الشعثاء بهذا الاستاد مثل حديث زهير وقال ابرار المقسم من غير شك وزاد في الحديث وعن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الاخرة ^{٥٣٩١} وحدثنا ابو كريب قال نا ابن ادريس قال نا ابو اسحاق الشيباني وليث بن ابي سليم عن اشعث بن ابي الشعثاء باسنادهم ولم يذكر زيادة جريد وابن مسهر ^{٥٣٩٢} وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا ابو عامر العقدي قال وحدثنا عبد الرحمن بن بشر قال حدثني بهز قالوا جميعا نا شيعة عن اشعث بن سليم باسنادهم ومعنى حديثهم الا قوله وافشاء السلام فانه قال بدكها ورد السلام وقال نها ناعن خاتم الذهب او حلقة الذهب ^{٥٣٩٣} حدثنا اسحاق بن ابراهيم نا يحيى بن ادم وعمرو بن محمد قالنا نا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء باسنادهم وقال

الجنائز والنساء

سنة من التام بالضم والراء ١٢ قاموس

عليها ثم انعقد الاجتماع على اباحة النساء وتحريمه على الرجال ويدل عليه الامايرت المعروفة بالتحريم مع الاحاديث التي ذكرها مسلم بعد هذا في تشييع علي بن ابي طالب في سنة من سنة من العواظ فخر ابن وان النبي صلى الله عليه وسلم امره بذلك كما صرح به في الحديث والله اعلم واما الصبيان فقال اصحابنا يجوز الياسم الحلي والحرير في يوم العيد لا لتكليف عليهم وفي جواز الياسم ذلك في باقي السنة ثلثة اوجها الصبي جوازه والثاني تحريمه والثالث محرم لحد من التمييز واما قوله عن شرب بالفضة فقد سبق ايضا في الباب قبله واما قوله عن المياثر فهو بالثاء المشددة قبل الراء قال العلماء هو جمع مشرة بكسر الميم وهي وطاة كانت النساء ليضعن لاوزاجهن على السروج وكان من مراكب العجم ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره وقيل اغشية للسروج تتخذ من الحرير وقيل هي سرج من الذهب يباع وقيل هي شئ كالغراش الصغير يتخذ من حرير خشبي يقطن او صوف يجعله الراكب على البعير تحتمل فوق الرجل فالمشرة هموزة وهي مغلطة بكسر الميم من الوثانة يقال دثر بضم الثاء وتارة بفتح الواو فهو ضمير اي وثى بين واهلها مؤثرة فقلب الواو ياء كسرة ما قبلها كما في ميزان ومقات ومعاذ من الوزن والوقت والوعد واهل هموزان وموقات وموعد وقال العلماء فالمشرة ان كانت من الحرير كما هو الغالب فيما كان من عادتهم في حرام لانه جلوس على الحرير واستعماله وهو حرام على الرجال سواء كان على رجل او سرج او غيرها وان كانت مشرة من غير الحرير فليست محرمة ومذهبنا انما ليست محرمة ايضا فان الثوب الاحمر لا يبره فيه سواء كانت حرمة ام لا وقد ثبتت الامايرت الصحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس حلة حرارية وحكي القاضي عن بعض العلماء انهم لا يظنوا الا ان من لبس حرة او في صحيح البخاري عن يزيد بن رومان المراد بالمشرة جلود السباع وبنا قولنا اهل منافع المشورة الذي يطبق عليه اهل اللغة والحديث وسائر العلماء والله اعلم واما القسي فهو بفتح القاف وكسر السين المهمل المشددة وبنا الذي ذكرنا من فتح القاف هو الصحيح المشهور وبعض اهل الحديث يكسر با قال ابو بديع اهل الحديث كسرنا اهل مصر ففتحونا واختلفوا في تفسيره فالصواب ما ذكره مسلم بعد هذا بتحركه في حديث النبي عن التخم في الوسطى والتي تلبسها عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاه عن لبس القسي وعن جلوس على الاثر قال فاما القسي فثياب مضطعة يؤتى بها من مصر والشام فيما يشبه كذا هو لفظه واية سلم في البخاري فيما يراى مثال الاثر قال اهل اللغة وغيره الحديث هي ثياب مضطعة بالحرير تعمل بالقسي بفتح القاف وهو موضع من بلاد مصر وهو قرية على ساحل البحر قريبة من تيس وقيل هي ثياب كان مخلوطة بحرير وقيل هي ثياب من القز واصلا القزى بالزاي منسوب الى القز وهو روي الحرير فايدل من الزاي سين وبنا القسي ان كان حريره اكثر من الكتان فالنسي عنه التحريم والآن كراهة التبريد واما الاستبرق فغليظ الديباج واما الديباج بفتح الدال وكسرها جمع ديباج وهو عجمي يعرب الديبا والديباج والاستبرق حرام لانها من الحرير والله اعلم قوله في حديث ابي بكر وعثمان ابني ابي شيبة وزاد في الحديث وعن الشرب فالتخم في زادا يعود الى الثياب في الراوي عن اشعث بن ابي الشعثاء

الرجال والنساء وقام الذهب والحرير على الرجل وابعاد العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على اربع اصابع قوله امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونها ناعن سبع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار القسمة او المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونها ناعن خواتيم او عن تختم بالذهب وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج وفي رواية وانتادا الضال بدل ابرار المقسم وفي رواية ورد السلام بدل افشاء السلام اما عيادة المريض فستره بالاجماع وسواء تيمم بغيره من لا يعرفه والقريب والاجنبى واختلف العلماء في الاذكار والافضل منها واما اتباع الجنائز فستره بالاجماع ايضا وسواء تيمم بغيره من يعرفه وقريبه وغيرهما وسبق ايضا في الجنائز واما تشييع العاطس فهو ان يقال له ربك الله ويقال بالسين المهملة والجملة لغتان مشهورتان قال الازهري قال الليث التشييع ذكر الله تعالى على كل شئ ومنه قوله للعاطس ربك الله وقال ثعلب يقال سميت العاطس وتسمت اذا دعوت له بالمدى وقصد السميت المستقيم قال والاصل فيه السين المهملة فقلبته شيئا محمدا وقال صاحب المحكم تسميت العاطس معناه يدرك الله الى السميت قال وذلك لما في العاطس من الانزعاج والتعلق قال ابو عبيد وغيره الشيخين المجمعين على التشييع قال ابن ابي عمير يقال من شتمته وتسمت عليه اذا دعوت له بخير وكل دار بالخير فهو مشتمت وتسميت العاطس سنة وهو سنة على الكفاية اذا فعل بعض الخاضعين سقط الامر عن البايعين وشرط ان يسبح قول العاطس الحمد كما سئله مع فروع يتعلق في بايه ان شاء الله واما ابرار القسمة فهو سنة ايضا مستحبة متأكدة واما يندب اليه اذ لم يكن فيه مضرة او خوف ضرر او نحو ذلك فان كان شئ من ذلك يبره فستره كما ثبت ان ابا بكر لما عبر الرضا ببحرته النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا النبي صلى الله عليه وسلم اجبت بعضا واخطت بعضا فقال اقمتم عليكم يا رسول الله تخبرني فقال لا تقسم ولم تخبره واما نصر المظلوم فمن فروع الكفاية وهو من جملة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واما يتوجه الامر به على من قدر عليه ولم يخف ضررا او امانا الداعي فالمراد به الداعي الى وليته ونحوها من الطعام وسبق ايضا في ذلك بغيره في باب الوصية من كتاب النكاح واما افشاء السلام فهو اشارة عنده وان يبذله لكل مسلم كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر وقتل السلام على من عرفته ومن لم تعرفه وسبق بيان هذا في كتاب الايمان في حديث افشاء السلام وسنوخه فروع عن بايه ان شاء الله تعالى واما رد السلام فهو فرض بالاجماع فان كان السلام على واحد كان الرد فرض عين عليه وان كان على جماعة كان فرض كفاية في حقه اذا رد واحد منهم فقط المخرج من البايعين وسنوخه بغيره عن بايه ان شاء الله تعالى واما انتادا الضال فهو تعريفها وهو ما رويه سبق تفصيلا في كتاب اللقطة واما قام الذهب فهو حرام على الرجل بالاجماع وكذا لو كان بعضه ذهبيا وبعضه فضة حتى قال اصحابنا لو كانت شئ من الذهب او كان متوبا بذهب يسير فهو حرام لعموم الحديث الاخر في الحرير والذهب ان يذن حرام على ذكر امتي صل لانا شها واما لبس الحرير والاستبرق والديباج والقسي وهو نوع من الحرير فكل حرام على الرجال سواء لبسه للتملاد او غير الا ان يلبسه للمكة فيجوز في السفر والحضر واما النساء فلبسهن لبس الحرير وجميع انواعه وخواتيم الذهب وسائر النسي من الذهب وسواء المزوجة وغيرها والشابة والجوز والغنية والفقيرة هذا الذي ذكرناه من تحريم الحرير على الرجال وابعاد النساء هو مذهبنا ومذهب الجماهير وحكي القاضي عن قوم اباحة للرجال والنساء وعن ابن الزبير

كتاب اللباس

قوله وابرار القسمة اذا خلف احد على فعل الخرد ويمكن لذلك الاخذ ان يبره بمباشرة ذلك الفعل كان الاحسن في حقه ابرار

وأفشاء السلام وعما تم الذهب من غير شك **حدثنا** سعيد بن عمرو بن سهل بن اسحاق بن محمد بن الاشعث بن قيس قال سألتنا سفيان بن عيينة سمعته يذكره عن ابي فروة سمع عبد الله بن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى حذيفة فجاءه دهقان بشراب في اناء من فضة فراه به وقال اني اخبركم اني قد امرت ان لا تشربوا في اناء الذهب والفضة ولا تلبسوا الديباج والحريير فانه لهم في الدنيا وهو لکم في الآخرة يوم القيمة **وحدثنا** ابن ابي عمير قال سفيان عن ابي فروة الجهني قال سمعت عبد الله بن عكيم يقول كنا عند حذيفة بالمدائن فذكر نحوه ولم يذكر في الحديث يوم القيمة **وحدثنا** عبد الجبار بن العلاء قال سفيان قال نا بن ابي نعيم اول اعن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن حذيفة ثم حدثنا يزيد سمعه من ابن ابي ليلى عن حذيفة ثم حدثنا ابو فروة قال سمعت ابن عكيم فظننت ان ابن ابي ليلى انما سمعه من ابن عكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فذكر نحوه ولم يقل يوم القيمة **وحدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري قال نا بن ابي قال ناشبة عن الحكم انه سمع عبد الرحمن يعني ابن ابي ليلى قال شهدت حذيفة استسقى بالمدائن فاتاه انسان باناء من فضة فذكر بمعنى حديث ابن عكيم عن حذيفة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع قال وثنا بن مثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال وثنا بن مثنى قال نا بن ابي عدي قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال نا بهز كلهم عن شعبة بن بشر حديث معاذ واسناده ولم يذكر احد منهم في الحديث شهدت حذيفة غير معاذ وحده انما قالوا ان حذيفة استسقى **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن منصور قال وثنا بن مثنى قال نا بن ابي عدي عن ابن عون كلاهما عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث من ذكرنا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا بن ابي قال سفيان قال سمعت مجاهدا يقول سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال استسقى حذيفة فسقاها مجوس في اناء من فضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في اناء الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانهما لهم في الدنيا **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب راى حلة سبياء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة ولو قد اذقوا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطاء رما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لما كسيتها لتلبسها فكساها عمر اخاه مشركا بمكة **وحدثنا** ابن نمير قال نا بن ابي قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة قال وحدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال نا يحيى بن سعيد كلهم عن عبد الله بن عكيم قال وحدثني سويد بن سعيد قال نا حفص

له بفتح ملامتة ويكون تحميتة ١٢ معنى

في الناس

قول فجاء دهقان وهو يكر الدلال على المشور وحكى فيها من حكاها صاحب الماشق والطالع وحكاها القاضي في الشرح عن حكاية ابي مبيدة ووقع في نسخ صحاح الجوهري او بعضها مشهورا بهذا غريب وهو زعيم فلما العجم وقيل زعيم القرية ونيسبا وهو معنى الاول وهو عجمي معرب قيل النون فيه اصلية ما تخوذ من الدهقنة وهي الرياسة وقيل زائدة من الدهق وهو الامتلاء وذكر الجوهري في دهقن كنه قال ان جعلت نون اصلية من قوم يهقن الرجل مرفعة لانه فقال وان جعلت من الدهق لم تصرف لانه فقال القاضي يكتمل انه سمي به من جمع المال وطرا او عية منه يقال دهقت الماء وادهقته اذا فرغته ودهق لي دهقته من مال اى اعطانيها وادهقت الاناء اى ملأته قالوا ويكتمل ان يكون من الدهقنة والدهقنة وهي لبن الطعاس لانهم يلبسونها وهم ويشتم سعة ايدهم واحوالهم وقيل لخدمته ودهاقته والشاعر **قول** ان حذيفة رماه باناء الفضة حين جاءه بالشراب فيه وذكر انه انما رماه به لانه كان نساء قيل ذلك عنده فيه تحريم الشراب فيه وتعزير من ارتكب مهية لاسما ان كان قد سبق نهية عنها كفضية الدهقان مع حذيفة وفيه ان لباس ان يعزرا لاسم بنفسه بعض مستحق التعزير وفيه ان الامير والكبير اذا فعل شيئا صحيحا في نفس الامر ولا يكون وجهه ان يفتنغى ان يغير على دليله وسبب فعل ذلك **قول** صلى الله عليه وسلم فانه لم في الدنيا وهو يوم في الآخرة هي ان الكفار انما يحصل لهم ذلك في الدنيا واما الآخرة فما لهم فيها من نصيب واما المسلمون فلم في الجنة الحرير والذهب وما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وليس في الحديث حجة لمن يقول الكفار غيرناطين بالفروع لانه لم يصرح فيه باباحة لهم وانما اجر عن الواقع في العادة انهم هم الذين يستعملون في الدنيا وان كان حراما عليهم كما هو حرام على المسلمين **قول** قوله صلى الله عليه وسلم وهو يوم في الآخرة يوم القيامة انما جمع بينهما لانه قد ينظرون ان يجرؤوا على فعل ما يحرم في الآخرة في هذا الاكرام فيمن انما هو في يوم القيمة وبعده في الجنة ايد ويكتمل ان المراد انهم في الآخرة من حين الوقت ويستمر في الجنة ايدا **قول** صلى الله عليه وسلم ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصة قال الجوهري قال الكسائي اعظم القصاص الحفنة ثم القصة تليها تسع العشرة ثم الصحفة تسع الحفنة ثم الكيلة تسع الرجلين والشاة ثم الصحفة تسع الرجل **قول** راى حلة سبياء في بين مهلة كسورة ثم ياء شاة من تحت مفتوحة ثم راء ثم الف ممدودة وضبطوا الحلة بنا بالتون على ان سبياء صفة وغير تنوين على الاضافة وبها وجهان مشهوران والمحققون ومنه قوله العربية بنارون الاضافة قال سيبويه

لم تات فعلا صفة واكثر المدثرين يتولون قال الخطابي حلة سبياء كما قالوا نائة عشر اقالوا ابي برزخ الطبا حريرو هي مصلعة الحرير وكذا فسرا في الحديث في سنن ابى داود وكذا قال الخليل والاصمى وآخرون قالوا كانا شبيبت خلوطا بالسجور وقال ابن شهاب بن ثياب مصلعة بالقر وقيل هي مختلفة الالوان وقال بن وثبي من حريرو وقيل انها حرير محض وقد ذكر مسلم في الرواية الاخرى حلة من السبرق وفي الاخرى من ديباج او حرير وفي رواية حلة سندس فهذه الالفاظ تبين ان الحلة كانت حريرا محضا وهو الصبيح الذي يتعين القول به في هذا الحديث جمعا بين الروايات ولا ناسا هي الحرمة اما المختلط من حرير وغيره فلا يحرم الا ان يكون الحرير اكثر وزنا والشاعر علم قال ابن اللغة الحلة تكون التوبين وتكون غالبا ازاورداء وفي حديث عمر في هذه الحلة دليل لتحريم الحرير على الرجال واما حلة النساء واما حلة يدنة واما حلة ثمنه وجواز اهداء المسلم الى المشرك ثوبا وغيره واستحباب لباس النفس ثيابا يوم الجمعة والعيد وعند لقاء الوفود ونحوهم وعرض الفضول على الفاضل والتابع على المتبوع ما يحتاج اليه من مسانلة التي قد لا يذكرها وفيه حلة الاقارب والمعارف وان كانوا كفارا وجواز البيع والشراء عند باب المسجد **قول** صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة قيل معناه من لا نصيب له في الآخرة وقيل من لا حرمة له وقيل من لا دين له فعلى الاول يكون محمولا على الكفار وعلى القولين الاخرين يتناول المسلم والكافر والشاعر علم **قول** فكساها عمر اخاه مشركا بمكة هكذا رواه البخاري ومسلم وفي رواية للبخاري في كتاب قال ارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قيل ان يسلم فمد يده على انما سلم بعد ذلك وفي رواية في مسند ابى عوانة الاسفرائيني فكساها عمر اخاه من امر من اهل مكة مشركا وفي هذا دليل لجواز حلة الاقارب الكفار والاحسان اليهم وجواز الدنية الى الكفار وفيه جواز اهدائها للثياب الحرير الى الرجال لاننا لا نعين لليسم وقد يتوهم متوهم ان فيه دليلا على ان رجال الكفار يجوز لهم ليس الحرير وبنواهم باطل لان الحديث النافذ الدنية الى الكافر وليس فيه الاذن لاني ليسا وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الى عمرو على واسامة ولا يلزم منه اباحة لبسها لهم بل مرجح صلى الله عليه وسلم بانها اعطاه لينتفع بها بغير

ابن ميسرة عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث مالك **وحدثنا** شيبان بن فروخ قال قال جرير بن حازم قال نافع عن ابن عمر قال رأى عمر عطارداً التميمي يقيم بالسوق حلة سيرة وكان رجلاً يعشى الملوك ويصيب منهم فقال عمر يا رسول الله انى رأيت عطارداً يقيم في السوق حلة سيرة فلوا اشتريتها فلبستها لو فود العرب اذا قدموا عليك واظنه قال ولبستها يوماً الجمعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من اخلاق له في الآخرة فلما كان بعد ذلك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحل سيرة فبعث الى عمر بحلة وبعث الى اسامة بن زيد بحلة واعطى على بن ابي طالب حلة وقال شققها **أخبرنا** ابن نساك قال نجاء عمر بحلته يملها فقال يا رسول الله بعثت الى هذه وقد قلت بالامس في حلة عطارداً فقلت انى لم ابعث بها اليك لتلبسها وليكنى بعثت بها اليك لتصيب بها واما اسامة فراح في حلته فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر اعرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انكر ما صنع فقال يا رسول الله ما تنظر الى فانت بعثت الى بها فقال انى لم ابعث اليك لتلبسها وليكنى بعثت بها لتشققها **أخبرنا** بين نساك **وحدثنا** ابو الطاهر وحرمله بن يحيى واللفظ لحرمله قال انا بن هب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال وجد عمر بن الخطاب حلة من استبرق تباع في السوق فاخذها فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبسها فقال يا رسول الله ابتغ هذه فنجعل بها للعبد والوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من اخلاق له قال فلبث عمر ما شاء الله ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمبة **وَيَبَّاجٍ** فاقبل بها عمر حتى أتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلت انما هذه لباس من اخلاق له او قلت انما يلبس هذه من اخلاق له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيعها وتصيب بها حاجتك **وحدثنا** هارون بن معروف قال نا بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب بهذا **الاستاد مثله حدثني** زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة قال اخبرني ابو بكر بن حفص عن سالم عن ابن عمر ان عمر رأى على رجل من آل عطارداً قباءً من ديباج او حرير فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريته فقال انما يلبس هذا من اخلاق له فاهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيرة فاسل بها الى قال قلت ارسلت بها الى وقد سمعتك قلت فيها ما قلت قال انما بعثت بها اليك لتستمتع بها **وحدثنا** ابن نهير قال ناروح قال نا شعبة قال نا ابو بكر بن حفص عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان عمر رأى على رجل من آل عطارداً بمثل حديث يحيى بن سعيد غير انه قال انما بعثت بها اليك لتتفعم بها ولم ابعث بها اليك لتلبسها **وحدثنا** ابن المشي قال نا عبد الصمد قال سمعت ابي يحدث قال حدثني يحيى بن ابي اسحق قال قللى سالم بن عبد الله في الاستبرق قال قلت ما غلظ من الديباج ونخس منه فقال سمعت عبد الله بن عمر يقول رأى عمر على رجل حلة من استبرق فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديثهم غير انه قال فقال انما بعثت بها اليك لتصيب بها **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن عبد الملك عن عبد الله مولى اسماء بنت ابي بكر كان خالداً عطاء قال ارسلتني اسماء الى عبد الله بن عمر فقالت بلغنى انك تحرم اشياء ثلاثاً العلم في الثوب وميثرات الارجوان وصوم رجب كله فقال لى عبد الله اما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الايام واما ما ذكرت من العلم في الثوب فأتى سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحرير من اخلاق له فخفت ان يكون العلم منه واما ميثرات الارجوان فهذه ميثرات عبد الله فاذا هي ارجوان فرجعت الى اسماء فخبرتها فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الى جبة

قالا ثلاثة

اللبس والمذهب الصحيح الذي عليه المحققون والاكثرون ان الكفار يخاطبون بفروع الشريعة فحرم عليهم الحرير كما حرم على المسلمين والشاة علم **قول** روى عن عطارداً التميمي يقيم بالسوق حلة من ابي يعربتها ليح **قول** صلى الله عليه وسلم شققها خمر بين نساك هو بضم الميم ويخمر اسكانها جمع خمار وهو ما على رأس المرأة وفيه دليل يجوز لبس النساء الحرير ويومع عليه اليوم وقد قدمنا ان كان فيه خلاف لبعض السلف وزال **قول** صلى الله عليه وسلم انما بعثت بها اليك لتستمتع بها اى تبيعها فتشقق بثمنها كما صرح به في الرواية التي قبلها وفي حديث ابن شني ابعدها **قول** حدثني يحيى بن ابي اسحق قال قال لى سالم بن عبد الله في الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج ونخس منه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول وذكر الحديث بكذا هو في جميع نسخ مسلم وفي كتاب البخاري والنسائي قال لى سالم ما الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وهذا معنى رواية مسلم لكنها منسوخة ومعناه قال لى سالم في الاستبرق ما هو غلظ فرواية مسلم صحيحة لا قدر فيما وقد اشار القاضى الى تعليقها وان الصواب رواية البخاري وليست بغلظ بل صحيحة كما اوضحناه **قول** وميثرات الارجوان تقدم تفسير الميثرات وهي ثيابها واما الارجوان فهو بضم الهمزة والهميم هذا هو الصواب المعروف في روايات الحديث وفي كتب الغريب وفي كتب اللغة وغيره وكذا صرح بها القاضى في المشارق وفي شرح القاضى عياض في موضعين من ان يفتح الهمزة وضم الهميم وهذا غلط ظاهر من النسخ لان القاضى قد صرح في المشارق بضم الهمزة قال اهل اللغة وغيرهم هو صيغ امر شديدة الهمزة بكذا قال ابو عبيد والجور وقال الفراء هو الهمزة وقال ابن فارس هو كل لون احمر وقيل هو الصوف الاحمر وقال الجوهري هو شجر لونه احمر حسن ما يكون قال وهو مريب وقال آخرون هو عرقى قالوا والذكر والنثى فيه سواد يقال هذا ثوب ارجوان وهذه قطيفة ارجوان

وقد يقولون على الصفة ولكن الاكثر في استعمالهم اضافة الارجوان الى ما بعده ثم ان اهل اللغة ذكروه في باب الراء والهميم والواو وبها هو الصواب ولا يخفى بذكر القاضى لى المشارق في باب الهمزة واراو الهميم ولا يذكر ابن الاثير لى في الراء والهميم والنون والشاة علم **قول** ان اسماء ارسلت الى ابن عمر بلغنى انك تحرم اشياء ثلثة العلم في الثوب وميثرات الارجوان وصوم رجب كله فقال ابن عمر ما ذكرت من رجب فكيف بمن يصوم الايام واما ما ذكرت من العلم في الثوب فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما يلبس الحرير من اخلاق له فخفت ان يكون العلم منه واما ميثرات الارجوان فهذه ميثرات عبد الله فاذا هي ارجوان فرجعت الى اسماء فخبرتها فقالت هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجت الى جبة لى بنته وديباج وفرجها مكفوفين بالديباج فقالت هذه كانت عندنا نثى حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فنحن نفسها للمرضى لتستشفى بها ما اجاب ابن عمر في صوم رجب فانك اذ منته لما بلغها عن من تحريمه واخباره بان يصوم رجباً كله وان يصوم الايام بالابد ما سوى ايام العيدين والشربق وبها مذهبنا ومذهب سبب ابي عمر عن الخطاب وما نثى وابل طمير وغيرهم من سلف الامم ومذهب الشافعي وغيره من العلماء ان لا يكره صوم الدهر وقد سبقتم المسئلة في كتاب الصيام مع شرح الاحاديث الواردة من الطرفين واما ما ذكرت عن من كرامة العلم فلم يعرف بانه كان يحرمه بل انما توسع عنه خوفاً من دخول في عموم النسي عن الحرير واما الميثرات فانكر ما بلغنا عن قبا وقال هذه ميثرات وهي ارجوان والمراد انها حمراء وليست من حرير بل من صوف او غيره وقد سبقتم انها قد تكون من حرير وقد تكون من صوف وان الاحاديث الواردة في النسي عنها مخصوصة بالنسي من الحرير واما اخراج اسماء جبة النبي صلى الله عليه وسلم المكفوفة بالحرير فقد صحت بها بيان ان هذا ليس محرماً وبكذلك الحكم عند الشافعي وغيره ان الثوب والجمرة والعمامة ونحوها اذا كان مكفوف الطرف بالحرير جاز ما لم يزد على ارجح اصابع فان زاد نحو حرام لم يثبت عمره المذكور بعد هذا واما قوله جبة طمير فهو باضافة جبة الى طمير والطيالسة جمع طيلسان بفتح الهمزة على المشهوره قال جها هير اهل اللغة لا يجوز

طيلة كسروانية لها لبنة ديباج وقرجها مكفوفين بالديباج فقالت هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت قبضتها وكان
 النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى لتتشفى بها **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة قال نا عبدة بن سعيد عن شعبة عن خليفة
 ابن كعب بن أبي ذبيان قال سمعت عبد الله بن الزبير يخطب يقول **الاول** تلبسوا نساءكم المحريرات فاني سمعت عمرو بن الخطاب يقول قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا المحريرات من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة **حدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس قال نا زهير قال نا
 عاصم الاحول عن ابي عثمان قال كتب اليتامى عمر ونحن باذربيجان يا عبدة بن فرقد انه ليس من كذاك ولا من كذا بيك ولا من كذا أمك فاشبع
 المسلمين في رحالهم ما تشبع منه في رحلك واياكم والتغمر وزى اهل الشرك ولبوس المحريرات رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبوس
 المحرير قال اهكذا ارفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه الوسطى والسبابة وضمهما قال زهير قال عاصم هو في الكتاب ورفع زهير
 اصبعيه **حدثنا** زهير بن حرب قال نا جرير بن عبد الحميد قال وثنا ابن نمير قال نا حفص بن غياث كلاهما عن عاصم بهذا الاسناد
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحرير بمثله وثنا ابن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم الخنظلي كلاهما عن جرير واللفظ اسحاق قال نا جرير عن
 سليمان التيمي عن ابي عثمان قال كنا مع عبدة بن فرقد فجاءنا كتاب عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير الا من ليس له منه
 شيء في الآخرة اهكذا قال ابو عثمان باصبعيه اللتين تليان الا بهما فريتهما ازمار الطيالة حتى رايت الطيالة **حدثنا** محمد بن
 عبد الاعلى قال نا المعتمر عن ابيه قال نا ابو عثمان قال كنا مع عبدة بن فرقد بمثل حديث جرير **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ
 ابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا عثمان النهدي قال جاءنا كتاب عمر ونحن باذربيجان مع عبدة بن
 فرقد او بالشام ما بعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير اهكذا اصبعين قال ابو عثمان فاعلمنا انه يعني الاعلام **حدثنا**
 ابو عثمان المسمعي ومحمد بن المثنى قال نا معاذ وهو ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة بهذا الاسناد مثله ولم يذكر قول ابي عثمان
حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري وابو غسان المسمعي وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن مثنى وابن بشار قال اسحاق
 انا وقال الآخرون نا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة ان عمرو بن الخطاب خطب بالجابية

ورفع زهير اصبعيه هذا عثمان ابو بكر

فيه غير فتح الام وعدوا كسرا في تصريف العوام وذكر القاضى في المشارق في حرف السين والباء في
 تفسير الساج ان الطيلسان يقال بفتح اللام وضمها وكسرا وبذا غريب ضعيف واما **قول**
 كسروانية فهو كسر الكاف وفتحها والسين ساكنة والراء مفتوحة ونقل القاضى ان جمهور الرواة دروه كسر
 الكاف وهو نسبة الى كسرى صاحب العراق ملك الفرس وفيه كسر الكاف وفتحها قال القاضى ورواه
 الجزري في سلم فقال خسروانية وفي هذا الحديث دليل على استحباب التبرك باثار الصالحين وثيابهم
 وغيره ان النبي عن الحرير المراد الثوب المستحف من الحرير او الكثرة حريره وان لم يجرم كل جزء منه
 بخلاف الخمر والذهب فانه حرم كل جزء منهما واما قوله في الجنة ان لا لبنة فهو كسر اللام واسكان الباء وكذا
 ضلها القاضى وناظر الشرح وكذا في كتب اللغة والغريب قالوا هو في جيب القميص بذهبا ثم كسروا اللام واقلوا
 وفتحها ما كسروا ففتح في جميع النسخ وفتحها مكفوفين وبها منصوبان بفتح كسروا في وارت ففتحها مكفوفين وفتح المكفوفين في جيل
 لما كسروا اللام هو ما يفت بجرانها ويظف بها ويكون ذلك في الزيل وفي الفرجين وفي الكمين وفي بياض الجوارح واللباس الجلب واللباس مال
 فرجان وانه لا كسروا في هذا العلم **قول** عن ابي ذبيان هو بضم الذال وكسرا **قول**
 ان عبد الله بن الزبير يخطب فقال لا تلبسوا نساءكم المحريرات فاني سمعت عمر بن الخطاب يقول
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا المحريرات بياض نساء ابن الزبير واجمعه بعد على اباة الحرير
 للنساء كما سبق وبهذا الحديث الذي صحح به انما ود في لبس الرجال بوجوهين اهد بها الخطاب لذلك
 ومنه بيننا ومذهب محققى الاصول ان النساء لا يلدن في خطاب الرجال عند الاطلاق والثاني ان
 الاحاديث الصحيحة التي ذكرها مسلم قبل هذا وبعده صريحة في اباة النساء وامره صلى الله عليه وسلم
 عليا واسامة بان يكسوه نساءه مع الحديث المشهور انه صلى الله عليه وسلم قال في الحرير والذهب
 ان بدين حرام على ذكورا حتى حل لانا ثما والشد اعلم **قول** عن ابي عثمان قال كتب اليتامى
 عمره ونحن باذربيجان يا عبدة بن فرقد الى آخرة بهذا الحديث مما استدره الدارقطني على البخاري و
 مسلم وقال بهذا الحديث لم يسمع ابو عثمان من عمر بن ابي عن كتاب عمرو بن الاسود راك باطل فان
 الصحيح الذي عليه جماهير الحديثين ومحققوا الفقهاء والاصوليين جواز العمل بالكتاب وروايت عن الكاتب
 سواد قال في الكتاب اذنت لك في رواية بذا عنى او اجزتك رواية عنى اولم يعقل شيئا وقد اكثر
 البخاري ومسلم وناظر الحديثين المصنفين في تصانيفهم من الاحتجاج بالكتابة فيقول الراوى كتب
 منهم ومن قبلهم كتب الى فلان كذا او كتب الى فلان قال حدثنا فلان او خبرني مكاتبة والمراد به بيا
 الذي نحن فيه وذلك معمول به عند معدود في المتصل لاشارة بمعنى الاجازة وزاد النسخا في فقال هي
 اقوى من الاجازة ودليلهم في المسئلة الاحاديث الصحيحة المشهورة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يكتب الى عماله واولاده وامراءه ويغفلون ما فيها ولكنه الخلفاء ومن ذلك كتاب عمر بن عبد العزيز
 الى جيشه وفيها نعت من الصحابة فدل على حصول الاتفاق منذ ومن عنده في المدينة ومن في الجيش على

العمل بالكتاب والشد اعلم واما قول ابي عثمان كتب اليتامى فكذا ينبغي للراوى بالكتابة ان يقول كتب
 الى فلان قال حدثنا فلان او خبرنا فلان مكاتبة او في كتابها كتب به الى ونحو هذا ولا يجوز ان يطلق
 قوله حدثنا ولا خبرنا هذا هو الصحيح وجوزه طائفة من متقدمى اهل الحديث وكبارهم منهم منصور واليشت
 وغيرهما والشد اعلم **قول** ونحن باذربيجان هي اقليم معروف ودار العراق وفي ضبطها وجهان
 مشهوران اشهرهما واصحهما وقول الاكثرين اذربيجان بفتح الهمزة بغيردة واسكان الزال وفتح الراء وكسر
 الباء قال صاحب المطالع وآخرون بذا هو المشهور والثاني مد الهمزة وفتح الذال وفتح الراء وكسر الباء
 وفتحى صاحب المشارق والمطالع ان جماعة فقهاء البلاد على بذا الثاني والمشهور كسرا **قول**
 كتب اليتامى يا عبدة بن فرقد ليس من كذاك ولا من كذا بيك ولا من كذا أمك فاشبع المسلمين في
 رحالهم ما تشبع منه في رحلك واياكم والتغمر وزى اهل الشرك ولبوس المحريرات ما كسروا اللام واقلوا
 كتب الى امير الجيش وهو عبدة بن فرقد ليقراه على الجيش فقرأه علينا واما **قول** ليس من
 كذاك فالكسرة والسبغة والمراد بهيئان بذا المال الذي عرك ليس هو من كسرك وما نعت
 فيه ولحقك الشدة والسبغة في كده وتخصيله ولا هو من كذا بيك واما كسروا اللام وضمها وفتحها
 فشارك فيه ولا تخص عنهم بشي بل اشبعهم منه وهم في رحالهم اي منازلهم كما تشبع من في الجنس والقدرة
 والصفه ولا توخر ان اقم عنهم ولا توحيهم بطلبونها منك بل اولعها اليهم وهم في منازلهم بلا طلب واما
 قوله واياكم والتغمر وزى اليتامى فهو كسر الزاى ولبوس الحرير هو بفتح اللام وضم الباء ما يلبس من تصفود
 عمره حتى على خشونة العيش وهدايتهم في ذلك وما فظفتم على طريقته العرب في ذلك وقد جاد في هذا
 الحديث زيادة في مسند ابن عوانة الاسفراينى وغيره باسناد صحيح قال ابا بعد فاذر واواندوا و
 القوا الخفاف والسراويلات وعليكم لباس اليتامى اسمعيل واياكم والتغمر وزى الامام وعليكم بالشمس
 فانها ام العرب وتمددوا واوشوا لشوا واوا قطفوا الركب وابرزوا واوا موا الاعراض والشد اعلم
قول فريتهما ازمار الطيالة حتى رايت الطيالة فقوله فلما كتبها هو بضم الراء وكسر الهمزة وضمها
 بضم بفتح الراء **قول** فاعلمنا انه يعني الاعلام بكذا ضبطناه عمتا بيمين مملدة مفتوحة ثم تارة ثمانية
 فوق مشددة مفتوحة ثم يميم ساكنة ثم لون ومعناه ما ببطاننا في معرفة ان الله الاعلام يقال عم الشيء اذا بطأ
 تاخر وعتمته اذا اخرته ومنه حديث سلمان الفارسي ان غرس كذا وكذا اودية وناجى صلى الله عليه وسلم
 ينادله وهو يغرس فما عمتت منها واحدة اي ما بطأت ان علققت فهذا الذي ذكرناه من ضبط اللفظة
 وشرحها هو الصواب المعروف والذي صرح به جمهور شارحين واهل غريب الحديث وذكر القاضى
 فيه من بعضهم تفسيره واعتراضا لاحاجة الى ذكره لفساده **قول** عن قتادة عن الشعبي عن سويد
 ابن غفلة ان عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال نسي نبى الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع
 اصبعين او ثلث اواربع بهذا الحديث مما استدره الدارقطني على مسلم وقال لم يرفع عن الشعبي الا قتادة
 وهو يوسد ورواه شعبة عن ابي السفر عن الشعبي من قول عمر قوفنا عليه ورواه بيان وداود بن ابي هند
 عن الشعبي عن سويد عن عمرو قوفنا عليه وكذا قال شعبة عن الحكم بن عثمة عن سويد وقال ابن عبد الاعلى

فقال نبي نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ليس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاثا واربع **وحدثنا محمد بن عبد الله الرزقي** قال انا عبد الوهاب ابن عطاء عن سعيد عن قتادة بهذا الاستاد مثله **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** واسحاق بن ابراهيم الخنظلي ويحيى بن حبيب و جابر بن الشاعر واللفظ لابن حبيب قال اسحاق انا وقال الآخرون ناروح بن عيادة قال نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوما قبا من ديباج اهدى له ثم اوشك ان ينزعه فارسل به الى عمر بن الخطاب فقيل قد اوشك ما نزعته يا رسول الله فقال نهاني عنه جبرئيل عليه الصلوة والسلام فباعه عمر بكى فقال يا رسول الله كرهت امر او اعطيتنيه فمالي فقال اني لم اعطكه لتلبسه انها اعطيتك تبيعه فباعه بالفي درهم **حدثنا محمد بن مثنى** قال نا عبد الرحمن يعنى ابن مهدي قال ناشبة عن ابي عون قال سمعت ابا صالح يحدث عن علي فقال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيدة فبعث بها الى فلبيسة ها فعرفت الغضب في وجهه فقال اني لما بعث بها اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتشفقها خمر بين النساء **وحدثنا محمد بن عبيد الله بن معاذ** قال نا ابي حنيفة قال وثنا محمد بن بشر قال نا محمد يعنى ابن جعفر قال نا ناشبة عن ابي عون هذا الاستاد في حديث معاذ فامرني فاطمة بها بين نسائي وفي حديث محمد بن جعفر فاطمة بها بين نسائي ولم يذكر فامرني **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب وزهير بن حرب واللفظ لزهير قال ابو كريب انا وقال الآخرون نا وكيع عن مسعر عن ابي عون الثقفي عن ابي صالح الجعفي عن علي ان الكلب ردو حلة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فاعطاه عليا فقال شققه خمر بين الفواطم وقال ابو بكر وابو كريب بين النسوة **حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة** قال نا عند رعن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن ابي طالب قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيدة فخرجت فيها فدرأيت الغضب في وجهه قال فشققها بين نسائي **وحدثنا شيبان بن فروخ** وابو كامل واللفظ لابن كامل قال نا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصح عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمر بعثت بها الى وقد قلت فيها ما قلت قال اني لما بعثت بها اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتتفق بها **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب قال نا اسماعيل وهو ابن علي بن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة **وحدثنا ابراهيم بن موسى الرازي** قال نا شعيب بن اسحاق الدمشقي عن الازاعي قال ثنا داود عمار قال ثنا ابو امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال نا ليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **وحدثنا محمد بن المثنى** قال نا الضحاك يعنى ابا عامر قال نا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني يزيد بن ابي حبيب بهذا الاستاد **باب اباحة لبس الحرير للرجل** اذا كان به حلة او نحوها **حدثنا ابو بكر بن محمد بن العلاء** قال نا ابو اسامة عن سعيد ابن ابي عروبة قال نا قتادة ان انس بن مالك انبأهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف ولزبير بن العوام في القمصر

نه تلبسه قال

صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فاعطاه عليا فقال شققه خمر بين الفواطم ما لم يفسق اية بينهم الميم جمع خاورا ما الفواطم فقال الروي والازهرى والجمهور انهم ثلث فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت اسد وهي ام علي بن ابي طالب وهي اولها شقيقة ولدت لهما شي وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وذكرنا لفظان عبد الغنى بن سعيد وابن عبد البرهما ان عليا قسمه بين الفواطم الاربع فذكر ابو لاد اننا قال القاضى عياض بن ابي بكر ان يكون الاربعة فاطمة بنت شيبه ابن ربيعة امرأة عقيل بن ابي طالب لاختصاصها بعلى رضى الله عنه بالمصاهرة وقربها اليه بالنايسة وهي من المبيعات شددت مع النبي صلى الله عليه وسلم حينما ولما قصته مشهورة في الغنائم تدل على ودرعها والله اعلم قال القاضى بن المذكور ان فاطمة بنت اسد ام علي كانت ممن صحح وهو صحيح ليجزئها كما قال غيره واهد فلان من زعم انما ماتت قبل الهجرة وفي هذا الحديث جواز قبول بديهة الكافر وقد سبق الجمع بين الاحاديث المختلفة في هذا وفيه جواز بديهة الحرير الى الرجال وقبوله اياه وجواز لباس النساء . **قولنا** اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين **بفتح** القادوم الراء المشددة بهذا هو الصحيح المشهور في ضبطه ولم يذكر الجمهور غيره وحكى ضم القاد وحكى القاضى في الشرح وفي المشارق تخفيف الراء وتشديد يدها والتخفيف عزيز ضعيف قالوا وهو قباد شق من خلفه وهذا اللبس المذكور في هذا الحديث كان قبل تحريم الحرير على الرجال ولعل اول النبي والتحرير كان حين نزعه ولذا قال صلى الله عليه وسلم في حديث جابر الذي ذكره مسلم قبل هذا بأسطرين صلى في قيادته بجلج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرئيل فيكون هذا اول التحريم والله اعلم **باب اباحة لبس الحرير للرجل** اذا كان به حلة او نحوها **قولنا** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في قمص الحرير في السفر من حلة كانت بهما وفي رواية انها شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لعقل فخص لهما في قمص الحرير في غزاة لهما هذا الحديث صرح في الدلالة لمذهب الشافعي وموافقه ان يجوز لبس الحرير للرجل اذا كانت به حلة لما فيه من البرودة وكذلك العقل وما في معنى ذلك و قال مالك لا يجوز هذا الحديث حجة عليه وفي هذا الحديث دليل لجواز لبس الحرير عند الضرورة كمن ناجاة

عن سويد بن جبير عن ابراهيم بن سويد بن كلاب اللدقي وبه الزيادة في هذه الرواية انفرد بها مسلم لم يذكرها البخاري وقد قدمنا ان الشقة اذا انفرد برقع ما وقفه الاكثرون كان الحكم لرواية وعلم بانها فروج على الصحيح الذي عليه الفقهاء والاصوليون ومحققو الحديثين وبهذا من ذلك والله اعلم وفي هذه الرواية اباحة العلم من الحرير في الثوب اذا لم يزد على اربع اصابع وبهذا يهينوا ومذهب الجمهور من مالك رواية ينعقد وعن بعض اصحابه رواية يباح العلم بلا تقدير بارج اصابع بل قال يجوز ان يزداد من هذا العقولان مروودان بهذا الحديث الصريح والله اعلم **قولنا** حدثنا محمد بن عبد الله الرزقي هو براء مضمومة ثم زاي مشددة **قولنا** فاطمة بين نسائي اي قسمتها **قولنا** ان الكلب ردو حلة اي بضم الدال وفتحها لغتان مشهورتان وزعم ابن دريد انه لا يجوز الالف والهمزة وان لم يفسق اية بينهم وانهم فالظنون في ذلك وليس كما قال بل هما لغتان مشهورتان قال ابو هريرة اهل الحديث يقولونها بالضم واهل اللغة يفتحونها ويقال لها ايضا دو ما وهي مدينة لما حصن عاوي وهي في بريدة في ارض نخل وندع يسوقون بالفتح وحوالها يكون قليلة وغالب زعم الشيخ وهي المدينة على نحو ثلث عشرة مرحلة ومن دمشق على نحو عشر مراحل ومن الكوفة على نحو عشر مراحل ايضا والله اعلم واما الكيد فمضمون بضم الهزة وفتح الكاف وهو الكيد بن عبد الملك الكندي قال الخطيب البغدادي في كتابه المبهات كان نصرانيا ثم اسلم قال وقيل بل مات نصرانيا وقال ابن مندة واليونان الصبياني في كتابيهما في معرفة الصحابة ان الكيد بن اسلم واهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيدة قال ابن الاثير في كتابه معرفة الصحابة انما الكيدية والصاحبة فصيحان واما الاسلام فغلط قال لا زلم يسم بلا خلاف بين اهل المير ومن قال اسلم فقد اخطأ خطأ فاحشا قال وكان الكيد نصرانيا فلما صاح له النبي صلى الله عليه وسلم عاد الى حصنه وبقي فيه ثم ما حصره خالد بن الوليد في زمان ابي بكر الصديق ثم قتلته مشركا نصرانيا يعني بفتح العمد قال وذكر البلاذري ان لما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلم وعاد الى دومة فلبس ثوبي رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سار خالد من العراق الى الشام قتل على هذا القول لا ينبغي ايضا عدده في الصحابة بنا كلام ابن الاثير **قولنا** ان الكيد دومة اهدى الى رسول الله

الحري في السفر من حكة كانت بها او وجع كان بها **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناظم بن بشير قال ناظم هذا الاسناد ولم يذكر في السفر
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناظم عن شعبة عن قتادة عن انس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم او رخص للزبير بن العوام و
عبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لينة كانت بها **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناظم عن جعفر قال ناظم هذا الاسناد
مثله **وحدثنا زهير بن حرب** قال ناظم قال ناظم ان اسما خيرة ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكوا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فرخص لهما في قميص الحرير في غزاة لهما **باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال
نامعاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يحيى قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث ان ابن معاذ اخبره ان جبير بن نفير اخبره ان عبد الله بن
عمر بن العاص اخبره قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها **وحدثنا**
زهير بن حرب قال ناظم بن هارون قال ناظم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال ناظم عن علي بن المبارك كلاهما عن يحيى بن ابي كثير
بهذا الاسناد وقال عن خالد بن معدان **وحدثنا اذ بن رشيد** قال ناظم عن ايوب الموصلي قال ناظم ابراهيم بن نافع عن سليمان الاحول عن
طاووس عن عبد الله بن عمرو قال راى النبي صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال امك امرتك بهذا اغسلها قال بل احرقها
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن لبس القتيبي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع **وحدثنا حرمله بن يحيى** قال ناظم بن وهب قال
اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابراهيم بن عبد الله بن حنين ان اباة حدثه انه سمع علي بن ابي طالب يقول نهى النبي صلى الله عليه
عن القراءة وان اراكم وعن لبس الذهب والمعصفر **حدثنا حميد بن حميد** قال ناظم عن الزق قال ناظم عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله
ابن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التخمم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة في الركوع استجو
وعن لباس المعصفر **باب فضل لباس الثياب الجبرة** **حدثنا هاد بن خالد** قال ناظم قال ناظم قال قلنا لانس بن مالك ان اللباس
كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واوجب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا محمد بن ابي شيبة** قال ناظم عن هشام بن عمار قال حدثني
ابي عن قتادة عن انس قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبرة **باب التواضع في اللباس** **وحدثنا علي بن الغليل** قال ناظم
في اللباس والفراش وغيرهما وجوز لبس ثوب الشعر وما فيه اعلام **حدثنا شيبان بن فروخ** قال ناظم بن المغيرة قال ناظم عن ابي بردة
قال دخلت على عائشة فاخرجت الينا ازارا غليظا ما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها الملبدة قال فاقسمت بالله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبض في هذين الثوبين **حدثنا علي بن حجر السدي** وعبد بن حاتم ويعقوب بن ابراهيم جميعا عن ابن علقمة قال ابن حجرنا
اسماعيل عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخبرني عائشة ان ازارا وكساء ملبدت اذ قالت في هذا قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابن حاتم في حديثه ان ازارا غليظا **وحدثنا محمد بن رافع** قال ناظم عن الزق قال ناظم عن ايوب بهذا الاسناد مثله وقال ازارا
غليظا **وحدثنا سريج بن يونس** قال ناظم بن زكريا بن ابي زائدة عن ابيه **حدثنا ابراهيم بن موسى** قال ناظم بن ابي زائدة عن

له بفتوحة وضم راء واجام فاد غير منصرف ١٢ معنى

بن ابي عروبة رسول الله لي لباسه فقال الذي ثنا

العموم ثم ذكر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بهذا الذي ذكره مسلم ثم احدثنا اخبرني قال ولوليت
بذه الاحاديث الشافعي لقال بها ان شاء الله ثم ذكر باسناده ما صح عن الشافعي ان قال اذا صح حديث
النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قول فاعلموا بالحدِيث ودعوا قول وفي رواية فوئذ سمى قال البيهقي
قال الشافعي ونسى الرجل الخلال بكل حال ان يترعرع قال وامره اذا ترعرع ان يغسله قال البيهقي
فتبع السنة في المرعرع فتابعتنا في المعصفر اولي قال وقد كره المعصفر بعض السلف وروى قال ابو
عبد الله الحلبي من اصحابنا وخص فيه جماعة والسنة اولى بالاتباع والله اعلم **قول** صلى
الله عليه وسلم امك امك امك بهذا معناه ان هذا من لباس النساء وهن وافلاتن واما الامم باحراقها
فقيل يعقوبة وتقليد لجزء وزجر غيره من مثل هذا الفعل وهذا نظير امك المرأة التي لعنت السنة
بارسالها وامر اصحاب بريرة ببيعها وانكريم الشرط الوار ونحو ذلك والله اعلم **باب فضل**
لباس الثياب الجبرة هذا الاسنادان اللذان في الباب كل رجالهما يفرلون وسبق بيان بذوات
قول كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبرة **باب فضل**
البارد وهي ثياب من كتان او قطن مجرمة اي مزينة والتجيز التزين والتحين ويقال ثوب جبرة
على الاضافة وهو التزاسم والالاجرة مفرد الجمع جبر جبرته كغلبة وغب وغبان ويقال ثوب
جبر على الوصف وفيه دليل لاستجاب لباس الجبرة جواز لباس المخطوط وهو جمع عليه والله اعلم
باب التواضع في اللباس والاقتصاف على الغليظ من اللباس والفراش وغيرهما
وجوز لبس ثوب الشعر وما فيه اعلام في هذه الاحاديث المذكورة في الباب ما كان عليه
النبي صلى الله عليه وسلم من الزيادة في الدنيا والاعراض عن متاعها وماذا وشهواتها وفراشها
ونحوه واجترانه بما يحصل براد في ذلك كله وفيه النذب لاقتصافه صلى الله عليه وسلم
في بذوته **قول** اخبرني عائشة ان ازارا وكساء ملبدت اذ قالت في هذا قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العمار الملبدة الباردة هو المرقع يقال لبدت القميص لبدته بالتخفيف
فيما ولبدته لبدته بالتشد يد وقيل هو الذي تخن وسطه حتى صار كالبد

الحرب ولبن فاف من جرابها ونحوها ولم يجز غيره **قول** لينة فليس الحرير لينة
الكاف وهي الجرب او نحوه ثم الصحيح عند اصحابنا والذي قطع به جماهيرهم انه يجوز لبس الحرير للمكة
ونحوها في السفر والحضر جميعا وقال بعض اصحابنا يختص بالسفر وهو ضعيف **باب النهي عن**
لبس الرجل الثوب المعصر **قول** حدثنا محمد بن ابي شيبة عن هشام بن عمار عن ابي
يحيى عن هشام بن محمد بن ابراهيم بن الحارث ان ابن معدان اخبره ان جبير بن نفير اخبره ان عبد الله بن عمرو
ابن العاص اخبره قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب
الكفار فلا تلبسها وفي الرواية الاخرى قال راى النبي صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال امك
امرتك بهذا قلت اغسلها قال بل احرقها وفي رواية اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
لبس القسي والمعصفر بهذا الاسناد الذي ذكرناه فيه اربعة تابعون يروى بعضهم عن بعض وهم يحيى
ابن سعيد الانصاري ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي وخالد بن معدان ومجير بن نفير واختلف
العلماء في الثياب المعصفرة وهي المصبوغة بمعصفر فاجاب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن
بعدهم وروى الشافعي والبيهقي وما لك لكنه قال غيرها افضل منها وفي رواية عن ابن ابي عمير
في البيوت وان فيه الدور وكبر في المحافل والسواق ونحوها وقال جماعة من العلماء هو مكروه كراهته
تتبعه وحملوا النبي على هذا لانه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس حلة حمراء وفي الصحيحين عن ابن
عمر بن الخطاب قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصنع بالصفرة وقال الخطاب في النبي منصرف الى ما صح من
الثياب بعد النج فاما ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في النج فليس يداخل في النبي وحمل بعض العلماء النبي هنا على الحرم
بل نوح العورة يكون موافقا لحديث ابن عمر بن نسي المحرم ان يلبس ثوبا مسودا وروى عن ابن
البيهقي فالتفن المسئلة فقال في كتابه معرفة السنن في النبي صلى الله عليه وسلم
اباح له المعصفر قال الشافعي وانما رخصت في المعصفر لاني لم اجد احدا يحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم
النهي عنه الا ما قال علي بن ابي طالب ولا قولنا قال البيهقي وقد جاءت احاديث تدل على النبي صلى

شعبة كلاهما عن محارب بن دثار وجبله بن سحيم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثل حديثنا ابن نمير قال نايب قال اخذت
قال سمعت سالما عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرت ثوبه من الخلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة **حديثنا** ابن نمير قال
ناستحي بن سليمان قال ناخذت من ابي سفيان قال سمعت سالما قال سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثله
غير انه قال ثيابه **حديثنا** محمد بن المثنى قال ناخذت من جعفر قال ناخذت من اشعرة قال سمعت مسلما بن عتيق يحدث عن ابن عمر انه رأى رجلا
يجر ازاره فقال مهن انت فانتسب له فاذا رجل من بني ليث فعرفه ابن عمر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذى هاتين يقول من جرت
ازاره لا يريد بذلك الا الخيلة فان الله لا ينظر اليه يوم القيمة **حديثنا** ابن نمير قال نايب قال ناخذت من الملك يعني ابن ابي سليمان قال **حديثنا**
عبيد الله بن معاذ قال نايب قال ناابو يوسف قال **حديثنا** ابن ابي خلف قال نايمي بن ابي بكر قال ثنى ابراهيم يعني ابن نافع كلهم عن مسلم بن
يتاقي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان في حديث ابي يوسف عن مسلم بن ابي الحسن وفي روايتهم جميعا من جزار ازاره ولم يقولوا ثوبه
حديثنا محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله وابن ابي خلف والفاظهم متقاربة قالوا ناروح بن عباد قال ناابن جريح قال سمعت جهر بن
عباد بن جعفر يقول امرت مسلم بن يسار مولى نافع بن عبد الحارث ان يسأل ابن عمر وانا جالس بينهما اسمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الذي
يجر ازاره من الخلاء شيئا قال سمعته يقول لا ينظر الله اليه يوم القيمة **حديثنا** ابو الطاهر قال ناابن وهب قال اخبرني عمر بن محمد عن
عبد الله بن واقد عن ابن عمر قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في ازارى استرخاء فقال يا عبد الله ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد فزدت
فما زلت اتحرها بعد فقال بعض القوم ان فقال انصاف الساقين **حديثنا** عبيد الله بن معاذ قال ناابن قال ناخذت من اشعرة عن محمد وهو ابن زياد قال
سمعت ابا هريرة وراى رجلا يجرا ازاره فيجعل يضرب الارض برجله وهو اير على البعدين وهو يقول جاء الامير جاء الامير قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله لا ينظر الى من يجرا ازاره بطرا **حديثنا** محمد بن بشار قال ناخذت من جعفر قال **حديثنا** ابن المثنى قال ناابن ابي عدي
كلاهما عن شعبة هذا الاستاد وفي حديث ابن جعفر كان مروان يستخلف ابا هريرة وفي حديث ابن المثنى كان ابو هريرة يستخلف على المدينة
باب تحريم التبخر في المشى مع اعجابه ثيابه **حديثنا** عبد الرحمن بن سلام الجعفي قال ناالربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن
ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى قد اعجمته جملته وبرداه اذ خسف به الارض فهو يتجلىل في الارض حتى تقوم الساعة
حديثنا عبيد الله بن معاذ قال ناابن قال ناخذت من جعفر قال ناابن ابي عدي قالوا جميعا ناخذت من اشعرة عن
محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو هذا **حديثنا** قتيبة قال ناالمغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يتبختر يمشى في برديه قد اعجمته نفسه فحسف الله به الارض فهو يتجلىل في الارض يوم القيمة **حديثنا**
محمد بن رافع قال ناخذت من الرزاق قال ناامر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر في برديه ثم ذكر بمثله **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال ناغفان قال نااحمد بن سلمة عن ثابت عن
ابى رافع عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجلا ممن كان قبلكم يتبختر في حلة ثم ذكر مثل حديثهم باب تحريم
خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من ابا حته في اول الاسلام **حديثنا** عبيد الله بن معاذ قال ناابن قال ناخذت من اشعرة عن قتادة عن
النضر بن انس عن بشير بن هيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ثنى عن خاتم الذهب **حديثنا** ابن المثنى وابن بشار
قالوا ناخذت من جعفر قال ناخذت من اشعرة بهذا الاستاد وفي حديث ابن المثنى قال سمعت النضر بن انس **حديثنا** محمد بن سهل التميمي قال ناابن
ابى هريرة قال اخبرني محمد بن جعفر قال اخبرني ابراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال يعد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فليل للرجل بعد ما ذهب
الله صلى الله عليه وسلم خاتمك انتفع به قال لا والله لا اخذها ابد او قد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حديثنا** يحيى بن عمار التميمي
ومحمد بن رافع قال ناالليث قال **حديثنا** قتيبة قال نااليث عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان
يجعل فضه في باطن كفه اذ اليسه فصنع الناس ثمراته جلس على المنبر فنزعه فقال انى كنت الابس هذا الخاتم واجعل فضه من داخل فزى

<p>و نا بثلته انا قال الى نا محمد ثنى التيمى</p>	<p>فوزام قول نمن عن قائم الذهب اى فى حق الرجال كما سبق قول ناى قائم</p>
<p>قول مسلم بن ياق هو ياء مشاة تحت مفتوحة ثم نون مشددة وبالضاد غير معروف والشاء علم باب تحريم التبختر فى المشى مع اعجابه بثيابه قول صلى الله عليه وسلم بينما رجل يمشى قد اعجمته جملته و برداه اذ خسف به الارض فهو يتجلىل فى الارض حتى تقوم الساعة وفى رواية بينما رجل يتبختر يمشى فى برديه وقد اعجمته نفسه فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض فحسف الله به الارض من هذه الامة فاخر النبي صلى الله عليه وسلم ياذى هاتين يقول من جرت ازاره لم ينظر الله اليه يوم القيمة وهذا هو الصحيح وهو معنى افعال البخارى فى باب ذكر بنى اسرائيل باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من ابا حته فى اول الاسلام اجمع المسلمون على ابا حته قائم الذهب للنساء واجموا على تحريمه على الرجال لا ما حكى عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن محمد بن حزم اذ اياحه وعن بعض ائمه كرهه لاحرام وبيان النفلان باطلان وقائلها يخرج بهذه الاحاديث التى ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه قول صلى الله عليه وسلم فى الذهب والحديد بنى حرام على ذكر ما منى حل لانا ثما قال اصحابنا وكره من الخاتم اذا كان ذهبا وان كان باقية فضه وكذا لو صوه قائم الفضة بالذهب</p>	<p>من ذهب فى يده لى فضة فطره فيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها واما قول صلى الله عليه وسلم حين نزع من يد الرجل يعد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فليل للرجل بعد ما ذهب قائم الذهب للتحريم كما سبق واما قول صاحبنا هذا الخاتم من نالوا الرخوة لا اخذه وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيه البائلثة فى انتقال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتنا به وعدم الترخس فيه بالاوليات الضعيفة ثم ان هذا الرجل انما ترك الخاتم على سبيل الاباحة من اراد اخذه من الفقراء وغيرهم وحينئذ يكون اخذه من شاء فاذا اخذه جاز فخره فيه ولو كان صاحبه اخذه لم يكره عليه الاخذ والتصرف فيه بالبيع وغيره ولكن تورع عن اخذه واراد الصدقة به من من يحتاج اليه لان صلى الله عليه وسلم لم ينه عن التصرف فيه بكل وجه وانما ناهى عن لبعه وبقى ما سواه من تصرف على الاباحة قول فكان يجعل فضه فى باطن كفه الفصح القادر وكسر ما وفى الخاتم اربع لغات فتح التاء وكسرها ونحيها واما</p>

له والرجل هو قارون ابن عم الرسول موسى عليه السلام والشاء علم ١١٣

به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم ولفظ الحديث يعنى **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا محمد بن بشر قال وحدثني زهير بن حرب قال نا يحيى بن سعيد قال وثنا ابن المشي قال نا خالد بن الحارث قال وحدثنا سهل بن عثمان قال نا عقبه بن خالد كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في خاتم الذهب وزاد في حديث عقبه بن خالد وجعله في يده اليمنى **وحدثنا** احمد بن محمد بن عبد الله قال نا عبد الوارث قال نا ايوب قال وحدثنا محمد بن اسحاق المستبى قال نا انس يعنى ابن عياض عن موسى بن عقيب قال وحدثنا محمد بن عباد قال نا حاتم قال وثنا هارون اليربلي قال نا ابن وهب كلاهما عن اسامة جماعة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في خاتم الذهب نحو حديث الليث **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الله بن نمير عن عبيد الله قال وحدثنا يحيى بن عمار قال نا ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في خاتم من ورق فكان في يده ثم كان في يدي ابى بكر ثم كان في يدي عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع منه في بئر اريس نقشه محمد رسول الله قال ابن نمير حتى وقع في بئر لم يقل منه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد ومحمد بن عباد وابن ابي عمير واللفظ لابي بكر قالوا ناسقان بن عيينة عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا وكان ذال البسه جعل فيه ما يلي بطن كفه وهو الذي سقط من معيقب في بئر اريس **وحدثنا** يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وابو الربيع الفتي كلهم عن حماد قال يحيى نا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال للناس اني اتخذت خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله فلا ينقش احد على نقشه **وحدثنا** احمد بن حنبل وابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا نا اسماعيل يعنون ابن علي بن عبد العزيز بن صهيب عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ولم يذكر في الحديث محمد رسول الله **وحدثنا** محمد بن المشي وابن ابي شيبة قالنا عن جعفر بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قال قالوا انهم لا يقرؤن كتابا الا يختوما قال فاتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة كافي انظر الى بياضه في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم نقشه محمد رسول الله **وحدثنا** محمد بن المشي قال نا معاذ بن هشام قال ثنا ابى عن قتادة عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان اراد ان يكتب الى العجم فقبل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم فاصطنع خاتما من فضة قال كافي انظر الى بياضه في يده **وحدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ائود بن قيس عن اخيه خالد بن قيس عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى كسرى وقبصر والنجاشي فقبل انهم لا يقبلون كتابا الا يختوما فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقة فضة ونقش فيه محمد رسول الله **وحدثنا** ابو عمران محمد بن جعفر بن زياد قال نا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه ابصر في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا قال فصنع الناس الخواتم من ورق فلبسوه فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الخواتمهم **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا روح قال نا ابن جريج قال نا اخبرني زياد بن ابن شهاب اخبرني ان انس بن مالك اخبرني انه راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اضطرروا الخواتم من ورق فلبسوها فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم **وحدثنا** عقبه بن بكر العمري قال نا ابو عاصم عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا عبد الله بن وهب المصري قال نا اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال نا مالك قال نا كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

٩
 ن ٢ من الخواتيم تيمهم ثنا اصطنعوا الخواتيم خواتمهم
 اخبرني

له بهلته وكسر شاة ١٢ معنى

يركته الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لظلت المنفعة وحصل اللئال قول
 وكان اذ البسه جعل فضة ما يلي بطن كفه قال العلماء لم يامر النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بشيء فيجوز جعل فضة ما يلي بطن كفه في ظاهره او قد عمل السلف بالوجهين ومن اتخذ في ظاهره با ابن عباس قالوا ولكن الباطن افضل اقتداء به صلى الله عليه وسلم ولانه اصون لنفسه واسلم لوابد من الزهراء والاعجاب قول فصاغ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما حلقة فضة هكذا في جميع النسخ حلقة فضة بنصب حلقة على البدل من خاتما وليس فيها بار الضمير والحلقة ساكنة اللام على المشهور وفيها لثة شاذة ضعيفة حكها بالجوهري وغيره بفتحها قول عن ابن شهاب عن انس بن ابي عمير قال نا عبد الله بن نمير قال نا ابن جريج قال نا اخبرني زياد بن ابن شهاب اخبرني ان انس بن مالك اخبرني انه راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا فصنع الناس الخواتم من ورق فلبسوه فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس الخواتم من ورق فلبسوها فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا عبد الله بن وهب المصري قال نا اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال نا مالك قال نا كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

قول صلى الله عليه وسلم والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم فيه بيان ما كانت الصحابة عليه من المبادرة الى اقتفال امره ونهيه صلى الله عليه وسلم والاقتداء به قال قول اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق الورق الفضة وقد اجمع المسلمون على جواز خاتم الفضة للرجال وكره بعض علماء السلف من لبسه لغير ذى سلطان ورووا فيه اثاره بل شاذ مردود وقال الخطابي وكره للساد خاتم الفضة لانه من شعائر الرجال قال فان لم تجد خاتم ذهب ففضة بزعفران وشبهه وبذا نقى قاله الضعيف او باطل لا اصل له والاصواب انه لا كراهة في لبسها خاتم الفضة قول اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يدي ابى بكر ثم كان في يدي عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع منه في بئر اريس نقشه محمد رسول الله **وحدثنا** محمد بن المشي قال نا ابن جريج قال نا اخبرني زياد بن ابن شهاب اخبرني ان انس بن مالك اخبرني انه راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اضطرروا الخواتم من ورق فلبسوها فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم **وحدثنا** عقبه بن بكر العمري قال نا ابو عاصم عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** يحيى بن ايوب قال نا عبد الله بن وهب المصري قال نا اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال نا مالك قال نا كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم من ورق وكان قصه حبشياً وحديثنا عثمان بن ابي شيبة وعبد بن موسى قالوا طلحة بن يحيى وهو الانصاري ثم الزمقي عن يونس
 عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم فضة في يمينه فيه قص حبشي كان يجعل قصه مما يلي كفه و
 حديثي زهير بن حرب قال ثنا اسمعيل بن ابي اويس قال ثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد بهذا الاسناد مثل حديث طلحة بن يحيى
 وحديثي ابو بكر بن خلاد الباهلي قال نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
 في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى حديثي محمد بن عبد الله بن نعيم وابو كريب جميعاً عن ابن ادريس واللفظ لابي كريب قال نا
 ابن ادريس قال سمعت عامر بن كليب عن ابي بردة عن علي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل خاتمى في هذه التي تليها المرير عاصم
 في اى الثنتين ونهاى عن لبس القسبي وعن جلوس على المياثر قال فاما القسبي فثياب مصلعة يوتى بها من مصر والشام فيها شبه كذا واما
 المياثر فثياب كانت تجعله النساء ليعولتهن على الرجل كالمطائف الأرجوان وحديثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابن
 ابي موسى قال سمعت علياً فذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وحديثنا ابن المشي وابن بشار قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة
 عن عاصم بن كليب قال سمعت ابا بردة قال سمعت علي بن ابي طالب قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل خاتمى في
 ابن يحيى قال نا ابو الاوصى عن عاصم بن كليب عن ابي بردة قال قال علي نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل خاتمى في اصبعى هذه او هذه
 قال فاوى الى الوسطى والتي تليها ياب استجاب ليس النعال وما في معناها حديثي سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال
 نا معقل عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزوناها استكثر وامن النعال فان الرجل لا يزال راكباً ما انتعل
 ياب استجاب ليس النعال في اليمنى اولاً والخنصر من اليسرى اولاً وكراهة المشى في نعل واحدة حديثنا عبد الرحمن بن سلام
 الجمحي قال نا الزبير بن مسلم عن محمد يعني ابن زياد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم
 فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال وليتعلها جميعاً وليخلعها جميعاً حديثنا يحيى بن يحيى قال قرأت
 على ملك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشى احدكم في نعل واحدة ليتعلها جميعاً وليخلعها
 جميعاً حديثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي كريب قال نا ابن ادريس عن الاعمش عن ابي رزين قال خرج الينا ابو هريرة فغضب
 بيده على جبهته فقال الا انكم تحدثون انى اكدب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لتهدوا واضل الا واني اشهد لسمعت رسول الله صلى الله

له من در ثراي بين وبى من الحرير حرام والمراد من غيره منى الحديث نهي عن مشرة الارجون
 في قول قال يقول باليمنى
 له مجمع البحار له صبح الاحمر ١٢ نهائية

قوله وكان قصه حبشياً قال العلماء يعني حمر حبشياً اى قصاً من جنس او عقيق
 فان صدرها بالحبشة واليمن وتيل لونه حبشى اى اسود وجار في صحيح البخارى من رواية حميد بن انس
 ايضا فقصه من قال ابن عبد البر بن ذريح وقال غيره كلاهما صحيح وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم في
 وقت خاتم قصه من وفى وقت خاتم قصه حبشى وفى حديث آخر قصه من عقيق قوله في
 حديث طلحة بن يحيى وسلمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه وفى حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن انس كان خاتم
 النبي صلى الله عليه وسلم في يده وأشار الى الخنصر من يده اليسرى وفى حديث علي نهى النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم ان الختم فى اصبعى هذه او هذه فاوى الى الوسطى والتي تليها وروى هذا الحديث في غير مسلم البيهقي
 والوسطى واجمع المسلمون على ان السنة جعل خاتم الرجل في الخنصر واما المرأة فانها تتخذ خواتيم في
 اصابع قاولوا الحكمة في كونها في الخنصر ابعدهن الامتنان فيما يتعاطى باليد لكونه طرفاً ولانه لا يشتغل
 اليد عما يتناول من اشغالها بخلاف غير الخنصر ويكره للرجل جعله في الوسطى والتي تليها لهذا الحديث وبه
 كراهة تنزيهه واما الختم في اليد اليمنى او اليسرى فقد جاز فيه هذا الحديثان وهما صحيحان وقال الدارقطني
 لم يتابع سليمان بن بلال على هذه الزيادة وبه قوله في يمينه قال وخالفه الحفاظ عن يونس مع انه لم
 يذكرها احد من اصحاب الزهري مع تضعيف اسمعيل بن ابي اويس روى بها عن سليمان بن بلال وقد
 ضعف اسمعيل بن ابي اويس ايضاً يحيى بن معين والنسائي ولكن وثقه الاكثرين واحتجوا به واخرج
 البخارى وسلم في صحيحهما وقد ذكر مسلم ايضاً من رواية طلحة بن يحيى مثل رواية سليمان بن بلال فلم
 يضردهما سليمان بن بلال فقد اتفق طلحة وسليمان عليها وكون الاكثرين لم يذكرها لا يمنع صحتها فان
 زيادة الثقة مقبولة والسنن اعلم واما الحكم في المسئلة عند الفقهاء فاجمروا على جواز الختم في اليمين
 وعلى جوازها في اليسار ولا كراهة في واحدة منها واختلفوا ايها افضل فحتم كثير من السلف في
 اليمين وكثيرون في اليسار واستحب مالك اليسار وكراهه اليمين وفى مذهبهنا وجهان لا صحابنا
 الصحيح ان اليمين افضل لانه زينة واليمين اشرف واحق بالزينة والاكرام واما ما ذكره فى حديث
 علي بن ابي طالب من القسبي والمياثر وتفسيره بقوله بيان واضحا في باب استجاب
 ليس النعال وما في معناها قوله صلى الله عليه وسلم من كانوا في غزاة استكثر وامن النعال
 فان الرجل لا يزال راكباً ما انتعل معناه انه يشبه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامته وجله
 مما يعرض في الطريق من خشونة وشوك واذى ونحو ذلك وفيه استجاب الاستظهار في السفر
 بالنعال وغيره مما يحتاج اليه المسافر واستجاب وميزة اليمين اصح بذلك والسنن اعلم باب
 استجاب ليس النعال في اليمنى اولاً والخنصر من اليسرى اولاً وكراهة المشى في نعل واحدة قوله

قوله صلى الله عليه وسلم اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال وليتعلها جميعاً او
 ليخلعها جميعاً وفى الرواية الاخرى لا يمشى احدكم في نعل واحدة لينعلها جميعاً او ليخلعها جميعاً وفى رواية
 اذا انتعل شمس احدكم فلا يمشى فى الاخرى حتى يصلحها وفى رواية ولا يمشى فى خف واحد اما
 قوله صلى الله عليه وسلم ليخلعها جميعاً فليعلمها فبضم الياء واما قوله صلى الله عليه وسلم او
 ليخلعها فليعلمها فبفتح السين نسخ مسلم ليخلعها بالياء واليمين وفى صحيح البخارى ليخلعها بالحاء
 المهملة والقاد من الحاء كلاهما صحيح ورواية البخارى احسن واما الشمس فبفتح السين معجمة مكسورة ثم سين
 مملئة ساكنة هو احد سيور النعال وهو الذى يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذى في
 صدر النعل المشدود في الزمام والزام هو السير الذى يعقد فيه الشمس وجعه شمسوع اما قوله
 الاحاديث ففيه ثلث مسائل احدها يستحب البداة باليمنى في كل ما كان من باب التكرام
 والزينة والنظافة ونحو ذلك كلبس النعل والحف والمداس والسراديل والكم وطبق الراس
 وترجيله وقص الشارب ونشف الابط والسواك والاكتحال وتقليم الاظفار والوضوء والغسل
 والتيمم ودخول المسجد والخروج من الغلاء ودفع الصدقة وغيرها من انواع دفع الحسنة وتناول
 الاشياء الحسنة ونحو ذلك الثانية يستحب البداة باليسار في كل ما هو ضد السابق في المسئلة
 الاولى فمن ذلك طلع النعل والحف والمداس والسراديل والكم والخروج من المسجد ودخول
 الغلاء والاستنجار وتناول اجراء الاستنجار من الذكر والاختلاط والاستنشاد وتناول المستقدرات
 واشياءها الثالثة يكره المشى في نعل واحدة او حنف واحد والمداس واحد العذر
 و دليله هذه الاحاديث التى ذكرها مسلم قال العلماء وسببه ان ذلك تشويه ومثله ومثاله لوقار
 ولان المتعلقة تصير ارفع من الاخرى فيعسر مشيه وربما كان سبباً للعتار وهذه الآداب الثلاثة
 التى في المسائل الثلاثة تجمع على استحبابها وانما ليست واجبة واذا انقلع شمس ونحوه فليخلعها
 ولا يمشى فى الاخرى وحده حتى يصلحها وينعلها كما هو نص فى الحديث قوله حديثنا ابن ادريس
 عن الاعمش عن ابي رزين قال خرج الينا ابو هريرة فغضب بيده على جبهته فقال انكم تذكرون الحديث
 وفى الرواية الثانية عن علي بن سمر قال اخبرنا الاعمش عن ابي رزين والى صالح عن ابي هريرة بمناه
 بكه اوقع هذا الاسناد فى صحيح نسخ مسلم ذكر القاضى عن ابي علي الغساني ان قال فى الرواية الثانية
 قال ابو مسعود الشنقى انما يرويه البورزين عن ابي صالح عن ابي هريرة كذا واخرجه ابو مسعود فى
 كتابه عن مسلم وذكر ان علي بن سمر انفرد بهذا اذ ذكره القاضى وبهذا السنن اذ فاسد لان
 ابا رزين قد مر فى الرواية الاولى بسامع من ابي هريرة بقوله خرج الينا ابو هريرة الى آخره واما ابي
 رزين مسعود بن مالك الاسدي الكوفي كان عالماً

عليه وسلم يقول اذا انقطع شئ سمع احدكم فلا يمشى في الاخرى حتى يصلحها وحديثه على بن مجر قال انا على بن مسهر قال انا لا اعش
 عن ابي رزين وابوصالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى باب النهي عن اشتمال السماء والاحتباء في ثوب واحد كما شفا بعض عورته
 وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا احدى رجله على الاخرى وحديثه ثانيا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابي الزبير
 عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأكل الرجل بشماله او يمشى في نعل واحدة وان يشتمل السماء وان يعتدي في ثوب واحد
 كما شفا عن فرجه حديثا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابو الزبير عن جابر قال وثأبيحي بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن
 جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا انقطع شئ سمع احدكم او من انقطع شئ سمع نعله فلا
 يمشى في نعل واحدة حتى يصلح شئ سمعه ولا يمشى في خف واحدة ولا يأكل بشماله ولا يعتدي بالثوب الواحد ولا يلتحف السماء حديثا
 قتيبة قال نا لث قال وحديثنا ابن ربح قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال السماء والاحتباء في
 ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجله على الاخرى وهو مستلق على ظهره حديثا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن حاتم قال اسحاق انا وقال
 ابن حاتم نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمش في نعل واحد
 ولا تعتب في ازار واحد ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل السماء ولا تضع احدى رجلك على الاخرى اذا استلقت وحديثنا اسحاق بن منصور
 قال نا روح بن عباد قال ثنا عبيد الله يعني ابن اخنوخ عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلق احدكم ثم
 يرفع احدى رجله على الاخرى حديثا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجله على الاخرى حديثا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب اسحاق
 ابن ابراهيم كلهم عن ابن عيينة قال وثني ابواطاهر وحزملة قالنا ابن وهب قال اخبرني يونس قال وثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد
 قالنا انا عبد الرزاق قال انا محمد بن عمرو عن ابي هريرة عن ابي جريح عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال
 سعيده قال يحيى انا حماد بن زيد وقال الاخران نا حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعفر قال
 قتيبة قال حماد يعني للرجال وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير وابوبكر بن ابي شيبة قالوا نا اسمعيل وهو ابن علي
 عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل باب استحباب خضاب الشيب بصفرة وحمرة و
 تحريمه بالسواد حديثا يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن الزبير عن جابر قال انا يحيى بن عمار قال انا يحيى بن عمار قال انا يحيى بن عمار

فلا يمشى يمشى يستلقتين

ابراهيم قال الغساني الاول هو الذي اعطى صوابه لكثرة ما سئل عن استحقاق ابن ابراهيم وعبد بن حميد
 في رواية مسلم ومقرنين عن عبد الرزاق وان كان اسحق بن منصور ايضا يروي عن عبد الرزاق وبنو
 الذي صوبه الغساني هو الصواب وكذا ذكره خلف الواسطي في الاطراف عن رواية مسلم
باب نهى الرجل عن التزعفر **قوله** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر
 الرجل هذا يدل لمدى الشافعي وموافقه في تحريم لبس الثوب المزعفر على الرجل وقد سبق
 المسئلة في باب نهى الرجل عن الثوب المصفر والله اعلم **باب** استحباب خضاب
 الشيب بصفرة وحمرة وتحريمه بالسواد **قوله** الا ياتي قنافة يوم فتح مكة وراسه وليمة كالتواتر
 بيانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب واجتنبوا السواد في رواية ابن ابي عمير
 النصارى الا يصبغون فمنا لوفهم اما **التغاية** فمنا من شاة مفتوحة ثم غنم مجنة مخففة قال
 ابو عمير هو بنت ابيمن الزهر والثريشيه بها عن الشيب به وقال ابن الاعرابي شجرة تبيض كانما
 الملح والوقا في بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة واسم عثمان فووالد ابى بكر الصديق اسم يوم
 فتح مكة ويقال صبح يصبح بضم الباء وفتحها واذ بيننا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة
 او حمرة ومحرم خضاب بالسواد على الاصح وقيل يكره كراهة تنزيه والتمتار التحريم لقوله صلى الله عليه وسلم
 واجتنبوا السواد بهذا من بيننا وقال القاضى اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب
 في جنسه فقال بعضهم ترك الخضاب افضل ورووا حديثا من النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن
 تغيير الشيب ولما نهى صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه روى هذا عن عمرو بن ابي واخرين وقال آخرون
 الخضاب افضل وخضب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم لا ما حديث التي ذكرها مسلم
 وغيره ثم اختلف هؤلاء فكان اكثرهم يخضب بالصفرة منهم ابن عمرو ابو هريرة وآخرون وروى
 ذلك عن علي وخضب جماعة منهم بالحناء والكم وبعضهم بالزعفران وخضب جماعة بالسواد روى
 ذلك عن عثمان والحسن والحسين ابني علي وعقبة بن عامر وابن سيرين وابي بردة وآخرون قال
 القاضى قال الطبراني الصواب ان التامر المرورية عن النبي صلى الله عليه وسلم بتغيير الشيب وبالنبس
 عنه كلما صحح وليس فيما تناقض بل الامر بالتغيير لمن شابه الشيب الي قنافة والنهي لمن لم يمشط فقط
 قال واختلف السلف في فعل الامر من بسبب اختلاف احوالهم في ذلك مع ان الامر والنهي
 في ذلك ليس لوجوب بالاجماع ولهذا لم ينكر بعضهم على بعض خلافا في ذلك قال ولا يجوز ان يقال
 فيما نا سخ وفسوخ قال القاضى وقال غيره هو على ما بين فمن كان في موضع مادة اهل الصبح او تركه
 فموجبه عن المادة شرة ومكرهه والتماني انه يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كان شيبه يكون
 نظيفة احسن منها مصبوغة فالترك اولى ومن كانت شيبته تستبشع فالصبغ اولى هذا ما نقله القاضى
 والاصح الاوافق لسنة ما قدمناه عن مذهبه والله اعلم

باب النهي عن اشتمال السماء والاحتباء
 في ثوب واحد كما شفا بعض عورته وحكم الاستلقاء على ظهره رافعا احدى رجله على الاخرى
قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل الرجل بشماله او يمشى في نعل
 واحدة وان يشتمل السماء وان يعتدي في ثوب واحد كما شفا من فرجه ما الاكل بالشمال فسبق
 في بابيه وسبق في الباب الماضي حكم المشى في نعل واحدة واما اشتمال السماء بالمد
 فقال الاصمعي هو ان يشتمل بالثوب حتى يجلجل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه به وهذا
 يقول اكثر اهل اللغة قال ابن قتيبة سميت السماء لانه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها
 خرق ولا صدق قال ابو عمير واما الفقهاء فتقولون هو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفع من
 احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه قال العلماء فعل تغيير اهل اللغة يكره الا اشتمال المذكور لانه تعرض له حاجنة
 من رفع بعض الوام ونحوها وغير ذلك فيعسر عليه او يعجز فيلحقه الضرر وعلى تفسير الفقهاء يحرم
 الا اشتمال المذكوران انكشف به بعض العورة والا فيكره واما الاحتباء بالمد فهو ان يقعد الانسان
 على التيبة وينصب ساقيه ويحوى عليها ثوب او نحوه او يديه وبهذه القعدة يقال لما الجوة
 بضم الحاء وكسرها وكان هذا الاحتباء عادة للعرب في مجاسم فان انكشف معدني من عورته فهو
 حرام والله اعلم **قوله** نهى عن اشتمال السماء وان يرفع الرجل احدى رجله على الاخرى
 وهو مستلق على ظهره وفي الرواية الاخرى انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم استلقيا في المسجد واضعا
 احدى رجله على الاخرى قال العلماء احدث النبي عن الاستلقاء رافعا احدى رجله على الاخرى محمولة على
 حاله نظره فيها العورة او شئ منها واما فعله صلى الله عليه وسلم فكان على وجه
 لا يظهر مناشئ وهذا اللباس به ولا كراهة فيه على هذه الصفة وفي هذا الحديث جواز الاتكاف في المسجد
 والاستلقاء فيه قال القاضى لعلى صلى الله عليه وسلم فعل هذا لفرورة او حاجة من تعب او طلب
 راحة او نحو ذلك قال والافند علم ان جلوسه صلى الله عليه وسلم في الجماع على خلاف هذا بل كان يجلس
 متربعا او متبعا وهو كان اكثر جلوسه او القرفضاء او مقعيا وشبههما من جلسات الوقار والتواضع
قلت ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز وانكم اذا اردتم الاستلقاء فليكن هكذا
 ان النبي الذي نهى عن الاستلقاء ليس هو على الاطلاق بل المراد به من ينكشف شئ من عورته
 او يقارب انكشافها والله اعلم **قوله** وحديثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قال
 اخبرنا عبد الرزاق هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا ذكره ابو على الغساني عن رواية الجلودى قال
 وكذا ذكره ابو مسعود الرشتي عن مسلم قال وفي رواية ابن مابان اسحق بن منصور يدل اسحق بن

الثغامة والثغامة فأمر أوفامره إلى نساءه قال غير واحد اشقى **وحدثني** أبو الطاهر قال أنا عبد الله بن وهب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال أتى بابي تحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غير واحد اشقى واجتنبوا السواد **حدثني** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب واللفظ لي يحيى قال يحيى أنا وقال الأخرى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم **باب** تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صور غير مهتمة بالفرش ونحوه وإن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة أو كلب **حدثني** سويد بن سعيد قال نا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت وأعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام في ساعة يأتيه فيها فجاءت تلك الساعة ولم يأتها وفي يده عصا فالتقاها من يده وقال ما يخلف الله وعدك ولا أرسله ثم التفت فاذا بجوز وكتب تحت سيره فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا فقالت والله ما دريت فأمر به فأخرج جبرئيل عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعدتني فجلست لك فلم تأت فقال متعنى الكلب الذي كان في بيتك أنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة **حدثني** إسحاق بن إبراهيم الخنظلي قال أنا الخزومي قال ناوهيب عن أبي حازم بهذا الإسنادان جبرئيل عليه السلام وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيه فذكر الحديث ولم يطوِّله كتطويل ابن أبي حازم **حدثني** حزملة بن يحيى قال نا ابن زهيب قال نا يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق أن عبد الله بن عباس قال أخبرتني ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوماً واجماً فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استكرت ههنا منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبرئيل كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني أمر والله ما أخلفني قال فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جُز وكتب تحت فسطاط لنا فأمر به فأخرج ثم أخذ بيده ماء فنضج مكانه فلما أمسى لقيه جبرئيل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة قال أجل ولكننا لم ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فأمر بقتل الكلاب حتى أنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير **حدثني** يحيى بن يحيى أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد وإسحاق بن إبراهيم قال يحيى وإسحاق أنا وقال الأخرى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة **حدثني** أبو الطاهر وحزملة بن يحيى قال

باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صور غير مهتمة بالفرش ونحوه وإن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة أو كلب قال أصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث وسواء صنعه مما يشبهه أو غيره فصنعته حرام بكل حال لأن فيه مضاهاة خلق الله تعالى وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرهما وأما تصوير صورة الشجر وما عال الأبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام بهذا الحكم نفس التصوير وأما اتخاذ الصورة في صورة حيوان فإن كان معلقاً على حائط أو ثوباً بطبوس أو كمامة ونحو ذلك مما لا يدغمها فهو حرام وإن كان في بساط يدس ومثله وسادة ونحوها مما يشبهه فليس بحرام ولكن هل يتنجس ودخول ملائكة الرحمة ذلك البيت فيه كلام نذكره قريباً إن شاء الله تعالى ولا فرق في هذا بين ما لظن وما لا ظن لهذا تليخيص مذهبنا في المسئلة وبمناه قال جماعة من العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم وقال بعض السلف إنما ينسى عما كان لظن ولا لباس بالصورة التي ليس لها ظن وهذا مذهب باطل فإن السر الذي أكل النبي صلى الله عليه وسلم الصورة فيراكك احدانه مذموم وليس بصورة ظن مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة وقال الزهري النبي في الصورة على العموم وكذلك استعمال ما هي فيه ودخول البيت الذي هي فيه سواء كانت رقماً في ثوب أو غير رقماً وسواء كانت في حائط أو ثوب أو بساط مهتم أو غير مهتم علاناً ظاهر الأحاديث لا يساعد في التفرقة الذي ذكره مسلم وهذا مذهب قوي وقال آخرون يجوز منها ما كان رقماً في ثوب سواء امتن أم لا وسواء علق في حائط أم لا وذكر هو ما كان لظن أو كان مصوراً في الميطن وشبهها سواء كان رقماً أو غيره واجتوا بقوله في بعض الأحاديث الباب إلا ما كان رقماً في ثوب وهذا مذهب القاسم بن محمد وأجمعوا على منع ما كان لظن ودوجب تفسيره قال القاضي الأمازوني اللعب بالبنات لصغار البنات والرخصة في ذلك لكن كره ما كثر شري الرجل ذلك بنته وأبو بعضهم أن اباح اللعب بهن بالبنات فسوخ بهذه الأحاديث والله أعلم **قوله** أصبح يوماً وما هو بالحجيم قال أهل اللغة هو الساكت الذي يظهر عليه العم والكابة وقيل هو الخزين ويقال وجم وجم وجم **قوله** أصبح يوماً واجماً فقالت ميمونة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد استكرت ههنا منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبرئيل كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني أمر والله ما أخلفني وذكر المهدي في نفسه أنه يستحب للإنسان إذا رأى صاحبه ومن له حق وإيمان يسأل عن سببه فيساعده فيما يمكن مساعدته أو يتحزن معه أو يذكو بطريق يزول به ذلك العارض وفيه التنبية

قوله فقال متعنى الكلب الذي كان في بيتك وعلى هذا فالوعد كان مقيداً بعدم البانح اما لفظاً مثلاً لوقال ان شاء الله تعالى ونحوه او معنى فلا يشك الا بما يقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخلف الله وعدة

ولا رسله واما قوله ان لا ندخل بيتاً وكذا قوله لا تدخل الملائكة فالمراد طائفة من الملائكة لا الكل ولا يشكل الامر بالكتابة ونحوهم

انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد ومثل حديث يونس وذكره الاخير في الاسناد **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ناليث عن بكير عن بسير بن سعيد عن زيد بن خالد عن ابي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة قال بسير ثم اشتكى زيد فعُدناه فاذا على يابه ستر فيه صورة قال فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول فقال عبيد الله الم سمعته حين قال الارقم في ثوب **وحدثنا** ابو الطاهر قال انا بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان بكير بن الاشج حذثه ان بسير بن سعيد حذثه ان زيد بن خالد الجهني حذثه ومع بسير عبيد الله الخولاني ان ابا طلحة حذثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال بسير فمرض زيد بن خالد فعُدناه فاذا نحن في بيته يسترفيه تصاور فقلت لعبيد الله الخولاني الم يحدثنا في التصاور قال انه قال الارقم في ثوب الم سمعته قلت لا قال بل قد ذكر ذلك **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا جريد عن سهيل بن ابي صالح عن سعيد بن يسار ابي الحجاب مولى بني النجار عن زيد بن خالد الجهني عن ابي طلحة الانصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل قال فاتيته عائشة فقلت ان هذا يخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك فقالت لا ولكن ساعدتكم ما رأيت فعل رأيت خرج في غزاته فاخذت نمطا فسفرته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فخبى به حتى هتكه واقطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسوا الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتها ليفا فلم يعب ذلك **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل بن ابراهيم عن داود عن عزرة عن حميد بن عبد الرحمن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان لنا ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم حولي هذا فاني كلما دخلت فرأيتك ذكرت الدنيا قالت وكانت لنا قطيفة كنا نقول علمها حديد فكنا نلبسها **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا بن ابي عدي وعبد الاعلى بهذا الاسناد قال ابن المثنى وزاد فيه يريد عبد الاعلى فلم يأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطعه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالانا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت على بابي دروكا فيه الخيل ذوات الاجنحة فامرني فنزعته **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبيدة قال وثناه ابوكريب قال نا وكيع بهذا الاسناد وليس في حديث عبيدة قدم من سفر **وحدثنا** منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا متستورة بقمر فيه صورة فتلون وجهه ثم تناول الستر فمتهكته ثم قال ان من اشد الناس عدايا يوم القيمة الذين يشبهون بخلق الله **وحدثنا** حمزة بن يحيى قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد ان عائشة حذثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها بمثل حديث ابراهيم بن سعد غير انه قال ثراهوي الى القرام فمتهكته بيده **وحدثنا** يحيى بن يحيى وابوكريب بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري بهذا الاسناد وفي حديثهما ان اشد الناس عدايا المرء بكرا من **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوا لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة اشد الناس عدايا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله تعالى قالت

ذكر بعد ثنا انا فذكر ساعدتكم بها مستترة

له اي دون العتقة ١٢
له هذا الكلام مسلم بين به فاعمل زاواي ان الزائد عبد الاعلى لا يفرقه ابن ابي عدي ١٢

يقول الكتاب منسوخ وسبق ايضا في كتاب البيوع حيث بسط مسلم احواله هناك قول قوله الارقم في ثوب هذا صحيح به من يقول باباه ما كان برقا مطلقا كما سبق وجوابه وجواب الجمهور عنه ان عمول على قم على صورة الشجر وغيره ما ليس بيوان وقد قد مرنا ان هذا جائز عندنا **قول** عن عائشة رضي الله عنها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فاخذت نمطا فسفرته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فخبى به حتى هتكه واقطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسوا الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتها ليفا فلم يعب ذلك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوا لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة اشد الناس عدايا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله تعالى قالت

يقول الكتاب منسوخ وسبق ايضا في كتاب البيوع حيث بسط مسلم احواله هناك قول قوله الارقم في ثوب هذا صحيح به من يقول باباه ما كان برقا مطلقا كما سبق وجوابه وجواب الجمهور عنه ان عمول على قم على صورة الشجر وغيره ما ليس بيوان وقد قد مرنا ان هذا جائز عندنا **قول** عن عائشة رضي الله عنها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فاخذت نمطا فسفرته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فخبى به حتى هتكه واقطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسوا الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتها ليفا فلم يعب ذلك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوا لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة اشد الناس عدايا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله تعالى قالت

يقول الكتاب منسوخ وسبق ايضا في كتاب البيوع حيث بسط مسلم احواله هناك قول قوله الارقم في ثوب هذا صحيح به من يقول باباه ما كان برقا مطلقا كما سبق وجوابه وجواب الجمهور عنه ان عمول على قم على صورة الشجر وغيره ما ليس بيوان وقد قد مرنا ان هذا جائز عندنا **قول** عن عائشة رضي الله عنها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فاخذت نمطا فسفرته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فخبى به حتى هتكه واقطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسوا الحجارة والطين قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتها ليفا فلم يعب ذلك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوا لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة اشد الناس عدايا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله تعالى قالت

والله اعلم

عائشة فقطنها فجعلنا منه وسادة او سادتين **حدثنا** محمد بن المثني قال نا محمد بن جعفر قال اشعبه عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة انه كان لها ثوب قيمه تصاوير محمد ود الى سهوة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليه فقال آخريه عني قالت فاخترته فجعلته وسائد **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وعقبة بن مكرم عن سعيد بن عامر قال ونا اسحاق بن ابراهيم قال انا ابو عامر العقدي جميعا عن شعبة بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم وقد سترت نبطا فيه تصاوير فتخاه فاتخذت منه وسادتين **حدثنا** هارون بن معروف قال نا ابن وهب قال نا عمر بن الحارث ان بكيرا حدثه ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان اياه حدثه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها نصبت سترا فيه تصاوير فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعه قالت فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس حينئذ يقال له ربعة بن عطاء مولى بني زهرة اقمنا سمعت ابا محمد يذكر ان عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم لا قال لكني قد سمعته يريد القاسم بن محمد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة انها اشترت ثوبا قيمته فيها تصاوير فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فدخل فزعه او فزعت في وجهه الكراهية فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فماذا اذنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مالك ان هذه الثمره التي اشترتها لك تقعد عليها وتوسد لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعدون ويقال لهم احيوا ما خلقتم ثم قال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة **حدثنا** قتيبة وابن رهم عن الليث بن سعد **حدثنا** قال ونا اسحق بن ابراهيم قال انا الثقفى قال نا ايوب **حدثنا** قال ونا عبد الوارث بن عبد الصمد قال نا ابي عن جدي عن ايوب **حدثنا** هارون بن سعيد الايلي قال نا ابن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد **حدثنا** ابو بكر بن اسحاق قال نا ابوسلمة الخزازي قال نا عبد العزيز بن اخي الماجشون عن عبيد الله بن عمر كلهم عن نافع عن القاسم عن عائشة بهذا الحديث وبعضهم اتر حد يثاله من بعض و مراد في حديث ابن اخي الماجشون قالت فاخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر **حدثنا** قال ونا ابن المثني قال نا يحيى وهو القطنان جميعا عن عبيد الله **حدثنا** قال ونا ابن نعيم واللفظ له قال نا ابي قال نا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذين يصنعون الصور يعدون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم **حدثنا** ابو الربيع و ابو كامل **حدثنا** قال ونا ايوب **حدثنا** زهير بن حرب قال نا اسمعيل يعني ابن علية **حدثنا** قال ونا ابن ابي عمير قال نا الثقفى كلهم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جري عن الاعشى **حدثنا** قال ونا ثني ابوسعيد الاشجعي قال نا وكيع قال نا الا عمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عدايا يوم القيمة المصورون ولم يذكر الاشجعي ان **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب كلهم عن ابي معاوية **حدثنا** قال ونا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلاهما عن الاعشى بهذا الاسناد وفي رواية يحيى وابو كريب عن ابي معاوية ان من اشد اهل النار يوم القيمة عدايا المصورون وحديث سفيان وكيع **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا عبد العزيز بن عبد الصمد قال نا منصور عن مسلم بن صبيح قال كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل مريم فقال مسروق هذا تماثيل كسرى فقلت لا هذا تماثيل مريم فقال مسروق اما اني سمعت عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد الناس عدايا يوم القيمة المصورون قرأت على نصر بن علي الجهضمي عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال نا يحيى بن ابي اسحاق عن سعيد بن ابي الحسن قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني رجل اصور هذه الصور فاقنتني فيها فقال له ادن مني فدنا منه ثم قال ادن مني فدناحتي وضع يده على راسه وقال انبتك بها سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورته فانفسا تغذبه في جهنم وقال ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له فاقر به تصدق علي **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن سعيد بن ابي عروبة عن النضر بن انس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول

بعد ان يجعل فيساروح وتكون الياء في كل يميني في قال ويحتمل ان يجعل له بعد كل صورة و مكانها شخص يعذبه وتكون الياء بمعنى لام السبب وهذه الاماير مرمية في تحريم تصوير الحيوان وان غلبت التحريم واما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا يحرم صنعه ولا انكسبه به وسواء الشجر المنقر وغيره وبهذا ذهب العلماء كافة الا بما هاهنا جعل الشجر المنقر من المكره قال القاضي لم يقله احد غيرهما بهداهج مجاهد يقول تعالى ومن اظلم من ذئب يخلق خلقا كخلقك واهج الجمهور يقول صلى الله عليه وسلم ويقال لهم احيوا ما خلقتم اي اجعلوه حيوانا ذا روح كما صايرهم وغيره رواية ومن اظلم من ذئب يخلق خلقا كخلقك ويؤيده حديث ابن عباس المذكور في الكتاب ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له واما رواية اشعنا با فقيل هي محولة على من فعل الصورة لتعبد وهو مانع الامتناع ونحوها فنذا كافر وهو اشعنا با وقيل هي فيمن قصد المعنى الذي في الحديث من مفاهاة خلق الله تعالى واعتقد ذلك فنذا كافر لمن اشعنا العذاب بالكلية ويزيد عذابه بزيادة نوح كفرة فاما من لم يقصد بها العبادة ولا المفاهاة فهو ناسق صاحب ذنب كبير ولا يكفر كالفاسي واما قوله تعالى فليخلقوا ذرة او يخلقوا اجرة او يخلقوا شجرة اما قوله صلى الله عليه وسلم يقال لهم احيوا ما خلقتم فهو الذي يسميه الصوليون امر بخلق الله تعالى قل فاولا بشر سورته واما قوله في رواية ابن عباس يجعل له نفس يفتح الياء من يجعل والقائل هو الله تعالى اضر لعلم به قال القاضي في رواية ابن عباس يحتمل ان معناها ان الصورة التي صورها هي تعذبه

بها فكان فاخذته قال عرفت فقا لتتعدا بين قال مسلمة قرأت حدثنا ابراهيم قال نا مسلمة قال قرأت فقال قول اشترت فرقة من بضم النون والراء ويقال بكسرهما يقال بضم النون وفتح الراء ثلث لغات ويقال فرق بلا و هي وسادة صغيرة وقيل هي مرفقة قول صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعدون ويقال لهم احيوا ما خلقتم وفي رواية السابعة اشد الناس عدايا يوم القيمة الذين يفتنون بخلق الله تعالى وفي رواية الذين يصنعون الصور يعدون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم وفي رواية ابن عباس كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورته فانفسا تغذبه في جهنم وفي رواية من صور صورة في الدنيا كلف ان ينسخ فيها الروح يوم القيمة وليس ينسخ في رواية قال الله تعالى ومن اظلم من ذئب يخلق خلقا كخلقك فليخلقوا ذرة او يخلقوا اجرة او يخلقوا شجرة اما قوله صلى الله عليه وسلم يقال لهم احيوا ما خلقتم فهو الذي يسميه الصوليون امر بخلق الله تعالى قل فاولا بشر سورته واما قوله في رواية ابن عباس يجعل له نفس يفتح الياء من يجعل والقائل هو الله تعالى اضر لعلم به قال القاضي في رواية ابن عباس يحتمل ان معناها ان الصورة التي صورها هي تعذبه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال اني رجل اصور هذه الصور فقال له ابن عباس اذنته قد نال الرجل فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كفت ان يتفتح فيها الروح يوم القيمة وليس يتأخر ^{٥٥٣٢} **حدثنا ابو عسك** المسهبي و **حدثنا ابو بكر** بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن ثوير والوكريي والظاهر متقاربة قالوا نانا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة قال دخلت مع ابي هريرة في دار مروان فرأى فيها تصاوير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقى فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعبة ^{٥٥٣٣} **حدثني** زهير بن حرب قال نا جريز عن عمارة عن ابي زرعة قال دخلت انا وابو هريرة دار ابينا بالمدينة لسعيد ول مروان قال فرأى ^{٥٥٣٤} **حدثني** زهير بن حرب قال نا جريز عن عمارة عن ابي زرعة قال دخلت انا وابو هريرة دار ابينا بالمدينة لسعيد ول مروان قال فرأى ^{٥٥٣٥} **حدثنا ابو بكر** بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه تماثيل وتصاوير ^{٥٥٣٦} **باب كراهة الكلب والجرس في السفر** **حدثنا ابو كامل** فضيل بن حسين الجحدري قال نا بشر بن عبيد الله بن مفضل قال نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة ذققة فيها كلب ولا جرس ^{٥٥٣٧} **حدثنا** زهير بن حرب قال نا جريز عن ابي عبد العزيز بن ابي داود عن ابي هريرة عن ابي عبد الله عن ابي جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس مزمار الشيطان ^{٥٥٣٨} **باب كراهة قلادة الوتر في رقبه البعير** **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم بن ابي اسير الا نصارى اخبروا انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا عبد الله بن ابي بكر حيث انه قال والناس في صبيتهم لا يتقون في رقبه بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطع قال مالك ارى ذلك من العيب ^{٥٥٣٩} **باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه** ووسمه فيه ^{٥٥٤٠} **حدثنا ابو بكر** بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوضوء في الوجه ^{٥٥٤١} **حدثنا هارون بن عبد الله** قال نا جاج بن محمد قال نا عبد بن حميد قال نا محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج قال نا خبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٥٥٤٢} **حدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه ^{٥٥٤٣} **حدثنا احمد بن عيسى** قال نا ابن وهب قال نا خبرني عبد بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب ان نا عما ابا عبد الله مولى ام سلمة حدثنا انه سمع ابن عباس يقول وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم الوجه فانكر ذلك قال فوالله لا اسمى الا في اقصى شئ من الوجه فامر بما رآه فكوى في جاعرتيه فهو اول من كوى الجاعرتين ^{٥٥٤٤} **باب جواز وسوم الجوارح**

السورة

على اماكنها فتمت هذه السورة التي تدرج بها في الجارية وبنها تاويل ضعيف فاسد والله اعلم ^{٥٥٤٥} **باب التمسك بالحيوان في وجهه** ووسمه فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تصحب الملائكة ذققة فيها كلب ولا جرس وفي رواية الجرس مزمار الشيطان الرقعة بعنم الاراد وكسرا والجرس بعنم الاراد وهو معروف ^{٥٥٤٦} **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس مزمار الشيطان ^{٥٥٤٧} **باب كراهة قلادة الوتر في رقبه البعير** ^{٥٥٤٨} **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم بن ابي اسير الا نصارى اخبروا انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا عبد الله بن ابي بكر حيث انه قال والناس في صبيتهم لا يتقون في رقبه بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطع قال مالك ارى ذلك من العيب ^{٥٥٤٩} **باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه** ووسمه فيه ^{٥٥٥٠} **حدثنا ابو بكر** بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوضوء في الوجه ^{٥٥٥١} **حدثنا هارون بن عبد الله** قال نا جاج بن محمد قال نا عبد بن حميد قال نا محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج قال نا خبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٥٥٥٢} **حدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه ^{٥٥٥٣} **حدثنا احمد بن عيسى** قال نا ابن وهب قال نا خبرني عبد بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب ان نا عما ابا عبد الله مولى ام سلمة حدثنا انه سمع ابن عباس يقول وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم الوجه فانكر ذلك قال فوالله لا اسمى الا في اقصى شئ من الوجه فامر بما رآه فكوى في جاعرتيه فهو اول من كوى الجاعرتين ^{٥٥٥٤} **باب جواز وسوم الجوارح**

وتوجهها من الجب الذي يخلق الله تعالى وبها امر تجزيك اسبق والله اعلم ^{٥٥٥٥} **باب كراهة الكلب والجرس في السفر** قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تصحب الملائكة ذققة فيها كلب ولا جرس وفي رواية الجرس مزمار الشيطان الرقعة بعنم الاراد وكسرا والجرس بعنم الاراد وهو معروف ^{٥٥٥٦} **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس مزمار الشيطان ^{٥٥٥٧} **باب كراهة قلادة الوتر في رقبه البعير** ^{٥٥٥٨} **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم بن ابي اسير الا نصارى اخبروا انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا عبد الله بن ابي بكر حيث انه قال والناس في صبيتهم لا يتقون في رقبه بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطع قال مالك ارى ذلك من العيب ^{٥٥٥٩} **باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه** ووسمه فيه ^{٥٥٦٠} **حدثنا ابو بكر** بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوضوء في الوجه ^{٥٥٦١} **حدثنا هارون بن عبد الله** قال نا جاج بن محمد قال نا عبد بن حميد قال نا محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج قال نا خبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٥٥٦٢} **حدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه ^{٥٥٦٣} **حدثنا احمد بن عيسى** قال نا ابن وهب قال نا خبرني عبد بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب ان نا عما ابا عبد الله مولى ام سلمة حدثنا انه سمع ابن عباس يقول وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم الوجه فانكر ذلك قال فوالله لا اسمى الا في اقصى شئ من الوجه فامر بما رآه فكوى في جاعرتيه فهو اول من كوى الجاعرتين ^{٥٥٦٤} **باب جواز وسوم الجوارح**

يد من مجالسنا نتحدث فيها قال رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا ابتعدوا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غص البصر
 وكف الاذى وساد السلام والا مري بالمعروف والنهي عن المنكر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال ان عبد العزيز بن محمد المدني ح قال وثنا
 محمد بن رافع قال نا بن ابي فديك قال انا هشام يعني ابن سعد كلاهما عن زيد بن اسلم هكذا الاسناد مثله **باب** تحريم فعل الواصلة
 والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنصصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله تعالى **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا ابو معاوية
 عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله ان لي ابنة
 عورتيا صابتها خضبة فتمرق شعرها افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبدة ح قال
 وثنا ابن نمير قال نا ابي وعبدية ح قال وثنا ابو كريب قال نا وكيع ح قال وثنا عمر الناقد قال انا اسود بن عامر قال انا شيبة كلاهما عن
 هشام بن عروة بهذا الاسناد نحو حديث ابي معاوية غير ان وكيعا وشعبة في حديثهما فتمرط شعرها **حدثنا** ابي احمد بن سعيد
 الدارمي قال نا حبان قال ثنا وهيب قال نا منصور عن امه عن اسماء بنت ابي بكر ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وآله فقالت اني زوجت
 ابنتي فتمرق شعرها اسما وزوجها يستحسنها فاصل شعرها يا رسول الله فنهاها **حدثنا** محمد بن المشني وابن بشار قال نا ابو داود قال نا شيبة
 ح قال نا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له قال نا يحيى بن ابي بكير عن شعبة عن عمر بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم يحدث عن صفية
 بنت شيبة عن عائشة ان جارية من الانصار تزوجت وانها مرضت فتمرط شعرها فاراد وان يصلوا فاسألوا رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك
 فلعن الواصلة والمستوصلة **حدثنا** زهير بن حرب قال نا زيد بن حباب عن ابراهيم بن نافع قال اخبرني الحسن بن مسلم بن يثاق عن
 صفية بنت شيبة عن عائشة ان امرأة من الانصار تزوجت ابنة لها فاشتكت فتساقط شعرها فانت النبي صلى الله عليه وآله فقالت ان زوجها
 يريد ها افاصل شعرها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعن الواصلات **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم
 ابن نافع بهذا الاسناد وقال لعن الموصلات **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي قال نا عبيد الله ح قال نا زهير بن حرب ومحمد
 ابن المشني واللفظ لزهير قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله لعن الواصلة و
 المستوصلة والواشمة والمستوشمة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن بزيغ قال نا بشر بن المفضل قال نا صخر بن جويرية عن نافع عن
 عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله بمثله **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وعثمان بن ابي شيبة واللفظ لاسحاق قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم
 عن علقمة عن عبد الله قال لعن الله الواشمت والمستوشمت والنامصات والمتنصصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال فبلغ

البيد في قال ثنا انا يستحيتها يستحيتها شعرها يصلوه
 الموصلات قال

بكل شيء سواء وصلت بشعر او صوف او خرق او شجر او سميت جابر الذي ذكره مسلم بعد هذا ان النبي
 صلى الله عليه وسلم زجر ان تلعس المرأة برأسها شيئا وقال البيهقي بن سعد النبي تحق بالوصل بالشعر
 ولا لباس يوصل صوف او خرق غير ما وقال بعضهم يجوز جمع ذلك وهو مروي عن عائشة ولا يصح عنها
 بل الصحيح عنها قول الجمهور قال القاضي فاما ربط خطوط الحرير الملونة ونحوها مما لا يشبه الشعر فليس يهني
 عز لا ينعى يوصل ولا هو في معنى مقصود الوصل وانما هو للتعجب والتحسين قال وفي الحديث ان
 وصل الشعر من المعاصم الكبار لعن فاعلم وفيه العين على المرأة يشترك فاعلم في الاثم
 كما ان المعاون في الطاعة يشترك في ثوابها والشرع اعلم واما قولنا وزوجها يستحيتها فكله اذ وقع
 في جماعة من الشيخ باسكان الحاد بعد ما بين كنعورة ثم لون من الاستحسان اي يستحيتها فلا يصبر
 عنها ويطلب تعجيلها اليه ووقع في كثير منها يستحيتها بكسر الحاد وبعد ما ثاب مثلثة ثم لون ثم ياء مشناة
 تحت من الهمزة وهو سرقة الشئ وفي بعضها يستحيتها بعد الحاد ثاب مثلثة فقط والشرع اعلم وفي
 هذا الحديث ان الوصل حرام سواء كان لعزود او عروس او غيرها **قولنا** لعن الله
 الواشمت والمستوشمت والنامصات والمتنصصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله
 اما الواشمة بالشيخين المعيرة فاعلمة الوشم وهي ان تغرز ابرة او مسلة او نحوها في ظهر الكف او المعصم
 او الشفة او غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل او النورة فيخضر
 وقد يفعل ذلك يدارات ونفوش وقد تكونة وقد تغلقه فاعلمة هذا واشمة وقد شمتت شتم وشما
 والمفعول بها موشومة فان طلبت فعل ذلك بها فهي مستوشمة وهو حرام على الفاعلة والمفعول
 بها باختيارها والى ليدل وقد يفعل بالنت وهي لفظة فتايم الفاعلة ولا تأتم البنت لعدم
 تكليفها حينئذ قال اصحابنا بهذا الموضع الذي وشم بصير نجسا فان امكن ازالته بالعلاج وجبت ازالته
 وان لم يكن الا بالحرج فان خاف منه التلف او فوات عطفه او منفعته عطفوا شيئا فاحشا في عطفه
 ظاهرا لم تجب ازالته فاذا تاب لم يبق عليه اثم وان لم يخف شيئا من ذلك ونحوه لرسمه ازالته
 ويعصى بتأثيره وسواء في هذا الرجل والمرأة والشرع اعلم واما النامصة بالهاد الملهة في التي تزيل
 الشعر من الوجه والمتنصصة التي تطلب فعل ذلك بها وهذا الفعل حرام الا اذا بنت للمرأة لينة
 او شوارب فلا تحرم ازالته بل يستحب عندنا وقال ابن جرير لا يجوز حلق لحيته ولا علقته ولا
 شاربها ولا تغيير شي من خلقها بزيادة ولا نقص ونهينا ما قدرناه من استحباب ازالته اللحية والشارب
 والعققة وان النسي انا هو في الواجب وما في الطرف الوجه ودواه بعض المتنصصة بتقويم اللون
 والمشهور تأخيرها ويقال للمنقاش مناصم بكسر الميم ولما المتقلبات في الفاء والجيم والراء مقبلات

الاذنك الموضع والشرع اعلم **باب** تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وان مصرة
 والمتنصصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله تعالى **قولنا** جاءت امرأة فقالت يا رسول
 الله ان لي ابنة عريسا صابتها خضبة فتمرق شعرها افاصله فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وفي
 رواية فتمرق شعرها اسما وزوجها يستحيتها فاصل شعرها يا رسول الله فنهاها وفي رواية انها مرضت
 فتمرط شعرها وفي رواية فاشتكت فتساقط شعرها او انما تمرق في الراد الملهة وهو
 بمعنى تساقط وتمرط كما ذكر في باقي الروايات ولم يذكر القاضي في الشرح الا الراد الملهة كما ذكرنا ذلك
 في المشارق عن جمهور الرواة ثم حكى عن جماعة من رواة صحيح مسلم ان الراد الملهة قال وبنا وان كان
 قديما من معنى الاول ولكنه لا يستعمل في الشعر في حال المرض واما قولنا ان لي ابنة عريسا فيضم
 العين وفتح الراء وتشديد الياء المكسورة تصغير عروس والعروس بلع على المرأة والرجل منه الدخول
 بها واما الحصة فيفتح الحاد واسكان الصاد المهملتين ويقال ايضا بفتح الصاد وكسر التثنية لغات
 حكاهن جماعة والاسكان اشهر وهي بشر تخرج في الجملة بقول من نصب جلده بكسر الصاد ويحسب
 واما الواصلة فهي التي تلعس شعر المرأة بشعر آخر والمستوصلة التي تطلب من يفعل بها ذلك ويقال
 لها موصولة وبه الاحاديث مرسومة في تخرج الوصل لعن الواصلة والمستوصلة مطلقا وهذا هو
 الظاهر المتبادر وقد فصل اصحابنا فقالوا وان وصلت شعرها بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف سواء كان
 شعر رجل او امرأة وسواء شعر الحرم والزوجه وغيرهما بلا خلاف لعموم الاحاديث ولانه يحرم الانتفاع
 بشعر آدمي وسائر جزائه كرامته بل يدين شعره وظاهره وسائر جزائه وان وصلت بشعر غير آدمي
 فان كان شعر انجسا وهو شعر الميتة وشعره لا ياكل اذا انفصل في حيواته فهو حرام ايضا للحديث
 ولانه عمل نجاسة في صلواته وغيره عدا وسواء في بدن النويين المروجة وغيرها من النساء والرجال
 واما الشعر الطاهر من غير آدمي فان لم يكن لما زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان فضلة او جبراهدا
 لا يجوز لظاهر الاحاديث والنسائي لا يحرم واصحا عند من ان غلته باذن الزوج او السيد جازوا الا
 فهو حرام قالوا اما تحميم الوجه والخصاب بالسواد وتطريف الاصابع فان لم يكن لما زوج ولا سيد
 وكان وغلته بغيره فمأمور وان اذن جاز على الصحيح هذا تخصيص كلام اصحابنا في المسئلة وقال القاضي
 عياض اختلف العلماء في المسئلة فقال مالك والطبري وكثيرون او الاكثر من الوصل ممنوع

ذلك امرأة من بني أسدي يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والتمصمات والمتفجمات للحسن المغيرات خلق الله فقال عبد الله ومالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل فقالت المرأة لقد قرأت ما بين لوحى المصحف فأوحده فقال لعن كنت قرأتيه لقد وجدته قال الله عز وجل ما أشكر الرسول فخذوه وما تكلمم عنه فاتمها فقالت المرأة فاني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن قال اذهبي فانظري قال قد دخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئاً فجاءت اليه فقالت ما رايت شيئاً فقال اما لو كان ذلك لم نجتمعها **حدثنا محمد بن المثني** وابن بشير قالنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي قال ناسفيان بن سفيان قال ونا محمد بن رافع قال نا يحيى بن آدم قال نا مفضل وهو ابن مهلهل كلاهما عن منصور في هذا الاسناد يعني حديث جرير غير ان في حديث سفيان الواشمات والمستوشمات وفي حديث مفضل الواشمات والمستوشمات **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** ومحمد بن المثني وابن بشير قالوا نا محمد بن جعفر قال نا شعيب عن منصور بهذا الاسناد الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مجرد عن سائر القصة من ذكر أم يعقوب **حدثنا شيبان بن فروخ** قال نا جرير يعني ابن حازم قال نا الامام عمار عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم **حدثنا الحسن بن علي الحلواني** ومحمد بن رافع قالنا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول ربح النبي صلى الله عليه وسلم ان تصل المرأة برأسها شيئاً **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان عامر بن ميمون وهو على المنبر وتناول قصة من شعركا نت في يد حسرتي يقول يا اهل المدينة اين علمواكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول انها هلكت بنو اسرائيل حين اتخذوا هذه نساً وهم **حدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان بن عيينة **حدثنا** حمله بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن الزهري بمثل حديث مالك غير ان في حديث معمر انما عذب بنو اسرائيل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عطاء بن رباح عن شعيب بن محمد بن جعفر قال نا شعيب بن عمار عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطبنا واخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احد يفعلها الا اليهود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فساءه الزور **حدثنا** ابو عسان المسمعي ومحمد بن المثني قالوا نا معاوية وهو ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان معاوية قال ذات يوم انكم قد احدثتم نهي سوء وان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الزور قال وجاء رجل بعصى على راسها خرقة الا و هذا الزور قال قتادة يعني ما تكثريه النساء اشعارهن من **الحجري باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المبيلات** **حدثنا** زيد بن حرب قال نا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفاً من اهل النار لم اراهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلت لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا **باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بالمر يعط** **حدثنا** محمد بن

<p>له على وزن مدحرج ١٢ له بالكسر بوشش وبيت ١٢ غشي الارب ٢هـ صفحة الاسنة ١٢ يشقي لان يطلق مركبة معصية</p>	<p>قالت وذاك امر بهذا المستوشمات فقال</p>
<p>الاسنان بان تبروما بين اسنانها الشايبا والرباعيات وهو من الضلع يفتح الفاء واللام وهي فرجة بين الشايبا والرباعيات وتفتح ذلك العجوز من قاربها في السن اطار الضعوف من الاسنان لان هذه الفرجة اللطيفة بين الاسنان تكون للبنات الصغار فاذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوشح به فيبرها بالبر وتفسير لطيفة حسنة النظر وتوهم كونها صغيرة ويقال لايضا الوشرو منه لعن الواشرة والمستوشرة وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بهما الهذه الاماديث ولا تغيير لخلق الله تعالى ولا تزوير ولا تديليس واما قوله المتفجمات للحسن فمناه يفتلن ذلك طلبا للحسن وفيه اشارة الى ان الزام المفعول لطلب الحسن اما لو احتاجت اليه لخلج او عيب في السن ونحوه فللباس به والشد اعلم قوله لو كان ذلك لم نجتمعها قال جابر بن عبد الله انما لهما لم نهابها ولم نجتمع نحن وهي بل كنا نطلقها ونغار قما قال القاضي ويحمل ان معناه لم اطأها وبه اضعف والصحيح ما سبق فيجوز ان من عنده امرأة مركبة معصية كالواصل او ترك الصلوة او غيرهما يعني له ان يطلعا وشد اعلم قوله حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير ثنا الامام عمار عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاسناد وما استدركه الدارقطني على مسلم وقال الصحيح عن الامام عمار قال ولم يسند عن جرير غير ما رواه ابو بصير عن جرير وغيره فزوده عن الامام عمار عن ابراهيم مسلماً قال والمتن صحيح من رواية منصور عن ابراهيم يعني كذا ذكره في الطرق السابقة وهذا الاسناد فيه اربعة تابعين بعضهم عن بعض وهم جرير والاعشى وابراهيم وعلقمة وقد روى جرير وجملا من الصحابة وسبع ابا الطفيل وهو صحابي والشد اعلم قوله ان معاوية تناول وهو على المنبر قصة من شعركا نت في يد جرير فقال الاصمعي وغيره هي شعر مقدم الراس المقبل على الجنة وقيل شعر</p>	
<p>قوله ولا يجدن ريحها كناية عن عدم دخوله في الجنة مع الاولين بطريق الاستحقاق وفضل الله واسعه والله سبحانه وتعالى اعلم.</p>	<p>قوله وهو في كتاب الله فقالت المرأة الخ لو فسر كونه في كتاب الله بان قوله تعالى حكاية عن الشيطان ولا منزههم فليغيرن خلق الله يفيد النهي عنه لكان واضحا ايضاً.</p>

عبد الله بن عمر قال ناوكيع وعبدية عن هشام عن ابيه عن عائشة ان امرأة قالت يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني مالاً يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشعب بما لم يعط كلا بس ثوبي زوراً **حديثنا** محمد بن عبد الله بن مير قال نا عبدة قال نا هشام عن فاطمة عن أسماء جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي ضرة فهل علي جناح ان اتشعب من مال زوجي ما لم يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشعب بما لم يعط كلا بس ثوبي زوراً **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا ابو اسامة م قال وشنا سخرى بن ابراهيم قال نا ابو معوية كلاهما عن هشام بهذا الاسناد **كتاب الاداب باب النهي عن التكلي بابي القاسم وبيان ما يستحب من الاسماء** **حديثنا** ابو كريب محمد بن العلاء وابن ابي عمير قال ابو كريب اننا وقال ابن ابي عمير واللفظه قال نا مروان يعقوبان الفزاري عن حميد عن انس قال نا ادي رجل بالبيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لم اعنك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى باسمي ولا تكنتوا بكنتي **حديثنا** ابراهيم بن زياد الملقب بسبلان قال نا عبد بن عباد عن حميد بن عبد الله بن عمير اخيه عبد الله سمعه منه سنة اربع واربعين ومائة يحدثان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن **حديثنا** عثمان بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم قال عثمان نا وقال اسحاق نا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا غلاماً فسماه محمد فقال له قومه لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حمله على ظهره فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولدي غلام فسميتك محمد فقال لي قومي لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى باسمي ولا تكنتوا بكنتي فانما انا قاسم بينكم **حديثنا** انا ثوبان بن السري قال نا عبث عن حصين عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا غلاماً فسماه محمد اقلنا لا تكنيك برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تستامره فانا قال انه ولد لي غلام فسميتك برسول الله وان قومي لو ان يكون في به حتى يستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعلت قاسماً اسماء قاسم بينكم **حديثنا** انا رفاعه بن الهيثم الواسطي قال نا خالد يعنى الطحان عن حصين بهذا الاسناد ولما ذكرنا فاني بعثت قاسماً اسماء قاسم بينكم **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال ناوكيع عن الاحمش م قال وحديثنا ابو سعيد الاشعج قال ناوكيع قال نا الاحمش عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى باسمي ولا تكنتوا بكنتي فاني انا ابو القاسم اسماء قاسم بينكم وفي رواية ابي بكر ولا تكنتوا **حديثنا** ابو كريب قال نا ابو معوية عن الاحمش بهذا الاسناد وقال نا جعدت قاسماً اسماء قاسم بينكم **حديثنا** محمد بن عثمان بن جعفر قال نا شيبه قال سمعت قتادة عن سالم عن جابر بن عبد الله ان رجلاً من الانصار ولد له غلاماً فاراد ان يسميه محمد فأتى النبي صلى الله

قالت ولا تكونوا سبلان ولا تكونوا فسنادنا تكنتوا
 سمواه يعنى ابن الجعد سموا

القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لم اعنك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى باسمي ولا تكنتوا بكنتي في هذه المسئلة على مذاهب كثيرة وجعها القاض وغيره احد ما ذهب الشافعي وابل الظاهر لابل المكنى بابي القاسم لاحد اصلا سواد كان اسمه محمد او احمد لم يكن نظاير هذا الحديث والثاني ان هذا النهي منسوخ فان هذا الحكم كان في اول الامر هذا المعنى المذكور في الحديث ثم نسخ قالوا فيصير المحكى اليوم باي القاسم لكل احد سواء من اسمه محمد و احمد وغيره وهذا ذهب مالك قال القاضى وبقوله وجود السلف وفقهاء الامصار وجمهور العلماء قالوا وقد اشترى جماعة تكتوا بابي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الى اليوم كثره فاعلم ذلك وعدم الانكار الثالث ذهب ابن جرير انه ليس بمنسوخ وانما كان النهي للتعزير والادب لا للتحريم الرابع ان النهي عن الكنى بابي القاسم مختص بمن اسمه محمد و احمد ولا باسما بكنيته وهذا ممن لا يسمى بواحد من الاسمين وهذا قول جماعة من السلف وجماعة فيه حديث مرفوع عن جابر الخناس انه ينهى عن الكنى بابي القاسم مطلقا وينهى عن التسمية بالقاسم كالتكني ابوه بابي القاسم وقد عثر مروان بن الحكم اسم ابى عبد الملك حين بلغه هذا الحديث فسماه عبد الملك وكان سماه اول القاسم ففعل بعض الافعال ايضا السادس ان التسمية بمحمد ممنوعة مطلقا سواء كان له كنية ام لا وجاء فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تسمون اولادكم محمد ثم تلغونهم وتكب عمر الى الكوفة لا تسموا احدا باسم نبي واهل بيته ثم تحبوا اسماء ابنا ثم محمد حتى ذكر جماعة ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لهم في ذلك وسماهم به فتركهم قال القاضى والاشعريان فعل عمر بهذا اعظام اسم النبي صلى الله عليه وسلم لتلادته كالتكني الاسم كما سبق في الحديث تسمونهم محمد ثم تلغونهم وقيل بسبب نبي عمرانه سمع رجلا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب فعل الشريك يا محمد فدعاه عرف فقال ادري رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب بك والله لا تدعى محمدا بل تقبضه فسماه عبد الرحمن **قوله** حديثنا ابراهيم بن زياد الملقب بسبلان ابو بصير مائة مفتوحة ثم موحدة مفتوحة **قوله** عن عبد الله بن عمرو اخيه عبد الله بن محمد صريح لان بيده اللقمة حافظا ضابطا يجمع على الاحتياج بروانا اخوه عبد الله فضيف لا يجوز الاحتجاج به فاذا جمع بينها الراوى جازو وجب العمل بالمدعى اعتمادا على عميد الله **قوله** صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن فيه التسمية بهذه من الاسمين وتفضيلها على سائر ما ليس به

قوله ان امرأة قالت يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني مالاً يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشعب بما لم يعط كلا بس ثوبي زوراً **حديثنا** محمد بن عبد الله بن مير قال نا عبدة قال نا هشام عن فاطمة عن أسماء جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي ضرة فهل علي جناح ان اتشعب من مال زوجي ما لم يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشعب بما لم يعط كلا بس ثوبي زوراً **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا ابو اسامة م قال وشنا سخرى بن ابراهيم قال نا ابو معوية كلاهما عن هشام بهذا الاسناد **كتاب الاداب باب النهي عن التكلي بابي القاسم وبيان ما يستحب من الاسماء** **حديثنا** ابو كريب محمد بن العلاء وابن ابي عمير قال ابو كريب اننا وقال ابن ابي عمير واللفظه قال نا مروان يعقوبان الفزاري عن حميد عن انس قال نا ادي رجل بالبيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لم اعنك انما دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى باسمي ولا تكنتوا بكنتي **حديثنا** ابراهيم بن زياد الملقب بسبلان قال نا عبد بن عباد عن حميد بن عبد الله بن عمير اخيه عبد الله سمعه منه سنة اربع واربعين ومائة يحدثان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن **حديثنا** عثمان بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم قال عثمان نا وقال اسحاق نا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا غلاماً فسماه محمد فقال له قومه لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حمله على ظهره فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولدي غلام فسميتك محمد فقال لي قومي لا ندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى باسمي ولا تكنتوا بكنتي فانما انا قاسم بينكم **حديثنا** انا ثوبان بن السري قال نا عبث عن حصين عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا غلاماً فسماه محمد اقلنا لا تكنيك برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تستامره فانا قال انه ولد لي غلام فسميتك برسول الله وان قومي لو ان يكون في به حتى يستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعلت قاسماً اسماء قاسم بينكم **حديثنا** انا رفاعه بن الهيثم الواسطي قال نا خالد يعنى الطحان عن حصين بهذا الاسناد ولما ذكرنا فاني بعثت قاسماً اسماء قاسم بينكم **حديثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال ناوكيع عن الاحمش م قال وحديثنا ابو سعيد الاشعج قال ناوكيع قال نا الاحمش عن سالم بن ابى الجعد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى باسمي ولا تكنتوا بكنتي فاني انا ابو القاسم اسماء قاسم بينكم وفي رواية ابي بكر ولا تكنتوا **حديثنا** ابو كريب قال نا ابو معوية عن الاحمش بهذا الاسناد وقال نا جعدت قاسماً اسماء قاسم بينكم **حديثنا** محمد بن عثمان بن جعفر قال نا شيبه قال سمعت قتادة عن سالم عن جابر بن عبد الله ان رجلاً من الانصار ولد له غلاماً فاراد ان يسميه محمد فأتى النبي صلى الله

عليه فقال احسنت الانصار رثسوا باسمي ولا تكلموا بكنتي وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن المثنى كلاهما عن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور قال وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة قال قالنا محمد يعني ابن جعفر قال وحدثنا ابن المثنى قال نا ابن ابي عدي كلاهما عن شعبة عن حصين قال وحدثني بشر بن خالد قال انا محمد يعني ابن جعفر قال ناشعبة عن سليمان كلهم عن سالم بن ابي الجعد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي واسحاق بن منصور قالانا النضر بن شميل قال ناشعبة عن قتادة ومنصور وسليمان وحصين بن عبد الرحمن قالوا سمعنا سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث من ذكرنا حديثهم من قبل وفي حديث النضر عن شعبة قال وزاد فيه حصين وسليمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بعثت قاسما اقسو بينكم وقال سليمان فانما انا قاسم اقسو بينكم حدثنا عمر الناقد ومحمد بن عبد الله بن نعيم بن جبير عن سفيان قال عمر ناسفيان بن عيينة قال نا ابن التكد رانه سمع جابر بن عبد الله يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا تكلمك ابا القاسم ولا تنعمك عينا فاقى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال اسم ابنتك عبد الرحمن وحدثني امية بن بسطام قال نا يزيد يعني ابن زريع قال وحدثني علي بن حجر قال نا اسميل يعني ابن عيينة كلاهما عن روع بن القاسم عن محمد بن المتكدر عن جابر بن شميل حد يث ابن عيينة غير انه لم يذكر ولا نفعك عينا وحدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعمر الناقد وزهير بن حرب ابن نعيم قالوا نا سفيان بن عيينة عن ابوب بن محمد بن سيرين قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لا تكلموا باسمي ولا تكلموا بكنتي قال عمر عن ابى هريرة ولم يقل سمعت حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ومحمد بن عبد الله بن نعيم وابوسعيد الاشج ومحمد بن المثنى العنزي واللفظ لابن نعيم قالوا نا ابن ادريس عن ابيه عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن البغيرة بن شعبة قالوا لثنا قد مت نجران سألوا في فقالوا انكم تقرؤون يا اخت هارون وموسى قبل عيسى بكنا وكنا قلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انهو كما لو ايسسون بانبياءكم والصالحين باب كراهة التسمية بالاسماء القبيحة وبنافع ونحوه حدثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابى شيبة قال ابو بكر نا معتمر بن سليمان عن الركين عن ابيه عن سمرة قال سمعت ابا المعتمر ابن سليمان قال سمعت الركين يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسي رقيقنا باربعة اسماء افلح وارباج وارباج وسيدار ونافع حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا جدير عن الركين عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسمر غلامك ربا حولا يسارا ولا افلح ولا نافع حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا زهير قال نا منصور عن هلال بن يساف عن ربع بن عبيدة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضرك بايهن يدأت ولا تسمين غلامك يسارا ولا ربا حولا ولا نجيبا ولا افلح فانك تقول اثم هو فلا يكون فيقول لا انما هن اربع فلا تزيدن على حدثنا اسحق بن ابراهيم قال نا جدير قال وحدثني امية بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال نا روع وهو ابن القاسم قال وحدثنا محمد بن المثنى واين بشار قالانا محمد بن جعفر قال ناشعبة كلهم عن منصور ياسناد زهير فا ما حديث جدير وروح كقول حديث زهير بقصته واما حديث شعبة فليس فيه الا ذكر تسمية الغلام ولم يذكر الكلام الا ربع حدثني محمد بن احمد بن ابي خلقة قال نا روع قال نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي ببغلي وببركة

ثنا نسما نهى بمقبول

قوله صلى الله عليه وسلم فانما انا قاسم اقسو بينكم وفي رواية في حديثنا قاسما اقسو بينكم وفي رواية للبغاري في اول الكتاب في باب من يراد الله به خيرا ليقف في الدين وانما انا قاسم والله يعطي قال القاضى عياض هذا شعر بان الكنية انا تكون بسبب وصف صحيح في المعنى او بسبب اسم ابنه وقال ابن بطال في شرح رواية البخاري معناه ان لم استأثر من مال الله تعالى شيئا دونك وقاله طيبيا لقلوبهم فاضل في العطاء فقال الله هو الذي يعطيكم لا انا وانما انا قاسم فمن قسمت لشيئا فذلك نصيبه قليلا كان او كثيرا واما غير ابى القاسم من النبي فاجمع المسلمون على جواز سوار كان لابن ابينت فكنى به او بها اولم يكن له ولدا وكان صيفر او كنى بغيره وبتوزان كنى الرجل ابا فلان واما فلانة وان كنى المرأة ام فلانة وام فلان وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للصغير اخي اس يا ابا غير ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قولنا نفعك عينا هي لا نفع بينك بذلك وسبق شرح قرئت عينة في حديث ابى بكر وعمر بن الخطاب

قوله صلى الله عليه وسلم عن بني اسرائيل انهم كانوا يسمون بانبياءهم والصالحين قبلهم استد برجماعة على جواز التسمية باسم الانبياء عليهم السلام واجمع عليه العلماء الا ما قدمناه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسبقنا تاويله وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم ابنه ابراهيم وكان في اصحابه خلافتهم سمون باسماء الانبياء قال القاضى وذكره بعض العلماء التسمية باسماء الملائكة وهو قول الحارث بن مسكين قال ذكره مالك

كتاب الاداب

قوله فقال احسنت الانصار اى فيما يتضمنه صنيعهم من مراعاة تعظيم الاسم الشريف لاني متعهم عن التسمية بالاسم الشريف والله تعالى اعلم.

السمى بجزئيل وياسين باب كراهة التسمية بالاسماء القبيحة وبنافع ونحوه قوله قوله نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسي رقيقنا باربعة اسماء افلح وارباج وسيدار ونحوه وفي رواية لا تسمين غلامك يسارا ولا ربا حولا ولا نجيبا ولا افلح فانك تقول اثم هو فلا يكون فيقول لا انما هن اربع فلا تزيدن على وفي رواية جابر قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي ببغلي وببركة ويا نافع وسيدار وارباج ونحو ذلك ثم ما ينسكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يزد عن ذلك ثم اراد عمر ان يسمي عن ذلك ثم تركه ولم يزد في هذا اللفظ في علم نسخ صحيح مسلم التي قبله دانان يسمي ببغلي وفي بعضها بمقبول بدل ببغلي وفي الجمع بين الصحيحين للحميدى ببغلي وذكر القاضى عياض ان في التراشيح بمقبول وفي بعضها ببغلي قال والا شبهه ان يعصف قال والمعروف بمقبول وبه الذي انكره القاضى بس بتركه هو المشهور وهو صحيح في الرواية وفي المعنى وروى ابو داود في سننه هذا الحديث عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عشت ان شاد الله انسى اسمى ان يسموا انا نافع وبركة والشاء علم واما قوله قوله فلان يزيد على هو يضم الدال ومعناه الذي سمعته اربع كلمات وكذا رواه بنسبكم فلان يزيد واسم في الرواية وانا نقلوا عن غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها قال اصحابنا يكره التسمية بهذه الاسماء المذكورة في الحديث وما في معناها ولا تخفى الكراهة بها ووجدها وهي كراهة تنزيها لا تحريم والعلية في الكراهة ما بينه صلى الله عليه وسلم في قوله فانك تقول اثم هو فيقول لا فكره لبشارة الجواب وارباج اوقع بعض الناس في شيء من الطيرة واما قوله اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي عن هذه الاسماء فمعناه اراد ان يسمي عن اسمي تحريم فلم يره واما التسمية الذي هو الكراهة التنزيه فقد نسي عنه في الاحاديث الباقية

قوله كانوا يسمون يا نبياء هم فسموا باسم هارون بعض من نسب اليه مريم بانها اخته والهراد بالتسمية يا نبياء هم الاضافة اليهم والله تعالى اعلم.

يا فلح ويسار وبنافع ونحو ذلك ثم رايته سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عن ذلك ثم اراد عمران
 بنهي عن ذلك ثم تركه **باب** استعجاب تغيير الاسم القبيح الى حسن وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية ونحوها **حدثنا** احمدا بن حنبل
 وزهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد وعبد بن بشر قالوا نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمران
 رسول الله صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية وقال انت **جيلة** قال احمد مكان اخبرني عن **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا الحسن
 ابن موسى قال نا حاد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمران ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم
جيلة **حدثنا** عمر الناقد وابن ابي عمير اللفظ لعمر قال نا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس قال
 كانت جويرية اسمها **حدثنا** رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة وفي حديث ابن ابي عمير عن كريب
 قال سمعت ابن عباس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثني ومحمد بن بشر قالوا نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة
 قال سمعت ابا رافع يحدث عن ابي هريرة **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة عن ابي رافع
 عن ابي هريرة ان زينب كان اسمها برة فقبل تزكي نفسها فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ولفظ الحديث لهؤلاء دون ابن بشر وقال
 ابن ابي شيبة نا محمد بن جعفر عن شعبة **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس **حدثنا** ابو كريب قال نا ابو اسامة قال نا
 الوليد بن كثير قال نا حدثني محمد بن عمرو وبن عطاء قال نا حدثني زينب بنت امر سلمة قالت كان اسمي برة
 فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب قالت ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب
حدثنا عمر الناقد قال نا هاشم بن القاسم قال نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سئيت ابنتي
 برة فقالت لي زينب بنت ابي سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا الاسم وسئيت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزكوا
 انفسكم الله اعلم باهل الير منكم فقالوا بر نسبهما قال سئوها زينب **باب** تحريم التسمي بملك الاملاك او بملك الملوك **حدثنا**
 سعيد بن عمرو الاشعري واحمد بن حنبل وابو بكر بن ابي شيبة واللفظ لاحد قال الاشعري نا وقال الاخران نا سفيان بن عيينة عن
 ابي الزناد عن الامروم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اختع اسم عند الله رجل يسمى ملك الاملاك زاد ابن ابي شيبة
 في روايته لا مالك الا الله قال الاشعري قال سفيان مثل شاهان شاه وقال احمد بن حنبل سالت ابا عمير عن اختع فقال اوضع **حدثنا**
 محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا همام بن مئذيه قال نا احمدا بن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه اغيظه عليه ما جل كان يسمى ملك الاملاك لا الله **باب**
 استعجاب تخنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يمنكه وجواز تسمية يوم ولادته واستعجاب التسمية بعبد الله وبرا هيم وسائر
 اسماء الانبياء عليهم السلام **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال نا صاب بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال ذهبت بعبد الله

حدثنا يسنيني

له اناقت مقبولي ست اي شاه شاهان ودرين امانت كره ساقط مشود مثل اورنگ زيب ونيك مرد وگلاب ١٢

باب استعجاب تغيير الاسم

القبيح الى حسن وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية ونحوها **قول** ان ابنه لعمر كان
 يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم جيلة وفي الحديث الآخر كانت جويرية اسمها
 برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة وذكر
 في الحديثين الاخرين ان النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم برة بنت ابي سلمة وبرة بنت جحش فسمها
 زينب وزينب وقال لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل الير منكم معنى هذه الاحاديث تغيير الاسم
 القبيح او المكروه الى حسن وقد ثبتت احاديث بتغييره صلى الله عليه وسلم اسماء جماعة كثيرين من
 الصحابة وقديريين صلى الله عليه وسلم الغلة في التومين وما في مناهما وهي التزكية او خوف التطير
باب تحريم التسمي بملك الاملاك او بملك الملوك **قول** صلى الله عليه وسلم
 ان اختع اسم عند الله تعالى رجل يسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله قال سفيان مثل شاهان
 شاه وقال احمد بن حنبل سالت ابا عمير عن اختع فقال اوضع وفي رواية اغيظ رجل على الله لوم
 القيمة واخبثه واغيظ عليه رجل كان يسمى ملك الاملاك هكذا اجادت هذه الالفاظ هنا اضع واغني
 واخبث وهذا التفسير الذي فسره ابو عمرو وشور عن غيره قالوا معناه اشد زلا وصغار اليوم القيمة
 والراد صاحب الاسم ويدل عليه الرواية الثانية اغيظ رجل قال القاصي وقد يستدل به على ان الاسم
 هو المسمى وفي الخلاف المشهور قيل اختع يعني اخرج الى الرجل الى المرأة والمرأة اليه اي دعها
 الى الفجور وهو معنى اخبث اي الكذب والاساءة وقيل اختع وفي رواية البخاري اختع وهو معنى ما سبق
 اي افش واخر واخفى الخش وقد يكون معنى اهلك لصاحبه المسمى والاختفاء السالك يقال اختع
 عليه الهراي اهلك قال ابو بريدة وروي اختع اي اقتل والتع القتل **قول**
 صلى الله عليه وسلم اغيظ رجل على الله واغنيظ عليه فكذا وقع في جميع النسخ بغير اغنيظ قال القاصي
 ليس تكريره وجه الكلام قال وفيه وهم من بعض الرواة بكرهه او تثيره قال وقال بعض الشيوخ
 لعل احد بها اغنيظ بالنون والطاء الغلة اي اشد عليه والغنة شدة الكرب قال المازري اغنيظ هنا

مصرف عن ظاهره والشه سبانه وتعالى لا يوصف بالغيظ فيشاكل هنا الغيظ على الغضب سبني
 شرح معنى الغضب والرحمة في حق الله سبحانه وتعالى والشه اعلم واما **قول** قال سفيان مثل
 شاهان شاه فكذا هو في جميع النسخ قال القاصي وقع في رواية شاه شاه قال وزعم بعضهم ان الاموي
 شاه شاهان وكذا اجارني بعض الاخبار في كسر واو شاه الملك وشاهان الملوك وكذا يقولون لقاتل
 القضاة موبذ موبذ ان قال القاصي ولا يكره ما جادت به الرجال لان كلام العجم جني على التقديم والاختار
 في المنافع والمغناف الير فيقولون في غلام زبير غلام فكذا الكز كلام فوايد مسلم في حجة واعلم ان
 التسمي بهذا الاسم حرام وكذلك التسمي باسماء الله تعالى المنهية بكار لحن والقدوس والميمون وقنان
 الفلق ونحوها واما **قول** قال احمد بن حنبل سالت ابا عمير عن ابي بصير بن مرارة بكسر الميم على
 وزن قتال وقيل مرارة فسمها الله والاسماء الكرام وقيل بفتحها وتخفيف الراء كغزال وهو ابو عمرو اللغوي
 النجوى المشهور ليس بابي عمرو الشيباني ذاك تابعي توفي قبل ولادة احمد بن حنبل واشد اعلم
باب استعجاب تخنيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يمنكه وجواز تسمية يوم ولادته و
 استعجاب التسمية بعبد الله وبرا هيم وسائر اسماء الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين العلماء على
 استعجاب تخنيك المولود عند ولادته بتمرفان تعذر فها في معناه او قريب منه من المولود فيمنع المنك
 الترة حتى تسميها لغة بحيث يتصلح ثم يفتح المولود ويضعا فيه يدخل شيء منها جوفه ويستحب ان يكون
 المنك من العالمين ومن يتبرك برجل كان او امرأة فان لم يكن حاضر عند المولود حمل اليه
قول ذهبت بعبد الله بن ابي طلحة حين ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مهارة
 بهنا بغير الرفقال بل منك ثم فطمت نعم فتا ولدت فمرات نا القا بن في فيه فلا لكن ثم فخرنا العبي فخر
 فيه ففعل العبي يتلظظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار الترو ساه عبد الله اما العبادة
 فهو فرة وهي ممدودة يقال فيها عناية باليار وجمع العبادة العباد واما قوله بهنا فبمن آخره اي يطليه
 بالقطران وهو الهناء بكسر الهمزة والماء يقال منات البعير بهناه ومعنى لاكبت اي مضغن قال اهل
 اللغة اللوك مختص بفض الشئ الصلب وفقرناه بفتح الفاء والعين المعجمة اي فخره ومجده فيه اي طرد

ابن ابي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يميناً بغيره فقال هل معك تمر فقلت نعم فناولته تمرات فالتقاهن في فيه فلا كهن ثم فرغوا الصبي فمجه في فيه فجعل الصبي يتلمظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبت الانصار التمر وسماه عبد الله **حداثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نايزيد بن هارون قال انا ابن عون عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال كان ابن ابي طلحة يشتكي فخرج ابو طلحة فقبض الصبي فلما رجع ابو طلحة قال ما فعل ابني قالت ام سليم هو اسكن مما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واد الصبي فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال اعرضتم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت غلاماً فقال لي ابو طلحة احمله حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم وبعتت معه تمرات فاخذته النبي صلى الله عليه وسلم فقال امعه شئ قالوا نعم تمرات فاخذتها النبي صلى الله عليه وسلم فمضت بها ثم اخذها من فيه فجعلها في الصبي ثم حنكه وسماه عبد الله **حداثنا محمد بن بشر** قال نا حاد بن مسعدة قال نا ابن عون عن محمد عن انس بهذا القصة نحو حديث نايزيد **حداثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعبد الله بن بتراد الاشعري وابو كريب قالوا نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ولد لي غلام فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمر **حداثنا الحكم بن موسى ابو صالح** قال نا شعيب يعني ابن اسحاق قال اخبرني هشام بن عروة قال حدثني عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير انها قالوا اخبرنا اسماء بنت اب بكر حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فقدمت قباء ففحصت بعبد الله بقباء ثم خرجت حين نفست الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فوضعه في حجره ثم دعا بتمر قال قالت عائشة فكئنا ساعة نلتسها قبل ان نجد ما نضعها ثم بصقها في فيه فان اول شئ دخل بطنه لريق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اسماء ثم مسحها وصلى عليه وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان لبيبا يع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بذلك الزبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلاً اليه ثم بايعه **حداثنا ابو كريب محمد بن العلاء** قال نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء انها حملت بعبد الله بن الزبير مكة قالت فخرجت وانا متبر فاتيتم المدينة فنزلت بقباء فولدت بقباء ثم اتيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فوضعه فوضعه ثم دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمر ثم دعا له وبرك عليه و كان اول مولود ولد في الاسلام **حداثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت اب بكر الصديق انها هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فذكر نحو حديث ابى اسامة **حداثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عبد الله بن عمر قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالصبيان فيترك عليهم ويحنكهم **حداثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت جئنا بعبد الله بن الزبير الى النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه فطلبنا تمر فغز علينا طلبها **حداثنا محمد بن سهل التميمي** وابو بكر بن اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا محمد وهو ابن مطر

حداثنا

فيه ويتلظ اي يحرك لسانه ليتبع ما في فيه من آثار البر والتلذذ والمغز فعل ذلك باللسان ويقصد به فاعلة تنقية الغم من بقايا الطعام وكذلك ما على الشفتين والكر ما يفعل ذلك في شئ يستطيه و يقال تلمظ يتلمظ تلمظاً ولفظاً بضم الهم لطلبنا وسكاناً ويقال لذلك الشئ الباقي في الغم لما قلته بضم الهم قول صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر روى بضم الهماء وكسر ها فاكسر بمعنى المبوب كالزنج بمعنى الذبوح وعلى هذا فالباء مر فوعته اي محبوب الانصار التمر والمان من الهماء فهو مصدر وفي الباء على هذا وجان النسب وهو الاشارة والرفع من نصب فقصد به انظر احب الانصار التمر فنصب التمر ايضا ومن دفع قال هو مبتدأ حذف خبره اي حب الانصار التمر لازم او هكذا او عاوة من مفرم والشاء علم وفي هذا الحديث فوائد منها تحنك المولود عند ولادته وهو سنة بالاجماع كما سبق ومنها ان يحنكها مع رجل او امرأة ومنها التبرك باناء العالمين وديقهم وكل شئ منهم ومنها كون التحنك بتمر وبوسم ولوحك بغيره يحصل التحنك ولكن التمر افضل ومنها جواز لبس العباءة ومنها التواضع وتعالى الكبر والاشغال والازالة تنقص ذلك مروته ومنها استحباب التسمية بعبد الله ومنها استحباب تفيؤن تسمية الى صالح فيختار الله اسما يرتضيه ومنها جواز تسمية يوم ولادته والله اعلم قوله في الرواية الثانية ان الصبي لما مات فجار ابو طلحة وسماه ام سليم وهي ام الصبي ما فعل الصبي قالت هو اسكن مما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واد الصبي فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال اعرضتم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت غلاماً فقال لي ابو طلحة احمله حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم وبعتت معه تمرات فاخذته النبي صلى الله عليه وسلم فقال امعه شئ قالوا نعم تمرات فاخذتها النبي صلى الله عليه وسلم فمضت بها ثم اخذها من فيه فجعلها في الصبي ثم حنكه وسماه عبد الله حداننا محمد بن بشر قال نا حاد بن مسعدة قال نا ابن عون عن محمد عن انس بهذا القصة نحو حديث نايزيد حداننا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن بتراد الاشعري وابو كريب قالوا نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ولد لي غلام فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمر حداننا الحكم بن موسى ابو صالح قال نا شعيب يعني ابن اسحاق قال اخبرني هشام بن عروة قال حدثني عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير انها قالوا اخبرنا اسماء بنت اب بكر حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فقدمت قباء ففحصت بعبد الله بقباء ثم خرجت حين نفست الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فوضعه في حجره ثم دعا بتمر قال قالت عائشة فكئنا ساعة نلتسها قبل ان نجد ما نضعها ثم بصقها في فيه فان اول شئ دخل بطنه لريق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اسماء ثم مسحها وصلى عليه وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان لبيبا يع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بذلك الزبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلاً اليه ثم بايعه حداننا ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء انها حملت بعبد الله بن الزبير مكة قالت فخرجت وانا متبر فاتيتم المدينة فنزلت بقباء فولدت بقباء ثم اتيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فوضعه فوضعه ثم دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمر ثم دعا له وبرك عليه و كان اول مولود ولد في الاسلام حداننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت اب بكر الصديق انها هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فذكر نحو حديث ابى اسامة حداننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن عمر قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالصبيان فيترك عليهم ويحنكهم حداننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت جئنا بعبد الله بن الزبير الى النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه فطلبنا تمر فغز علينا طلبها حداننا محمد بن سهل التميمي وابو بكر بن اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا محمد وهو ابن مطر

قال صاحب التمهيد روى ايضا اعرضتم بفتح العين وتشديد الراء قال وهي لغة يقال عرس بمعنى اعرس قال لمن قال اهل اللغة اعرس افصح من عرس في هذا وهذا السؤال للتعجب من صنيعها ومبرها وسرورها بحسن رضاها بقضاء الله تعالى ثم دعا صلى الله عليه وسلم لهما بالبركة في ليلتهما فاستجاب الله تعالى ذلك الدعاء وحملت بعبد الله بن ابي طلحة وجمادى اولاد عبد الله استخى واخوته التسعة ما لعين علماء قوله حداننا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا نايزيد بن بارون نا ابن عون عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال كان ابن ابي طلحة يشتكي فخرج ابو طلحة فقبض الصبي فلما رجع ابو طلحة قال ما فعل ابني قالت ام سليم هو اسكن مما كان فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها فلما فرغ قالت واد الصبي فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال اعرضتم الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت غلاماً فقال لي ابو طلحة احمله حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم وبعتت معه تمرات فاخذته النبي صلى الله عليه وسلم فقال امعه شئ قالوا نعم تمرات فاخذتها النبي صلى الله عليه وسلم فمضت بها ثم اخذها من فيه فجعلها في الصبي ثم حنكه وسماه عبد الله حداننا محمد بن بشر قال نا حاد بن مسعدة قال نا ابن عون عن محمد عن انس بهذا القصة نحو حديث نايزيد حداننا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن بتراد الاشعري وابو كريب قالوا نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال ولد لي غلام فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمر حداننا الحكم بن موسى ابو صالح قال نا شعيب يعني ابن اسحاق قال اخبرني هشام بن عروة قال حدثني عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير انها قالوا اخبرنا اسماء بنت اب بكر حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فقدمت قباء ففحصت بعبد الله بقباء ثم خرجت حين نفست الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فوضعه في حجره ثم دعا بتمر قال قالت عائشة فكئنا ساعة نلتسها قبل ان نجد ما نضعها ثم بصقها في فيه فان اول شئ دخل بطنه لريق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اسماء ثم مسحها وصلى عليه وسماه عبد الله ثم جاء وهو ابن سبع سنين او ثمان لبيبا يع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره بذلك الزبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه مقبلاً اليه ثم بايعه حداننا ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن اسماء انها حملت بعبد الله بن الزبير مكة قالت فخرجت وانا متبر فاتيتم المدينة فنزلت بقباء فولدت بقباء ثم اتيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره ثم دعا بتمر فوضعه فوضعه ثم دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمر ثم دعا له وبرك عليه و كان اول مولود ولد في الاسلام حداننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت اب بكر الصديق انها هاجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى بعبد الله بن الزبير فذكر نحو حديث ابى اسامة حداننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن عمر قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالصبيان فيترك عليهم ويحنكهم حداننا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت جئنا بعبد الله بن الزبير الى النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه فطلبنا تمر فغز علينا طلبها حداننا محمد بن سهل التميمي وابو بكر بن اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا محمد وهو ابن مطر

ابوغسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال اتي بالمنذر بن ابي سعد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه النبي صلى الله عليه وسلم على فخذة واواسيد جالس فلهي النبي صلى الله عليه وسلم بين يديه فامر ابواسيد بابنه فاحتلم من علي فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلوبه فاستفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن الصبي فقال ابواسيد اقلبناه يا رسول الله قال ما اسمه قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر **باب جواز تكتية من لم يولد له** وكنية الصغير **حدثنا** ابو الربيع سليمان بن داود العنكي قال نا عبد الوارث قال نا ابو التياح قال نا انس بن مالك قال وحدثنا شيبان بن فروخ واللفظ له قال نا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال له ابو عمير قال احسبه قال كان فطيما قال فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابو عمير ما فعل التغيير قال وكان يلعب به **باب جواز قوله لغير ابنه يا بني** واستجابته للملاطفة **حدثنا** محمد بن عبيد القعري قال نا ابو عوانة عن ابي عثمان عن انس بن مالك قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير واللفظ لابن ابي عمير قال نا يزيد بن هارون عن اسعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احده عن الدجال اكثر مما سألته عنه فقال لي اي بني وما ينصبك منه انه لن يضرك قال قلت انهم يزعمون ان معه انهار الماء وجبال الخبز قال هو اهون على الله من ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قال نا وكيع قال وحدثني سريج بن يونس قال نا هشيم قال وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال نا جريح قال وحدثني محمد بن رافع قال نا ابواسامة كلهم عن اسعيل بهذا الاسناد وليس في حديث احد منهم قول النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة اي بني الا في حديث يزيد وحده **باب الاستئذان** **حدثنا** عمر بن محمد بن بكر الناقد قال نا سفيان بن عيينة قال نا والله يزيد بن خصيفة عن كسرين سعيد قال سمعت اباسعيد الخدري يقول كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فانا نا ابو موسى فزعنا اذ امدنا عودا قلنا ما شانك قال ان عمرا رسل الي ان اتيتك فسلمت علي يا بك ثلاثا فلم تؤدوا علي فوجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرحم فقال عمر اقم عليه البينة والا وجعتك فقال ابي بن كعب لا يقوم معه الا اصغر القوم قال ابو سعيد قلت انا اصغر القوم قال فاذهب به **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابن ابي عمير قال نا سفيان عن يزيد بن خصيفة بهذا الاسناد ونا داود بن ابي عمير في

منه منزلة ولدي في الشفقة وكذا يقال له لو من هو في مثل من التكلم يا نبي المعنى الذي ذكرناه واذا قصد التلطف كان مستجابا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم في الرجال وما ينصبك منهم هومن النصب وهو التعب والمشقة اي ما اشتق منك ويتجك منه **قوله** صلى الله عليه وسلم ان من يعزك هومن محجرات النبوة وسياق شرح احد اديب الرجال مستوعبا ان شاء الله تعالى حيث ذكرنا مسلم في اخر الكتاب بالثقة في باب الاستئذان **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرحم الجمع العلماء ان الاستئذان مشروع وانظروا به دلائل القرآن والسنة واجماع الامم والسنة ان يسلم ويستاذن ثلاثا فيجمع بين السلام والاستئذان كما مر في القرآن واختلفوا في انه هل يستحب تقديم السلام ثم الاستئذان او تقديم الاستئذان ثم السلام والصحيح الذي جادت به السنة وقوله المتفقون انه يقدم السلام فيقول السلام عليكم ادخل والثاني يقدم الاستئذان والثالث وهو اختيار المادروي من اصحابنا ان وقعت عين المتاذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستئذان وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنان في تقديم السلام اما اذا استاذن ثلاثا فلم يؤذن له وطلن انه لم يسمعه فقيه ثلثة مذاهب اظهرها ان يضره ولا يجهد الاستئذان والثاني يزيد فيه والثالث ان كان بلفظ الاستئذان المتقدم لم يضره وان كان بغيره اعاده فمن قال بالانظر فحجة قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فلم يؤذن له فليرحم ومن قال بالثاني حمل الحديث على من علم او ظن انه سمعه فلم ياذن والله اعلم **قوله** قال عمر اقم عليه البينة والا وجعتك قال ابي بن كعب لا يقوم مع الا اصغر القوم قال ابو سعيد قلت انا اصغر القوم قال فاذهب به معنى كلام ابي بن كعب الا انكار على عمر في انكاره الحديث واما قوله لا يقوم مع الا اصغر القوم فمعناه ان يذاهد حديث مشهور بيننا معروف بكبارنا وصغارنا حتى ان اصغرنا يحفظ وسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تعلق بهذا الحديث من يقول لا يخرج بغير الواحد وانه ان عمر رضى الله تعالى عنه وحدث ابي موسى هذا الخبر واحد وبذلك ذهب باطل وقد اجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد وجوب العمل به ودلائل من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واللفظ الاشد من سائر الصحابة ومن بعدهم ان يحضروا قول عمر لابي موسى اقم عليه البينة فليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد ولكن مناف عمر سارعة الناس الى القول على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول عليه بعض البنية او الكاذبين او المنافقين ونحوهم ما لم يقل وان كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثا على النبي صلى الله عليه وسلم فاداه سد الباب خوفا من غير ابي موسى

قوله المنذر بن ابي اسيد المشهور في ابي اسيد بنهم الهزرة وفتح السين ولم يذكر الجاهل بغيره قال القاسمي وحكي عبد الرحمن بن مدي عن سفيان بن عيينة ان يفتح الهزرة قال احمد بن حنبل وبالفهم قاله عبد الرزاق وكيع وهو الصواب واسمه مالك بن ابي ربيعة قالوا وسبب تسمية النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المولود المنذر لان ابن عم امير المنذر بن عمرو كان قد استشهد بغير موته وكان اميرهم فيقتلونه بكونه خلفا من **قوله** فاقبلوه هاي رده ومرفوه بكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم فاقبلوه بالالف وادكره جمهور اهل اللغة والغريب وشراح الحديث وقالوا هو اقبوه بحذف الالف قالوا يقال قليت الصبي والشئ صرته وردته ولا يقال اقبته وذكر صاحب التمهيد ان اقبوه بالالف لغة قليلة فاقبلوه في اللغة والشعر **قوله** فاستفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اقبه من شغل فكره الذي كان فيه والله اعلم **باب جواز تكتية من لم يولد له** وكنية الصغير **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال له ابو عمير احسبه قال فطيما فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابو عمير ما فعل التغيير قال وكان يلعب به اما التغيير فبضم النون تغيير النفر بضمها وفتح الفين العجوة وهو طائر صغير جمع نوزان والغنم بمعنى المظلم وفي هذا الحديث فوائد كثيرة جدا منها جواز تكتية من لم يولد له وكنية الطفل وان لم يكن كذا وجواز المسزاح فيما ليس اشما وجواز تصغير بعض اللسنيات وجواز لعب الصبي بالعصفور وتكليم الولي اياه من ذلك وجواز السجع بالكلام الحسن بلا كلفة ولا طرفة العينان وتأنيثهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وكرم الشامل والتواضع وزيادة الامن لان ام سليم والدة ابي عمير من محارمه صلى الله عليه وسلم كما سبق بيانها استدلال بعض المالكية على جواز الصيد من حرم المدينة ولادلائل فيه لذلك لا يرد في الحديث مرارة ولا كناية انه من حرم المدينة وقد سبقت الاحاديث الصحيحة الكثيرة في كتاب الحج المبرور تحت اسم حرم المدينة فلا يجوز تركها بمثل هذا ولا معارضتها والله اعلم **باب جواز قوله لغير ابنه يا بني** واستجابته للملاطفة **قوله** صلى الله عليه وسلم لانس يا بني والمغيرة اي بنى ابو يعقوب اليساء المشددة وكسرها وقرئ بهما في السبع الاكثرون بالهمزة وبعضها ساكنها وفي بنين الحديثين جواز قول الانسان لغير ابنه من هو اصغر سائرنا يا بني ويا بني مصغرا ويا ولدي ومعناه تملطف وانك

بذلك نعم من اراد الله له الشقاء فذلك يتبعه سواء كان معه الماء والخبز اولاد الله تعالى اعلم.

قوله انهم يزعمون ان معه انهار الماء وجبال الخبز اي فهو يقد على ان يضرب ذلك - قوله اهون على الله من ذلك اي من ان يضرا احد

حدثه قال ابو سعيد فقلت معه فذهبت الى عمر فشهدت **حدثني** ابو الطاهر قال اخبرني عبد الله بن وهب قال حدثني عمر بن الخطاب عن بكير بن الاشج ان بسري بن سعيد حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كنا في مجلس عند ابي بن كعب فاتي ابي موسى الاشعري مغضبا حتى وقت فقال انشدكم الله هل سمع احد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستاذ ان ثلاث فان اذن لك والا فارجم قال ابي وما ذاك قال استاذت علي عمر بن الخطاب امس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم رجعت اليوم فدخلت عليه فاخبرته اني جئت امس فسلمت ثلاثا ثم انصرفت قال قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل فلوما استاذت حتى يؤذن لك قال استاذت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فوالله لا وجعت ظهره وبطنك ولتايمين بمن يشهد لك على هذا فقال ابي بن كعب فوالله لا يقوم معك الا احد ثنا سمعنا قوما ابا سعيد فقلت حتى اتيت عمر فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال ناشر يعني ابن مفضل قال قال ابو سعيد بن يزيد عن ابي نصر عن ابي سعيد ان ابا موسى اتى باب عمر فاستاذن فقال عمر واحدة ثم استاذن الثانية فقال عمر ثلثان ثم استاذن الثالثة فقال عمر ثلاث ثم انصرفت فاتبه فرده فقال ان كان هذا شي حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما والا جعلناك عظمتا قال ابو سعيد فانا فقال المر تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستاذ ان ثلاث قال فجعلوا ايضا يحكون قال فقلت اتاكم اخوكم المسلم وقد افرغ وتضحكون انطلق فانا شريكك في هذه العقوبة فانا قال هذا ابو سعيد **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال ناشر عن ابي مسلمة عن ابي نصر عن ابي سعيد ح قال وحدثني احمد بن الحسن بن خراش قال ناشر عن ابي نصر عن ابي سعيد بن يزيد كلاهما عن ابي نصر قال سمعنا يحدث عن ابي سعيد الخدري يعني حديث بشر بن مفضل عن ابي مسلمة **وحدثني** محمد بن ابي حاتم قال نايمي بن سعيد القطان عن ابن جريم قال ناظر عن عبيد بن عمير ان ابا موسى استاذن علي عمر ثلاثا وكانه وجداه مشغولا فرجع فقال عمر المر تسبع صوت عبد الله بن قيس اذن فواله فدي لي فقال ما حملك علي ما صنعت قال انا كنا توامر بهذا لتقمن علي هذا بيته اول فعلن فخرج فانطلق الي مجلس من الانصار فقالوا لا تشهد لك علي هذا الا اصغرنا فقام ابو سعيد فقال كنا توامر بهذا فقال عمر خفي علي هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاني عنه الصق بالاسواق **حدثنا** محمد بن ابي عاصم قال وحدثنا حسين بن حريث قال ناشر يعني ابن شميل قال اجمعنا ابن جريم بهذا الاسناد نحوه ولم يدكر في حديث النضر الهاني عنه الصق بالاسواق **حدثنا** حسين بن حريث ابو عمار قال ناظر عن ابي الفاضل بن موسى قال ناظر عن ابي بريدة عن ابي موسى الاشعري قال جاء ابو موسى الي عمر بن الخطاب فقال السلام عليكم هذا ابو موسى السلام عليكم هذا ابو موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستاذ ان ثلاث فان اذن لك والا فارجم قال لنا تاتي علي هذا بيته والا فعلت وفعلت فذهب ابو موسى قال عمران وجد بينة تجدوه عند المنبر عشيية وان لم تجد بينة فلم تجدوه فلما ان جاء بالعشي وجدنا قال يا ابو موسى ما تقول اقد وجدت قال نعم ابي بن كعب قال عدنا قال يا ابا الطفيل ما يقول هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك يا ابن الخطاب لا تكونن عدنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فاصبت ان اتيت **وحدثنا** عبد الله بن عمر بن محمد بن ابي ناعلي بن هاشم عن طلحة بن يحيى بهذا الاسناد غير انه قال فقال يا ابا المنذر انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فلا تكن يا ابن الخطاب عدنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدكر من قول عمر سبحان الله وما بعدة **باب** كراهة قول الاستاذ ان اذ قيل من هذا **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نعيم قال ناظر عن ابي ادريس عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدعوت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا قلت انا فخرج وهو يقول انا انا **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة واللفظ لابي بكر قال يحيى انا وقال ابو بكر ناو كيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال استاذت علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما قلت انما قلت انما قلت **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم قال انا النضر بن شميل ابو عامر العقدي ح قال وحدثني محمد بن المثنى قال حدثني وهب بن جريم قال وحدثني عبد الرحمن بن بشر قال ناظر عن شعبة بهذا الاسناد وطهيههم كانه كره ذلك **باب** تحريم النظر في بيت غيرك

عنه الصق بالاسواق اي التجارة والمعاملة في الاسواق قول اتم البيهقي والاولى وحك وفي الرواية الاخرى والله لا وجعت ظهره وبطنك ولتايمين بمن يشهد وفي رواية لا جعلناك نكالا بهذا كله محمول على ان تصد به لا فضل بك هذا الوعيد ان بانك تعوت كذا والله اعلم **باب** كراهة قول الاستاذ ان اذ قيل من هذا **قول** استاذت علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت انما فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا انا زادني رواية كان ذكره بها قال العلماء اذا استاذن فقول من انت او من هذا كره ان يقول انما لانه الحديث ولازم يحصل بقوله انا فائدة ولا زيادة بل الابهام باق بل ينبغي ان يقول فلان اسمران قال انا فلان فلان باس كما قالت ام هانئ من استاذت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذه فقالت انا ام هانئ ولا باس بقوله انا فلان او القاصي فلان او الشيخ فلان اذا لم يحصل التعريف بالاسم ففائدة وعلمه محمول حديث ام فلان ومثلا في قتادة والي بهريرة والاحسن في هذا ان يقول انا فلان المعروف بلنا والله اعلم **باب** تحريم النظر في بيت غيره اقول ان رجلا اطلع في حجره باب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هدى ذلك به راسه فلما ما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو علم انك تنظر في لثنتي به في بيتك وقال رسول الله صلى الله

بالله والله شيئا فذم المفضل تسمع به يؤذن ثلاثا **حدثني** ثنا
 الاشجاني رواية ابي موسى فانه عن عمر ابل من ان يظن به ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ما لم يقل بل او اذ جريه بطريقه فان من دون ابي موسى اذا راى هذه القضية او بلغته وكان في
 قلبه مرض او اراد وضع حديث خاف من مثل قضية ابي موسى فامتنع من وضع الحديث والمسارعة
 الي الرواية بغير يقين وعماد على ان عمر لم يرد خبر ابي موسى كونه خيرا واحدا طلب منه اخباره بل
 آخر حتى يحصل بالحديث ومعلوم ان خبر الاثنين خيرا واحدا كما زاد حتى يبلغ التواتر فهو خيرا واحدا وما
 يرويه ايضا ما ذكره مسلم في الرواية الاخرية من قضية ابي موسى هذه ان ابي قال بلان الخطاب
 فلما تكونن عدنا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله انما سمعت شيئا
 فاجبت ان اتيت والله اعلم **قول** فلوما استاذت اي بلا استاذت ومعناها
 التخصيص على الاستاذ ان اقول فلما والا لا جعلناك عظمتا اي فانت البيهقي **قول** يصحكون
 سبب فتحكم التعجب من فرغ ابي موسى وزعره وخوفه من العقوبة مع انهم قد امنوا ان نيا له
 عقوبة او غير بالقوة حجة وسمعنا مما انكر عليه من النبي صلى الله عليه وسلم **قول** الساني

الاصحح لمسلم

وحدثننا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُمح قالانا الليث واللفظ ليعني قال وثنا قتبية بن سعيد قال ناليت عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان رجلاً اطلع في حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه رسول الله صلى الله عليه وسلم يدري يحكى به راسه فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لواعلما نك تنظر في اطعتك به في عينك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر **وحدثننا** حذيفة بن يحمي قال نا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الانصاري اخبره ان رجلاً اطلع من حجر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه رسول الله صلى الله عليه وسلم يدري يحكى به راسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم انك تنظر طعنت به في عينك انما جعل الله الاذن من اجل البصر **وحدثننا** ابوبكر بن ابي شيبة وعمر والنقاد زهير بن حرب ابن ابي عمير قالوا ناسفان بن عيينة **وحدثننا** ابوكامل الجعدي قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا معمر كلاهما عن الزهري عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث الليث ويونس **وحدثننا** يحيى بن يحيى وابوكامل فضيل بن حسين وقتيبة بن سعيد واللفظ ليعني وابي كامل قال يحيى انما قال الاخران نا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ان رجلاً اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه بمشقص او مشاقص فكان في انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطلعته **وحدثننا** زهير بن حرب قال اخبرني عن سهيل بن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يلقوا واعينه **وحدثننا** ابن ابي عمير قال ناسفان بن عيينة عن ابي الزناد عن الامرح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان رجلاً اطلع عليك بغير اذن فخذت بمصاصة فقالت عينه ما كان عليك من جناح **باب** نظر الفجأة **وحدثننا** قتبية بن سعيد قال نا يزيد بن زريع قال وثننا ابوبكر بن ابي شيبة قال نا اسماعيل بن علية كلاهما عن يونس **وحدثننا** زهير بن حرب قال نا هشيم قال نا يونس عن عمر بن سعد عن ابي زرع عن جريون عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فامرني ان انصرف بصري **وحدثننا** اسحق بن ابراهيم قال نا عبد الاعلى وقال اسحق ناوكيع قال ناسفان كلاهما عن يونس بهذا الاسناد مثله **كتاب السلام باب** يسلم الراكب على الماشي

من تنظر بمشاقص

عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر وفي رواية مدي برجل به راسه اما المدي فبكر الجيم واسكان الدال المشط وبالفتح هو حديد يسوي بها شعر الراس وقيل هو شرب المشا وقيل هي اعواد كخوذ تجعل شبر المشط وقيل هو عمد يسوي به المرأة شعرها وجرح ملامي ويقال في الاهد مرلاة ايضا ومرلاة ايضا ويقال تدريت بالمدري **قول** برجل به راسه يزيد لمن قال ان مشط او مشبه المشط او اما **قول** بك بك فلا نيا في هذا فكان بك برجل به راسه يجر الشعر تحب ومشط وفيه استجاب الرجيل وجوز استعمال المدي قال العلماء فالرجيل مسح للشاة مطلقا وللرجل بشرط ان لا يفضله كل يوم او كل يومين ونحو ذلك بل يمسح بالاول **واما** **قول** صلى الله عليه وسلم لا يطلع انك تنظر في فكزة يهوني انما الشخ او كثر شدا في بعضا تنظر في بحرف الشاء الثانية قال القاصي الاول رواية الجمهور قال والصواب الثاني وسكن الاول عليه **قول** في حجره يعمم الجيم واسكان الباء وهو الخرق **قول** صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن من اجل البصر محتاه ان الاستيذان مشروع واما موربه واما جعل لئلا يقع البصر على الغرام فلا يفسد لاحد ان ينظر في حجره ما لا يغيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة اجنبية وفي هذا الحديث ان اذرى عين المتطلع بشي مخيف فلوراه مخيف ففقا بافلا ممان اذا كان قد نظر في بيت ليس فيه امرأة محرم والشاة **قول** فقام اليه مشقص او مشاقص فكان في انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحل بطعن انا المشاقص جمع مشقص وهو فصل عرض السم وسبق ايضا في الجناز وفي الايمان واما يطلع ففتح اوله وكسر الثاني براد عنه ويستغفرو **قول** يطلع بضم العين وفتحها والمهم اشر **قول** صلى الله عليه وسلم من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يلقوا ايضا **وحدثننا** قال العلماء هذا الجمل على ما ذكرنا في بيت الرجل فرماه بمصاصة ففقا عينه وهل يجوز مبرئ انذاره فيه وجان لاصحابنا اصحابنا جوازه لظاهريه الحديث والشاة **قول** صلى الله عليه وسلم ففقا بمصاصة ففقا عينه هو بضم فسقات وعنه هو بضم فسقات **واما** فخذت فيا لاء المحجمة اي رية بها من بين اصبعيك **باب** نظر الفجأة **قول** سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فامرني ان اصرف بصري الى العجاة بضم الفاء وفتح الجيم وبالمدة ويقال يفتح الفاء واسكان الجيم والتسمرنتان هي البغمة ومعنى نظر الفجأة ان يقع بصره على الاجنبية من غير قصد فلا اثم عليه في اول ذلك ويجب عليه ان يصرف بصره في الحال

فان صرف في الحال فلا اثم عليه وان استدام النظر اثم لهذا الحديث فان صلى الله عليه وسلم امره بان يصرف بصره من قول تعالى قل للمتؤمنين ليعضوا من ايمانهم قال القاصي قال العلماء وفي نهامة انه لا يجب على المرأة ان تسترو وجهها في طريقها وانما ذلك سنة مستحبة لما ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الاحوال الا عرض صحيح شرعي وهو حالة الشادة والمدواة والعادة خبيتها اشد شرعا لحياته او الحاله بالبصيح والشرعي وغيرهما ونحو ذلك وانما يبصق في جميع هذه الحاله دون ما زاد والشاة علم **كتاب السلام** **باب** يسلم الراكب على الماشي والتقليل مسلك الكثير **قول** صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والتقليل على الكثير **باب** ادب من ادب السلام واعلم ان ابتداء السلام سنة ورواه واجب فان كان المسلم جماعة فبواحدة كفاية في حقهم اذا سلم بعضهم جعلت سنة السلام في حق جميعهم فان كان المسلم عليه واحدا تعين عليه الرد وان كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فاذا رده واحد منهم سقط المصدق عن الباقي والافضل ان يعتدي بالجمع بالسلام وان يرد الجميع وعن ابي يوسف انه لا يردن يرد الجميع ونقل ابن جرير وغيره جماع المسلمين على ان ابتداء السلام سنة وان رده فرض وان اقل السلام ان يقول السلام عليك فان كان المسلم عليه واحدا قل السلام عليك والافضل ان يقول السلام عليك ليتدارك عليك وكل من ان يزيد رحمة الله وايضا بركاته ولوقال سلام عليك اجزاه واستل العلماء لزيادة ورحمة الله وكراته بقوله تعالى اخيارا من سلام الملا لانه بعد ذكر السلام رحمة الله وكراته عليك اهل البيت ويقول المسلمين كلم في التشتد السلام عليك ايضا النبي ورحمة الله وكراته ويقول النبي صلى الله عليه وسلم فان قال اسحق الجواب على الصحيح المشهور وقيل لا يستحقره قدح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموت والشاة علم واما صفة الرد قال الفضل والاكل ان يقول عليك السلام ورحمة الله وكراته في ابا واولادهم فاذا جاز كان تارك الاكل ولو اقتصر على السلام اكله عليك السلام اجزاء ولو اقتصر على السلام عليك بجزء بلا طواف وتوكل عليك بالواو في اجزاء وجان للاصحابنا قالوا اذا قال المبتدئ سلام عليك او السلام عليك فقال المجيب من سلام عليك او السلام عليك كان جوابا واجزاء قال الشاة تعالى قالوا سلاما قال سلام ولكن بالالف واللام افضل وان اقل السلام ابتداء ورد وان يسبح صاجره ولا يبتدئ دون ذلك ويشترط كون الرد على الفور ولو اناه سلام من غائب مع رسول او في ورقة وجب الرد على الفور وقد جمعت في كتاب الاذكار نحو كراستين في الفوائد المتعلقة بالسلام وهذا الذي جاء به الحديث من تسليم الراكب على الماشي والقائم على القاعد

له حذف راسه تحف صفوحا بعد عمده باله من ١٢ قاموس

قوله عن نظر الفجأة فامرني ان اصرف بصري يعني لا اثم في نفس نظره الفجأة ولكن الاثم في استلامه فلا يد من تركها بصرف النظر الى غير ذلك الامر الذي يحرمه النظر اليه والله تعالى اعلم

له وهذا المعنى ظهر تطبيق الجواب بالسؤال والله تعالى اعلم ١٢ منه

قوله لو اعلم انك تنظر في طعنت به في عينك الخ لعل المراد لو علمت انك تسمع فتتظفر في البيت لا تنظر ترك عند الباب حتى طعنت به في عينك حين نظرت والله تعالى اعلم **قوله** ما كان عليك من جناح اي اثم عند الله واما القاصي فلا يقصى الا بالاشهود والله تعالى اعلم

والقلیل علی الكثير **حدث ثنی** عقبة بن مكرم قال نا ابو عامر عن ابن جریج قال وحديثی محمد بن مروان قال نا روح قال نا ابن جریج قال اخبرنی زیاد ان ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زیاد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزاكب على الماشى والماشى على القاعد القليل والكثير **باب** من حق الجلوس على الطريق رد السلام **حدث ثنی** ابو بكر بن ابى شيبة قال نا عفان قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا عثمان بن حكيم عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن ابيه قال قال ابو طلحة كنا قعوداً بالافنية نتحدث فجااء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال نا لكم ليجالس الصعداء اجتنبوا ليجالس الصعداء فقلنا انما قعدنا لغير ما يا سر قعدنا ننتدنا كرتحدثت فقال انا لا فاذا واحقها غرض البصر وردد السلام وحسن الكلام **حدث ثنی** مسعود بن سعيد قال نا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس فى الطرقات قالوا يا رسول الله ما لنا بك من مجالسنا نتحدث فيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابستم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غرض البصر وكف الاذى وردد السلام والا امر بالمعروف والنهى عن المنكر **حدث ثنی** يحيى بن يحيى قال نا عبد العزيز بن محمد المدني **حدث ثنی** قال نا محمد بن رافع قال نا ابن ابى قديك قال نا هشام يعنى ابن سعد كلاهما عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد **باب** من حق المسلم للمسلم رد السلام **حدث ثنی** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس **حدث ثنی** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا اناسم عن ابن المسيب عن الزهري عن ابن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس يجب للمسلم على اخيه رد السلام وتثبيت العاطس واجابة الدعوة وعبادة المريض واتباع الجنائز قال عبد الرزاق كان معها يرسل هذا الحديث عن الزهري فاسنداه مرة عن ابن المسيب عن ابى هريرة **حدث ثنی** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل ما هن يا رسول الله قال اذا قبته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استصحبك فانصحه واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فصدقه واذا مات فاتبعه **باب** النهى عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم **حدث ثنی** يحيى بن يحيى قال نا هشيم قال نا عبيد الله بن ابى بكر عن جدته انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم **حدث ثنی** معاذ قال نا ابى حاتم قال وحديثى يحيى بن حبيب قال نا خالد يعنى ابن الحارث قال نا شعبة **حدث ثنی** قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس ان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم **حدث ثنی** يحيى بن يحيى ويحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر واللفظ ليحيى بن يحيى قال يحيى بن محمد بن جعفر عن عبد الله بن دينار

بالتطرقات فاذا بينى الداعى واستداه له بالكره منتخب

من الخروج فى اشغالهم بسبب قعود القاعد فى الطريق او يجلس بقرب باب دار انسان يتاذى بذلك او حيث يشرف من احوال الناس شيئا يكرهونه ولما حسن الكلام فمدخل فيه حسن كلامهم فى حديثهم بعضهم بعض فلا يكون فيه نية ولا نية ولا كذب ولا كلام ينقص المودة ونحو ذلك من الكلام المزوم ويدخل فيه كلامهم للمارين رد السلام ولطف جوابهم لرد بدائة الطريق وارشاده لمعلمته ونحو ذلك **باب** من حق المسلم للمسلم رد السلام **قول** صلى الله عليه وسلم خمس يجب للمسلم على اخيه رد السلام وتثبيت العاطس واجابة الدعوة وعبادة المريض واتباع الجنائز وفى الرواية الاخرى حق المسلم على المسلم ست اذا قبته واذا دعاك فاجبه واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فصدقه واذا مات فاتبعه وقد سبق شرح هذا الحديث مستوفى فى كتاب اللباس وذكرنا هناك ان التسمية بالشيخ والمعلمة وبيان اشقاقه واما رد السلام وابتدائه فقد سبقنا فى الباب الماضى واما **قول** صلى الله عليه وسلم واذا استصحبك فصحته فطلب منك النصيحة فعليك ان تنصح ولا تهاين ولا تغش ولا تمسك عن بيان النصيحة والتداعى **باب** النهى عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم **قول** صلى الله عليه وسلم اذا سلم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفى رواية ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم وفى رواية ان اليهود اذا سلموا عليكم يقولوا ادعوا اسام عليكم فقل عليكم وفى رواية فقل وعليكم وفى رواية ان رهطاً من اليهود استاذنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لاسام عليكم فقالت ما نشته بل عليكم السام واللغة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ما نشته ان الله يحب الرفق فى الامر كلت الم تسع ما قالوا قال قد قلت وعليكم وفى رواية قد قلت عليكم بحرف الواو وفى الحديث الآخر لا تمهدوا اليهود والنصارى

والقليل على الكثير وفى كتاب البخارى والصغير على الكبير لا يستجاب فلو عكسوا جاز وكان خلاف الافضل ولما معنى السلام فقيل هو اسم الله تعالى فى قوله السلام عليك اى اسم السلام عليك ومعناه اسم الله عليك اى انت فى حفظك كما يقال الله عليك والحمد لله وقيل السلام بمعنى السلامة اى السلامة ملازمة لك **باب** من حق الجلوس على الطريق رد السلام **قول** كنا قعوداً بالافنية نتحدث فجااء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال نا لكم ليجالس الصعداء اجتنبوا ليجالس الصعداء فقلنا انما قعدنا لغير ما يا سر قعدنا ننتدنا كرتحدثت فقال انا لا فاذا واحقها غرض البصر وردد السلام وحسن الكلام وفى الرواية الاخرى غرض البصر وكف الاذى وردد السلام والا امر بالمعروف والنهى عن المنكر ولما الصعداء فصحهم الصادق العين وهى الطرقات واهلها صاعد وصاعد وصعدت كطريقه وطرق وطرقات على وزن معناه وقد مر فى الرواية الثانية واما **قول** صلى الله عليه وسلم اياكم والجلوس فى الطرقات وادعوا حقه قالوا وما حقه قال غرض البصر وكف الاذى وردد السلام والا امر بالمعروف والنهى عن المنكر ونحو ذلك من الكلام المزوم ويدخل فيه كلامهم للمارين رد السلام ولطف جوابهم لرد بدائة الطريق وارشاده لمعلمته ونحو ذلك **باب** من حق المسلم للمسلم رد السلام وتثبيت العاطس واجابة الدعوة وعبادة المريض واتباع الجنائز وفى الرواية الاخرى حق المسلم على المسلم ست اذا قبته واذا دعاك فاجبه واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فصدقه واذا مات فاتبعه وقد سبق شرح هذا الحديث مستوفى فى كتاب اللباس وذكرنا هناك ان التسمية بالشيخ والمعلمة وبيان اشقاقه واما رد السلام وابتدائه فقد سبقنا فى الباب الماضى واما **قول** صلى الله عليه وسلم واذا استصحبك فصحته فطلب منك النصيحة فعليك ان تنصح ولا تهاين ولا تغش ولا تمسك عن بيان النصيحة والتداعى **باب** النهى عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم **قول** صلى الله عليه وسلم اذا سلم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفى رواية ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم وفى رواية ان اليهود اذا سلموا عليكم يقولوا ادعوا اسام عليكم فقل عليكم وفى رواية فقل وعليكم وفى رواية ان رهطاً من اليهود استاذنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لاسام عليكم فقالت ما نشته بل عليكم السام واللغة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ما نشته ان الله يحب الرفق فى الامر كلت الم تسع ما قالوا قال قد قلت وعليكم وفى رواية قد قلت عليكم بحرف الواو وفى الحديث الآخر لا تمهدوا اليهود والنصارى

قوله وعبادة المريض واتباع الجنائز يحتمل ان يراد بالعبادة والاتباع على قدر الحاجة وهى عبادته عند حاجته الى بعض الامور لقضاء تلك الحاجة اذا خيف عليه الهلاك ان لم تقض تلك الحاجة و كذا التباع جنازته بحدا الضرورة والكفاية ويحتمل ان يحمل الوجوب على التاكيد دون الوجوب المتعارف والله تعالى اعلم

قوله فقالوا ما لنا بذكرهم فكأنهم فهموا ان النهى ليس للتعريض او ارادوا التفتيش عن ذلك بما ذكره وبيان النهى ان كان للتعريض يتركوا الجلوس فى الطرقات والايقعد والحاجتهم الى ذلك لكن قوله فان ابتمسح ينادى اولاد فلان الالباء عن امر الشارع ونهيهم لا يجوز فكيف تحقق منهم والله تعالى اعلم

انہ سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا اسلموا عليكم يقول احد هم السام عليكم قتل عليك **وحدثنى زهير**
ابن حرب قال نا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انه قال فقولوا **عليكم**
وحدثنى عنهم الناقد وزهير بن حرب واللفظ لزهير قال ناسفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت استاذن رهط
من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة بل عليكم السام واللجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان
الله عز وجل يحب الرفق في الامركله قالت المر تسع ما قالوا قال قد قلت **عليكم حدثننا** حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد جيبعا عن
يعقوب بن ابراهيم بن سعيد قال نا بي عن صالح بن صالح قال وثنا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد
وفي حدِيثهما جيبعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم ولم يذكر الواد **وحدثننا** ابو كريب قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن
مسلم عن مسروق عن عائشة قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم انا اب القاسم قال عليكم قالت عائشة قلت بل
عليكم السام والذام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لا تكوني فاحشة فقالت ما سمعت ما قالوا فقال او ليس قد رددت عليهم الذي قالوا
قلت وعليكم **وحدثننا** اسحاق بن ابراهيم قال نا يعلى بن عبيد قال نا الاعمش بهذا الاسناد غير انه قال فقطنت بهم عائشة فبسته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة فان الله لا يحب الشمس والقمر وانزل الله عز وجل واذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله الى اخر
الاية **حدثنى** هارون بن عبد الله وجماعة بن الشاعر قال نا جاج بن محمد قال قال ابن جرير اخبرني ابو الزبير انه سمع جابري بن عبد الله يقول
سلك ناس من يهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم يا اب القاسم فقال عليكم قالت عائشة وعصبت المر تسع ما قالوا قال
بلى قد سمعت فرددت عليهم وانا نجاب عليهم ولا يجابون علينا **حدثننا** قتيبة بن سعيد قال نا عبد العزيز بن يعنى الدرادردي عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدوا اليهود ولا النصراني بالسلام واذا القيتم احدكم في طريق فاضطروه الى اضيقه
وحدثننا محمد بن المنتني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة بن محمد قال نا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال نا سفيان بن عيينة
وحدثنى زهير بن حرب قال نا جريده بن سليمان عن سهيل بهذا الاسناد في حديث وكيع اذا القيتم اليهود في حديث ابن جعفر عن شعبة قال في
اهل الكتاب في حديث جريده اذا القيتهم ولم يسر احد من المشركين **باب** استحباب السلام على الصبيان **حدثننا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم
عن سيار عن ثابت البناني عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان لهم فسلم عليهم **وحدثننا** اسما عيل بن سمار قال نا هشيم

وان تركت فقد ترك الصالحون وقالت طائفة من العلماء لا يرد عليهم السلام ورواه ابن وهب
واشبه عن مالك وقال بعض اصحابنا يجوز ان يقول في الرد عليهم وعليكم السلام ولكن لا يقول و
رحمة الله كاه المادروي وهو ضعيف مخالف للاحادِيث والله اعلم ويكوز الابداء بالسلام على
جمع فيهم مسلمون وكفار او مسلم وكفار ويقصد المسلمين للمديت السابق ان صلى الله عليه وسلم سلم على
مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين **قول** صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب
الرفق في الامركله هذا من عظيم خلقه صلى الله عليه وسلم وكان صله في حث على الرفق والصبر والحلم
وملا طفة الناس ما لم تدع حاجته الى الخشن **قول** عليكم السام والذام هو بالذام البعثة
وتخفيف اليم وهو الذم ويقال بالهمز ايضا والاشترى من همز والهمزة منقولة عن واو والذام والذم
والذم بمعنى العيب وروى اللام باللام المهملة ومعناه الذم ومن ذكر انه روى بالهمزة ابن الاثير وقل
القاضي الاتفاق على انه بالبعثة قال ولوروى بالهمزة كان لروى بالهمزة ابن الاثير وقل
فقطنت بهم عائشة فبسته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة فان الله لا يحب
الغش والتشمس من كلته زجر عن الشيء **قول** فقطنت هو بالفاء والنون بعد الطاء
من الفظة هكذا هو في جميع النسخ وكذلك نقله القاضي عن الجمهور قال ورواه بعضهم فقطبت بالقاف
وتشديد الطاء وبالواو الموصدة وقد تحذف الطاء في هذا اللفظ وهو معنى قول في الرواية الاخرى غضبت
ولكن الصحيح الاول وانما سبها لهم فففيه الانتصار من النظام لابل الفضل من لوزهم واما الغش فهو
القبض من القول والفعل وقيل الغش مجاوزة المدة في هذا الحديث استحباب تغافل ابل الفضل
عن سفة البطلين اذا لم تترتب عليه مفسدة **قال** الشافعي رحمه الله اكنس العاقل هو الغش
التغافل **قول** صلى الله عليه وسلم واذا القيتم احدكم في طريق فاضطروه الى اضيقه قال
اصحابنا لا يترك للذم صدر الطريق بل يضطر الى اضيقه اذا كان المسلمون بطرقون فان غلت الطريق
عن الزحمة فلا حرج قالوا لا يمكن التضييق بحيث لا يقع في هبة ولا يصدره جدار ونحوه والله اعلم
باب استحباب السلام على الصبيان **قول** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر على غلمان فسلم عليهم وفي رواية مر بصبيان فسلم عليهم الغلمان هم الصبيان بكسر الصاد على المشور
وبفتحها **فقيه** استحباب السلام على الصبيان المميزين والندب الى التواضع وبذل السلام لمن

فقلوا عليكم ثنا فاذا و

بالسلام واذا القيتهم احد في طريق فاضطروه الى اضيقه اتفق العلماء على الرد على اهل الكتاب
اذا اسلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او عليكم وقد جماعت الاحاديث التي
ذكرها مسلم عليكم عليكم باثبات الواو ووجه هذا واكثر الروايات باثباتها وعلى هذا في معناه وجها
احدهما ان ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم ايضا اي نحن وانتم في سواد وكننا موت والشافي
ان الواو هنا للاستيناف للتعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقون من الذم واما من
حذف الواو فقديره بل عليكم السام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن جيب الماشي حذف
الواو لئلا يقتضي التشريك وقال غيره باثباتها كما هو في اكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول عليكم
السلام بكسر السين اي الحجة وهذا ضعيف وقال الخطابي عامة المحدثين يردون هذا الحرف عليكم
بالواو وكان ابن عيينة يرد به غير واو قال الخطابي وهذا هو الصواب لان حذف الواو صلاهم لا يرد
مردودا عليهم خاصة واذا ثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قاله هذا كلام الخطابي والصواب ان
اثبات الواو وحذفها جزان كما صحت به الروايات وان الواو اجمود كما هو في اكثر الروايات ولا
مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم ولا ضرر في قوله بالواو **اختلف** العلماء في رد
السلام على الكفار ابتداء ثم به فقهه بينا تحريم ابتداء ثم به ووجوب رده عليهم بان يقول وعليكم او عليكم
فقط وروى في الابداء قوله صلى الله عليه وسلم لا تبدوا اليهود ولا النصراني بالسلام وفي الرد قوله
صلى الله عليه وسلم فقولوا عليكم وهذه الذي ذكرنا عن مذهبنا قال اكثر العلماء وعامة السلف و
ذبيبت طائفة الى جوزا ابتداء ثم بالسلام روى ذلك عن ابن عباس والى امامه وابن ابي عمير
وهو وجه بعض اصحابنا كاه المادروي كنه قال يقول السلام عليكم ولا يقول عليكم بالجمع
واصح قولنا ليعوم الاحاديث بافشاء السلام وهي حجة باطلة لان عام مخصوص بحدِيث لا تبدوا
اليهود ولا النصراني بالسلام وقال بعض اصحابنا كره ابتداء ثم بالسلام ولا يجرم وهذا ضعيف
ايضالان النبي للتحريم فالصواب تحريم ابتداء ثم وعلى القاضي عن جماعة انه يجوز ابتداء ثم
به للضرورة والابن اوسيب وهو قول علقمة والشمس عن الاوزاعي ان قال ان سلمت فسلم الصالحون

قوله فقولوا عليكم بالواو في بعض الروايات وتركها في بعضها
فاما روايات التترك فهي صريحة في رد مقالهم عليهم واثبات روايات اثبات
الواو فهي مشعرة عن الجمع وهو مبنى على ان السام الموت وهو على
الكل فكأنهما خبرا بان ذلك علينا وعليكم ويحتمل ان يقال ان الواو

لا استيناف والمقصود هو الرد وهو اجمود بما سيحج من انا نجاب عليهم
ولا يجابون اذ ذلك صريح بان المقصود الدعاء عليهم لا الاخبار و
المشاركة في الدعاء غير سديد فتأمل.

قال اناسيتار بهذا الاسناد **وحدثني** عمر بن علي وعبد الوارث بن محمد بن الوليد قالنا نا محمد بن جعفر قال ناشبة عن سيار قال كنت امشيت مع ثابت بن الناني فمر بصبيان فسلم عليهم فحدث ثابت انه كان يمشي مع انس فبر بصبيان فسلم عليهم وحدث انس انه كان يمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم عليهم فحدثنا ابو جابر او غيره من العلامات **حدثنا** ابو كامل الجحدري وقتيبة بن سعيد كلاهما عن عبد الواحد واللفظ لقتيبة قال نا عبد الواحد بن زياد قال نا الحسن بن عبيد الله قال نا ابراهيم بن سويد قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال سمعت ابن مسعود يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كنت على ان يرفع الحجاب وان تسمع سوادى حتى انهاك **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نعيم واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق نا وقال الاخوان نا عبد الله بن ادريس عن الحسن بن عبيد الله بهذا الاسناد مثله **باب** اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة بعد ما ضرب علينا الحجاب لتتوضى حاجتها وكانت امرأة جسيمة تفرغ النساء جسما لا تخفى على من يعرفها فراهها عمر بن الخطاب فقال يا سودة والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفات راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وانه ليتعشى وفي يده عرق فدخلت فقال يا رسول الله اني خرجت فقال لي عمر كذا وكذا قالت فاعرجى الله اليه ثم رفع عنه وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجين لحاجتك وفي رواية ابو بكر يفرغ النساء جسمها زاد ابو بكر في حديثه فقال هشام يعني البراز **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابن غير قال نا هشام بهذا الاسناد وقال وكانت امرأة يفرغ الناس جسمها قال وانه ليتعشى **وحدثنا** سويد بن سعيد قال نا علي بن مسهر عن هشام بهذا الاسناد **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرهن الى المناصع هو صعيدا فيم وكان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم اجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمرة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فنادها عمر الا قد عرفناك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب قالت عائشة فاذن الحجاب **حدثنا** الناقدا قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد **نحوه** **باب** تحريم الخلو بالاجنبية والدخول عليها **حدثنا** يحيى بن يحيى وعلي بن محرز قال نا ابن محرز نا هشام عن ابي الزبير عن جابر قال نا محمد بن الصباح وانه قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يبتي رجل عند امرأة

النبي قال اذ نزلت لرفع النساء

يكون هو المراد بها فان مراد هشام بقوله البراز تفسير قوله صلى الله عليه وسلم قد اذن لمن ان تخرجن لما جئكن فقال هشام المراد بها جئكن الخروج للفاط لا لكل حاجة من امور العائش والشاء علم قول قوله كن يخرجن اذا تبرهن الى المناصع وهو صعيدا فتح معنى تبرهن اردن الخروج لقضاء الحاجة طلع صبح بفتح الميم وبالصاد المهمل المسورة وهو جمع منصع وهذه المناصع مواضع قال الازهرى انها مواضع خارج المدينة وهو مقفوق قولنا الحديث وهو صعيدا فتح اي لرض منصعة والواضح بالفاء المكان الواسع وفي هذا الحديث منقبة ظاهرة لعمر بن الخطاب وفيه تنبيه اهل الفضل والكبار على مصالحهم وتصيحتهم وتكرار ذلك عليهم وفيه جواز تعرق العظم وجواز خروج المرأة من بيت زوجها لقضاء حاجة الانسان الى المواضع المعتادة لذلك غير استئذان الزوج لانه مما اذن فيه الشرع قال القاضي عياض ففرض الحجاب مما اخص به ازدواج النبي صلى الله عليه وسلم فهو فرض عليهم بلا خلاف في الوجود والكيفية فلا يجوز لهم كشف ذلك الشدة ولا غيرها ولا يجوز لهم اظهار شعورهم وان كن مسرات الاما دعت اليه الضرورة من الخروج للبراز قال الله تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسئلهن من وراء حجاب وقد كن اذا قدن للناس مجلسن من وراء الحجاب واذا خرجن جبين وسترن اشخاصن كما جاز في حديث حفصة يوم وفاة عمر ولما توفيت زينب جعلوا لما توفيت فوق نعشها تسر شخصها هذا آخر كلام القاضي **باب** تحريم الخلو بالاجنبية والدخول عليها **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يبتي رجل عند امرأة شيب الا ان يكون نكاحا او اذا محرما كذا به في نسخ بلادنا الا ان يكون بالباد المشاة من تحت اي يكون الداخل زوجها او اذا محرما وذكره القاضي فقال الا ان يكون نكاحا او اذا محرما بالباد المشاة فوق وقال ذات بدل ذاتا والمراد بان كل المرأة المزوجة وزوجها حاضر فيكون بيت الغريب في بيتها محضرة زوجها وهذه الرواية التي اقتصر عليها والتفسير غرضها مردودان والصواب الرواية الاولى التي ذكرتها عن نسخ بلادنا ومعناه لا يبتي رجل عند امرأة الا زوجها او محرما لما قال العلماء انما خص الشيب كونها التي يدخل بها فالبها واما البكر فتصونه في العادة بما ينسب للرجال اشد مما ينسب فلم يتج الى ذكرها ولا من **باب** التنبيه لانه اذا نسي عن الشيب التي يتسايل الناس في الدخول عليها في العادة فالبكر والى وفي هذا الحديث والامام حديث بعده تحريم الخلو بالاجنبية واباحة الخلو بما مر وما بذان الامر من جمع عليهما وقد قدمنا ان المحرم يוכל من محرم عليه نكاحا على التام سبب مباح لم يتنا فقولا على التام سبب مباح احتراز من اخذ امرأة وعمتها وخالتها ونحوهن ومن يتنا قبل الدخول بالام وتقولنا سبب مباح احتراز من ام الموطوءة بشبهه وبندها فانما

وقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بها هو جالس في المسجد والناس معه اذا قيل نفر ثلثة فان قيل اثنان الى آخره فانه استجاب جلوس العالم لاصحابه وغيرهم في موضع بارز ظاهر للناس والمسجد افضل وجهان لاصحابنا الصمما يسقط ومثله الخلف في صلوة البنائة بل يسقط فرضها بصلوة الصبي الاصم سقوط ونص عليه الشافعي ولو سلم الصبي على رجل لزم الرجل رد السلام بهذا هو الصواب الذي اطلق عليه الجمهور وقال بعض اصحابنا لا يجب وهو ضعيف او غلط واما النساء فان كن جمعا سلم عليهن وان كانت واحدة سلم عليها النساء وزوجها وسيدها ومهرها سواء كانت جميلة او غيرها واما الاجنبى فان كانت عورة لا تشبه استجاب للسلام عليها واستحب لها السلام عليها ومن سلم منها لم الاخرى السلام عليها وان كانت شابة او عجوزا تشبه لم يسلم عليها الاجنبى ولم يسلم عليها ومن سلم منها لم يستحق جوابا ويكره رد جوابه هذا من ذهب الجمهور وقال ربيعة لا يسلم الرجال على النساء ولا النساء على الرجال وهذا غلط **وقال** الكوفيون لا يسلم الرجال على النساء اذ لم يكن فيهن حرمة والله اعلم **باب** جواز جعل الاذن رفع حجاب او غيره من العلامات **قوله** عن ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنك على ان ترفع الحجاب وان تسمع سوادى حتى انساك السواد بكر السنين المهمله وباللاد وانفق العلماء على ان المراد به السواد بكر السنين وبالراء المسكرة وهو السواد المسكرة يقال سادوت الرجل سادوة اذا سادرت قالوا هو ما يؤخذ من اداء سوادك من سواده عند المسادة اي شخصك من شخصه والسواد اسم لكل شخص وفيه دليل لجواز اعتماد العلامة في الاذن في الدخول فاذا جعل الامير والقاضي او نحوهما وغيرهم رفع الستر الذي ياب علامته في الاذن في الدخول عليه للنساء مائة او اقل فانه خاص او شخص او جعل علامته غير ذلك جاز اعتمادها والدخول اذ وجدت غير استئذان وكذا اذا جعل الرجل ذلك علامته بينه وبين خدمه وما ليك وكبار اولاده واهل بيته ارضي جواره فلا دخول عليه الا باستئذان فاذا رفعه جاز بلا استئذان والله اعلم **باب** اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الانسان **قوله** وكانت امرأة جسيمة تفرغ النساء جسما لا تخفى على من يعرفها فقوله جسيمة اي عظيمة الجسم **قوله** تفرغ هو بفتح التاء واسكان الفاء وفتح الراء والعين المهمله اي تطو بهن فتكون اطول منهن والقارع المرتفع العالى **قوله** لا تخفى على من يعرفها يعني لا تخفى اذا كانت متلففة في ثيابها ومطفا في ظلمة الليل ونحوها على من قد سبق له معرفة طولها لانفرادها بذلك **قوله** وانه ليتعشى وفي يده عرق هو بفتح العين واسكان الراء وهو العظم الذي عليه بقية لحم هذا هو المشهور وقيل هو القدره من اللحم وهو شاذ ضعيف **قوله** قال هشام يعني البراز بهذا المشهور في الرواية البراز بفتح الباء وهو الموضع الواسع البارز الظاهر وقد قال الجوهري في الصحاح البراز بكر الباء هو الغائط وهذا المشبه ان

قوله بعد ما ضرب علينا الحجاب قلت والرواية الاقية نا ذى ثانيا على خلاف ما اراد والله تعالى اعلم

غيب الا ان يكون ناكحا او ذامحرم **وحدثنا** ثقات قتيبة بن سعيد قال قال ناليث بن سعيده قال وثنا محمد بن ربح قال انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم لدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الحموات قال ابو الطاهر قال **حدثني** ابو الطاهر قال ناعبد الله بن وهب عن عمه بن الحارث والليث بن سعد وحيوة بن شريك وغيرهم ان يزيد بن ابي حبيب حدثهم بهذا الاسناد مثله **وحدثني** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال سمعت الليث بن سعد يقول الحموات الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم نحوه **وحدثنا** هارون بن معروف قال ناعبد الله بن وهب قال اخبرني عمي محمد بن وهب قال ابو الطاهر قال ناعبد الله بن وهب عن عمه بن الحارث ان بكر بن سوادة حدثه ان عبد الرحمن بن جبير حدثه ان عبد الله بن عمر بن العاص حدثه ان نفا من بني هاشم دخلوا على اسماء بنت عيسى فدخل ابو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فراهم ففكره ذلك فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** ابو الطاهر قال ناعبد الله بن وهب عن عمه بن الحارث ان عبد الله بن عمر بن العاص حدثه ان نفا من بني هاشم دخلوا على اسماء بنت عيسى فدخل ابو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فراهم ففكره ذلك فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لمرار الاخير ا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يوحى هذا على منغية الاومعه رجل او اثنان **باب** بيان انه يستحب لمن رأى خاليا يا امرأة **وحدثنا** عبد الله بن سلمة بن قعنب قال ناصد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع احدى نساائه فمر به رجل فدعا فجاها فقال يا فلان هذا زوجتي فلانة فقال يا رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حنيد وبقاربا في اللفظ قالوا ناعبد الله بن وهب عن الزهري عن علي بن الحسين عن صفية بنت حيي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معكفا فأتته امرأه ليل فحدثته ثم قامت لا تقبل فقام معي ليقلبن وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم علي رسلكما انها صفية بنت جعفر فقالوا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شر او قال شيئا **وحدثنا** ثوبان بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تزورها في اعتكافه في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب قام النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها ثم ذكر بعض حديث معها غير انه قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم ولم يقل يجري **باب** من اتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها والاوراء هم **حدثنا** ثقات قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشور عن اصحابنا تحرير فيقول الحديث على جماعة بعد وقوع المواطة منهم على الفاحشة لصلابهم او رواه اتم او غير ذلك وقد اشار القاصي الى نحو هذا التاويل **باب** بيان انه يستحب لمن رأى خاليا يا امرأة وكانت زوجته او محرما لان يقول هذه فلانة ليدفع عن السوء **قوله** في حديث حفيظة بنت زيارتها النبي صلى الله عليه وسلم في اعتكافه عشر افراس الرمي قال انها صفية فقالا ليسان الله فقال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم الحديث فيه فوائد منها بيان كمال شفقتك صلى الله عليه وسلم على امره ومراعاة لمصالحهم وصيانة قلوبهم وجوارحهم وكان بالمؤمنين رحيمًا فحاش صلى الله عليه وسلم ان يطق الشيطان في قلوبهم فيملاها فان ظن السوء بالانسان كفر بالاجماع والكل امر غير جائزة عليهم وفيه ان من ظن شيئا من نحو هذا بالنبي صلى الله عليه وسلم كفر وفيه جواز زيارة المرأة لزوجها المتكف في ليل او نهار وان لا يعترضه كراهة لغيره الا كراهة من جالسوا الا استلذاذ محمد بنهما لئلا يكون ذرية الى الوقاع او الى القبلة او نحوها مما يفسد به مكاف وفيه استحباب التزم من التعرض لسوئهن الناس في الانسان وطلب السلامة ولا تقتل بالانثى السميعة وان من فعل ما قد عكرت اهره ما هو حق وقد يخفى ان يبين حاله ليدفع عن السوء وفيه الاستعداد للتعطف من مكائد الشيطان فانه يجري من الانسان مجرى الدم فيتابس الانسان لا احتراز من دسوسه وشره والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم فيتابس الانسان من الانسان مجرى الدم حال القاصي وغيره قيل هو على ظاهره وان الله تعالى جعل لقوة وقدرة على الجري في باطن الانسان في مجرى دم وقيل هو على الاستعداد لكثرة اغوائه وسوسته فكان لا يقارن الانسان كما لا يقادق دم وقيل ان يطقى وسوسته في مسام لطيفة من اليدين فتفصل الوسوسة الى القلب والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم يا فلان هذه زوجتي فلانة هكذا هو في جميع النسخ زوجتي بالتاء قبل اليل وهي لغة صميم وان كان الاشرع فداوا بالتحرف جلدت آيات القرآن والاشياء كثيرا **قوله** فتقام معي ليقلبن هو يفتح الياء اي ليردني الى منزل فيرجعوا تمشي المتكف مع ما لم يخرج من المسجد وليس في الحديث ان يخرج من المسجد **قوله** صلى الله عليه وسلم على رسلكما هو بكسر الراء وفتحها اثنان والسكر فتح واشرى على بيتك ما في الشيء فما هنا شئ مكره **قوله** فقالا ليسان الله فيه جواز التسبيح تعظيما للشيء وتعجبا منه وقد كثر في الاحاديث وجاد به القرآن في قوله تعالى ولولا ان سمعتموه قلتم ما يكون لانا ان نتكلم بهننا سبحانك **باب** من اتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها والاوراء هم **قوله**

كلمه وبيان تواضعه صلى الله عليه وسلم وكان شفقتك على العالمين واتفق العلماء على استحباب السلام على الصبيان ولو سلم على رجال وصبيان فزاد السلام صبي منهم بل يسقط فرض الدعوى الرجال فيه حرام على الابيد لكن لا يسب مباح فان وطئ الشبهة لا يوصف بان مباح ولا محرم ولا يغيرهما من احكام الشرع الخمسة لانه ليس فعل مكلف وقول محرمتا احتراز من الملازمة فهي حرام على الابيد لا محرمتا بل تعظيما عليها والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم الحموات قال الليث بن سعد الحموات الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه اتفق اهل اللغة على ان الامام اقارب زوج المرأة كابي عمه واخيه وابن اخيه وابن عمه ونحوه والاختان اقارب زوجة الرجل والاصهار يقع على التوأمين ولما **قوله** صلى الله عليه وسلم الحموات فنعناه ان الخوف من اكثر من غيره والشر يتوقع منه والفتنة اكثر لتكثفه من الوصول الى المرأة والخلو من غير ان ينكر عليه بخلاف الاجنبى والردا بالحموات اقارب الزوج غير ابائه وابنائها فالامام والابناء فحامد لزوجته تزوم الخلو بها ولا يوصفون بالحموات وانما المراد الاخ وابن الاخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس محرم دعامة الناس المسابله فيدخلوا بامرأة اخيه فمذا هو الموت وهو اولي بالمشغ من الاجنبى لما ذكرناه فهذا الذي ذكرته هو صواب معنى الحديث وانما ما ذكره الماذرى وحكا ان المراد بالحموات الزوج وقال اذا نسى عن ابي الزوج وهو محرم فكيف بالغير فمذا كلام فاسد مردود ولا يجوز حمل الحديث عليه فكل ما نقله القاصي عن ابي ميران معنى الحموات فليمت ولا يفعل هذا هو ايضا كلام فاسد بل الصواب ما قد مره وقال ابن الاعرابي هو كلمة نقولها العرب كما يقال لاسد الموت اي لقائه مثل الموت وقال القاصي معناه الخلو بالاحاد مؤدبه الى الفتنة والسلاك في الدين فعمله كسلاك الموت فورد الكلام مورد التعظيظ قال وفي الحموات لغات اهد بنا هذا محوك بعلم الميم في الرفع ورايت حماك ومرتت بحمك وان شئت ما هذا حماك ورايت حماك ومرتت بحمك كقفا وقفاك والرايعه حم كاب واصل حموي يفتح الياء والميم وحما المرأة ام زوجها لا يقال فيها غير هذا **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يدخلن رجل بعد يوحى هذا على منغية الاومعه رجل او اثنان المغيبة بعلم الميم وكسر العين المعجمة واسكان اليل وهي التي قاب منها زوجها المراد قاب زوجها عن منزلها سواء قاب من البلد بان سافر او قاب من المنزل وان كان في البلد هكذا ذكره القاصي وغيره وبهذا ظاهر صحيح قال القاصي ودليله هذا الحديث وان القصة التي قبل الحديث بسببها ابو بكر بن قاب عن منزله لان البلد والله اعلم ثم ان ظاهر هذا الحديث جواز خلوه الرمي او الفاحشة بالاجنبية

نا بن ميمون قال نا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان مَخْنَثًا كان عند هاور رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت فقال
 لا وحي ام سلمة يا عبد الله بن ابي امية ان فتح الله لكم الطائف غداً فاني اذ لك على بنت غيلان فانها تقبل باربع وثم يدبر بثمان قال احمد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يدخل هؤلاء عليكم **وَحَلَّ ثَنَا عِد بن حميد قال** انا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرو
 عن عائشة قالت كان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا يعقدون من غير اولى الاربعه قال فدخل النبي صلى الله
 عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه وهو يبعث امرأته قال اذا اقبلت اقبلت باربع واذا ادبرت ادبرت بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ارى هذا يعرف ما ههنا لا يدخل على من قال فنجبوه **باب** جواز ارداد المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق **حَدَّثَنَا** محمد بن العلاء
 ابوكريب قال نا ابواسامة عن هشام قال اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت تزوجني الزبير وماله في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير
 فرسه قالت فكنيت اعلقت فرسه واكفيه مؤنته واسوسه وادق الثوبى لناضحه واعلفه واستقى الماء واخر زرع ربه وانجن ولما ركن احسن
 اخبر فكان يخبرني جاراتي من الانصار وكنت نسوة صدق قالت وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على راسي وهي على ثلثي فرسخ قالت فجئت يوماً والنوى على راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم معه نفر من اصحابه فدعاني ثور قال
 اخ اخ لي خلفه قالت فاستحييت وعرفت غيرتك فقال والله لحنك النوى على راسك اشد من ركبك معه قالت حتى ارسل
 الخ ابوكريب بعد ذلك بخادم فكفتي سياسة الفرس فكاننا **حَدَّثَنَا** محمد بن عبيد الغبري قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن
 ابن ابي مليكة ان اسماء قالت كنت اخذ الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن من الخدمة شئ اشد علي من

هو اعفتني

من الدخول على النساء الاجانب **قوله** كان يدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
 منث فكلوا بعدوه من غير اولى الاربعه فدخل النبي صلى الله عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه وهو
 يبعث المرأة قال اذا اقبلت باربع واذا ادبرت ادبرت بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا اري هذا يعرف
 ما ههنا لا يدخل على من قال فنجبوه قال اهل اللغة المنث هو بكسر النون وفتحها وهو الذي يشبه النساء
 في اخلاقه وكل ما هو حكاية وتارة يكون به خلقه من الاصل وتارة يتكلف وسنوهما قال ابو عمير
 سائر العلماء معنى قوله يقبل باربع وتدبر بثمان اي اربع عكن وثمان عكن قالوا ومعناه ان لما ارجع عكن
 تقبل بهن من كل ناحية ثمان ولكل واحدة طرفان فاذا ادبرت صارت ثمانية قالوا وانما ذكر
 فقال بثمان وكان اصلاً يقول ثمانية فان المراد الاطراف وهي مذكرة لانه لم يذكر لفظ المذكور
 لم يذكره جاز حذف الباء كقولهم صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه بست من شوال سبقت
 المشاء هناك واصحته واما دخول هذا المنث اولاً على امهات المؤمنين فقد بين سببه في هذا الحديث
 بانهم كانوا يعتقدون من غير اولى الاربعه وانما مباح دخوله عليهم فلما سمع منه هذا الكلام علم انه من اولى
 الاربعه فتمنع صلى الله عليه وسلم الدخول فقيه مع المنث من الدخول على النساء ومعين من الظهور
 عليه وبيان ان حكم الرجال النجس في النساء في هذا المعنى وكذا حكم النجس والنجس ذكره
 والشيخ اعلم واختلف في اسم هذا المنث قال القاسمي الاشران اسمه هيمت بكسر الباء وثمانية تحت
 ساكنة ثم ثمانية فوق قال وقيل صوابه هيب بالنون والياء الموحدة قال ابن درستويه وقال انما
 سواه تعجيف قال والنسب الاحمق وقيل مانع بالمشاهة فوق مولى فاخته الخزيمة وجده بن ابي حنيفة
 آخر ذكره ان النبي صلى الله عليه وسلم غرّب ما تعانها وبيننا الى الحمى ذكره الواقدي وذكر ابو منصور
 البارد في نحو الحكاية عن نخثث كان بالمدية يقال لانه ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم نفاه
 الى حرار الاسود المحفوظان هيمت قال العلماء واخرجه ونفيه كان لشدة معان احدها المعنى المذكور في
 الحديث ان كان يظن ان كان من غير اولى الاربعه وكان منهم ويكتم بذلك والثاني في وصف النساء
 وعورتهن بحفرة الرجال وقد نعى ان تصف المرأة للمرأة لزوجها فكيف اذا وصفنا الرجل للرجال
 والثالث انه ظهر لانه ان كان يطلع من النساء واجسامهن وعورتهن على ما لا يطلع عليه كثير من
 النساء فكيف الرجال لا يسلم على ما جاز في غير مسلم انه وصفها حتى وصف ما بين رجلها اي فرجها
 وحواليه والشيخ اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يدخل بؤلا عليكم الاشارة الى جميع المنثين
 لما راي من وصفهم للنساء ومعرفتهم ما يورث الرجال منهم قال العلماء المنث ضربان احدهما من خلق
 كذلك ولم يتكلف التخلق باخلاق النساء وزهين وكلا من حر كاتهن بل هو خلقه خلقه الله عليها
 فبذلك لا دم عليه ولا عيب ولا اثم ولا عقوبة لانه من ذكرك ولها لم يكر النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم اولاد دخوله على النساء ولا خلقه الذي هو عليه حين كان من اصل خلقه وانما انكر عليه بعد ذلك
 معرفته لادوات النساء ولم يكر صفته وكونه مخنثاً الغريب الثاني من المنث هو من لم يكن له ذلك
 خلقه بل يتكلف اخلاق النساء وحر كاتهن وبيئاتهن وكلامهن ويشترين بزيهن فبذلك هو المذموم
 الذي جلد في الاماديث الصحيحة لعنه وهو معنى الحديث الاخر من النساء المشبهات من النساء بالرجال
 والمتشبهين بالنساء من الرجال ولما الغرّب الاول فليس بملعون ولو كان ملعوناً لما اقره اولاً

والشيخ اعلم **باب** جواز ارداد المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق **قوله** عن اسماء
 انما كانت تخلف فرس زوجها الزبير وتكفيه مؤنته وتوسر وتدق النوى لناضحه وتغلفه وتسبق الماء
 وتجنّبها كل من المعروف والمروات التي اطبق الناس عليها وجران المرأة تحمّ ذودها بهذه
 الامور المذكورة ونحوها من الخبز والطبخ وغسل الثياب وغير ذلك وكل ما تبرع من المرأة احسان
 من اهل زوجها ومن معاشرته وفعل معروف ومعروف ولا يجب عليها شئ من ذلك بل لو امتنعت من جميع هذا لم
 تاتم ويترتب يحصل هذه الامور لنا ولا يسر لالزام شئ من هذا وانما فعله المرأة تبرعاً وهي
 عادة جميلة استمر عليها النساء من الزمن الاول الى الان وانما الواجب على المرأة شيان تليقنا زوجها
 من نفسها وما لزمه بيته **قوله** واخر زرع ربه هو يعلين بحجره مفتوحة ثم راسا كنه ثم ما هو مودق
 وهو الدلو الكبير **قوله** وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على راسي وهو على ثلثي فرسخ قال اهل اللغة يقال اقطعه اذا اعطاه
 قطعة وهي قطعة ارض سميت قطعة لانها اقطعا من جملة الارض وقولنا على ثلثي فرسخ اي من مسكنها
 بالمدية واما الفرسخ فثلاثة اميال والميل ستة آلاف ذراع والذراع اربع وعشرون اصبعاً
 معترضة معتدلة والاصبع ست شعيرات معترضة معتدلة وفي هذا دليل لجواز اقطاع الامام
 فاما الارض المملوكة لبيت المال فلا يملكها احد الا باقطاع الامام ثم تارة يعطى ويملكها
 لانسان يري فيه مصلحة فيجوز ويملكها كما يملك ما يعطيه من الدراهم والدنانير وغيرها اذا اراد في مصلحته
 وتارة يعطى مفتعلاً فيستحق الانتفاع بهادة الاقطاع واما المولى فيجوز لكل احد ايجاره ولا يشترط
 الى اذن الامام بهذا مذهب مالك والشافعي والجمهور وقال ابو حنيفة لا يملك الموات بالاجراء
 الا باذن الامام واما قولنا وكنت انقل الثوبى من ارض الزبير فاشارة القاسمي الى ان معناه انها
 تلتقط من النوى الساقط فيها مما اكل الناس والقوه قال فقيه جواز التقاط المطروحات رغبت
 عنها كالنوى والسنابل وخرق المزابل وسقايتها وما يطرحه الناس من روى الساع ودوى الخضر
 وغيرها ما يحرف اسم تركوه رغبت عن فكل يذرك على العطار ويملك الملقط وقد لعق الصالحون واهل
 الورد ورايه من الحلال المحض وارضوه لاهلهم ولباسهم **قوله** فجئت يوماً والنوى على
 راسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع نفر من اصحابه فدعاني ثم قال اخ اخ لي خلفه
 خلقه قال فاستحييت وعرفت غيرتك اما لفظه اخ اخ في بكسر الهمزة واسكان الاء المعجمة وهي
 كلمة يقال لبعير ليرك وفي هذا الحديث جواز ارداد على الدابة اذا كانت مطبقة وله نظائر كثيرة في
 الصحيح بين بيانها في مواضعها وقية ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على المؤمنين و
 المؤمنين ورحمتهم ومواساتهم فيما امكنه وقية جواز ارداد المرأة التي ليست محرماً اذا وجدت
 في طريق قد اعيت لا يسامح جماعة رجال صالحين ولا شك في جواز مثل هذا وقال القاسمي يباح هذا
 للنبي صلى الله عليه وسلم بخلاف غيره فقد امرنا بالبيعة بين انفس الرجال والنساء وكانت عاونه
 صلى الله عليه وسلم مباحة لمن يقتدى به امته قال وانما كانت هذه خصوصية لكونها بنت الى بكر واخذت
 عائشة وامرأة الزبير فكانت كاحدى اهل ونساءه مع ما خص به صلى الله عليه وسلم ان ملك لادبه واما
 ارداد الحمار فبما يزل بخلاف بكل حال **قوله** ارسل الى بخادم اي جارية تحمّ ذودها
 للذكر والانثى خدام بلاهاء

قوله واخر زرع ربه خردا الخف وغيرها من باب ضرب ونصر فهو خرداز

سياسة الفرس كنت احتش له واقوم عليه واسؤسه قال ثم انما اصابته خادما جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاها خادما قالت كفتني
 سياسة الفرس فالقت عنى وثبوتها في رجل فقال يا عبد الله اني رجل فقير اردت ان ابيع في ظل دارك قالت اني ان رخصت لك ابى ذلك الزبير فقال فاطلت
 الى والزبير شاهدا فجاها فقال يا عبد الله اني رجل فقير اردت ان ابيع في ظل دارك فقالت مالك بالمدينة الادارى فقال لها الزبير مالك ان
 تمنعني رجلا فقيرا يبيع فكان يبيع الى ان كسب فبعته الجارية فدخل على الزبير وثنى في حبرى فقال هبها الى فقالت اني قد تصدقت
 بها **باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث** بغير رضاه **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا محمد بن بشر وابو نعيم قال وحدثنا
 ابن نمير قال نا ابي حنيفة قال وحدثنا محمد بن عبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو ابن سعيد كلهم عن عبيد الله بن سعد قال وحدثنا محمد بن
 عن الليث بن سعد قال وحدثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا ناصب عن ابي حنيفة قال وحدثنا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال
 سمعت ابي حنيفة قال نا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وحدثنا
 ابن السرى قال نا ابو الاحوص عن منصور قال وحدثنا زهير بن حرب عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لزهير قال اسحاق انا
 وقال الاخران نا جرير عن منصور عن ابي وايل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الاخر
 حتى يتخلطوا بالناس من اجل ان يحزنه **حدثنا يحيى بن يحيى** وابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن ابي شيبة قال يحيى انا وقال
 الاخرون نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون
 صاحبها فان ذلك يحزنه **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** قال نا عيسى بن يونس قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلاهما عن
 الاعمش بهذا الاسناد **باب الطب والمرض والرق** **حدثنا محمد بن ابي عبد الرحمن** عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان اذا اشتكى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال بسم الله يدريك ومن كل دار يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد وشركل ذى عين ...
حدثنا بشر بن هلال الصوائف قال نا عبد الوارث قال نا عبد العزيز بن وهيب عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان جبرئيل عليه السلام
 اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال نعم قال بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شركل نفس او عين حاسد الله يشفيك
 بسم الله ارقيك **حدثنا محمد بن رافع** قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قد ذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العيون حق **حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي** و**حجاج بن الشاعر** و**احمد بن خراش**
 قال عبد الله انا وقال الاخران نا مسلم بن ابراهيم قال نا وكهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

<p>فيه كفر قالوا واختلفوا في رقية اهل الكتاب فبوزها ابو بكر الصديق رضي الله عنه ما ملك خوفا ان يكون ما بدوه ومن جوزها قال الظاهر لم يبدوا الرق فانهم لا عرض لهم في ذلك بخلاف غير ما بدوه وقد ذكر سلم بعد هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعرضوا على رقالم لا باس بالرق ما لم يكن فيها شئ واما قوله في الرواية الاخرى يا رسول الله انك نبيت عن الرق باب قاها العلماء عنه باجوبة اهدا كان من اولئك نسخ ذلك واذن فيها وفعلا واستقر الشرع على الاذن وانما ان النبي عن الرق المجهول كما سبق وانما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعرضوا على رقالم لا باس بالرق ما لم يكن فيها شئ الجاهلية تزعم في اشياء كثيرة ولما قوله في الحديث الاخر لرقية الامن من اوتمة فقال العلماء يرويه جسر الرقية الجائزة فيها ومنعوا فيها عما بها وانما الرواية حتى واولى من رقية الامن والجمعة العز فيها قال القاضي وحدثنا في حديث في غير مسلم عن النشرة فانها انما الى الشيطان قال والنشرة معونة مشورة عند اهل التعزيم وسميت بذلك لانها تنشر عن صاحبها اي تحلى عنه وقال الحسن بن السمر قال القاضي وحدثنا في حديث في غير مسلم عن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم واذا كانه وعن الملاوة المعروفة التي هي من جنس الباج وقد اختار بعض المتقدمين هذا فلهذا المعهود عن امرته وقد على البخاري في صحيحه عن سعيد بن المسيب انه سئل عن رجل يريد ان يرضى من الجنون او يوفد عن امرته ان يرضى عنه او ينشر قال لا باس به انما يريدون به الصلاح فلم ينه عنه ففتح وممن اعجاز النشرة الطبري وهو الصحيح قال كثير من اولئك انهم يجوزوا الاسترقاق للصحيح لما يخلف ان يغشاه من المكروهات والهوام وويلك احاديث مناهد بيت ما نشته في صحيح البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نزل في كفرة يقرأ قل هو الله احد والمعوذتين ثم يمسح بها وجهه وما بلغت يده من جسده والله اعلم قوله بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شركل نفس او عين حاسد الله يشفيك بالرق باسما الله تعالى وفيه توكيد الرقية والدعاء وتكريره وقوله من شركل نفس قيل يحتمل ان المراد بالنفس نفس الادمى وقيل يحتمل ان المراد بها العين فان النفس تطلق على العين ويقال رجل نفس اذا كان يصيب الناس بعينه كما قال في الرواية الاخرى من شركل ذى عين ويكون قوله او عين حاسد من باب التوكيد بلفظ مختلف او شك من الراوى في لفظه والله اعلم</p>	<p>ن ا ذك معونته ذاك قوله في النقرة الذي استاذنا في ان يبيع في ظل دارها وذكر الجملة في استنار الزبير بن زهير من الماطفة في تحصيل المصالح ومداراة اهل الناس في تميم ذلك والله اعلم باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد وفي رواية حتى يتخلطوا بالناس من اجل ان يحزنه قال اهل اللغة يقال حزنه واحزنه وقرئ بها في السبع والمناجاة المسارة والنجى القوم و تناجوا اي سار بعضهم بعضا وفي هذه الاحاديث التي عن تناجي اثنين بحفرة ثالث وكذا الثلثة والثر بحفرة واحد هو نهي تحريم فتحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم الا ان ياذن وذهب ابن عمر ومالك واصحابنا وجمهور العلماء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعرضوا على رقالم لا باس بالرق ما لم يكن فيها شئ انما النبي صلى الله عليه وسلم قال اعرضوا على رقالم لا باس بالرق ما لم يكن فيها شئ مشوخ وان يذ كان في اول الاسلام فلما نشأ الاسلام وامن الناس سقط النبي وكان المنافقون يفعلون ذلك بحفرة المؤمنين ليحزنوهم اما اذا كانوا لروية فتناجى اثنان دون اثنين فلا باس بالاجماع والله اعلم باب الطب والمرض والرق قوله ان جبرئيل رقى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الاحاديث بوجه في الرق وفي الحديث الاخر في الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرقون ولا يرقون وعلى ريم يتوكلون فقد يظن مما لقنا لهذه الاحاديث ولا نمانا لفته بل المدرج في ترك الرق المراد بها الرق التي هي من كلام الكفار والرق المجهول والتي بغير العربية وما لا يعرف معناها فنده مذمومة لا محتمل ان معناها كقوله او قريب منه او كقوله بهت واما الرق بايات القرآن وبالاداء المعروفة فلا من فيه بل هو سنة ومنه من قال في الجمع بين الحديثين ان المدرج في ترك الرق لا فضيلة وبيان التوكيد والذي فعل الرق واذن فيها لبيان الجواز ان تركها افضل وبهذا قال ابن عبد البر رحمه الله والمشار للاولى وقد نقلوا الاجماع على جواز الرق بالآيات وادكار النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح الرق جازية اذا كانت بكتاب الله او بذكره ونهى عنها اذا كانت بالقرعة العجيبة او بالاداء الذي معناه الجواز ان يكون</p>
<p>بيع الجارية فطلب منها ان تهب الجارية اياها فاعتذرت بانها قد تصدقت بالجارية وارادت بالتصدق مطلق الاعطاء والله تعالى اعلم .</p>	<p>قوله كنت احتش له اي اقطع الحشيش . قوله هبها الى الخ كأنها اخفت الفلوس عنه وقد سمع هو بانها تريد</p>

العين حق ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين واذا استغسلت فاعسلوا باب السحر حثنا ابو كريب قال نا بن ميمون هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهود بني نزيق يقال له لبيد بن الاعصم قالت حتى كان رسول الله

قول صلى الله عليه وسلم العين حق ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين واذا استغسلت فاعسلوا قال الامام ابو عبد الله المازري اخذها بهر العلماء بظاهرها هذا الحديث وقا لوا العين حق وانكره طوائف من المتبعة والدليل على فساد قولهم ان كل شئ ليس مما لافا في نفسه ولا يؤدي الى قلب حقيقة ولا افساد دليل فانه من مجوزات العقول اذا اخرج الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه وهل من فرق بين تكدبهم بهنذا وتكذيبهم بما يخبر به من امور الآخرة قال وقد علم بعض الطباطين المشيخين للعين ان العائن يتبعث من عينه قوة سمية تتصل بالعين فيهلك او يفسد قالوا ولا يتبعث بها كما لا يتبعث بها من القوة سمية من الافي والعقرب تتصل بالدهن فيهلك وان كان غير محسوس لئلا يفتن العين قال المازري وهذا غير مسلم لاننا فينا في كتب علم الكلام ان لافاعل الا الله تعالى وينفذ القول بالطباع وينا ان الحديث لا يفعل في غيره شيئا واذا تقررت بطل ما قالوه ثم نقول هذا المنبعث من العين اما جوهر او ما عرض فباطل ان يكون عرضا لانه لا يقبل الانتقال وباطل ان يكون جوهر لان الجوهر متانسه فيس بعضا بان يكون مضدا لبعضا باولى من عكسه فبطل ما قالوه قال واقترب طريقه قالنا من يتصل الاسلام منهم ان قالوا لا يعبدان تبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين فتصل بالعين وتتصل مسام جسمه فيخلق الله سبحانه وتعالى السلاك عند ما خلق السلاك عند شرب السم مادة اجراها الله تعالى وليست ضرورية ولا طبيعة الجاهل الهادى سب اهل السنة ان العين انما تتسدد وتملك عند نظر العائن بفعل الله تعالى اجري الله سبحانه وتعالى العادة ان يخلق الفردوسه مقابلة هذا الشخص لشخص آخر وهل ثم جواهر خفية ام لا هذا من مجوزات العقول لا يقطع فيه لواحد من الامرين وانما يقطع بنفى الفعل عنها وبانفائه الى الله تعالى فمن قطع من الطبايع الاسلام بانواع الجواهر فخطا في قطع وانما هو من الجاهلوات هذا ما يتعلق بعلم الامور اما ما يتعلق بعلم الفقه فان الشرع ورد بالوجود لهذا الامر في حديث سهل بن حنيف لما اصيب بالعين عند اغتساله قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منه ان يتوضأ واداه مالك في الوطأ وصفته وضوء العائن عند العلماء ان يوقى بقدح ماء ولا يوضع القدح في الارض فيأخذ منه عذرة فيتمضمض بها ثم يمسح في القدح ثم يأخذ منه ماء يغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله ماء يغسل به كفه اليمنى ثم يأخذ بيمينه ماء يغسل به كفه اليسرى ثم يشماله باليمن فيرفقه الايمن ثم يمينه ماء يغسل به مرفقه اليسرى ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين ثم يغسل قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم ركبتيه اليمنى ثم اليسرى على الصفة المتقدمة وكل ذلك في القدح ثم داخله اذاره وهو الطرف المرئي الذي على صفوه الايمن وقد ظن بعضهم ان داخله الاذاذ كناية عن الفرج وجمهور العلماء على ما رواه واذا استكمل هذا صير من خلفه على راسه وبهذا المعنى لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه وليس في قوة العقل الاطلاع على اسرار جميع المعلومات فلقد فتح هذا بان لا يعقل معناه قال وقد اختلف العلماء في العائن هل يجبر على الوضوء للعين ام لا ادعج من اوجه يقول صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم بنه واذا استغسلت فاعسلوا برواية الوطأ التي ذكرنا بانها صلى الله عليه وسلم امره بالوضوء الامر للوجوب قال المازري والصحيح عندي الوجوب وبعده الخلاف فيه اذا شئ على العين السلاك وكان وضوء العائن مما عرفت العادة بالبره او كان الشرع اخبره خبرا عاما ولم يكن زوال السلاك الا بالوضوء العائن فانه يعبر من باب من تيمم عليه اجراء نفس مشرفة على السلاك وقد تقررت بجبري هذا الطعام للمنفذ في اول وهبه التقدير برفع الخلاف فيه هذا الكلام المازري قال القاضي عياض بعد ان ذكر قول المازري الذي عليه يفتي من تفسيره الغسل على قول الجمهور ووافسه الزهري واخره ادرك العلماء بصحة روايته واستحسنه علاؤنا ومعنى به العمل ان غسل العائن وجهه انما هو صبر واخذ به بيده اليمنى وكذلك باقى اعضائه انما هو صبر صبر على ذلك الوضوء في القدح ليس على صفة غسل الاعضاء في الوضوء وغيره وكذلك غسل داخله الا اذا انما هو لوقاه وعسرة في القدح ثم يقوم الذي في يده القدح فيصير على راس العين من ورانه على جميع جسده ثم يكفأ القدح ورانه على ظهر الارض وقيل يستغسله بذلك عند صير عليه بنه رواية ابن الجذيب وقد جاء عن ابن شهاب من رواية عتيق مثل هذا الا ان فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة وفيه في غسل القدمين انه لا يغسل جميعها وانما قال ثم يغسل مثل ذلك في طرف قدمه اليمنى من عند اصول اصابه اليسرى كذلك ودخله الا زارها بالبر والمواد بدخله ما الى الجسد منه وقيل المراد من غسل الجسد وقيل المراد بذكره كما يقال عتيق الا زار اي الفرج وقيل المراد ذكره اذ هو معقد الا زار وقد جاء في حديث سهل بن حنيف من رواية مالك في صفة انه قال العائن اغسل رجلك وجهد يدك ومرفقيه وركبتيه والمرفق وجهد اذاره وفي

رواية فغسل وجهه وظهره وكفيه ومرفقيه وغسل صدره ودخله اذاره وركبتيه والمرفق وجهد يدها في الاناء قال وحسبه قال وامر فسانه حسوات والشا علم قال القاضي في هذا الحديث من الفقه ما قاله بعض العلماء انه ينبغي اذا عرفت احديا لاصابة بالعين ان يجتنب ويتجز منه ويغشى الامام منع من داخله الناس ويامرهم بزيوم بيته فان كان فقيرا رزقه ما يكفيه وكيف اذاه عن الناس فقهره اشد من ضرر كل التوم والبصل الذي منه النبي صلى الله عليه وسلم ودخل المسجد لئلا يوذى المسلمين ومن ضرر البندوم الذي منه عمر رضي الله عنه والعلماء بعده الا فخطا بالناس ومن ضرر الموزيات من المواشي التي يورثها منها الى حيث لا يتأذى به احد وهذا الذي قاله هذا القائل صحيح متين ولا يعرف عن غيره تفريغ بخلافه والشا علم قال القاضي في هذا الحديث دليل لجواز الفسحة والتطيب بهما سبق بيان الخلاف فيما رواه العلم قول حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ومجاهد بن اشعر واحمد بن خراش يمزاجوني جميع النسخ احمد بن خراش بالجمجمة المكسورة وبالرواية التي في الجمجمة وهو الصواب والخلاف فيه في شئ من النسخ وهو احمد بن الحسن بن خراش ابو جعفر البغدادي نسب الى جده وقال القاضي عياض يمزاجوني بالاصول بالجمجمة قال وقيل انه وهم وصوابه احمد بن جواس بفتح الجيم والواو مشددة وسين مملدة هذا الكلام القاضي وهو غلط فاحش ولا خلاف ان المذكور في مسلم انما هو بالجمجمة والرواية التي في الجمجمة كما سبق وهو الراوي عن مسلم بن ابراهيم المذكور في صحيح مسلم هنا واما ابن جواس بالجمجمة فهو الواسع الخفي الكوفي روى عنه مسلم ايضا في غير هذا الموضع ولكنه لا يروي عن مسلم بن ابراهيم ولا هو المراد هنا قطعاً وكان سبب غلطه في كون احمد بن خراش وقع نسوبا الى جده كما ذكرنا قول صلى الله عليه وسلم ولو كان شئ سابق القدر سبقته العين فيه اثبات القدر وهو حق بالنسب وجماع اهل السنة وسبقت المسئلة في اول كتاب الايمان ومنها ان الاشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع الا على حسب ما قدره الله تعالى وسبق بها علمه فلا يقع ضرر العين ولا غيره من النيران الا بقدر الله تعالى وفيه صحة امر العين وانها قوية الضرر والشا علم باب السحر قوله من يهود بني نزيق يقول صلى الله عليه وسلم انما هو في قوله سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي حتى كان يخيل اليه ان يفعل الشئ وما يفعل قال الامام المازري رحمه الله في حجب اهل السنة وجمهور علماء الامم على اثبات السحر وان لا حقيقة له كحقيقة غيره من الاشياء التي يتصورها من الكفر ذلك ونفي حقيقة واصناف ما يقع منه الى خيالات باطلة لا حقائق لما قد ذكره الله تعالى في كتابه وذكر ان ما يعلم وذكر ما يشاهد الى ان ما يخبر به وان يفرق بين المرء وزوجه وبذلك لا يمكن فيقال حقيقة لرواية الحديث ايضا مصرح بانها واذ اشارت فدفنت واخرجت وبذلك يبطل ما قالوه فاحتمل كونه من الحقائق محال ولا يستكر في العقل ان الله سبحانه وتعالى يخلق العادة عند النطق بكلام مطبق او تركيب اجسام او المزج بين قوى على ترتيب لا يعرف الا السحر واذا شاهد الانسان بعض الاجسام مناديا كالمسوم ومناديا كالمادة ومناديا كالمادة كالاوداد الفعالة للمرض لم يستبعد عقله ان يتفرد السحر بعلم قوى قتاله او كلامه بمك او مؤداه المتفرقة قال وقد انكر بعض المتبعة هذا الحديث بسبب آخر فرغم انه يحط منصب النبوة ويشكك فيها وان تجوزة تمنع الثقة بالشرع وبهذا الذي ادماه هؤلاء المتبعة باطل لان الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحة وعصمته فيما يتعلق بالتبليغ والجمجمة شاهدة بذلك وتجوز ما قام الدليل بخلافه باطل فاما ما يتعلق ببعض امور الدنيا التي لم يعث بسببها ولا كان مفضلا من اهلها وهو ما يعرض للبشر فغير بعيد ان يخيل اليه من امور الدنيا ما لا حقيقة له وقد قيل انما كان يخيل اليه وطى زوجاته وليس لواطن وقد يتخيل الانسان مثل هذا في المنام فلا يجد تخيله في اليقظة ولا حقيقة له وقيل انه يتخيل اليه انه فعله ما فعله ولكن لا يعتقد صفة ما يتخيل فتكون اعتقاده على السداد وقال القاضي عياض وقد جاءت روايات هذا الحديث بينه ان السحر انما تسلط على جسده وظواهره لا على عقله وقلبه واعتقاده ويكون معنى قوله في الحديث حتى يظن ان ياتي اهلها ولا ياتيهن ويروي يخيل اليه اي يظهر لمن نشأه ومنتقم عاقبة القدرة عاذا وانما منن افئدة افئدة السحر فلم ياتيهن ولم يتكمن من ذلك كما يعتري المسحور وكل ما جاء في الروايات من انه يتخيل اليه فعل شئ لم يفعله ونحوه فمحول على التخيل بالبر لا لتلحق العقل وليس في ذلك ما يدخل بسا على الرسالة ولا لظن الا لاهل الضلالة والشا علم قال المازري واختلف الناس في القدر الذي يقع به السحر ولم فيه اضطراب فقال بعضهم لا يزيد تأثيره على قدر التفريق بين المرء وزوجه لان الله تعالى انما ذكر ذلك تعظيما لما يكون عنده وتحويلا به في حقنا فلو وقع به اعظم منه لذكره لان انشلا لا يضرب عند الحاجة الا على احوال المذكور قال ومذهب الاشعرية انه يجوز ان يربح به اكثر من ذلك قال

صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثودعا ثم قال يا عائشة اشعرت ان الله افتناني فيما استفتيته فيه جاءني رجلان فقد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي اوالذي عند رجلي للذي عند راسي ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لييد بن الاعصم قال في اي شئ قال في قشط ومشاطة وجبت طلعة ذكر قال قايين هو قال في برزوي اروان قالت فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه ثم قال يا عائشة والله لكان ماءها نقاعة الحناء وكان نخلها رؤس الشياطين قالت فقلت يا رسول الله افلا احرقته قال لا اما انافقد عافاني الله وكرهت ان اثير على الناس شرا فامرت بهما فدفنتهما فحدثنا ابو كريب قال نا ابواسامة قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق ابو كريب الحديث بقصته نحو حديث ابن نماير وقال فيه فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الي البئر فنظر اليها وعليها نخل وقالت قلت يا رسول الله فاخرجه ولم يقل افلا احرقته ولم يذكر فامرت بها فدفنت باب السحر حدثني يحيى بن حبيب الحارثي قال نا خالد بن الحارث قال نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس ان امرأة يهودية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فنجي بها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله ليسلطك على ذاك قال او قال علي قال قالوا الا نقتلها قال فبنا زلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثنا هارون بن عبد الله قال نا روح بن عبادة قال نا شعبة قال سمعت هشام بن

زهرا هو الصحيح عقلا لانه لا فاعل الا الله تعالى وما يقع من ذلك فهو عادة اجراها الله تعالى ولا تفرق الافعال في ذلك وليس بعضها باولى من بعض ولو ورد الشرع بقصوره عن مرتبة لوجب التصير اليه ولكن لا يوجد شرع قاطع لوجوب الاختصار على ما قاله القائل الاول وذكر الفقهاء بين الزوجين في الآية ليس بنص في منع الزيادة وانما النظر في ان ظاهره ان قال فان قيل اذا جازت الا شرعية فخرق العادة على يد الساحر فبما يتميز عن النبي فالجواب ان العادة تنخرق على يد النبي والولي والساحر كمن النبي يخدر بها الخلق ويستعجزهم عن مثلها ويخبر عن الله تعالى بخرق العادة بها لتفريقه فلولا كان كاذبا لم تنخرق العادة على يديه ولو خرقها الله على يد كاذب لخرقها على يد العاقلين لا نبيا ولولا الولي والساحر فلا يتم ان الخلق ولا يستدلان على نبوة ولو ادعى شيئا من ذلك لم تنخرق العادة له ولما اختلف بين الولي والساحر فمن وجهين احدهما وهو المشهور اجماع المسلمين على ان السحر لا ينظر الا على ناسخ والكرامة لا تنظر على فاسق وانما نظر على ولي وبهذا اجزم امام الحنابلة والشافعية والسيوطي وغيرهما والاشاعرة في ان السحر قد يكون ناشئا بفعله او بمنزله او بمعناه او مسالما والكرامة لا تنظر الي ذلك وفي كثير من الاديان يقع ذلك اتفاقا من غير ان يستدعيه الويل فيشره والله اعلم واما ما يتعلق بالسحرة من فروع الفقه فعلى السحرة وجوب الحرام وهو من الكبرياء بالاجماع وقد سبق في كتاب الايمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه من السحرة الموقبات وسبق هناك شرحه ونحو ذلك ان قد يكون كفو او قد لا يكون كفو ابل معصية كبيرة فان كان فيه قول او فعل يقتضي الكفر فلا خلاف انما تعلمه وتعليمه فحرام فان تضمن ما يقتضي الكفر فلا خلاف انما يكون فيه اليقتضي الكفر عز وواستتيب من ولا يقتل عندنا فان تاب قبلت توبته وقيل مالك الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب ولا تقبل توبته بل يتيم قتل والمصلحة بسبب على الخلاف في قبول توبته الزنديق لان الساحر عنده كافر كما ذكرنا وعندنا ليس بكافر وعندنا تقبل توبته النافق والزنديق قال القاضي عياض ويقول مالك قال احمد بن حنبل وهو مردى عن جماعة من الصحابة والتابعين قال اصحابنا فاذا قتل الساحر بسحره انسانا واعترف انه مات بسحره وان يقتل غالبا لزمه العصا وان قال مات به ولكنه قد يقتل وقد لا فلا قصاص وتجب الدية والكفارة وتكون الدية في مال الامل واقلة لان العاقلة لا تحمل ما ثبت باعتراف الجاني قال اصحابنا ولا يتصور القتل بالسحر بالهيئة وانما يتصور باعتراف الساحر والله اعلم قوله حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا ثم دعا به نذ ديل لاستجاب الدعاء عند حصول الامور المكروهات وتكريره وحسن الالتجاء الي الله تعالى قوله ما وجع الرجل قال مطبوب المطبوب السحور يقال طب الرجل اذا سحر فكلوا باطبا عن السحر كما كتبا بالسليم عن اللديني قال ابن ابيناري الطب من الاضداد يقال للعلاج اللادطب والسحر طب وهو من اعظم الادوار ورجل طبيب اي حاذق سمى طبيا لحدقة وفطنته قوله في مشط ومشاطة وجب طلعة ذكرا المشاطة فبعض الليم وهي الشعر الذي يسقط من الراس او اللحية عند تسريحها واما المشط ففقيه لغات مشط ومشط بضم اليم واسكان المشين وشمها ومشط بضم اليم واسكان المشين ومشط ويقال له مشقا بالهمز وترك مشطام ومدود مكدوم وجل وقيل يقع القاف حكا من ابو عمر الزاهد

قوله وجب كذا في اكثر نسخ بلادنا جب بالميم وبالباء الموحدة وفي بعضها جف بالميم والفاء وهما بمعنى وهو وعاء طلع النخل وهو الخشلة الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والانثى فلهذا قيل في الحديث بقوله طلعة ذكر وهو باضنه طلعة التي ذكرها الله اعلم ووقع في البخاري من رواية ابن عيينة ومثاقبه بالقاف بدل مشاطة وهي المشاطة البيضاء قيل مشاقبة المكتان قوله قوله صلى الله عليه وسلم في برزوي ادوان كذا هو في جميع نسخ مسلم ذي ادوان وكذا وقع في بعض روايات البخاري وفي بعضها ذروان وكلها صحيح والاول اجدوا صحيحا وتبين ان الصواب وهو قول الامم وهي برز بالمدينة في بستان يحيى زديني قوله صلى الله عليه وسلم والشيطان ما با نقاعة الحناء النقاعة بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء والحناء مسدود قوله فقلت يا رسول الله اظا احرقته وفي الرواية الثانية قلت يا رسول الله فاخرجهما كلهما صحيح فظلمت انه يخرجهم ثم سرقه والمراد اخرج السحر فدفعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبر ان الله تعالى قد عاقاه واخذ بيحاف من اخراجه واحرقه واشاعة هذا صراخا على المسلمين من تذكر السحر وتعلمه وشياعه والحديث فيه او ايزاد فاعله فعل ذلك او يجل بعض اهل ومبيد والمقصين لمن المناقين وغيرهم على كسر النون واذا هم وانما بهم لتاكرة المسلمين بذلك وبهذا من باب ترك مصلحة خوفا منفسد اعظم منها وهو من اهم قواعد الاسلام وقد سبقت المسئلة مرات والله اعلم باب الاسم قوله ان امرأة يهودية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيشاة مسمومة فاكل منها فنجي بها الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالها عن ذلك فقالت اردت لاقتلك قال ما كان الله ليسلطك على ذاك قال او قال علي قال قالوا الا نقتلها قال لا قال فزلت اعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الرواية الاخرى جعلت ساقا لحم اما السم ففتح السين ونمنا وكسر با ثمت لغات الفتح اجمع جمع سام وموم واما اللوات ففتح اللام والماء جمع لامة بفتح اللام وهي اللحمة المراد المتعلقة في اصل النك قال الامم وقيل اللوات اللواتي في سقف اقصى الغم وقوله ما زلت اعرفها اي العلامة كانه يحيى للسم علامة والذين سواد وغيره وقولهم الا نقتلها هو بالنون في اكثر النسخ وفي بعضها بتاء الخطاب قوله صلى الله عليه وسلم ما كان الله ليسلطك على ذاك او قال علي في حقه بيان عصمة صلى الله عليه وسلم من الناس حكم كما قال الله والله يعصمك من الناس وهي معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سلامته من السم الملك لغيره وفي اعلام الله تعالى لبانها مسمومة وكلام عنوم لرفقه جاء في غير مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال ان الذراع تجزى انما مسمومة وبهذ المرأة اليهودية الغاطلة للسم اسمها زينب بنت الحارث اخت حبيب اليهودي وابنا تسميتها في مغازي موسى بن عقبة ودلائل النبوة للبيهقي قال القاضي عياض واختلف الأئمة والعلماء بل قتل النبي صلى الله عليه وسلم ام لا فوقع في صحيح مسلم انه قالوا الا نقتلها قال لا ومثله عن ابى هريرة وجابر عن جابر من رواية ابى سلمة انه صلى الله عليه وسلم قتلها وفي رواية ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم دفعا الى اولياء بشر بن البراء بن معرور وكان اكل منها فامت بها فقتلها وقال ابن سمون اجمع ابل الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلها قال القاضي عياض وجه الجمع بين هذه الروايات والقاديل انه لم يقتلها الا بغير

قوله يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله التحقيق في معناه انه يخيل اليه انه يقدر على هذا الفعل ويحسن من نفسه القدرة ثم اذا قاربه لم يقدر عليه لغلبة اثر السحر وليس المراد انه يعتقد ما لم يفعله الله فعله والله تعالى اعلم

زيد قال سمعت انس بن مالك يحدث ان يهودية جعلت سنانا في لحم ثم اتت به رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث خالد بن
استحباب رقية المريضة **وحدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال زهير واللفظ له ناجير عن الا عشر عن
ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى منا انسان مسحه بيمينه ثم قال اذهب الباس رب الناس
واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ثقل اخذت بيده لا يصنع به نحو ما كان
يصنع فانزع يده من يدي ثم قال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى قالت فذهبت انظر فاذا هو قد قضى **وحدثنا** يحيى
ابن يعقوب قال انا هشيم قال **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية قال **وحدثنا** يشر بن خالد قال نا محمد بن
جعفر قال **وحدثنا** ابن بشار قال ابن ابي عمير كراهيا عن شعبة قال **وحدثنا** ايضا ابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن خالد قالنا يحيى وهو
القطان عن سفيان كل هولاء عن الاعمش باسناد جرير في حديث هشيم وشعبة مسحه بيده قال وفي حديث الثوري مسحه بيمينه
وقال في عقب حديث يحيى عن سفيان عن الاعمش قال فحدثت به منصور الخ **وحدثنا** عن مسروق عن عائشة بنحوه
وحدثنا ثاشبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا عاد
مريضا يقول اذهب الباس رب الناس اشفه انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير
ابن حرب قالنا ناجير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى المريض يدعوه
قال اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما وفي رواية ابي بكر فدعاه وقال وانت الشافي
وحدثنا القاسم بن زكريا قال نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم ومسلم بن صبيح عن مسروق عن
عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى يرقى بهذه الرقية اذهب الباس رب الناس بيدك الشفاء
لا كاشف له الا انت **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو اسامة قال **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن هشام
بهذا الاسناد مثله **وحدثنا** سريج بن يونس يحيى بن ايوب قال نا عباد بن عباد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض احد من اهله نفث عليه بالمعوذات فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت انفث عليه وامسحه
بيده نفسه لانها كانت اعظم بركة من يدي وفي رواية يحيى بن ايوب بمعوذات **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على ملك عن
ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه
وامسح عنه بيده رجاء بركتها **وحدثنا** ابو الطاهر وحرملة قالانا بن وهب قال اخبرني يونس قال **وحدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد
عبد الرزاق قال نا معمر قال **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا روح **وحدثنا** قال **وحدثنا** عقبة بن مكرم واحمد بن عثمان النوفلي قالانا
ابو عاصم كلاهما عن ابن جرير قال اخبرني زياد كلهم عن ابن شهاب باسناد مالك نحو حديثه وليس في حديث احد منهم رجاء بركتها
الا في حديث مالك وفي حديث يونس زياد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيده **وحدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سألت عائشة عن الرقية فقالت رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من كل ذي حمة **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم
عن الاسود عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار في الرقية من الحمة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
وزهير بن حرب ابن ابي عمير اللفظ لابن ابي عمير قالوا ان سفيان عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا اشتكى الانسان الثني منه او كانت به قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض

وقال الشافى الشافى ثنا

اطلع على نسخة من نسخة لاقتلنا فقال لا ظلمات بشر من البراد من ذلك سلمنا لا ولا يات فقتلوا
قصا ما فيصح قولهم لم يقتلوا اي في الحال ويصح قولهم قتلوا اي بعد ذلك والشافى علم باب استحباب
رقية المريضة ذكر في الباب الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم كان يرقى المريض وقد سبقت المسئلة
مستوفاه في الباب السابق في اول الطب. قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى
منا انسان مسحه بيمينه ثم قال اذهب الباس رب الناس الى آخره استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد
جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة مجتمعة في كتاب الاذكار وبها المذكور بهنا من احسنها دعوى لا يغادر
سقما اي لا يترك والسقم بهم السنين واسكان القاف وفتحها لثان. قوله كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض احد من اهله نفث عليه بالمعوذات هي بكر الواد والنفث نفع لطيف
بلا يرقى فيه استحباب النفث في الرقية وقد اجمعوا على جوازها واستحبابها من الصواب
وان بين ومن بعدهم قال القاصي واكثر جماعة النفث والتفيل في الرقي واجازوا فيها النسخ بلا يرقى
وبه المذهب والشافى انا يحيى على قول ضعيف قيل ان النفث مودق فان وقد اختلف العلماء
في النفث والتفيل فقيل بها بمعنى ولا يكونان الا يرقى وقال ابو عبيد بشرط في التفيل يرقى يسير
ولا يكون في النفث وقيل عكسه قال وسئل عائشة عن نفث النبي صلى الله عليه وسلم في الرقية

فقال كما نفثت اكل الزبيب لا يرقى معه قال ولا اعتبار بما يخرج عليه من بلة ولا يقصد ذلك
وقد جاء في حديث الذي رقى بقائه الكتاب فبطل يجمع بزاره وتفعل والشافى علم قال القاصي وفائدة
التفيل الزبيب تلك الرطوبة والمواد والنفث الباشرة للرقية والذكر الحسن لكن قال كما يتبرك
بعض الزما يكتب من الذكر والاسماء الحسن وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية
بالمدية والملح والذى يعقروا الذى يكتب خاتم سليمان والعقد عنه اشكره بنت لما في ذلك
من مشابهة العمروا العلم وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن وبالاذكار وانما رقى
بالمعوذات لانها من جماعات الاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلا ففيها الاستعاذة
من شر ما خلق في خلقه كل شئ ومن شر النفاثات في العقود ومن السواحر ومن شر الحاسدين
ومن شر الوسواس الخبيث والناس والشافى علم قوله رخص في الرقية من كل ذي حمة هي بماء
مهلة مضمومة ثم يم تحففة وهي السم ومعناه اذن في الرقية من كل ذات سم قوله قال
النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها باسم الله تبارك وتعالى
بعضنا ينفث برسوقنا باذن ربنا قال جمهور العلماء المراد بارضنا بهنا جملة الارض وقيل ارض المدينة
خاصة ببركتها والرقية اقل من الرقيق ومعنى الرقية ان يقرأ من ريق نفسه على الصبي السبابة ثم
يفضعها على التراب فيعلق بها منه شئ فيمسح به على الوضع الجريح او العليل ويقول هذا الكلام في حال
المسح والشافى علم قال القاصي واختلف قول مالك في رقية اليهودي والنصراني السلم وبالجملة

ثم رفعها بسم الله تربة ارضا بريقة بعضنا يشفي به سقيمنا باذن ربنا قال ابن ابي شيبة يشفي سقيمنا وقال زهير يشفي سقيمنا **باب**
استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال ابو بكر
وابو كريب واللفظ لهما ناهي بن بشر عن مسعر قال نامعبد بن خالد عن ابن شداد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامرها ان
تسترقي من العين **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نير قال نا ابي قال نامعبد بن خالد عن ابن شداد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرني ان استرقي من العين **حدثنا** يحيى
ابن يحيى قال انا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن يوسف بن عبد الله عن انس بن مالك في الرقي قال رخص في الحمة والنملة والعين
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا يحيى بن ادم عن سفيان بن عيينة قال نا حبيب بن عبد الرحمن قال نا
حسن وهو ابن صالح كلاهما عن عاصم عن يوسف بن عبد الله عن انس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين
والحمة والنملة وفي حديث سفيان بن يوسف بن عبد الله بن الحارث **حدثنا** ابو الربيع سليمان بن داود قال نا محمد بن حرب قال
حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى بوجهها سفعة فقال بها نظرة
فاسترقوا لها يعنى بوجهها سفرة **حدثنا** عقبة بن مكرم العمري قال نا ابو عاصم عن ابن جريح قال واخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن
عبد الله يقول رخص النبي صلى الله عليه وسلم لال حزم في رقية الحية وقال لاسماء بنت عميس مالي اري اجسام بني اخي ضارعة تصيبهم
الحاجة قالت لا ولكن العين تسرع اليهم قال اريهم قالت فرخصت عليه فقال اريهم **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا روح بن عبادة قال
نا ابن جريح قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول رخص النبي صلى الله عليه وسلم في رقية الحية لبني عمرو وقال ابو الزبير
سمعت جابر بن عبد الله يقول لدغت رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقني قال من
استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل **وحدثنا** سعيد بن يحيى الاموي قال نا ابي قال نا ابن جريح بهذا الاسناد مثله غير انه قال فقال
رجل من القوم ارقيه يا رسول الله ولم يقل ارقني **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج قال نا وكيع عن الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر قال كان لي خال يرقني من العقرب فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي قال فانا قال يا رسول الله انك نهيت عن الرقي
وانا رقي من العقرب فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال نا جريح عن الاعمش بهذا الاسناد
مثله **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو معاوية قال نا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي فجااء ال
عمر بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقي قال فعرضوها
عليه فقال ما اري باسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه **حدثنا** ابو الطاهر قال نا ابن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن
عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا
علي رقاكم لابس بالرقني ما لم يكن فيه شرك **باب** جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقران والاذكار **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا هشيم
عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا في سفرة ورجل من اهل المدينة تضايقهم
فلم يصيبهم فقالوا لهم هل فيكم راق فان سيد الحجى لدايع او صاب فقال رجل منهم نعم فاتاه فرقاها بفاتحة الكتاب كثيرا الرجل اعطى
قطيعة من عتم فاني ان يقبلها وقال حتى اذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال يا رسول الله والله ما
سئلت الا بفاتحة الكتاب فتبسم وقال وما ادراك انهار رقية ثم قال خذوا منهم واضربوا اليهم معهم **حدثنا** محمد بن بشر ابو بكر
ابن نافع كلاهما عن عند محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي بشر بهذا الاسناد وقال في الحديث فجعل يقرأ ام القرآن ويجمع بزاقه ويقل

ن ليشفي رسول الله من ٣ له من فتح ونفروهم وسمع به شد زبير اري ١٣ منتهى الارب
نيفة والمراد اولاد جعفر رضي الله عنه **باب** جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقران والاذكار
حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وان رجلا رقي سيد الخي هذا الرقي هو ابو سعيد الخدري
الروي كذا جاء في رواية اخرى في غير مسلم قول فاعطى قطيعة من الغنم او القطيع هو الطائفة
من الغنم وسائر الغنم قال اهل اللغة الغالب استعماله في ما بين العشر والاربعين وقيل ما بين خمس
عشرة الى خمس وعشرين وجمع اقطاع واقطعة وقطمان وقطاع واقاطع كدبش واحاديث والمراد
بالقطيع المذكور في هذا الحديث ثلثون شاة كذا جاء في رواية قول صلى الله عليه وسلم ما ادراك
انهار رقية فيهم الشعر بن اسناد رقية فيسحب ان يقرأ بها على الدبش والمراد من اصحاب الاسقام
والعاهات قول صلى الله عليه وسلم خذوا منهم واضربوا اليهم معكم هذا تعرض بجواز اخذ
الاجرة على الرقية بالفاتحة والذكر وانها حلال لا كرامة فيها وكذا الاجرة على تسليم القرآن ونزاهة سبب
الشافي وما لك واحمدوا نسخ والي ثوروا آخرين من السلف ومن بعدهم ومعنا ابو حنيفة في تسليم
القران واجازها في الرقية واما قول صلى الله عليه وسلم واضربوا اليهم معكم وفي الرواية
الاخرى اتسموا واضربوا اليهم معكم فبذلك القسم من باب الروايات والتبرعات وموااساة الاتحاب
والرفاق والالجميع الشياه ملك للراقي مختصة به للاحق للباقيين فيها عند التنازع فقا سمع تبرعوا جودا
ومروا واما قول صلى الله عليه وسلم واضربوا اليهم فانما قاله تطيبها اقولوا بهم وما لغته
في تعريضهم ازحلال لاشبهة فيه وقد فعل صلى الله عليه وسلم في حديث العنبر وفي حديث ابان قسادة
في حمار الوش مثل قول ويجمع بزاقه ويقل هو يهضم الفاد وكسرها وسبق بيان مذاهب

باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة اما الحمة فنسب بيانها
في الباب قبله والعين سبق بيانها قبل ذلك واما النملة ففتح النون واسكان الهمزة وهي قسور
تخرج في الجنب قال ابن قتيبة وغيره كانت الجوس تزعم ان ولد الرجل من اخوة اذا خط على النظرة
شفي ما جبا وفي هذه الاحاديث استحباب الرقي لهذه العاهات والادوية قد سبق بيان ذلك
بسوطة والخلاف فيه قول رخص في الرقية من العين والحمة والنملة ليس معناه تخصيص
جوازها بهذه الثلاثة وانما معناه سئل عن هذه الثلاثة فاذا فيها ولو سئل عن غيرها لاذن فيه وقد
اذن لغير هؤلاء وقد رقي صلى الله عليه وسلم في غيره الثلاثة والله اعلم قول راي بوجهها
سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها يعنى بوجهها سفرة اما السفعة فبغير من مملعة مفتوحة ثم فاد ساكنة
وقد فسرها في الحديث بالعفرة وقيل سواد وقال ابن قتيبة هي لون يخالف لون الوجه وقيل لفة
من الشيطان واما النظرة فهي العين اي اصابتها عين وقيل هي المس اي مس الشيطان وهذا
الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري وسلم لعله فيه قال رواه عقيل عن الزهري عن عروة
مرسلا وادرسه مالك وغيره من اصحاب يحيى بن سعيد بن سليمان بن يسار عن عروة قال الدارقطني
واسنده ابو معاوية ولا يصح قال وقال عبد الرحمن ابن اسحق عن الزهري عن سعيد بن مسروق
كلام الدارقطني قول صلى الله عليه وسلم مالي اري اجسام بني اخي ضارعة بالفاد الجوزي اي

فبرأ الرجل وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال نايزيد بن هارون قال انا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه معبد بن سيرين عن ابي سعيد الخدري قال نزلنا منزلا فالتنا امرأة فقالت ان سيدنا الحق سليم يدغ فهل فيكم من ارق فقام معها رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية فرقاها بفتحها الكتاب فبرأ فاعطوه عنما وسقونا لبنا فقلنا الكنت تحسن رقية فقال ما رقيته الا بفتحها الكتاب قال فقلت لا تحركوها حتى ناتي النبي صلى الله عليه وآله فاتيانا النبي صلى الله عليه وآله فذكرنا ذلك له فقال ما كان يذريه به آخرها رقية اقسوا وضربوا الى سبهم معكم حديثنا محمد بن المثني قال ناوهب بن جدير قال نا هشام بهذا الاسناد نحو غير انه قال فقام معها رجل منا ما كنا نأمنه برقيته باب استحباب وضع يده على موضع الالام مع الدعاء حديثنا ابو الطاهر حرمله بن يحيى قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان بن العاص الثقفي انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وجعا يجده في جسده منذ اسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ضع يديك على الذي يألم من جسديك وقبل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقد رتبته من شر ما اجدا واحاذر باب التوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة وحديثنا يحيى بن خلف الباهلي قال نا عبد الاعلى عن سعيد الجري عن ابي العلاء ان عثمان بن ابي العاص اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقرآني يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ذاك شيطان يقال له خنزرب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتقل على يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني وحديثنا محمد بن المثني قال نا سالم بن نوح قال وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابواسامة كلاهما عن الجري عن ابي العلاء عن عثمان بن ابي العاص انه اتى النبي صلى الله عليه وآله فذكر بئله ولم يذكرفي حديثنا سالم بن نوح ثلاثا وحديثنا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال انا سفيان عن سعيد الجري قال نايزيد بن عبد الله بن الشيخير عن عثمان بن ابي العاص الثقفي قال قلت يا رسول الله ثم ذكر بئله حديثنا محمد بن رافع قال نا سالم بن نوح ثلاثا وحديثنا ابو الطاهر احمد بن عيسى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني عمر وهو ابن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى حديثنا هارون بن معروف و ابو الطاهر قال نا

له من ضرب ونفر ١٢ نثني الارب

بسمي تالم ثنا

تعالى بل كذوبا لم يحيطوا بعلمه ونحن نشرح الاحاديث المذكورة في هذا الموضع فنقول قوله قوله صلى الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى فانه بيان واضح لانه علم ان الالام بقولون المرض هو خروج الجسم عن المجرى الطبيعي والمدواة دواءه اليرود حفظ العنة بقاؤه عليه فحفظها يكون باصلاح الاغذية وغير ما دونه يكون بالموافق من الادوية المضادة للمرض وبقراب يقول الايشاء تدوى باعزادها ولكن قديق وبعض حقيقة المرض وحقيقة طبع اليرود فنقل الثقة بالمضادة ومن يهتد بالخطا من الطبيب فقد ينزل العلة عن مادة حادة فيكون عن مضادة او من مادة باردة او من مادة حارة دون الحرارة التي ظننا فلا يحصل الشفاء فكانه صلى الله عليه وسلم نبيا آخر كلامه على ما قد يبادر به اوله فيقال قلت لكل داء دواء ونحن نجد كثير من المرضى يرون فلا يبرون فقال انما ذلك لفقد العلم بحقيقة المدواة لا لفقد الدواء وبهذا صح والشا علم ولما اوردنا الاخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان كان في شئ من ادويتكم خير فخذ منه او شرب من عسل اولدعة ينار فخذ من بديع الطب عند ابله لان الامراض الاستوائية دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفها فباخراج الدم وان كانت من الشلثة الباقية فشفها فبالاسهال بالسهل الا ان كل خلط منها فكانه صلى الله عليه وسلم بالعسل على المسلات وبالجمامة على اخراج الدم بها وبالفضة وضع العلق وغير ما في معناها وذكرنا لانه يستعمل عند عدم نفع الادوية المشروية ونحوها فاخر الطب النبي وقوله صلى الله عليه وسلم ما احب ان اكونى اشارة الى تاخير العلاج بالسي حتى يعطى اليرود من استعمال الالام الشريدي في دفع الم قد يكون اضعف من الم النبي وانما اعترض به المحدث كونه كقولنا في ابطاله ان علم الطب من اكثر العلوم احتياجا الى التفصيل حتى ان المريض يكون الشئ دواءه في ساعة ثم يمير دواءه في ساعة التي يليها بعراض يعرض من غشيب سمي مزاجه فتغير علاجه او هوارة فتغير وغير ذلك مما لا تحصى كثرته فاذا وجد الشفاء بشئ في حاله ما تنفس لم يلزم منه الشفاء في سائر الاحوال وجميع الاشخاص والاطباء يجمعون على ان المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء المتقدمة والتدبير المألوف وقوة الطباع فاذا عرفت ما ذكرناه فاعلم ان الاسهال يحصل من انواع كثيرة منها الاسهال الحادث من التخم والهيضات وقد اجمع الاطباء في مثل هذا على ان علاجه بان يترك الطبيعية وفعلها وان احتاجت الى معين على الاسهال اعينت ما دامت القوة باقية فاما جيسا ففقر عند هم واستعمال مرض فيتمثل ان يكون هذا الاسهال للشخص المذكور في الحديث انما به من امثله او يسهل فدأوه ترك اسهاله على ما هواد فتقوية قامه صلى الله عليه وسلم بشراب العسل فزاده اسهالا فزادوه عسالا ان فينت المادة فوقت الاسهال ويكون اللط الذي كان به يوافقه شرب العسل فثبت بما ذكرناه ان العسل جاد على مناعة الطب دان المعرض عليه جابل لها

العلماء في النقل والنقش قوله قوله سيد المي سليم اي لذيغ قالوا سمي بذلك تغاؤلا بالاسهال وقيل لانه مستسلم لما به قوله قوله ما كنا نأمنه برقيته هو بكسر الباء ومنها اي نظنه كما سبق في الرواية التي قبلها واكثر ما يستعمل هذا اللفظ بمعنى تنهيه ولكن المراد هنا نظنه كما ذكرناه والشا علم باب استحباب وضع يده على موضع الالام مع الدعاء في حديث عثمان بن ابي العاص ومقصوده انه يستحب وضع يده على موضع الالام ويأتي بالدعاء المذكور والشا علم باب التوذ من شيطان الوسوسة في الصلوة قوله قوله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقرآني يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك شيطان يقال له خنزرب فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتقل على يسارك ثلاثا ففعلت ذلك فاذهب الله عني والما خنزرب فنجاه معجزة مكسورة ثم لون ساكنة ثم زاي مكسورة ومفتوحة ويقال ايضا بفتح الخاء والزاي حكاية القاصي ويقال ايضا بضم الخاء وفتح الزاي حكاية ابن الاثير في النهاية وهو غريب وفي هذا الحديث استحباب التوذ من الشيطان عند وسوسة مع النقل عن اليسار ثلثا ومعنى يلبسها اي يخلطها ويشككتي فيها وهو بفتح اوله وكسر ثلثا ومعنى حال بيني وبينها اي كعدني فيها ومعنى لزمها والعراغ للختوش فيها والشا علم باب لكل داء دواء واستحباب التداوي قوله قوله صلى الله عليه وسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى بفتح الدال ممدود وحكي جماعات منهم الجوهري فيه لثة بكسر الدال قال القاصي هي لثة لكلايين وهي شاذة وفي هذا الحديث اشارة الى استحباب الدواء وهو مذهب اصحبا بنا وجمهور السلف وعامة الخلق قال القاصي في هذه الاحاديث جعل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبيق في الجملة واستحبابه بالاسهال المذكورة في هذه الاحاديث التي ذكرها مسلم قال وفيها رد على من انكر التداوي من غلظة الصوفية وقال كل شئ بقضاء وقد رفلنا حجة الى التداوي وحجة العلماء بهذه الاحاديث ويعتقدون ان الله تعالى هو الفاعل وان التداوي هو ايضا من قدر الله وهذا كلاما بالمدعاء وكالامر يقف ال الكفارة بالتحسن ومجانبة الاقارب ليدلوا التملكة مع ان الابل لا يتغير والمقادير لا تتاخر ولا تتقدم عن اوقاتها ولا يمدن وتوقع المقدرات والشا علم قال الامام ابو عبد الله المازري ذكر مسلم هذه الاحاديث الكثيرة في الطب والعلاج وقد اعترض في بعضها من في قلبه مرض فقال الاطباء يجمعون على ان العسل مسهل فكيف يوصف لمن به الاسهال ومجمعون ايضا ان استعمال المجوم الماء البارد بمناظرة وقرب من السلاك لانه يجمع المسام ويحقن البنار المتخلك ويعكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون سببا للثقل ويشكرون ايضا مدواة ذات الجنب بالهسط مع ما فية من الدابة الشديدة ويدون ذلك فخطر قال المازري وبهذا الذي قاله هذا المعترض جباله بينه وهو فيها كما قال الله

ابوبكر بن ابى شيبة قال نا عبد الله بن زهير ومحمد بن بشر قالوا نا عبد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان شدة الحنئ من فيح جهنم فايردوها بالماء **وحدثنى** هارون بن سعيد الايلي قال انا ابن وهب قال حدثنى مالك بن عمرو ثنا محمد بن رافع قال نا ابن ابى فديك قال انا الضحاك يعني ابن عثمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحنئ من فيح جهنم فاطفئوها بالماء **وحدثنى** احمد بن عبد الله بن الحكم قال نا محمد بن جعفر قال نا شعيب بن عميرة قال وحدثني هارون بن عبد الله واللفظ له قال نا محمد بن جعفر قال نا شعيب بن عميرة عن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحنئ من فيح جهنم فاطفئوها بالماء **وحدثنى** ابوبكر بن ابى شيبة وابوكريب قالوا نا ابن زهير عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحنئ من فيح جهنم فايردوها بالماء **وحدثنى** اسحق بن ابراهيم قال نا خالد بن الحارث وعبد الله بن سليمان جميعا عن هشام بهذا الاسناد مثله **وحدثنى** ابوبكر بن ابى شيبة قال نا عبد بن سليمان عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها كانت توتق بالمرأة الموعوكلة فتدعو بالماء فتصبه في جيبها وتقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايردوها بالماء وقال انها من فيح جهنم **وحدثنى** ابو كريب قال نا ابن زهير وابو اسامة عن هشام بهذا الاسناد وفي حديث ابن زهير صببت الماء بينها وبين جيبها ولم يذكر في حديث ابى اسامة انها من فيح جهنم قال نا ابو احمد قال ابراهيم بن سفيان حدثنا الحسن بن بشر حدثنا ابو اسامة بهذا **وحدثنى** احمد بن السري قال نا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعه عن جداه رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحنئ من فيح جهنم فايردوها بالماء **وحدثنى** ابوبكر بن ابى شيبة ومحمد بن المثني ومحمد بن حاتم وابوبكر بن نافع قالوا نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعه قال حدثنى رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحنئ من فيح جهنم فايردوها بالماء ولم يذكر ابو بكر عنكم وقال قال اخبرني رافع بن خديج **وحدثنى** محمد بن حاتم قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثنى موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فاشاران لا تلتدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال لا يبقى منكم احد الا وكف غير العباس فانه لم يشهدكم **وحدثنى** يحيى بن عمار عن ابي بكر بن ابى شيبة وعمر الناقد ونه هير بن حرب وابن ابى عمير واللفظ لزهير قال نا يحيى بن عمار قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن امر قيس بنت محسن اخت عكاشة قالت دخلت يا بن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم لمر يا كل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرشاه قالت ودخلت عليه يا بن لي قد اعلقت عليه من العذرة فقال علام تدعزني اولادك بهذا العلاق عليك بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشقية منها ذات الجنب يسقط من العذرة ويولد من ذات الجنب **وحدثنى** حمزة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد ان ابن شهاب اخبرني قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان امر قيس بنت محسن وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بنت محسن احد بنى اسد بن خزيمه قال اخبرني انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم باكل الطعام وقد اعلقت عليه من العذرة قال يونس اعلقت غميت فمنى تخاف ان تكون به عذرة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علام تدعزني اولادك بهذا العلاق عليك بهذا العود الهندي يعني به الكسوت فان فيه سبعة اشقية منها ذات الجنب قال عبيد الله واخبرني ان ابنها ذاك بال في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه على بولته ولم يغسله غسل **وحدثنى** احمد بن محمد بن روح بن المهاجر قال نا الليث عن عقييل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرها انه سمع رسول

عبيد الله ثنى فورون ان بن محسن علام تدعزوني عليكم ثوبه
 العذرة فقال علام تدعزني اولادك بهذا العلاق عليك بهذا العود الهندي فان فيها سبعة اشقية منها ذات الجنب يسقط من العذرة ويولد من ذات الجنب ما قولنا اعلقت عليه فكلما يكون في جميع نسخ صحيح مسلم عليه ووقع في صحيح البخاري من رواية معمر وغيره فاعلقت عليه كما هو بناد من رواية سفيان بن عيينة فاعلقت عنه بالنون وهذا هو المعروف عند اهل اللغة قال الخطابي المحدثون يروونه اعلقت عليه والصواب عنده وكذا قال غيره وحكاها بعضهم لغتين اعلقت عنه وعليه ومعناه عالجت وجمعت لانه لم يصب ولها العذرة فقال العلماء هي بقوم العين وبانزال البجر وهي جمع في الخلق يجمع من الدم يقال في علاجها عذرة فموضعها وبقول هي قرحة تخرج في الخرم الذي بين الخلق والانف تعرض للصبان غالبا عند طلوع العذرة وهي خمسة كوكب تحت الشعرى الجوزية وتسمى ايضا العنارة وتطلع في وسط الجوزية النساء في معالجة العذرة ان تاخذ المرأة خرقة فتقلها فتلا شديدا وتدخلها في الف الصبي وتطعن ذلك الموضع فينفر منه دم اسودور بها اقرحة وذلك الطعن يسمى دغز او دغز فنعى تدعزني اولادك انها تفرط الولد باصبعا فترفع ذلك الموضع وتكسره واما العلاق بفتح العين وفي الرواية الاخرى العلاق وهو الاشعر عند اهل اللغة حتى زعم بعضهم انه الصواب وان العلاق لا يجوز قالوا والا العلاق مصدرا اعلقت عنه ومعناه ازلت عنه العلوق وهي الاثمة والرايرة والاعلاق هو معالجة عذرة الصبي وهي وجع حلقه كما سبق قال ابن الاثير ويوزان يكون العلاق هو الاسم منه والمازات الجنب غلظة معروفة والعود الهندي يقال لا القسط والكسوت لغتان مشهورتان قولنا (قولنا صلى الله عليه وسلم)

قوله قال ان شدة الحنئ من فيح جهنم فايردوها بالماء يحتمل ان يكون كناية عن تغذية المحموم طالسعي في خروج العرق منه بما يمكن على ان المراد بالماء العرق المعروف بالحنئ ويحتمل ان يكون

كناية عن الاشتغال بها يستحق به المحموم الرحمة من التصديق وغيره من اعمال البر على ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لنا ر جهنم وقد حمله بعضهم على التصديق بالماء والله تعالى اعلم.

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام والسم الموت والحبة السوداء الشونيز **وحدثنى**
 ابو الطاهر وحزلة قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال وثناك ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد ونهدير بن حرب وابن ابي عمير قالوا ناسيان بن عيينة قال وحدثنا عبد بن حبيد قال
 انا عبد الرزاق قال انا معمر قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو يمان قال انا شعيب كلهم عن الزهري عن ابى سلمة
 عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عقيل وفي حديث سفيان ويونس الحبة السوداء ولم يقل الشونيز **وحدثنى**
 يحيى بن ايوب قتيبة وابن حجر قالوا انا اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
 من داء الا في الحبة السوداء منه شفاء الا السام **وحدثنى** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابى عن جدى قال حدثني
 عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرق
 الا اهلها وخاصة ما امرت بكومة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليه ثم قالت كلن منها فاني سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة حمة لغواد المريض تذهب بعض الحزن **وحدثنى** محمد بن محمد بن المثنى ومحمد بن يشار واللفظ لابن المثنى قال
 نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن ابى المتوكل عن ابى سعيد الخدرى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى استطلق
 بطنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاءه فقال انى سقيته فلم يزد الا استطلا فاقال له ثلاث مرات ثم جاء
 الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد سقيته فلم يزد الا استطلا فاقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه
فدروا حدثنى عم بن بزرارة قال نا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن ابى المتوكل الناجى عن ابى سعيد الخدرى
 ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى عرب بطنه فقال له اسقه عسلا بعثى حديث شعبة باب الطاعون والطيرة و
 الكهانة ونحوها **حدثنى** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد بن المنكدر و ابى النصر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن
 سعد بن ابى وقاص عن ابيه انه سمعه يسأل اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال اسامة قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز اسراييل او على من كان قبلكم فاذا سمعتموه بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع
 بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراسا منه وقال ابو النصر لا يخرجكم الا فراسا منه **حدثنى** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن

ثنى بن سعيد ثنا ببعض	له
<p>وسلم علامته غزن اولاد كن يكذا هو في جميع النسخ علامه وهي باد اسكت بثنت هنا في الدرج قوله قوله والجملة السوداء الشونيز بها هو الصواب المشهور الذي ذكره الجمهور قال القاضى و ذكر الخولى عن الحسن انها الخردل قال وقيل هي الحبة الخفراء وهي البطم والعرب تسمى الاخضر اسود ومنه سواد العراق لخضرته بالاشجار وتسمى الاسود ايضا اخضر قوله قوله صلى الله عليه وسلم التلبينة حمة لغواد المريض وتذهب بعض الحزن اما حمة بنفع الميم ويقال بفتح الميم وكسر الجيم اى ترخ فوادة ترزبل عن الميم وتنشط والجمام المستريح كامل النشاط واما التلبينة فيفتح التاء وهي حاد من دقيق او نخالة قالوا وادها جعل فيها عسل قال الروى وغيره سميت تلبينة تشبيها بالبن لبيضاء وقتها وفيها استجاب التلبينة للمخزون قوله قوله ان اخى عرب بطنه هو يفتح العين وكسر الراء منه قدمت معدته قوله قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك المراد قوله تعالى يخرج من بطوننا شراب مختلف الوان فيه شفاء للناس وهو العسل وبتنا تفتح من صلى الله عليه وسلم بان الغنير في قوله تعالى فيه شفاء ليعود الى الشرب الذى هو العسل وهو الصحيح وهو قول ابن مسعود وابن عباس والحسن وقتادة وغيرهم وقال ما به الضمير عائد الى القرآن وبتنا ضعيف مخالف لظاهر القرآن ولصريح هذا الحديث الصحيح قال بعض العلماء الآية على النقص اى شفاء من بعض الادوية وبعض الناس وكان دار هذا البطن ما يشفى بالحسل وليس في الآية تفتح باره شفاء من كل داء ولكن علم النبي صلى الله عليه وسلم ان دار هذا الرجل ما يشفى بالحسل والله اعلم باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها قوله قوله صلى الله عليه وسلم في الطاعون انه رجز اسراييل على بنى اسراييل او على من كان قبلكم فاذا سمعتموه بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فراسا منه وفي رواية ان هذا الوجد او السم رجز عذاب به بعض الامم قبلكم ثم يعنى بعد بالارض فيذهب المرة وياق الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدم عليه ومن دفع بارض وهو ما فلا يخرجها الفرار منه وفي حديث عمر بن الخطاب قال لما اصابه الطاعون فمات وهو يقول ومعدو لغتان الفصحى فصح واشهر واما الطاعون فهو قروح يخرج في الجسد فتكون في المرافق او الاباط او الايدي او الالواح وسائر البدن ويكون معدوم والم شديد وتخرج تلك القروح باللحم يسود ما حوله او يحترق او يحمرة بنضوب كدرة ويحصل منه خفتان القلب والقوى ولما اوباد فقال الخليل وغيره هو الطاعون وقال هو كل مرض عام والصحيح الذى قاله المحققون انه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الارض دون سائر الجهات ويكون مخالفا للمعتاد من امراض في الكثرة وغيره ما يكون منهم نوعا واحدا بخلاف سائر الادات فان امراضهم فيها مختلفة قالوا وكل طاعون وباد ليس كل وباد</p>	<p>قال في مجمع البحار لا يخرجكم الا فراسا ان النفر نسرا تجوز اذ بان المراد منه الهوى الخروج المنى ما يكون لجزء الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير للعقل المنى لا المنى ولو قيل بزيادة الاكسار ظاهره انشئ ۱۲</p> <p>طاعونا والوباء الذى وقع في الشام في زمن عمر كان طاعونا وهو طاعون عمواس وهي قرية معروفة بالشام وقد سبق في شرح مقدمة الكتاب في ذكر الضعفاء من الرواة عنه ذكره طاعون الجارف بيان الطواعين وازمانها وعدوها واما كنهانها فناس ما يتعلق بها وجاهد في هذه الاحاديث انزل على بنى اسراييل لو من كان قبلكم هذا لهم هذا الوصف يكونه هذا يا منحصر ممن كان قبلت واما هذه الهمة فولاد رحمة وشهادة نفي الصميمين قوله صلى الله عليه وسلم الطاعون شديدة وفي حديث آخر في غير الصميمين ان الطاعون كان غدا يا بعثه الله على من يشاء فجعله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلد ما براه يعلم ان من يصيبه الاماكتب الله له الا ان كان لمرض اجر شديدة وفي حديث آخر الطاعون شهادة لكل مسلم واما يكون شهادة لمن مبرك كمينه في الحديث المذكور وفي هذه الاحاديث منح التقدم على بلد الطاعون ومنح الخروج من فرار من ذلك اما الخروج لعرض فلا باس به وهذا الذى ذكرناه هو من هبنا ونذهب الجمهور قال القاضى هو قول الاكثرين قال حتى قالت ما نشئت الفرار منه كالفار من الزحف قال ونتم من جواز التقدم عليه والخروج من فرار قال ودوى بذاعن عمر بن الخطاب وانه ند على رجوعه من سرخ وعن ابى موسى الاشعري وسروق والاسود بن هلال انهم فروا من الطاعون وقال عمرو بن العاص فروا من هذا الرجز في الشباب والادوية ودوس الجبال فقال معاذ بن معاذ بن هو شداة ورحمة ويتاول هؤلاء النبي على انه لم يره عن الدخول عليه و الخروج منه مخالفة ان يصيبه غير المقدركن مائة الفنة على الناس مثلا يظنون ان هلاك القادوم انما حصل بقدمه وسلامة الغاد انما كانت بغارة قالوا وهو من نحو النبي عن الطيرة والقرب من الجوز وقد جاء عن ابن مسعود قال الطاعون فنة على المقيم والغاد اما الغاد فيقول فرزت فنجوت واما المقيم فيقول اتمت فمت واما فر من لم يات اجله فقام من حضره والصحيح ما قدمناه من النبي عن التقدم عليه والفرار منه لظاهر الاحاديث الصحيحة قال العلماء وهو قريب المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم لا تتنموا القادومين والفرار منه لظاهر الاحاديث الصحيحة قالوا في هذا الحديث لا تتنموا من الكاهن واسبابها وفيه التسليم لغاد الله عند حلول الآفات والشدة علم وانفقوا على جواز الخروج بشق وعرض غير الفرار ودليله مخرج الاحاديث قوله قوله رواية ابى النضر لا يخرجكم الا فرار منه وقع في بعض النسخ فرار بالرفع وفي بعضها فرار بالنصب وكلاهما مشكل من حيث العربية والمعنى</p>

سعيد قال انما الغيرة ونسبه ابن قعب فقال ابن عبد الرحمن القرشي عن ابي النضر عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الطاعون اية الرجز ابلى الله عز وجل به ناسا من عباده فاذا سمعتم به فلا تدخلوا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تفروا منه هذا حديث القعبي وقتيبة نخوة **وحدَّثنا** محمد بن عبد الله بن نير قال نا ابي قال ناسفیان عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد عن اسامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم او على بني اسرائيل فاذا كان بارض فلا تخرجوا منها فرازا منه واذا كان بارض فلا تدخلوها **وحدَّثنا** محمد بن حاتم قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار ان عامر بن سعد اخبره ان رجلا سأل سعد بن ابي وقاص عن الطاعون فقال اسامة بن زيد انما اخبرك عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله هو عذاب او رجز ارسله الله تعالى على طائفة من بني اسرائيل ادناس كانوا قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تدخلوها عليه واذا دخلها عليكم فلا تخرجوا منها فرازا **وحدَّثنا** ابو الربيع سليمان بن داود وقتيبة بن سعيد قال نا **وحدَّثنا** وهو ابن نريد قال **وحدَّثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا سفیان بن عيينة كلاهما عن عمر بن دينار باسناد ابن جريح نحو حديثه **وحدَّثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو وحرمله بن يحيى قالوا نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان هذا الوجع والسقم رجز عذب به بعض الامم قبلكم ثم بقي بعدكم بالارض فيذهب الهمزة ويأتي الاخرى فمن سمع به بارض فلا يقدم عليه ومن وقع بارض وهو بها فلا يخرج منه **وحدَّثنا** ابو كامل الجحدري قال نا عبد الواحد يعنى ابن زيد قال نا معمر بن الزهري باسناد يونس نحو حديثه **وحدَّثنا** محمد بن المتثني قال نا ابن ابي عدي عن شعبة عن حبيب قال كنا بالمدينة قبلت عن ابي الطاعون قد وقع بالكوفة فقال لي عطاء بن يسار وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا كنت بارض فوقع بها فلا تخرج منها واذا بلغك انه بارض فلا تدخلها قال قلت عن من قالوا عن عامر بن سعد يحدث به قال فاتيته فقالوا غائب قال فلقيت اخاه ابراهيم بن سعد فسألته فقال شهدت اسامة يحدث سعدا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان هذا الوجع رجز وعذاب او بقية عذاب به اناس من قبلكم فاذا كان بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا بلغكم انه بارض فلا تدخلوها قال حبيب فقلت لا ابراهيم انت سمعت اسامة يحدث سعدا وهو لا ينكر قال نعم **وحدَّثنا** عبيد الله ابن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة بهذا الاسناد غير انه لم يذكر قصة عطاء بن يسار في اول الحديث **وحدَّثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن سفیان عن حبيب عن ابراهيم بن سعد عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت واسامة بن زيد قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله يعنى حديث شعبة **وحدَّثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جريح عن الاعمش عن حبيب عن ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص قال كان اسامة بن زيد وسعدا جالسين يتحدثان فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وآله بنحو حديثهم **وحدَّثنا** وهب بن بقية قال نا خالد يعنى الطحان عن الشيباني عن حبيب بن ابي ثابت عن ابراهيم بن سعد بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله بنحو حديثهم **وحدَّثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن نريد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن الخطاب خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه اهل الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين الاولين فدعوتهم فاستشارهم واخبرهم ان الوباء وقع بالشام فاختلقوا فقال بعضهم قد خرجت الامور لا نرى ان ترجع عنها وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ولا نرى ان تقدمهم على هذا الوباء قال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم له فاستشارهم فسلخوا سبيل المهاجرين واختلقوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ههنا من مشيخة

ثلاثي يخرج به قال أو جالساً قد

بالجمرة قبل الفتح اذ لا جمرة بعد الفتح وقيل هم مسلمة الفتح الذين هاجروا بعد فمحل لهم اسم دون الفتح
قال القاسمي هذا الظاهر لان الذين يطلق عليهم مشيخة قریش وكان رجوع عمر بن زحمان طرف الرجوع
كثرة القائلين به وانه احوط لم يكن مجرد تقليد مسلمة الفتح لان بعض المهاجرين الاولين وبعض الانصار
اشاروا بالرجوع وبجسم بالقدم عليه ونعم الى المشيرين بالرجوع راي مشيخة قریش كثر القائلون به
مع ما لم من السن والجمرة وكثرة التجدد وسداد الراي وحجة الطائفتين واخره مينة في الحديث وبها
استمدان من هليلين في الشرع احدهما التوكيل والتسليم للقضاء والاشارة في الاحتياط والمخدر بما نبهت
اسباب الالقاء باليد الى التمسكة قال القاسمي وقيل انما رجوع عمر لم يحدث عبد الرحمن بن عوف
كما قال مسلم هنا في روايته عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله قال ان عمر انما اعرس
باناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف قالوا اولاد لم يكن ليرجع لراي دون راي حتى يحد علم
وتناول هؤلاء قوله اني مسجع على ظهر قاصبو افعال الراي مسافر الى الجمرة التي تصدقها اولاد الرجوع
الى المدينة وانه تاويل فاسد مذموب ضعيف بل الصحيح الذي عليه الجمهور هو انما رجوع عمر لم يحدث
او صرح به انما تصد الرجوع اولاد بالاجساد هيين راي الاكثرين على ترك الرجوع مع فضيلة
المشيرين به وما فيه من الاحتياط ثم بلغه حديث عبد الرحمن فحمد الله تعالى وشكره على موافقته
اجتهاده واجتهاد منظر اصحابه نفس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولما قول سالم انما رجوع
لمحدث عبد الرحمن فتمثل ان سالما لم يبلغه ما كان عمر عزم عليه من الرجوع قبل حديث عبد الرحمن

قال القاسمي وفيه الرواية ضعيفة منذ ابل العربية مفسدة للمعنى لان ظاهرها المتع من المزوج لكل سبب
الا للفرار فليخرج منها من المارد وقال جماعة ان لفظه الالهنا غلط من الراوي والصواب من هنا كما هو
المعروف في سائر الروايات قال القاسمي وخرج بعض تحقق العربية لرواية النصب وجمنا فقال هو
منسوب على الال قال ولفظه الالهنا لا يجاب للاستفاد وتغيره لا يخرجوا اذا لم يكن خروجهم
الا فرامته والنزاع علم واعلم ان احاديث الباب كلها من رواية اسامة بن زيد وذكر في الطرق الثلاث
في آخر الباب ما يرويه او يعقبي ازمن رواية سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
القاسمي وغيره هذا وهم انما يروون رواية سعد بن اسامة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والشاذ علم
قوله (وقوله حتى اذا كان بسرغ لقيه اهل الاجناد فما سرغ فبينهم مملعة مفتوحة ثم راسا كثر
ثم بين مجمة وكل القاسمي وغيره ايضا فتح الراد المشهور اسكانها ويجوز صرف ترك وهي قرية في طرف
الشام مله بل الجواز قوله قوله اهل الاجناد في غير هذه الرواية امره الاجناد هنا من الشام
الجس وهي فلسطين والاردن ودمشق ومصر وقنسرين كما فسدها واقتوا عليه وسوم فلسطين
اسم لامية بيت المقدس والاردن اسم لامية بيسان وطبرية وما يتعلق بهاد لا يفرط لاني اسم
المدينة عليه قوله (وقوله ادع لي المهاجرين الاولين فدعاهم دعا الانصار ثم مشيخة قریش من مهاجرة
الفتح انما رتبهم كذا على حسب فقالهم قال القاسمي للراي المهاجرين الاولين من صلى للقبليين فاما من
اسلم بعد تحويل القبلة فلهذا رتبهم قال ولما هاجرة الفتح فقبل هم الذين اسلموا قبل الفتح ففصل لهم فضل

قوله من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان فقالوا اني ان ترجع بالناس ولا تقدر معهم على هذا الوفاء فنادى عمر في الناس اني مضيح على ظهر فاصبحوا عليه فقال ابو عبيدة بن الجراح افرأ من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا باعبيدة وكان عمر يكره خلافه نعم يقرب من قدر الله الى قدر الله ارايت لو كانت لك ابل فهبطت واديا له جددتان احدهما خصيبة والاخرى جدي بنة اليس ان رعبت الخصيبة رعبتها بقدر الله وان رعبت الجدي بنة رعبتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته فقال ان عندي من هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سعتن به بارض فلا تقدر موا عليه اذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع** وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معهما بهذا الاسناد نحو حديث مالك ونا في حديث معمر قال وقال له ايضا ارايت لو انه رعى الجدي بنة وترك الخصيبة اكنت معجزة قال نعم قال فيراذ قال فسارحتي ابي المدينة فقال هذا المثل او قال هذا المنزل ان شاء الله تعالى **وحدثني ابو الطاهر وحمله ابن يحيى** قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد غير انه قال ان عبد الله بن الحارث حدثه ولم يقل عبد الله بن عبد الله **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر خرج الى الشام فلما جاء سرغ بلغة ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتن به بارض فلا تقدر موا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمرا انما انصرت بالنبأ من عن حديث عبد الرحمن بن عوف **باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفرة ولا نوء ولا غول ولا يوم دمهاض** على مصع **حدثني ابو الطاهر وحمله ابن يحيى** واللفظ لابي الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال ابن شهاب فحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفرة ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجئ البعير الا جرب فيدخل فيها فيجربها كلها قال فمن اعدى الاول **وحدثني محمد بن حاتم وحسن الحلواني** قال

والاذى والولاء ويمنون وتجسد عليهم ووصول قبا نعم اليه فينكفوا ويقفون في ريدته شامرا السلام ويؤدب من رأهم فملين بذلك وغير ذلك من المعاصح ومنها تلحق الامراء ووجوه الناس الامام عند قدمه وعلما منهم اياه بما حدث في بلادهم من خبر وشرو وبار وخص وغلاة وشدة ورفاد وغير ذلك ومنها استجاب مشاورة اهل العلم والراي في الامور الحياتية وتقديم اهل السابفة في ذلك ومنها تنزيه الناس منازلهم وتقديم اهل الفضل على غيرهم والابتداء بهم في الكلام ومنها جواز الاجتهاد في الحروب ونحوها كما يجوز في الاحكام ومنها قبول خبر الواحد فانهم قبلوا خبر عبد الرحمن ومنها صحة القياس وجواز العمل به ومنها ابتداء العالم بما عنده من العلم قبل ان يساله كما فعل عبد الرحمن ومنها اجتناب اسباب السلاك ومنها منع القدوم على الطامون ومنع الفرار من الله العلم **باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفرة ولا نوء ولا غول ولا يوم دمهاض** على مصع قوله **قوله** صلى الله عليه وسلم من راى ابي هريرة في ابي هريرة لا عدوى ولا صفرة ولا هامة ولا نوء ولا غول ولا يوم دمهاض الا ابل يكون في الرمل كأنها الظباء فيجئ البعير الا جرب فيدخل فيها فيجربها كلها قال فمن اعدى الاول وفي رواية لا عدوى ولا طيرة ولا صفرة ولا هامة وفي رواية ان ابا هريرة كان يحدث بحديث لا عدوى ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا انه قال لا يوم دمهاض على مصع ثم ان ابا هريرة اقر على رواية حديث لا يوم دمهاض على مصع وامسك عن حديث لا عدوى فراجوه فيه وقالوا لانا سمعناك تحدثه فالي ان يعرف به قال ابو سلمة الراوي عن ابي هريرة فلا ادري انسى ابو هريرة او نسخ احد القولين الآخر قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان قالوا وطريق الجمع ان حديث لا عدوى المراد به نفى ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده ان المرض والعاهة تعدى بطبيعتها لا بفعل الله تعالى واما حديث لا يوم دمهاض على مصع فانه يشهد الى مجانبة ما يحصل الضرر عنه في العادة بفعل الله تعالى وقدره فنفى في الحديث الاول العدوى بطبيعتها ولم ينصف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وقدره وفضل وارشد في الثاني الى الاستئذان مما يحصل عنه الضرر بفعل الله تعالى وادارته وقدره فمما الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه الجمهور والعلماء ويتبين المصير اليه ولا يؤثر نسيان ابي هريرة لحديث لا عدوى لوجوب نسيان الراوي للحديث الذي رواه لا يقدح في صحته عند جماهير العلماء بل يجب العمل به وان كان هذا اللفظ ثابت من رواية غير ابي هريرة فقد ذكر مسلم هذا من رواية السائب بن يزيد وجابر بن عبد الله والنس من مالك وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى المازدي والقاسمي عياض عن بعض العلماء ان حديث لا يوم دمهاض على مصع منسوخ بحديث لا عدوى وبهذا غلط لوجوب نسيان احداهما ان النسخ يشترط فيه تعدد الجمع بين الحديثين ولم يتعد ريل قد جمعنا بينهما والثاني ان يشترط فيه معرفة التاريخ وتاخرنا ان نسخ وليس ذلك موجودا هنا وقال آخرون حديث لا عدوى على ظاهره واما النسي عن ايراد المرض فلا يصح لئلا يفسد الحديث بل لا بد من

فقال الخصيبة نسغ قد

لا يدخل في قوله ان الاول يرجع الابد حديث عبد الرحمن والشرا علم قوله **قوله** اني مضيح على ظهر فاصبحوا عليه هو باسكان الصادقهما اي سا فرادك على ظهر الراحلة واجع الى وطني فاصبحوا عليه وتا بهواله قوله **قوله** فقال ابو عبيدة افرأ من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا باعبيدة وكان عمر يكره خلافه نعم ففر من قدر الله ارايت لو كانت لك ابل فهبطت واديا له جددتان احدهما خصيبة والاخرى جدي بنة اليس ان رعبت الخصيبة رعبتها بقدر الله وان رعبت الجدي بنة رعبتها بقدر الله قال فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف **وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع** وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الرزاق قال انا معهما بهذا الاسناد نحو حديث مالك ونا في حديث معمر قال وقال له ايضا ارايت لو انه رعى الجدي بنة وترك الخصيبة اكنت معجزة قال نعم قال فيراذ قال فسارحتي ابي المدينة فقال هذا المثل او قال هذا المنزل ان شاء الله تعالى **وحدثني ابو الطاهر وحمله ابن يحيى** قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد غير انه قال ان عبد الله بن الحارث حدثه ولم يقل عبد الله بن عبد الله **وحدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر خرج الى الشام فلما جاء سرغ بلغة ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتن به بارض فلا تقدر موا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عمرا انما انصرت بالنبأ من عن حديث عبد الرحمن بن عوف **باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفرة ولا نوء ولا غول ولا يوم دمهاض** على مصع **حدثني ابو الطاهر وحمله ابن يحيى** واللفظ لابي الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس قال ابن شهاب فحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفرة ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجئ البعير الا جرب فيدخل فيها فيجربها كلها قال فمن اعدى الاول وفي رواية لا عدوى ولا طيرة ولا صفرة ولا هامة وفي رواية ان ابا هريرة كان يحدث بحديث لا عدوى ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا انه قال لا يوم دمهاض على مصع ثم ان ابا هريرة اقر على رواية حديث لا يوم دمهاض على مصع وامسك عن حديث لا عدوى فراجوه فيه وقالوا لانا سمعناك تحدثه فالي ان يعرف به قال ابو سلمة الراوي عن ابي هريرة فلا ادري انسى ابو هريرة او نسخ احد القولين الآخر قال جمهور العلماء يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان قالوا وطريق الجمع ان حديث لا عدوى المراد به نفى ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده ان المرض والعاهة تعدى بطبيعتها لا بفعل الله تعالى واما حديث لا يوم دمهاض على مصع فانه يشهد الى مجانبة ما يحصل الضرر عنه في العادة بفعل الله تعالى وقدره فنفى في الحديث الاول العدوى بطبيعتها ولم ينصف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وقدره وفضل وارشد في الثاني الى الاستئذان مما يحصل عنه الضرر بفعل الله تعالى وادارته وقدره فمما الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه الجمهور والعلماء ويتبين المصير اليه ولا يؤثر نسيان ابي هريرة لحديث لا عدوى لوجوب نسيان الراوي للحديث الذي رواه لا يقدح في صحته عند جماهير العلماء بل يجب العمل به وان كان هذا اللفظ ثابت من رواية غير ابي هريرة فقد ذكر مسلم هذا من رواية السائب بن يزيد وجابر بن عبد الله والنس من مالك وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى المازدي والقاسمي عياض عن بعض العلماء ان حديث لا يوم دمهاض على مصع منسوخ بحديث لا عدوى وبهذا غلط لوجوب نسيان احداهما ان النسخ يشترط فيه تعدد الجمع بين الحديثين ولم يتعد ريل قد جمعنا بينهما والثاني ان يشترط فيه معرفة التاريخ وتاخرنا ان نسخ وليس ذلك موجودا هنا وقال آخرون حديث لا عدوى على ظاهره واما النسي عن ايراد المرض فلا يصح لئلا يفسد الحديث بل لا بد من

بقدر الله كذلك ان اراعى الناس فيخاف على بالنزول في ارض البلاء من العتاب ما يخاف على الراعي وان كان الامر كله بقدر الله تعالى والله تعالى اعلم

نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله بمثل حديث يونس **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان عن شعيب عن الزهري قال اخبرني سنان بن ابي سنان الدؤلي ان ابا هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وآله لا عدوى ولا طيرة ولا هامة **وحدثني** ابو الطاهر حرمله وتقاربا في اللفظ قالانا ابن هب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة **وحدثني** ابو هريرة قال لا يورد مريض على مريض قال ابو سلمة كان ابو هريرة يجدهما كتيهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله ثم صممت ابو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى واقام على ان لا يورد مريض على مريض قال فقال الحارث بن ابي ذباب وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا ابا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر قد سكت عنه كنت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا عدوى فابي ابو هريرة ان يعرف ذلك وقال لا يورد مريض على مريض **فمأزاة الحارث** في ذلك حتى غضب ابو هريرة فرطن بالحبيسة فقال للحارث اتدري ماذا قلت قال لا قال ابو هريرة اني قلت ابنت قال ابو سلمة ولعمري لقد كان ابو هريرة يتحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا عدوى فلا ادري انسى ابو هريرة او نسخ احد القولين **الاخر حدثني** محمد بن حاتم وحسن الحلواني وعبد بن حفيد قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب يعنون ابن ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا عدوى ويحدث مع ذلك لا يورد المريض على المريض بمثل حديث يونس **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري بهذه الاسناد **وحدثنا** يحيى بن ايوب وقيس بن اشعث وداود بن جبر قالوا نا اسما عيل يعنون ابن جعفر عن العلاء بن ابي ربيعة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا عدوى ولا هامة ولا فؤم ولا صفر **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال ابو الزبير عن جابر قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا عدوى ولا طيرة ولا غول **وحدثني** عبد الله بن هاشم بن حبان قال نا يزيد وهو التستري قال نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا عدوى ولا غول ولا صفر **وحدثني** محمد بن حاتم قال نا روح بن عباد قال نا ابن جبر قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول وسمعت ابا الزبير يذکر ان جابرا فسئل له قوله ولا صفر فقال ابو الزبير الصفر البطن وقيل لجابريك قال كان يقال دوابة البطن قال ولم يفسر الغول قال ابو الزبير هذا الغول التي تعول باب الطيرة والقول وما يكون فيه الشوم **وحدثنا** عبد بن حفيد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لا طيرة ولا خيرها فقال قيل يا رسول الله وما فقال قال الكلمة الصالحة يستعها احدكم **وحدثني**

له بضم معجمة وخفة موحدة اول ١٢ معني ١٢ منه من المداوة ١٢

١٢ ن ٢٢ ن ٣ ن
عليها يعترف فقيل

الخر اذا تولت الغيلان فتداها بالاذان اي ادفعوا اشرا بذكر الله تعالى وبذلك دليل على انه ليس المراد نفى اصل وجودها وفي حديث ابي ايوب كان لي تمر في سوة وكانت الغول تحبني فاكل مني قوله قوله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول بعنه ان البعير الاول الذي جرب من اجره اي وانتم تعلمون وتعرفون ان الله تعالى هو الذي اوجده ذلك فيمن يجره من غير ماله فيجره فاطموا ان البعير الثاني والثالث وما بعدهما انما جربت بفعل الله تعالى وادواته لا بدوي تعدي بطبعها ولو كان الجرب بالعدوى بالبطان لم يجرب الاول لعدم العدوى فعني الحديث بيان الدليل القاطع لابطال قولهم في العدوى بطبعها قوله قوله صلى الله عليه وسلم لا يورد مريض على مريض فعول يورد يركب الراد والمرض والمصح بكسر الراء والصاد فعول يورد ومنذوف اي لا يورد وبالمرض قال العلماء المرض صاحب الابل والمرض والمصح صاحب الابل الصحاح فعني الحديث لا يورد صاحب الابل المرض ابله على ابل صاحب الابل الصحاح لانها لها صاحبها والمرض بفعل الله تعالى وقدره الذي اجري بالعادة لا بطبعها فيحصل صاحبها من مرضها وربما حصل له من مرضها من ذلك باعتبار العدوى بطبعها فيكفر والله اعلم قوله قوله كان ابو هريرة يتحدثها كذا هو في جميع النسخ ككثرتها بالاداء مجموعتين والغير عاندا للكيتين او القسيتين او المستئين ونحو ذلك قوله قوله ابو الزبير بنه الغول التي تقول هكذا هو في جميع نسخ بلادنا قال ابو الزبير وكذا نقله القاسمي عن الجوزي قال وفي رواية السطري احدث رواة صحيح سلم قال ابو هريرة قال والصواب الاول قوله قوله في تفسير الصفر هي دوابة البطن هكذا هو في جميع نسخ بلادنا دوابة بدل مملية وباد موحدة مشددة وكذا نقله القاسمي عن رواية الجمهور قال وفي رواية العذري ذوات بالذال المعجمة والتار المشاة فوق ولوجوده ولكن الصبح المعروف هو الاول قال القاسمي واختلفوا في قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فقيل هو نهي عن ان يقال ذلك او يعتقد وقيل هو خبر جازي لا تقع عدوى بطبعها باب الطيرة والفسال وما يكون فيه الشوم قوله قوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة ولا خيرها فقال قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فقال قال الكلمة الصالحة يستعها احدكم وفي رواية لاطيرة ويجعبي

الكرهية وقبح صورته وصورته المجدوم والصواب ما سبق والله اعلم قوله قوله صلى الله عليه وسلم ولا صفر فيه تاويلان احدهما المراد تاثيرهم تحريم الحرم الى صفره هو النسي الذي كانوا يفعلونه وبهذا قال مالك واليونانية والثاني ان الصفر دوابة في البطن وهي دوابة كانوا يعتقدون ان في البطن دابة تخرج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها اعدى من الجرب وبهذا التفسير هو الصحيح وبه قال مطرف وابن وهب وابن جيبس واليونانية وقالوا من العلماء وقد ذكر سلم عن جابر بن عبد الله راوي الحديث فبين اعتماده ويوزان يكون المراد هذا الاول جميعا وان الصفرين جميعا باطلان لا اصل لهما ولا نزل فيهما قوله قوله صلى الله عليه وسلم ولا هامة فيه تاويلان احدهما ان العرب كانت تتشاءم بالمامة وهي الطائر المعروف من طير الليل وقيل هي ابومةير قالوا كانت اذا سقطت على واد احدهم فراها ناييتم لفسر او بعض الهرو هذا تفسير مالك بن انس والثاني ان العرب كانت تعتقد ان عظام الميت وقيل روحه تنقلب باسته تطير وبهذا تفسير اكثر العلماء وهو المشهور ويوزان يكون المراد النورين فانهما جميعا باطلان فبين النبي صلى الله عليه وسلم ابطال ذلك وضلاله الجاهلية فيما تعتقده من ذلك والمامة بتحفيق الميم على المشهور الذي لم يذكر الجمهور غيره وقيل تشديد ما قاله جماعة وحكاها القاسمي عن ابي زيدا الانصاري الامام في اللغة قوله قوله صلى الله عليه وسلم ولا فؤم اي لا تقولوا مطرنا بنوحه كذا ولا تعتقده وسبق شرحه واضحا في كتاب الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم ولا غول قال جمهور العلماء كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفضلات وهي جنس من الشياطين فترأى للناس وتتغول تقولوا اي تتلون تلوها فتسلم عن السطري فتلكم فباطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال آخرون ليس المراد بالجماد بيت نفى وجود الغول وانما مناه ابطال ما تزعم العرب من تلو الغول بالصوت المختلفة وانما لما قالوا معنى لا غول اي لا تستطيع ان تضل احد ويشهد حديث آخر لا غول ولكن السعال قال العلماء السعال بالسين المفتوحة والعين المهلئين وهم سحرة الجن اي وكمن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفي الحديث

عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد قال حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابواليمان قال انا شعيب كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله وفي حديث عقيل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقل سمعت وفي حديث شعيب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم كما قال **مَعْبُودٌ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ نَاهَاهُمَا بِنِجْيِ بْنِ يَحْيَى قَالَ نَأْتَلُهُ** عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الكلمة المحسنة الكلمة الطيبة **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وابن لشار قالوا نا محمد بن جعفر قال ناشعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل قال وما الفأل قال الكلمة الطيبة **وَحَدَّثَنِي** حجاج بن الشاعر قال حدثني معلى بن أسد قال نا عبد العزيز بن مختار قال نا يحيى بن عتيق قال نا محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وَأَحَبُّ الْفَالِ الصَّالِحُ حَدَّثَنِي** زهير بن حرب قال نا يزيد بن هارون قال نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وَأَحَبُّ الْفَالِ الصَّالِحُ حَدَّثَنَا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك بن انس قال وثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **وَحَدَّثَنِي** ابوالطاهر وحرملة قال نا ابن وهب قال نا ابن شهاب عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلاثة المرأة والفرس والدار **وَحَدَّثَنَا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله عن ابيهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **وَحَدَّثَنَا** عمر بن الناقدا قال نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب عن حمزة ابني عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **وَحَدَّثَنِي** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني يعقيل بن خالد قال وثنا يحيى بن يحيى قال نا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق قال حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابواليمان قال انا شعيب كلاهما عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشوم بمثل حديث مالك لا يذكر احدا منهم في حديث ابن عمر العدوى والطيرة غير يونس بن يزيد **وَحَدَّثَنَا** احمد بن عبد الله بن الحكم قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عمر بن محمد بن زيد انه سمع ابا عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يك من الشوم شئ حق ففي الفرس والمرأة والدار **وَحَدَّثَنِي** هارون بن عبد الله قال نا روح بن عبادة قال نا شعبة بهذا الاسناد مثله ولم يقل حق **وَحَدَّثَنِي** ابوبكر بن اسحاق قال نا ابن ابي مريم قال نا سليمان بن بلال قال حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان الشوم في شئ ففي الفرس والمسكن والمرأة **وَحَدَّثَنَا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان في المرأة والفرس والمسكن يعني الشوم **حَدَّثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا الفضل بن دكين قال نا هشام بن سعد عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم **عَلَيْكُمْ** بمثله **وَحَدَّثَنَا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي قال نا عبد الله بن الحارث عن ابن جريح قال نا خبرني ابوالزبير انه سمع جابرا يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شئ ففي الربيع والحامد والفرس **بَاب** تسمية الكهانة واتيان الكهانة **حَدَّثَنِي** ابوالطاهر وحرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن معاوية بن

رجاءه واطمن الله تعالى فان ذلك شره والطيرة فيها سود الظن وتوقع البلاد ومن امثال
 التقاؤل ان يكون لمريض فيقتاؤل بما يسمعه فيسمع من يقول يا سالم او يكون طالب حاجته فيسمع
 من يقول يا اجد فتنق في قلبه رجاء البر او الوجودان والله اعلم قوله (قوله صلى الله عليه وسلم
 الشوم في الدار والمرأة والفرس وفي رواية انما الشوم في ثلثة المرأة والفرس والدار وفي رواية ان كان
 الشوم في شئ ففي الفرس والمسكن والمرأة وفي رواية ان كان في شئ ففي الربيع والحامد والفرس)
 اختلف العلماء في هذا الحديث فقال مالك وطلحة بن عبيد الله وهو على ظاهره وان الدار قد يحصل الشوم في
 سبب المفرد او الملاك وكذا اتخاذا المرأة المعينة او الفرس او الحامد قد يحصل الملاك عنده بقضاء الله
 تعالى ومعناه قد يحصل الشوم في هذه الثلاثة كما مرح في رواية ان يكون الشوم في شئ وقال النطاقي
 وكثيرون هو في معنى الاستئناس من الطيرة اي الطيرة منى عنها الا ان يكون لدار يكره سكنها او امرأة
 يكره صحبتها او فرس او خادم فيلحق بالجمع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة وقال آخرون شوم الدار
 فيمقتها وسود جيرانها واذا بهم وشوم المرأة عدم ولادتها وسلطانها ولسانها وتعرضها للريب وشوم
 الفرس ان لا يغزي عليها وقيل حرانها وغلادتها وشوم الحامد سود حلقه وقلة تعده لما فوض اليه
 وقيل المراد بالشوم هنا عدم الموافقة واعترض بعض الملاحدة بحديث لا طيرة على هذا فاجاب ابن قتيبة
 وغيره بان هذا مخصوص من حديث لا طيرة اي لا طيرة الا في هذه الثلاثة قال القاضي قال بعض العلماء
 الجا مع لهذه الفصول السابقة في الاحاديث ثلثة اقسام احدها ما لم يقع الضرر به ولا اطردت به مادة
 خاصة ولا امانة فمذا لا تلتفت اليه وانكر الشرع الالتفات اليه هو الطيرة والثاني ما يقع منه الضرر
 عموملا يخلصه ونادرا لا يشكره كالولاء فلا يقدم عليه ولا يخرج منه والثالث ما يخلص ولا يملكه كالدار والفرس
 والمرأة فهذا يباح الفرار منه والله اعلم **بَاب** تحريم الكهانة واتيان الكهانة

وحدثنا يحيى بن يحيى وعمر والناقد وزهير بن حرب عن
 ح : بن عمر سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الفأل الكلمة المحسنة والكلمة الطيبة وفي رواية واحب الفأل الصالح اما الطيرة فمكسر الطار وفتح الياء
 على وزن الغيبة نيز هو الصحيح المعروف في رواية الحديث وكتب اللغة والغريب وعلى القاضي
 وابن الاثير ان منهم من سكن الياء والمشور الاول قالوا وهي مصدر تطير طيرة قالوا ولم يجرى في المناد
 على هذا الوزن الا تطير طيرة وتخيرة بالياء المجرمة وجاد في الاسماء حرفان وهما شئ طيبة اي طيب
 والتولة بكسر التاء المشارة وهما وهنوع من السحر وقيل يشبه السحر وقال الاصمعي هو ما تتجيب به المرأة
 الى زوجها او تطير الشادم واصل الشئ المكره من قول او فعل او امرى وكذا لو ايطرون بالسوايح و
 البوارج فينشقون الظباد والطيور فان اخذت ذات اليمين تبركوا به ووضوا في سفرهم وحوالهم
 وان اخذت الشمال رجعوا عن سفرهم وهاجرتهم وتشاروا بها فكانت تصدقهم في كثير من الاوقات
 عن مصالحم ففحق الشرع ذلك وابطل ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير يفتح ولا يضر فمذا معنى قوله صلى الله
 عليه وسلم لا طيرة وفي حديث آخر الطيرة شرك اي اعتقاد انها تتفع او تصرف اذا عملوا بمقتضاها معتقدين
 تاثيرها فهو شرك لانهم جعلوا لها اثران الفعل والابجاد واما الفأل فهو زود ويجوز ترك هجره وجوه
 قول كفس وقلوس وقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالكلمة الصالحة والحسنة والطيرة قال العلماء
 يكون الفأل فيما يسر وفيما يسود والغالب في السرور والطيرة لا تكون الا فيما يسود قالوا وقد يستعمل
 مجازا في السرور يقال تغادلت بكذا بالتحفيف وتغادلت بالشد يد وهو الاصل والاول مخفف
 منه ومقلوب عنه قال العلماء وانما احب الفأل لان الانسان اذا امل فائدة الله تعالى وفضل
 عند سبب قوى او ضعيف فهو على خير في الحال وان غلط في جهة الرجاء فالرجاء خير واما اذا قطع

يزيدون ونراد في حديث يونس وقال الله حتى اذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وفي حديث معقل كما قال الاوزاعي ولكنه يقرن فيه ويزيدون **حدثنا محمد بن المثني العنزي** قال حدثني يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عبيد الله عن نافع عن صفية عن بعض اذواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من آتى عروفا فسأله عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة **باب اجتناب المجدوم ومحوه** **حدثنا يحيى بن يحيى** قال انا هشيم قال ثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ناشر بن عبد الله وهشيم بن بشير عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجنون فراسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارح **كتاب قتل الحيات وغيرها** **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال انا عبيدة بن سليمان وابو نعيم عن هشام قال و ثنا ابو كريب قال نا عبيدة قال نا هشام عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل ذى الطفتين فانه يلتمس البصر ويصيب الجبل **وحدثنا اسحق بن ابراهيم** قال انا ابو مغوية قال نا هشام بهذا الاسناد وقال الايترو ذوا الطفتين **حدثنا قتيب بن عمر** ابن محمد الناقل قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات وذوا الطفتين والا يتر فانهما يستسقطان الجبل ويلتمسان البصر قال فكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها فابصره ابولبابة بن عبد المنذر ونريد بن الخطاب وهريط امر حية فقال انه قد فقه عن ذوات البيوت **وحدثنا حاجب بن الوليد** قال نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقتل الكلاب يقول اقتلوا الحيات والكلاب واقتلوا ذوا الطفتين والا يتر فانهما يلتمسان البصر ويستسقطان الجبال قال الزهري ونرى ذلك من ستمهما والله اعلم قال سالم قال عبد الله بن عمر فلبثت لا اترك حية اراها الا قتلتها فيبيئنا انا اطارد حية يوما من ذوات البيوت مر لي زيد بن الخطاب او ابولبابة وانا اطاردها فقال مهلا يا عبد الله فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر يقتلهم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يهدون سنميرها

عن قتل الجنان التي في البيوت وفي رواية ان فقه من الاسناد قتل حية في بيوت في المال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة جنازة اسلوا فاذا رايتهم منهم شيئا فاذا نوه ثلثة ايام كان يدالم بعد ذلك فاقبلوه فانما هو شيطان وفي رواية ان لانه البيوت عوام فاذا رايتهم شيئا فارجوا عليها فان ذهب والا فاقبلوه فانه كافرو في الحديث الاخر ان صلى الله عليه وسلم امرهم يقتل الحية التي خرجت عليهم وهم يقادرونها قال لا اترى لاقبلت حيات مدغمة التي صلى الله عليه وسلم الا باينها كما جاد في هذه الاحاديث فلهذا لم تعرف قتلها ولا حيات في البيوت في صحيح الامم والبيوت والهدو في زيد قتلها من غير ان يتر للموم للامور **المعجزة في الامر** قتلها قتلها في هذه الاحاديث اقتلوا الحيات وفي الحديث الاخر خمس يقتل في الجبل والحرم منها الحية ولم يذكر ان تاروا في حديث الحية الخارية بنا ارض صلى الله عليه وسلم امر يقتلها ولم يذكر ان تاروا ولا نقل انهم انذروها قالوا فما اخذ بهذه الاحاديث في استجاب قتل الحيات مطلقا وخفت المدينة بالانذار الحديث الاول فيها وبغير ما هرج بر في الحديث ان اسلم طائفة من الجن بها وذهب طائفة من العباد الى عموم النبي في حيات البيوت بكل بد حتى تنزلها ما ليس في البيوت فيقتل من غير ان تاروا قال مالك يقتل ما وجد منها في الساجد قال القاسم وقال بعض العلماء امر يقتل الحيات مطلقا فهو من النبي عن جنان البيوت الا الا جزوا الطفتين فانها يستلان على كل حال سواء كان في البيوت ام غير باء الا ما ظهر منها بالانذار قال ويخفى من النبي عن قتل جنان البيوت الا بترو ذوا الطفتين والله اعلم واما صفة الانذار فقال القاسم روى ابن جيب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يقول انشدت بالهدو الذي اخذ عليكم سليمان بن داود ان لا تؤذونا ولا نقربن لنا وقال مالك يعني ان يقول احسرح عليك بالهدو اليوم الاخر ان لا تؤذونا ولا تؤزينا ولا تزلنا ولا تزلنا ولا تزلنا ولا تزلنا ولا تزلنا ولا تزلنا فخرجوا عليها ثلثا والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم ذوا الطفتين هو بعنم الطاء المهلمة و اسكان الغاء قال العلماء هما الخطان اللبضان على ظهر الحية واصل الطفة خومة المقل وجمعها لفظ شبه الطين على ظهرها نحو صمى المقل ولما الا يتر فو قعير الذنب وقال نعيم بن شميل هو منصف من الحيات اترق مقطوع الذنب لا ينظر اليه حامل الا اقت ما في بيتنا **قول** صلى الله عليه وسلم يستقلان الجبل معناه ان المرأة الحامل اذا نظرت اليها واقفت اسقطت الحمل فالباء وقد ذكر في رواية عن الزهري ان قال نرى ذلك من سما واما يلمسان البصر فية تاويلان ذكرهما الخطابي و آخرون احد هما معناه يخطفان البصر والبصاة مجرد نظرهما اليه في حياهما الله تعالى في بصرهما اذا وقفا على بصر الانسان ولؤيد بن عبد الله في رواية الاخرى في سلم يخطفان البصر والرواية الاخرى يلمسان البصر والثاني انها يقصمان البصر بالسبح والنهش والاول اصح واشر قال العلماء في الحيات نوع يسمى ان تاروا وق نقره على عين انسان مات من ساعته والله اعلم **قول** يطارد حياتها يطيبها

بذا الغفل وكثيره والله اعلم **قول** صلى الله عليه وسلم من آتى عروفا فسأله عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة لما العراف فقه من بيئته ولا من جوارح الكمان قال الخطابي وغيره العراف هو الذي يتعاطى معروفا مكان المسوق وكان الفاضل ونحوها داما مع يقول صلوة فنهان الا لا ثواب لرفها وان كانت بمنزلة في سقوط الغرض عنه ولا يحتاج معاملة العادة وتظهره الصلوة في الارض المقصود بمنزلة سقطه لتفقار ولكن لا ثواب فيها كما قاله مسورا صاميا قالوا فعلوه الغرض وغيره من الواجبات لولا اني سما على وجهها الكامل ترتب عليها شيان سقوط الغرض عنه وحصول الثواب فلذا اوداها في موضع حصول الادل دون الثاني ولا بد من هذا الدليل في هذا الحديث فان العلماء يتفقون على انه لا يلزم من آتى العراف لعادة صلوات لربعين ليلة لوجوب تاديله والله اعلم **باب اجتناب المجدوم ونحوه** **قول** كان في وفد ثقيف رجل مجنون فاسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم المنة يا بينك فلهذا سموا في الحديث الاخرى في صحيح البخاري وخر من المجدوم فلو كان من الاسد قد سبق شرح هذا الحديث في باب لا عدوى وان غير مخالف الحديث لا يورده مرض على صحيح قال القاسم قد اختلف الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في قهر المجدوم فقهرت عنه الحديثان المذكوران وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل مع المجدوم وقال له كل نعمة بالهدو ولا عليه من عاقبة قاله كان ان مولى مجنون وكان ياكل في صماني ويشرب في اقتامه ودينام على فراش قال وقد ذهب عمر بن وغيره من السلف الى الاكل مسرورا وان الامر باجتنابه مسورا والصحيح في قول الاكثرون ويتبعون المسير اليه ان لا يمشي بل يجيب بين الحديثين وحمل الامر باجتنابه والفرار منه على الاستجاب والتمسك بالوجوب واما الاكل مع المجدوم لبيان الجواز والله اعلم قال القاسم قال بعض العلماء في هذا الحديث وما في معناه دليل على انه ثبتت للمرأة التي في فسخ النكاح اذا وجدت زوجا مجنونا او حدثت به جزاء واختلف اصحابنا واصحاب مالك في ان استه بل لما استه نفسا من استهنا عدا اذا ارادها قال القاسم قالوا لا يمشي من المجدوم والاختلاط بالناس قال وكذلك اختلفوا في انهم اذا كثروا ولم يورموا ان يتخذوا لنفسهم موضعا مشقوا وخارجا عن الناس ولا يتنعموا من التعرف في منافعهم وعليه اكثر الناس ام لا يلزم النبي قال ولم يختلفوا في القليل منهم في انهم لا يتنعمون قال ولا يتنعمون من صلوة الجمعة مع الناس ويتنعمون من غير ما قال ولوا استقرار اهل قرية فيهم جزمي بمن الطم في المداق قد روا على استنباط ما رواه امر او رواه والاستنباط لهم الاخرى او اقاوموا من يستحق لهم والا فلا يتنعمون والله اعلم **كتاب قتل الحيات وغيرها** **قول** صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات وذوا الطفتين والا يتر فانهما يستسقطان الجبل ويلتمسان البصر وفي رواية ان ابن عمر ذكر هذا الحديث ثم قال كنت لا اترك حية اراها الا قتلتها فيبيئنا انا اطارد حية يوما من ذوات البيوت مر لي زيد بن الخطاب او ابولبابة وانا اطاردها فقال مهلا يا عبد الله فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر يقتلهم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نعى عن ذوات البيوت وفي رواية

ثلاثة ايام فان بدأ الكرم بعد ذلك فاقتلوه فانها هو شيطان **وحدثني** محمد بن رافع قال ناوهب بن جرير بن حازم قال ناابي قال سمعت
اسماء بن عبيد يحدث عن رجل يقال له السائب وهو عندنا ابو السائب قال دخلنا على ابي سعيد الخدري فينا نحن جلوس اذ سمعنا تحت
سريرة حركة فنظرونا فاذا حية وساق الحديث بقصته نحو حديث مالك عن صفوان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهدنة البيوت عواما فاذا
رايتم شيئا منها فخرجوا عليها ثلاثا فان ذهب الا فاقتلوه فانه كافر وقال لهم اذهبوا ادنو واصاحبكم **وحدثني** زهير بن حرب نا يحيى بن
سعيد عن ابن عجلان قال حدثني صيفي عن ابي السائب عن ابي سعيد الخدري قال سمعته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة
نقرا من الجن قد اسلموا فمن راى شيئا من هذه العوام فليؤذنه ثلاثا فان بداله بعد فليقتله فانه شيطان **باب** استحباب قتل الوزغ
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمر الناقد واسحاق بن ابراهيم واين ابي عمر قال اسحاق انا وقال الآخرون نا سفيان بن عيينة عن عبد
الصمد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن امرئ شريك ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها يقتل الوزغ وفي حديث ابن ابي شيبه
امر **وحدثني** ابو الطاهر قال ابن وهب قال اخبرني ابن جريح قال اخبرني محمد بن احمد بن الوليد قال نا روح قال ابن جريح قال و
ثنا عبد بن حميد قال نا محمد بن بكر قال نا ابن جريح قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبه ان المسيب اخبره ان امرئ شريك اخبرته انبا
استمرت النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الوزغ ان فامر يقتلها وامر شريك احدى نساء بني عامر بن لوئي اتفق لفظ حديث ابن ابي خلف وعبد
ابن حميد وحديث ابن وهب قريب منه **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالانا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عامر
ابن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه قويسقا **وحدثني** ابو الطاهر وحمله قالانا ابن وهب قال اخبرني يونس
عن الزهري عن عمروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ الفويسق زاد حمله قالت ولم اسمعه امر بقتله **وحدثنا**
يحيى بن يحيى قال نا خالد بن عبد الله عن سهيل بن عبيد الله عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل وزغاً في اول ضربة
فله كذا او كذا احسنه ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا او كذا احسنه لدون الاولى وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا او كذا احسنه لدون
الثانية **حدثنا** قتبية بن سعيد قال نا ابو عوانة سمع قال وحدثني زهير بن حرب قال نا جرير بن محمد بن الصباح نا اسماعيل يعني
ابن زكريا قال وثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان كلهم عن سهيل بن عبيد الله عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث
خالد عن سهيل الاجري او حده فان في حديثه من قتل وزغاً في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون
ذلك **وحدثنا** محمد بن الصباح قال نا اسماعيل يعني ابن زكريا عن سهيل قال حدثني اخي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال في اول ضربة سبعين حسنة **باب** النهي عن قتل النمل **حدثني** ابو الطاهر وحمله بن يحيى قالانا ابن وهب قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نملة قرصت نبيا
من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه اني ان قرصتك نملة اهلكت امة من الامم **حدثنا** قتبية بن سعيد قال
نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الجزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل نبيا من الانبياء تحت شجرة
فلدغته نملة فامر بجهازة فخرج من تحتها ثمر امرها فاحرقت فاوحى الله اليه فهلا نملة واحدة **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق
قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نملة قرصت نبي من الانبياء فامر بجهازة فخرج من تحتها ثمر امرها فاحرقت بالنار قال نا فوحى الله اليه فهلا
نزل نبي من الانبياء عليه السلام تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازة فخرج من تحتها ثمر امرها فاحرقت بالنار قال نا فوحى الله اليه فهلا

عليه ثنا الوزغ ها من حديثي في سبعون و

له بكرتهم من القاموس لزج وزغته من النوى لزج وزغ والشا علم
له يفتح ولوزغ وعجته واية لما قوام تعود في اصول المشيش ١٢ مجمع البحار

علم **باب** استحباب قتل الوزغ (قولنا ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل
الوزغ وفي رواية امر بقتل الوزغ وسماه قويسقا وفي رواية من قتل وزغاً في اول ضربة فله
كذا او كذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا او كذا حسنة لدون الاولى وان قتلها في الضربة
الثالثة فله كذا او كذا حسنة لدون الثانية وفي رواية من قتل وزغاً في اول ضربة كتبت له مائة حسنة
وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك وفي رواية في اول ضربة سبعين حسنة)
قال اهل اللغة الوزغ وسام ابرص جنس فسام ابرص هو كباره وانفقوا على ان الوزغ من
الشراشع والوزغيات وجعه او زاغ ووزغان وامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل وزغته عليه ورغب
فيه كونه من الوزغيات ولما سبب كثير الثواب في قتله باول ضربة ثم ما يليها فالمقصود به الحث
على المباداة بقتله والاستعداد به وتحويله من قتل على ان يقتل باول ضربة فانما اذا اراد ان يقتل بغيره
ربما انفلت وقات قتلها تسميته قويسقا فظنوه الفواسق الخمس التي تقتل في الخيل والحرم
واصل الفسق الخروج وبه المذكورات خرجت عن خلق معظم المشرك ونحوها بزيادة الضرر واللاذي
ولما تقيدت الحشرات في الضربة الاولى ما تروى في رواية بسبعين فوابر من اوجهه سبقت في صلوة الجماعة
تزيد خمسين وعشرين ورواية بسبع وعشرين احدان هذا مفهوم لعدد ولا يصل به عند
الاصوليين وغيرهم فذكر سبعين لا يفتح لما تروى من قوله لاني لعلنا نسمع بيننا النبي صلى الله عليه وسلم ثم تصدق الله
بالزيادة قائم بها النبي صلى الله عليه وسلم حين اوحى اليه بعد ذلك والثالث انه يختلف باختلاف
كامل الوزغ بحسب نياتهم واخلاصهم وكل ال احوالهم وتخصصهم فلكون الامة للاكل منهم والسبعين

قوله مدتنا محمد بن الصباح ثنا سمعيل بن يحيى بن زكريا عن سويل قال
حدثني اخي عن ابي هريرة كذا وقع في اكثر النسخ اخى وفي بعضها اى بالنسبة كروى في بعضها الى وذكر
القاضي الادب الشافعي قالوا ورواية ابي قطا وهي الواقعة في رواية ابي العلاء بن ماهان ووقع في
رواية ابي داود واخي لوانخي قال القاضي اخى سبيل سودة والوجه هشام وباد **باب** النهي
عن قتل النمل **قوله** صلى الله عليه وسلم ان نملة قرصت نبيا من الانبياء فامر بقرية
النمل فاحرقت فاوحى الله اليه اني ان قرصتك نملة اهلكت امة من الامم **سبح** وفي رواية فله
نملة واحدة يقال العلماء هذا الحديث محمول على ان شرع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان
فيه جواز قتل النمل وجواز الاحراق بالنار ولم ينسب عليه في اصل القتل والاحراق بل في الزيادة
على نملة واحدة **قوله** تعالي فلما نملة واحدة اى فلما عاقبت نملة واحدة هي السبي
قرصتك لانما الجارية وما غيرها فليس لها جنازة ولما في شرعنا فلا يجوز الاحراق بان الرمي ان الاذا
احرق انسانا فاحرق بالاحراق فلو لم يات الاقتصار باحراق الجاني وسواد في نسخ الاحراق بان النار وغيره
للحديث المشهور لا يوجب بالنار الا الله وما قتل النمل فله بينا انه لا يجوز واهم اصحابنا فيه
بحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن قتل الوزغ من الدواب والنملة والنملة
والهدم والعمود والوداد وباسناد صحيح على شرط البخاري وسلم **قوله** صلى الله
عليه وسلم فامر بقرية النمل فاحرقت وفي رواية فامر بجهازة فخرج من تحت الشجرة اما قرية النمل
في منزله والجهازة في جمع الجيم وكسر الاء وهو النار

نزلت امرأة في مرة سجدتها حتى ماتت قد دخلت فيها النار لا هي أطعمتها ولا هي شربتها ولا هي تتركها تاكل من خشاش الارض
وحدثني نصر بن علي الجهضمي قال نا عبد الاعلى عن عبيد الله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر عن سعيد القبري عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** شاهر بن عبد الله بن عبد الله بن جعفر عن معن بن عيسى عن مالك عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** ابو كريب قال نا عبدة عن هشام عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت
امرأة في هرة لم تطعمها ولم تشربها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو معاوية ح قال وحدثنا محمد بن ابي النضر
قال نا خالد بن الحارث قال نا هشام هذا الاسناد وفي حديثهما ربطتهما في معاوية حشران الارض **وحدثني** محمد بن رافع
وعبد بن حميد قال عبدانا وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق قال نا معمر قال قال الزهري وحدثني حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن هشام عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** فضل سقى البهائم المحترمة واطعامها **وحدثنا** حماد بن عثمان عن مالك بن انس فيما قرئ
عليه عن سفيان مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد
بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل التري من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني
فنزل البئر فلبا خفة ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في هذه البهائم لاجرا فقال في
كل كبد رطبة اجر **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو خالد الاحمر عن هشام عن محمد بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة بعيت
بماءات كلبا في يوم حار يطيف ببئر قد اذرع لسانه من العطش فنزعت له بموقها فغفر لها **وحدثني** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال
اخبرني جدير بن حازم عن الربيع السخيتي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا كلب يطيف بكذا يدق
العطش اذ رأته بغي من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فاستقت له به فسقته اياه فغفر لها به **باب** الافاظ من الادب وغيرها
باب النهي عن سب الدهر **وحدثني** ابو الطاهر نا حماد بن عمرو بن شرح وحرمله بن يحيى قال نا ابن وهب قال حدثني يونس عن ابن
شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبد الرحمن قال قال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يسب ابن آدم الدهر
انا الدهر يسدي الليل والنهار **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم واصل بن ابي عمر اللقظي نا عبد الله بن ابي عمير نا اسحاق نا ابن ابي عمير نا سفيان عن الزهري
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله يؤذي ابن آدم ليسب الدهر وانا الدهر اقلب الليل والنهار **وحدثنا** عبد بن
حميد نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن ابن اسحاق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى يؤذي ابن آدم يقول
يا خيبة الدهر فلا يقول احدكم يا خيبة الدهر فاني انا الدهر اقلب ليله ونهاره فاذا شئت قبضتهما **وحدثنا** حماد بن عثمان نا المغيرة عن
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر فان الله هو الدهر **وحدثني** محمد بن حرب

ارسلتها نحو هذا موقها بينا جرموقها

باب تحريم قتل الهرة قول

صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة يضربها حتى ماتت دخلت فيها النار لا هي اطعمتها
وسقتهما اذ حبستا ولا هي تركتها تاكل من خشاش الارض وفي رواية ربطتها وفي رواية تاكل من خشاش
الارض من معناه عذبت بسبب هرة ومعنى دخلت فيها اي بسببها وخشاش الارض يفتح الحاء
المجمر وكسر باو وسماح كان في المشرق الفتح اشرودى بالماء الهلة والاصواب المجمر وهي جوام
الارض ومشترا كما وقع في الرواية الثانية وقيل المراد به نبات الارض وهو ضعيف او غلظون
الحديث دليل تحريم قتل الهرة وتحريم سبها لغير طعام او شرب ولما دوننا ان سبها فظا هر
الحديث انها كانت مسلمة وانما دخلت النار بسبب الهرة وذكر القاسمي انه يجوز انها كاسرة
عذبت كغيرها واذ يدعى عذبا بسبب الهرة واستحقت ذلك كونه ليست مسلمة تنفر من اربابها
يا جنتاب الكبار في كلام القاسمي والاصواب ما قدناه انها كانت مسلمة وانما دخلت النار
بسببها كما هو ظاهر الحديث وهذه المعية ليست مفخرة بل حاربت با مرادها كبيرة وليس في
الحديث انها تحل في النار وفيه وجوب نفقة الحيوان على ما ذكره اللسان **باب** فضل سقى
البهائم المحترمة واطعامها قول صلى الله عليه وسلم في كل كبد رطبة اجر معناه في الاحسان
الى كل حيوان حي يستحق ونحوه اجروسي الحي ذاك كبد رطبة لان الميت يحفر جسده وفيه نذر الحديث
الحث على الاحسان الى الحيوان المحترم وهو بالاولى لانه يقتل فاما المأمور يقتل فيقتل فيقتل فيقتل فيقتل
المأمور يقتل كالا فرحنى والمرء والكلب العقور والنواست الخمس المذكورات في الحديث وما في
معناها وما المحترم فيحصل الثواب يستحقه والاحسان اليه ايضا بالطعام وغيره سواء كان مملوكا او ابيانا
وسواء كان مملوكا او حرة والشرع على كل كبد رطبة صلى الله عليه وسلم فاذا كلب يلهث ياكل
التري من العطش هما التري فالرطب الذي ويقال لشيء يفتح النار وكسر با طيبست بغنما لا غير
لثابا كانا والاسم اللث بغنما واللث بعض الامم ودخل لسان وامرأة لبث كطشان وعطش

وهو الذي اخرج لسانه من شدة العطش والمرقول حتى رقي فسقى الكلب يقال رقي
بكر القاف على اللفظة الضميمة المشهورة ومعنى نمتا وهي لغتة في كل الاشمها قول
صلى الله عليه وسلم ان امرأة غيرت كلبا في يوم بارد يطيف ببئر قد اذرع لسانه من العطش فنزعت
لهموقها فغفر لها البنى في الزانية والبالغ بالدمع الزا ومعنى يطيف اي يدور حولها ويومئ اليه
ويقال طاف برؤوف اذا دبر حول ولولع لسانه ودولع لسانه اي اخبره لشارة العطش والمروق
بضم الميم هو الحرف نادى معرب ومعنى نزلت له يوما اي استقت يقال نزلت بالروا اذا
استقتت به من البرزوخها ونزلت الولا بعنا قول **باب** الافاظ من الادب وغيرها **باب** النهي عن سب
الدهر قول سمانه وتعالى يسب ابن آدم الدهر وانا الدهر اقلب الليل والنهار وفي رواية
قال الله تعالى عز وجل يؤذي ابن آدم ليسب الدهر وانا الدهر اقلب الليل والنهار وفي رواية
ابن آدم يقول يا خيبة الدهر فلا يقول احدكم يا خيبة الدهر فان الله هو الدهر اقلب ليله ونهاره فاذا
شئت قبضتهما وفي رواية لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر اقلب ليله ونهاره فاذا شئت قبضتهما
اي على معاملة توجب الذي في حكمك ولما قول عز وجل وانا الدهر اقلب ليله ونهاره هو
الاصواب الموقوف الذي قاله الشافعي والبيهقي وهو الممتنع من المتأخرين وقال ابو بكر ومحمد بن
اود والاصحاب في الظاهر اي انما هو الدهر يا نسيب على الظرف اي انما الدهر اقلب ليله ونهاره
وحكى ابن عبد البر هذه الرواية عن بعض اهل العلم وقال القاسمي يجوز ان يتركب اي فان الله باق
مقيم ابدا لا يربط قال القاسمي قال بعضهم هو منصوب على التقييد وقال والنظر اصح واصواب
ولما رواه الرضا في الصواب فوافقه لقول قال الله هو الدهر قال العلماء وهو مجاز وبسبب ان الدهر
كان شاننا ان تسب الدهر عن التوازل والحوادث والاصناف التالفة مما من موت او هلك او
تلف مال او غير ذلك فيقولون يا خيبة الدهر ونحوه من الافاظ سب الدهر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تسبوا الدهر اي لا تسبوا على التوازل قائم اذا سمعتم فاعلموا فمع السب على الدهر
تعالى لانه هو قائلها ومنزلها والاهل الذي هو الزمان فلا دخل ليل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى
له عطف على من نافع لان ميده الشرا فخذ من نافع وعن سعيد كما في الحكامه ١٢

قال ناجرير عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر باب كراهة تسمية العنب
 كراما وحداثي تجاجر بن الشاعر قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يسب احدكم الدهر فان الله هو الدهر ولا يقول احدكم للعنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم **حداثنا** عن الناقد وابن ابي عمير
 قال نا سفين عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا كرم فان الكرم قلب المؤمن **حداثي** زهير بن
 حرب قال نا جري عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا العنب الكرم فان الكرم المسلم **حداثنا** زهير
 ابن حرب قال نا علي بن حفص قال نا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم الكرم
 فانما الكرم قلب المؤمن **حداثنا** ابن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن هبام بن منبته قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم للعنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم **حداثنا** علي بن خشرم قال
 نا عيسى يعنى ابن يونس عن شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن
 قولوا الحبله يعنى العنب **حداثني** زهير بن حرب قال نا عثمان بن عمر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت علقمة بن وائل عن ابيه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبله **باب** حكم اطلاق لفظة العبد والامة والبولى والسيد **حداثنا** يحيى بن
 ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اساعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقول احدكم
 عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نساكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجارىتى وقتاى وفتاى **حداثي** زهير بن حرب قال نا جري عن
 الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم عبدى فكلكم عبيد الله ولكن ليقل فتاى ولا يقل
 العبد ربى ولكن ليقل سيدى **حداثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا نا ابو معاوية حم قال وثنا ابو سعيد الاشج قال نا وكيع كلاهما
 عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديثهما ولا يقل العبد لسيدة مولاى وزاد في حديث ابي معاوية فان مولاكم الله **حداثنا** محمد بن
 رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن هبام بن منبته قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم اسق ربك اطعم ربك وصي ربك وقال لا يقل احدكم ربى ولا يقل
 احدكم عبدى وامتى وليقل فتاى وقتاى غلامى **باب** كراهة قول الانسا ن خبثت نفسى **حداثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا سفيان
 ابن عيينة حم قال وحداثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال نا ابو اسامة كلاهما عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يقول احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقيت نفسى هذا حديث ابي كريب وقال ابو بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر لکن
حداثنا ابو كريب قال نا ابو معاوية بهذا الاسناد **حداثي** ابو الطاهر وحرملة قالوا نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب
 عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقول احدكم خبثت نفسى وليقل لقيت نفسى **باب**

هو فان انا لا يقول لا يقل لا يقول

في الاول للادب وكراهية التزيير والتحريم والثاني ان المراد النبي عن الاكثر من استعمال هذه اللفظة
 واتخاذها عادة شائنة ولم ير عن اطلاقها في نادر من الاحوال واختار القاصي هذا الجواب ولا نرى في
 قول الملوک سيدى نقول صلى الله عليه وسلم ليقل سيدى لان لفظه السيد غير مختص بالشه تعالى اخذ
 الرب ولا يستعمل فيه كاستعمال القاصي نقل القاصي عن مالك انه كره الدعاء بسيدى ولم يات تسمية الله
 تعالى بالسيد في القرآن ولا في حديث متواتر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا اسجدوا
 قوموا لي سيدكم يعني سعد بن معاذ وفي الحديث الآخر اسمعوا ما يقول سيدكم يعني سعد بن معاذ
 فليس في قول العبد سيدى اشكال ولا يفسر لانه يستعمل في العبد والامة ولا باس اينما يقول العبد
 سيده مولاى فان المولى وقع على ستمائة معنى سبق بياننا منها انما هو المالك قال القاصي
 واما قوله في كتاب مسلم في رواية وكيع وابي معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رخصه لا
 يقل العبد سيده مولاى فقد اختلف الرواة عن الاعمش في ذكر هذه اللفظة فلم يذكرها غيره اخرون
 وعضوا بالصحة والله اعلم الثاني بكرة للسيدان يقول للملوک عبدى وامتى ليقل غلامى وجارىتى و
 فتاى وقتاى لان حقيقة اليهودية انما يستحقها الله تعالى ولان فيها تعظيما بالالهيون بالخلوق
 استعمال لنفسه وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم العلة في ذلك فقال لكلكم عبيد الله فنى عن التطاول
 في اللفظة كما نرى عن التطاول في الافعال وفي اسباب الازدراء وغيره واما غلامى وجارىتى وفتاى
 وقتاى فليس والى على الملك كدلالة عبدى مع انما تطلق على الخدم المملوك وانما هى للاختصاص قال
 الله تعالى واذ قال موسى لفته وقال لفته وقال لفته قالوا سمعنا فنى يذكرهم واما استعمال الجارية
 في الحرمة الصغيرة فنشور معروف في الجارية والاسلام والنظاير ان المراد بالنسب من استعمال على جهته
 التعظيم والارتفاع لا للوصف والتعريف والله اعلم **باب** كراهة قول الانسان خبثت نفسى
 قول صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقيت نفسى قال ابو يعين
 وجميع اهل اللغة وغيرهم لقيت نفسى وخبثت بمعنى واحد وانما كره لفظ الخبث لشاعرة
 الاسم وعلم اللادب في الالفاظ واستعمال حسنا وجران خبثنا قالوا معنى لقيت نفسى وخبثت وقال
 ابن الاعرابى معناه ضاقت فان قيل فقد قال صلى الله عليه وسلم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح
 خبيث النفس كسلان قال القاصي وغيره جواران النبي صلى الله عليه وسلم بمسرك عن مصفة غيره

ومعنى فان الله هو الدهر فاعلم النوازل والحوادث وقائق الكائنات والله اعلم **باب** كراهة
 تسمية العنب كراما **قول** صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم للعنب الكرم فان الكرم الرجل
 المسلم وفي رواية فان الكرم قلب المؤمن وفي رواية لا تسبوا العنب الكرم وفي رواية لا تقولوا الكرم ولكن
 قولوا العنب والجلمة اما الجلمة فيفتح الماء الهلوى ويفتح البارد اسكنا و هو شجر العنب فنى هذه الاحاديث
 كراهية تسمية العنب كراما وكراهية تسمية شجر العنب كراما بل يقال عنب او جلمة قال العلماء بسبب
 كراهية ذلك ان لفظ الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر المتخذة
 من العنب سموا كراما لكونها مستحقة من ولانها تحمل على الكرم والسجاء فخره الشرع اطلاق هذه اللفظة على
 العنب وشجره لانهم لما سموا اللفظة ربما تذكرها بسا الخمر ويحتمل نفوسهم اليها فوقعوا فيها اوقا ربوا
 ذلك وقال انما يستحق هذا الاسم الرجل المسلم او قلب المؤمن لان الكرم مشتق من الكرم بفتح الراء
 وقد قال الله تعالى ان الكرم عند الله اتقاكم فسمى قلب المؤمن كراما لما فيه من الايمان والهدى
 والنور والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم وكذلك الرجل المسلم قال اهل اللغة يقال لرجل
 باسكان الراء وامرأة كرم ورجلان كرم ورجال كرم وامر ايمان كرم ونسوة كرم كل بفتح الراء واسكنا بمعنى
 كرم وكرمان وكرام وكرمات وصف بالصد كفيف وعدل والله اعلم **باب** حكم اطلاق
 لفظ العبد والامة والمولى والسيد **قول** صلى الله عليه وسلم لا يقول احدكم عبدى وامتى
 كلكم عبيد الله وكل نساكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجارىتى وقتاى وفتاى وفي رواية ولا يقل
 العبد ربى ولكن ليقل سيدى وفي رواية ولا يقل العبد سيده مولاى فان مولاكم الله وفي رواية لا يقول
 احدكم اسق ربك اطعم ربك وصي ربك ولا يقل احدكم ربى ولا يقل سيدى ومولاى ولا يقل احدكم
 عبدى وامتى وليقل فتاى وقتاى غلامى قال العلماء مقصود الاحاديث شيان احدهما نهي المملوك
 ان يقول سيده ربى لان الربوبية انما حقيقتهما لله تعالى لان الرب هو المالك او القائم بالشئ
 ولا يوجد حقيقة هذا الا في الله تعالى فان قيل فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في اشراط الساعة
 ان تلد لامرئيتها اوربا فاجواب من وجهين احدهما ان الحديث الثاني لبيان الجواز ان النبي

استعمال المسك وأنه اطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابا سامة عن شعبة قال حدثني خلد بن يونس
 جعفر عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأة من بني اسرائيل تصير كتمشي مع امرأتين طويلتين فأتخذت
 رجليين من خشب وخاتماً من ذهب مقلق مطبق ثم حششته مسكاً وهو اطيب الطيب فمزت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا
 ونفض شعبة يده **حدثني** عمر الناقد قال نا يزيد بن هارون عن شعبة عن خلد بن جعفر والمستمر قال سمعنا ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد
 الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر امرأة من بني اسرائيل حششت خاتمها مسكاً والمسك اطيب الطيب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير
 ابن حرب كلاهما عن المقبري قال ابو بكر نا عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن ابي ايوب قال حدثني عبيد الله بن ابي جعفر عن عبد الرحمن الاموي
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرض عليه ريحان فلا يردده فإنه خفيف المحيل طيب الريح **حدثني** هارون بن سعيد
 الايلي وابو الطاهر واحمد بن عيسى قال احدا نا وقال الاخران انا بن وهب قال اخبرني مخزومة عن ابيه عن نافع قال كان ابن عمر اذا استجمر
 استجمر بالالوة غير مطرأة وبكافور يطرحه مع الالوة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم **كتاب الشعر حدثنا** عمر الناقد
 وابن ابي عمير كلاهما عن ابن عيينة قال ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمر بن الشريد عن ابيه قال ردت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال هل معك من شعرامية بن ابي الصلت شيئا قلت نعم قال هيته فأنشدته بيتا فقال هيته فأنشدته بيتا
 فقال هيته حتى انشدته مائة بيت **وحدثنا** زهير بن حوث واحمد بن عبدة جميعاً عن ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو
 ابن الشريد اردوني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقه فذكر بمثله **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا لعتمر بن سليمان قال وحدثني زهير بن
 حرب قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائي عن عمر بن الشريد عن ابيه قال استنشدني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابراهيم بن ميسرة ونا د قال ان كاد لئسلم وفي حديث ابن مهدي قال فلقد كاد لئسلمني شعرة
حدثني ابو جعفر محمد بن الصباح وعلي بن حجر السعدي جميعاً عن شريك قال ابن حجر نا شريك عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل **وحدثني** محمد بن حاتم بن
 ميمون قال نا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن عمير قال نا ابا سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة
 قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل وكاد ابن ابي الصلت ان يسلم **وحدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان عن زائدة عن

فارسية معربة وهي بضم اللام وفتح الهزرة ومنها الغتان مشهورتان وحكي الاذ بهي كسر اللام قال
 القاسمي وحكي عن الكسائي اليرب قال القاسمي قال غيره وتشد وتخفف وكسر الهزرة وتضم وقيل لوة ويزيد
و قوله غير مطرأة اي غير مخلوطة بغيرها من الطيب ففي هذا الحديث استحباب الطيب للرجال
 كما هو مستحب للنساء لكن يستحب للرجال من الطيب ما ظهر ويخفى لونه واما المرأة فاذا اللوات
 الخروج الى المسجد او غيره وكراهة لبسها لربح وبتا كذا استحبابه للرجال لوم الجمعة والعيد وغيره
 المسلمين وبجاءس الذكر والعلم وعندنا ردة معاشره زوجته ونحو ذلك والله اعلم **كتاب الشعر**
قوله عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال ردت رسول الله صلى الله عليه وسلم لوما فقال
 هل معك من شعرامية بن ابي الصلت شيئا قلت نعم قال هيته فأنشدته بيتا فقال هيته ثم انشدته
 بيتا فقال هيته حتى انشدته مائة بيت قال ان كاد لئسلم وفي رواية فلقد كاد يسلم في شعره اما الشريد
 فيشئين مجزئة مفتوحة ثم راد مخففة كسورة وهو الشريد بن سويد الشقعي الصماني **و قوله**
 صلى الله عليه وسلم يهد بكسر الهاء واسكان الياء وكسر الهاء الثانية قالوا واللام الاولى بيل من الهزرة
 واهله اير وهي كلمة للاستزادة من الحديث العمود قال ابن السكيت هي للاستزادة من حديث
 او عمل محمودين قالوا وهي مبنية على الكسر فان وصلتها نوناً فقلت ايه حديث اي زونا من بيت الحديث
 فان اردت الاستزادة من غير محمود نون فقلت اير لان التثنية والتثنية والتثنية والتثنية والتثنية والتثنية
 فعناه الكف والامر بالسكوت ومقصود الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم استحسن شعر امرته و
 استزاد من انشاده لما فيه من الاقرار بالوحداية والبعث فيصير جواز انشاء الشعر الذي لا يقش فيه
 وسامعوا شعر الجاهلية وغيرهم وان المذموم من الشعر الذي لا يقش فيه اما هو الاكثر منه وكونه قابلاً على
 الانسان فاما يسيره فلا باس بانشاده وسامعه وحفظه واما **قوله** صلى الله عليه وسلم هل
 معك من شعرامية بن ابي الصلت شيئا فمكة او وقع في معظم النسخ شيئا بالنسب وفي بعضها شيء بالرفع
 وعلى رواية النسب يقدر فيه مخدوف اي هل معك من شيء فتشدي شيئا **قوله**
 الشعر عليه وسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل وفي رواية اصدق كلمة
 قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شيء ما خلا الله باطل وفي رواية اصدق بيت قاله الشاعر وفي رواية اصدق
 بيت قاله الشاعر المراد بالكلية هنا القطعة من الكلام والمراد بالباطل الثاني المضمحل وفي هذا الحديث

منه نبتاً يدي بالوة شيء قال فذكر لقد
 وعن شخص بهم مذموم الحال لا يتنع الاقلاق بهذا اللفظ عليه والشا علم **باب استعمال المسك** انه
 اطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب **قوله** صلى الله عليه وسلم المسك اطيب الطيب
 فيه ان الطيب الطيب وافضل واكثر ما يوزن استعماله في البدن والثوب ويؤثر به في الكلى والجمع عليه
 ونقل اصحابنا فيه عن الشيعة نذها بالطلاء وهم مجربون باجماع المسلمين واما الحديث الصحيح في
 استعمال النبي صلى الله عليه وسلم لاد استعمال اصحابنا قال اصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة
 المعروفة ان ما بين من حي فموت اذ يقال انه في معنى البين والبيض واللبن واما اتخاذ المرأة الصغيرة
 رجليين من خشب حتى شممت بين الطويلتين فلم تعرف فمكة في شرعنا انها ان قصدت به مقصوداً صحيحاً
 شرعياً بان قصدت ستر نفسها لئلا تعرف فقصدت بالاذى او نحو ذلك فلا باس به وان قصدت به العاظم
 او التشبه بالكلمات تزويراً على الرجال وغيرهم فهو حرام **قوله** صلى الله عليه وسلم من عرض
 عليه ريحان فلا يردده فإنه خفيف المحمل طيب الريح المحمل هنا يفتح الهمم الاولى وكسر الثانية كالجلس و
 المراد به المحمل يفتح الهمم اي خفيف المحمل ليس بثقيل **قوله** صلى الله عليه وسلم فلا يردده
 الدال على الفصيح المشهور واكثر ما يستعمل من لا يتحقق العربية بفتحها وقد سبق بيان هذه اللفظة وقاعدتها
 في كتاب الحج في حديث الصعبي بن جثامة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انما نردده
 عليك الا ان حرم ولما الريحان فقال اهل اللغة وغيرهم الحديث في تفسيره الحديث هو كل نبت
 مشوم طيب الريح قال القاسمي عياض بعد حكاية ما ذكرناه ويحمل عندي ان يكون المراد به في هذا الحديث
 الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود في هذا الحديث من عرض عليه طيب وفي صحيح البخاري كان النبي
 صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب والله اعلم وفي هذا الحديث كراهة رد الريحان لمن عرض عليه اللعند
قوله كان ابن عمر اذا استجمر استجمر بالوة غير مطرأة او بكافور يطرحه مع الالوة ثم قال هكذا كان
 يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستجمر هنا استعمال الطيب والتجبر به ما يؤخذ من الجبر وهو الجود
 واما الالوة فقال الاصمعي وابو عبيدوس ان الالوة والفرغيب هي العمود يتجزأه قال الاصمعي اراها

مطلقاً ومع التخصيص كما فيما نحن فيه لا نأقول بل يجوز ذلك فيما
 اذا كان المبتدأ اسماً التفضيل ومنه قوله تعالى ان اول بيت
 وضع للناس للذي ببكة فافهم.

قوله اشعر كلمة تكلمت به العرب كلمة لبيد يحتمل ان كلمة لبيد مبتدأ
 لكونها معرفة واشعر كلمة خبر عنها لكونه نكرة ويحتمل العكس وهو الظاهر
 لا يقال يلزم على تقدير العكس تنكير المبتدأ مع تعريف الخبر وهو غير
 جائز لانه قلب الاصل من كل وجه وان كان تنكير المبتدأ جائزاً

عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصدق بيت قاله الشاعر الاكل
 شئ ما خلا الله باطل وكاد لئن ابى الصلوات ان يسلم **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد الملك بن عمير
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اصدق بيت قاله الشعراء الاكل شئ ما خلا الله باطل **وحدثنا** يحيى بن يحيى
 قال نا يحيى بن زكريا عن اسرائيل عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ان اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الاكل شئ ما خلا الله باطل ما زاد على ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال
 نا حفص وابو معاوية حر قال و **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا حفص وابو معاوية حر قال و **حدثنا** ابو سعيد الاشج قال نا وكيع قال نا الاحمش
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يتلى جوف الرجل قبيحا يريه خير من ان يتلى شعر قال ابو بكر الا ان
 حفصا لم يقل يريه **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشر قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن
 سعد عن سعد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يتلى جوف احدكم قبيحا يريه خير من ان يتلى شعرا **حدثنا** قتبية بن سعيد الثقفي قال
 نا ابيث عن ابن الهادي عن يحيى بن مفضل بن الزبير عن ابي سعيد الخدري قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبحرين اذ
 عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وامسكوا الشيطان لان يتلى جوف رجل قبيحا خير له من ان يتلى شعرا **باب**
تحريم اللعب بالنرد **حدثنا** محمد بن زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن علقمة بن درثد عن سليمان بن بريدة
 عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد شيئا فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه **كتاب الرؤيا** **وحدثنا** عمرو الناقد
 واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة واللفظ لابن ابي عمير قال نا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة قال كنت اري الرؤيا
 اعزى منها غير اني لا ازل حتى لقيت ابا قتادة فنكرت ذلك له فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
 فاذا حلم احدكم حكما يكرهه فلينبث عن يساره ثلثا وليتعوذ بالله من شرها فانها لن تضره **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا سفيان عن محمد بن
 عبد الرحمن بن مولى ال طلحة وعبد ربه ويحيى بن ابي سعيد ومحمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ولم يذكر في حديثهم قول ابي سلمة كنت اري الرؤيا اعزى منها غير اني لا ازل **وحدثنا** حريز بن ابي عمير قال نا ابن وهب قال اخبرني
 يونس حر قال و **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وعبد بن حيد قال نا انا عبد الرزاق قال نا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد وليس في حديثهما
 اعزى منها وزاد في حديث يونس فليبصق عن يساره حين يهبط من نومه ثلاث مرات **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان

عن الخرقا سوسه على النرد واصحابنا يتنون القياس ويقولون يودونه ومعنى صبغ يده في لحم الخنزير
 ودمه في حال الكفر منها هو تشبيهه بخرم يخرم الكفر والله اعلم **كتاب الرؤيا** قول
 قوله كنت اري الرؤيا اعزى منها غير اني لا ازل **قوله** ازل معناه اظلي والظلم كالظلم
 واما اعزى فبضم الهمزة واسكان العين وفتح الراء اي احم نخون من ظاهرها في معرفتي قال اهل اللغة
 يقال عري الرجل بضم العين وتخيف الراء يعري اذا اصابه عرا بضم العين وبالمد وهو نفض الحمي وقيل
 رعدة **قوله** صلى الله عليه وسلم الرؤيا من الله والحلم من الشيطان ما الحكم بضم الحاء
 اسكان الهمزة والمفعول من علم بفتح الهمزة واما الرؤيا فمقصورة ويجوز ترك هجرها كظننا قال الامام
 المازدي مذهب اهل السنة في حقيقة الرؤيا ان الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما
 يخلق في قلب اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء لا يتنوم ولا يظن فاذا خلق هذه الاعتقادات
 فكانت جعلها على امور اخر يخلقها في ثاني الحال او كان قد خلقها فاذا خلق في قلب النائم الطيران و
 ليس بطائر فاكثر ما فيه ان اعتقد امر على خلاف ما هو عليه فيكون ذلك الاعتقاد على غيره كما يكون
 خلق الله سبحانه وتعالى العلم على المطر والجميع خلق الله تعالى ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي
 جعلها على ما يشاء بغير حجة الشيطان ويخلق ما هو علم على ما يضر بحجة الشيطان فينسب الى
 الشيطان مجازا المحسوس عنده وان كان لا يفعل له حقيقة وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا من الله
 والمسلم من الشيطان لا على ان الشيطان يفعل شيئا فارؤيا اسم للمحسوس والمعلم اسم للمكروه وهذا
 كلام المازدي وقال غيره اضاف الرؤيا للمحسوس الى الشيطان فشرهف بضم الشين والاعتقادات المكروه وان
 كانتا جميعا من خلق الله تعالى وتدبيره وبالله و لا فعل للشيطان فيها لكنه يحفز المكروه به وترتيبها
 ويسرها **قوله** صلى الله عليه وسلم فاذا حلم احدكم حكما يكرهه فلينبث عن يساره ثلثا
 وليتعوذ بالله من شرها فانها لن تضره اما حلم ففتح الهمزة كما سبق بيانه والحلم بضم الحاء واسكان الهمزة
 وينبث بضم الفاء وكسر الهاء واليسار بفتح الراء وكسر باءها **قوله** صلى الله عليه وسلم فلينبث
 عن يساره ثلثا وفي رواية فليبصق على يساره حين يهبط من نومه ثلاث مرات وفي رواية فليستقل
 عن يساره ثلثا وليتعوذ بالله من شر الشيطان وشرها ولا تحدث بها احدانا نالنا نقره وفي رواية
 فليبصق على يساره ثلثا وليستغفر بالله من الشيطان ثلثا وليتوكل عن جنبه الذي كان عليه
 فاصلة ثلثه ان شاء فلينبث و فليستقل والشر الروايات فلينبث وقد سبق في كتاب
 الطب بيان الفرق بين هذه الالفاظ ومن قال انها بمعنى واحد لعل المراد بالجميع النفت وهو نفع

له بالفتح بازي است معوف معرب است ارد شير بن بابك از اوضح كرهه لاجرم نرد شير
 بن زمانه ش ١٢٠ مني الادب له بالقمر بن خنيز بن غير معروف ١٢

مقبرة لبيد وهو صباي وهو لبيد بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم لان يتلى
 جوف احدكم قبيحا يريه خير من ان يتلى شعرا وفي رواية بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالبحرين اذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وامسكوا الشيطان
 لان يتلى جوف رجل قبيحا يريه خير من ان يتلى شعرا لان اهل اللغة والغريب يريه بفتح الراء وكسر
 الراء من الراء وهو يفسد الجوف ومعناه قبيحا ياكل جوفه وليفسد قال ابو عبيد قال بضم المراد
 بهذا الشعر عجايب النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد والعلما كانه في تفسيره فاسد لانه يقتضى ان
 المذموم من العجايب ما يتلى من الجوف وكون قليله وقد جمع المسلمون على ان الكلمة الواحدة من عجايب النبي
 صلى الله عليه وسلم موجبة فكفر قالوا اهل الصواب ان المراد ان يكون الشعر قبيحا على مستويا عليه بحيث
 يشغل عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى وهذا مذموم من اي شعر كان فاما اذا كان
 القرآن والمحدث وغيرهما من العلوم الشرعية هو النال عليه فلا يضر حفظ البصير من الشعر بخلاف جوف
 ليس مبتليا شعرا والله اعلم واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهية الشعر مطلقا قليلا وكثيره
 وان كان لا يفسد الجوف وتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وقال العلماء كراهية هو مباح ما لم
 يكن فيه فحش ونحوه قالوا هو كلام حسن وقبيح قبيح وهذا هو الصواب فقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم
 الشعر واستنشد به طبر حسان في عجايب الشركين وانشدته اصحابه بحضرة في الاسفار وغيره وانشدته
 الخلفاء وائمة الصحابة وفضلاء السلف ولم ينكره احد منهم على الاطلاق وانما انكر والمذموم من الشعر الغش
 ونحوه ولما تسمية هذا الرجل الذي سمعته شيطانا فلعل كان كافرا او كان الشعر هو الغالب عليه او كان
 شعوره من المذموم وبالجملة تفسيره شيطانا اما هو في حقيقة عين تطرق اليها الاحتمالات المذكورة
 وغيرها لا يعلم لنا فلينبث بها والله اعلم **قوله** نسير بالبحرين وهو بفتح الهمزة واسكان الراء
 وبالهمزة وهي قرية جماعية من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين **قوله** من الهمزة **قوله** عن
 بنحس وهو بضم الراء وفتح الحاء وتشديد النون مكسورة ومفتوحة والله اعلم **باب تحريم اللعب**
بالنرد **قوله** صلى الله عليه وسلم من لعب بالنرد شيئا فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه
 قال السلف النرد هو النرد النجدي معرب وشير معناه حلو وهذا الحديث حمية للشافعي والجمهور في
 تحريم اللعب بالنرد وقال ابو اسحق المروزي من اصحابنا يكرهه ولا يحرمه واما الشارح فذهبنا انه مكروه
 ليس محرما وهو مروى عن جماعة من التابعين وقال مالك و احمد حرام قال مالك هو شر من النرد والى

يعني ابن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول سمعت ابا قتادة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا رأى احدكم شيئا يكرهه فلينفث عن يساره ثلاثا مرارا وليتعوذ من شرها فانها لن تضره فقال ان
 كنت لا ترى الرؤيا انقل على من جبل فما هو الا ان سمعت بهذا الحديث فبأباليها **وحد ثنا** ابي جعفر عن ابي اسحق عن ابي بصير عن ابي عبد الله
 قال وثنا محمد بن المثني قال سمعت ابا عبد الوهاب يعني الثقفى قال سمعت ابا عبد الله بن ابي شيبه قال قال نافع بن عبد الله بن نعيم كلهم عن يحيى بن سعيد
 بهذا الاسناد وفي حديث الثقفى قال ابو سلمة فان كنت لا ترى الرؤيا وليس في حديث الليث و ابن نعيم قول ابي سلمة الى اخرا الحديث و زاد ابن رحم
 في رواية هذا الحديث وليتعوذ من جنه الذي كان عليه **وحد ثنا** ابو الطاهر قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن الخطاب عن
 عبد ربه بن سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله والرؤيا السوء من
 الشيطان فمن رأى رؤيا فكره منها شيئا فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان لا تضره ولا يخبر بها احد فان رأى رؤيا حسنة فليبتشر
 ولا يخبر الا من يحب **حد ثنا** ابو بكر بن خالد الباهلي واحمد بن عبد الله بن الحكم قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن
 ابي سلمة قال ان كنت لا ترى الرؤيا فترضى قال فلقيت ابا قتادة فقال وانا ان كنت لا ترى الرؤيا فترضى حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول الرؤيا الصالحة من الله فاذا رأى احدكم ما يحب فلا يتحدث بها الا من يحب واذا رأى ما يكره فليتنفل عن يساره ثلاثا وليتعوذ بالله من
 شر الشيطان وشرها ولا يتحدث بها احد فانها لا تضره **وحد ثنا** ابي اسحق عن ابي بصير عن ابي عبد الله بن نعيم عن ابي جعفر عن ابي عبد الله بن نعيم
 عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا رأى احدكم الرؤيا يكرها فليبتئ على يساره ثلاثا وليستعد بالله من الشيطان ثلاثا وليتعوذ
 عن الذي كان عليه **حد ثنا** محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الوهاب الثقفى عن ابي اسحق عن ابي بصير عن ابي عبد الله بن نعيم عن ابي جعفر عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب واصدق رؤيا الصادق تكذب واصدق رؤيا المؤمن تكذب واصدق رؤيا الكافر تكذب
 النبوة والرؤيا ثلاث فالرؤيا الصالحة بشرى من الله ورؤيا تخزي من الشيطان ورؤيا ما يحدث المؤمن نفسه فان رأى احدكم ما يكره فليبتئ
 ولا يتحدث بها الناس قال واحب القيد واكره العلق والقيد ثبات في الدين فلا ادري هو في الحديث ام قاله ابن سيرين **وحد ثنا** محمد بن

مرات فليبتئ لمن تضره خمسة	له بغير العلم ويسكن
<p>لطيف بلال بن رباح وكان النفل والبطون مومنين عليه مجازا واما قول صلى الله عليه وسلم فانما لا تضره مناه ان الله تعالى جعل هذا سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للحال وسببا لرفع اليلار فيليني ان يجمع بين هذه الروايات ويحل بها كلها فاذا رأى ما يكرهه فليبتئ عن يساره ثلاثا قائل اعوذ بالله من الشيطان ومن شرها وليتعوذ الى جفنه الاخر وليصل ركعتين فيكون قد عمل بجميع الروايات وان اقتصر على بعضها اجزاء في دفع ضررها باذن الله تعالى كما مرحت به الاحاديث قال القاضي وامر بالنفث ثلاثا طرد للشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة بتحقيق الاستعداد وخصت به اليسار لانها محل الاقتدار والمكروبات ونحوها واليمين عند ما واما قول صلى الله عليه وسلم في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها احد فليبتئ عنها فليس بها تفسير المكروهة على ظاهرها وكونها في ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير الله تعالى فان الرؤيا على رجل طائر وعناه انها اذا كانت محتملة فحين ففسرت باحدها وقت على قرب تلك الصفة قالوا قد يكون ظاهر الرؤيا مكروها ولا يفسر بمجرب ومكروه وهذا المعروف لا يلهو واما قول صلى الله عليه وسلم في الرؤيا النبوية المسنة لا تخبر بها الا من تحب فليبتئ اذا اخبر بها من لا يجب ربما جعل البعض او الحسد على تفسيرها بمكروه فقد يقع على تلك الصفة ولا يحصل لرفي الحال حزن وكدر من سوء تفسيرها والله اعلم قول صلى الله عليه وسلم من سمع من يهيب من نومهاى يستيقظ وقوله صلى الله عليه وسلم الرؤيا العالمة ورؤيا السوء قال القاضي يمتثل ان يكون معنى الصالحة والمسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد محتملا قال ورؤيا السوء يحتمل الوجوهين ايضا وسوء الظاهر وسوء السوء او يمتثل قول صلى الله عليه وسلم فان رأى رؤيا حسنة فليبتشر ولا يخبر بها الا من يحب هكذا هو في معظم اصول فليبتشر فيم الياء وبعد ياء موصولة ساكنة من الابدان والبشرى وفي بعضها يفتح الياء ويانون من الشر وهو الاشاعة قال القاضي في المشارق وفي الشرح هو تصحيح وفي بعضها فليبتشر من مملحة من الشر والله اعلم قول صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب يقال الخطابى وغيره قيل المراد اذا اقترب الزمان ان يعتدل ليل ونهاره وقيل المراد اذا اقترب القيام والاول اشهر عند غير اهل الرؤيا وجهاد في الحديث ما يؤيد الثاني والله اعلم قول صلى الله عليه وسلم واصدقكم حديثا ظاهره انه على الاطلاق وعلى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين ومن يقول وعلم فجعله الله تعالى جارا وعوضا ونبها لهم والاول اظهر لان غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه وحكايته اياها قول صلى الله عليه وسلم ورؤيا المسلم جز من خمسة واربعين جزءا من النبوة وفي رواية رؤيا المؤمن جز من ستة واربعين جزءا من النبوة وفي رواية رؤيا الصالح جز من خمسة واربعين جزءا من النبوة وفي رواية رؤيا الكافر جز من سبعين جزءا من النبوة فصل</p>	<p>مجمع البحار له بالضم بند ك بر گردن نهه ١٢ منتخب ثلاث روايات المشهورة ستة واربعين والاشارة خمسة واربعين والاشارة سبعين جزا او في غير ذلك من رواية ابن عباس من اربعين جزا او في رواية من تسعة واربعين وفي رواية الجاس من خمسين ومن رواية ابن عمر ستة وعشرين ومن رواية عبادة من اربعين قال القاضي اشار الطبري الى ان هذا الاختلاف يرجع الى اختلاف حال الراى فالؤمن الصالح يكون رؤياه جز من ستة واربعين جزا او الفاسق جز من سبعين جزا او قيل المراد ان الخفى منها جز من سبعين والجلي جز من ستة واربعين قال الخطابي وغيره قال بعض العلماء انام صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ثلاثا وعشرين سنة منها عشرين سنة بالمدينة وثلاث عشرة بكة وكان قبل ذلك ستة اشهر يوحى في المنام والوحي واما جز من ستة واربعين جزا او قال المازرى وقيل المراد ان اللغات شبا مما حصل له وميزه من النبوة بجزء من ستة واربعين قال وقد قرح بعضهم في الاول بان لم يمتسب ان امر رؤياه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ستة اشهر وبان رأى بعد النبوة منامات كثيرة فلتضم الى الاشهر الستة وحينئذ تتغير النسبة قال المازرى هذا الاعتراض الثاني باطل لان اللغات الموجودة بعد الوحي بارسان الملك منفرة في الوحي فلم تحسب قال ويحتمل ان يكون المراد انام فيه اخبار الغيب وهو احدى ثمرات النبوة وهو يسير في جنب النبوة لانه يجوز ان يعرض الله تعالى نبيا يشرف الشرائع ويبين الاحكام ولا يخبر بغيب اهل ولا يقدر ذلك في نبوته ولا يؤثر في مقصودها وهذا الجز من النبوة وهو الاخبار بالغيب اذا وقع لا يكون الا صدقا والاشارة علم قال الخطابي في الحديث تأكيد امر الرؤيا وتحقيق منزلتها وقال واما كانت جزءا من النبوة في حق الانبياء دون غيرهم وكان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم يوحى اليهم في منامهم كما يوحى اليهم في اليقظة قال الخطابي وقال بعض العلماء معنى الحديث ان الرؤيا تاتي على مواضع النبوة لانها جزءا من النبوة والله اعلم قول واحب القيد واكره العلق والقيد ثبات في الدين قال العلماء انما احب القيد لانه في الرعين وهو كلف عن المعاصي والشرود وانواع الباطل ولما النفل فهو من الحق وهو صفة اهل ان قال الله تعالى انا جعلنا في اعناقهم اغلالا وقال الله تعالى اذ ال اغلال في اعناقهم ولما اهل العبادة يستقروا بها ترون اللغظتين ما زال فقالوا اذا رأى القيد في رجله وهو في مسجدا ومشده خيرا وعلى حاله حسنة فهو دليل شارة في ذلك كذا الرواة صاحب لا يركب الا لسانه في رواية لوراه مومن لومسافره وكذا لسانه في رواية لوراه مكروه بان يكون مع القيد غسل المكروه لانها صفة المعذبين واما العلق فهو نوم اذا كان في العلق وقد يدل للولايات اذا كان محمرا كما ان كل وال محمرا مغلول حتى يلقطه عدل كما ان كان مغلول اليد دون العلق فحسن ودليل كلفها عن الشر وقد يدل على قتلها وقد يدل على منع ما نواه وهو ليس في حد النبوة</p>

رافع قال نا عبد الرزاق قال انا معمر عن ايوب بهذا الاسناد وقال في الحديث قال ابو هريرة في حديثي القيد واكره الغل والقيد ثبات في الدين
وقال النبي صلى الله عليه وسلم يا مؤمن جزؤ من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** ابو الربيع قال نا حباذ يعني ابن زيد قال نا ايوب
وهشام عن محمد عن ابي هريرة قال اذا اقترب الزمان وساق الحديث ولم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم
قال انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وادرج في الحديث قوله واكره
الغل الى تمام الكلام ولم يذكر الرؤيا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** محمد بن المثني وابن لشار قال نا محمد بن جعفر وابو داود
رح قال وحدثني زهير بن حرب قال نا عبد الرحمن بن مهدي كلهم عن شعبة رح قال وحدثنا عبدة بن معاذ واللفظ له قال نا ابي قال نا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مؤمن جزؤ من ستة واربعين جزءا من
النبوة **حدثنا** عبدة بن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن ثابت البناني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **حدثنا**
عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤيا المؤمن
جزؤ من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** اسمعيل بن الخليل قال نا انا علي بن مسهر عن الاعمش رح قال وحدثنا ابن نمير
قال نا ابي قال نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا المسلم يراها او ترى له وفي حديث ابن مسهر
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** يحيى بن يحيى قال نا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير قال سمعت ابي يقول
نا ابوسلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **حدثنا** محمد
ابن المثني قال نا عثمان بن عمر قال نا علي يعني ابن المبارك رح قال وحدثنا احمد بن المنذر قال نا عبد الصمد قال نا حرب يعني ابن شاذان كلاهما
عن يحيى بن ابي كثير بهذا الاسناد **حدثنا** لا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن هتار بن ميثم عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثل حديث عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن ابيه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابو اسامة رح قال وحدثنا ابن نمير قال نا
ابي قال نا جيبعا نا عبدة بن معاذ عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة **حدثنا**
ابو الربيع سليمان بن داود العتكي قال نا حباذ يعني ابن زيد قال نا ايوب هشام عن محمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان لا يتمثل بي **حدثنا** ابو الطاهر وحركة قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب قال
حدثني ابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى في المنام فسيرا في اليقظة او لكا نما رأى في
اليقظة لا يتمثل الشيطان بي وقال فقال ابوسلمة قال ابو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فسيرا في الحق **حدثنا** زهير بن
حرب قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي الزهري قال حدثني عمي فذكر الحديثين جميعا باسنادهما سواء مثل حديث يونس **حدثنا**
قتيبة بن سعيد قال نا لث قال وحدثنا ابن رافع قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى في النوم فقد رأى
ان لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وقال اذا حكم احدكم فلا يجبر احد ابتلع الشيطان به في المنام **حدثنا** محمد بن حاتم قال نا راج
قال نا تميم بن اسحاق قال حدثني ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فقد رأى فان لا ينبغي
للشيطان ان يتشبه بي **حدثنا** قتيبة قال نا لث رح قال وحدثنا محمد بن رافع قال نا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عرابي جاءه فقال اني حلمت ان راسي قطع فانا اتبعه فجزه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر بتلقب الشيطان بك في المنام **حدثنا**

لثنا ابن المثني وعبد الله بن سعيد قال نا يحيى عن عبدة بن معاذ بهذا الاسناد **حدثنا**
قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد رح قال وحدثنا ابن رافع قال حدثنا ابن ابي عمير
ان الصالح يعني ابو عثمان كلاهما عن ابي هريرة بهذا الاسناد وفي حديث الليث قال نا مع حبست ان
ابن عمر قال جزء من سبعين جزءا من النبوة

من الافعال قوله صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان
لا يتمثل بي وفي رواية من رأى في المنام فقد رأى فان لا ينبغي للشيطان ان يتمثل بي وفي رواية
لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وفي رواية من رأى في المنام فقد رأى في الحق وفي رواية من رأى في
المنام فسيرا في اليقظة او لكا نما رأى في اليقظة اختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم
فقد رأى فقال ابن ابي عمير ان معناه ان رؤياه صالحة ليست باضغاث ولا من تشبهات الشيطان
ويؤيد قوله رواية فقدرى الحق اي الرؤيا الصحيحة قال وقدره اراه الراهي خلاف صفة العروفة من
راه ابيض اللحم وقدره اراه شخصان في زمن واحد هاهما في المشرق والآخر في المغرب ويراه كل
منما في مكان وحكي المازي به عن ابن ابي عمير ثم قال وقال آخرون بل الحديث على ظاهره
والمراد من راه فقد ادره ولا ما نفع من ذلك والعقل لا يجلس حتى ينظر الى صفة من ظاهره
فاما قوله بان قد يرى على خلاف صفة او في مكانين معان ذلك غلط في صفة وتخييل لما على
خلاف ما هي عليه وقد ينظن الظان بعد الخيالات مرثيا لكون ما يتخييل مرتبطا بما يرى في العادة
فتكون ذاته صلى الله عليه وسلم مرئية وصفاته تتخيل غير مرئية والادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار
ولا قرب المسافة ولا كون المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولم يقم
دليل على فناء جسمه صلى الله عليه وسلم بل جار في الاحاديث ما يقتضي بقاءه قال ولراه يا امر
بقتل من محرم تقتل كان هذا من الصفات المتخيلة لا المرئية بهذا الكلام المازي قال القاضي ويحتمل
ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم فقد رأى او فقد رأى الحق فان الشيطان لا يتمثل في صورتي
المراد به اذا راه على صفة العروفة لاني جيلوت فان راى على خلافا كانت رؤيا تاويل لا رؤيا

حقيقته وبذا الذي قال القاضي ضعيف بل الصحيح انه يراه حقيقة سواء كان على صفة العروفة
او غير ما لما ذكره المازي قال القاضي قال بعض العلماء خص الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم
بان رؤيته الناس اياه صريحة وكلما صدق ونوح الشيطان ان تصور في خلقه فلا يكذب على لسانه
في النوم كما فرق الله تعالى العادة للانبياء عليهم السلام بالمعزة وكما استحال ان يتصور الشيطان
في صورته في اليقظة ودون لا يشبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء به من مخالفة من هذا التصور فما با
الله تعالى من الشيطان ونزعه ووسوسه والقائه وكثيره قال وكذا حمي رؤيتهم بانفسهم قال
القاضي وافترق العلماء على جواز رؤيته الله تعالى في المنام ومحمدا وان رآه الانسان على صفة لا يطبق
بجلا من صفات الاجسام لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ لا يجوز عليه سبحانه
وتعالى التجسم ولا اختلاف الاحوال بخلاف رؤيته النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن ابي عمير
رؤيته الله تعالى في المنام فواظف في القاب وهي دلالات للراهي على امور ما كان او يكون كسائر
المرئيات والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم من رأى في المنام فسيرا في اليقظة
او لكا نما رأى في اليقظة قال العلماء ان كان الواقع في نفس الامر فكا نما رأى في اليقظة صلى الله
عليه وسلم فقد رأى او فقد رأى الحق كما سبق تفسيره وان كان في المنام في اليقظة فقيه اقول اهدبا
المراد به اهل عصره ومعناه ان من رآه في النوم ولم يكن باجروا فقه الله تعالى بالمعزة وهو صلى الله
عليه وسلم في اليقظة عيانا واثا في معناه انه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الراء الآخرة
لا يراه في الآخرة جميع امته من رآه في الدنيا ومن لم يره والثالث يراه في الآخرة رؤيته خاصة
في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك والله اعلم **قوله** ان اعرابيا جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال اني حلمت ان راسي قطع فانا اتبعه فجزه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر
بتلقب الشيطان بك في المنام قال المازي يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان منامه

عثمان بن ابي شيبة قال ناجير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال جاء ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي ضرب فتدحرج فاشتدت على اثره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحذرن الناس بتلعب الشيطان بك في منامك وقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بعد يخطب فقال لا يحدثن احدكم بتلعب الشيطان به في منامه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشجق قالانا وكيع عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي قطع قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال اذ لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به الناس وفي رواية ابي بكر اذا لعب باحدكم ولم يذكر الشيطان **حدثنا** حاجب بن الوليد قال نا محمد بن حبيب عن الزبيدي قال اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس او ابا هريرة كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثي حرملة بن يحيى التجيبي واللفظ له قال ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ارى الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها ما يريد بهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلقوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله يا ابي انت والله لتدعني فلا عبرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطط من السمن والعسل فالقران حلاوته وليته واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالنحو الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله يا ابي انت واخي اصبت ام اخطأت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي اخطأت قال لا تقسم **وحدثنا** ابن ابي عمير قال اناسفيا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من احد فقال يا رسول الله اني رايت هذه الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل بمعنى حديث يونس **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس او ابي هريرة قال عبد الرزاق كان معمر احيانا يقول عن ابن عباس واخبرنا يقول عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ارى الليلة مظلة بمعنى حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن كثير قال نا سليمان وهو ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راي منكم راي فليقصرها اعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله رايت مظلة بنحو حديثهم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا حبان بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة فيما يرى الناس كاتاني دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاوية في الاخرة وان ديننا قد طاب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال اخبرني ابي قال نا صخر بن جويرية عن نافع ان عبد الله ابن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاني في المنام استوك بسواك فخذ بي رجلان احدهما اكبر من الاخر فاولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فقد فقهه الى الاكبر **حدثنا** ابو عامر عبد الله بن بزاز الاشعري وابو بكر يمين محمد بن العلاء وبقاربا في اللفظ قالانا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اتيهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة

الخذ العاقبة هاجرت

لم تكن في الارض مفسدة ولا مشقة ظاهرة فان كان لم يور بالاريد لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبرز قسم ابي بكر لما راى في ارضه من المفسدة ولعل المفسدة ما علم من سبب انقطاع السبب مع عثمان وهو متروك الجود والفتن المترتبة عليه فذكرها فحاشا من شيوخنا وان المفسدة لو انكر عليه بما درته ودرته بين الناس او انه اخطأ في ترك تعيين الرجال الذين ياخذون بالسبب بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان في بيان صلى الله عليه وسلم اعياهم مفسدة والشدة اعلم وفي هذا الحديث جواز غير الرؤيا وان عابرها قد يصيب وقد تحطى وان الرؤيا ليست لاول عابرها على الاطلاق وانما ذلك اذا اصاب وجهها وفيه ان لا يستحب ابرار المقسم اذا كان فيه مفسدة او مشقة ظاهرة قال القاضي وفيه ان من قال اقسم لا كفارة عليه لان ابا بكر لم يزد على قوله اقسم وهذا الذي قاله القاضي عجب فان الذي في جميع نسخ صحيح مسلم ان قال فوالله يا رسول الله لتحدثني وبنو مرتج يمين وليس فيها اقسام والشدة اعلم قال القاضي قيل لما لك البعر الرجل الرؤيا على الجحودى عنده على الشرف قال معاذ الله ابا النيرة يتعجب بهي من اجزاء النبوة **قوله** كان ما يقول اصحابه من راي منكم رؤيا قال القاضي معنى هذا اللفظة عندهم كثيرا ما كان يفعل كذا لانه قال من شانه وفي الحديث الحديث على علم الرؤيا والسؤال عنها وتاويلها قال العلماء وسؤالهم محمول على انه صلى الله عليه وسلم يعلم تاويلها وفضلتها واشتغالها على ما شاء الله تعالى من الاجابار ليعيب **قوله** برطب من رطب ابن طاب هو نوع من الرطب معروف يقال رطب ابن طاب وراي ابن طاب وحدثني ابن طاب وعرجون ابن طاب وهو مصنف الى ابن طاب رجل من اهل المدينة **قوله** صلى الله عليه وسلم وان ديننا قد طاب هي كل واستقرت احكامه وتمتت قواعده **قوله** صلى الله عليه وسلم في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة هو بجزاذا هي المدينة يترطب بها الوهل بفتح الهاء ومعناه وهي واعتمادى وبعمره يترتب معروفة وهي قاعدة البحر من وهي معروفة سبق بيانها في كتاب الايمان ولما يترطب فوا اسمها في

بها من الاضغاث يومى او بدلالة من المنام دلته على ذلك او على ان من الكرهه الذي هو من تحبب الشياطين واما العابرون فيكفون في كثير من قطع الراس ويحلقون ولا لاله على مفارقة الرائي ما هو فيه من النوم ومفارقة من فوقه ويزول سلطانه ويختصر حاله في جميع اموره الا ان يكون عبد ايفرل على عقبيه او يرضى فعله شغافه او يدونا فعله قضاء دينه او من لم ينج فعله من ربح او مغرما فعله فخره او فاعا فعله بمنزلة العلم **قوله** ارى الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل فارى الناس يتكفون منها ما يريد بهم واري سببا واصلا من السماء الى الارض فالنحو الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله يا ابي انت واخي اصبت ام اخطأت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي اخطأت قال لا تقسم **وحدثنا** ابن ابي عمير قال اناسفيا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من احد فقال يا رسول الله اني رايت هذه الليلة في المنام مظلة تنطط السمن والعسل بمعنى حديث يونس **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس او ابي هريرة قال عبد الرزاق كان معمر احيانا يقول عن ابن عباس واخبرنا يقول عن ابي هريرة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ارى الليلة مظلة بمعنى حديثهم **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا محمد بن كثير قال نا سليمان وهو ابن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راي منكم راي فليقصرها اعبرها له قال فجاء رجل فقال يا رسول الله رايت مظلة بنحو حديثهم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا حبان بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة فيما يرى الناس كاتاني دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاوية في الاخرة وان ديننا قد طاب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال اخبرني ابي قال نا صخر بن جويرية عن نافع ان عبد الله ابن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاني في المنام استوك بسواك فخذ بي رجلان احدهما اكبر من الاخر فاولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فقد فقهه الى الاكبر **حدثنا** ابو عامر عبد الله بن بزاز الاشعري وابو بكر يمين محمد بن العلاء وبقاربا في اللفظ قالانا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اتيهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب هلي الى انها اليمامة

او هجر فاذا هي المدينة يثرب ورايت في رؤياي هذه اني هزرت سيقا فانقطع صدره فاذا هو ما اصاب من المؤمنين يوم احد ثم هزرت به اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ورايت فيها ايضا بقرا والله خير فاذا هم النصر من المؤمنين يوم احد واذا الخير ما جاء الله به من الخير بعدا وثواب الصدق الذي اتانا الله بعد يوم بدر **حدثني** محمد بن سهل التميمي قال نا ابو اليان قال تا شعيب عن عبد الله بن ابي حنسين قال نا فخر بن مجير عن ابن عباس قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول ان جعل محمد الامر من بعدك تبعته فقد ما في بشرك كثير من قومه فاقبل اليه النبي صلى الله عليه وسلم معه ثابت بن قيس بن شماس وني يد النبي صلى الله عليه وسلم قطع جريدية حتى وقعت على مسيلمة في اصحابه قال لو سألني هذه القطعة ما اعطيتها ولو ان اعطيتي امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله واني لا ادراك الذي امرت فيك ما ريت وهذا ثابت يجيبك عني ثم انصرفت عنه فقال ابن عباس فسالت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرت فيك ما ريت فاختبرني ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت في يدي سوارين من ذهب فاهمني شأنهما فوجهي الى في المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كذا البيهقي يخرجان من بعدى فكان احدهما العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايت في يدي سوارين من ذهب فكلبر اعلى واهما في فوجهي الى ان انفخهما فنفختهما فذها فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة **حدثنا** محمد بن بشر قال نا وهب بن جرير قال نا ابي عن ابن رجا الطاردي عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل عليهم بوجهه فقال هل راي احد منكم البارحة رؤيا **كتاب الفضائل باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة** **حدثنا** محمد بن مهران الرانسي ومحمد بن عبد الرحمن بن سهرم جميعا عن الوليد قال ابن مهران نا الوليد بن مسلم

اوتيت

الباية فساها الله تعالى المدينة وسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم طيبة وطابة وقد سبق شرحه بسوطان آخر كتاب الحج وقد جاء في حديث النبي عن تسمية ثرب كراية لفظ القرية ولانه من تسمية البادية وسماها في هذا الحديث بئر فليل ان هذا كان قبل النبي وقيل لبيان الجواز ان النبي للتشريف والتعظيم وقيل فوطب به من يعرف ما به ولانه جمع بينه وبين اسمه الشريف فقال المدينة بئر بئر **قوله** صلى الله عليه وسلم ورايت في رؤياي هذه اني هزرت سيقا فانقطع صدره فاذا هو ما اصاب من المسلمين يوم احد ثم هزرت اخرى فعاد احسن ما كان ما هزرت وهزرت فوقع في معظم النسخ بالرايين فيها وفي بعضها بئر بئر وبئر بئر بئر واحدة مشددة واسكان الهاء وهي لغة محبته قال العلل وتفسيره صلى الله عليه وسلم هذه الرؤيا بما ذكره لان سيف الرجل انصاه الله ان يصلو بهم كما يصل سيفه وقد يفسر سيف في غير ذلك بالاول والاول هو الم او اللخ او الزوجة وقد يدل على الولاية او الودية وعلى لسان الرجل ومحبة وقد يدل على سلطان جائر وكل ذلك بحسب قران تنضم تشده لاهد به المعاني في الراي اوتى الرؤية **قوله** صلى الله عليه وسلم ورايت فيها ايضا بقرا والله خير فاذا هم النصر من المؤمنين يوم احد واذا الخير ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين الذي اتانا الله بعد يوم بدر **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايت في يدي سوارين من ذهب فكلبر اعلى واهما في فوجهي الى ان انفخهما فنفختهما فذها فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة **حدثنا** محمد بن بشر قال نا وهب بن جرير قال نا ابي عن ابن رجا الطاردي عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل عليهم بوجهه فقال هل راي احد منكم البارحة رؤيا **كتاب الفضائل باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة** **حدثنا** محمد بن مهران الرانسي ومحمد بن عبد الرحمن بن سهرم جميعا عن الوليد قال ابن مهران نا الوليد بن مسلم

الى ما طلبته مما لا ينبغي لك من الاستحسان او المشاركة ومن اني ابلغ ما انزل الى وادفع امرك بالتي هي احسن ومعنى اثنان في دن تعد وانت امر الله في خيبتك فيما املته من النبوة وبها لك دون ذلك او فيما سبق من قضاء الله تعالى وقدره في شقاوتك والنا اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ولئن ادبرت ليعقرنك الله اي ان ادبرت عن طاعتي ليعقربك الله والعقر القتل وعقره الناقة تقتلها وقتل الله تعالى يوم اليمامة وبها من معجزات النبوة **قوله** صلى الله عليه وسلم وبها ثابت يجيبك عنى قال العلل ان ثابت بن قيس خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجادب الوفود عن خليم وشه قيم **قوله** صلى الله عليه وسلم فاولتهما كذا البيهقي يخرجان بعد كان احدما العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة قال العلل المراد بقوله صلى الله عليه وسلم يخرجان بعدى اي يظهر شوكتها او مملكتها دعواها النبوة والافقه كانا في زمنه **قوله** صلى الله عليه وسلم ورايت في يدي سوارين وفي الرواية الاخرى فوضع في يدي السوارين يقال ابن اللبنة يقال سوار بكر السنين ومنها سوار بنهم المنزلة لغات ووقع في جميع النسخ في الرواية الثانية السوارين فيكون وضع لفتح الواو والهاء وفيه ضمير القائل اي وضع الاتي بخزان الارض في يدي سوارين فبها هو العوالم وخطبه بعضهم فوضع بعضهم الواو وهو ضعيف لنسب سوارين وان كان يخرج على وجه ضعيف **قوله** صلى الله عليه وسلم ورايت في يدي سوارين في يدي سوارين يقال ابن اللبنة **قوله** صلى الله عليه وسلم فاذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها فخلها دليل لانما فيها واصملا امرها وكان كذلك وهو من المعجزات **قوله** اوتيت خزان الارض في يدي بعض النسخ اوتيت خزان الارض وفي بعضها اوتيت خزان الارض وهذه محمولة على التي قبلها وفي غير مسلم مغاير خزان الارض قال العلل هذا محمول على سلطانها وملكها وفتح بلادها وافتخارها بها وقد وقع ذلك كل دولة الحمد وهو من المعجزات **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل عليهم بوجهه فقال بل راي احد منكم البارحة رؤيا بكذا هو في جميع نسخ مسلم البادية وفيه دليل لجواز الملاقاة الهامة على الليلة الماضية وان كان قبل الزوال وقول ثعلب وغيره انه لا يقال البادية الا بعد الزوال يحتمل انهم ارادوا ان هذا حقيقة ولا يتبع الاطلاء قبل الزوال مما اذا ومحمول الحديث على الجواز والا فقهه بهم باطل بهذا الحديث وفيه دليل لاستحباب اقبال الامام المعلى بعد سلامه على اصحابه وفيه استحباب السؤال عن الرؤيا والبادية الى تاويلها وتبجيلها اول النهار لهذا الحديث ولان الذي جمع قبل ان ينشعب باشغال في معاش الدنيا ولان عهد الراي قريب لم يطر عليه ما يوش الرؤيا عليه ولانه قد يكون فيها ما يستحب تعجيله كالحث على افراد التوبة من معصية ونحو ذلك وفيه اباحة الكلام في العلم وتفسير الرؤيا ونحوها بعد صلوة الصبح وفيه ان استدبار القبلة في جلوسه للعلم او غيره مباح والله اعلم **كتاب الفضائل باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة**

قال ناالادوماي عن ابي عمار شدا ادانه سمع واثله بن الاسقم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل اصطفى كنانة من ولد اسماعيل عليه الصلوة والسلام واصطفى قرينيا من كنانة واصطفى من قرين بن هاشم واصطفاني من بني هاشم **وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة** قال نايعي بن ابي بكير عن ابراهيم بن طهمان قال حدثني سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف حجرا بمكة كان يسلم على قبل ان ابعث اني لاعرفه الا ان باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق **وحدثني الحكم بن موسى ابو صالح** قال نا هقل يعني ابن زياد عن الادوماي قال حدثني ابو عمار قال حدثني عبد الله بن فروخ قال حدثني ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيامة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفق **باب** في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني ابو الربيع سليمان بن داود العتكي** قال نا حماد يعني ابن نريد قال نا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بباء فاتي بقدر من حراجه فجعل القوم يتوضون فحررت ما بين الستين الى الثمانين قال فجعلت انظر الى الماء يتبع من بين اصابعه **وحدثني اسحاق بن ابي طلحة** عن انس بن مالك انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضوء فوضوا على ذلك الا ناء يده وامر الناس ان يتوضوا منه قال فرأيت الماء يذبح من تحت اصابعه فتوضا الناس حتى توضوا من عند اخرهم **حدثنا ابو عسان السهمي** قال نا معاذ يعني ابن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال نا انس ابن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بالزوراء قال والزوراء بالمدينة عند السوق والمسجد فيما ثمة دعا بقدر ماء فوضوه فيه فجعل يذبح من بين اصابعه فتوضا جميع اصحابه قال قلت كم كانوا يا ابا حمزة قال كانوا الثلث مائة **وحدثنا محمد بن المثنى** قال نا محمد بن جعفر قال نا سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بالزوراء فاتي باناء ماء لا يغمر اصابعه او قد راوا راى اصابعه ثم ذكر نحو حديث هشام

آخريه وقال النودي من في من عند آخرهم بمعنى الى دوى لثمة ۱۳ زهر الرن على الجبني للسلامة جلال الدين السيوطي التوفي سنة احدى عشرة وتس مائة من الهجرة وهو ابن احدى وستين وله اربع مائة وستون كتابا ۱۲

له قال النبي توفوا واكلم حتى وصلت النوبة الى الآخرة وقال الكرمانى حتى للدرج ومن الليان اى توفوا الناس حتى توفوا الذين هم عند آخرهم وهو كناية عن جميعهم وعند معنى في وكانه قال الذين هم في

ثلاث

والثالث ان النبي انما هو عن تفضيل يورى الى تفضيل المفضل والرايح انما نسي عن تفضيل يورى الى التفضيل والغفيرة كما هو المشهور بسبب الحديث والنا من ان النبي تفضل بالفضل في نفس النبوة فلا تفضل فيها وانما التفاضل بالفضل والفضل الاخرى ولا بد من اعتقاد التفضيل فقد قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض **قوله** صلى الله عليه وسلم واول شافع واول مشفق انما ذكر ان ان لا قد يشفع اثنان فيشفع الا ان منها قبل الاول والله اعلم **باب** في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** في هذه الاحاديث في نبع الماء من بين اصابعه وغيره كثيرة الطاهر هذه كلها بمعجزات ظهرت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن مختلفة وعلى احوال متغيرة وبلغ مجموعها التواتر واما كثيرة اللام فقد صح من روايته انس وابن مسعود وبارد وعمران بن العيين وكذا كثيرة الطعام وغيره **قوله** في كتاب الرقي بيان حقيقة المعجزة والفرق بينها وبين الكرامة وسبق قبل ذلك بيان كيفية تكثير الطعام وغيره **قوله** نا بقدر حراجه هو بفتح الحاء واسكان اللام المملة ويقال لدرج حرج يذرف الالف وهو الواح والقصير الجدار **قوله** فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه هو بفتح الميم والفتحة وكسر باء ثلث لغات وفي كيفية هذا النبع قولان حكاهما القائل وغيره احداهما ونقله القاضي عن الزنى والكثير العلماء ان معناه ان الماء كان يخرج من نفس اصابعه صلى الله عليه وسلم وينبع من ذاتها قالوا هو اعظم من المعجزة من نبع من جرو لؤيد هذا في رواية فريات اللام ينبع من اصابعه والثاني يحمل ان الله كثر الماء في ذاته فصار يفيض من بين اصابعه لان لغتها وكلاهما معجزة ظاهرة وآية باهرة **قوله** فالتمس ان الس الوضوء هو بفتح الواو على المشهور وهو الماء الذي يتوضا به وسبق بيان لغته في كتاب الطهارة **قوله** حتى توضوا من عند آخرهم كناية عن الصبح من عند آخرهم وهو صبح ومن هنا بمعنى الى دوى لثمة **قوله** كانوا زهاء الثلثة ثمانمائة فضعف الزاى وبالمدى قد وثقته ويقال ايضا لما باللام وقال في هذه الرواية ثلثائة وفي الرواية التي قبلها ما بين الستين الى الثمانين قال العلماء هما قويتان جرتا في وقتين ودواهما جميعا انس واما **قوله** الثلثائة فكذا هو في جميع النسخ الثلثائة وهو صحيح وسبق شرحه في كتاب الايمان في حديث هذه لفظه الكتيواى كم يلفظ الاسلام **قوله** لا يغمر اصابعه اى لا يغطيها **قوله** والمسجد فيما ثمة كذا هو في جميع النسخ ثم قال اهل اللغة ثم بفتح الشا وثمة بالماء بمعنى هناك دهرنا فتم للبعيد وثمة للقرين

قوله صلى الله عليه وسلم ان الله اصطفى كنانة الى آخره استدل به اصحابنا على ان غير قرين من العرب ليس بكفولم ولا غير بني هاشم كفولم الا بى المطلب فانهم هم وبني هاشم شئ واحد كما مر في الحديث الصحيح والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم اني لاعرف حجرا بمكة كان يسلم على قبل ان ابعث اني لاعرفه الا ان فيه معجزة لصلى الله عليه وسلم وفي هذا اثبات التمييز في بعض الجمادات وهو موافق لقوله تعالى في الجملة وان منها لما يهبط من خشية الله قوله تعالى وان من شئ لا يسبح بحمده وفي هذه الآية خلاف مشهور والصحيح انه يسبح حقيقة ويحمل الله تعالى فيه تمييز المسبح كما ذكرنا ومنه الحجر الذي فرشوب موسى صلى الله عليه وسلم وكلام الذراع السمومته ومضى احد الثميرتين الى الاخرى حين دعا بها النبي صلى الله عليه وسلم واشباه ذلك **باب** تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق **قوله** صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيامة واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول مشفق قال الروى السيد هو الذي يلقون قومه في الخيرة وقال غيره هو الذي يفرغ اليرق النوايب والشايد فيقوم بامرهم ويتكلم عنهم مكارهم ويدفع عنهم واما **قوله** صلى الله عليه وسلم يوم القيامة مع ان سيدهم في الدنيا والآخرة نسيب التقييدان في يوم القيمة يظهر سو دة لكل احد ولا يبقى منازع ولا معاند ونحوه بخلاف الدنيا فقد نازع ذلك فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين هذا التقييد قريب من معنى قوله تعالى لمن الملك اليوم الله الواحد القهار ان الملك لا يشاركه في ذلك فمن كان في الدنيا من يدعى الملك اذ من يضاف اليه بما اذا انقطع كل ذلك في الآخرة قال العلماء وقوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم لم يقه فزابل مرع ينقى الفخر في غير مسلم في الحديث المشهور انا سيد ولد آدم ولا فخر واما قاله لو حين احداهما اشكال قوله تعالى ولما نبوته ريك فحدثنا في انه من البيان الذي يجب عليه تبليغه الى امته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ولو قره صلى الله عليه وسلم بما يقتضى مرتبة كما امرهم الله تعالى وبذلك الحديث دليل تفضيل صلى الله عليه وسلم على الخلق كلف لان مذهب اهل السنة ان الادميين افضل من الملائكة وهو صلى الله عليه وسلم افضل الادميين بهذه الحديث وغيرهم واما الحديث الآخر لا تفضلوا بين الانبياء نجوايه من خمسة اوجه احداهما صلى الله عليه وسلم قال قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم فلما علم اخبر به والثاني قاله لو باءوا بعضا

وغيرها وخصهم بالرياسة وبما يعد شرفا ونجدة عند الفضلاء وكذا المراد باصطفاء قرين بن هاشم واما اصطفاة صلى الله تعالى عليه وسلم من بني هاشم فمن كل وجه من جهة الدين والدنيا والله تعالى اعلم

كتاب الفضائل
قوله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل كان المراد ان الله تعالى التزم من بين الناس بالملكات الفاضلة بين العقلاء كالشجاعة والسخاوة

وحدثني سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان ام مالك كانت تهدي للنبي صلى الله عليه في عكة لها سنا فباتها بنوها فيسألون الادم وليس عندهم شئ فتعبد الى الذي كانت تهدي فيه للنبي صلى الله عليه فتجد فيه سنا فباتها يقيم لها ادم بيتهما حتى عصرتة فانت النبي صلى الله عليه فقال عصرتيها فقالت نعم قال او تركتيتها ما زال قائما **وحدثني** سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن اعين قال نا معقل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه يستطعمه فاطمة شطروسق شعير فزال الرجل يأكل منه وامراته وضيفها حتى كاله فاتي النبي صلى الله عليه فقال لو لم تكل لا كلمت منه ولقا مكر **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو علي الحنفي قال نا مالك وهو ابن انس عن ابي الزبير المكي ان ابا الطفيل عامر بن واثلة اخبره ان معاذ بن جبل اخبره قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه عام غزوة تبوك فكان يجمع الصلوة فصلى الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا حتى اذا كان يوما اخر الصلوة ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل ثم خرج بعد ذلك فصلى المغرب والعشاء جميعا ثم قال انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي فيئناها وقد سبقنا اليها رجلا ن والعين مثل الشراك تبص بشئ من ماء قال فسألها رسول الله صلى الله عليه هل مسستما من مائها شيئا قال لا نعم فبها النبي صلى الله عليه وقال لها ما شاء الله ان يقول قال ثم غرقا ابا يد يهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شئ قال وغسل رسول الله صلى الله عليه يديه ووجهه ثم اعادة فيها فحجرت العين بماء منهمرا وقال غزير شك ابو علي ايها قال فاستق الناس ثم قال يوشك يا معاذ ان طالت بك حياة ان ترى ماء هاهنا قد ملئ جنانا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه غزوة تبوك فاتي بنا وادي القرى على حديقة لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه اخصوها فخرصناها وخرصها رسول الله صلى الله عليه عشرة اوسق وقال اخصيها حتى ترجع اليك ان شاء الله فانطلقنا حتى قد متا تبوك فقال رسول الله صلى الله عليه ستهب عليكم الليلة ريم شديدة فلا يقربها احد منكم فمن كان له بعير فليشد عقاله فهبت ريم شديدة فقام رجل فحملته الريم حتى القته بجبل طي فجاؤ رسول ابن العلماء صاحب ايلة الى رسول الله صلى الله عليه بكتاب واهدي له بغلة بيضاء فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه واهدي له بردا ثم اقبلنا حتى قد منا وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه المرأة عن حديثها كرم بلغتم بها فقالت عشرة اوسق فقال رسول الله صلى الله عليه اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث فخرجنا حتى اشرقنا على المدينة فقال هذه طاية وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه ثم قال ان خير دور الانصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الاشهل ثم دار بني الحارث بن الخزرج ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فليحقتنا سعد بن عبادة فقال ابو اسيد المرثبان رسول الله صلى الله عليه خير دور الانصار ففعلنا اخرا فادرك سعد رسول الله صلى الله عليه فقال يا رسول الله خيرت دور الانصار فجعلتنا اخرا فقال اولى ليس بحسبكم ان تكونوا من الخيار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه قال نا عفان قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال نا المغيرة بن سلمة المخزومي قال نا وهيب قال نا عمرو بن يحيى هذا الاسناد الى قوله وفي كل دور الانصار خير ولم يذكر ما بعده من قصة سعد بن عبادة ونا في حديث وهيب فكتب له رسول الله صلى الله عليه ببحرهم ولم يذكر في حديث وهيب فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى من الناس **حدثنا** عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال

بينهما تبص حتى استق الناس له عبد

قوله صلى الله

عليه وسلم لو تركتيا ما زال قائما اي موجودا حاضر **قوله** في حديث غزوة تبوك كان يجمع الصلوة الى آخره هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الصلوة وفيه هذه المعجزة الظاهرة في كثير الماد وفيه الجمع بين الصلوتين في السفر **قوله** والعين مثل الشراك تبص هكذا ضبطناه هنا تبص بفتح التاء وكسر الهمزة وتشديد الصاد الجمة ونقل القاصي اتفاق الرواة هنا على انه الصاد المعجزة ومعناه تسيل واختلوا في ضبطه هناك فقبض بعضهم بالهمزة وبعضهم بالهمزة اي تبرق والشراك بكسر الشين وهو سير النخل ومعناه ما قليل جدا **قوله** فحجرت العين بما منمرا اي كثير الصب والدفع **قوله** صلى الله عليه وسلم قد ملئ جنانا اي بساين وعمرانا وهو صحيح جنه وهو ايضا من المعجزات **قوله** في حديث المرأة انما عين عصرت العكة ذهبت بركة السم في حديث الرجل حين قال الشير في مثل حديث عائشة حين قالت الشير ففنى قال العلماء الحكمة في ذلك ان عمرها وكيل مضاد للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويتضمن التسليم والاخذ بالحوال والقوة وتكلف الاطاعة باسرا حكم الله تعالى وفضل فو قيب فاعلم بزوال **قوله** صلى الله عليه وسلم في الحديثه اخر صوما هو بعث المراد كسر او الضم اشترى احرز والهدية كم يحيى من ثم ما فيه استجاب استمان العالم اصحابه يمثل هذا التمرين والهدية البستان من الخلل اذا كان عليه حائل **قوله** صلى الله عليه وسلم ستهب عليكم الليلة ريم شديدة فلا تقربها احد منكم كان له بعير فليشد عقاله فبست ريم شديدة فقام رجل فحملته الريم حتى القته بجبل طي هذا الحديث فيه هذه المعجزة الظاهرة من اجاره صلى الله عليه وسلم بالمغيب وخوف العز من القيام وقت الريم وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على امته والرحمة لهم والاعتناء بمصالحهم وتميزهم بما يعزهم في

دين او دنيا وانما المرشد عقل الجمال فلا ينظمت مناشي فيحتاج صاحبها الى القيام في طلبه فيلحقه ضرر الريح ويلاطى شعور ان يقال لاحد ما اجاء بفتح الهمزة والهميم وبالهمز والآخر سلمى بفتح السين وطوى بيا مشددة بعد ما همزة على وزن سيد وهو الوقيلة من الهمز وهو طوى بن اود بن زيد بن كنان بن سبأ بن جبر قال صاحب التمر وطوى بهمز ولا بهمز لغتان **قوله** ودار رسول ابن العلماء بفتح السين الهمزة واسكان الامم والممد **قوله** واهدي له بغلة بيضاء فيقول بديه الكافرو سبق بيان هذا الحديث وما ياراضه في الظاهر وجمنا بينهما وبه المغلطة هي لدل بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروفة لكن تا هر لفظ هنا انه اهدا بالنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد كانت غزوة تبوك سنة تسع من الهجرة وقد كانت هذه المغلطة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وحضر عليها غزاة فحين كما هو مشهور في الاحاديث الصحيحة وكانت حين غنبت فتح مكة سنة ثمان قال القاصي ولم يروا كان النبي صلى الله عليه وسلم بغلة غير ما قال فيعمل قوله على انه اهدا بال قبل ذلك وقد عطف الاهداء على الجي بالواو وهي لا تقتضي الترتيب والتدريج **قوله** صلى الله عليه وسلم وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه سبق شرحه في آخر كتاب الحج **قوله** صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار دار بني النجار قال القاصي المراد اهل الدور المراد القبائل وانما فضل بني النجار بسبقتهم في الاسلام وآثارهم الجيدة في الدين **قوله** ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج هكذا هو في النسخ بنى عبد الحارث وكذا نقله القاصي قال وهو خطأ من الرواة وهو ابن بني الحارث بحيث لفظه عبد **قوله** وكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ببحرهم اي بربابهم والبخار القرى **باب** توكله صلى الله عليه وسلم على الله تعالى وعصمة الله تعالى من الناس في حديث جابر فقيه بيان لكل النبي صلى الله عليه وسلم على الله وعصمة الله تعالى من الناس كما قال الله تعالى والله يعصمك من الناس وفيه جواز الاستطلاق باشجار البوادي وتعليق السلاخ وغيره فيها وجواز المن على الكافر الحر والاطلاق وفيه

حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن محمد قال حدثني ابو عمر ان محمد بن جعفر بن زياد واللفظ له قال انا ابراهيم يعنى ابن سعد عن الزهري عن سنان بن ابي سنان الدؤلى عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه و آله غزوة قبل نجد فادركنا رسول الله صلى الله عليه و آله في واد كثير العضاة فنزل رسول الله صلى الله عليه و آله تحت شجرة فعلق سيفه بغصن من اغصانها قال وتفريق الناس في الوادي يستظلون بالشجر قال فقال رسول الله صلى الله عليه و آله ان رجلا اتاني وانا نائم فاخذ السيف فاستيقظت وهو قائم على راسي فلم اشعر الا والسيف صلتا في يدي فقال لي من يمنعك مني قال قلت لله ثم قال في الثانية من يمنعك مني قال قلت لله قال فشم السيف فيها هو ذا جالس ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه و آله و حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني سنان بن ابي سنان الدؤلى وابوسلمة بن عبد الرحمن ان جابرا بن عبد الله الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه و آله اخبرهما انه غزاهم النبي صلى الله عليه و آله غزوة قبل نجد فلما قفل النبي صلى الله عليه و آله قفل معه فادركتهم القائلة يومئذ ذكر نحو حديث ابراهيم بن سعد ومعهم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا ابا بن يزيد قال نا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه و آله حتى اذ كنا بذات الرقاع بعنى حديث الزهري ولم يذكر ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه و آله باب بيان مثل ما بعث النبي صلى الله عليه و آله من الهدى والعلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابوعامر الاشعري ومحمد بن العلاء واللفظ لابي عامر قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه و آله قال ان مثل ما بعثني الله عز وجل به من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكان منها اجادب امسكت الماء فتبع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وعادوا وصاب طائفة منها اخرى اباهي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله

ن ا خبرنا

الحث على مراقبة الله تعالى والعفو والحلم ومقابلة السيئة بالحسنة قوله في واد كثير العضاة هو بولين الملمة والصاد المعجزة وهي كل شجرة ذات شوكة قوله صلى الله عليه وسلم ان رجلا اتاني قال العلماء هذا الرجل اسمه غورث بعين مغيرة واء مثلثة والعين مضمومة ومفتوحة وحكى القاضى الجوينى ثم قال الصواب الفتح قال وضبط بعض رواة البخارى بالعين الملمة والصواب المعجزة وقال الخطابي هو غورث او غورث او غورث على التغير والصاد هو غورث بن المارث قال القاضى وقد جاء في حديث آخر هذا الرجل فيروى عنه قول صلى الله عليه وسلم والسيف صلتا في يدي الى قول فشم السيف اما صلتا ففتح الصاد وضمها اى سلولا واما شامر فبالشين المعجزة ومعناه غده وردة في غده ويقال شام السيف فلهذا اذا اغمره فمومن الاضداد والمراد بها اغمره باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم قوله صلى الله عليه وسلم ان مثل ما بعثني الله من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكان منها اجادب امسكت الماء فتبع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وعادوا وصاب طائفة منها اخرى اباهي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله عما بعثني الله به فعمل وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل بدي الله الذي ارسلت به اما الغيث فهو المطر والاعشاب والكلأ والشيش فكلها اسما للنبات كمن الشيش منقح باليابس والعشب والكلأ مقصورا مختصان بالربط والكلأ بالمرزق على اليابس والربط قال الخطابي وابن القاسم الكلأ يقع على اليابس وبذا اشارة ضعيف واما الاجادب فبالجيم واللال المهلبة وهي الارض التي لا تنبت كلأ وقال الخطابي هي الارض التي تسك الماء فلا يسرع فيه انضوب قال ابن بطال وماحب المطالع وآخرون هو جمع جرب على غير قياس كما قالوا في حسن جمعة محاسن والقياس ان محاسن جمع محسن وكذا قالوا مشاير جمع مشير و.....

لانبات فيها وبها هو المراد في هذا الحديث كما مرح به صلى الله عليه وسلم وجمع ايضا على اقوع واقواع والقيحة بضم القاف بمعنى القاع قال الاصمعي قاعة الدار ساحتها واما الفقه في اللغة فهو الغم يقال منه فقه بضم القاف يفقه فقهما بفتحهما كفتح فرحا وقيل المصدر فقهيا بسان القاف واما الفقه الشرعى فقال صاحب العين والروى وغيرهما يقال منه فقه بضم القاف وقال ابن دريد بكسر با كالاول والمراد بقوله صلى الله عليه وسلم فقه في دين الله هذا ان في يكون مضموم القاف على المشهور وعلى قول ابن دريد بكسر با وقد روى بالوجهين والمشهور الضم واما قوله صلى الله عليه وسلم فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فكلها بوزن جمع نسيح مسلم طائفة طيبة ووقع في البخارى فكان منها طيبة قبلت الماء بنون مفتوحة ثم قاف مكسورة ثم باء مثناة من تحت مشددة وهو معنى طيبة هذا المشهور في روايات البخارى ودواه الخطابي وغيره فغيره بالثاء المثناة والعين المعجزة والباء الموحدة قال الخطابي وهو مستنقع الماء في الجبال والعمود هو الغيب ايضا وجمعه غيبان قال القاضى وماحب المطالع هذه الروايات غلط من الناقلين وتصحف واحالة للمعنى لانها جمعت هذه الطائفة الاولى مثلا لما بنبت والشجرة لا تنبت واما قوله صلى الله عليه وسلم وسقوا فقال ابن الفقه سقى واستقى بمعنى لثان وقيل سقاه نادول يشرب واسقاه جعل لسقيا واما قوله صلى الله عليه وسلم ودعوا فوبالراد من الرعى هكذا هو في جميع نسخ مسلم ووقع في البخارى وزدوا وكلاهما صحيح والشد اعلم اما معاني الحديث ومقصوده فتعريف الهدى الذي جاء به صلى الله عليه وسلم بالغيث ومعناه ان الارض ثلثة انواع وكذلك الناس فالنوع الاول من الارض ينبت بالسطح فيسمى بعران كان ميتا وينبت الكلأ فينتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها وكذا النوع الاول من الناس ببلغة الهدى والعلم فيحفظه فيحى قلبه ويعمل به ويعلم غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني من الارض لا يقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها قاعة وهي امساك الماء بغير ما فينتفع بها الناس والدواب وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظه لكن ليست لهم افعال ثاقبة ولا ذمهم لم في العقل يستنبطون في المعاني والاحكام وليس عندهم اجساد في الطاعة والعمل به فتم تحفظونه حتى ياتي طالب محتاج متعطف لاعنه هم من العلم اهل الشغ والانتفاع فياخذونه منهم فينتفع به فقولاهم نفعوا بها بلعهم والنوع الثالث من الارض السباع التي لا تنبت ونحوها فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسكه فينتفع به غير با وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظه ولا افعال واعية فاذا سمعوا العلم لا يستفنون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم والله اعلم في هذا الحديث انواع من العلم منها ضرب الامثال ومنها فضل العلم والتعليم وشدة الحث عليها ودم

الموصولة اريد به الطائفتان وقوله فقه وصف للطائفة الاولى وقوله ونفعه ما بعثني اى عينه بالحفظ والعلم والتعليم من غير استنباط واستخراج منه وصف للطائفة الثانية والواو بعنى او والله تعالى اعلم.

قوله اصاب ارضا فكانت منها طائفة طيبة الخ الظاهر ان الطائفة الاولى اشارة الى اهل الاستخراج والاستنباط والثانية الى اهل الحفظ واداء الروايات وقد جمع بين الطائفتين في توضيح المثل في قوله من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله فعلم وعلم ببناء على ان من

ونفعه الله بها بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به **باب** شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم **وحدثنا** عبد الله بن براد الاشعري وابو كريب واللفظ لابن كريب قالانا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مثلي ومثل ما بعثني الله عز وجل به كمثل رجل اتى قومه فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجاء فاطاعه طائفة من قومه فاذا نجوا فاطاعوا على مهلة ثم وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذاك مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثلي ومثل امي كمثل رجل استوقد ناراً فجعلت الدواب والفراش يقعن فيه فانا اخذ بالحجر كرم وانتم تقفحون فيه **وحدثنا** عمر الناقد وابن ابي عمير قالانا ناسفیان عن ابي الزناد بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثلي ومثل امي كمثل رجل استوقد ناراً فلما اضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبهن فيقعن فيها قال فذلكم مثلي ومثلكم انا اخذ بالحجر كرم عن النار هل من النار هل من النار تغلبوني وتقحون فيها **وحدثنا** محمد بن حاتم قال حدثني ابن مهدي قال نا سليمان بن سعيد بن مينا عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلكم كمثل رجل او قد ناراً فجعل الجنادب والفراش يقعن فيها وهو يدبهن عنها وانا اخذ بالحجر كرم عن النار واتم تقفحون من يدي **باب** ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين **وحدثنا** عمر الناقد قال نا ناسفیان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثلي ومثل الانبياء كمثل رجل بنى بنا فاحسنه واجمله فجعل الناس يطيفون به يقولون ما رأينا نبياً نا احسن من هذا الا هذه اللبنة فكنت انت تلك اللبنة **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل ابتنى بيوتاً فاحسنها واجملها واكملها الا موضع لبنة من زاوية من زاويتها فجعل الناس يطوفون به ويعجبهم البنیان فيقولون الا وضعت هاهنا لبنة فيتم بنايانك فقال محمد صلى الله عليه وسلم كذبت انا اللبنة **وحدثنا** يحيى بن ايوب وعتيبة وابن حجر قالوا نا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة من زاوية من زاويتها فجعل الناس يطوفون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال فانا اللبنة وانا خاتم النبيين **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل النبيين فذكر نحوه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا سليمان بن حيان قال نا سعيد بن مينا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثلي ومثل الانبياء كمثل رجل بنى داراً فاتمها واكملها الا موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع اللبنة جئت فحتمت الانبياء عليهم السلام **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا ابن مهدي قال نا سليمان بهذا الاسناد مثله وقال بدل اتمها احسنها **باب** اذا اراد الله تعالى رحمة امته قبض نبيها قبلها **وحدثنا** عن ابي اسامة وممن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري قال نا ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله

قال الجلودى حدثنا محمد بن المسيب الازعياني قال هذه تلك يتعجبون حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن ابي اسامة باسناد له

العراض عن العلم والشدة علم **باب** شفقتة صلى الله عليه وسلم على امته ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم **قوله** صلى الله عليه وسلم اني انا النذير العريان قال العلماء اهلان الرجل اذا اراد انذار قومه واعلامهم بما يلوجب العقاب نزع ثوبه وانشادهم اذا كان بعيداً منهم ليخبرهم بما واهبهم واكثر ما يفعل نذارهم في النوم وهو طيبهم ورتبهم قالوا وانما يفعل ذلك لانه ايقن ان الناس واعرب واشنع منظرهم في استيقظهم في التاهيب للعدو وقيل معناه انا النذير الذي ادر كمن جيش العدو فاخذ شياً لي فانا انذرهم عرباناً **قوله** قالوا انما يظنوا بالظلمة **قوله** صلى الله عليه وسلم فاذ نجوا فاطاعوا على مهلة ثم وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذاك مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق **وحدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثلي ومثل امي كمثل رجل استوقد ناراً فجعلت الدواب والفراش يقعن فيه فانا اخذ بالحجر كرم وانتم تقفحون فيه **وحدثنا** عمر الناقد وابن ابي عمير قالانا ناسفیان عن ابي الزناد بهذا الاسناد نحوه **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل ابتنى بيوتاً فاحسنها واجملها واكملها الا موضع لبنة من زاوية من زاويتها فجعل الناس يطوفون به ويعجبهم البنیان فيقولون الا وضعت هاهنا لبنة فيتم بنايانك فقال محمد صلى الله عليه وسلم كذبت انا اللبنة **وحدثنا** يحيى بن ايوب وعتيبة وابن حجر قالوا نا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة من زاوية من زاويتها فجعل الناس يطوفون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال فانا اللبنة وانا خاتم النبيين **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل النبيين فذكر نحوه **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عفان قال نا سليمان بن حيان قال نا سعيد بن مينا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثلي ومثل الانبياء كمثل رجل بنى داراً فاتمها واكملها الا موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع اللبنة جئت فحتمت الانبياء عليهم السلام **وحدثنا** محمد بن حاتم قال نا ابن مهدي قال نا سليمان بهذا الاسناد مثله وقال بدل اتمها احسنها **باب** اذا اراد الله تعالى رحمة امته قبض نبيها قبلها **وحدثنا** عن ابي اسامة وممن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري قال نا ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله

قوله انا النذير العريان اي الذي معه دليل صدقه حيث اخذ الجيش منه ثيابه فصارعاً بذلك فتكذيب مثل هذا النذير بعيد عن العقل غاية البعد.

عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اذا اراد سرحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطاً و
سلفاً بين يديها واذا اراد هلكة امة عدبها ونبيها حتى فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره **باب** اثبات حوض نبينا
صلى الله عليه وصفاته **وحدثني** احمد بن عبد الله بن يونس قال نازنا ثدا قال ناعبد الملك بن عمير قال سمعت جندبا يقول سمعت النبي
صلى الله عليه يقول انافركم على الحوض **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوكيع **ح** قال وحدنا ابو كريب قال نا ابن بشر جيباً عن مسرج قال
وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال نا ابي **ح** قال وحدنا محمد بن المثني قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة كلاهما عن عبد الملك بن عمير عن جندب
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم قال سمعت سهلاً يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول انافركم على الحوض من وراة شرب ومن شرب لم يظم ابداً وليردن على اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم تورج حال بيني وبينهم
قال ابو حازم فسمع نعمان بن ابي عياش وانا احد شهر هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلاً يقول قال قلت نعم قال وانا اشهد على ابي سعيد الخدري
لسمعه يزيد فيقول انهم متى فيقال انك لا تدري ما عملوا بعدك فاقول **سححاً** سححاً لمن بدل بعدى **وحدثنا** هارون بن سعيد الايلي قال نا
ابن وهب قال اخبرني ابواسامة عن ابي حازم عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن نعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يعقوب **وحدثنا** داود بن عمرو والضبي قال نا نافع بن عمر الجصبي عن ابن ابي مليكة قال قال عبد الله بن عمر بن العاص
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر ورواياه سواء وماؤة ابيض من الورد وريحه اطيب من المسك وكيزانه كيتوم السماء فمن شرب
منه لا يظم ابداً قال وقالت اسما بنت ابي بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني على الحوض حتى انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ اناس
دوني فاقول يا رب متى ومن امتي فيقال اما شعرت ما عملوا بعدك والله ما يرحوا بعدك يرجعون على اعقابهم قال فكان ابن ابي مليكة يقول
اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا وان نفتن عن ديننا **وحدثنا** ابن ابي عمير قال نا يحيى بن سليم عن ابن خيثم عن عبد الله بن عبيد الله
ابن ابي مليكة سمع عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين ظهري ابي بصير اني على الحوض انتظر من يرد علي منكم فوالله
ليقتطعن دوني رجال فلا قولن اي رب متى ومن امتي فيقول انك لا تدري ما عملوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم **وحدثني** يونس
ابن عبد الاعلى الصدفي قال نا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر وهو ابن العارث ان بكيرا حدثه عن القاسم بن عباس الهاشمي عن عبد الله
ابن رافع مولى امرسلة عن امرسلة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت اسمع الناس يذكرون الحوض ولما سمع ذلك من رسول الله

فلا يقول

له من نكروكم ١٢ منى الارب

في العلم وغيره واليسنة بفتح الهمزة وكسر الراء ويجوز اسكان الراء مع فتح الهمزة وكسر با كما في نظائره
باب اذا اراد الله تعالى رحمة امته قبض نبيها قبلها قال مسلم وحدثت عن ابي
اسامة ومن روى ذلك عنه ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا ابواسامة الى آخره قال المازني
والقاضي هذا الحديث من الاحاديث المنقطعة في مسلم فانه لم يسم الذي حدثه عن ابي اسامة
قلت وليس هذا حقيقة انقطاع وانما هو رواية مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ
المعتمدة قال اليهودي ثنا محمد بن المسيب الازدي قال ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث
عن ابي اسامة باسناده **باب** اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته قال القاضي
عياض رحمه الله احاديث الحوض صحيحة والايمان به فرض والتصديق به من الايمان وهو على ظاهره
عند اهل السنة والجماعة لا يتاول ولا يختلف فيه قال القاضي وحدثه متواتر النقل رواه خلافت من
الصحابة فذكره مسلم من رواية ابن عمر وابي سعيد وسهل بن سعد وجندب وعبد الله بن عمرو بن
العاصي وعائشة وام سلمة وعقبة بن عامر وابي مسعود وحذيفة وحادثة بن وهب والستود
والابي ذر وثوبان والس جابر بن سمرة ورواه غير مسلم من رواية ابي بكر الصديق وزيد بن ارقم و
ابي امامة وعبد الله بن زيد وابي برة وسويد بن جبلة وعبد الله بن العاصي والبراد بن مازن
واسامة بن ابي بكر وخولة بنت قيس وغيرهم **قلت** ورواه البخاري ومسلم وايضا من رواية
ابي هريرة وغيرهما من رواية ابن عمر بن الخطاب وعائشة بن عمرو واخرين وقد جمع ذلك كله الامام الحافظ
ابو بكر البيهقي في كتابه المحدث والنسور باسناده وطرقه المتكاثرات قال القاضي وفي بعض هذا
يستحق كون الحديث متواتراً **قول** صلى الله عليه وسلم انافركم على الحوض يقال اهل السنة
الفرط بفتح الفاء والراء والقاف هو الذي يتقدم الوارد ليصلح لهم اليماض والدلالة ونحوها من امور
الاستسقاء بمعنى فركم على الحوض سابقكم اليه كما لم يزل **قول** صلى الله عليه وسلم ومن شرب
لم يظم ابداً اي شرب منه والنظم سموز مقصور كما ورد في القرآن العزيز وهو الحشيش يقال ظمى يظم
ظماً فظماً ونهظ بالمد الحشيش عيشة فوعيشة ونهظ عيشة ونهظ عيشة قال القاضي ظاهر هذا الحديث
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا هو الذي لا يظم بعده قال وقيل لا يشرب
منه الا من قد راد السلامة من النار قال ويحتمل ان من شرب منه من هذه الامنة وقد روي في النور
لا يعذب فيها بالظلم بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر هذا الحديث ان جميع الامنة يشرب منه

الامن اراد وصادرا كما قال وقد قيل ان جميع الامن من المؤمنين ياخذون كتبهم بايمانهم ثم يعذب
الله تعالى من شاء من عصايمهم وقيل انما ياخذهم بيمنه الناجون خاصة قال القاضي وهذا مشهور
قول صلى الله عليه وسلم من ورد شرب هذا حرق في ان الواردين كلهم يشربون وانا
بلغ من الذين ينادون ويمنعون الورد ولا يندادهم وقد سبق في كتاب الوضوء بيان هذا الذود
والمذودين **قول** صلى الله عليه وسلم سححاً سححاً اي بعد لهم بعدا ونصيب على المصدر وكرد
للتوكيد **قول** حدثنا هارون بن سعيد حدثنا ابن وهب اخبرني ابواسامة عن ابي حازم
عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن نعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العلماء هذا العطف على سهل فالقائل وعن نعمان بن ابي حازم فرواه عن سهل ثم
رواه عن نعمان عن ابي سعيد **قول** صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر ورواياه سواء قال العلماء
معناه طول كونه كما قال في حديث ابي ذر المذكور في الكتاب عرضة مثل طول **قول** صلى الله
عليه وسلم ماؤه ابيض من الورد هكذا هو في جميع النسخ الورد بكسر الراء وهو الغضة والنحوون يقولون
ان فعل التعجب الذي يقال فيه هو فعل من كذا انما يكون فيما كان ما فيه على ثلثة احرف فان زاد
لم تعجب من فاعله وانما تعجب من مصدره فلا يقال ما ابيض زيدا ولا زيدا ابيض من عمرو وانما
يقال ما ابيض زيدا وهو ابيض زيدا كما في الشعر ابيض من هذا الذي انكره فهدوه
شاذ الايقاس عليه وهذا الحديث يدل على صحته هي لغة وان كانت قبيلة الاستعمال ومنها قول عمر
رضي الله عنه ومن ضيعها فويلها سواها **قول** صلى الله عليه وسلم كيزانه كيتوم السماء وفي
رواية فيه اباريق نجوم السماء وفي رواية والذي نفس محمد بيده لانيزه اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها
في رواية وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء وفي رواية ايزه عدد نجوم وفي رواية ترى في اباريق الذهب الغضة كعدد
نجوم السماء وفي رواية كان الاباريق فيه النجوم المتناثر الصواب ان هذا العدد لا ينظر على ظاهره وانما
اكثر عدوا من نجوم السماء ولما نفع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك بل ورد
الشرع به موكدا كما قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لانيزه اكثر من عدد نجوم
السماء وقال القاضي عياض هذا اشارة الى كثرة العدد وغايتها الكثيرة من **باب** قوله صلى الله
عليه وسلم لا يظم الا يظم العاصم عاقده وهو **باب** من المبالغة معروف في الشرع واللغة ولا يعد كذا
اذا كان المجرى في حيز الكثرة والعظم وبلغ الغاية في بابه بخلاف ما اذا لم يكن كذلك قال ومثله
كلمة الف مرة ولقيته مائة مرة فذا اجازة اذا كان كذا او فلا هذا كما قال القاضي والصواب والاول

الربيع

قالوا نايجي وهو القطان عن عبد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اياكم حوضا كما بين جرباء واذرح وفي روايه ابن المثني حوضي **وحد ثنا** ابن نعيم قال نايجي قال وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نايجي بن بشر قال نايعيد الله بهذا الاسناد مثله وزاد قال عبد الله فسألته فقال قريتين بالشام بينهما مسيره ثلاث ليال في حديث ابن بشر ثلاثة ايام **وحد ثنا** سويد بن سعيد قال ناخص بن ميسرة عن موسى بن عقبه عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يثل حديث عبد الله **وحد ثنا** حمله بن يحيى قال نايعيد الله بن وهب قال حدثنى عمر بن محمد عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اياكم حوضا كما بين جرباء واذرح فيه اباريق كنجوم السماء من وردة فشرب منه لم يطبها بعد ها ابدا **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير الكوفي واللفظ لابن ابي شيبة قال اسحاق اتا وقال الاخران نا عبد العزيز بن عبد الصمد العيني عن عمه ان الجوزي عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله ما اتيه الحوض قال والذي نفس محمد بيده لا اتيه الا من عدد نجوم السماء وكواكبها الا في الليلة الظلمة المصحية ائنة الجنة من شرب منها لم يطبها اخر ما عليه يشعخع فيه ميزابان من الجنة من شرب منه لم يطبها اخره مثل طوله نا بين عثمان الى ايلة ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل **حد ثنا** ابو عسان المسعبي ومحمد بن المثني وابن بشار والفاظهم متقاربة قالوا نامعا ذين هشام قال حدثنى ابي عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة اليعمرى عن ثوبان ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال انى يعقر حوضي اذرد الناس لاهل اليمن اضرب بعضاى حتى يرفض عليهم فسئل عن عروضة فقال من مقامى الى عثمان وسئل عن شرايه فقال اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل يعق في ميزابان يمدانه من الجنة احد هما من ذهب والاخر من رقيق **وحد ثنا** زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى حد ثنا شيبان عن قتادة باسناد هشام بمثل حديثه غيراته قال انا يوم القنمة عند عقرا الحوض **وحد ثنا** محمد بن بشار قال نا يحيى بن حباد قال نا شعبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث ليحيى بن حباد وهذا حديث سمعته من ابي عوانة فقال وسمعته ايضا من شعبة فقلت انظرلى فيه فنظرلى فيه فحدثنى به **وحد ثنا** عبد الرحمن بن سلام الجصبي قال نا الربيع يعنى ابن مسلم عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ذودون عن حوضى رجالا كما تناد الغريبة من الابل **وحد ثنا** عبيد الله ابن معاذ قال نا ابي قال نا شعبة عن محمد بن زياد سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحد ثنا** حمله بن يحيى قال انا بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان انس بن مالك حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد حوضى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعد نجوم السماء **وحد ثنا** محمد بن حاتم قال حد ثنا عفان بن مسلم الصقل قال نا وهيب قال سمعت عبد العزيز بن صهيب يحدث قال نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليردون على الحوض رجال ممن صاحبتى حتى اذا اتيهم ورؤفوا الى اختلجوا دونى فلا قولن اى رب اصحابى اصحابى فليقلن لى انك لا تدري ما احدثنا بعدك **وحد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن حجر قال نا على بن مشهرم قال وثنا ابو كريب قال نا ابن فضيل جميعا عن المختار بن فلفل عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى ويزاد ائنته عدد النجوم **وحد ثنا** عاصم بن النضر التيمي وهرير بن عبد الاعلى واللفظ لعاصم قال نا معتمر قال سمعت ابي قال نا قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين نا حيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة **وحد ثنا** هارون بن عبد الله قال نا عبد الصمد قال نا هشام قال وثنا حسن الحلواني قال نا ابو الوليد الطيالسى قال انا ابو عوانة كلاهما عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير انها شكا فقالا او مثل ما بين المدينة وثمان وفي حديث ابي عوانة ما بين لابتي حوضى **وحد ثنا** يحيى بن حبيب الحارثى ومحمد بن عبد الله الرزنى قال نا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة قال قال انس قال نبى الله صلى الله عليه وسلم تروى فيه اباريق الذهب والفضة كعد نجوم السماء **وحد ثنا** زهير بن حرب قال نا الحسن بن موسى قال نا شيبان عن قتادة قال نا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال مثله وزاد اكثر من عدد نجوم السماء **وحد ثنا** الوليد بن شجاع بن الوليد الشكونى قال حدثنى ابي قال حدثنى

ثنا اصحابى اصحابى

وبعدين بجمعة مضمومة ومكسورة ثم شاة فوق مشددة وهكذا قال ثابت والنخاطى والمروى وما جاب التحريف والجمهور وكذا هو في معظم نسخ بلادنا ونقل القاضى عن اكثر من قال الروى ومعناه يدققان فيه المارد فقا متبا بعدا شديدا قالوا واصل من اتباع الشئ والشئ وقيل يصيان فيه دائما صا شديدا ووقع في بعض النسخ يعيب عنهم العين المهلهت وبيد مودة وحكاها القاضى عن رواية العزرى قال وكذا ذكره الحربى وفسره بمعنى ما سبق اى لا يقطع جريا نها قال والعب الشرب برعة في نفس واحد قال القاضى ووقع في رواية ابن ماها بن يعقوب بن عيسى مملته اى يتفجر واما **قول** صلى الله عليه وسلم يفتح اليازم من الميم اى يزيدانه وكثيرا **قول** صلى الله عليه وسلم لا ذودون عن حوضى رجالا كما تناد الغريبة من الابل ومعناه كما يذود الساقى الناقرة الغريبة عن الابل اذا اردت الشرب مع الابل **قول** في حديث انس من رواية حمله قدر حوضى كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعد نجوم السماء ووقع في بعض النسخ كما بالكاف وفي بعضها لما باللام وكعد بالكاف وفي بعضها كعد نجوم السماء باللام وكلاهما صحيح **قول** صلى الله عليه وسلم ليردون على الحوض رجال ممن صاحبتى حتى اذا اتيهم ورؤفوا الى اختلجوا دونى فلا قولن رب اصحابى اصحابى فليقلن لى انك لا تدري ما احدثنا بعدك اما اختلجوا فمعناه اقتطعوا واما اصحابى فوقع في الروايات مسغرا مكررا وفي بعض النسخ اصحابى مكررا قال القاضى هذا دليل لصحة تاويل من تاويل انهم اهل الردة ولنه قال فيهم سقا سقا ولا يقول ذلك في مذنبى الا من قبل يشغ لهم وبيتهم لاهم قال وقيل هؤلاء وصفان اهد بها عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام وهؤلاء مبدلون للاعمال الصالحة بالسيرة والناس في مرتدون الى الكفر حقيقة ناكهون على اعقابهم واسم التبدل يشمل الضعفين **قول** صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي

الى يعمر **قول** صلى الله عليه وسلم انى يعقر حوضى اى يعقر حوضى واسكان القاف وهو وقف الابل من الحوض اذا وردت وقيل مؤخره **قول** صلى الله عليه وسلم اذود الناس لاهل اليمن اضرب بعضاى حتى يرفض عليهم معناه اطرد الناس عنه غير اهل اليمن يرفض على اهل اليمن وهذه كرامة لاهل اليمن في تقدسهم في الشرب منه مجازة لهم بحسن صنيعهم وتقدسهم في الاسلام والافتاد من اليمن فيدفع عنهم حتى يشربوا كما دفعوا في الدنيا عن النبي صلى الله عليه وسلم اعداءه والمكروهات ومعنى يرفض عليهم اى يسيل عليهم ومنه حديث البراق استصعب حتى ارض عرقاى سال عرقه قال اهل اللغة والغريب واصل من الدمح يقال ارض الدمح اذا سال منفرقا قال القاضى وعصاه المذكور في هذا الحديث هى المكس عنيا لبراة في وصفه صلى الله عليه وسلم في كتب الاوائل بصاحب البراة قال اهل اللغة البراة بكسر الباء العصا قال ولم يات معناها في حقه صلى الله عليه وسلم تفسيره لا يظهر لى في هذا الحديث بنا كلام القاضى وهذا الذى قاله في تفسير البراة بهذا المعنى بصحة او باطل لان المراد بوصف البراة تعريف بصحة برابها الناس معه يستدلون بها على صدقه وان البراة المذكور في كتب السابقة فلا يصح تفسيره بعصا تكون في الآخرة والصواب في تفسير صاحب البراة ما قاله الاثر المحققون ان صلى الله عليه وسلم كان يسكب القضب بيده كثيرا وقيل لان كان يشى والعصا بين يديه وتقرزله فيصلى ايساد هذا مشهور في الصحيح والاشد سلم **قول** صلى الله عليه وسلم يغت فيه ميزابان يمدانه اما يغت فيفتح اليازم المشاة تحت

زياد بن خيثمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا انى قرط لكم على الحوض وان بعد ما بين طرفيه كما بين صنعته
وايلة كانت الاباريق فيه النجوم **وحدثنا** قتبية بن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة قالنا حاتم بن اسماعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن
سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامى نافع اخبرنى بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لى انى سمعته يقول
انا الفرط على الحوض **باب** اكرامه صلى الله عليه وسلم الملائكة معه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قالنا محمد بن بشر وابواسامة عن مسعر
عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن سعد قال رايت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم احد رجلين عليهما ثياب بيضاء ما رايتهما قبل ولا بعدا
يعنى جبريل وميكائيل عليهما الصلوة والسلام **وحدثنا** شتى اسحاق بن منصور قالنا عبد الصمد بن عبد الوارث قالنا ابراهيم بن سعد قالنا سعد عن ابيه عن
سعد بن ابوقاص قال لقد رايت يوم احد عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن يساره رجلين عليهما ثياب بيض يقاثلان عنه كالشد القتال رايتهما قبل ولا بعدا **باب**
شجاعته صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمى سعيد بن منصور وابو الربيع العنكى وابوكامل واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الآخرون نا حاد بن زيد
عن ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس ولقد فرغ اهل المدينة
ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابى طلحة عري في عنقه
السيف وهو يقول لو ترا عوا لترا عوا قال وجدناه بجوارنا لبحر قال وكان فرسا بيضا **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قالنا وكيع عن شعبة عن
قتادة عن انس قال كان بالمدينة فرج فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة يقال له مندوب فركب فقال ما رأيتنا من فرغ وان وجدناه لبحر **وحدثنا** محمد
ابن المنشى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قالنا وحديثه يحيى بن حبيب قالنا خالد يعنى ابن الحارث قالنا ناشبة بهذا الاسناد وفي حديث ابن جعفر
قال فرس لنا ولم يقل لا بوطحة وفي حديث خالد عن قتادة سمعت انس **باب** جوده صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** منصور بن ابى مزاحم قالنا ابراهيم بن سعد عن الزهري قال
وحدثنا ابو عمران محمد بن جعفر بن زياد والفظ له قالنا ابراهيم بن ابي شيبة عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان ان جبرائيل عليه السلام كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرائيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الزم الرسالة **وحدثنا** ابوكريب قالنا ابن مبارك عن يونس
بن صالح بن حميد قالنا عبد الرزاق قالنا ابراهيم بن سعد عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **باب** حسن خلقه صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** سعيد بن منصور وابو الربيع قالنا حاد بن زيد
عن ثابت البناني عن انس قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين سنة والله ما قال لى انا قط ولا قال لى لى لم فعلت كذا وهلا فعلت كذا اذا ابوا الربيع
لشئ ليس مما يصنع الخادم ولم يذكر قوله والله **وحدثنا** شيبان بن فروخ قالنا ساعيل بن ابراهيم قالنا عبد العزيز عن انس قال لما قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اخذ ابوطحمة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اسأ غلاما كيتس فيلخذ ملك قال فخذته
في السفر والحضر والله ما قال لى لشئ صنعته لم تصنع هذا هكذا **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابن عمير

ن
فرطكم

له يربطاً بضم اوله وتشديد طاء مفتوحة اي يعرف بالبطور والجمهر ١٢ مجمع البحار
له من نهر وقراب ١٢ غمى الارب

حوضى اى ناحيته والله اعلم **باب** اكرامه صلى الله عليه وسلم بمقاتل الملائكة مع صلى الله
عليه وسلم **قوله** رايت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم احد
رجلين عليهما ثياب بيضاء ما رايتهما قبل ولا بعدا يعنى جبريل وميكائيل عليهما السلام وفي رواية اخرى
ان احدهما عن يمينه والاخر عن يساره يقاثلان عنه كالشد القتال فيه بيان كرامة النبي صلى
الله عليه وسلم على الله تعالى واكرام اياه بانزال الملائكة تقاثل معه وبيان ان الملائكة تقاثل
وان تقاثلهم لم يختص بيوم بدر بل هو الصواب خلافا لمن زعم اختصاصه فمذا صريح في الرد عليه وفيه
فضيلة الثياب البيض وان رؤية الملائكة لا تختص بالانبياء بل يراهم الصالحين والاولياء وفيه
منقبية عظيمة لسعد بن ابي وقاص الذي راى الملائكة والله اعلم **باب** شجاعته صلى الله
عليه وسلم **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان
اشجع الناس الى آخره فيه بيان ما اكرمه الله تعالى به من جميل الصفات وان هذه صفات كمال
قوله وهو على فرس لابى طلحة عري في عنقه السياف وهو يقول لم ترا عوا لم ترا عوا قال
وجدناه لبحر اوانه لبحر قال وكان فرسا بيضا وفي رواية فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة
يقال له مندوب فركب فقال ما رأيتنا من فرغ وان وجدناه لبحر اوانا **قوله** بيضا نفعناه
يعرف بالبطور والجمهر وسود السيرة **قوله** صلى الله عليه وسلم لم ترا عوا اى دعوا مستقرا
ادعوا يعزكم وفيه فوائد متباين شجاعة صلى الله عليه وسلم من شدة مجلته في الخروج الى العدو
قبل الناس كلهم بحيث كشف الحال ووجه قبل وصول الناس وفيه بيان عظيم بركته ومجورته في
انقلاب الفرس سرعا بعد ان كان بيضا وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم وجدناه لبحر اى واسع
الجرى وفيه جواز سبق الانسان وحده في كشف اخبار العدو ما لم يتحقق السالك وفيه جواز العارية
وجواز الغزو على الفرس المستعار لزمك وفيه استحباب تعلق السياف في النعت واستحباب
تبخير الناس بدم الخوف اذا ذهب ووقع في هذا الحديث تسمية هذا الفرس مندوب قال القاضي
وقد كان في افراس النبي صلى الله عليه وسلم مندوب فلعلة صار ليربى اى طلحة هذا الكلام القاصى

قلت ويحتمل انها فرسان اتفقا في الاسم والله اعلم **باب** جوده صلى الله عليه وسلم
قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر
رمضان ان جبرائيل كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرائيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الزم الرسالة
قوله وكان اجود ما يكون فروى برفح اجود ونصير والرفح اصح واشهر والرفح الرسالة
بفتح السين والمراد كالرفح في اسراعها وعمومها **قوله** كان يلقاه في كل سنة بكذا هو في
جميع النسخ ونقله القاضي عن عامة الروايات والنسخ قال وفي بعضها كيد بدل سنة قال
وهو المحفوظ لكنه معنى الاول لان قوله حتى ينسلخ بمعنى كل ليلة وفي هذا الحديث فرائد متباين اعلم
جوده صلى الله عليه وسلم ومنها استحباب اكثر الجود في رمضان ومنها زيادة الجود والخير عند
ملاقاة الصالحين وعقب فراقهم لئلا يتركوا فيهم ومنها استحباب مدارسة القرآن **باب** حسن
خلقته صلى الله عليه وسلم **قوله** خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين سنة والله
ما قال لى انا قط ولا قال لى لى لم فعلت كذا وهلا فعلت كذا وفي رواية ولا عاب على شئ اوفى رواية
تسع سنين وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا **قوله**
ما قال لى انا فذكر القاضي وغيره فيما عشرين لسان الفاء وفتح الفاء وكسر با بتونين وبالتيونين
فنده ست وافت بضم الهزة واسكان الفاء وافت بكسر الهزة وفتح الفاء وافت بضم هزتها
قالوا اصل الالف والتف وفتح الالف وتتم هذه الكلمة في كل ما يستقده روى اسم فغل
تستعمل في الواحد والاثنتين والجمع والنون والذكر بلفظ واحد قال الله تعالى ولا نقل لها لقب
قال الهروي يقال لكل ما يعجز منه ويستعمل افت له وقيل معناه الاحتقار ما خوذ من الالف
وهو القليل واما قط ففيها لغات قط بفتح القاف ومنها تشديد الطاء المضمومة وقط بفتح القاف
وكسر الطاء المشددة وقط بفتح القاف واسكان الطاء وقط بفتح القاف وكسر الطاء المحققة ووس

قالنا محمد بن بشر قال نذكر يا قال حدثني سعيد وهو ابن ابي بردة عن انس قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ستين فما اعلم قال لي قطلم فعلت
 كذا وكذا ولا عاب علي شيئا قط **حدثني** ابو معن الرقاشي زيد بن يزيد قال قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا فارسلني يوما لاجل حاجة فقلت والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به نبي الله صلى الله عليه وسلم
 فخرجت حتى امرت على الصبيان وهم يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبض بقفاي من ورائي قال فظننت اليه وهو يضحك فقال
 يا نيس اذهب حيث امرتك قال قلت نعم انا اذهب يا رسول الله قال انس والله لقد خدمته تسع سنين ما علمته قال لشيء صنعت له لم فعلت
 كذا وكذا اول شيء تركته هلا فعلت كذا وكذا **حدثنا** شيبان بن فروخ وابو الربيع قالا ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد
 صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا باب في سخائه صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن شيبة وعمر الناقدا قال ناسفان بن عيينة عن ابن التكد سمع جابر بن عبد الله قال سئل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا **حدثنا** ابو كريب قال نالا شجيح قال وحده شي محمد بن المثني قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد قال ناعمة بن زيد
 كلاهما عن سفیان بن محمد بن التكد قال سمعت جابر بن عبد الله يقول بئله سواء **حدثنا** عاصم بن النضر التيمي قال ناخالد يعني ابن الحارث
 قال حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاسلام شيئا الا اعطاه قال فجاءه رجل فاعطاه غنما بين جبلين
 فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمد صلى الله عليه وسلم يطعم عطفه لا يخشى الفاقة **حدثنا** ابو بكر بن شيبة قال نايزيد بن هارون عن حماد
 ابن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل فاعطاه اياه فاتي قومه فقال اي قوم اسلموا فوالله ان محمد يعطي عطاء
 ما يخاف الفقر فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يسلم حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا فاعطاهها **حدثنا** ابو الطاهر
 احمد بن عمر بن السرح قال انا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال قال غزار رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الفتح فمكة فخرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم معه من المسلمين فاقبلوا يجرى فقتلوا ايتين ففصر الله عز وجل دينه للمسلمين واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ صفوان بن
 امية مائة من النعم ثوم مائة ثم مائة قال ابن شهاب فحدثني سعيد بن المسيب ان صفوان قال والله لقد اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطاني وانه
 لا يقبض الناس الى ناجر يعطيتي حتى اتى له لا حب الناس الى **حدثنا** عمر الناقدا قال ناسفان بن عيينة عن ابن التكد سمع جابر بن عبد الله
 ح قال وثنا اسحق قال ناسفان بن عيينة عن ابن التكد سمع جابر بن عبد الله ح قال وثنا اسحق قال ناسفان بن عيينة عن ابن التكد سمع جابر بن عبد الله ح قال
 له قال قال سفیان سمعت محمد بن التكد يقول سمعت جابر بن عبد الله قال سفیان سمعت ايضا عمر بن دينار يحدث عن محمد بن علي قال سمعت
 جابر بن عبد الله وزناد احدهما على الآخر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جئتكم بالبشرى لقد اعطيتكم هكذا وهكذا او هكذا وقال بيديه جميعا فقبض
 النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحجر مال البحر من فقهه على ابي بكر بعدة فامر مناديا فنادى من كانت له على النبي صلى الله عليه وسلم اعداة اودين فليات فقبضت
 فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو جئتكم بالبشرى اعطيتكم هكذا وهكذا او هكذا فحدثني ابو بكر مرة ثم قال لي عداها فعدتها فاذا هي خمس مائة فقال
 خذ مثلها **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون قال نا محمد بن بكر قال انا ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال و
 اخبرني محمد بن التكد عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاءه ابا بكر قال من قبل العلاء بن الحضرمي قال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله
 عليه وسلم دين او كانت له قبله اعداة فليات فأتى جرح حديث ابن عيينة باب رحمة صلى الله عليه وسلم للصبيان والعيال وتواضعه و
 فضل ذلك **حدثنا** هدا بن خالد وشيبان بن فروخ كلاهما عن سليمان واللفظ لشيبان قال نا سليمان
 ابن المغيرة قال نا ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدي اليلة غلام فسميته باسما ابي ابراهيم عليه السلام فحرفه
 الى امر سيف امرأة قين يقال له ابوسيف فانطلق ياتيه واتبعته فانهتني الى ابي سيف وهو يفتح بكبره قدام البيت دخانا فاسترعت المشي بين يدي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا ابا سيف امسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامسك فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالصبى فضمه اليه وقال ماشاء الله
 ان يقول فقال انس لقد رايتوه وهو يكيده بنفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تد مع العين ويجوز

مثله جملنا قال	وقت قلته المسلمين قوله فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فاسلم حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عطفها يكون معك التسع فاسلم في بعضا فاسلم وكلاهما صحيح ومعنى الاول فاسلمت بعد اسلامه الا يبرأ حتى يكون الاسلام احب اليه والاولاد ينظر الاسلام اولاد الدنيا لا يقصد مع غيره ثم من يركب التمي على الله عليه وسلم ونور الاسلام لم يلبث الا قليلا حتى يشرح صدره بتقوى الايمان ويؤمن من قلبه فيكون جنة احب اليه من الدنيا وما فيها
<p>قوله تسع سنين وفي اكثر الروايات عشر سنين فمناه اثنا تسع سنين واشترقان النبي صلى الله عليه وسلم اقام باليه بنة عشر سنين ثم بعد الا تزيد ولا تنقص وفيه انس في اثناء السنة الاولى في رواية التسع لم يحسب الكسر بل اعتبر السنين الكواحل وفي رواية العشر حسبا سنة كل واحد وكلاهما صحيح وفي هذا الحديث بيان كمال خلقه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته وعلمه ومعرفته باب في سخائه صلى الله عليه وسلم قوله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا اعطاه في اعطاه صلى الله عليه وسلم لمؤلفه وغيره في هذا كله بيان عظيم سخائه وغزارة جوده صلى الله عليه وسلم ومناه ما سئل شيئا من شئاع الدنيا قوله حدثنا ابو كريب ثنا الشعبي قال وحده شي محمد بن التكد سمع جابر بن عبد الله ح قال وثنا اسحق قال ناسفان بن عيينة عن ابن التكد سمع جابر بن عبد الله ح قال له قال سفیان سمعت محمد بن التكد يقول سمعت جابر بن عبد الله قال سفیان سمعت ايضا عمر بن دينار يحدث عن محمد بن علي قال سمعت جابر بن عبد الله وزناد احدهما على الآخر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جئتكم بالبشرى لقد اعطيتكم هكذا وهكذا او هكذا فحدثني ابو بكر مرة ثم قال لي عداها فعدتها فاذا هي خمس مائة فقال خذ مثلها حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون قال نا محمد بن بكر قال انا ابن جريح قال اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال و اخبرني محمد بن التكد عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاءه ابا بكر قال من قبل العلاء بن الحضرمي قال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله اعداة فليات فأتى جرح حديث ابن عيينة باب رحمة صلى الله عليه وسلم للصبيان والعيال وتواضعه و فضل ذلك حدثنا هدا بن خالد وشيبان بن فروخ كلاهما عن سليمان واللفظ لشيبان قال نا سليمان ابن المغيرة قال نا ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدي اليلة غلام فسميته باسما ابي ابراهيم عليه السلام فحرفه الى امر سيف امرأة قين يقال له ابوسيف فانطلق ياتيه واتبعته فانهتني الى ابي سيف وهو يفتح بكبره قدام البيت دخانا فاسترعت المشي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا ابا سيف امسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامسك فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالصبى فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول فقال انس لقد رايتوه وهو يكيده بنفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تد مع العين ويجوز</p>	<p>قوله فقال انس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فاسلم حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عطفها يكون معك التسع فاسلم في بعضا فاسلم وكلاهما صحيح ومعنى الاول فاسلمت بعد اسلامه الا يبرأ حتى يكون الاسلام احب اليه والاولاد ينظر الاسلام اولاد الدنيا لا يقصد مع غيره ثم من يركب التمي على الله عليه وسلم ونور الاسلام لم يلبث الا قليلا حتى يشرح صدره بتقوى الايمان ويؤمن من قلبه فيكون جنة احب اليه من الدنيا وما فيها</p> <p>قوله فحدثني ابو بكر مرة ثم قال لي عداها فعدتها فاذا هي خمس مائة فقال خذ مثلها يعني عذما مثلها فيكون الجميع العاد ونسبته لان لثقت حثيات وانما خال ابو بكر بيده لانه خلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيده فانهتني مقام بيده وكان لثقت حثيات بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية العدة قال الشاشي والمجهود انما هذا والوقار بها سمح لا واجب واوجه الحسن وبعض الناظرين باب رحمة صلى الله عليه وسلم للصبيان والعيال وتواضعه و فضل ذلك</p> <p>قوله عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدي اليلة غلام فسميته باسما ابي ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين يقال له ابوسيف فانطلق ياتيه واتبعته الى آخرها العنين ففتح العاقف المولود وفيه جواز تسمية المولود بولم ولادته وتجاوز التسمية باسماء الاقرباء صلوات الله عليهم وسلامه وسبقت المستلان في بابها وفيه استبصار العالم والكيبر بعض اصحابه اذا ذهب الى منزل قوم ونحوه وفيه للاب مع العباد قوله وهو يكيده بنفسه</p> <p>بوتبع اليه اي بوجوده وصاحبه هو التسرع وقوله فحدثت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تد مع العين ويجوز</p>

ابن سعيد وابوكامل جميعا عن حماد بن زيد قال ابوالربيع نا حادا قال نا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفلا
وغلام اسود يقال له انجشة يحد و فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انجشة رو يدك سوقا بالقوارير **وحدثنا** ابوالربيع العتكي وحامد بن عمرو
ابوكامل قالوا نا حادا عن ثابت عن انس بنحوه **وحدثني** عمر الناقذ وزهير بن حرب كلاهما عن ابن علية قال زهير نا سما عيل قال نا ايوب
عن ابي قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم اني اذ واجهه وسواق يسوق بهن يقال له انجشة فقال ويحك يا انجشة ما رو يد اسوقك بالقوارير
قال قال ابوقلابة تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعتموها عليه **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن سليمان
الديمي عن انس بن مالك قال **وحدثنا** ابوكامل قال نا يزيد قال نا النبي عن انس بن مالك قال كانت امر سليمان مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهن يسوق
بهن سواق فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اي انجشة رو يد اسوقك بالقوارير **وحدثنا** ابن المنثري قال نا عبد الصمد قال حدثنني همام قال نا قتادة
عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ حرس الصوت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم رو يد ايا انجشة لا تكسر القوارير يعني ضعفة النساء
وحدثنا ابن بشاش قال نا ابوداود قال نا هشام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يدك رحا وحسن الصوت
باب قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به وتواضعه لهم **وحدثنا** معاوية بن موسى و
ابوبكر بن النضر بن ابي النضر وهارون بن عبد الله جميعا عن ابي النضر يعني هاشم بن القاسم قال نا سليمان بن المغيرة عن ثابت بن عمرو بن مالك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ صلى الغداة جاءه من المدينة بائنة لهم فيها الماء فانيوتى باناء الاغصم يدها فيه وسر بها جاءه في الغداة الباردة فيغس يدها
فيها **وحدثنا** محمد بن رافع قال نا ابو النضر قال نا سليمان بن عمار عن انس قال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه واطاف به اصحابه
فيما يريدون ان تقع شعرة الا في يد رجل **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان امرأة كان
في عقلها شئ فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا امر فلان انظري اي الشكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فحلا معها في بعض الطرق
حتى فرغت من حاجتها **باب** مياعدته صلى الله عليه وسلم الاتمام واختياره من المباح اسهله انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة الله **وحدثنا** ثمانية
ابن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان
اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله عز وجل **وحدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم
جميعا عن جريح قال حدثنني احمد بن عبد الله قال نا فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جريح مجاهد
الزهري عن عروة عن عائشة **وحدثنا** محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جريح مجاهد
ابوكريب قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما اليسر من الاخر الا اختار اليسرهما ما
لم يكن اثما فان كان ابعد الناس منه **وحدثنا** ابوكريب و ابن سيرين عن عبد الله بن سيرين عن هشام بن عمار في هذا الاسناد الى قوله اليسرهما ولم يذكر اما بعد

سوقك نا هن قال ابوبكر نا ابو النضر **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله عز وجل وحدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جريح قال حدثنني احمد بن عبد الله قال نا فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جريح مجاهد الزهري عن عروة عن عائشة وحدثنا محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جريح مجاهد ابوكريب قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما اليسر من الاخر الا اختار اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان ابعد الناس منه وحدثنا ابوكريب و ابن سيرين عن عبد الله بن سيرين عن هشام بن عمار في هذا الاسناد الى قوله اليسرهما ولم يذكر اما بعد

عنه بفتح هـ وسكون نون وجم شين معجمة مفتوحين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة له اي محمد بن شهاب ١٢

كان حسن الصوت وكان يحدو بهن وينشد شيئا من القريرض والرجز وما فيه تشبيب فلم يامن
ان يفتن ويضع في قلوبهن مداه فامر به بالكف عن ذلك ومن اثام المشورة الغادرة رقت
الزنا قال القاضي هذا المشبه بمقصوده صلى الله عليه وسلم ومقتضى اللفظ قال وهو الذي يدل عليه
كلام ابي قلابة المذكور في هذا الحديث في سلم والقول الثاني ان المراد الرفق في السير لان الابل
اذا سمعت الحدار اسرعت في المشي واستلذت فارتجت الراكب والتعبته عنها عن ذلك لان
النساء ينعفن عند شدة الحركة وسماح ضررهن وسقوطهن واما ويرك فبكذا وقع في سلم ووقع
في غيره ويك قال القاضي قال سيبويه ويك كلمة تعال لمن وقع في بكته ووقع في من
اشرف على الوقوع في بكته وقال الفرزدق ووقع ووقع ووقع ووقع ووقع ووقع
في بكته لا يستحقها يعني في عرفان في رفة ثم يلو ويل فخره قال القاضي قال بعض
اللغة لا يلو بهذه اللفاظ حقيقة الدمار وانما يلو بها المدح والتعجب وفي هذه الاحاديث
جواز المدح وهو يعنى المدح ووجوز السفر بالنساء واستعمال الجواز فيه مباحة النساء من
الرجال ومن سماع كلامهم الا للوعظ ونحوه **باب** قربه صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به و
تواضعه لهم **وحدثنا** محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جريح مجاهد
بائنتهم فيها الماء فانيوتى باناء الاغصم يدها فيه وسر بها جاءه في الغداة الباردة فيغس يدها فيها وفي
الرواية الاخرى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه واطاف به اصحابه فيما يريدون
ان تقع شعرة الا في يد رجل وفي الاخرى ان امرأة كانت في عقلها شئ فقالت يا رسول الله
ان لي اليك حاجة فقال يا امر فلان انظري اي الشكك شئت حتى اقضي لك حاجتك فحلا
معا في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها في هذه الاحاديث بيان برواه صلى الله عليه وسلم
لناس وقربه منهم ليعمل اهل الحقوق الى حقوقهم ويعلم جاهلهم ويرشد مسترشدهم وليشاهدوا افعالهم
وحرارة فيقتدي بها وكذا ينبغي لولا الامور وفيها صبره صلى الله عليه وسلم على المشقة في نفسه

لمسوية المسلمين واجابته من ساله ما جرت اوتيريكامس يده وادخالنا في المادنا ذكر واوفد ابوبكر
باثارة الصالحين وبيان ما كانت العمارة عليهم من التبرك باثارة صلى الله عليه وسلم وتبركهم
بادخال يده الكريمة في الايتيم وتبركهم بشعره الكريم والارام اياه ان يقع شئ منه الا في يد رجل سبي
اليد وبيان تواضعه لوقوف مع المرأة الضعيفة **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال نا يزيد بن زريع عن سليمان
وقف معا في طريق مسلول ليقتضي حاجتنا ويقيتها في الخلوقة ولم يكن ذلك من الخلوقة
بالاجنبية فان هذا كان في مراناس ومشاهدتهم اياه واياها لكن لا يسمعون كلامها لان مسكنا
مما لا نظره والشا علم **باب** مياعدته صلى الله عليه وسلم للاتمام واختياره من المباح اسهله
انتقامه لله تعالى عند انتهاك حرمة الله **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اخذ اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان
اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله عز وجل
وحدثنا زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم جميعا عن جريح قال حدثنني احمد بن عبد الله قال نا فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جريح مجاهد
الزهري عن عروة عن عائشة **وحدثنا** محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد بن ابي بكر في رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جريح مجاهد
ابوكريب قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين احدهما اليسر من الاخر الا اختار اليسرهما ما لم يكن اثما فان كان ابعد الناس منه
وحدثنا ابوكريب و ابن سيرين عن عبد الله بن سيرين عن هشام بن عمار في هذا الاسناد الى قوله اليسرهما ولم يذكر اما بعد

خَدُّ ثَنَا ابْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شياً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً الا ان يحاهد في سبيل الله وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه الا ان يذبحه شيئا من محارم الله فينتقم لله عز وجل **وَخَدُّ ثَنَا ابْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ** وابن نير قالنا عبد الله بن وكيع قال قال ثنابن بكري قال ابو معاوية كلهم عن هشام هذا الاسناد يزيد بعضهم على بعض **باب طيب صلى الله عليه وسلم** مسنة **خَدُّ ثَنَا ابْنُ بَكْرِ بْنِ حَادِبٍ** طيب القناد قال اسباط وهو ابن نصر الهمداني عن سماك عن جابر بن سمرق قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الاولى ثم خرج الى اهل دار خرجت معه فاستقبله ولدان فجعل يسبح خدّي احدهم واحدا واحدا **قَالَ** وانا انا فمسح خدّي قال فوجدت ليدكا بردا او مريحا كأنها اخروجها من جونة عطار **وَخَدُّ ثَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ** قال ناجع بن سفيان عن ثابت عن انس قال وجدتني زهير بن حرب اللفظ له قال انها شم بعني ابن القاسم قال ناسيلمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس قال انس اشتمت عنبراقط ولا مسكا ولا شيئا اطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مسست شيئا قط ديبا جا ولا حريرا الا ان مسسا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **وَخَدُّ ثَنَا** احمد بن سعيد بن صخر الدارمي قال نا حبان قال نا ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفأ ولا مسست ديباجة ولا حريرة الا ان كفت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شتمت مسكة ولا عنبرة الا طيب من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به** **خَدُّ ثَنَا** زهير بن حرب قال انها شم بعني ابن القاسم عن سليمان بن عزيب عن انس بن مالك قال دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال عندنا عرق وجاءت امي بقارورة فجعلت تسكت العرق فيها فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اسليم ما هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب **خَدُّ ثَنَا** محمد بن رافع قال نا محمد بن يحيى بن محمد بن ناعبد العزيز وهو ابن ابي سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم فينام على فراشها وليست فيه قال فجم ذات يوم فنام على فراشها فانت فقبل لها هذا النبي صلى الله عليه وسلم نا ثمر بن بينك على فراشك قال فياءت وقد عرق واستنقع عرقه على قطعة اديم على الفراش ففاحت فتحبتت تعيدتها فجعلت تنشق ذلك العرق فتعصره في قواريرها ففرغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنعين يا ام سليم فقالت يا رسول الله نرجو بركته لصبيانا قال اصبت **خَدُّ ثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا عفان بن مسلم قال نا وهيب قال نا ايوب عن ابي قلابة عن انس عن ام سليم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياتيها فيقبل عندها فتبسط له نطعا فيقبل عليه وكان كثير العرق فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ما هذا اذ قلت عرقك ادوت به طيب **خَدُّ ثَنَا** ابوبكر بن محمد بن العلاء قال نا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت ان كان لينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغداة الباردة ثم تفيض جبهته عرقا **وَخَدُّ ثَنَا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا سفيان بن عيينة قال قال ثنابن بكري قال نا ابواسامة وا بن بشر جميعا عن هشام قال قال ثنابن بكري بن عبد الله بن نمير واللفظ له قال نا محمد بن ابي بشر قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل النبي صلى الله عليه وسلم كيف ياتيكم الوحي فقال احيا نا يا تي في مثل صلصلة الجرس وهو اشد على ثم يقصم عني وقد عيتته واحيا نا ملك في مثل صورة الرجل فارعى ما يقول **وَخَدُّ ثَنَا** محمد بن ابي شيبة قال نا عبد الاعلى قال نا سعيد عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي

التي له من القبول ١٣

وقد اجمع العلماء على ان القاصي لا يقضي لنفسه ولا من لا يجوز شدا نزل (قلما ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط بيده ولا امرأة ولا خادما الا ان يحاهد في سبيل الله فيه ان ضرب الزوجة والخدام والاربع وان كان مباحا الا ان يضرب فمكر انفل **باب طيب رده صلى الله عليه وسلم** وليين مسنة **قَالَ** صلوة الاولى يعني الظهر والاولان الصبيان واهدم وليد وفي مسحة صلى الله عليه وسلم الصبيان بيان حسن خلقه ورحمته للاطفال واطمأننتهم وفي هذه الاحاديث بيان طيب رده صلى الله عليه وسلم وهو اكرم الله تعالى قال العلماء كانت هذه الرخ الطيبة صفة صلى الله عليه وسلم وان لم يس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات وبالغزة في طيب رده للحاقة الملائكة واذا الوحي الكرم وبما تسته المسلمين **قَالَ** كما انما اخرجت من جونة عطار وهي بضم الجيم ومرة بعد با ويوزن ترك الهزرة بقلبيسا واوا كما في نظائرها وقد ذكرنا كثير من او الاكثر من في الواو قال القاصي هي مموزة وقد يترك همزها وقال الجوهري هي بالواو وقد تهم وهي السقط الذي فيه متاع العطار بكذا فرس الجمهور وقال صاحب اليمين هي سليبة مستديرة مغشاة **قَالَ** ما شتمت ابو بكر اليم الا في المشور وعلى ابو سعيد وابن السكيت والجوهري واخرون فتحما **قَالَ** ازهر اللون هو الاليعين المستير ويلي حسن الالوان **قَالَ** كان عرق اللؤلؤ في الصفاء والبياض واللؤلؤ يهز اوله واخره ويتركها ويهز الاول دون الثاني وعكسه **قَالَ** اذا مشى تكفأ هو بالهمزة وقد يترك همزة وزعم كثير من ان التزماء يروي بلا همز وليس كما قالوا قال شمراي مال بيننا وشما لا كما تكفأ السفيضة قال الازهرى هذا خطأ لان هذا صفة الخنثال وانما معناه ان يميل الى سنيته وقصده مشيته كما قال في الرواية الاخرى كما تكفأ في صبيحة قال القاصي عياض لا بعد فيما قاله شمرا اذا كان خلقة وجبلة والذموم من ما كان مستحلا مقصودا **باب طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به** **قَالَ** قلت العرق الهى تسحه

وتبعه بالمش **قَالَ** كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم فينام على فراشها قد سبق انها كانت محملا صلى الله عليه وسلم فغيره الدخول على المحام والنوم عندهم وفي يوم تهن وجواز النوم على الادم والانا طاع والجلود **قَالَ** فقوت غيبة سماهي بعين مملكة مفتوحة ثم مشاة من فوق ثم من تحت وهي كالصندوق الصغير جعل المرأة فيه ما يعرض من متاعها **قَالَ** ففرغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنعين معنى فزرع استيقظ من نوم **قَالَ** لساعتك ادوت برطبي هو باللال المهملة وبالجيم والاكثرون على المهملة وكذا نقله القاصي عن رواية الاكثر من ومعناه اخلط وسبق بيان هذه اللفظة في اول كتاب الاليمان ... **قَالَ** لكيف ياتيكم الوحي فقال احيا نا يا تي في مثل صلصلة الجرس وهو اشد على ثم يقصم عني وقد عيتته واحيا نا ملك في مثل صورة الرجل فارعى ما يقول اما الايجان فالاليمان وتقع على القليل والكثير ومثل صلصلة هو بصب مثل واما الصلصلة ففتح الصادين وهي الصوت المتراك قال الخطابي معناه انه صوت متراك يسمع ولا يشبه اول ما يقرع سمعه حتى يفهمه من بعد ذلك قال العلماء والحكمة في ذلك ان يتفرغ سمعه صلى الله عليه وسلم ولا يتبع في فيه ولا في قلبه مكان يفر صوت الملك ومعنى وعيتت وجمعت وفهمت وحفظت واما يقصم ففتح الياء واسكان الفاء وكسر الصاد والمهملة اي يقلع ويهبل ما يشغلا في منة قاله الخطابي قال العلماء انقصم هو القطع من غير ابانة واما انقصم بالفتح ففتح مع الالبانة والانفصال ومعنى الحديث ان الملك يفارق على ان يعود ولا يفارق مفارقة قاطح لا يعود وروي هذا الجوف اي يقصم بضم الياء وفتح الصاد على ما لم يسم فاعله وروي بضم الياء وكسر الصاد على انه انقصم بضم ربا على وهي لغة قليلة وهي من انقصم المطر اذا قطع وكفت قال العلماء ذكر في هذا الحديث حالين من احوال الوحي وهما مثل صلصلة الجرس وتمثل الملك جللا ولم يذكر الرواية في النوم وهي من الوحي لان مقصود السائل بيان ما يخص به النبي صلى الله عليه وسلم ويتبع فلما يعرف الامن جهته واما الرواية فمستكره معروفة

قال فقلت فكيف رايته قال كان ابيض يلحا مقصداً باب شيبه صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن زياد عن ابي عبد الله قال قال ابن ادریس الاودی عن هشام عن ابن سيرین قال سئل انس هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم يكن راي من الشيب الا قال ابن ادریس كانه يقلله وقد خضب ابو بكر وعمر بالحناء والكتم **حدثنا** محمد بن بكر بن الريان قال نا اسماعيل بن زكريا عن عاصم الخحول عن ابن سيرين قال سالت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب فقال كان في لحيته شعرات بيض قال قلت له اكان ابو بكر يخضب قال فقال نعم بالحناء والكتم **حدثني** حجاج بن الشاعر قال نا معلى بن اسد قال نا وهب بن خالد عن ابي بصير عن محمد بن سيرين قال سالت انس بن مالك اخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه لم يرم من الشيب الا قليلاً **حدثني** ابو الربيع العتكي قال نا حاد قال نا ثابت قال سئل انس بن مالك عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت ان اعد شمطاً كنت في راسه فعلت قال ولم يخضب وقد اخضب ابو بكر بالحناء والكتم واخضب عمر بالحناء **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابي قال نا المثنى بن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال يكره ان ينتف الرجل الشعر العبيض من راسه ولحيتته قال ولم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نبيذ **وحدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال نا المثنى بهذا الإسناد **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واحمد بن ابراهيم الدورقي وهارون بن عبد الله جميعاً عن ابي داود قال ابن المثنى ثنا سليمان بن داود قال نا شعبة عن خليل بن جعفر سمع ابا اياس عن انس انه سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شأنه الله بيضاء **حدثنا** احمد بن يونس قال نا زهير قال نا ابواسحاق قال نا وحيد بن يحيى قال نا ابو خيثمة عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه بيضاء بيضاء ووضع زهير بعض اصابعه على عنقه قيل له مثل من انت يومئذ قال ابرى التبل وأريتها **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى قال نا محمد بن فضيل عن اسماعيل بن ابي خالد عن ابي جحيفة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض قد شاب كان الحسن بن علي يشبهه **وحدثنا** سعيد بن منصور قال نا سفيان بن خالد بن عبد الله قال نا وحيد بن زهير قال نا محمد بن بشر كطهم عن اسمعيل عن ابي جحيفة بهذا ولم يقولوا ابيض قد شاب **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا ابوداود سليمان بن داود قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرق سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا اذقن راسه لم يرم منه شئ واذا لم يدهن راسه منه باب اثبات خاتم النبوة وصفته ومحلها من جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبدة الله عن اسراييل عن سماك انه سمع جابر بن سمرق يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمط مقدم راسه ولحيتته وكان اذا ادهن لحيته واذا شعث راسه تبين وكان كثير شعر اللحية فقال رجل وجهه مثل السيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر وكان مستديراً وسأيت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبهه جسده **وحدثنا** محمد بن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرق قال رايت خاتماً في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه بيضة حمام **وحدثنا** ابن نمير قال نا عبدة الله بن موسى قال

ولا يمكن تركه ولا تأويل له والله اعلم واما اختلاف الرواية في قدر شيبه فالجمع بينهما انما هو شيبه
 فمن اثبت شيبه اخبر عن ذلك الميرور من نفاه لاداره لم يكثر كما قال في الرواية الاخرى لم يشبه
 الشيب اي لم يكثر ولم يخرج شعره عن سواده وحسن كما قال في الرواية الاخرى لم يرم من الشيب الا قليلاً
قول قوله اعد شمطاً وفي الرواية الاخرى كان قد شمط بكسر الميم اتفق العلماء على ان المراد
 بالشمط هنا ابتداء الشيب يقال منه شمطوا وشمط **قول** خضب ابو بكر وعمر بالحناء والكتم
 اما الحناء فممدود وهو معروف واما الكتم ففتح الكاف والهاء المتناة من فوق المنقطة به وهو المشرب
 وقال ابو عميرة هو يشبه يد النار وحكاية غيره وهو نبات يصنع به الشعر كبرياضه او حمرته الى الدهر
قول اخضب عمر بالحناء وانا هو بالحناء الهامة معناه خالصها لم يخلط بغيره **قول**
 قوله عن انس قال يكره ان ينتف الرجل الشعر العبيض من راسه ولحيتته هذا متفق عليه قال ابن ابي
 واصحاب مالك يكره ولا يجرم **قول** وفي الراس نبيذ من طوله لومين اهد بهما بهن النون
 وفتح الباء والثاني بفتح النون واسكان الباء وجرم القاصي ومعناه شعرات متفرقة
 قوله سمع ابا اياس هو مخويز بن قرة **قول** ابرى التبل ولا يشاء ابا ابرى بفتح الهززة
 واما اريتها ففتح الهززة ايضا وكسر الراء واسكان الياء اي اجعل للتبل ريشاً باب اثبات
 خاتم النبوة وصفته ومحلها من جسده صلى الله عليه وسلم **قول** ورايت الخاتم عند كتفه مثل
 بيضة الحمامة يشبهه جسده وفي رواية بين كتفيه مثل زر الجمل وفي رواية فنظرت الى خاتم النبوة بين
 كتفيه عندنا غرض كتفه اليسرى جميعاً عليه خيلان كما مثال النابل لانا بيضة الحمامة فهي بيضتها المعروف
 واما زر الجمل فبزي ثم زادوا الجمل بفتح الحاء والجيم هذا هو الصحيح المشهور المراد بالجملة واحدة الجمال وهي
 بيضاء كالقبة لما اندركبار وعرضي هذا هو الصواب المشهور الذي قاله الجمهور وقال بعضهم للزوا بالجملة
 لفظ المعروف وزرها بيضتها وانشاء الله الترمذي وانكره عليه العلماء وقال الخطابي روى ايضا
 بتقدم المراد على الزاى ويكون المراد بهن يقال اندرت البراة بفتح الراء وتشبه يد الزاى اذا
 كبست ذنبا في الارض فباضت وجار في صحح البخاري كانت بعضه ناشرة اي مرتفعة على
 جسده واما ما غرض كتفه اليسرى واليمين والصاد المجعنين والغين مكسورة قال الجمهور النفض والنفض
 وان غرض على الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذي على طرفه وقيل ما يظهر منه عند التحرك سمى

١ قال يخضب فقال ٢ دهن ٣
قول كان ابيض يلحا
 مقصداً هو يفتح الصاد المشددة وهو الذي ليس بحميم ولا خفيف ولا طويل ولا قصير وقال
 شمر بن نحو الربوة والقصم معناه والله اعلم باب شيبه صلى الله عليه وسلم **قول**
 سالت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب
 كان في لحيته شعرات بيض وفي رواية لم يرم من الشيب الا قليلاً وفي رواية لو شئت ان اعد
 شمطاً كنت في راسه ولم يخضب وفي رواية لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان
 البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الراس نبيذ وفي رواية ما شأنه الله بيضاء وفي رواية ابي
 جحيفة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه بيضاء ووضع الراوي بعض اصابعه على
 عنقه وفي رواية لم رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض قد شاب **قول** سمعت جابر بن سمرق
 سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا اذقن راسه لم يرم منه شئ واذا لم يدهن راسه
 وفي رواية له كان قد شمط مقدم راسه ولحيتته وفي رواية لانس يعدد اوتى وليس في راسه
 ولحيتته شعرة بيضاء وفي حديث ام سلمة انها اخرجت له شعرات من شعر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حمر مخضوب بالحناء والكتم قال القاصي اختلف العلماء هل خضب النبي صلى
 الله عليه وسلم ام لا فتنوع الاكثرون لحدِيث انس وهو ذهب مالك وقال بعض المحدثين خضب
 لحدِيث ام سلمة هذا ولحدِيث ابن عمر راى النبي صلى الله عليه وسلم يصيح بالصخرة قال وجمع
 بعضهم بين الاحاديث بما اشار اليه في حديث ام سلمة من كلام انس في قوله قال ما ادرى في هذا
 الذي يحدوثون الا ان يكون ذلك من الطيب الذي كان يطيب به شعره لانه صلى الله عليه وسلم
 كان يستعمل الطيب كثيرا وهو يزيل سواد الشعر فاشار انس الى ان تغيير ذلك ليس بصحيح واما
 هو لضعف لون سواده بسبب الطيب قال ويحتمل ان تلك الشعرات تغيرت بعبه كثرة
 تطيب ام سلمة لما ارادها هذا آخر كلام القاصي والمخاراة صلى الله عليه وسلم صبح في وقت وتركت في
 معظم الاوقات فاخبر كل بما راى وهو صادق وهذا الساقيل كالمشعين قد رث ابن عمر في الصحيحين

انا حسن بن صالح عن سماك بهذا الاسناد مثله **وحدثنا قتيبة بن سعيد** ومحمد بن عباد قالنا احاتم وهو ابن اسماعيل عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتمه بين كتفيه مثل زبر العجلة **حدثنا ابو كامل** بن احمد يعني ابن زيد قال حدثني سويد بن سعيد قال نا علي بن مسهر كلاهما عن عاصم الا حول **قال** وثني حامد بن عمر البكر اوى واللفظ له قال نا عبد الواحد يعني ابن زياد قال نا عاصم عن عبد الله بن سرجس قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واكلمت معه خبزاً ولحماً او قال ثريد قال فقلت له استغفر لك النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولك ثم تلا هذه الآية واستغفر لذنوبك وللمؤمنين والمؤمنات قال ثم درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عندنا غرض كتفه اليسرى جمعاً عليه خيلان كما مثال التاليل

باب قد امره صلى الله عليه وسلم واقامته بمكة والمدينة **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقطيف والباين ولا بالقصير وليس بالابيض الاضيق ولا بالادم ولا بالجعد القطيف ولا بالسبط بعثه الله على راس اربعين سنة فاقام بمكة عشرين سنة وبالمدينة عشرين سنة وتوفاه الله على راس ستين سنة وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء **وحدثنا يحيى بن ايوب** وقتيبة بن سعيد وعلی بن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر قال حدثني القاسم بن زكريا قال نا خالد بن مخلد قال ثني سليمان بن بلال كلاهما عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن انس بن مالك بمثل حديث مالك ونا في حديثهما كان ازهر **وحدثنا ثني ابو عثمان الرازي** محمد بن عبد الله قال نا حكيم بن سلم قال نا عثمان بن زائدة عن زيد بن عدي عن انس بن مالك قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابوبكر الصديق وهو ابن ثلاث وستين وعمرو وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث** قال حدثني ابى عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة وقال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب بمثل ذلك **وحدثنا عثمان بن ابى شيبة** وعبد بن موسى قال نا طلحة بن يحيى عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب بالا سنادين جميعاً مثل حديث عقيل **وحدثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم الهذلي** قال نا سفين عن عمه قال قلت لعروة كرم كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرين قال قلت فان ابن عباس يقول ثلاث عشرة **وحدثنا ابن ابى عمير** قال نا سفين عن عمه قال قلت لعروة كرم لبيت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرين قال قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال ففقهه وقال انما اخذه من قول الشاعر **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** وهارون بن عبد الله عن روح بن عباد قال نا زكريا بن اسحاق عن عمر بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بمكة ثلاث عشرة سنة وتوفي وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا ابن ابى عمير** قال نا بشر بن السري قال نا حماد عن ابى جريرة الضبي عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشرين سنة ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة **وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان** الجعفي قال نا سلام ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال كنت جالساً مع عبد الله بن عتبة فذكرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين ومات ابوبكر وهو ابن ثلاث وستين وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين فقال رجل من القوم يقال له عامر بن

الاجماع على عام الفيل وليس كما ادعى وانفقوا اوله ولوم الاثنين في شهر ربيع الاول وتوفي يوم الاثنين من شهر ربيع الاول	نسخة
<p>اختلفوا في يوم الولادة بل هو ثاني الشهر ثامن ام ثاني عشرة ويوم الوفاة ثاني عشرة ضحى والله اعلم قول ليس بالطويل البائن ولا بالقصير المراد بالبائن زائد الطول اي هو بين زائد الطول والقصير وهو معنى ما سبق ان كان مقصداً قول ولا الابيض الاضيق ولا بالادم الاضيق باليم هو شدة البياض كلون الجص وهو كونه النضر وربما توهمه انظر ابرص والادم الاسمر معناه ليس باسم ولا بياض كونه البياض بل الابيض بياضاً نيراً كما قال في الحديث السابق انه صلى الله عليه وسلم كان انظر اللون وكذا قال في الرواية التي بعده كان ازهر قول قلت لعروة كرم لبيت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرين قال قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال ففقهه وقال انما اخذه من قول الشاعر كرم ابو يونس بن جهم نسخ بلادنا فغفره بالين والفقار وكذا نقله القاضي عن رواية الجعدي ومعناه وعاله بالمغفرة فقال غفر الله له وهذه الفقرة يقولونها غالباً لمن غلط في شيء فكانه قال اخطأ غفر الله له قال القاضي وفي رواية ابن مهران فغفره بصاد ثم غفره اي استغفره عن معرفته بهذا وادراك ذلك ومنهبط وانما اسنده الى قول الشاعر وليس معه علم بذلك ودرج القاضي بهذا القول قال والشاعر هو ابو يونس صرته ابن ابى اسحق بن عمار في قريش بضع عشرة حجة في ذكره لولا ان غفر الله له في البيت في بعض نسخ صحيح مسلم وليس هو في عاتقنا قلت والوقيس هذا هو صرته ابن ابى اسحق بن مالك بن عدي بن عامر ابن غنم بن عدي بن النجار الانصاري بهذا نسبة ابن اسحق قال كان قد ترهب في البادية وليس السورج وفارق الاوثان واغتسل من البنية واتخذ بيتاً له مسجد لا يدخل عليه حائض ولا جنب وقال ابو عبد الله ابراهيم فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة اسلم نفسه اسلامه وهو شيخ كبير وكان ذكر ولادته ووفاته صلى الله عليه وسلم</p>	<p>ناغها الحمر واما قوله جميعاً بضم الجيم واسكان الميم ومعناه ان يجمع الكف وهو صورة بعد ان يجمع طابح وتعمماً واما الخيلان فيكره النادر المعجمة واسكان الياء جمع خال وهو الشامة في الجسد والشدة اعلم قال القاضي وهذه الروايات متعارفة متفقة على انها شامخ في جسده قدر بيضة الحمامة وهو نحو بيضة الجملة وذو الجملة واما رواية جمع الكف وناشرة فظاهراً بالمخالفة فتناول على وفق الروايات المتقدمة ويكون معناه على بيضة جمع الكف لكنه اصغر منه في قدر بيضة الحمامة قال القاضي وهذا القام هو اثر شق الملكين بين المتقين وهذا الذي قاله ضعيف بل باطل لان شق الملكين انما كان في صدره وبيضة والله اعلم باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم واقامته بمكة والمدينة ذكر في الباب ثلاث روايات اهداها من صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ستين سنة والثانية خمس وستون والثالثة ثلث وستون وهي الصواب واشرارها رواها مسلم بن حاتم من رواية عائشة والانس وابن عباس رضي الله عنهم والتقى العلاء على ان الصواب ثلث وستون وتناولوا الباقي عليه فرأيت ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسر ورواية الخمس متاوله ايضا وحصل فيها اشتباه وقد اكره عروة على ابن عباس قوله خمس وستون ونسبه الى الغلط وان لم يدرك اول النبوة ولا كثرت صحبته بخلاف الباين والفقار انه صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة بعد الهجرة عشرين سنة ومكة قبل النبوة اربعين سنة وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة والصحيح انها ثلاث عشرة فيكون عمره ثلاثاً وستين وهذا الذي ذكرناه ان بعث على راس اربعين سنة وهو الصواب المشهور الذي اطمئن عليه العلاء وعلى القاضي عياض عن ابن عباس وسعيد بن المسيب رواية شاذة انه صلى الله عليه وسلم بعث على راس ثلث واربعين سنة والصواب اربعون كما سبق وذكره عام الفيل على الصحيح المشهور وقيل بعد الفيل ثلاث وستين وقيل باربعين سنة وادعى القاضي عياض</p>

سعدنا جدير قال كنا قعوداً عند معاوية فذكروا سن رسول الله صلى الله عليه فقال معاوية قبض رسول الله صلى الله عليه وهو ابن ثلاث وستين مات ابو بكر وهو ابن ثلاث وستين وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا** ابن المنذر بن بشار والمفضل بن الشثري قالوا اننا سمعنا جعفر قال قال سمعت اسحاق يحدث عن عامر بن سعيد الجلي عن جبريانه سمع معاوية يخطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وهو ابن ثلاث وستين **وحدثنا** ابو بكر وعمر انا ابن ثلاث وستين **وحدثنا** ابن منبهال الضريري قال نا يزيد بن زريع قال نا يونس بن عبيد عن عامر بن مولى بنى هاشم قال سألت ابن عباس كبري رسول الله صلى الله عليه يوم مات فقال ما كنت احسب مثلك من قومهم يخفون عليك قال قلت اني قد سألت الناس فاختلوا علي فاجبت ان اعلم قولك فيه قال التحسب قال قلت نعم قال امسك اربعين بعث اليها خمس عشرة بمكة يا من ويخاف وعشرون مهاجرة الى المدينة **وحدثنا** محمد بن رافع ناشيابة بن سوار قال نا شعبة عن يونس بهذا الاسناد نحو حديث يزيد بن زريع **وحدثنا** نصر بن علي قال نا بشر بن عبيد بن مفضل قال نا خالد الحذاء قال نا عامر بن مولى بنى هاشم قال نا ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه توفي وهو ابن خمس وستين **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن علية عن خالد بهذا الاسناد **وحدثنا** اسحاق بن ابراهيم المخطي قال نا روح قال نا حماد بن سلمة عن عامر بن ابي عامر عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه بمكة خمس عشرة سنة لسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئاً وثمان سنين يوجه اليه اقام بالمدينة عشراً **باب** في اسمائه صلى الله عليه **وحدثنا** زهير بن حرب اسحاق بن ابراهيم وابو عمرو واللفظ لزهير قال سمعنا اننا قالوا اننا سمعنا من ابي عبيدة عن الزهري سمع محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه قال انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يحيى بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي انا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبى **وحدثنا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا خبرني يونس عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه قال ان لي اسماً انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يحيى الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقب الذي ليس بعده احد وقد سماه الله رؤفاً رحماً **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال نا ثني ابي عن جدي قال نا حدثني عقيل بن حم قال نا عبد بن حميد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن راشد قال نا عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان قال نا شعبة كلهم عن الزهري بهذا الاسناد وفي حديث شعيب معمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وفي حديث شعيب معمر قال قلت للزهري وما العاقب قال الذي ليس بعده نبى في حديث معمر عقيل الكوفي وفي حديث شعيب الكوفي نا اسحاق بن ابراهيم المخطي قال نا جبري عن الاعمش عن عمرو ابن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه يسمى لنا نفسه اسماً فقال نا محمد نا احمد الملقب بالحاشر نبى التوبة ونبى الرحمة **باب** عليه صلى الله عليه باله تعالى وشدة خشيته **وحدثنا** زهير بن حرب قال نا جبري عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه امرأ فترخص فيه فبلغ ذلك ناساً من اصحابه فكانهم كرهوه وتنزهوا عنه فبلغه ذلك فقام خطيباً فقال ما بال رجال بلغهم عنى امر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه فوالله لانا علمهم بالله واشدهم له خشية **وحدثنا** ابو سعيد الاشجق قال نا حفص يعني ابن غياث ح قال نا اسحاق بن ابراهيم وعلى بن خشم قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش نا اسناد جبري نحو حديثه **وحدثنا** ابو كريب قال نا ابو معاوية عن النعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قال رخص رسول الله صلى الله عليه في امر فتنزه عنه ناس من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه فغضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال ما بال اقرارهم يرغبون عما رخص لي فيه فوالله لانا علمهم بالله واشدهم له خشية **باب** وجوب اتباعه صلى الله عليه **وحدثنا** ثقاتنا قتيبة بن

<p>الافراد وتشديدها على التثنية واما الرواية الاولى فهي في معظم النسخ عقيب وفي بعضها قد مر كالتاليه قال العلامة معناها محشرون على اثرى وزمان نبوتى ورسالتى وليس بمرى نبى وقيل يشعرون....</p>	<p>سنى محمد قولك من لها عقيل</p>
<p>قول صلى الله عليه وسلم والعاقب والمقضى ونبى التوبة ونبى الرحمة اما العاقب ففسره في الحديث بان ليس بعده نبى اى جاز عقبتهم قال ابن الاعرابي العاقب والعقوب الذي يخلف في الخبر من كان قبله ومن عقب الرجل لولده واما المقضى فقال شمر بن عيسى العاقب وقال ابن الاعرابي هو المقضى لانبياء يقال قوتوه اقوتوه وقيقته اقيقته اذا تبعته قافية كل شئ اخره فاما نبى التوبة ونبى الرحمة فمعناها مقارب ومقصود بها ان صلى الله عليه وسلم جاريا بالتوبة وبالترحم قال الله تعالى رحما بينهم وتواصوا بالهدى وتواصوا بالرحمة والهدى العلم وفي حديث آخر نبى الملام لان صلى الله عليه وسلم بعث بالحق قال العلماء واما اقصر على هذه الاسماء ان صلى الله عليه وسلم اسما غير ما كما سبق لانها موجودة في الكتب المتقدمة وموجودة للام السالفة باب علم صلى الله عليه وسلم بالشرع تعالى وشدة خشيته قول فغضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال ما بال اقرارهم يرغبون عما رخص لي فيه فوالله لانا علمهم بالله واشدهم له خشية في الحديث على الاقتداء صلى الله عليه وسلم والنسب عن التمسق في العبادة ودم الشزة عن المباح شكاً في اباحته وفيه الغضب عند التمسك حرمت الشرع وان كان المشرك متاولاً باطلا وفيه حسن المعاشرة يارسال التعزيز والانكار في الجمع ولا يبين فاعلم فيقال ما بال اقرارهم ونحوه وفيه ان القرب الى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته واما قول صلى الله عليه وسلم فوالله لانا علمهم بالله واشدهم له خشية فمعناه انهم يتقونهم ان رغبتم عما فعلت اقرب لهم عند الله وان فعلت خلاف ذلك وليس كما توهموا بل انا اعلمهم بالله واشدهم له خشية واما يكون القرب اليه سبحانه وتعالى والخشية له على حسب ما امره بالبيانات النفوس وتكلف اعمال لم يامر بها والله اعلم باب وجوب اتباعه صلى الله عليه</p>	<p>قوالها المحي وكان معظما للشرع تعالى في الجاهلية يقول الشعر في تعظيمه سبحانه وتعالى قول سمع معاوية يخطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وابو بكر وعمر وانا ابن ثلاث وستين وكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح وتقدمه والوكبر وعمر كذلك ثم استأنف فقال وانا ابن ثلاث وستين اى وانا متروك موافقتهم واني اموت في سنتي هذه قول سمع الصوت ويرى الضوء قال القاصي اى صوت الملائكة ويرى الضوء اى نور الملائكة ونور آيات الله تعالى حتى راى الملك بعينه وشافه لوجي الله تعالى باب في اسمائه صلى الله عليه وسلم وذكرنا هذه الاسماء وله صلى الله عليه وسلم اسما اخر ذكر ابو بكر بن العربي المسمى في كتابه الاحكام في شرح الترمذي عن بعضهم ان الله تعالى الف اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم الف اسم اعظم ثم ذكرنا على التفصيل بعضنا وستين قال ابن اللطيف يقال رجل محمد محمود اذا كثرت خصاله الحمودة وقال ابن فارس وغيره وبسمى نبيا صلى الله عليه وسلم محمد او حمداى هم الله تعالى اهلان اسمه به لما علم من جليل صفاته قول صلى الله عليه وسلم وانا الماحي الذي يحيى بي الكفر قال العلماء المراد محو الكفر من مكة والمدينة وسائر بلاد العرب وما زوى لاصلى الله عليه وسلم من الارض ووعدان يبلغه ملك امته قالوا ويحك ان المراد المحو العام بمعنى الظهور بالجملة والقبلة كما قال تعالى لظلمه على الدين كله وجاء في حديث آخر تفسير الماحي باز الذي يميت بيرسات من اتبعه فقد يكون المراد محو الكفر ويكون كقول تعالى قل للذين كفروا ان يشتهوا ليعظروا لهم ما قد سلف والحديث الصحيح الاسماء يمد ما كان قبله قول صلى الله عليه وسلم وانا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي وفي الرواية الثانية على قدمي فاما الثانية فانفتحت النسخ على انها على قدمي لكن ضبطوه بتخفيف الراء على</p>

قليلاً ولبكيتم كثيراً قال فما أتى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أشد منه قال غَطَّوْا
 رؤسهم ولهم حنين قال فقام عبد الله بن رباح وبالا سلام دينا وبمحمد نبياً قال فقام ذلك الرجل فقال من ابى قال ابوك فلان فنزلت
 يا ايها الذين آمنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبدل لكم تسؤموا **وحدثنا** محمد بن سعد بن ربيع القيسى قال ناروح بن عباد قال ناشبة قال اخبرني
 موسى بن انس قال سمعت انس بن مالك يقول قال رجل يا رسول الله من ابى قال ابوك فلان ونزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسئلوا عن اشياء
 ان تبدل لكم تسؤموا **والاية** **وحدثنا** حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي قال انا بن يهب قال اخبرني يونس عن
 ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاعت الشمس فصلى لهم صلوة الظهر فلما سئل قال على المنبر
 فذكر الساعة وذكر ان قلبها امور اعظما ثم قال من أحب ان يسئلني عن شئ فليسائلني عنه فوالله لا تسألوني عن شئ الا اخبرتكم به
 مادمت في مقامى هذا قال انس بن مالك فاكثرت الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان يقول سلوني فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابى يا رسول الله قال ابوك حذافة فلما اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 ان يقول سلوني برك عبد الله بن رباح وبالا سلام دينا وبمحمد رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمك قال ثم
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى والذي نفس محمد بيده لقد عرضت على الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر قال
 ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قالت ام عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة ما سمعت باين قطاعك منك الامنت ان تكون انتك
 قد قارفت بعض ما تقارفت نساء اهل الجاهلية فتفصحنها على اعين الناس قال عبد الله بن حذافة والله لو الحقني بعد اسود للحنه **حدثنا**
 عبد بن حميد قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن قيس قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليان قال انا شعيب كلاهما عن الزهري عن
 انس عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وحديث عبيد الله معه غير ان شعيبا قال عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله قال حدثني
 رجل من اهل العلم ان ام عبد الله بن حذافة قالت بثل حديث يونس **حدثنا** يوسف بن حنبل المعنى قال نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة
 عن انس بن مالك ان الناس سألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسئلة فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال سلوني لا تسألوني عن شئ الا
 بيئته لكم فلما سمع ذلك القوم ارموا واهبوا ان يسألوه ان يكون بين يدي امر قد حضر قال انس فجعلت التفت يميناً وشمالاً فاذا كل رجل لا ي
 راسه في ثوبه يبكي فانشأ رجل من المسجدين كان يلاحي فيدي غيابه فقال يا نبي الله من ابى قال ابوك حذافة ثم انشأ عمر بن خطاب فقال رضيتم
 بالله رباً وبالا سلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا عابداً بالله من سوء الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كاليوم في الخير والشر اني صور
 لي الجنة والنار فترى ما دون هذا الحائط **حدثنا** يحيى بن حبيب قال نا خالد يعني ابن الحارث قال وحدثنا محمد بن بشر قال نا بن ابي عدي
 كلاهما عن هشام بن قيس قال وحدثنا عاصم بن نصر التيمي قال نا معمر قال سمعت ابي قال جميعاً نا قتادة عن انس بهذه القصة **حدثنا** عبد الله بن
 براد الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني قال نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما
 اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني عما شئتم فقال رجل من ابى قال ابوك حذافة فقام اخو فقال من ابى يا رسول الله قال ابوك ساله مولى شيبة
 فلما ارى عمر بن الخطاب وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب قال يا رسول الله اتا تنوبني في رواية ابي كريب قال من ابى يا رسول الله قال ابوك

فقال ذلك هذه الآية فنزلت نفسى الحارثي فقال

والذي نفس محمد بيده لقد عرضت على الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط اما لفظه اولى في تسديد
 ووعيد وقيل كونه تلغى فعلى هذا يستعملها من نجا من امر عظيم والصحيح المشهور انها للتسديد ومعناها
 قرب منكم ما كرهتموه ومنه قوله تعالى اولى لك فادى اى قاربك ما كرهه فاحذر ما تحوذ من الولى
 وهو القرب واما انفا فنعاه قرباً بالساعة والمشهور فيه المد ويقال بالقصر وقرباً في السج الاكثرون
 بالمد وعرض الحائط يضم العين جانبه **قوله** ان ام عبد الله بن حذافة قالت لا امتنت ان
 تكون امك قد قارفت بعض ما تقارفت نساء اهل الجاهلية فتفصحنها على اعين الناس فقال
 ابنه والله لو الحقني بعد اسود للحنه ما قولها قارفت فنعاها علمت سور والمراد الزناد
 الجاهلية هم من قبل النبوة سموه بكثرة جهالاتهم وكان سبب سواله ان بعض الناس كان يظن
 في نفسه على عادة الجاهلية من الظن في الانساب وقد بين بذان الحديث الاخر بقوله كان يلاحي
 فيدي غيابه والملاحة المني صمة والسباب وقوله فتفصحنها معناه لو كنت من زنا
 فنفاك عن ابيك حذافة فصحتني واما **قوله** لو الحقني بعد الحنفة فقد يقال هذا لا يتصور
 لان الزنا لا يثبت به النسب ويوجب عزاً به كعزى بنت جهمان ابن حذافة ما كان بلغه
 هذا الحكم وكان يظن ان ولد الزنا يلحق الزانى وقد خشي هذا على البر منه وهو سعد بن ابى وقاص حين
 فاصم في ابن وليدة بمنة فظن انه يلحق اياه بالزنا الثاني انه يتصور الالحاق بعد ولدهما بشبهته
 فيثبت النسب منه والشاهد علم **قوله** حدثنا يوسف بن حماد المعنى هو بكسر
 النون وتشديد الياء قال السمعاني منسوب الى من بن زائدة وهذا الاستاد كلهم يرون ---
قوله احفوه بالمسئلة الكثر والى الاحراج والبالغته فيقال احضى والحف وارحم
 بمعنى **قوله** فلما سمع ذلك القوم ارموا هو بفتح الراء وتشديد الميم المضمومة اى سكتوا واصل
 من المرته وهى الشفة اى ضفها بهم بلطها على بعض فلم يتكلموا ومنه رست الشاة الحشيش ضمة
 بشفتها وقولنا شاول ثم انشأ عمر قال اهل اللقمة معناه ابتداء ومنه انشأ الله الخلق اى ابتداءهم

قوله صلى الله عليه وسلم عرضت على الجنة والنار فلم ار كاليوم في الخير والشر ولو تعلمون
 ما اعلم لعنتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ان الجنة والنار مخلوقتان وقد سبق شرح عرضتها ومعنى الحديث لم
 ار كاليوم اكثر مما ارته اليوم في الجنة ولا ار كاليوم في النار ولوراءهم ما ارته ما علمت
 مما ارته اليوم وقبل اليوم لا شفقتهم اشفاقاً علينا ونقل ضحكهم وكثيراً ما كرم فيديهم على اذلا كرايته
 في استعمال لفظه لوفى مثل هذا والشاهد علم **قوله** غطوا رؤسهم ولهم حنين هو بالحناء
 المعجمة كذا هو في معظم النسخ ولعظم الرواة ولبعضهم بالحاء المهلهلة ومن ذكر الوجوه القاصي
 وصاحب التمرير وآخرون قالوا ومعناه بالجمجمة صوت البركاء وهو نوع من البركاء دون الانتخاب
 قالوا واصل الخنثي خروج الصوت من الانف كالفنن بالهمزة من الغم وقال الخليل هو صوت
 فيه غنة قال الاصمعي اذا تروى بكاه فصار في كونه غنة فهو خنثين وقال ابو زيد الخنثين مثل ---
قوله فلما اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يقول سلوني
 برك عمر فقال رضيتم بالله رباً وبالا سلام دينا وبمحمد رسولا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حين قال عمر ذلك قال العلاء بن رباح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محمول على انه اوحى اليه والا فاعلم
 كل ما يسئل عنه من المغيبات الا باعلام الله تعالى قال القاصي وظاهر الحديث ان قوله صلى الله
 عليه وسلم سلوني انما كان غفياً كما قال في الرواية الاخرى سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها
 فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني وكان اقتضاه صلى الله عليه وسلم ترك تلك المسائل كمن
 واقصم في جوابها لانه لا يمكن رد السؤال ولما رآه من حرصه عليها والشاهد علم واما بروك عمر عن النبي
 عنه وقولنا فلما اذبا واكره الرسول صلى الله عليه وسلم وشفقتة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله
 عليه وسلم فيملكوا معنى كلامه رضيتم بما عنته من كتاب الله تعالى وستة بيننا محمد صلى الله عليه وسلم
 واكتفينا عن السؤال ففيه بلط كفاية **قوله** ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى

سالم مولی ابی شیبہ یأب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذکره صلی اللہ علیہ وسلم من معایش الدنیا علی سبیل الرأی حدثننا قتیبة بن سعید الثقفی وابو کامل الجحدری وتقاربانی فی اللفظ وهذا حدیث قتیبة قالانا ابو عوانة عن سماک عن موسى بن طلحة عن ابيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤوس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الاذن فتلحق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظن يفنى ذلك شيئاً قال فأخبروا بذلك فتكوه فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال ان كان يفقههم ذلك فليصنوه فاني انما طنت ظناً فلا تؤخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فاني لن اكون ابى الله عز وجل حدثنى عبد الله بن الرومي اليمامي وعباس بن عبد العظيم العنبري واحمد بن جعفر المعمرى قالوا انما النضر بن محمد قال نا عكرمة وهو ابن عمار قال ثنا ابو الجاشي قال حدثني رافع بن خديج قال كلم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يابرون النخل يقول يلحقون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلمكم لولم تفعلوا كان خيرا قال فتكوه فنقضت او قال فنقضت قال فذكروا ذلك له فقال انما انما بشر اذا امرتكم بشئ من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ من رائي فانما انما بشر قال عكرمة او نحو هذا قال المعمرى فنقضت ولم يشك حدثننا ابو بكر بن ابى شيبه وعمر الناقد كلاهما عن الاسود بن عامر قال ابو بكر بن الاسود بن عامر قال لجاد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وعن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلحقون فقال لولم تفعلوا اصلم قال فخرج شيبانهم فقال لا تلحقكم قالوا قلت كذا وكذا قال انتم تعلم ما مرونيكم باب فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم حدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عها مري من منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لياتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم قال ابو اسحاق المعنى فيه عندنا لان يراني معهم احب اليه من اهله وماله وهو عندي مقدم ومؤخر باب فضائل عيسى عليه السلام حدثننا حمزة بن حنبل قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما اولى الناس باين مريم الانبياء اولاد علات وليس بيني وبينه نبي وحدثننا ابو بكر بن ابى شيبه قال نا ابوداود وعمر بن سعد عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعدس عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اولى الناس بعيسى الانبياء اولاد علات وليس بيني وبين عيسى نبي وحدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عها مري من منته قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اولى الناس بعيسى بن مريم في الاولى والاخرة قالوا كيف يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد فليس بيننا نبي وحدثننا ابو بكر بن ابى شيبه قال نا عبد اليعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مولود يولد الا نحه الشيطان فيستهل صارحاً من نحه الشيطان الا ابن مريم امه ثم قال ابو هريرة او وان شئت فقل اني اعيد هابك وذريةها من الشيطان الرحيم وحدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر قال وحدثننا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان قال نا شعيب جميعاً عن الزهري بهذا الاسناد وقال اليعلى حين يولد فيستهل صارحاً من نحه الشيطان اياه وفي حديث شعيب عن مس الشيطان حدثننا

محمد بن يارث بن علي احكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معم قال ابو اسحق المعنى فيه عندنا لان يراني معم احب اليه من اهله وماله وهو عندي مقدم ومؤخر باب فضائل عيسى عليه السلام حدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عها مري من منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اولى الناس بعيسى بن مريم في الاولى والاخرة قالوا كيف يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد فليس بيننا نبي وحدثننا ابو بكر بن ابى شيبه قال نا عبد اليعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مولود يولد الا نحه الشيطان فيستهل صارحاً من نحه الشيطان الا ابن مريم امه ثم قال ابو هريرة او وان شئت فقل اني اعيد هابك وذريةها من الشيطان الرحيم وحدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر قال وحدثننا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان قال نا شعيب جميعاً عن الزهري بهذا الاسناد وقال اليعلى حين يولد فيستهل صارحاً من نحه الشيطان اياه وفي حديث شعيب عن مس الشيطان حدثننا محمد بن يارث بن علي احكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معم قال ابو اسحق المعنى فيه عندنا لان يراني معم احب اليه من اهله وماله وهو عندي مقدم ومؤخر باب فضائل عيسى عليه السلام حدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عها مري من منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اولى الناس بعيسى بن مريم في الاولى والاخرة قالوا كيف يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد فليس بيننا نبي وحدثننا ابو بكر بن ابى شيبه قال نا عبد اليعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مولود يولد الا نحه الشيطان فيستهل صارحاً من نحه الشيطان الا ابن مريم امه ثم قال ابو هريرة او وان شئت فقل اني اعيد هابك وذريةها من الشيطان الرحيم وحدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر قال وحدثننا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان قال نا شعيب جميعاً عن الزهري بهذا الاسناد وقال اليعلى حين يولد فيستهل صارحاً من نحه الشيطان اياه وفي حديث شعيب عن مس الشيطان حدثننا

في بيده أنا وليس قال لا

باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلي الله عليه وسلم من معاش الدنيا على سبيل الرأى فيه حديث ابار النخل وانه صلي الله عليه وسلم قال ما اظن يفنى ذلك شيئاً فخرج شيبانهم فقال ان كان يفقههم ذلك فليصنوه فاني انما طنت ظناً فلا تؤخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به واذا امرتكم بشئ من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ من رائي فانما انما بشر قال عكرمة او نحو هذا قال المعمرى فنقضت ولم يشك حدثننا ابو بكر بن ابى شيبه وعمر الناقد كلاهما عن الاسود بن عامر قال ابو بكر بن الاسود بن عامر قال لجاد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وعن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يلحقون فقال لولم تفعلوا اصلم قال فخرج شيبانهم فقال لا تلحقكم قالوا قلت كذا وكذا قال انتم تعلم ما مرونيكم باب فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم حدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عها مري من منه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لياتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم قال ابو اسحاق المعنى فيه عندنا لان يراني معهم احب اليه من اهله وماله وهو عندي مقدم ومؤخر باب فضائل عيسى عليه السلام حدثننا حمزة بن حنبل قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن شهاب ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما اولى الناس باين مريم الانبياء اولاد علات وليس بيني وبينه نبي وحدثننا ابو بكر بن ابى شيبه قال نا ابوداود وعمر بن سعد عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعدس عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اولى الناس بعيسى الانبياء اولاد علات وليس بيني وبين عيسى نبي وحدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن عها مري من منته قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد فليس بيننا نبي وحدثننا ابو بكر بن ابى شيبه قال نا عبد اليعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مولود يولد الا نحه الشيطان فيستهل صارحاً من نحه الشيطان الا ابن مريم امه ثم قال ابو هريرة او وان شئت فقل اني اعيد هابك وذريةها من الشيطان الرحيم وحدثننا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر قال وحدثننا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال نا ابو اليمان قال نا شعيب جميعاً عن الزهري بهذا الاسناد وقال اليعلى حين يولد فيستهل صارحاً من نحه الشيطان اياه وفي حديث شعيب عن مس الشيطان حدثننا

ابو الطاهر قال ان ابن وهب قال حدثني عمير بن الحارث ان ابا يونس سليمان مولى ابي هريرة حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل بني آدم يمسسه الشيطان يوم ولدته امه الامريه وابنها **وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ** بن فروخ قال نا ابو عوانة عن سهيل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اى عيسى بن مريم عليه السلام رجلا يسرق فقال له عيسى عليه السلام سرت قال كلا والذى لا اله الا هو فقال عيسى عليه السلام امنت بالله وكذبت نفسي **باب** من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن الزبير قال نا علي بن مسهر وا بن فضيل عن المختار قال نا علي بن حجر السعدى واللفظ له قال نا علي بن مسهر قال نا المختار بن فلقل عن انس بن مالك قال جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك ابراهيم عليه السلام **وَحَدَّثَنَا** ابو كريب قال نا ابن ادريس قال سمعت مختار بن فلقل مولى عمير بن حريث قال سمعت انس يقول قال رجل يا رسول الله بمثله **وَحَدَّثَنَا** محمد بن المنثري قال نا عبد الرحمن بن سفيان عن المختار قال سمعت انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حَدَّثَنَا** قتيبة بن سعيد قال نا المغيرة يعنى ابن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اختن ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم **وَحَدَّثَنَا** حرملة بن يحيى قال نا ابن وهب قال نا اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نا بالمشك من ابراهيم اذ قال رب اسأني كيف تحبى الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليظهن قلبي ويرحم الله لوطا عليه السلام لقد كان ياوى الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف عليه السلام لاجبت الداعي **وَحَدَّثَنَا** ان شاء الله عبد الله بن محمد بن اسماء قال نا جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب ابا عبيد اخبره عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنى حديث يونس عن الزهري **وَحَدَّثَنَا** زهير بن حرب قال نا شعبة بن جابر قال نا حديث يونس عن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط عليه السلام انه اوى الى ركن شديد **وَحَدَّثَنَا** ابو الطاهر قال نا عبد الله بن وهب قال نا اخبرني جرير بن حازم عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام قط الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله انى سقيم وقوله بل فعله كبيره وهذا وواحدة في شان سارة فانما

بنا النبي

وهو ابن ثمانين سنة هو الصحيح ووقع في الموطأ وهو ابن مائة وعشرين سنة موثوقا على ابي هريرة وهو متاؤل او مردود وسبق بيان حكم النثران في ادائل كتاب الطهارة في خصال الفطرة قول صلى الله عليه وسلم نحن احق بالمشك من ابراهيم الى آخره ابناء الحديث سبق شرحه واضعنا في كتاب الامان **قوله** صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم النبي عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله تعالى قوله انى سقيم وقوله بل فعله كبيره بن داود واحدة في شان سارة وهي قول فان سالك فاجبه انك اخي فانك اخي في الاسلام قال المازري اما الكذب فيما طرقه البلاغ عن النبي صلى الله عليه وسلم في الامور المنهية من سواد كبره وقيل داما لا يتعلق بالبلاغ ويعد من الصفات كالكذبة الواحدة في حق من امور الدنيا من سواد كبره وقيل داما لا يتعلق بالبلاغ ويعد من الصفات والمخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب فيما يتعلق بالبلاغ لا يتصور وقوعه من سواد يجوزنا الصغار منهم او عصمتهم منها ام لا وسواد كل الكذب ام كثر لان منصب النبوة يرتفع عنه وتجويزه يرفع الوثوق باقوالهم واما قوله صلى الله عليه وسلم ثنتين في ذات الله تعالى وواحدة في شان سارة فعناه ان الكذبات المذكورة انما هي بالنسبة الى فهم النبي صلى الله عليه وسلم والسامع واما في نفس الامر فليست كذبا مضمونا لو جزمنا انه اذرى بها فقال في سارة اخي في الاسلام وهو صحيح في باطن الامر وسنة كذا ان شاء الله تعالى تاويل اللغظين الآخرين والوجه الثاني ان لو كان كذبا لا تورده فيه لكان جائزا في دفع الظالمين وقد اتفق الفقهاء على انه لو جازم ظالم يطلب انسانا مخفيا ليقبض او يطلب وديته لانسان لياخذ باعضها وسال من ذلك وجب على من علم ذلك اغفاره وانكار العلم به وبذا كذب جائز بل واجب كونه في دفع الظالم فينبغي صلى الله عليه وسلم على ان يذم الكذبات ليست داخل في مطلق الكذب المذموم قال المازري وقد تناول بعضهم هذه الكلمات واخرجها عن كونها كذبا قال ولا معنى لا متناع من اطلاق لفظ المذموم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلت اما اطلاق لفظ الكذب عليها فلا يمنع لورده الحديث به ولما تادى بها فصحيح لا مانع من قول العلماء والواحدة التي في شان سارة هي ايضا في ذات الله تعالى لانها سب

بكله سوراي رماه بها **قوله** صلى الله عليه وسلم راى عيسى رجلا يسرق فقال لى سرت قال كلا والذى لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله وكذبت نفسي قال القاضي نا ابراهيم السلام صدقت من حلف بالله تعالى وكذبت ما ظن من ظاهري سرت فلعلة اخذ ما فيه حتى اوبأذن صاحب اوله يفصد الغصب والاسيلاء ولعله لم يمد يده ان اخذ شيئا فلما حلف لا اسقط ظنه ورجع عنه **باب** من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم **قوله** جاد رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ابراهيم عليه السلام قال المازري انما قال صلى الله عليه وسلم هذا تواضعا واحراما لابراهيم صلى الله عليه وسلم في الخلة والوتر والافئنة صلى الله عليه وسلم افضل كما قال صلى الله عليه وسلم اناسيد ولد آدم ولم يعقده الا في خيار ولا السطاول على من تقدمه بل قاله يانا لما امر به ان يخليعه ولله ان قال صلى الله عليه وسلم ولا فخر لي بشي ما قد يتطرق الى بعض الاقسام السخيفة وقيل يحتمل ان صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم خير البرية قيل ان يعلم ان سيرة ولد آدم فان قيل اتاويل المذكور ضعيف لان هذا خير لغيره فخله حلف ولا نسخ فالجواب انه لا يمنع انما وافعل البرية الموجودين في مصو واطلق العبارة الموهبة للعوام لانه ابلغ في التواضع وقد جزم صاحب التحرير بمعنى هذا فقال الراوا افضل بربيه عمرو واجاب القاضي عن التاويل الثاني بان وان كان خيرا فهو مسا يدره النسخ من الاخبار لان الفضائل تنحصر في النبي صلى الله عليه وسلم واخره ابراهيم الى ان علم تعظيم نفسه فاجبره ويقتضى هذا جواز السفاصل بين الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وبجواب من حديث النبي عن ابراهيم السابقة في اول كتاب الفضائل **قوله** صلى الله عليه وسلم اختن ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم رواية مسلم متفقون على تخفيف القدوم ووقع في روايات البخاري الخلاف في تشديده وتخفيفه قالوا ذكره البخاري يقال للقدم بان تخفيف لا غير واسا القدوم مكان بالشام ففيه التخفيف والتشديد فمن رواه بالتشديد اراد القرية ورواية التخفيف تحتمل القرية والآلة والا كزود على التخفيف وعلى ارادة الآلة وبذا الذي وقع هنا

مقابلة انا سيد ولد آدم وكانه صلى الله تعالى عليه وسلم كره ان يواجهه بمثل هذا الخطاب الذي ربما يؤدي الى التعظيم على الوجه الذي لا ينبغي والله تعالى اعلم **قوله** نحن احق بالمشك من ابراهيم الخ قد ارضعنا مع هذا الحديث على وجه البسط حسب الطاقة في اول الكتاب في كتاب الايمان .

قوله فقال عيسى امنت بالله وكذبت نفسي اى امنت بانته لا يستحق ان يحلف به كما ذبا فصدقت بالحالف به وكذبت نفسي . **قوله** ذلك ابراهيم اى ذلك الذي يستحق ان يقال له خير البرية ابراهيم ولو بانظرنا انه خير من كان في عصره وليس فيه نقى استحقاق غيره لهذا الاسم لا بطريق الفحوى فلا عبرة به في

سنة بكرة المطة وبالزادى ١٢ خلافة قريش بالفتح ييشه ١٢ منتخب الاخبار بكرة سنها

قدم ارض جبل ومعه سارة كانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغيبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلماً غيري وغيرك فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار اتاه فقال لقد قدمت ارضك امرأة لا ينبغي لها ان تكون لك فارسل اليها فاتي بها قائماً ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتكلم ان بسط يدها قبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعى الله ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت اشد من القبضة الاولى فقال لها مثل ذلك ففعلت فعاد فقبضت اشد من القبضتين الاوليين فقال ادعى الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ووعا الذي جاء بها فقال له انك انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بالسان فخرجها من ارضي واعطهاها جرحاً قال فاقبلت تمشي فلما راها ابراهيم عليه السلام انصرف فقال لها هميم قالت خيراً كف الله يد الفاجر واخدم خادماً قال ابوهيرة فقلت لكم يا بني ماء السماء باب من فضائل موسى صلى الله عليه وآله حدثني محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابوهيرة عن رسول الله عليه وآله فذكرنا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كانت بنو اسرائيل يفتسلون عذابة ينظر بعضهم الى سوءة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر قال فلما ذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمح موسى عليه السلام باثرة يقول ثوبى حجر ثوبى حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى عليه السلام فقالوا والله ما يجوزى من باس فقام الحجر بعد حتى نظرا اليه قال فاخذ ثوبه فطفق بالجر ضرباً قال ابوهيرة والله انه بالحجر نبت باسطة او سبعة ضرب موسى عليه السلام بالحجر وحده ثم انما حتى بن حبيب الحارثي قال نا يزيد بن زريع قال نا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال انبأنا ابوهيرة قال كان موسى عليه السلام رجلاً حنياً قال فكان لا يرى متجرباً قال فقال بنو اسرائيل انه ادر قال فاغتسل عند ثوبه فوضع ثوبه على حجر فانطلق الحجر يسعى اتبعه بعصاه يضربه ثوبى حجر ثوبى حجر حتى وقعت على صلاه من بنى اسرائيل ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالدنيا اذا موسى قبرا الله مما قالوا وكان عند الله وجهياً وحديثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد انا وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق قال نا معمر بن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام فلما جاءه صكه ففقا عينه فوجع الى ربه فقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت قال فرد الله اليه عينه وقال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اي رب ثم له قال ثم الموت قال فالان فسأل الله ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فلو كنت ثم لا سايتكروا قبره الى جانب الطريق

له فقام نذب فقالت

قول قوله ثوبى حجرى ادع ثوبى يا حجر. **قول** فاقوات يدك من شعرة فانك تعيش بها سنة كذا هو في جميع النسخ توارت ومعناه وارت وستررت **قول** فاغتسل عند موسى بكذا هو في جميع نسخ بلادنا ومعظم غير ما هو به نعم الميم وفتح الواو واسكان اليا وهو تصغير ما رواه صلى الله عليه وآله والحقير يريد الانبياء الى اصولها وقال القاضي وقع في بعض الروايات موسى كما ذكرناه وفي معناه مشرفة يفتح اليم واسكان السين وهي حفرة في اصل النخلة يجمع المار فيها السقيها قال القاضي واظن الاول تصحيحاً كما سبق والله اعلم وفي هذا الحديث فانه منها ان فيه محجزة من ظاهرين لموسى صلى الله عليه وسلم اهداهما مشى الحجر بثوبه الى ملائكة بنى اسرائيل والذين هم حمو الازب في الحجر ومنها وجود التيميز في الجداد كما نحووه ومثله تسليم الجوهرة وحسين الجزع ونظائره وسيق قريباً بيان هذه المسئلة بمسولة ومنها جواز الغسل عرياناً في الخلوة وان كان سراً العورة افضل وبهذا قال الساجي وماك وجها امير العلماء وحققهم ابن ابى سبيل وقال ان للملاساك واج في ذلك كحديث ضعيف ومنها ما ابلى به الانبياء والصالحون من اذى السفاه والجبال وصبرهم عليهم ومنها ما قاله القاضي وغيره وان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم منزهون عن الافتقار في القلق والقلق سالون من العاهات والمعائب قالوا اولاً التفتت الى ما قال من لا يتحقق لمن اهل النار في انما بلعن العاهات الى بعضهم بل نزههم الله تعالى من كل عيب وكل ما يغضب العيون او يفسد القلوب

قول عن ابي هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه ففقا عينه فوجع الى ربه فقال ارسلتني الى عبد الله اريد الموت قال فرد الله اليه عينه وقال لارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اي رب ثم مر قال ثم الموت قال فالان فسأل الله تعالى ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لا سايتكروا قبره الى جانب الطريق تحت الكتيبة الاحمري في الرواية الاخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالدنيا اذا موسى قبرا الله مما قالوا وكان عند الله وجهياً وحديثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد انا وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق قال نا معمر بن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام فلما جاءه صكه ففقا عينه فوجع الى ربه فقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت قال فرد الله اليه عينه وقال ارجع اليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اي رب ثم له قال ثم الموت قال فالان فسأل الله ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فلو كنت ثم لا سايتكروا قبره الى جانب الطريق

دفع كافرظ لم من مواقفة فاشته عظيمه وقد جلد ذلك مفران في غير مسلم فقال ما فيها كذبة الايما صل بها عن الاسلام اي يجادل ويدافع قالوا واما خص الثنتين بانها في ذات الله تعالى تكون ان الله تصفنت فعلاً وحقاً مع كونها في ذات الله تعالى وذكر في قولنا في سقيم اي ساقيم لان الانسان عرضة للاسقام واداءه ذلك لا اعذار عن الخوف معهم الى عيدهم وشهود با عليهم وكفرهم وقيل سقيم بما قدر على من الموت وقيل كانت نافذة الحسي في ذلك الوقت واما قول بل فقله كبيرم فقال ابن قتيبة وطائفة جعل النطق شرعاً ففعل كبيرم اي فعله كبيرم ان كانوا ينطقون و قال انسا في يوقف عند قول بل فقله اي فعله فاعله فاصغره ثم يتردى فيقول كبيرم هذا اسلوبهم عن ذلك الغافل وذوب الاكزون الى انسا على ظاهرها وجوابها ما سبق والله اعلم **قول** فك الله الذي شاهدها من ان لا اضرك **قول** ميم يفتح الميم والياء واسكان الهاء بينهما اي ما شاك وما جرك ووقع في البخاري اكثر الرواة ميمها بالالف والاول افصح واشهر قولها وادغم فادماها ويهي فادما وهي باجر ويقال اجر بعد الف والتماد يقع على الذكر والانش **قول** قال ابوهيرة فلك اعلم يا بني ما اله السلام قال كيزون المراد بهي ملد السلام العرب كلهم لخصوص نسيم وصفارة وقيل لان اكثرهم اصحاب مواش ويعيشن من المرعى والنصب وما ينبت بمد السلام وقال القاضي الاظهر عندي ان المراد بذلك الانصار فاصغره ونسبهم الى جد م عامر بن حاد ثم من امر القيس بن ثعلبة بن ماذن بن الازد وكان يعرف بماد السلام وهو المشهور بذلك والانصار كلهم من ولد عاترة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر المذكور والله اعلم وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لابراهيم صلى الله عليه وسلم ال باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم ال

قول ان زاد كهمرة مدودة ثم والهملة مفتوحة ثم راء وهو عظيم الخصيتين وجمع موسى اي ذهب مسرماً اسراراً يلقا وطلق فر اي جعل يغضب يقال طفق يفعل كذا وطلق بكسر القاء وفتح الجاء وجعل واخذوا قبل معنى واحداً والندب فهو يفتح النون والدال واصلا اثر الجرح اذ المير تقع عن الجلد

قوله فان سالك فاخبريه قد علمها ما علم لتقول هو ذلك على تقدير السؤال ثم ان الله تعالى خالصها عن كيد من غير حاجة الى ذلك الكلام الذي علمها والله تعالى اعلم **قوله** فلما جاءه صكه ففقا عينه كانه ما علم انه جاء باذن الله وامره باشتغاله بامر من الامور التي تتعلق بقلوب الانبياء عليهم السلام فلما سمع منه اجب رتيك ونحوه وصار ذلك قاطعاً عما

كان فيه وما انتقل ذهنه الى انه جاء بما اراد الله تعالى حركه نوع غضب وشدته حتى فعل ما فعل والله تعالى اعلم والحاصل كانت الله تعالى اراد اظهار وجهته عند الملائكة الكرام فصار ذلك سبباً لهذا الامر له ولهذا الحديث تقرير وافي ان شاء الله تعالى في حاشيته على البخاري في كتاب الجنائز ١٢

تحت الكتيب الاحمر **ثنا** محمد بن رافع قال ثنا عبد الرزاق قال نا مَعْمَرُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَنِبَهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ مَلَكَ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِيُحِبَّ رَبُّكَ قَالَ فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكَ الْمَوْتِ فَقَالَ قَالَ فَرَجَعَ الْمَلَكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ أَنْكَ ارْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَكَ لَا يَرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ إِلَى عَبْدِ قُلْ الْحَيَاةُ تَرِيدُ أَنْ كُنْتُ تَرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعَّ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْبٍ فَأَتَوَاتُ يَدَاكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَانْكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً قَالَ ثُمَّ مَهْ قَالَ ثُمَّ مَوْتُتْ قَالَ قَالَ مَنْ قَرِيبٌ رَبِّ امْتَنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحِجْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتَ لَوَانِي عِنْدَهُ لَا يَتَكَلَّمُ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْاِحْمَرِ **ثنا** ابو اسحاق قال ثنا محمد بن يحيى قال ثنا عبد الرزاق قال انا معمر بمثل هذا الحديث **ثنا** زهير بن حرب قال ثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال بيننا يهودي يعرض سلعة له اعطى بها شيئاً كرهه او لم يرضه شك عبد العزيز قال لا والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر قال فسمعه رجل من الانصار فلطم وجهه قال تقول والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر ورسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا اظهرنا قال فذهب اليه يهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا القاسم ان لي ذمة وعهدا او قال فلان لطم وجهي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم لطمت وجهه قال قال يا رسول الله والذي اصطفى موسى عليه السلام على البشر وانت بيننا اظهرنا قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله قال ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث او في اول من بعث فاذا موسى عليه السلام اخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبل ولا اقول ان احد الفضل من يونس بن متى عليه السلام **وحدثنى** محمد بن حاتم قال ثنا يزيد بن هارون قال انا عبد العزيز بن ابراهيم قال ثنا زهير بن حرب وابوبكر بن النضر قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة قال استتب رجلان رجل من اليهود ورجل من المسلمين فقال المسلم والذي اصطفى محمد صلى الله عليه وسلم علي الغلمين وقال اليهودي والذي اصطفى موسى عليه السلام علي الغلمين وقال فرجع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امرة وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى عليه السلام باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاذا ق قبل اركان ممن استثنى الله **وحدثنى** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وابوبكر بن اسحاق قالانا ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل حديث ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب **وحدثنى** عبد الناقد قال ثنا ابو احمد الزبيري قال نا سفيان عن عمه بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال جاء يهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فطوى وجهه

انا الموت جنب ثنا

فما بينه فان قيل فقد اعترف موسى حين جاءه ثانيا بان ملك الموت فاجاب انه في المرة الثانية بعلمه علم بما ان ملك الموت فاستسلم بخلاف المرة الاولى والاشد اعلم قوله في الرواية الثانية قال ان من قريب رب اعني بالارض المقدسة رية بحر كذا هو في معظم النسخ اعني باليم والاء والنون من الموت وفي بعضها ادنى بالدال والنون وكلها صحيح قوله صلى الله عليه وسلم في رواية اخرى فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبل وفي رواية فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاذا ق قبل ام كان ممن استثنى الله تعالى الصعق والصعقة السالك والموت ويقال منه صعق الانسان ويصعق بفتح الصاد ومنها واكثر بمعنهم الصعق وصعقتهم الصعقة بفتح الصاد والعين واصعقتهم وبوتيم يقولون الصاعقة بتقدم القاف قال القاضي وبنها من اشكل الاماديب لان موسى قد مات فكيف تدرك الصعقة وانما تصعق الاجساد وقوله ما استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يات ان موسى رجع الى الحيوة ولا انه حي كما جاء في عيسى وقد قال صلى الله عليه وسلم لو كنت ثم لاريتكم قبوره الى جانب الطريق قال القاضي فيتمثل ان هذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السموات والارض فتعظم حينئذ الآيات والاحاديث ورويه قوله صلى الله عليه وسلم فاذا ق لانه انما يقال افاق من الغشي واما الموت فيقال بعث منه

ظره وروية جزي قدر ما يبلغ قوله ثم مره بي هاد السكت وهو استقام ام ثم ما ذا يكون احياء ام موت والكتيب الرجل المستطيل المدود ومعنى اوجب ربك اي الموت ومعناه جنت نقبض روحك واما سوال الادنا من الارض المقدسة فلشرفها وفضلها من فيها من المدفونين من الانبياء لا تفضلوا بين الانبياء فقد سبق بيانها وتاويلها في اول كتاب الفضائل قوله صلى الله عليه وسلم في رواية اخرى فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبل وفي رواية فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري كان فيمن صعق فاذا ق قبل ام كان ممن استثنى الله تعالى الصعق والصعقة السالك والموت ويقال منه صعق الانسان ويصعق بفتح الصاد ومنها واكثر بمعنهم الصعق وصعقتهم الصعقة بفتح الصاد والعين واصعقتهم وبوتيم يقولون الصاعقة بتقدم القاف قال القاضي وبنها من اشكل الاماديب لان موسى قد مات فكيف تدرك الصعقة وانما تصعق الاجساد وقوله ما استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يات ان موسى رجع الى الحيوة ولا انه حي كما جاء في عيسى وقد قال صلى الله عليه وسلم لو كنت ثم لاريتكم قبوره الى جانب الطريق قال القاضي فيتمثل ان هذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السموات والارض فتعظم حينئذ الآيات والاحاديث ورويه قوله صلى الله عليه وسلم فاذا ق لانه انما يقال افاق من الغشي واما الموت فيقال بعث منه

الاقاقة عند النفخة الثانية وهذا معنى قوله او كان ممن استثنى الله تعالى ونحوه والله تعالى اعلم وبهذا اندفع ما ذكره القاضي ان هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يات ان موسى رجع الى الحياة ولا انه حي انتهى ولا يخفى ان ما ذكره القاضي من جواب هذا الايراد يوافق الاحاديث اصلا بخلاف ما ذكرنا والله تعالى اعلم بحقيقة الحال.

قوله فانه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض لعل اثر هذه النفخة تسري في كل من كان له حشيش مما من حي وميت سوى من استثنى فتسري الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معدن بين قبل ذلك فيفقدون العذاب في تلك الحالة فلذلك اذا بعثوا من تلك الحالة يقولون من بعثنا من مرقدنا و الى الشهداء الذين هم احياء عند ربهم ولا شك ان الانبياء احق بالحياة منهم وقد ورد في حياتهم وانهم يصلون في قبورهم شئ كثير فالظاهر ان بعض آثار هذه النفخة تسري اليهم ثم يحصل لهم

وساق الحديث بمعنى حديث الزهري غيره انه قال فلا ادري اكان من صعد فافاق قبلي او اکتى بصعقة الطور ^{١٥٤} **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه**
قال ناويك عن سفيان **قال** وحدثنا ابن خیر قال ناويك **قال** ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد **قال** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تخيروا بين الانبياء وفي حديث ابن خیر عن عمرو بن يحيى قال **حدثني ابي** ^{١٥٥} **حدثنا** هدا بن خالد وشيبان بن فروخ **قالا** ناهاض بن سلمة عن
ثابت البناني وسليمان التيمي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتيت وفي رواية هدا بن عمرو اب مررت على موسى ليلة اسرى بي عند الكنيب
الاحمر وهو قائم يصلي في قبرة ^{١٥٦} **وحدثنا** علي بن خشرم قال انا عيسى يعني ابن يونس **قال** وحدثنا عثمان بن ابي شيبه **قال** نا جدير كلاهما
عن سليمان التيمي عن انس **قال** وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه **قال** نا عبد بن سليمان عن سفيان عن سليمان التيمي **قال** سمعت انس يقول **قال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم مررت على موسى وهو يصلي في قبرة ونا في حديث عيسى مررت ليلة اسرى بي ^{١٥٧} **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد
ابن المثنى ومحمد بن بشر قالوا نا محمد بن جعفر **قال** ثنا شعبه عن سعد بن ابراهيم **قال** سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يعنى الله تبارك وتعالى لا ينبغي لعبدى ان يقول انا خير من يونس بن متى **قال** ابن ابي شيبه
محمد بن جعفر عن شعبه ^{١٥٨} **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشر واللفظ لابن المثنى **قالا** نا محمد بن جعفر **قال** نا شعبه عن قتادة **قال** سمعت
ابا العالية يقول **حدثني** ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال** ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن
متى ونسبه الى ابيه **باب** من فضائل يوسف صلى الله عليه وسلم ^{١٥٩} **حدثنا** اذهر بن حب من المشي بن عبد الله بن سعيد **قالوا** نا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن خالد بن ابي شيبه
ابن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة **قال** قيل يا رسول الله من اكرم الناس **قال** اتقاهم **قالوا** ليس عن هذا **ان** ناسك **قال** فيوسف نبي الله بن نبي
الله بن خليل الله **قالوا** ليس عن هذا **ان** ناسك **قال** فمن معادن الوهب تسألوني خياهم في الجاهلية خياهم في الاسلام اذا فقهوا **باب** من فضائل نبي الله صلى الله عليه وسلم
^{١٦٠} **حدثنا** هدا بن خالد **قال** نا محمد بن سلمة عن ثابت عن ابراهيم **قال** نا محمد بن سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** كان زكريا نجارا ^{١٦١} **حدثنا** عمر

شرف النسب وكونه نبيا ابن ثلاثة انبياء متساولين اهدى خليل الله صلى الله عليه وسلم
وانضم اليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه درياسته الدنيا وملكها باليسرة الجميلة وحيا طمنا للريسة
وعوم نفعها اياهم وشققته عليهم وانقذه اياهم من تلك السين والشد اعلم **قال** العلماء مثل
صلى الله عليه وسلم اى الناس اكرم اخيرا لكل الكرم واعمده **قال** القاهم لشد وتذكر ان اصل
الكرم كثرة الخيرات من كان متقيا كان كثير الخيرات كثيرة الغاثة في الدنيا صاحب الدرجات العلى في
الآخرة فلما قالوا ليس عن هذا ناسك **قال** يوسف الذي جمع خيرات الآخرة والدنيا وشرفها فلما
قالوا ليس عن هذا ناسك فم عنهم ان مرادهم قائل العرب **قال** في ايامهم في الجاهلية خياهم في الاسلام
اذا فقهوا ومعناه ان اصحاب المروءات وكماد الاخلاق في الجاهلية اذا اسلموا ففقوا خيرا لانس
قال القاهم وقد تضمن الحديث في الاجوبة الثلاثة ان الكرم كعدمه وخصوه ومجمله وميانه انما هو
الدين من التقوى والنبوة والاعراف فيها والاسلام مع الفقه ومعنى معاون العرب اصولها
ففقوا بعنم القاف على المشهور وعلى كسر باى ما رواه انها من الصفة الفقهية الفقهية
والله اعلم **باب** من فضائل زكريا صلى الله عليه وسلم **قال** صلى الله عليه وسلم كان
زكريا يا بن ابراهيم جواز الصانع وان التجارة لا تسقط المودة وانها صنعت فاعلمته وفيه فضيلة زكريا
صلى الله عليه وسلم فانه كان صانعا ياكل من كسبه وقد ثبت **قال** صلى الله عليه وسلم افضل ما اكل
الرجل من كسبه وان نبي الله زكريا كان ياكل من عمل يده وفي زكريا خمس لغات المد والقهر
وزكريا بالتشديد والتخفيف وذكر كسب **باب** من فضائل النضر صلى الله عليه وسلم
جموع العلماء على اذمى موجود بين اهلنا وذلك متفق عليه عند الصوفية وابل الصلاح والمعرفة
وحكاياهم في رؤيته والاجتماع به والاخذ عنده وسؤاله وجوابه وجوده في المواضع الشريفة ومواطن
الخير اكثر من ان تحصر واشهر من ان تستد **قال** الشيخ ابو عمرو بن الصلاح هو حى عن جماعة العلماء
والصالحين والائمة منهم في ذلك **قال** وانا شاهد بانكاره بعض المهتمين **قال** الجبري المفسر والبور
عمر وهونى واختلفوا في كونه رسلا **قال** القشيري وكثيرون هوولى وعلى المادردى في تفسيره ثلاثة
اقوال امدا بنى والثانى دلى والثالث انه من الملائة وبنا عزرب باطل **قال** المازدى اختلف
العلماء في النضر بن هونى اوولى **قال** واخرج من **قال** بنو بنو بقوله وما فعلته عن امرى فدل على انه نبي
او حى اليه وبانه اعلم من موسى وبعده ان يكون وليا اعلم من نبي واجاب الآخرون بانه يجوز ان يكون
قد لوى الله الى نبي في ذلك العصر ان يامر النضر بن هونى **قال** الشلبى المفسر النضر بن هونى مع على جميع
الاقوال **قال** محبوب عن الابصار يعنى عن ابصار الثرانس **قال** قيل انه لا يوت الى ان الزمان حين
يرفع القرآن وذكر الشلبى ثلاثة اقوال في ان النضر بن هونى من زمن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم
ام بعده يقليل ام بغيره وكيفية النضر بن هونى **قال** العباس واسم بليا بوحد مفهومة ثم لام ساكنة ثم شاة تحت

وصعقة الطور لم يكن موتا واما قوله صلى الله عليه وسلم فلا ادري افاق قبلي فيجتمه ان صلى الله
عليه وسلم قال قبلي ان يعلم من اول من تشقى عنه الارض ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبت صلى
الله عليه وسلم اول شخص تشقى عنه الارض على الاطلاق **قال** ويجوز ان يكون معناه ان من الزمره
الذين هم اول من تشقى عنهم الارض فيكون موسى من تلك الزمره وبنى والله اعلم زمرة الانبياء
صلوات الله وسلامه عليهم بنى آخر كلام القاهم **قال** صلى الله عليه وسلم ولا اقول ان
احدا افضل من يونس بن متى وفي رواية ان الله تعالى **قال** لا ينبغي لعبدى يقول انا خير من يونس
بن متى وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم **قال** ما ينبغي لعبدى يقول انا خير من يونس بن متى **قال**
العلماء بنه الاحاديث فيجتمه ان يونس بن متى من فضائل نبي الله صلى الله عليه وسلم **قال** قبلي ان يعلم ان افضل من
يونس بن متى **قال** اناسيد ولد آدم ولم يقل هنا ان يونس افضل من اباي من غير الانبياء صلوات
الله وسلامه عليهم وان فى انه صلى الله عليه وسلم **قال** بنى زكريا عن ان يتخيل احد من الجاهلين شيئا
من حط مرتبة يونس صلى الله عليه وسلم من اجل ما في القرآن العزيز من قصته **قال** العلماء وما
جرى يونس صلى الله عليه وسلم لم يحط من النبوة مشقال ذرة وخص يونس بالذكر لما ذكرناه من
ذكره في القرآن بما ذكرناه **قال** صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لعبدى يقول انا خير من يونس بن متى
في انما قيل يعوذ الى النبي صلى الله عليه وسلم وقيل يعوذ الى القائل اى لا يقول ذلك بعض الجاهلين
من الجمعية من في عبادة او علم او غير ذلك من الفضائل فانه لو بلغ من الفضائل ما بلغ لم يبلغ درجة
النبوة ويؤيد هذا الادب الرواية التى قيل دوى قوله تعالى لا ينبغي لعبدى ان يقول انا خير من يونس
بن متى والله اعلم **قال** صلى الله عليه وسلم مررت على موسى وهو قائم يصلي في قبرة **قال** هذا
الحديث سبق شرحه في اواخر كتاب الايمان عند ذكر موسى وعيسى صلى الله عليه وسلم **باب** من
فضائل يوسف صلى الله عليه وسلم **قال** قيل يا رسول الله من اكرم الناس **قال** اناسك **قال** فيوسف نبي الله بن نبي
الله بن خليل الله **قالوا** ليس عن هذا **ان** ناسك **قال** فمن معادن الوهب تسألوني خياهم في الجاهلية خياهم في الاسلام اذا فقهوا
لهذا **قال** ناسك **قال** فمن معادن الوهب تسألوني خياهم في الجاهلية خياهم في الاسلام اذا فقهوا
بكذا **قال** صلى الله عليه وسلم نبي الله بن خليل الله وفي روايات البخارى كذلك وفي بعضها
نبي الله بن خليل الله بن خليل الله بن خليل الله وفي رواية هي الاصل واما الاولى فتعقرو
منها فانه يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم نفسه في الاول الى
جده ويقال يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم
والعلماء اعلم كثره الخير وقد جمع يوسف صلى الله عليه وسلم مكارم الاخلاق مع شرف النبوة مع

جوازه وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اناسيد ولد آدم من هذا
القبيل لا من قبيل الافتخار ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم
عند ذلك ولا تخروا الله تعالى اعلم.

قوله لا ينبغي لعبدى او لعبدى انا خير من يونس او ليس لاحد
ان يقول ذلك افتخارا وتفوقا واما الحديث عن نعم الله لمن اعلم
الله تعالى عليه شكرا او التحديث بامر الله تعالى طاعة فلا شك في

ابن محمد الناقد واسحاق بن ابراهيم الخنظلي وعبيد الله بن سعيد ومحمد بن ابي عمير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لابن ابي عمير قال ثنا سفيان ابن عيينة قال ثنا عمر بن دينار عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوحا الكلي يزعم ان موسى عليه السلام صاحب بنى اسرائيل ليس هو موسى عليه السلام صاحب الخضر عليه السلام فقال كذب عدوا لله سمعت ابي بن كعب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا موسى خيطيا في بنى اسرائيل فسل اي الناس اعلم قال انا اعلم قال فقتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فاجى الله اليه ان عبدا من عبادى به جمع البحرين هو اعلم منك قال موسى اي رب كيف لي به فقيل له احمل حوتنا في مكنتل فحيث تقفد الحوت فهو ثمر فانطلق وانطلق معه فتاه وهو يوشع بن نون فحمل موسى عليه السلام حوتنا في مكنتل وانطلق هو وفتاه يمسيان حتى اتيا الصخرة فرقد موسى عليه السلام وفتاه فاضطرب الحوت في المكنتل حتى خرج من المكنتل فسقط في البحر قال وامسك الله عنه جرية الماء حتى كان مثل الطاق فكان للحوت سوبا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا ببقية يومهما وليلتها ونسى صاحب موسى ان يخبره فلما اصبح موسى عليه السلام قال فتاه اتنا غدا نالنا لقاقتنا من سفرنا هذا انصبا قال ولم ينصب حتى جاؤا للمكان الذي امر به قال اذ ايتنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكرك واتخذ سبيله في البحر عجبيا قال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتد اعلى اتارهما قصصا قال يقصان اتارهما حتى اتيا الصخرة فرأى رجلا مسجى عليه بثوب فسلم عليه موسى فقال له الخضر انى بارضك السلام قال انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم قال انك على علم من علم الله عليك الله لا اعلمك وانا على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبر اقال سجد في ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا قال له الخضر فان اتبعني فلا تسألني عن شئ حتى احداث لك منه ذكر قال نعم قال فانطلق الخضر وموسى يمسيان على ساحل البحر فميرت بهما سفينة فكلما هم ان يحملوها فغرقوا الخضر فحملوها بغير نزل فبعدا الخضر الى لوح من الواح السفينة فنزعه فقال له موسى قوم حملونا بغير نزل عمدت الى سفينةم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا ارا قال المر اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسر اخرجهم من السفينة فيبئها يمسيان على الساحل اذ غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقطعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال المر اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال وهذه اشد من الاولى قال ان سالتك عن شئ بعد هذا فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجد افيها جارا يريد ان ينقض يقول مائل قال الخضر بيده هلك افا قامه قال له موسى قوم اتينا قوم لم يضيفونا ولم يضيّفوننا لوشئت لا اتخذت عليه اجرا قال هكذا فراق بيني وبينك سائلكم بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرحم الله موسى لوددت انه كان صبرا حتى يقص علينا من اخبارها قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيا تا قال وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم نقر في البحر فقال له الخضر ما نقص علمي عليك من علم الله الامثل ما نقص هذا العصفور من الجحر قال سعيد بن جبير وكان يقرأ وكان اما مهو ملك

١٠٠
٢٠٠
٣٠٠
٤٠٠
٥٠٠
٦٠٠
٧٠٠
٨٠٠
٩٠٠
١٠٠٠
١١٠٠
١٢٠٠
١٣٠٠
١٤٠٠
١٥٠٠
١٦٠٠
١٧٠٠
١٨٠٠
١٩٠٠
٢٠٠٠
٢١٠٠
٢٢٠٠
٢٣٠٠
٢٤٠٠
٢٥٠٠
٢٦٠٠
٢٧٠٠
٢٨٠٠
٢٩٠٠
٣٠٠٠
٣١٠٠
٣٢٠٠
٣٣٠٠
٣٤٠٠
٣٥٠٠
٣٦٠٠
٣٧٠٠
٣٨٠٠
٣٩٠٠
٤٠٠٠
٤١٠٠
٤٢٠٠
٤٣٠٠
٤٤٠٠
٤٥٠٠
٤٦٠٠
٤٧٠٠
٤٨٠٠
٤٩٠٠
٥٠٠٠
٥١٠٠
٥٢٠٠
٥٣٠٠
٥٤٠٠
٥٥٠٠
٥٦٠٠
٥٧٠٠
٥٨٠٠
٥٩٠٠
٦٠٠٠
٦١٠٠
٦٢٠٠
٦٣٠٠
٦٤٠٠
٦٥٠٠
٦٦٠٠
٦٧٠٠
٦٨٠٠
٦٩٠٠
٧٠٠٠
٧١٠٠
٧٢٠٠
٧٣٠٠
٧٤٠٠
٧٥٠٠
٧٦٠٠
٧٧٠٠
٧٨٠٠
٧٩٠٠
٨٠٠٠
٨١٠٠
٨٢٠٠
٨٣٠٠
٨٤٠٠
٨٥٠٠
٨٦٠٠
٨٧٠٠
٨٨٠٠
٨٩٠٠
٩٠٠٠
٩١٠٠
٩٢٠٠
٩٣٠٠
٩٤٠٠
٩٥٠٠
٩٦٠٠
٩٧٠٠
٩٨٠٠
٩٩٠٠
١٠٠٠

اعلم منكم ما صرح به في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحب العبد اذا لم يرد العلم اليه اي كان حقا ان يقول ان الله اعلم فان مخلوقات الله تعالى لا يعلمها الا هو قال الله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو واسئله السلام بسؤال موسى السبيل الى لقاء الخضر صلى الله عليه وسلم على استجاب الرحلة في طلب العلم واستجاب الاستكثار منه وادبته العالم وان كان من العلم يحمل عظيم ان ياخذ من هو اعلم منه ويسمى له قوله بقرته يومها وليلتها كما في صحيح مسلم وهكذا في صحيح البخاري في تفسير سورة الكهف ووقع في كتاب العلم وكتاب الانبياء بقرته يومها وليلتها كما في صحيح مسلم وهكذا في صحيح البخاري في تفسير سورة الكهف ووقع في كتاب العلم وكتاب عليه بعض الخرافات كما في فتح الباري والاشارة علم بالعباد ١٣ في اي لم يتعب من باب سمع يسوع ١٣ منتهى الارب ٣٥ والبخاري في كتاب التفسير من باب من سلم فانجاب لنفسه ١٣ في صحيح البخاري في كتاب التفسير من انت قال انا موسى فيرد ويل من ان الانبياء ومن دونهم لا يعلمون من الغيب الا ما علم الله اذ لو كان الخضر يعلم كل غيب لعرف موسى قبل ان يسأل ١٣ فتح الباري ٥٥ بانفع اجرة كشتي ١٣ فتعب ٥٥ اي قال ابن عيينة الراوي كما صرح البخاري في كتاب العلم وبنه اي مقال الخضر الثانية اشد من المقالة الاولى اي اوكد كما صرح به البخاري واستدل ابن عيينة على التاكيد بزيادة لك في الثانية والله اعلم ١٣ في اي بعد هذه المسئلة الثانية ١٣ في اي هذا السؤال لولا ان الخضر سبب للفراق ١٣ في اي كانت المسئلة الاولى اعترض بها النبيان لقول لا تؤخذني بما نسيت والثانية شرط لقول ان سالتك عن شئ بعد هذا فلا تصاحبني والثالثة كانت عمدا اي قاصدا للمقاله حيث قال لوشئت لا اتخذت عليه اجرا ١٣ مجمع البحار

ابن مكان بفتح الهم واسكان الام وقيل كلبان قال ابن قتيبة في العارفين قال وسبب بن منبه اسم الخضر بيا بن ملكان ابن فالح بن عامر بن صالح بن ارفخشذ بن سام بن نوح قالوا وكان ابوهم من الملوك واختلوا في تلقيبه بالخضر فقال الاكثرون لانه جلس على فزوة بيضاء فصارت فخره والفضرة ودير الارض وقيل لانه كان اذا صلى اخضر حوله والصواب الاول فقد صرح في البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمى الخضر لانه جلس على فزوة فاذا هم تتر من خلفه فخره و بسطت احواله في تهذيب الاسماء واللغات والله اعلم قوله ان نوحا الكلي بكسر الضمير الجمهور بكسر الموحدة وتخفيف الكاف ورواه بعضهم لثما وشد الكاف قال القاضى هذا الثاني هو ضبط اكثر الشيوخ واصحاب الحديث قال والصواب الاول وهو قول المتقين وهو منسوب الى بنى بكال بطن من حمير وقيل من همدان ونوف بن هوز بن فضال كما قال ابن دريد وغيره وهو ابن امرأة كعب الاحبار وقيل ابن اخيه والمشهور الاول قال ابن ابي ماتم وغيره قالوا وكنته البريزيد وقيل البريزيد وكان عالما حكما قاضيا وامام اهل دمشق قوله كذب عدوا لله قال العلماء هو على وجه الاغلاظ والزرع من مثل قوله لا يؤخذني بما نسيت والله حقيقة انما قاله بالثمة في انكار قوله لئلا يفسد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك في حال غضب ابن عباس لشدة انكاره وعل الغضب تطلق الالفاظ ولا تروى بها حقا ثمتها والله اعلم قوله انا اعلم اي في اعتقاده والافكان الخضر

يا جرد على يومها ويعتبر اضافة بقية الى مجموع اليوم والليله لا الى كل واحد اذها قد انطلقا تمام الليل ويحتمل العطف على البقية و يكون الجرد للجوار والله تعالى اعلم
قوله فقال له الخضر انى بارضك السلام قال انا موسى جواب من اسلوب الحكيم وتبنيه على ان الذي ينبغي ان يكون اهم هو السؤال عن سلم لا عن كيفية تحقق السلام في تلك الارض والله تعالى اعلم

قوله هو اعلم منك اي في بعض العلوم وقول موسى ايضا صحیح بالنظر الى بعض العلوم فلا يلزم الكذب في كلامه وهذا هو مقتضى كلام الخضر الذي سيجي والله تعالى اعلم
قوله قال موسى اي رب كيف لي به فيه بيان شرف العلم وانه مما يطلب زيادته دائما ويكفى فيه قوله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم قل رب زدني علما قوله فانطلقا ببقية يومهما وليلتها هي اما بالنصب على بقية او

ياخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ واما الغلام فكان كافرا حدثني محمد بن عبد الاعلى القيسي قال نا المعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه عن رقية عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير قال قيل لابن عباس ان نوافيزعوان موسى الذي ذهب يلتمس العلم ليس بموسى بنى اسرائيل قال اسمعته يا سعيد قلت نعم قال كذب نون حدثنا ابي بن كعب قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول انه بيننا موسى عليه السلام في قومه يذكروهم بايام الله وايام الله نعماءه وبلاؤه اذ قال ما اعلم في الارض رجلا خيرا واعلم مني قال فاوحى الله اليه اني اعلم بالخير منه او عند من هو ان في الارض رجلا هو اعلم منك قال يارب فدلني عليه قال فقيل له تزود حوتا ما لثا فانه حيث تفقد الحوت قال فانطلق هو وفتاه حتى انتهيا الى الصخرة فعتى عليه فانطلق وترك فتاه فاضطرب الحوت في الماء فجعل لا يلتئم عليه صار مثل الكوة قال فقال فتاه الا الحق بنبي الله فاخبره قال فسنى فلما تجاوزا قال لفتاه انما اعداء لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يصبه هو نصيب حتى تجاوزا قال فتذكر قال ارايت اذا وينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكركه واتخذني سبيلا في البحر عجايبا قال ذلك ما كنا نبغي فارتد على اثارهما قصصا فآراه مكان الحوت قال فهنا وصف لي قال فذهب يلتمس فاذا هو بالخضر مسجى ثوبا مستلقيا على القفا او قال على حلادة القفا قال السلام عليكم فكشف الثوب عن وجهه فقال وعليكم السلام قال من انت قال انا موسى قال ومن موسى قال موسى بنى اسرائيل قال مجيء ما جاء بك قال جئت لتعلمني ما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرنا شي امرت ان افعله اذا اذيتنا لو تصبر قال سبحان ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا قال فان اتبعني فلا تسألني عن شي حتى احداث لك منه ذكرا فانطلقا حتى اذا ركبا في السفينة خرقها قال انتهي عليها قال له موسى عليه السلام اخرقها لتعرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا

به

الغلام وهذا قول الجمهور لم يكن بالغوا زعمت طائفة ان كان بالني ليل بالفساد واجتبت بقوله اقلت نفسا زكية بغير نفس فدل على انه من يوجب عليه القصاص والعصيان لا قصاص عليه ويقول كان كافرا في قرلة ابن عباس كما ذكر في آخر الحديث والجواب عن الاول من وجهين احدهما ان المراد التسمية على انه قتل بغير حق والثاني انه يحتمل ان شرعهم كان ايجاب القصاص على العصى كما ان في شرعنا يواخذ بغيره المتلفات والجواب عن الثاني من وجهين احدهما انه شاذ لا جمة فيه والثاني انه ساه بما يؤول اليه لوما شكا بما في الرواية الثانية بقوله قد بلغت من لدني عذرا فيه ثلاث قرأت في السبع الاكثر من بعهم الدال وتشديد النون والثانية بالضم وتخفيف النون والثالثة باسكان الدال واشتمالها الضم وتخفيف النون ومعناه قد بلغت الى الغاية التي تعذر بسببها في قراني اقول له تعالى فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قال الثعلبي قال ابن عباس بن انطاكية وقال ابن سيرين الابرار هم الابرار من السوء قوله تعالى فوجدنا فيها جرادا يريدان يخفون اذ من الجراد لان الجراد لا يكون له حقيقة اداة ومعناه قرب من الانقراض وهو السقوط واستدل الاصوليون بهذا على وجود المجاز في القرآن ولاننا لم نعرفه قال ذهب من فيه كان طول هذا الجراد الى السماء مائة ذراع اقول لو شئت لتخذت عليه اجرا قسري بالسبع لتخذت بتخفيف الاء وكسر الاء ولا تتخذت بالشد يد فتح التاء اي لاخذت عليه اجرة ناكل بهاد اقول صلى الله عليه وسلم وجد عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم تقربني البحر فقال لا تخف من انقص علمي وملك من علم الله تعالى الا مثل ما نقص هذا العصفور من البحر قال العلماء لفظ النقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمي وملكك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما نقره هذا العصفور الى ما البحر به على التقريب الى الانعام والالف نسبة علمها اقل واحرق وقد جاد في رواية للبخاري ما علمي وملكك في جنب علم الله الا كما افذه هذا العصفور بمقاراه اي في جنب معلوم الله وقد يطلق العلم بمعنى المعلوم وهو من الملاق المصدر لا اداة المفعول كقولهم درهم ضرب السلطان اي مضروب قال القاضي وقال بعض من اشكل عليه هذا الحديث الا هنا بمعنى ولا اي ما نقص علمي وملكك من علم الله ولا مثل ما افذه هذا العصفور لان علم الله تعالى لا يدركه نقص قال القاضي ولا حاجة الى هذا الكلف بل هو صحيح كما بيناه والشد علم اقول كذب نون هجراد على مذهب اصحابنا ان المكذب هو الاخير عن الشيء خلاف ما هو عما كان ادسوا اخلاقا للمعزلة وسبقت المسئلة في كتاب الايمان اقول صلى الله عليه وسلم حتى انتهيا الى الصخرة فعمي عليه وقع في بعض الاصول بفتح العين المهملة وكسر الهمزة وفي بعضها بفتح الهمزة وفي بعضها بالعين المعجمة اقول صلى الله عليه وسلم مثل الكوة بفتح الكاف ويقال بعينها وهي الطاق كما قال في الرواية الاولى اقول مستلقيا على حلادة القفا اي وسط القفا ومعناه لم يزل الى احد جانبيه وهي بضم الجاد وفتحها وكسرها افعيها الضم ومن حكى الكسر صاحب نهاية الغريب ويقال ايضا حادا وا بفتح و حلادى بالضم والقصر مملوء بالمد اقول مجى ما جاء بك قال القاضي ضبطناه مجى مرفوع غير ممنون عن بعضهم وعن بعضهم ممنونا قال وهو انظر الى اعظم جهاد بك اقول صلى الله عليه وسلم انتهي عليها اي اعتمد على السفينة وقصد فرقا واستدل العلماء على النظر في السالج عند تعارض الامور وان اذا اتعارضت مفسدتان وقع اعلمهما بالكتاب اخفهما كما فرق السفينة لرفع

اليد في تحصيله وفيه فضيلة طلب العلم وفي تزوده الحوت وغيره جواز التزود في السفر وفي هذا الحديث الادب مع العالم وحرمة المشغ وترك الاعراض عليهم وتناول ما لا ينعم ظاهره من افعالهم وحرمانهم واوقامهم والوفاء بعهودهم والا اعتزازهم من مخالفة عهدهم وفيه اثبات كرامات الاولياء على قول من يقول الخضر ولي وفيه جواز سوال الطعام عند الحاجة وجواز اجارة السفينة وجواز كواب السفينة والدابة وسكنى الدار وليس الثوب ونحو ذلك بغير اجرة برضى صاحبه لقوله حملونا بغير نول وفيه الحكم بالنظا هر حتى يتبين خلافا لانتكار موسى قال القاضي واختلف العلماء في قول موسى لقد جئت شيئا امرا وشيئا نكرا ايها الشد فقيل امر الان العظيم ولان في مقابل خرق السفينة الذي يترتب عليه في العادة هلاك الذين فيها واموالهم وهو اعظم من قتل الغلام فانها نفس واحدة وقيل نكرا الشد لان قاله عند مباشرة القتل حقيقة واما القتل في خرق السفينة فنظون وقد يسلمون في العادة وقد سلوا في هذه القضية وليس فيه ما هو ممتنع الا مجرد الخرق والشد علم اقول له تعالى ان عبدا من عبادي يجمع البحر من هو اعلم منك قال قتادة هو مجمع بحري فارس والروم ما على المشرق وعلى الثعلبي عن ابي بن كعب انه با فرقتة اقول له اجل حوتاني لكس فيث تفقد الحوت فتوئم الحوت السمكة وكانت سمكة مالمحة كما صرح به في الرواية الثانية والمكس بكسر الميم وفتح المثناة فوق وهو القفة والزنبيل وسبق بيان مرات وتفقد بكسر القاف اي يذهب منك يقال فقده واقفده ثم بفتح التاء اي هناك اقول صلى الله عليه وسلم وانطلق معرفته وهو يوشح بن نون بن ابي بن كعب فتاه صاحبه ونون معروف كزوج وهذا الحديث مرد قول من قال من المفسرين ان فتاه عبدا وغير ذلك من الاقوال الباطلة قالوا هو يوشح بن نون بن افرام بن يوسف اقول صلى الله عليه وسلم وامسك الله عن جريه الماء حتى كان مثل الطاق اما الجريه فكسر الجيم والطاق عقد البناء وجميع طيقان والطواق وهو الازوج واما عقده اعلاه من البناء وبني ما تمته فاليا اقول صلى الله عليه وسلم فانطلقا بغيره بل هوها ليلتها اضبطوه بنصب ليلتها وجرها بالنصب الثعب قالوا الحققة النسب والجرع يلط بغيره الغزاة فتذكره نسيان الحوت ولذا قال صلى الله عليه وسلم ولم ينصب حتى جاوز المكان الذي امر به اقول صلى الله عليه وسلم في البحر عجايبا قيل ان لفظه عجايبا يجوز ان تكون من تمام كلام يوشح وقيل من كلام موسى اي قال موسى عجبت من هذا عجايبا وقيل من كلام الله تعالى ومعناه اتخذ موسى سبيلا الموت في البحر عجايبا قول صلى الله عليه وسلم ان الذي جئنا نطلب هو الموضع الذي تفقد فيه الحوت اقول صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا سبي عليه ثوب فسلم عليه فقال له الخضر اني بارئك السلام المسبي المغطى والى اي من ارباب السلام في هذه الارض التي لا يعرف فيها السلام قال العلماء اني تاتي معنى ارباب وسى وحيث وكيف وجعلوها بغير نول بفتح النون واسكان الواو اي بغير اجرة النول والنوال العطاء اقول لتعرق اهلها قرني في السبع بعنم اناء المثناة فوق ونصب اهلها وفتح المثناة تحت وفتح اهلها وجئت شيئا امرا اي غلبها كثر الشدة ولا ترهقني اي تعشى وتحنى اقول صلى الله عليه وسلم انك لم تقرب نفسك لقد جئت شيئا نكرا قرني في السبع وكثرة ذكركه قالوا ومعناه ظاهرة من الذنوب وقوله بغير نفس اي بغير قصاص لك عليها وانكر انكر وقرني في السبع باسكان الكاف ومنها والاكثرون بالاسكان قال العلماء وقوله اذا غلام يلعب فقتله ديس على انه كان ميبيا ليس ببارغ لانه حقيقة

قال لا تؤخذ في بما نسيت ولا توهقني من امرى عسرا فانطلقا حتى اذا القيا غلما نيا ليعبون قال فانطلق الى احد همدانى الرأى فقتله فذعر
عندها موسى عليه السلام ذعرة منكورة قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا
المكان رحمة الله علينا وعلى موسى عليه السلام لولا انه عجل لرأى العجب ولكنه اخذته من صاحبه ذمارة قال ان سالتك عن شئ بعدها
فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا ولو سير لرأى العجب قال كان اذا ذكر احد من الانبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي كذا رحمة
الله علينا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية لتأمر فطافا في المجالس فاستطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجد فيهما جدا يريد ان ينقض فاقامه
قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا افرق بيني وبينك واخذ بثوبه قال سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين
يعملون في البحر الى اخر الآية فاذا جاء الذي يتسخروها وجدها منخرقة فتجاوزها فاصلحوها بخشية واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا وكان ابواه قد عطفوا
عليه فلوانه ادرك ارضه ما طغيا ناكفرا فاردنا ان يبد لها زكوة واقرب رحما واما المجدار فكان لعلامين يقيمون في المدينة الى اخر الآية
وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انما محمد بن يوسف حر قال وحدثنا عبد بن حميد قال اننا عبيد الله بن موسى كلاهما عن اسرايل
عن ابي اسحق باسناد التميمي عن ابي اسحاق فوحده **حدثنا** عمرو الناقد قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب ان النبي
صلى الله عليه وسلم اخذت عليه اجرا **حدثني** حرملة بن يحيى قال ان ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه تبارى هو والحجر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام فقال ابن عباس
هو الخضر عليه السلام فزعمها ابي بن كعب الانصاري فدعا ابن عباس فقال يا ابا الطفيل هلم الينا فاني قد تماريت انا وصاحبى هذا في صاحب موسى
عليه السلام الذي سأل السبيل الى لقيه فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما
موسى في ملا من بني اسرايل اذ جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى عليه السلام لا فاجى الله الى موسى عليه السلام
بلى عبدنا الخضر قال فسأل موسى عليه السلام السبيل الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت اية وقيل له اذا افتقدت الحوت فارجع فانك
ستلقاه فسار موسى عليه السلام ماشاء الله ان يسير ثم قال لفتاه اتنا عندنا فقال فتى موسى عليه السلام حين سأل الغدا ارايت اذ اوينا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فقال موسى لفتاه ذلك ما كنا نبتغي فارتد اعلى اثارهما قصصا فوجد اخضرافكا
من شأنهما ما قصص الله في كتابه الا ان يونس قال فكان يتبع اثار الحوت في البحر **كتاب فضائل الصحابة** رضى الله عنهم **باب**

ثنا فقدت نبغ

غصبا وذباب جملتها **قوله** صلى الله عليه وسلم فانطلق الى احد همدانى الرأى فقتله فذعر عندها موسى عليه السلام ذعرة منكورة قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا المكان رحمة الله علينا وعلى موسى عليه السلام لولا انه عجل لرأى العجب ولكنه اخذته من صاحبه ذمارة قال ان سالتك عن شئ بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا ولو سير لرأى العجب قال كان اذا ذكر احد من الانبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي كذا رحمة الله علينا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية لتأمر فطافا في المجالس فاستطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجد فيهما جدا يريد ان ينقض فاقامه قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا افرق بيني وبينك واخذ بثوبه قال سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر الى اخر الآية فاذا جاء الذي يتسخروها وجدها منخرقة فتجاوزها فاصلحوها بخشية واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا وكان ابواه قد عطفوا عليه فلوانه ادرك ارضه ما طغيا ناكفرا فاردنا ان يبد لها زكوة واقرب رحما واما المجدار فكان لعلامين يقيمون في المدينة الى اخر الآية **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انما محمد بن يوسف حر قال وحدثنا عبد بن حميد قال اننا عبيد الله بن موسى كلاهما عن اسرايل عن ابي اسحق باسناد التميمي عن ابي اسحاق فوحده **حدثنا** عمرو الناقد قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذت عليه اجرا **حدثني** حرملة بن يحيى قال ان ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه تبارى هو والحجر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام فقال ابن عباس هو الخضر عليه السلام فزعمها ابي بن كعب الانصاري فدعا ابن عباس فقال يا ابا الطفيل هلم الينا فاني قد تماريت انا وصاحبى هذا في صاحب موسى عليه السلام الذي سأل السبيل الى لقيه فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملا من بني اسرايل اذ جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى عليه السلام لا فاجى الله الى موسى عليه السلام بلى عبدنا الخضر قال فسأل موسى عليه السلام السبيل الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت اية وقيل له اذا افتقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فسار موسى عليه السلام ماشاء الله ان يسير ثم قال لفتاه اتنا عندنا فقال فتى موسى عليه السلام حين سأل الغدا ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فقال موسى لفتاه ذلك ما كنا نبتغي فارتد اعلى اثارهما قصصا فوجد اخضرافكا من شأنهما ما قصص الله في كتابه الا ان يونس قال فكان يتبع اثار الحوت في البحر **كتاب فضائل الصحابة** رضى الله عنهم **باب**

في جواب هذا الحديث معناه علم الله لو لم يكن كافرا **قوله** وكان ابواه قد عطفوا عليه فلوانه ادرك ارضه ما طغيا ذباب جملتها **قوله** صلى الله عليه وسلم فانطلق الى احد همدانى الرأى فقتله فذعر عندها موسى عليه السلام ذعرة منكورة قال اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا المكان رحمة الله علينا وعلى موسى عليه السلام لولا انه عجل لرأى العجب ولكنه اخذته من صاحبه ذمارة قال ان سالتك عن شئ بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا ولو سير لرأى العجب قال كان اذا ذكر احد من الانبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى اخي كذا رحمة الله علينا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية لتأمر فطافا في المجالس فاستطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجد فيهما جدا يريد ان ينقض فاقامه قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا افرق بيني وبينك واخذ بثوبه قال سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر الى اخر الآية فاذا جاء الذي يتسخروها وجدها منخرقة فتجاوزها فاصلحوها بخشية واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا وكان ابواه قد عطفوا عليه فلوانه ادرك ارضه ما طغيا ناكفرا فاردنا ان يبد لها زكوة واقرب رحما واما المجدار فكان لعلامين يقيمون في المدينة الى اخر الآية **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انما محمد بن يوسف حر قال وحدثنا عبد بن حميد قال اننا عبيد الله بن موسى كلاهما عن اسرايل عن ابي اسحق باسناد التميمي عن ابي اسحاق فوحده **حدثنا** عمرو الناقد قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذت عليه اجرا **حدثني** حرملة بن يحيى قال ان ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه تبارى هو والحجر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام فقال ابن عباس هو الخضر عليه السلام فزعمها ابي بن كعب الانصاري فدعا ابن عباس فقال يا ابا الطفيل هلم الينا فاني قد تماريت انا وصاحبى هذا في صاحب موسى عليه السلام الذي سأل السبيل الى لقيه فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملا من بني اسرايل اذ جاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى عليه السلام لا فاجى الله الى موسى عليه السلام بلى عبدنا الخضر قال فسأل موسى عليه السلام السبيل الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت اية وقيل له اذا افتقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فسار موسى عليه السلام ماشاء الله ان يسير ثم قال لفتاه اتنا عندنا فقال فتى موسى عليه السلام حين سأل الغدا ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فقال موسى لفتاه ذلك ما كنا نبتغي فارتد اعلى اثارهما قصصا فوجد اخضرافكا من شأنهما ما قصص الله في كتابه الا ان يونس قال فكان يتبع اثار الحوت في البحر **كتاب فضائل الصحابة** رضى الله عنهم **باب**

من فضائل ابي بكر الصديق رضي الله عنه **حدثني** نزهير بن حرب وعبد بن حصيد وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال عبد الله انا وقال الاخوان ناحبان بن هلال قال ناها م قال انا ثابت قال انس بن مالك ان ابا بكر الصديق حدثه قال نظرت الى اقدم المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما **حدثني** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد قال نامع قال نا مالك عن ابي النضر عن عبيد بن حنين عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال عبد خير الله بين ان يوتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكي ابو بكر وبكى فقال قد ينالك بابائنا وامهاتنا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المختار وكان ابو بكر اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امن الناس على في ماله وصحته ابو بكر ولو كنت متخذا خليلا لا اتخذت ابا بكر خيلا ولكن اخوة الاسلام لا يتقون في المسجد خوذة اخو حة ابي بكر **حدثنا** سعيد بن منصور قال نا فليح بن سليمان عن سالم ابي النضر عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوما بمثل حديث مالك **حدثنا** محمد بن بشار العبدى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن اسماعيل بن رجا قال سمعت عبد الله بن ابي الهذيل يحدث عن ابي الاحوص قال سمعت عبد الله بن مسعود يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخدا خليلا لا اتخذت ابا بكر خيلا ولكنه اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبه خليلا **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال نا محمد بن جعفر قال نا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخدا من امتي احد ا خليلا لا اتخذت ابا بكر خيلا **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قال نا عبد الرحمن قال حدثني سفيان عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخدا خليلا لا اتخذت ابن ابي قحافة خليلا **حدثنا** عثمان بن ابي شيبه ونزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال الضحان

ابو بكر وبكى وقال فديناك بأبا سنا واما سنا، هكذا هو في جميع النسخ فبكي ابو بكر وبكى معناه بكى كثيرا ثم بكى والمراد بزهره الدنيا نعمها واعراضها وحدودها وشمسها بزهر الروض وقوله فديناك دليل لخواصه التفضية وقد سبق بيان مرات وكان ابو بكر مرضى الله عنه علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو العبد الخبير فبكى حزنا على فراقه والقطار الوحي وغيره من الخيرات وانما قال صلى الله عليه وسلم ان عبدا وابيرا لنظفر من اهل المعرفة ونبا هبة اصحاب الحق (قوله صلى الله عليه وسلم ان امن الناس على في ماله وصحته ابو بكر) قال العلماء معناه اكثرهم جودا وسامحة بنا بنفسه وماله وليس هو من المن الذي هو الاعداء بالعصية لان اذى مبطل للشواب والان المنية لشده ولرسوله صلى الله عليه وسلم في قبول ذلك وفي غيره (قوله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخدا خليلا لا اتخذت ابا بكر خيلا) ولكن اخوة الاسلام وفي رواية كمن اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبه خليلا قال القاضي قيل اصل الخلة الائتقاد والانتطاع فليل الله المنتقع اليه وقيل لقهره ما حجت على الله تعالى وقيل الخلة الاختصاص وقيل الاصطفاة وسعى ابراهيم خليل الله في الله تعالى وعادى فيه وقيل سعى به لان الخلق بحلال حسنة وباطلاق كريمة وخلية الله تعالى له نصره وجعل اما لمن يوجهه وقال ابن فورك الخلة صفاء المودة بتخلل الاسرار وقيل اصلا المجة ومعناه الاسعاف والايلاف وقيل الخليل من لا شئ عليه غيره عليه ومعنى الحديث ان حب الله تعالى لم يبق في قلبه موضع اخره قال القاضي وقاد في احدث ان صلى الله عليه وسلم قال الا اذا جيب الله فاختلف المتكلمون بل المجة ارفع من الله ارفع امها سواها فقالت طائفة بها بمعنى فلا يكون الجيب الا خيلا ولا يكون الخليل الا جيبا وقيل الجيب ارفع لانها صفة نبينا صلى الله عليه وسلم وهو افضل من الخليل وقيل الخليل ارفع وقد ثبتت خلقه نبينا صلى الله عليه وسلم الله تعالى بهذا الحديث ونفى ان يكون له خليل غيره واثبت محبة لؤي بن عبد المطلب وابيها واسامة وابيه وقاطرة وابيها وغيرهم ومحبة الله تعالى لعبده فليكن من طاعة وعصية ولؤي وقطره وشمس الطائفة وهديته واقامته رحمة عليه هذه مباديها واما ما يفتش المحب عن قلبه حتى يراه بصيرته فيكون كما قال في الحديث الصبح في اذا اجبت كنت سماع الذي يسمع به وبصره الى اخره هذا كلام القاضي واما قول ابي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم فلان بئنا الف بل ان الصحابي يمسك في حقه الانتطاع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم لا يتقين في المسجدة الا خوفا ابي بكر الخوفا ليعجز الخوفا الى الباب الصغير بين البيتين او الدارين وخوفا فيه فضيلة وخوصصة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه وفيه له بالفتح ١٣ خلاصة وتقريب ويحتمل ان جاب بفتح الملهة اثنان جاب من بلال وجاب ابن واسم والباقي كلم جاب بكسر الهمزة علم ١٣

من لقي بعده وهذا الاطلاق غير مرضي ولا مقبول واختلف العلماء في ان التعظيم المذكور قطعي ام لاوهي هو في الظاهر والباطن ام في الظاهر خاصة ومن قال بالقطع الوجودي الا شري قال وهم في الفضل على ترقيمهم في الامامة ومن قال بان اجتهادي ظني ابو بكرين الباقلاني وذكر ابن الباقلاني اختلاف العلماء في ان التعظيم بل هو في الظاهر ام في الباطن جميعا وكذلك اختلفوا في ما نشته و حدسية ايتها افضل وفي ما نشته وفاطمة رضي الله عنهم اجمعين واما عثمان رضي الله عنه فلا نشته صححه بالاجماع وقتل مظلوما وقتله فسقية لان موجبات القتل مضبوطة ولم يجر منه رضي الله عنه ما يعقبه ولم يشارك في قتله احد من الصحابة وانما قتله يرمج ورعاع من غوغاء القبائل وسفلة الاطراف والارذل تحموا واهودوه من مفرج حزمت الصحابة المحاضرون عن دفعهم فحسوه حتى قتله رضي الله عنه واما علي رضي الله عنه فلا نشته صححه بالاجماع وكان هو الخليفة في وقت لا خلافة لغيره واما مغوية رضي الله عنه فهو من العروق الفضلاء والصحابة النجاره واما الحروب التي جرت فكانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب نفسها بسبها وكلهم عدول له وقاتلون في حروبهم وغيرهم ولم ينسب شي من ذلك احد منهم من العدالة لانهم جميعا في مسائل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعد يم في مسائل من الدماء وغيره ولا يلزم من ذلك نقص احد منهم واعلم ان سبب تلك الحروب ان القاضي كانت مشبهة فلشبهها اختلف اجتهادهم وصاروا ثلثة اقسام قسم ظهر لهم بالا جتهاد ان الحق في هذا الطرف وان ماله باغ فوجب عليهم نصرته وقال الباغي عليه فيما اعتقده ففعلوا ذلك ولم يكن يحمل هذه صفته الا من مائة من الاعداء في قتال البغاة في اعتقاده وقسم كس هولا ظهر لهم بالا جتهاد ان الحق في الطرف الاخر فوجب عليهم مساعدته و قتال الباغي عليه وقسم ثالث اشبهت عليهم القضيه وخير وايضا ولم يظهر لهم ترجيح احد الطرفين فاعتزلوا الطرفين وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقه لانه لا يحل الاقدام على قتال مسلم حتى يظهر مستحق لذلك ولو ظهر له لولا رجحان احد الطرفين وان الحق معه لما جاز له التأخر عن نصرته في قتال البغاة عليه فكلهم معذورون رضي الله عنهم ولهذا اتفق اهل الحق ومن يفتنه في الاجماع على قبول شهادتهم وصدقيهم وكما عدلهم رضي الله عنهم اجمعين **باب** من فضائل ابي بكر الصديق رضي الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما) ثلثهما بالفتح والنون والمعنونة والفظ والسويد هو وامل في قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا ولينهم وفيه بيان عظيم لو كل النبي صلى الله عليه وسلم حتى في هذا المقام وفيه فضيلة لابي بكر رضي الله عنه وهي من اجل مناقبه والفضيلة من اوجه منها هذا اللفظ ومنها بذله نفسه ومقارنته له وما له ودباسته في طاعة الله تعالى ورسوله وادامته النبي صلى الله عليه وسلم ومعاودة الناس فيه ومنها جعله لفسده وقاية عنه وغير ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم بعد خبره الله بين ان يوتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكي

فهو بمعنى وزاد في البكاء واستمر عليه ونحو ذلك والمقصود التاكيد والله تعالى اعلم.

قوله فبكي ابو بكر وبكى الثاني يحتمل التشديد والتحفيف وعلى الاول كان الناس لشدة بكائه ترحموا عليه فبكيوا وعلى الثاني

ثنا جريد عن مغيرة عن واصل بن حيان عن عبد الله بن ابي الهذيل عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذاً من اهل الارض خليلاً لاتخذت ابن ابي قحافة خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا ابو معاوية وكيع حر قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا جريح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال نا سفيان كلهم عن الاعمش حر قال وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وابو سعيد الاشجري اللفظ لهما قال نا وكيع قال نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** الا اني ابر الى كل خل من خلّه ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابا بكر خليلاً وان صاحبكم خليل الله **حدثنا يحيى بن يحيى** قال نا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي عثمان قال اخبرني عمر بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فأتته فقلت اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالاً **حدثنا الحسن بن علي** العلواني قال نا جعفر بن عون عن ابي عبيس حر قال وحدثنا عبد بن حميد واللفظ له قال نا جعفر بن عون قال انا ابو عبيس عن ابن ابي مليكة سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفاً لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل لها ثم من بعد ابي بكر قالت عمر فقيل لها من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح ثم انتهت الى هذا **حدثنا** جبار بن موسى قال نا ابراهيم بن سعد قال اخبرني ابي عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلو احببتك قال ابي كانهما تعني الموت قال فان لم تجديني فأتى ابا بكر **وحدثنا** حجاج بن الشاعر قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابيه قال اخبرني محمد بن جبير بن مطعم ان ابا جبير بن مطعم اخبره ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شئ فامرها بما مر به **حدثنا** عباد بن موسى **حدثنا** عبيد الله بن سعيد قال نا يزيد بن هارون قال نا ابراهيم بن سعد قال نا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه اذ عني ابا بكر اياك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمني متمني ويقول قائل انا ولي وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر **حدثنا** محمد بن ابي عمير قال نا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة **حدثنا** ابو الطاهر احمد بن عبد بن سرح وحرولة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التففت اليه البقرة فقالت اني لمرأ خلق لهذا ولكني انما خلقت للمحرب فقال الناس سبحان الله تعجبا وقرعاً بقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى اومن به وابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم ليس لها

<p>الحدث الذي بعد هذا الحديث من قولنا يا رسول الله ارايت ان جئت فلو احببتك قال ابي كانهما تعني الموت قال فان لم تجديني فأتى ابا بكر حدثنا محمد بن ابي عمير قال نا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة حدثنا ابو الطاهر احمد بن عبد بن سرح وحرولة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التففت اليه البقرة فقالت اني لمرأ خلق لهذا ولكني انما خلقت للمحرب فقال الناس سبحان الله تعجبا وقرعاً بقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى اومن به وابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم ليس لها</p>	<p>ان المساجد تعان من طرق الناس الساقي خوفاً ونحوها الا من البراهمة الخارجية مهتمه قولنا صلى الله عليه وسلم اني ابر الى كل خل من خلّها يعني من خلّها بكسر الخاء فما الاول بكسر الخاء معناه هو الخلق بمعنى الخليل واما قوله من خلّها بكسر الخاء معناه جميع الرواة في جميع النسخ وكذا نقل القاضى عن جميعهم قال والصواب الا وجه فيها قال والخلافة والخلافة والخلافة والافراد والصدقات اى برئت الير من صدقاته المتفقية الخلاله هذا كلام القاضى والكسر صحيح كما جاءت به الروايات اى ابر اليه من خائى اياه وذكر ابن الاثير في روى بكسر الخاء ومعناها بمعنى الخلة بالضم اى هى الصدقة قوله بعثه على جيش ذات السلاسل هو بفتح السين الاولى وكسر الثانية وهو ما يسمى جهاد بناتية الشام ومنهم من قال هو بعثهم السين الاولى وكذا ذكره ابن الاثير في نهاية الغريب واقتد استنبط من كلام الجوهري في الصحاح والادلة فيه والمشهور المعروف فتحها وكانت هذه الغزوة في جمادى الاخرى سنة ثمان من الهجرة وكانت موقعة قبيلها في جمادى الاولى من سنة ثمان ايضا قال الحافظ ابو القاسم بن عسكركانت ذات السلاسل بعد موقعة ذي قار اهل المغازى الا ابن اسحق فقال قبلها قوله اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالاً هذا التصريح بظلم فضائل ابي بكر وعمر وعائشة رضى الله عنهم وفيه دلالة بئس لاهل السنة في تفضيل ابي بكر ثم عمر على جميع الصحابة قوله سئلت عائشة من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفاً لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل لها ثم من بعد ابي بكر قالت عمر فقيل لها من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح ثم انتهت الى هذا حدثنا جبار بن موسى قال نا ابراهيم بن سعد قال اخبرني ابي عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه ان امرأة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله ارايت ان جئت فلو احببتك قال ابي كانهما تعني الموت قال فان لم تجديني فأتى ابا بكر وحدثنا حجاج بن الشاعر قال نا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن ابيه قال اخبرني محمد بن جبير بن مطعم ان ابا جبير بن مطعم اخبره ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شئ فامرها بما مر به حدثنا عباد بن موسى حدثنا عبيد الله بن سعيد قال نا يزيد بن هارون قال نا ابراهيم بن سعد قال نا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه اذ عني ابا بكر اياك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمني متمني ويقول قائل انا ولي وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر حدثنا محمد بن ابي عمير قال نا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائماً قال ابو بكر انا قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضاً قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن في امر الا دخل الجنة حدثنا ابو الطاهر احمد بن عبد بن سرح وحرولة بن يحيى قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التففت اليه البقرة فقالت اني لمرأ خلق لهذا ولكني انما خلقت للمحرب فقال الناس سبحان الله تعجبا وقرعاً بقرة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى اومن به وابو بكر وعمر قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم ليس لها</p>
--	---

ابن الخطاب فاخذ منه فلم أر نزع رجل قط اقوى حتى تولى الناس والحوض ملآن يتفجر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن عمير واللفظ لابي بكر قالوا محمد بن بشر قال ثنا عبيد الله بن عمر قال حدثني ابو بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت كافي انزع بدلو بكرة على قلب نجا ابو بكر فانزع ذنوبا او ذنوبين فانزع نزعاً ضعيفاً والله يقوله ثم جاء عدنا ستمى فاستحالت غرباً فلم أر عبقر يآمن الناس يفري ذنبة حتى روى الناس وضربوا العطن وحدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال ثنا زهير قال حدثني موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابي بكر وعمر بن الخطاب بنحو حديثهم حدثنا محمد بن عبد الله بن نير قال ناسفان عن عمرو بن المنكر سمع جابراً يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا زهير بن حرب واللفظ له قال ناسفان بن عبد الله بن نير قال ناسفان عن عمرو بن المنكر وعمر بن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فرايت فيها داراً اوقصرها فقلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخل فذكرت غيرتك فيكى عمر قال اي رسول الله او عليك يقار وحدثنا اسحق بن ابراهيم قال اناسفان عن عمرو بن المنكر عن جابر بن عبد الله بن ابي شيبة قال ناسفان عن عمرو بن جابر قال وحدثنا عمر بن الناقد قال ناسفان عن ابن المنكر قال سمعت جابراً عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن عمير وحدثنا زهير بن حرب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينا انا نائم اذ رأيتني في الجنة فاذا امرأة توضع الى جانب قصر فقلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرة عمر فوكتت مدبراً قال ابو هريرة فيكى عمر نحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر بابي انت وامى يا رسول الله عليك اغار وحدثنا اسحق بن عبد بن حميد قالوا نايقوب بن ابراهيم قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهن الاسناد مثله حدثنا منصور بن ابي مزاحم قال نا ابراهيم بن يحيى بن سعد بن حميد قال وحدثنا الحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال حسن نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الحميد بن زيد ان محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبره ان اباة سعد اقال استاذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندة نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالياة اصواتهن فلما استاذن عمر ففن بيتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت من هؤلاء الاقوي كن عندي فلما سمعت صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله احق ان يكلمن ثم قال عمر اي عدوات انفسهن اتعبنني ولا تكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت اغلظ واظف من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ما ليك الشيطان قط سالكا فجا اراك فجا غير فحك حدثنا هارون بن معروف قال نا ابة عبد العزيز بن محمد قال اخبرني سُهَيْل عن ابيه عن ابي هريرة ان عمر بن الخطاب جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندة نسوة قد رقعن اصواتهن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استاذن عمر ابتدرن الحجاب فذكرت حديث الزهري حدثني ابو الطاهر احمد بن عمر بن سرح قال نا عبد الله بن وهب عن ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول قد كان يكون في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي منهم واحد فان عمر بن الخطاب منهم قال ابن وهب تفسير محدثون ملقون

استاذن عمر هذا الحديث اجمع فيه لروية ما يعنون بروى بعضهم عن بعض وهم صالح واين شهاب وعبد الحميد ومحمد وقد رأى عبد الحميد بن عباس ر قوله وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالياة اصواتهن قال العلاد معنى يستكثرن يعطين كثر من كلامه وجوابه نحو الجحش وفتاديهن وقوله عالياة اصواتهن قال القاصي يكلمن ان يذا قبل النبي عن رقع الصوت فوق صوت من صلى الله عليه وسلم ويكلمن ان علوا صواتهن انما كان لاجتماعه لان الكلام كل واحد بانفرادها على من صوت صلى الله عليه وسلم وقوله قلن نعم انت اغلظ واظف من رسول الله صلى الله عليه وسلم الفظة والتلفظ بمعنى وبها عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب قال العلاد وليست لفظه افضل هنا المقابلة بل هي بمعنى فظ غليظ قال القاصي وقد يصح حملها على المقابلة وان القدر الذي منافي النبي صلى الله عليه وسلم هو ما كان من اغلظ على الكافرين والنافقين كما قال تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وكما كان يفضى ويغلظ عند انتهاك حرمت الله تعالى والله اعلم وفي هذا الحديث فضل بين الجانب والحلم والرفق ما لم يفوت مقصود الله تعالى وانخفض جناحك للمؤمنين وقال تعالى ولو كنت فظاً غليظ القلب لا لضغوا من حولك وقال تعالى تعالى بالمؤمنين يذوق رحمتهم وقوله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ما ليك الشيطان قط سالكا فجا اراك فجا غير فجا الفج الطريق الواسع ويطلق ايضا على المكان المنحرف بين الجبلين وهذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان متى راى عرسا كالجاهل ربه من عرفه فارق ذلك الفج وذهب في فح آخر لشدة خوفه من باس عرمان افضل فيه شيئا قال القاصي ويكلمن ان عرّب شيئا بيده الشيطان وانوارته وان عرف جميع اموره سالك طريق السد وخلاف ما يامر به الشيطان والصحيح الاول وقوله عن ابن وهب عن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان يقول قد كان يكون في الامم قبلكم محدثون فان يكن في امتي منهم احد فان عمر بن الخطاب منهم قال ابن وهب تفسير محدثون ملقون بهذا الاسناد ما استدره الدارقطني على مسلم وقال المشهور في عن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال نا ابي اذا له بالنصب على اللاد باربع على الومف ١٣ مرقة ولغات

ومصر الا مصدر ودون الدواوين ولما قوله صلى الله عليه وسلم والله لا ينفر فليس فيه تنقيص له ولا اشارة الى ذنب وانما هي كلمة كان المسلمون يدعون بها كلامهم تحت الصلوات في الحديث في صحيح مسلم انما كلمة كان المسلمون يقولونها افضل لكوا والله لا ينفر فك قال العلاد وفي كل هذا الاعلام بخلافه الى بكر وعمر وسنة ولا يشاهد بيان مقتضاها انتفاع المسلمين بها قوله صلى الله عليه وسلم فجمد في ابو بكر فخذ الدلو من يدي ليردني قال العلاد فيه اشارة الى نيابة ابو بكر عنه وخلافه بعده وراحت على الله عليه وسلم بوفاته من نسب الدنيا وشا كما قال صلى الله عليه وسلم مستريح او مستريح من الحديث والدنيا سجن المؤمن ولا كرب على ابيك بعد اليوم وقوله صلى الله عليه وسلم فلم ارجعوا من الناس يفري فرية اما يفري بفتح اليا و اسكان الفاء وكسر الراء واما فرية فردي بوجهين اهد بها قرية باسكان الراء وتخفيف اليا والثانية كسر الراء وتشديد اليا وبها لغتان محبتان وانكر الخليل التشديد وقال هو غلظ انفقوا على ان معناه لم ارسيدا يعمل عمله ويقطع قطره واصل الفري بالاسكان القطع يقال فريت الشئ افريه فريا قطعته لا صلاح فهو مضري وفري وافرته اذا شققته على حمة الاسناد وقول العرب تركت يفري الفري اذا عمل العمل فاجاده ومنه حديث حسان لافريه فري الادمى اى قطعهم باليهاد كما يقطع الادمى (قوله صلى الله عليه وسلم حتى حارب الناس يعطن) سبق تفسيره قال القاصي ظاهره انما لغلظته من قوله ليوذلى خلاصه الى كبره جلاله ونظيره ما دته بمرهاتيا هما يصالح المسلمين ثم هذا الامر ومنب الناس يعطن لان ابا بكر فتح اهل الردة وجمع شمل المسلمين والعلم وابتداء الفتوح ومدد الامور وتنت ثمرات ذلك وتكاملت في زمن عمر بن الخطاب متى الله عنهما وقوله صلى الله عليه وسلم كافي انزع بدلو بكرة هي باسكان الكاف وفتحها وقوله صلى الله عليه وسلم حتى روى الناس ابو بكر الواو المنقفة اى اخذوا كتابهم (قوله عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الحميد بن زيد ان محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبره ان اباة سعد اقال

حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا حريز قال ثنا الناقد وثرهيد بن حرب قالنا ثنا قتيبان بن عيينة كلاهما عن ابن عجلان عن سعد بن ابراهيم هذا
 الاستاذ مثله حدثنا عقبه بن بكر العدي قالنا ثنا سعيد بن عامر قال جويرية بن أسماء انا عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر اذ فقت ربي في ثلاث في
 مقام ابراهيم وفي الحجاب في اسارى بدر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قالنا ابو اسامة قالنا ناعبده الله عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي
 ابن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله ان يعطيه قميصه ان يكفن فيه اياه فاعطاه ثم ساله ان يصلي عليه فقام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه قد هلك الله عز وجل ان تصلي عليه فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انا خير في الله فقال استغفر لهما ولا تستغفر لهما ان تستغفر لهما سبعين مرة وسأزيدة على سبعين قال انه منافق فصلى
 عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاتزل الله ولا تصلى على احد من همرات ابد اولادهم على قبره **حدثنا ابن المثنى** وعبيد الله بن سعيد قال
 نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد في معنى حديث ابي اسامة ويزاد قال فترك الصاوة عليهم
باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه **حدثنا يحيى بن يحيى** ويحيى بن ابيوب وعتيبة
 وابن حجر قال يحيى بن يحيى انا وقاتل الاخرون حدثنا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن عطاء وسليمان ابني يسار وادي سلمة بن
 عبد الرحمن ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذه ادساقه فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحال
 فتحدث ثم استاذن عمر فاذن له وهو كذلك فتحدث ثم استاذن عثمان فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثيابه قال محمد ولا اقول ذلك في يوم
 واحد فدخل فتحدث فلما خرج قالت عائشة دخل ابو بكر فلم تهتس له ولم يتأله ثم دخل عثمان فجلست وسويت
 ثيابك فقال الاستخعي من رجل تستخعي منه الملائكة **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال حدثني ابي عن جدي قال حدثني
 عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن العاص اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعتمان حدثاه ان
 ابا بكر استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراشه لا يسر مطر عائشة فاذن لابي بكر وهو كذلك فقضى اليه حاجته ثم انصرف
 ثم استاذن عمر فاذن له وهو على تلك الحال فقضى اليه حاجته ثم انصرف قال عثمان ثم استاذنت عليه فجلس وقال لعائشة اجعبي عليك ثيابك
 فقضيت اليه حاجتي ثم انصرفت فقالت عائشة يا رسول الله مالي لعمرك فزعت لابي بكر وعمر كما فزعت لعتمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 عثمان رجل حيي واتي خشيت ان اذنت له على تلك الحال ان لا يبلغ الي في حاجته **حدثنا** عمر والناقد والحسن بن علي الحلواني وعبد بن
 حميد كلهم عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني يحيى بن سعيد بن العاص ان سعيد بن
 العاص اخبره ان عثمان وعائشة حدثاه ان ابا بكر الصديق استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث عقيل عن الزهري **حدثنا**
 محمد بن المثنى العنزي قال نا ابن ابي عمير عن عثمان بن عياض عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط
 من حوائط المدينة وهو متكئ يركز بعود معه بين اللد والطين اذا استفتح رجل فقال افتح وبشرة بالجنة قال فاذا ابوك ففتحت له وبشורת بالجنة
 فقال ثم استفتح رجل اخر فقال افتح وبشرة بالجنة قال قد هبت فاذا هو عمر ففتحت له وبشורת بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال فجلس النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال افتح وبشرة بالجنة على بلوى تكون قال فذهبت فاذا هو عثمان بن عفان قال ففتحت وبشורת بالجنة قال قلت الذي قال

وانزل استخعي تستخعي الحالة المراك حيطان قال

فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحال الى اخره هذا الحديث مما كتبه به المالك وغيره ممن
 يقول ليست المغز عورة ولا حجة فير لانه مشكوك في المكشوف بل هو الساقان ام العنزان
 فلا يلزم من المزج بوزا كشف الغنزة وفي هذا الحديث جوازته لل العالم والعاقل محفزة
 من يدل عليه من فضلاء اصحابه واستحاب ترك ذلك اذا حضر عزوب او صاحب بيتي منه
 اقول روى ابو بكر فلم تهتس له ولم يتأله ابوك ففتحت له وبشורת بالجنة قال فاذا ابوك ففتحت له وبشורת بالجنة
 النسخ الطائفة بمذ فها ذكره القاصي ومثل هذا القالب مفتوحة قال هبش كشم يشتم والما البش
 الذي هو خطب العود من الشجر فيقال منه هبش هبش يعنيها قال الله تعالى وايش بها قال اهل اللغة
 الهبشة والبشاة بمعنى طلائع الوجود ومن القاصي ومعنى لم تكلمت به وتكلمت له قوله
 اقول صلى الله عليه وسلم الاستخعي من رجل تسمى من الملائكة ابوك ففتحت له وبشורת بالجنة في كل
 واحدة منها قال اهل اللغة يقال استخعي يستخعي بياضه واستخعي يستخعي بياضه واحدة لغتان
 الاول افصح واشهر وبها ما قرآن وفيه فضيلة ظاهرة لعنن وطلالة عند الملائكة وان النساء
 صفته جملة من صفات الملائكة وقوله لا يسر مطر عائشة هو بكسر الميم وهو كسر من صوف وقال
 الخليل كسر من صوف او كان او غيره وقال ابن الاعراب والوزيد هو الازار او تونس ما لم ارك
 فرغت لابي بكر عمر كما فرغت لعنن اي استتمت لها واخفعلت بدخولها بكرا هو في جميع نسخ
 بلاوات فرغت بازا واليمين الهللة وكذا كاهه القاصي من رواية الاكثرين قال وضبطه بعضهم فرغت
 بالار واليمن المعجزة وهو قرين معنى الاول قوله عن عثمان بن عياض هو باليمن المعجزة والشاه
 المشتهر وقوله في حائط هو البستان وقوله بركز بعود هو بضم الكاف اي يعزب باسلفه لثبته في
 الارض اقول استفتح رجل فقال افتح وبشرة بالجنة وفي رواية امرني ان اخفظ الباب وفي رواية
 لا كون لواب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح على النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يكون لواباني جميع
 ذلك المجلس ليعبر بهؤلاء المذكورين بالجنة ومنه الله عنهم وتكلم امره بحفظ الباب اوله ان يعرض
 عاجزة ويوفى لانه حاله يستتر فها حفظ الباب ابو موسى من تلقاء نفسه وفيه فضيلة بولاد الشاه

واخبره البخاري من هذا الطريق عن ابي سلمة عن المبررة واختلف تفسير العلماء للمراد محمد ثون فقال
 ابن دهب طمبون وقيل مصيبون اذا تلوها فكانهم حثوا بشئ فظنوه وقيل تكلمهم الملائكة وجاء في
 رواية مضمون وقال البخاري يعزى الصواب على الستم وفيه اثبات كرامات الاولاد اقول قال
 عمر واقت ربي في ثلث في مقام ابراهيم وفي الحجاب وفي اسارى بدر هذا من اجل مناقب عمرو
 فعنا لانه وهو مطابق للحديث قبله ولله اعلم بره في هذه الرواية واقفت ربي في ثلث
 وفسر بهذه الثلث وجاء في رواية اخرى في الصحيح اجمع نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه في
 الغيرة فقلت عسى ربه ان طلقن ان يبدل ازواجهن فما يمكن فنزلت الآية بذلك وجاء في الحديث
 الذي ذكره مسلم بعد هذا ما افتتحت في من العلوقة على المنافقين ونزول الآية بذلك وجاءت موافقة
 في تحريم الخمر منه ست وليس في لفظ ما ينفى زيادة الواقعة والشاه اعلم اقول لما توفي عبد الله
 بن ابي ابن سلول ابوك ففتحت له وبشורת بالجنة قال ابن سلول بالالف ويغرب باعراب عبد الله فانه
 وصف ثمان لانه عبد الله بن ابي وهو عبد الله بن سلول ايضا فابي ابو وهو وسلول امر نسب الى
 البرية عميرا ووصف بها وقد بين بيان هذا ونظائره في كتاب الايمان في حديث المقداد حين
 قتل من امر الشادة واومنا هناك وجوهها اقول ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه قميصه يكفن
 فيه اياه المتفق قيل انما اعطاه قميصه وكفنه فيه تليبا لقلب ابنه فانه كان صحابيا صالحا وادرسه
 ذلك فاجابه اليرد وقيل ملافاة لعبد الله المنافق الميت لانه كان ليس العباس حين اسرولم يدر
 قيصا وفي هذا الحديث بيان عظيم مكارم اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم فقد علم ما كان من بهلن في
 من الازاد وقال بلهني فالبره كفا ومن غيره واستغفر قال الله تعالى وانك لمن خلق عظيم
 وفيه تحريم العلوقة والرداء له بالمعزة والقيام على قبره للرداء **باب من فضائل عثمان بن عفان**
 رضي الله عنه اقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذه ادساقه

فقال اللهم صبيرا والله المستعان **حدثنا** ابو الربيع العتكي قال ناخذ عن ابيوب عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وآله دخل حائطا وامرني ان احفظ الباب بعني حديث عثمان بن غياث **حدثنا** محمد بن مسكين اليمامي قال نا يحيى بن حسان قال نا سليمان وهو ابن بلال عن شريك بن ابى نعيم عن سعيد بن المسيب قال اخبرني ابو موسى الاشعري انه توضع في بيته ثم خرج فقال لا لزمن رسول الله صلى الله عليه وآله ولا كون معه يومى هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وآله فقالوا اخرج وجهه ها هنا قال فخرجت على اثره اسال عنه حتى دخل بئر اريس قال فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته وتوضأ فقبلت اليه فاذا هو قد جلس على بئر اريس وتوسط فقمها وكشف عن ساقيه ودلاها في البئر قال فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لا كونت بواب رسول الله صلى الله عليه وآله اليوم فجاء ابو بكر فدخل ففتح الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستاذن فقال ائذن له وبشارة بالجنة قال فاقبلت حتى قلت لا بي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وآله يبشرك بالجنة قال قد دخل ابو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وآله معه في القف ودلى رجله في البئر كما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ويلحقني فقلت ان يريد الله بفلان يريد اخاه خيرا يات به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت هذا عمر يستاذن فقال ائذن له وبشارة بالجنة فجلست عند الباب فقلت عمر فقلت اذن و يبشرك رسول الله صلى الله عليه وآله بالجنة قال قد دخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وآله في القف عن يساره ودلى رجله في البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يريد الله بفلان خيرا ياتي اخاه يات به فجاء انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك قال وجئت النبي صلى الله عليه وآله فاخبرته فقال ائذن له وبشارة بالجنة مع بلوى تصيبه قال فجلست فقلت ادخل و يبشرك رسول الله صلى الله عليه وآله بالجنة مع بلوى تصيبك قال قد دخل فوجد القف قد ملئ فجلس جا هم من سقى الاخر قال شريك فقال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم **وحدثنا** ابو بكر بن اسحق قال نا سعيد بن عثمان قال حدثني سليمان بن بلال قال حدثني شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت سعيد بن المسيب يقول حدثني ابو موسى الاشعري ها هنا وأشار لي سليمان الى مجلس سعيد ناحية المقصورة قال ابو موسى خرجت اريد رسول الله صلى الله عليه وآله فوجدته قد سلك في الاموال فتبعته فوجدته قد دخل ما لا فجلس في القف وكشف عن ساقيه ودلاها في البئر وساق الحديث بعني حديث يحيى بن حسان ولم يذكر قول سعيد فاولتها قبورهم **حدثنا** حسن بن علي الحلواني وابو بكر بن اسحاق قال نا سعيد بن ابي مرير قال نا محمد بن جعفر بن ابي كثير قال اخبرني شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن سعيد بن المسيب عن ابي موسى الاشعري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله يوما الى حائط بالمدينة لحاجته فخرجت في اثره واقص الحديث بعني سليمان بن بلال وذكر في الحديث قال ابن المسيب فاولت ذلك قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان باب من فضائل علي بن ابي طالب رضى الله عنه **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو جعفر محمد بن الصباح وعبيد الله القواسمي وسريح بن يونس كلهم عن يوسف بن الماجشون واللفظ لابن الصباح قال نا يوسف ابوسلمة الماجشون قال **حدثنا** محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي قال ساعد فاجبت ان اشافه بها سعد فقلت سعد فحدثته بها حديثي بة عامر فقال اناسمته قلت انت سمعته قال فوضع اصبعيه على اذنيه قال نعم والافاستكتنا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا غنم عن شعيب بن عمير قال **حدثنا** محمد بن جعفر قال نا شعيب عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد بن ابي وقاص قال خلفت رسول الله صلى الله عليه وآله على بن ابي طالب في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترى ان ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي **حدثنا** عبيد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا شعيب في هذا الاسناد **حدثنا**

<p>سنة بن دينار الماجشون لقب يعقوب وهو لقب جري عليه وعلى اولاده ولولا اخيره وهو بكر الجيم وهم الشين المعجزة وهو لفظ فارسي ومعناه الاحمر لا بين المورد كما يعقوب بذلك لحمرة وجهه ورياسة</p> <p>وقوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنك مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي قال قال القاضي به الحدِيث ما تعلقت به الروافض والامامية وساير فرق الشيعة في ان الخلاف كان في حق علي وانه وصي له بها قال ثم اختلف بنو لا فكلفت الروافض ساير الصمات في تقديم غيره و زاد بعضهم كلف عليا لان لم يقع في طلب حقه بزعمهم وبولاد استخف من سائر الصمات من يرد قولهم او ياتوا وقال القاضي ولا شك في كفر من قال بولاد ان من كفر لامة كلما والاصد الاول فقد ابطال نقل الشيعة وهم الاسلام ولما من عدل بولاد الخلافة فانهم لا يسكنون بذلك فاما الامامية وبعض المعتزلة فيقولون هم مخطئون في تقديم غيره لا كفارة لبعض المعتزلة لا يقول بالتحليل لوجوه تقديم المفضل منهم وبه الحديث لامة فيه لاحد منهم بل فيه اثبات فبيد لعلي ولا ترض فيه كونه افضل من غيره لومثله وليس فيه دلالة لاستخفافه بيه لان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال هذا لعلي حين استخلف في المدينة في غزوة تبوك ولوليد هذا ان هارون المشيم لم يكن خليفة بعد موسى بل توفي في حياة موسى وقيل دفنات موسى بتوليد بين سنة على ما هو مشهور عند اهل الاخبار والمقصود قالوا وانما استخلف من ذم ليعقبات ربه للمناجات والله اعلم قال العلماء وفي هذا الحديث دليل على ان عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم اذا نزل في آخر الزمان نزل حكما من كلام بيه الامة يحكم بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولا ينزل نبيا وقد سبقتم الامم في المعجزة بما ذكرناه في كتاب الايمان (قوله فوضع اصبعه على اذنيه فقال نعم والافاستكتنا) بومثله الكاف اي ههنا</p>	<p>نقلت في نسخة فقال النبي الشق فتاوت فقال وانهم من اهل الجنة وفضيلة لابي موسى وفيه جواز التمدد على الانسان في وجهه اذا انت على فنته الاعجاب ونحوه وفيه مجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم لا خاره بقصة عثمان والبلوى وان الثلثة يسترون على الايمان والهدى اقول والله المستعان فيه استجابة عنه مثل هذا الحال اقول فخرج وجهه هنا المشهور في الرواية وجب بيشه يد اليهم و ضبط بعضهم باسكانها وكل القاصم الوجين نقل الاول عن الجمهور ورجح الثاني لوجوده في اي قصه بيه الجبهة (قوله جلس على بئر اريس وتوسط قفا) اما اريس ففتح الهزة معوض واما القف فبعض القاف وهو حافة البئر واصل الغليظ الرفع من الارض (قوله على رسلك) بكسر الراء وفتحها القاف كسر اشرومناه تحمل ودان (قوله في البئر وعرضي الله عنها انها وليا ارملها في البركة ولاها النبي صلى الله عليه وسلم فيها) به افعله لهما فتم ويكون ابلغ في بقا النبي صلى الله عليه وسلم على حاله وراثة بخلاف ما اذا لم يفعلها فربما اتقى منها فرفض وفي هذا دليل الثلثة الصمات ان يكون يقول وليت الدواني البئر وليت رضى وغيره كما يقال وليت قال الله تعالى فاولي دوله ومنهم من منع الاول وبه الحديث عد عليه (قوله فجلس وجا هم) بكسر الواو وضمة اي جالتم (قوله قال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم) يعني ان الثلاثة دفنوا في مكان واحد عثمان في مكان بائن عنهم وبها من باب الفزارة الصادقة باب من فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه اقول من يوسف بن الماجشون ادنى بعض النسخ يوسف الماجشون بمعرف لفظ ابن وكلاهما صحيح وهو ابو سلمة يوسف بن يعقوب ابن عبد الله بن ابي سلمة واسم ابي</p>
--	---

قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد وتقاربا في اللفظ قالانا حاتم وهو ابن اسماعيل عن بكير بن مسمار عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال امر معاوية بن ابي سفيان سعدا فقال ما منعك ان تسب ابا التراب فقال اما ذكرت ثلاثا قال هن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن استبه لان تكون لي واحدة منهم احب الي من حيدر النعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له وخلفه في بعض مغازيه فقال له علي يا رسول الله خلفتني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبوة بعدى وسمعت يقول يوم خيبر لا عطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فقتاونا لها فقال ادعوا لي عليا فاتي به ارمدا فبصق في عينيه ورفع الراية اليه ففتح الله عليه ولما نزلت هذه الآية تدعى ابناءنا وابناءكم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا فقال اللهم هؤلاء اهل بيتنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عند عن شعبة بن سعد ثنا محمد بن المثني وابن بشار قالنا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة بن سعد ابن ابراهيم قال سمعت ابراهيم بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعلي اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل بن ابي هرة عن ابي هرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لا عطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله ويفتح الله على يديه قال عمر بن الخطاب ما احببت الامارة الا يومئذ قال قساوست لها رجاء ان ادعى لها قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب فاعطاه اياها وقال امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك قال فسار على شيناء ثم وقف ولم يلتفت فصرخ يا رسول الله على ما ذا اقاتل النار قال قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منون منك دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز يعني ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد بن سعد **حدثنا** قتيبة واللفظ هذا احد ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن ابي حازم قال اخبرني سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لا عطين هذه الراية رجلا يحب الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبات الناس يدعون لي ليلتهم هو ايم يعطاهما قال فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يريدون يعطاهما فقال ابن علي بن ابي طالب فقالوا هو يا رسول الله يشكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرء حتى كان له عينان به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا قال انفذ علي رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيهم فوالله ان يهدي الله بك رجلا واحد اخير لك من ان يكون لك حمر النعم **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن ابي عبيد ان سلمة بن الاكوع قال كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان رمدا فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله ففتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية ففتح الله عليه **حدثنا** زهير بن حرب ثنا شعبان بن محمد جميعا عن ابن علية قال زهير حدثنا اسماعيل بن ابراهيم **حدثنا** ابو حيان حدثني يزيد بن حيان قال انطلقت انا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم الى زيد بن ارقم فلما جلسنا اليه قال له حصين لقد لقيت

<p>الشيء صلى الله عليه وسلم قوله وقولته قال قولته الامارة بان الله تعالى يفتح على يديه فكان كذلك والفقير بصاحبه في عينه وكان ارمدا فبرء من ساعته وقبره ففعل ظاهره على رضويان شجاعته وحسن مراعاته لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبر الشؤر سوره وجما اياه (قوله صلى الله عليه وسلم قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منون منك دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وفي الرواية الاخرى ادعهم الى الاسلام اية الحديث فيه الدعاء الى الاسلام قبل القتال وقد قال بايجابه طائفة على الاطلاق وقد بينا ونهيب آخرين انهم ان كانوا ممن لم يتسلم دعوة الاسلام وجب انذارهم قبل القتال والافتاء يجب لكن يستحب وقد سبقتم المسئلة مبسوطة في اول الجهاد وليس في هذا ذكر الجزية وقبولها اذا بدلوها ودخلها كان قبل نزول آية الجزية وفيه دليل على قبول الاسلام سواء كان في حال القتال ام في غيره وحسب على الله تعالى معناه انا نتكف عنه في الظاهر وما بينه وبين الله تعالى فان كان صادقا مؤمنا بقوله ففرض ذلك في الآخرة ونجا من النار كما نفع في الدنيا والافتاء ينفع بل يكون منافقا من اهل النار وفيه انه بشرط في صحة الاسلام المنطق بالشهادتين فان كان اخرس او في معناه كفترة الاشارة اليهما والله اعلم قوله فبات الناس يدعون لي ليلتهم هو ايم يعطاهما، كذا هو في معظم النسخ والروايات يدعون لي ليلتهم هو ايم يعطاهما وبالأولى نحو منون ويحبه في ذلك وفي بعض النسخ يذكر ان باسكان الدان المعجزة وبالاولى قوله صلى الله عليه وسلم فوالله ان يهدي الله بك رجلا واحد اخير لك من ان يكون لك حمر النعم الا ان المراد هي النفس اموال العرب يعززون بها المثل في نفاسته الشئ وان ليس هناك اعظم منه وقد سبق بيان ان تشبيه امور الآخرة باعراض الدنيا انما هو للتقريب من الاقدام والاذنرة من الآخرة الباقية خير من الارض باسرها وامثالها معا لو تصورت وفي هذا الحديث بيان فضيلة العلم</p>	<p>١ ٢ ٣ ٤ وقد عينه يرجون يعني اقوله ان معاوية قال لسعد بن ابي وقاص ما منعك ان تسب ابا التراب قال العلماء الاما حديث الواردة التي في ظاهرها يدخل على معاني بحسب تاويلها قالوا ولا يفتح في روايات الثقات الا ما يمكن تاويله فقول معاوية هذا ليس فيه تفرغ بان امر سعد السيرة وانما سأل عن السبب المانع لان السب كان يقول بل انتفعت من تورما او خوفا او غير ذلك فان كان تورما واجلا لال عن السب فانت مصيب محسن وان كان غير ذلك فله جواب آخر ولعل سعدا قد كان في طائفة يسيرون فلم يسب منهم وعجز عن الانكار وانكر عليهم فسال هذا السؤال قالوا ويحتمل تاويلان اخر ان معناه ما منعك ان تخلف في رايه واجتهاده ونظرة الناس حسن رايه واجتهاده وان اخطأ قوله فتاودت لما بهو باين المصلحة وبالأولى ان الركون معناه وطولت لسانها صرح في الرواية الاخرى اي حرصت عليها اي اظلمت وجهي وصديرت لذلك لئلا يكون في قلبي ما اجبت اللذة الا لوجهه انما كانت جبريلته للملاوات جبريلته من جبريلته رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحبته والفتح على يديه (قوله صلى الله عليه وسلم امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك فسار على شيناء ثم وقف ولم يلتفت فصرخ يا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما ذا اقاتل الناس) هذا الالفاظ يحتمل الوجهين احدهما ان علي ظاهره اي لا تلتفت بعينك لا بعيننا ولا شئنا بل امض على جهة قصدك وان ان المراد الحث على الاقدام والبادرة الى ذلك وحمله على رضى الله عنه على ظاهره ولم يلتفت بعينه حين احتاج وفي هذا حمل امره صلى الله عليه وسلم على ظاهره وقيل يحتمل ان المراد لا تنصرف بعد لقاء عدوك حتى يفتح الله عليك وفي هذا الحديث معجزات ظهرت لرسول</p>
--	---

قوله قال امر معاوية بن ابي سفيان سعدا فقال ما منعك ان تسب ابا التراب هذا الكلام صريح في امره بالسب لانه سأل عن سبب ترك سبه نعم لعل مراده بالسب تخلفه ونحوه مما يجوز بالنسبة الى اهل الاجتهاد دلا للعن وغيره وسببه ما جرى بينهما وذلك يصير سببا لبعض الكد ورات المفضية الى مثل هذا على مقتضى طباع البشرية وهم كانوا بشرًا والله يغفر لنا ولهم والله تعالى اعلم.

يازيد خيرا كثيرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوت معه وصليت خلفه لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يزيد ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابن ابي وا لله لقد كبرت سني وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت اعمى من رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل ح وحديثنا اسحق بن ابراهيم انا جريز كلاهما عن ابى حيان بهذا الاسناد ونحو حديث اسمعيل وزاد في
حديث جريز كتاب الله فيه الهدى والنور من استسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتي اذكروا الله في اهل بيتي
اذكروا الله في اهل بيتي فقال له حصين ومن اهل بيته يا يزيد ليس نساؤه من اهل بيته قال نساؤه من اهل بيته ولكن اهل
بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن هم قال هم ال علي وال عقيل وال جعفر وال عباس قال كل هؤلاء حرم الصدقة قال نعم
حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل ح وحديثنا اسحق بن ابراهيم انا جريز كلاهما عن ابى حيان بهذا الاسناد ونحو حديث اسمعيل وزاد في
حديث جريز كتاب الله فيه الهدى والنور من استسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأ ضل **حدثنا** محمد بن بكير بن الريان ثنا
حسان يعنى ابن ابراهيم عن سعيد وهو ابن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن ارقم قال دخلنا عليه فقلنا له لقد رايت خيرا لقد صاحبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصليت خلفه وساق الحديث بنحو حديث ابى حيان غير انه قال الا واني تارك فيكم الثقلين احدهما كتاب الله هو جيل
التي من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة وفيه فقلنا من اهل بيته نساؤه قال لا ايم الله ان المرأة تكون مع الرجل العاص
من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها اهل بيته اصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز
يعنى ابن ابى حازم عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال استعمل على المدينة رجل من آل مروان قال فدعا سهلا بن سعد فامر به ان يشتم
علينا قال قاي سهل فقال اما اذا ابيت فقل لعن الله ابا التراب فقال سهل ما كان لعلي اسما احب اليه من ابى التراب وان كان ليفرح اذا ادعى بها
فقال له اخبرنا عن قصته لم سمي ابا تراب قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا في البيت فقال ايبن ابن عمك فقالت كانت
بيتي وبينه شئ ففاضني فخرج فلم يقبل عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاى فقال يا رسول الله هو في المسجد واقد
فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط داءه عن شقه فاصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم
ابا التراب قم ابا التراب **باب** فضل سعد بن ارقم رضي الله عنه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنبه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن
عائشة قالت ابرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يخرسني الليلة قالت وسمعت صوت السلاح فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من هذا قال سعد بن ابى وقاص يا رسول الله جئت اخرسك قالت عائشة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعت غيطه
حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث ح وحديثنا محمد بن رمح انا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عائشة قالت
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقده المدينة ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يخرسني الليلة قالت فيينا نحن كذلك سمعتنا خشخشة
سلاح فقال من هذا قال سعد بن ابى وقاص فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك فقال وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجت اخرسه فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام وفي رواية ابن رمح فقلنا من هذا **حدثنا** محمد بن محمد بن المتنى ثنا عبد الوهاب
قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول قالت عائشة ابرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بمثل
حديث سليمان بن بلال **حدثنا** منصور بن ابى مزاحم ثنا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابيه عن عبد الله بن شداد قال سمعت عليا يقول
ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول له يوما احب ابي وامى **حدثنا** محمد بن المتنى و ابن
بشار قالنا ثنا محمد بن جعفر ناشبة ح وحديثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا وكيع ح وحديثنا ابو بكر بن اسحاق المختلي عن محمد بن بشر عن مسعود وحديثنا

ابو تراب

والدعاء الى الهدى وسن السنن المسنة قوله يا يزيد خيرا كثيرا حدثنا يزيد ما سمعت
وقد شهد اليم وهو اسم لفضله على ثلثة ايام من الخفة عند غدير مشور يضاف الى الخفة
فيقال غدير خم قوله صلى الله عليه وسلم وانا تارك فيكم الثقلين فذكر كتاب الله واهل بيته قال
العلماء سميا الثقلين لعظمهما وكبر شانهما وقيل لشغل العمل بهما قوله ولكن اهل بيته من حرم الصدقة
هو بعض النار وتخييف الراد والراد بالصدقة الزكاة وهي حرام عندنا على بنى هاشم وبنى المطلب قال
مالك بن نويرة فقط وقيل بنو قيس وقيل قرين كلها قوله في الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته
نساؤه قال لا ينادي لاي اهل بيت من قال هم قرين كما فقد كان في نساؤه قرشيات وهن
عائشة وحفصة وام سلمة وسودة وام جبيره وما قوله في الرواية الاول نساء
من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة قال وفي الرواية الاخرى فقلنا من اهل بيته نساء قال
لا فنانان الروايتان ظاهرهما التاقص والمعرف في معظم الروايات في بنو مسلم انه قال نساؤه
لسن من اهل بيته فتناول الرواية الاولى على ان المراد من من اهل بيته الذين يساكنون ويولدون لهم
امر احترامهم والراحم وسماهم فعلا ومنظ في حفظ حقوقهم وذكر نساؤه داخلات في هذا ولا يدرى هل
فمن حرم الصدقة وقد اشار الى نافي الرواية الاولى بقوله نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم
الصدقة فانفتحت الروايتان قوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله جعل الله لرسوله من اهل بيته من حرم
المومل الى رفاة ورحمة وقيل بولوه الذي يهدى به قوله المرأة تكون مع الرجل العاص من الدهر اى القطعة

منه قولنا فخرج ولم يقبل عندي ، هو بفتح اليا وكسر القاف من القبول وهو النوم نصف النهار
وفيه جواز النوم في المسجد واستجاب ملاطفة الغيبان وما زجره والمشى فيه لا ستره **باب** في فضل
سعد بن ابى وقاص **حدثنا** ارقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، هو بفتح الهمزة وكسر الراء
وتخفيف القاف اى سر ولم يات له نوم والارق السرور والارقي الامر المشية تاريخا اى اسرني و
رجل ارق على وزن فرح قوله صلى الله عليه وسلم ليت رجلا صالحا يخرسني اية جواز الاحتراس من العدو
والاخذ بالجزم وترك الاهمال في موضع الحاجة الى الاحتياط قال العلماء وكان هذا الحديث قبل نزول
قوله تعالى والله يهتكم من الناس لانه صلى الله عليه وسلم ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية وامر
اصحابه بالانصراف عن حراسه وقد مر في الرواية الثانية بان هذا الحديث الاول كان في اول قدومه
المدينة ومعلوم ان الآية نزلت بعد ذلك با زمان **قولنا** حتى سمعت غيطه ، هو بالنون المجرمة
وهو صوت ان تم الرقع **قولنا** سمعتنا خشخشة سلاح ، اى صوت عدم يعرفه بعضنا **قوله** سمعت
عليا بن يقطين يقول ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول
ارم ذاك ابى وامى وفي رواية عن سعد قال جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد فقال ارم
فذاك ابى وامى ، فيه جواز التقدير بالابوين ويرى قال جماعة العلماء وذكره عن الخطاب والحسن
البصرى وذكره بعضهم في التقدير بالمسلم من ابويه والصحيح الجواز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة فله
وانما هو كلام والطف واعلام الجيزة ومنزلة وقد وردت الامايرت السميحة بالتقدير مطلقا
له من نصرته ١٢ فتمنى الارب له من سبع ١٣ فتمنى الارب

ابن ابي عمير قال ناسفان عن مسعر كلهم عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب ناسفان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن سعيد بن سعد بن ابي وقاص قال لقد جمع لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابويه يوم احد **حدثنا قتبية بن سعيد** وابن رمح عن الليث بن سعد **حدثنا** ابن المثني **حدثنا** عبد الوهاب كلاهما عن يحيى بن
سعيد بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن عباد **حدثنا** حاتم يعني ابن اسمعيل عن بكير بن مسافر عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
جمع له ابويه يوم احد قال كان رجل من المشركين قد احرق المسلمين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ار فداك ابني وحى قال فنزلت له بهم ليس
فيه فصل فاصبت جنبه فسقط وانكشفت عوماته فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجذ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه و
زهير بن حرب قالنا ثنا الحسن بن موسى قال نزهيرنا سماك بن حرب **حدثنا** مصعب بن سعد عن ابيه انه نزلت فيه آيات من القرآن قال
حلفت امر سعد ان لا يتكلمه ابد حتى يكفر بدينه ولا تاكل ولا تشرب قالت زعمت ان الله وصاك بوالدك فانا امك وانا امرك بهذا قال مكثت ثلاثا
حتى عتقتي عليهما من الجهد فقام ابن لها يقال له عمارة فسقاها فجعلت تدعو علي سعد فانزل الله عز وجل في القرآن هذه الآية و
وصيتنا الانسان بوالديه حسنا وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعها وصاحبها في الدنيا معروفا قال واصاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم غنمة عظيمة فاذا فيها سيف فاخذته فاميت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لى هذا السيف فانما من قد علمت حاله فقال رده
من حيث اخذته فانطلقت حتى اردت ان ألقيها في القبض لا متني نفسي فرجعت اليه فقلت اعطينيه قال فشد لي صوتي صوتي ردة
من حيث اخذته قال فانزل الله عز وجل يستلونك عن الاثقال قال ومرضت فارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتي فقلت دعني اقسم مالي
حيث شئت قال فابي قلت فالنصف قال فابي قلت فالثلث فسكت فكان بعد الثلث جائزا قال واتي على نفر من الانصار والمهاجرين فقالوا
تعالي نطعمك ونسقيك خيرا او ذلك قبل ان تحرم الخمر قال فاتيهم في حش والحش البستان فاذا اس جزوا مشوي عندهم ونرى من خمر
قال فاكلت وشربت معهم قال فذكرت الانصار والمهاجرين عندهم فقلت المهاجرين خير من الانصار قال فاخذ رجل احد يحيى الراش فصرخت
به فجرح بانفي فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فانزل الله عز وجل في معنى نفسه شأن الخمر انما الخمر والميسر والانصاب والاذلام رجس
من عمل الشيطان **حدثنا** محمد بن المثني **حدثنا** محمد بن بشارة **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال
انزلت في اربع آيات وساق الحديث بمعنى حديث زهير عن سماك ونادى في حديث شعبة قال فكنا اذا ارادوا ان يطعموها شجر واناها بعضهم
او جروها وفي حديثه ايضا فضرب به انف سعد فقزوه فكان انف سعد مفزورا **حدثنا** زهير بن حرب **حدثنا** عبد الرحمن بن سفيان عن المقدام
ابن شريح عن ابيه عن سعد في ولا تظروا الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي قال نزلت في ستة انا وابن مسعود منهم وكانوا المشركون قالوا
لاتدني هؤلاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه **حدثنا** محمد بن عبد الله الاسدي عن اسرائيل عن المقدام بن شريح عن ابيه عن سعد قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم نفر فقال لشركون للنبي صلى الله عليه وسلم اظروا هؤلاء لا يجتروا علينا قال وكنت انا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال و
رجلان لست اسميهما فوق في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقع فحدث نفسه فانزل الله عز وجل ولا تظروا الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه **حدثنا** محمد بن ابي بكر المقدمي وحماد بن عبد الله الكلابي ومحمد بن عبد الاعلى قالوا ثنا المعتمر وهو ابن
سليمان قال سمعت ابي عن ابي عثمان قال لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام التي قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير طلحة وسعد عن حديثها باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما **حدثنا** محمد بن سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ابا عبد الله انك انت الذي جعلت الزبير ثوبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل
نبي حواري وحواري الزبير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه عن هشام بن عروة **حدثنا** ابو بكر بن اسحاق بن ابراهيم جميعا عن وكيع **حدثنا**
سفيان كلاهما عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث ابن عيينة **حدثنا** اسمعيل بن الحليل وسويد بن سعيد

انا قالوا انه

فمن روى عن مسعودان وكذا ادرك نوحى وعشرين سنة من جوة مسرع انها كوفيان قال ابو نعيم
الفنجل بن وكيع والبخاري وغيرهما توفى مسرعة ثمان وخمسين ومائة وقال احمد بن حنبل وغيره ولد وكيع
سنة تسع وعشرين ومائة فلا يخفى ان يكون وكيع سمع هذا الحديث من مسرعة كون ابن ابي شيبه
رواه عن وكيع عن الثوري عن مسرعة لم يزد من مسرعة من مسرعة من مسرعة من مسرعة من مسرعة من مسرعة
اقول لردت ان القيمة في القبض هو يفتح القاف والباء الموحدة والفتحة المعجمة وهو الموضع الذي
يجمع فيه الغنم وقد سبق شرح الكزيبا الحديث مطرفا والحش يفتح الحاء ومنها البستان قوله شم
واناها بعضا ثم ادجروها اى فتحوه ثم صبوا فيها الطعام وانا شجره بالعسا لثا تطبقه فيمنع وصول
الطعام جوفا وكذا صوابه بالثين المعجمة والهم والراء وكذا في جميع النسخ قال القاسمي ويروي شوا
فانها بالياء المعجمة وعذف الراء ومعناه قريب من الاول اى بسجوه وفتحوه والشو التوسعة
ودابة شوا وسعة الخطر ويقال اجروه ووجه لغتان الاول الفصح واشهر قوله ضرب افقه ففقره
هو بزاي ثم رادى بشى شقه وكان انفه مفزورا اى مشقوقة قوله من ابي عثمان قال لم يبق مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بعض تلك الايام الى قوله غير طلحة وسعد عن حديثها معاها وهما حديثان
بذلك والله اعلم ياسب من فضائل طلحة والزبير روى قوله ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وما قوله ما جمع ابويه غير سعد وذكره اوزاع جميعا للزبير وقد جاهد جميعا غيرهما ايضا فمحل قول علي رضي
لنفي علم نفسه اى لا اعلم جميعا الا سعد بن ابي وقاص وهو سعد بن مالك وفيه فضيلة الرمي والثقت
عليه والدعاء لمن فعل خيرا قوله كان رجل من المشركين قد احرق المسلمين اى اثنى فيهم
وعمل فيهم نحو عمل النار قوله فنزلت له بهم ليس فيه فصل فاصبت جنبه فسقط وانكشفت عودته
فضمك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت الى نواجذه فقوله نزلت له بهم اى رميته
بسم ليس فيه زوج وقوله فاصبت جنبه بالجيم والنون كنزاهوني معظم النسخ وفي بعضها حبسه
بسم مهلمه وبار موحدة مشددة ثم مثناة فوق اى جبه قلبه وقوله فضمك اى فرحا بعقله عدده
لانكشافه وقوله نواجذه بالذال المعجمة اى انا به وقيل اخرسه وسبق بيانه مرارته وقوله حديثنا محمد بن
المثنى وابن بشارة لاهدنا شعبة ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه **حدثنا** وكيع ح وحدثنا ابو بكر
واسحق الخنظلي عن محمد بن بشر عن مسرع **حدثنا** ابن ابي عمير **حدثنا** سفيان عن مسرع عن سعد بن ابراهيم
قال ابو مسعود والشقي والوعلى الغساني وغيرهما كذا رواه مسلم قالوا واسقط من رواية سفيان الثوري
بين وكيع ومسرعلان ابا بكر بن ابي شيبه انما رواه في سننه والغازي وغير موضع عن وكيع عن الثوري
عن مسعود اى بعضهم ان وكيع لم يدرك مسرعا وهذا خطأ ظاهرا فقد ذكر ابن ابي عمير وكيعا

كلاهما عن ابن مسهر قال اسماعيل انا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الخندق مع النسوة في أطمر حسان فكان يطاطي لي مرة فانظر وأطاطي له مرة فينظر فكنت اعرف ابي اذا امر على فرسه في السلاح الى بني قريظة قال واخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال فنكرت ذلك لابي فقال ورايتني يا بني قلت نعم قال اما والله لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه قال فذاك ابي واممي **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما كان يوم الخندق كنت انا وعمر بن ابي سلمة في الأطمر الذي فيه النسوة يعني نسوة النبي صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمعنى حديث ابن مسهر في هذا الاسناد ولم يذكر عبد الله بن عروة في الحديث ولكن ادراج القصة في حديث هشام عن ابيه عن ابن الزبير **حدثنا** قتبية بن سعيد ثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء وهو ابو بكر وعمر على وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ فها عليك الانبي اوصديق او شهيد **حدثنا** عبد الله بن محمد بن يزيد بن خنيس واحمد بن يوسف الازدي قالنا ثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على جبل حراء فتحرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ فها عليك الانبي اوصديق او شهيد وعليه النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن نوير وعبد الله بن قيس قالنا ثنا هشام عن ابيه قال قالت عائشة ابواك والله من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة ثنا هشام بهذا الاسناد وزاد يعني ابابكر والزبير **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء ثنا وكيع نا اسماعيل عن البهي عن عروة قال قالت لي عائشة كان ابواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح **باب** من فضائل ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا اسماعيل بن علي بن خالد عن حديثي زهير بن حرب نا اسماعيل بن علي نا خالد عن ابي قلابة قال قال انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل امة اميننا وان اميننا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح **حدثنا** عمرو الناقد قال نا عفان قال نا حماد عن ثابت عن انس ان اهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ايبت معنار جلا يعلمنا السنة والاسلام قال فاخذ بيد ابي عبيدة فقال هذا امين هذه الامة **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قالنا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه قال سمعت ابا اسحق يحدث عن صلة بن زفر عن حذيفة قال جاء اهل نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ابعت الينا رجلا امينا فقال لا بعتن اليكم رجلا امينا حتى امين حتى امين قال فاستشروا لها الناس قال فبعث ابا عبيدة ابن الجراح **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال نا ابو داود الحفري قال نا سفيان عن ابي اسحق بهذا الاسناد نحوه **باب** من فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما **حدثنا** احمد بن حنبل قال نا سفيان ابن عيينة قال حدثني عبيد الله بن ابي يزيد عن نافع بن جبير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لحسن اني احبه فاحبه واحب من يحبه **حدثنا** ابن ابي عمير قال ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد عن نافع بن جبير عن مطعم عن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من النهار لا يكلمني ولا اكلمه حتى جاء سوق بني قينقاع ثوا نصرفت حتى اتى خباء فاطمة فقال اتمو لکم اتمو لکم يعني حسنا

اللهم احب

وسلم الناس فان شرب الزبير اى دعا هم للجماد وحرمهم عليه فاجابه الزبير قوله صلى الله عليه وسلم لكل نبى جولى وولوى الزبير قال القاصى اختلف في ضبط ضبط جماعة من المحققين بفتح الياء من الثاني كصخرى وضبط الزبير بكسر الهمزة والواو من الهمزة والواو من الهمزة قوله عن عبد الله بن الزبير قال كنت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الخندق مع النسوة في اطمر حسان فكان يطاطي لي مرة فانظر الى آخره الاطم بضم الهمزة والطاء المعن وجمع اطام كمنقى واعناق قال القاصى ويقال في الجمع ايضا اطام بكسر الهمزة والقاف كما كان واكام وقوله كان يطاطي هو بهز آخره ومعناه يخفض لي ظهره وفي هذا الحديث دليل حصول ضبط الصبي وتميزه وهو ابن اربع سنين فان ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة وكانت الخندق سنة اربع من الهجرة على الصحيح فيكون لذي وقت ضبط لهنه القافية دون اربع سنين وفي هذا رد على ما قاله جمهور المحدثين ان لا يصح سماع الصبي حتى يبلغ خمس سنين والصواب صمته متى حصل التمييز وان كان ابن اربع او دونها وفيه مقظة لان الزبير لم يوجد ضبط لهنه القافية معضلة في هذا السن والله اعلم وقوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على الحراء هو ابو بكر وعمر على وعثمان وطلحة والزبير فتكرت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ فها عليك الانبي اوصديق او شهيد هكذا وقع في معظم النسخ بتقديم على عثمان وفي بعضها بتقديم عثمان على علي كما وقع في الرواية الثانية باتفاق النسخ وقوله اهدأ بهمز آخره اى اسكن وحررا بكسر الهمزة وبالمهذبة هو الصواب وقد سبق بيانه واضمنا في كتاب الايمان وان الصحيح انه مكرم ومرد مصروف وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثنا اخباره ان هو لارشد له وما توكلتم غير النبي صلى الله عليه وسلم والى بكرشده فان عمرو عثمان ومليا وطلحة والزبير قد قتلوا اهلها شهيد او قتلوا الثلاثة مشهور وتقتل الزبير لولدى السباع بقرب البهرة منصرفا تاركا للقتال وكذلك طلحة اعترل

الناس تاركا للقتال فاصابهم سهم فقتلوه وقد ثبت ان من قتل ظمرا فهو شهيد والراد شديدا في احكام الآخرة وعظيم ثواب الشهداء واما في الدنيا فيغسلون ويصلى عليهم وفيه بيان فضيلة هؤلاء وفيه اثبات التمييز في البحارة وجواز التزكية والشهادة على الانسان في وجهه اذا لم يخف عليه فتنة باعجاب ونحوه واما ذكر سعد بن ابي وقاص في الشهادة في الرواية الثانية فقال القاصى انما سمي شهيدا لانه مشهور بل بالجنة **باب** من فضائل ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه وقوله صلى الله عليه وسلم ان لكل امة اميننا وان اميننا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح قال القاصى هو ابو الرفع على الشهادة قال والاعراب الافصح ان يكون منسوبا على الاختصاص حتى سيبويه اللهم اغفر لنا ايها العمارة واما الالامين فهو الشقة المرضي قال العمارة والامانة مشرطة بين وبين غيره من العمارة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات نلبت عليهم وكانوا ايها اخس وقوله فاستشرف لما الناس اى اطلعوا الى الولاية ورغبوا فيها مما على ان يكون هو الالامين الموعود في الحديث لا حرصا على الولاية من حيث هي **باب** من فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما وقوله صلى الله عليه وسلم للحسن اني احبه فاجبه واحب من يحبه فبهره على جبهه وبيان لفضيلة رضي الله عنهما وقوله في طائفة من النار حتى يادسوق بني قينقاع ثم انصرف حتى اتى خباء فاطمة فقال اتمو لکم اتمو لکم يعني حسنا فظننا اننا نحبهم امه لان نسلهم سبنا ابا اما قوله طائفة من النار فالمراد قطعة من قينقاع بضم النون وفتحها وكسرها سبق مرات وكعب المراد به هنا الصغير وخباء فاطمة بكسر الخاء المعجمة وبالمدى بيتها والسحاب بكسر السين المهملة وبالهمزة جمع سحاب وهو قنادية من القنطرة والمسك والعود ونحوها من اغلاط الطيب يعمل على هيئة السجود ويجعل قنادية للصبيان والبولوى وقيل هو منجيب فيه خرز سمي سماها الصوت خرزه عند حركة من السحب بفتح السين والحاء يقال السحب بالصاد وهو اختلاط الاصوات وفي هذا الحديث جواز لباس الصبيان القلائد والسحب ونحوها

صحة سماع الصبي اذا حصل له التمييز وان كان ابن اربع سنين او دونها

فظننا انه انما تحبسه امة لان تفسله وتلبسه سخابا فلم يلبث ان جاء يسعي حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه **حدا ثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت ثنا البراء بن عازب قال رايت الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدا ثنا** محمد بن بشار وابوبكر بن نافع قال ابن نافع ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن البراء قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتقه وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه **حدا ثنا** عبد الله بن الرومي اليامي وعباس بن عبد العظيم الغنبري قالنا ثنا النضر بن محمد قال ثنا عكرمة وهو ابن عمار قال ثنا اياس عن ابيه قال لقد قدت نبي الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بغلته الشهباء حتى ادخلته مع حجة النبي صلى الله عليه وسلم هذا قد امره هذا اخلفه **حدا ثنا** ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نير واللفظ لابي بكر قالنا ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة قالت قالت عائشة خرج النبي صلى الله عليه وسلم عداة وعليه اظ مرحل من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليهب عنكم الرجز اهل البيت ويظهركم تطهيرا **باب** من فضائل نريد بن حارثة وابنه اسامة رضى الله عنهما **حدا ثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاربي عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه كان يقول ما كنت ندعو زيدا بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوه لربكم لانه هو اقسط عند الله **حدا ثنا** احمد بن سعيد الدارمي قال ثنا جان قال ثنا وهيب قال ثنا موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن عبد الله بن مثله **حدا ثنا** يحيى بن يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى اننا وقال الاخرون ثنا اسماعيل يعنون ابن جعفر عن عبيد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا وامه عليهما اسمامة بن زيد فظعن الناس في امرته فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرته فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخلق الامرة وان كان لمن احب الناس الى وان هذا من احب الناس الى بعدا **حدا ثنا** ابوبكر بن محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن عمر يعني ابن حمزة عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ان تطعنوا في امرته يريد اسمامة بن زيد فقد طعنتم في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخلق الها وايم الله ان كان لاحب الناس الى وايم الله ان هذا لخلق يريد اسمامة وايم الله ان كان لا حهم الى من بعدا فاصصكم به فانه من صالحكم **باب** من فضائل عبد الله بن جعفر رضى الله عنه **حدا ثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا اسماعيل بن علية عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن ابي مليكة قال قال عبد الله بن جعفر ابن الزبير انكراذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فعملنا وتركك **حدا ثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا ابواسامة عن حبيب بن الشهيد بمثل حديث ابن علية واسادة **حدا ثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة واللفظ ليحيى قال ابوبكر ثنا وقال يحيى انا ابومعاوية عن عاصم الاحول عن مورتق العجلي عن عبد الله بن جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلتقي بصبيان اهل بيته قال وانه قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جئ باحدا بن فاطمة فاردفه خلفه قال فادخلنا المدينة ثم انا ثلاثة على دابة واحدة **حدا ثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم قال حدثني العجلي قال حدثني عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلتقي بنا قال تلتقي بي وبالحسن او بالحسين قال نعم احدنا بي يديه والاخر خلفه حتى دخلنا المدينة **حدا ثنا** اشيبان بن فروخ قال ثنا مهدي بن ميمون قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال لدفنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسترا لي حديثا لحدث به احد من الناس **باب** من فضائل خديجة رضى الله عنها

أَحَبُّ ذَاتِ عَدَاةٍ وَأَوْصِيكُمْ

من الزينة واستجاب تطعيم لا يراعه لقا شم اهل الفحل واستجاب النفاقة مطلقا قوله جاء يسعي حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه فيه استجاب ملاطفة الصبي ومما نقتضيه من اذنه رحمة له ولطفوا واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال هي بدعة واستجاب سفين وغيره وهو الصحيح الذي عليه الاكثر من المحققين وقال مالك وسفين في المسئلة فاجتنب سفينان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بحضرة من قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يتخذه بخير دليل فكنت مالك قال القاسمي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفينان ومما نقتضيه وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص وقوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه في استجاب ملاطفة الصبي ومما نقتضيه من اذنه رحمة له ولطفوا واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال مالك وسفين في المسئلة فاجتنب سفينان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بحضرة من قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يتخذه بخير دليل فكنت مالك قال القاسمي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفينان ومما نقتضيه وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص وقوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه في استجاب ملاطفة الصبي ومما نقتضيه من اذنه رحمة له ولطفوا واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال مالك وسفين في المسئلة فاجتنب سفينان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بحضرة من قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يتخذه بخير دليل فكنت مالك قال القاسمي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفينان ومما نقتضيه وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص وقوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه في استجاب ملاطفة الصبي ومما نقتضيه من اذنه رحمة له ولطفوا واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال مالك وسفين في المسئلة فاجتنب سفينان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بحضرة من قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يتخذه بخير دليل فكنت مالك قال القاسمي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفينان ومما نقتضيه وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص

عنكم الرجز اهل البيت قيل هو الشك وقيل العذاب وقيل الاثم قال الا زهرى الرجز اسم لكل مستفد من عمل **باب** من فضائل زيد بن حارثة وابنه اسامة رضى الله عنهما وقوله ما كان ندعو زيدا بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوه لربكم لانه هو اقسط عند الله قال العلماء كان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبنى زيدا وادعاه اسمه وكانت العرب تفعل ذلك بتبني الرجل مولاه او غيره فيكون ابنه له بولادته وينسب اليه حتى نزلت الآية فزجج كل انسان الى نفسه الا من لم يكن له نسب معروف فيضاف الى مولاه كما قال الله تعالى فان لم تعلموا الاباء فمواخيركم في الدين ومواليكم وقوله صلى الله عليه وسلم وان كان لخلق الامرة اى حقيقا بها فاجتنب الامارة العتيق وجواز تعدد على العرب وجواز تولية الصغير على الكبار فقد كان اسامة صغيرا عهدا تولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وقيل عشرين وجواز تولية المفضل على الفاضل للمسلمين في هذه الاحاديث فضائل ظاهرة لزيد ولا سامة رضى الله عنهما ويقال طعن في الامارة والعرض والنسب ونحوها يعطى بالفتح و طعن الرمح واصبره وغيرها يعطى بالضم هذا هو المشهور وقيل لغتان فيها والامارة بكسرة الهزة والولاية وكذا الامارة **باب** من فضائل عمه النبي صلى الله عليه وسلم وقوله قال عبد الله بن جعفر ابن الزبير انكراذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فعملنا وتركك ومما نقتضيه من اذنه رحمة له ولطفوا واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال مالك وسفين في المسئلة فاجتنب سفينان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بحضرة من قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يتخذه بخير دليل فكنت مالك قال القاسمي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفينان ومما نقتضيه وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص وقوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا الحسن بن علي على عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه حتى اعتنق كل واحد منها صاحبه في استجاب ملاطفة الصبي ومما نقتضيه من اذنه رحمة له ولطفوا واستجاب التواضع من الاطفال وغيرهم واختلف العلماء في معانفة الرجل للرجل القادم من سفر فكلها مالك وقال مالك وسفين في المسئلة فاجتنب سفينان بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بحضرة من قدم فقال مالك هو فاسم لسفين ما يتخذه بخير دليل فكنت مالك قال القاسمي عياض وسكوت مالك دليل لتسليم قول سفينان ومما نقتضيه وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن عمرو وابو اسامة ح وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة و ابو معاوية ح و
 ناسحاق بن ابراهيم قال ثنا عبد الله بن سليمان كلهم عن هشام بن عروة واللفظ حديث ابي اسامة ح وحدثنا ابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن
 هشام بن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت علياً يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نساء ما امرت بهن
 عمران وخير نساء ما خديجة بنت خويلد قال ابو كريب و اشار وكيع الى السماء والارض **وحدثنا ابو كريب** قال ثنا وكيع
 ح وحدثنا محمد بن الثني وابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر جميعاً عن شعبة بن سعد عن معاذ الغنوي واللفظ له قال ثنا ابي قال ثنا شعبة عن عمر
 ابن مرة عن مرة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسيدة امرأة
 فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وابو كريب و ابن نير قالوا ثنا ابن فضيل عن
 عمارة عن ابي زرعة قال سمعت ابا هريرة قال اتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتتك معها انا وفيه ادم
 او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وصي وبشرها بيت في الجنة من قصب لا صعب فيه ولا نصب قال ابو بكر بن ابي
 شيبة في روايته عن ابي هريرة ثم يقل سمعت ولم يقل في الحديث ومعنى **حدثنا محمد بن عبد الله بن نير** قال ثنا ابي ومحمد بن بشر عن اسماعيل
 قال قلت لعبد الله بن ابي اوفى اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر خديجة بيت في الجنة قال نعم بشرها بيت في الجنة من قصب لا صعب فيه ولا نصب
حدثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية ح قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع ح قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال انا المصعب بن سليمان
 وجري ح قال وحدثنا ابن ابي عمير قال ثنا سنان بن جابر عن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا عثمان بن**
ابي شيبة قال ثنا عبد الله بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة بيت في الجنة **حدثنا ابو كريب**
 محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة قال ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد هلكت قبل ان
 يتزوجني ثلاث سنين لما كنت اسمعه يذكرها ولقد امره ربه ان يبشرها بيت من قصب في الجنة وان كان ليدبح الشاة ثم يهدئها لخلقتها
حدثنا سهل بن عثمان قال ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على نساء النبي صلى الله عليه وسلم الا
 على خديجة واني لم ادر كما قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة فيقول ارسلوا بها الى اصداق خديجة قالت فاغضبه يوماً فقلت
 خديجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد رزقت حبها **حدثنا زهير بن حرب** وابو كريب جميعاً عن ابي معاوية قال نا هشام بهذا
 الاسناد نحو حديث ابي اسامة الى قصة الشاة ولم يذكر الزيادة بعدها **حدثنا عبد بن حميد** قال انا عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن
 عروة عن عائشة قالت ما غرت على امرأة من نساء ما غرت على خديجة لكثرة ذكرها اياها وما رايتهما قط **حدثنا عبد بن حميد** قال انا
 عبد الرزاق قال انا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة حتى ماتت **حدثنا سويد بن سعيد**
 قال نا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذنت هالة بنت خويلد احدث خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرفت استيذان
 خديجة فارتاح لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد فغرت فقلت وما تذكر من عجزها من عجز نوزقرش حواء الشداقين خشاء الساقين

و يقول النبي صلى الله عليه وسلم
 يتلقى الصبيان المسافرون بركبهم وان يرد فم ويلاطفهم والرسالة علم باب من فضائل خديجة
 قوله صلى الله عليه وسلم خير نساء ما امرت بهن عمران وخير نساء ما خديجة بنت خويلد و اشار وكيع الى
 السماء والارض ايراد وكيع بهذه الاشارة تفسير الغنوي نساء ما وان المراد به جميع نساء الارض اي كل من
 بين السماء والارض من النساء والاظهر ان معناه ان كل واحدة منها خير نساء الارض في عصرها واما
 التفضيل بينهما فسكوت عنه قال القاضي ويحتمل ان المراد انها من خير نساء الارض والصحيح الاول
 قوله صلى الله عليه وسلم كل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسيدة امرأة فرعون
 يقال كل يفتح الميم وضما وكسر بانك لغات مشهورات الكسر ضعيفة قال القاضي هذا الحديث
 يستدل به من يقول بنبوة النساء ونبوة اسية مريم والحجود على انها ليستا نبيتين بل هما صديقتان
 ووليستان من اولياء الله تعالى ولفظه انكالم تطلق على تمام الشيء وثنا يبره في باب المراد منها التناهي
 في جميع الفضائل وخصال البر والتقوى قال القاضي فان قلنا انها نبيتان فلا شك ان غيرهما لا يثنى بهما
 وان قلنا وليتان لم يثنى ان يشاركهما من هذه الامة غيرهما بهذا الكلام القاصي وفيه الذي نقله من القول بغيرهما
 عزيز ضعيف وقد نقل جماعة الاجماع على عدم ما والرسالة العلم قوله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على
 النساء كفضل الثريد على سائر الطعام اقال العلماء معناه ان الثريد من كل طعام افضل من
 المرق فثريد اللحم افضل من مرقه بل يثريد وثر يد مال الحنم فيه افضل من مرقه والمراد بالفضيلة فخره والشجع
 منه وسهولة مساعده والالتوا به وتيسر تناوله ويمكن الانسان من اخذ كفايته منه بسهولة وغير ذلك فهو
 افضل من المرق كل من سائر الاطعمة وفضل ما نثره على النساء زائد على زيادة فضل الثريد على غيره من الاطعمة
 وليس في هذا تعريض بتفضيلها على مريم وايشه لاحتمال ان المراد تفضيلها على نساء هذه الامة قوله عن ابي هريرة
 قال اتى جبرئيل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتتك معها انا وفيه ادم
 او طعام او شراب فاذا هي اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وصي وبشرها بيت في الجنة من
 قصب لا صعب فيه ولا نصب هذا الحديث من مراسيل الصحابة وهو وجه عند الجماهير كما سبق ووافق
 فيه الاسناد الواسع الاسفرائيني لان ابا هريرة لم يدرك ايام خديجة فمحمول على انه سمع من النبي

له والتقدير الا قليل منهن ولما كان ذلك القليل محصورا فيها باعتبار الامم السابقة فمن عليها
 ١٢ مرقة ٣ المقصود عطف الصديقة على مريم واسية لكن ايراد الكلام في صورة جملة من انفة
 مستقلة دلالة على ثبوت فضل خاص وايمانا بمقصود لما منها ١٢ لغات مراسيل الصحابة تجتمع عند الجمهور
 صلى الله عليه وسلم او من عمالي ولم يذكر ابو هريرة هنا سامة من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اولاً وقد
 اتتك معناه توجهت اليك او قوله فاذا هي اتتك اي وصلت فاقرا عليها السلام اي سلم عليها
 وبه فضائل ظاهرة لند بيرة رضي الله عنها وقوله بيت من قصب قال جمهور العلماء المراد به قصب
 اللؤلؤ الجوف كالقصر المنيف وقيل قصب من ذهب منظوم بالجوهر قال اهل اللغة القصب من
 الجوهر ما استطال منه في الجوف قالوا ويقال لكل جوف قصب وقد جاد في الحديث مفسر ابي بيت
 من لؤلؤة حياة وضرة ثم جوفه قال الخطابي وغيره المراد بالبيت هنا القصر ولما العصب ينبغ الصاد
 والناد وهو الصوت المستطال المرتفع والنصب المشقة والتعب ويقال فيه نصب بضم النون واسكان
 الصاد وبفتحها لغتان حكاهما القاضي وغيره كالحزن والهن والفتح اشروا فصح به جهاد القرآن وقد
 نصب الرجل بفتح النون وكسر الصاد اذا عصى قوله عن عائشة قالت بكت خديجة قبل ان يتزوجني
 بثلاث سنين تعني قبل ان يدخل بها الا قبل العقد وانما كان قبل العقد نحو سنة ونصف قوله
 يهد بها الى غلائلها اي صداقتها جمع خيلة وهي الصديقة قوله صلى الله عليه وسلم رزقت جيبا
 فيه اشارة الى ان جيبا فضيلة حصلت (قولنا فارتاح لذلك اي بش الجيب او سر بها لند كره بها
 خديجة ولما ساءت في ذلك دليل حسن العهد وحفظ الودور عار به حرمة العاصب والعشير في حياته ووفاته
 والرام اهل ذلك العاصب (قولنا يجوز من عجز نوزقرش مراد الشداقين معناه عجز كبيرة جدا حتى قد
 قوله فلم يكمل من النساء غير مريم بياي قيمن تقدم والا ففى
 وقته صلى الله تعالى عليه وسلم كل من النساء خديجة وفاطمة
 وعائشة وغيرهن والله تعالى اعلم ولعل المراد من الكمال الوصول
 الى مرتبة منه فلا يشكل الكلام بام موسى عليه الصلوة والسلام
 والله تعالى اعلم.

هلك في الدهر فابدلك الله خيرا منها يا اب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها **حدثنا** خلف بن هشام وابو الربيع جميعا عن حماد بن زيد واللفظ لابي الربيع قال ثنا حماد قال ثنا هشام عن ابيه عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك في المنام ثلاث ليال جاءني بك الملك في سرقه من حريد يقول هذه امرأتك فاكشت عن وجهك فاذا انت هي فاقول ان يك هذا من عند الله يمضه **حدثنا** ابن نمير قال ثنا ابن ادريس قال وحدثنا ابو كريب قال نا ابواسامة جميعا عن هشام بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة قال ثنا هشام قال وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال ثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اذ اكنت عنى راضية واذا كنت على غضبي قلت ومن اين تعرف ذلك قال اما اذ كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبي قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول الله ما اهجى الاسمك و**حدثنا** ابن نمير قال ثنا عبدة عن هشام بهذا الاسناد الى قوله لا ورب ابراهيم ولم يذكر ما بعد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال انا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تأتيني صواحي فكن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهنهن الى **حدثنا** ابو كريب قال ثنا ابواسامة قال وحدثنا زهير بن حرب قال نا جريح قال وحدثنا ابن نمير قال ثنا محمد بن بشر كلهم عن هشام بهذا الاسناد وقال في حديث جريح كنت لعب بالبنات في بيته وهن اللعيب **حدثنا** ابو كريب قال ثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني وابو بكر بن النضر وعبد بن محمد قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ارسل امر واج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطى فاذن لها فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلتني اليك يستلنك العدل في ابنة ابي قحافة وانا ساكنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بنية الست تحبين ما احب فقالت بلى قال فاحبني هذه قالت فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجعت الى ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن لها ما نراك اغتيت عنا من شئ فارجعي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولي له ان ازواجك يستلنك العدل في ابنة ابي قحافة فقالت فاطمة والله لا اكلمه فيها ابدا قالت عائشة فارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم واودا امرأة قط خيرا في الدين من زينب اتقى الله واصدق حديثا واصل للرحم اعظم صدقة واشدا ابتد الالنفه في العمل الذي تصدق به وتقرب به الى الله ما عدا سورة من حدة كانت

نا يقول رايك

سقطت اسنانها من الكبر ولم يبق شدة قبايا من شئ من الاسنان انما بقي فيه حرة لنا قال القاضى قال السطرى وغيره من العلماء الغيرة سارح للنساء فيها لا عقوبة عليهن فيها لما جيلن عليه من ذلك ولهذا لم يجر عائشة قال القاضى وعندي ان ذلك جرى من عائشة بصغر سنها واول شبيبتها ولعلمنا لم يكن يفتت حينئذ باب فضائل عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قوله صلى الله عليه وسلم جاد بك الملك في سرقه من حريد اي يفتح السين المطلقة والراء وهي الشقق البيض من الحجر قال ابو يعيد وغيره وقوله صلى الله عليه وسلم فاقول ان يك هذا من عند الله يمضه قال القاضى ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليص امارة صلى الله عليه وسلم من الاضغاث فعمتا ان كانت رؤيا حق وان كانت بعد النبوة فلما نلتها ممان احد بان المراد ان يكن الرضا على وجهها وظاهرها لا يحتاج الى تفسير وتفسيره في الحديث لا ينجزه فانك عائد الى انما رؤيا على ظاهرها ام يحتاج الى تفسير وصرف عن ظاهرها ان ان المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله فانك في انما زوجة في الدنيا في الجنة الثالث انك لم تشك ولكن اخبر على التحقيق واتى بصورة الشك كما قال انت ام سالم وهو نوع من البهيم عند اهل البلاغة يسمى تيمنا بل العارف وسماه بعضهم مزج الشك باليقين وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة اني لاعلم اذ اكنت عنى راضية واذا كنت على غضبي الى قولنا يا رسول الله ما اهجى الاسمك قال القاضى مناقشة عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم هي ما سبق من الغيرة التي عنى عنها النساء في كثير من الاحكام كما سبق لعدم انفكاكهن منها حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة يسقط عنها الحد اذا قدت زوجها بالفاحشة على جهته الغيرة قال واخرج ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال ما تدرى الغيرة اعلى الوادى من اسفله ولولا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج ما فيه لان الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم وبجره

كبيرة عظيمة ولهذا قالت لا اهجى الاسمك فدل على ان قلبها وجها كما كان وانما الغيرة في النساء لفظ الجارية قال القاضى واستدل بعضهم بهذا ان الاسم غير المشي في المخلوقين واما في حق التسميات فالاسم هو المشي قال القاضى وبهذا كلام من لا تحقيق عنده من معنى المسئلة لانه ولا نظر ولا شك عند القائلين بان الاسم هو المشي من اهل السنة وجمها بمرارة اللغز او من افهم من المعنى ان الاسم قد يقع ايما ناطقا او راوية التسمية حيث كان في فائق او مخلوق فحق حتى ان تسمية المخلوق لرباسه وفعل المخلوق ذلك بعبارة المخلوقه واما اسماؤه بمرارة وتعال التي سمى بها نفسه فقد يميزه كما ان ذاته وصفاته قد يميزه وكذلك لا يختلفون ان لفظه الاسم اذا تكلم بها المخلوق فنك اللفظ والمخروف والاصوات المقطعة المتشبه بها الاسم انما غير الذات بل هي التسمية واما الاسم الذي هو الذات ما يعتم من فائق ومخلوق هذا آخر كلام القاضى وقوله عن عائشة انها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضى فيه جواز اللعب بهن قال وبن مخصوصات من الصور المشي عنها لانه الحديث ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لامر النفس ويوتهن واولادهن وقد اجاز العلماء يمين وشراهن ودوى من مالك كرايته شرهن وبهذا محمول على كرايته الكتاب بها وتنزيه دوى المرات عن قول يبع ذلك لا كراية اللعب قال وذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن وقالت طائفة هو فسوخ بالنسبة عن الصور بهذا الكلام القاضى (قولها) وكانت تأتيني صواحي فكن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يسرهن الى معنى ينقمعن يتخمين جاد مزهه بيته وقيل يدغلن في بيت ونحوه وهو قريب من الاول ويسرهن يشدهن المراد اي يرسهن وبهذا من لفظ صلى الله عليه وسلم ومن معاشرته (قولها) يستلنك العدل في ابنة ابي قحافة معناه يستلنك التسوية يهنهن في جملة القلب وكان صلى الله عليه وسلم يسوي يهنهن في الافعال والمبيت ونحوه ولا يجزى القلب فكان يجب مناقشة اكثر منن واجمع المسلمون على ان يجتمهن لا تكلف فيها ولا يلزم التسوية اسماؤه بمرارة قد يميزه كما ان ذاته وصفاته قد يميزه

يا مرهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك ويترك التقييد يوم عائشة وهو الاقرب واما حمله على التسوية في المحبة فذاك بعيد اذ ليس ذلك في اختيار احد حتى يكلف به ويسال عنه والله تعالى اعلم

قوله يستلنك العدل في ابنة ابي قحافة الظاهر من سوق مسلم هذا الحديث بعد حديث ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة انه حمل العدل على التسوية في اهلاء الناس الهدايا بان

فسلم ثم سار معها حتى نزلوا فاقعدته عائشة فغارت فلما نزلوا جعلت تجعل رجلها بين الاذخر وتقول يا رب سلط على عقربا او حية
 تلد غنى رسولك ولا استطيع ان اقول له شيئا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال ثنا سليمان بن يعقوب عن بلال بن عبد الله
 ابن عبد الرحمن عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة وابن حجر قالوا ثنا اسماعيل يعقوب بن جعفر عن جعفر بن محمد بن يعقوب بن عبد العزيز بن يعقوب بن محمد كلاهما
 عن عبد الله بن عبد الرحمن عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث اسماعيل
 انه سمع انس بن مالك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان ويعلى بن عبيد عن زكريا عن الشعبي عن ابي سلمة
 عن عائشة انها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبرئيل يقرأ عليك السلام فقالت وعليها السلام ورحمة الله **حدثنا**
 اسحاق بن ابراهيم قال انا الملائي قال ثنا زكريا بن ابي زائدة قال سمعت عامرا يقول حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة حدثته ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها مثل حديثها **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال انا اسباط بن محمد عن زكريا بهذا الاسناد مثله **حدثنا**
 عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال انا ابو اليان قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي
 صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام فقالت وعليها السلام ورحمة الله قالت وهو
 يري ما لا اري **حدثنا** علي بن حجر السعدي واحمد بن حنبل كلاهما عن عيسى والمفضل لابن حجر قال نا عيسى بن يونس قال نا هشام بن
 عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة انها قالت جلس احدي عشرة امرأة فعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من
 اخبار أزواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جبل عتي على راس جبل وعري لا سهل فيرتقي ولا سهل فيسقطي قالت الثانية زوجي لا يثني
 بحيرة ابي اخان ان لا اذره ان اذكرة اذكرة ويجري العشق ان اطلق اطلق وان اسكت اسكت قالت الرابعة
 زوجي كليل تهامة لا حرو ولا قرو ولا مخافة ولا سامة قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسال عما عهدت قالت السادسة

فَيَنْتَقِلُ

المير ليست من سوا كان يلا اذ نزلوا قولها جعلت رجلها بين الاذخر وتقول الى آخره هذا الذي نقلته
 وقاله عليها غيره في الخبر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق ان امر الغيرة معقولة قوله صلى الله
 عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها ان جبرئيل يقرأ عليك السلام قالت فقالت وعليها السلام ورحمة الله
 وفيه فيسقطي فاهرة لعائشة رضي الله عنها وفيه استحباب بعث السلام على الرسول بلفظه وفيه
 بعث الاصحى السلام الى الاجنبية العالمة اذ لم تحف ترتب منسدة وان الذي يبلغه السلام يرد عليه
 قال اصحابنا وبها الرد واجب على الفور وكذا لو بلغه سلام في وردته من قاصب لزم ان يرد السلام
 عليه باللفظ على الفور واذا قرأه وفيه ان يستحب في الرد ان يقول عليك اود عليك السلام بالواو فلو
 قال عليك السلام اذ عليك اجزاء على الصحيح وكان تاركا لا افضل وقال بعض اصحابنا لا يجزئ وسبقت
 مسائل السلام في باب مستوفاة ومعنى يقرأ عليك السلام سلم عليك وقوله صلى الله عليه وسلم يا
 عائشة (ليس لجواز الترخيم ويؤرخ الشين وهما حديث ام زرع) قوله احمد بن حنبل بالجملة والذين
 قالوا انما هو اليك الخطيب البغدادي في كتابه البيهات لا اعلم احد سمي النسوة للذكور في حديث
 ام زرع الامن الطولي الذي اذكره وهو غريب جدا فذكره وفيه ان الشين اسمها عمرة بنت عمرو
 اسم الشين حتى بنت كعب والراوية ممد بنت ابى مرزوم والفاصة كيشة والسودة بنت
 السابعة حتى بنت علقمة والثامنة ماسر بنت اوس والثامنة بنت عبد العاشرة كيشة بنت ارقم
 والحادية عشرة ام زرع بنت اسلم بنت ساعدة (قولها جلس احدي عشرة امرأة) هكذا يقولون
 المشرك وفي بعضها جلسن بزيادة نون وهي لغة قليلة سبق بيانها في مواضع منها حديث يمانيون
 فيكم ملائكة واحدي عشرة وتسع عشرة وما بينهما يجوز في اسكان الشين وكسر ما بينهما والاسكان الصغ
 واشر قولها زوجي لحم جبل عتي على راس جبل وعري لا سهل فيرتقي ولا سهل فيسقطي قال ابو عبيد
 وسائر اهل الغريب والشرح الرازي في المنزول وقولها على راس جبل وعري صعب الوصول
 اليه فالعنى انه قليل الارتفاع او جرمنا كون كرم الجبل لا كرم العنان ومنها انه مع ذلك غث منزل ردي
 ومنها انه صعب المتناول لا يوصل اليه الا بشقفة شديدة هكذا في الجمهور وقال الخطابي قولها على
 راس جبل اي يرتفع ويكبر ويسمو بمفرد فوق موضع كثير الا انه يجمع الى قوله غيره بكثرة وسوء السلق
 قالوا و قولها ولا يسال عما عهدت قالوا لا يسال عما عهدت بل يسال عما عهدت من ربه قال الخطابي

ليس فيه صلوة تكمل سورة عشرة بسبب ايقال انقلت الشئ بمعنى نقلته وروى في غير هذه الرواية ولا يسال
 فينتقي اي يستخرج فقير والفق بكسر النون واسكان التاء هو الخ يقال فقوت العظم فقيرة وانقصته
 اذا استخرجت فقيرة قولها قالت الثانية زوجي لا يثني بحيرة ابي اخان ان لا اذره ان اذكره اذكر
 عمرة وبجره) فقولها لا يثني بحيرة اي لا انشده واشيعه الى اخان ان لا اذره فيه تاويلان احدهما
 ان لا يسكت وغيره ان الامة لا تملك من خبره فالعنى ان خبره طويل ان شرعت في تفصيله لا اقدر على انما
 كثرته وانما ان ان الامة مائة على الزوج وتكون لا اذرة كما في قوله تعالى ما منكم ان لا تسبحوا معناه
 ان اخاف ان يطلعني فاذره واما بحيرة وبجره فالمراد بها مؤبرة وقال الخطابي وغيره اذرت بها مؤبرة
 بالباطنة واسرارها ان من قالوا اصل العجم ينفع العصب او العروق حتى تراه نائمة من الجسد والجم
 نحوها الا انها في البطن فاعلمت واهتمت بحيرة ومنه قيل رجل ابحر اذا كان نائما السريرة عظيمها ويقال
 وايضا من ابحر اذا كان نائما في البحر وامرأة بجره الجمع بجره وقال المروى قال ابن الاعراب في العجوة
 فقوت في الظرفان كانت في السريرة في بحيرة قولها قالت الثانية زوجي العشق ان اطلق اطلق وان
 اسكت اسكت انا العشق بعين مملدة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة ثم قاف وهو
 طويل ومعناه ليس فيه اكثر من طول بلا نفع فان ذكرت بحيرة بفتح الحاء وان سكت منها علق فيركن لا عزباد
 ولا مزوجة قالت الراوية زوجي كليل تهامة لا حرو ولا قرو ولا مخافة ولا سامة هذا مخرج بلخ ومعناه ليس
 فيراذي بل يوراحه ولزادة يمش كليل تهامة لزيد معتدل ليس فيه رولا يرد مضطرب ولا اخاف له عائلته
 كرم اخلاقه ولا يسال عن صميمي قالت النامية زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا يسال عما عهد
 هذا ايضا مخرج بلخ فقوله لما فهد لفتح الفاء وكسر اللام اسند اذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله
 عن عهد ما ذهب من متاعه وما بقي وشبهه بالعهد بكثرة نوم يقال نوم من فهد وهو معنى قولها
 ولا يسال عما عهدت ولا يسال عما كان عنده في البيت من مالها وما عهدت اسد بفتح الهمزة وكسر السين
 وهو وصف لرب الشجاعة ومعناه اذا ما بين الناس او غاب الحرب كان كالا اسد يقال اسد واستاسد قال
 الفاضل وقال ابن ابي اويس معنى فهد اذا دخل البيت وثب على وثوب العهد فكانت تريد ضربها
 والمبادرة بجماعها والصحيح المشهور التفسير الاول قالت السادسة زوجي ان اكل لفت وان شرب
 اشرف وان مضطجع اشرف ولا يورج الكف يعلم البيت قال العلماء الكف في الطعام الاكثر منه مع
 التخليط من صنوف حتى لا يبقى منها شيئا والاشرف في الشرب ان يشرب ان يشرب جميع ما في الاثنا ما يورج
 من الشفافة بعين الشين وهي ما يبقى في الاثنا من الشرب فاذا شربها قيل اشرف واشرفا

ولا سمين صفة للجبل باعتبار الحال فالنسبة مجازية فافهم واثنه
 تعالي اعلم - قوله ان لا اذره اي لا اترك الخبر بل اذكره بتامه
 فيفضي ذلك الى التطويل الممل وهذا منها بيان لحال الزوج بالاجمال
 وكان التعاقد كان على ما يعجز الاجمال والتفصيل فلا يريد ان هذا الخلف
 لمقتضى التعاقد

قوله لا سهل فيرتقي ولا سهل فيسقطي قلت مقتضى العطف
 المقابلة ان يكون قولها لا سهل ولا سمين صفة لشئ واحد اما الجبل
 او اللحم لكن المعنى لا يسأعد الاجعل لا سهل صفة الجبل ولا سمين
 صفة اللحم ولا يخفى ما فيه من الفك والركاكة فالوجه ان يعمل قولها
 لا سهل على انه صفة للحم باعتبار المكان والمحل والنسبة مجازية

زوجي ان اكل لفتا وان شرب اشفت وان اضطجع التقت ولا يولج الكفت ليعلم البتة قالت السابعة زوجي غيايا او عيايا طبافا كل داء له
داء شجك او فلك اجمع كلاك قالت الثامنة زوجي البرمج ربح زنايب والمس مس اربن قالت التاسعة زوجي رفيع العماطويل التجاد عظيم
التماد قريب البيت من التاد قالت العاشرة زوجي مالك فاما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعت صوت
المزهر ايقنت انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع وما ابو زرع اناس من حلتى اذنى و ملا من شحم عضدا حتى وبجنتى فبحجت
الى نفسى وجدنى فى اهل عثيمة بشق فبعلى فى اهل صهيل وايطيط ودانس ومنق فعنده اقول فلا قبج وارقد فاتصبح واشرب

نحو
قما

ادقولما ولا يولج الكف ليعلم البتة قال ابو عبيد حسيب كان يحسد با عيب او داء كنت به لان البتة الرن فكان لا يدخل يده في ثوبها ليس ذلك فيشقي عليها فوصفته بالمروة وكرم الخلق وقال الروي قال ابن الاعرابي
بناؤم لارادت وان اضطجع ورقه التقت في ثيابي في ناحية ولم ايضا جعنى ليعلم ما عندي من محبة قال
ولابت بناتك الاممنا الدون من زوجنا وقال اخرون ارادت ان لا يفقه امرى ومما لى قال ابن الباركي
رواين تبيته على ابي عبيد تاويل لمد الحرف وقال كيف تدمر بهما وقد ذمته في صدر الكلام قال ابن
الانبارى ولاراد على ابي عبيد ان النسوة تقارن ان لا يكون شيئا من اخبارها وجهن فمنهن من كانت
او صاف زوجا كلما حسنه فوصفتها ومنهن من كانت او صاف زوجا قبيحة فذكرتها ومنهن من كانت
او صاف فيها حسن وقبح فذكرتها والى قول ابن الاعرابي وابن تيمية ذهب الخطابي وغيره واختره
القاصى عياض **وقالت** السابعة زوجي غيايا او عيايا طبافا كل داء له داء شجك او فلك
او جمع كلاك، بكذا وقع في هذه الرواية غيايا بالعين المعجمة او عيايا بالهمزة وفي اكثر الروايات
بالمعجمة وانكر ابو عبيد وغيره المعجمة وقالوا الصواب المهمل وهو الذى لا يفتح وقيل هو العين الذى
الذى تبيته ماضعة النساء ويعجز عنها وقال القاصى وغيره غيايا بالمعجمة صحيح وهو ما خوذ من النجاشي
وهي الظلمة وكل ما اظلم الشخص ومعناه لا يهتدى الى مسلك او انما وصفته بنقل الروح وانه
كان نكف التكاتف المظلم الذى لا اشراق فيه وانما ارادت انه عظيتم عليه اموره او يكون غيايا
من النجاشي وهو الالهة في الشرا من النجاشي هو الحبيبة قال الثعلبى في نسوف يلقون غيايا وما
طبافا فعنه الطيقة عليه اموره معاقيل الذى يعجز عن الكلام فتطبق شفقا وقيل هو الهى الاصم
القدم **وقولما شجك** اى جرحك فى الراس فالشجاج جراحات الراس والجرح فيه وفى الجسد
ادقولما فلك الفعل الكسر والعرب ومعناه انما معر بين شجج راس او ضرب وكسر عنوا وجمع بينهما
وقيل المراد بالهل بن الحوصلة **وقولما كل واردا** اى جميع ادواء الناس مجتمعة **فيرا قالت**
الثامنة زوجي ربح زنايب والمس مس اربن، الزنايب نوع من الطيب معروف قيسل
ادوات طيب ربح جسده وقيل طيب ثيابي فى الناس وقيل لىن فلفقه حسن عشرته والمس مس اربن
صرت في لىن الجانب وكرم الخلق **وقالت** التاسعة زوجي رفيع العماطويل التجاد عظيم الرماذ قريب
البيت من النادى، هكذا هو فى الصحيح النادى بالياء وهو الفصحى فى العربية لكن المشهور فى الرواية عذفا
ليتم السبع قال العلماء معنى رفيع العماط وصفه بالشرف وسائر الذكواصل العماطاد البيت وجمع عمدسى
العبدان التى تمد بها البيوت اى بيته فى السب رفيع فى قوم وقيل ان بيته الذى يسكنه رفيع العماط
يراه الضيفان واصحاب الخواج فيقصدهه وكذا بيوت الاجواد **وقولما طويل التجاد** بكسر النون
تصفه بطول القامة والتجاد حائل السيف فالطويل يحتاج الى طول حائل سيفه والعرب تمدح
بذلك **وقولما عظيم الرماذ** تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللوم والنزف فيكثر وقوده فيكثر رماذ وقيل
لان تاره لا تطفأ باليسل لتتدى بها الضيفان والاجواد يعظون النيران فى ظلام الليل ويوقدها على
التمال ومشارك الارض ويرفعون الاجناس على الايدي لتتدى بها الضيفان **ادقولما قريب البيت**
من النادى قال اهل اللغة النادى والناد والندى والندى مجلس القوم وصفته بالكرم والسودوانه
لا يقرب البيت من النادى الامن بذه صفته لان الضيفان يقصدون النادى ولان اصحاب
النادى ياخذون ما يحتاجون اليه فى مجلسهم من بيت قريب النادى واللام يقبل عدون من النادى
وقالت العاشرة زوجي مالك فاما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات

المسارح اذا سمعت صوت المزهر ايقنت انهن هوالك معناه ان لابل كثيرات باركة بنشانه لابلين بها
تسرح الاقليل قدر الضرورة ومعظم اوقاتها تكون باركة بنشانه فاذا نزل به الضيفان كانت الابل
حاضرة فيقربهم من البانوا ولجوسا والمزهر بكسر الميم العود الذى ينزب ارادت ان زوجا واولادها اذا
نزل به الضيفان نحر لهم منادواتهم بالبيضان او المعازف والشرب فاذا سمعت الابل صوت المزهر
علمت ان قد جابه الضيفان وانهن ممنوعات موالك بذل تفسيره بعبود الجمهور وقيل مباركا كثره
كثرة ما يتخمر منها للاضياف قال هولاء ولو كانت كما قال الاولون لما تمت به الا وبذا ليس بلاذ فانما
تسرح وقتا تاخذ فيها حاجتها ثم تبرك بالفضاء وقيل كثيرات المبارك اى مباركا فى الحقيقى والعطايا
والعالمات والضيفان كثيرة ومراميا قليلة لانها تعرف فى هذه الوجوه قال ابن السكيت قال القاصى
عياض وقال ابو سعيد النيسابورى انما هو اذا سمعت صوت المزهر بعظم الميم وهو موقد النار للاضياف
قال ولم تكن العرب تعرف المزهر بكسر الميم الذى هو العود الامن فاطا المحض قال القاصى وهذا خطأ منه
لانه لم يرد به احد بعظم الميم ولان المزهر بكسر الميم مشهور فى اشارة العرب ولان لا يسلم لان هولاء النسوة
من غير الماهرة فتهجوا فى رواية انهن من قرية من قرى اليمن **وقالت** الحادية عشرة وفى بعض
النسخ الحادى عشرة وفى بعضها الحادية عشر والصحيح الاول **وقولما** اناس من عمل اذنى، هو بتشديد
الياء من اذنى على التشبيه والحكى بعظم الحادى كسر الهمزة مشهورتان والنوس بالنون والسين المهملة
الحركة من كل شى مترد يقال مناس نوسا وانا سة فيه انا سة ومعناه ملائى قرطه وشوقا فبنى
توس اى تتحرك لكثيرتها **وقولما** ملا من ثم عندي **وقال** العلماء معناه اسمنى وملا يدنى شها ولم ترد
اختصاص العضم من كمن اذا سمنا سمين غيرهما **وقولما** وبجنتى فبحجتى الى نفسى، هو بتشديد جيم بمعنى
فبحجت بكسر الجيم وفتحها لغتان مشهورتان انضمهما الكسرة قال الجوهري الفتح ضعيفة ومعناه فرحنى ففحجت
وقال ابن الانبارى وعظمى فخطمت عنده نفسى يقال فلان يبتج كذا اى يتعظم ويفتخر **وقولما** وجدنى
فى اهل عثيمة بشق فبعلى فى اهل صهيل وايطيط ودانس ومنق **ادقولما** فى غنيمه فبنتم الغنيم تصغير
الغنم ارادت ان اهلها كانوا اصحاب غنم لا اصحاب خيل وابل لان الصهيل اصوات الخيل والاطيط
اصوات الابل وبنتما والعرب لا تعدى اصحاب الغنم وانما يعدون بال الخيل والابل **ادقولما**
بشق فهو بكسر الشين وفتحها والمعروف فى روايات الحديث والمشهور لابل الحديث كسر بالعود
عند اهل اللغة فتحما قال ابو عبيد هو بالفتح قال والمحدثون يكسرونه قال وهو موضع وقال البروسى
الصواب الفتح قال ابن الانبارى هو بالكسر والفتح وهو موضع وقال ابن ابي اويس وابن جيب يعنى
بشق جبل نقلتم وقلة غنمهم وشق الجبل ناجية وقال القتبى ويعطونه بشق بالكسرة اى يشظف من
العيش، وجهه قال القاصى عياض بذاعدى ارتج واختاره ايضا غيره فحمل فيه ثلثة اقوال و
قولما ودانس هو الذى يدوس الزرع فى بيده قال البروسى وغيره يقال داس الطعام وداسه
وقيل الدانس الامداد **وقولما** ومنق، هو بعظم الميم وفتح النون وتشديد النون ومنم من بكسر النون
والصحيح المشهور فتحها قال ابو عبيد هو بفتحها قال والمحدثون يكسرونها ولا ادري ما معناه قال القاصى
روايتنا فيه بالفتح ثم ذكر قول ابي عبيد قال وقال ابن ابي اويس بالكسرة هو من النقيق وهو اصوات
المواشى تشبه بكثرة امواله ويكون منق من النون اذا صار ذائقى او نزل فى النقيق والصحيح عند الجمهور
فتحها والمراد به الذى يشق الطعام اى يخرج من بينه وتشوره وبذا يوجد من قول البروسى هو الذى
يشقيه بالغر بال والمقصود اذ صاحب زرع يدوسه ويشقيه **وقولما** فذبه اقول فلا قبج وارقد فاتصبح
واشرب فاصبح معناه لا يقبج قولى فيروى بل يقبل من ومعنى اصبح انام الصبيرة وبنى بعد الصباح

ايها المخاطب المعلوم ويا كسراى ايتها المخاطبة لان الكلام كان مع
النساء ويحتمل ان الصيغة للمؤنث الغائب بسكون التاء على بناء المفعول
والتانيث لما فى كل شى من الكثرة وقولها ما بلغ اى كان الفضل
للمتقدم والله تعالى اعلم.

قوله ولا يولج الكف اى الى ليعلم البتة اى المرءة الميثومة المفروشة
عنده فالمطلوب ذم الزوج بانه لا يدري عن اهله لافى الاكل ولا فى
الشرب ولا حالة النوم والله تعالى اعلم.
قوله مالك خير من ذلك اى خير مما يمدح به.
قوله فلوجمعت كل شى على صيغة التكلم والخطاب بالفتح اى

فأتقن أم أبي زرع فما امر أبي زرع عكوكها رواح وبيتها فساح ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع فساح
 بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امهول كساءها وغيظ جاريتها ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حد ثنا تبشيثا ولا تنقث ميرتنا
 تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع والاطاب تنخص فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصوها
 يروا نئين فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ حطيا واراح على نعا ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا قال كل امة
 زرع ويدي واهلك فلوجبت كل شئ اعطاني ما بلغ اصغرانية ابي زرع قالت عاتثة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لامر زرع
 وخطا ثنيه الحسن بن علي الحلواني ناموسي بن اسماعيل ناسعيد بن سلمة عن هشام بن عروة بهذا الاسناد غير انه قال عيايا طباطبا
 ولم يشك وقال تليلات المسارح وقال وصفر رداها وخير نساها وعقر جاريتها وقال ولا تنقث ميرتنا تنقيثا وقال واعطاني من كل

فاتقن

ابى انما كفية بمن يخدمها فتام وقولها فاتقن هو بالنون بعد القاف هكذا هو في صحيح النسخ
 بالنون قال القاضي لم يروه في صحيح البخاري ومسلم الا بالنون وقال البخاري قال بعضهم فاتقن بالميم
 قال وهو صحيح وقال ابو عبيد هو بالميم قال وبعض الناس يرويه بالنون ولا ادري ما يذوقه قال اخرون
 النون والميم مجتمعان فالميم معناه ادوى حتى ادعى الشراب من شدة الرى ومنه فتح البعير بفتح الراء
 من الماء بعد الراء قال ابو عبيد ولا اراها قالت هذه الالعزة الماء عندهم ومن قال بالنون فمناه اقطع
 الراء بواو تمل فيه وقيل هو الشرب بعد الراء قال اهل اللغة فحنت الابل اذا تكلمت وتفتخر ايضا
 وقولها عكوكها رواح قال ابو عبيد وغيره العكوك العدل والادعية التي فيها الطعام والامعة واحدها
 علم بكسر العين ورواح اى عظام كثيرة ومنه قيل للمرأة رواح اذا كانت عظيمة الكفاح فان قيل رواح
 مفردة فكيف وصف بها العكوك... والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد وقال القاضي جوابه ان اراد كل
 علم من رواح او يكون رواح هنا مصدرا كالذهب او يكون على طريق التشبيه كقول السامق شظير اى ذات
 انظار وقولها ويشافسها بفتح الفاء وتفتيف السين المهملة اى واسع والفتح مثل هذا فسر الجوز
 قال القاضي ويحتمل انها ارادت كثرة الخمر والتمتع وقولها مضجعة كسلس شظيرة المسلى بفتح الميم والسين
 المهملة وتشديد اللام وشظيرة شين معجمة ثم طاردها ساكنة ثم موحدة ثم باء وهى ما شطب من جسر به
 النخل اى شق وهى السفينة لان الجريدة تشقق منها قضبان رفاق ومرادها ان تصنف خفيف اللحم
 كالشظيرة وهو ما يدعى به الرجل والمسلى هنا مصدر بمعنى المسلول اى ماسل من قشره وقال ابن
 ابي عمير وغيره الودت بقولها كسلس شظيرة اى كسيف سل من غده (قوله لا تشعبه ذراع الجفرة الذراع
 مؤنثة وقد تذكر الجفرة بفتح الجيم وهى الانثى من اولاد المعز وقيل من الضان وهى ما بلغت اربعة
 اشهر ونقلت عن ابيها والذكر جفرا لا تجنيها اى عظاما قال القاضي قال ابو عبيد وغيره الجفرة من اولاد المعز
 قال ابن ابي عمير وبن وريدين اولاد الضان والمراد ان قليل الاكل والعرب تدرج به وقولها طوع
 ابيها وطوع امها اى طيعوه لما استفادة لامرهما وقولها واطا كسائما اى متلبية الجسم سيمته وقالت فى
 الرواية الاخرى صفروا نسا كسرا صافرا لى قال الهروى اى عاترة البطن والرواية التى اى
 البطن وقال غيره معناه انما خفيفه اعلى لبدن وهو موضع الروار ممتلئة اسفله وهو موضع الكساء والراء
 هذا ان جازى روى وملا ازارها قال القاضي والاولى ان المراد الكساء مكيبا وقيام ندرها بحيث
 يرفعان الروار عن اعلى جسدها فلا يمسر فيسرع غايلا بخلاف اسفله وقولها وغيظ جاريتها قالوا المراد بجارتها
 عنزتها لغيرها ما ترى من حسنا وجالها وعفتها وادبها وفى الرواية الاخرى وعقر جاريتها كذا هو فى النسخ
 وعقر بفتح العين وسكون القاف قال القاضي كذا ضبطه عن جميع شيوخنا قال وضبطه الجاني غيرهم
 العين واسكان الباء الموحدة وكذا ذكره ابن الاعرابى وكان الجاني اصلي من كتاب الانبارى وفهره
 الانبارى لوجين احد هما من الانتبازى ترى من حسنا وعفتها وعقلها ما تعبر به والثانى من العبرة
 وهى البكاد اى ترى من ذلك ما يبكيها لغيرها وحدها ومن رواه بالقاف فمناه تغلظا فتصير كعقود
 وقيل ندرتها من قولهم عقرا اذا هتس (قوله لا تبث حد ثنا تبشيثا) هو باء الموحدة بين
 المشاة والمثناة اى لا تشبه وتظهر بل تكتم سرنا وحد ثنا كره وروى فى غير مسلم تنث وهو بالنون وهو
 قريب من الاول اى لا تظهره (قوله لا تنقث ميرتنا تنقيثا) الميرة الطعام المجلوب ومعناه
 لا تفسده ولا تفرقه ولا تذهب به ومعناه وصعبها بالامانة (قوله لا تملأ بيتنا تعشيشا) هو بالعين
 المهملة اى لا تترك الكناسة والقائمة فيه مفرقة كعش الطائر بل هى مصلية للبيت معنية بتنظيفه
 وقيل معناه لا تخوننا فى طعامنا فحيمه فى زوايا البيت كاعشاش الطير وروى فى غير مسلم تعشيشا
 بالعين المعجمة من العش قيل فى الطعام وقيل من النيمية اى لا تتحدث بنيمية (قوله والاطاب
 تمنخص) هو جمع وطب بفتح الواو واسكان الطاء وهو جمع قليل النظر وفى رواية فى غير مسلم والاطاب
 وهو الجمع الاصلى وهى اسقية اللبن التى تمنخص فيها وقال ابو عبيد هو جمع وطبة (قوله يلعبان من كل

تخدم خصها برمانتين قال ابو عبيد معناه انما ذات كفل عظيم فاذا استلقت على قفاها نسا
 الكفل يسا من الارض حتى تغير تحتها فحوة بجري فيها الرمان قال القاضي قال بعضهم المراد بالمانتين
 هنا ثدياها ومعناه ان لها ندين حسنين صغرين كالمانتين قال القاضي هذا راجع لا سيما وقد روى من
 تحت صدرها ومن تحت درعها ولان العادة لم تجرى العيبان الرمان تحت ثديها وما تم ولا جرت
 العادة ايضا باستلقاء النساء لك حتى يشاهده من الرجال (قوله فنكحت بعده رجلا سريا ركب
 شريا) اما الاول فبالسين المهملة على المشهور وسكى القاضي عن ابن السكيت انه على فيه المهملة والمعجمة
 واما الثانى فبالسين المعجمة بلا خلاف فالاول معناه سيدا شريفا وقيل سينا وانى هو الفرس الذى
 يستشرب فى سيره اى يلح على صاحبه بلا فتور ولا انكسار وقال ابن السكيت هو الفرس الغاقق الجبار
 (قوله واخذ خطيا) هو بفتح الخاء وكسرها والفتح اشهر ولم يذكر الاكثر من غيره ومن حكى الكسر ابو الفتح
 الهمداني فى كتاب الاشتقاق قالوا واخذ الخطى الرمح فمسوب الى الخط قرية من سبى البحر اى ساحله
 عند عمان والبحرين قال ابو الفتح قيل لما الخط لانها على ساحل البحر والساحل يقال له الخط لانها فاصل
 بين الماء والرابر وسميت الرماح خطية لانها تحمل الى هذا الموضع وتنقث فيه قال القاضي ولا يصح
 قول من قال ان الخط نسبت الرماح (قوله واراح على نعا ثريا اى الى بها الى مرادها بفتح الميم وهو موضع
 مبيتها والسم الاصل والبقر والغنم ويحتمل ان المراد هنا بعضا وهى الاصل وادعى القاضي عياض ان اكثر
 اهل اللغة على ان السم منقصة بالابل والثرى بالثنية وتشديد الياء الكثير من المال وغيره من الثروة
 فى المال وهى كثرته (قوله واعطاني من كل رائحة زوجا) فقوله من كل رائحة اى مما يروح من الابل
 والبقر والغنم والبيد (قوله زوجا) اى اثنين ويحتمل انها ارادت ههنا والزوج يقع على الضف ومنه
 قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثا (قوله فى الرواية الثانية واعطاني من كل ذابحة زوجا) بكذا هو فى جميع
 النسخ ذابحة بالذال المعجمة والباء الموحدة اى من كل ما يجوز ذبحه من الابل والبقر والغنم وغيرها وهى فائلة
 بمعنى مفقولة (قوله يرمى اهلك) بكسر الميم من الميرة اى العظيم والفضل عليم وصليبه (قوله فى الرواية
 الثانية ولا تنقث ميرتنا تنقيثا) فقوله تنقث بفتح النون واسكان النون ومعنى القاف وجاء قولها
 تنقيثا مصدرا على غير المصدر وهو جازى كقولها تعالى فنقبلها بها بقول حسن وابنتها تاحسان والمراد ان
 هذه الرواية وقعت بالتحنيف كما ضبطه وفى الرواية السابقة تنقث بفتح النون وكسر
 القاف المشددة وكلاهما صحيح (قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة دم كنت لك كابي زرع لامر زرع
 قال العلماء هو تطيب نفسها وايضا لمن عشرتها اياها ومعناه انك كابي زرع وكان زائدة اولادها
 كقولها تعالى وكان الله غفورا رحيما اى كان فيما مضى وهو باق كذلك والله اعلم قال العلماء حديث
 ام زرع هذا فوائدها استحباب حسن العاشرة لابل ويجوز الاخبار عن الامم الخالية وان المشبه بالثنى
 لا يلزم كونه مشرفا على شئ ومنه ان كنايات الطلاق لا يفتح بها طلاق الابا لئلا يفتح على الله
 عليه وسلم قال لعائشة كنت لك كابي زرع لامر زرع ومن جملة افعال ابي زرع اذ طلق امرأته ام زرع
 كما سبق ولم يقع على النبي صلى الله عليه وسلم طلاق بشيبيه كونه لم يزوج الطلاق قال المازرى قال بعضهم وفيه
 ان هو لا النسوة ذكر بعضهم اذا جهن بما يكره ولم يكن ذلك غيبة كونه لا يفرقون باعيانهم او اسماهم
 وانما الغيبة المرهبة ان يذكر انسانا بوجه او جماعة باعيانهم قال المازرى وانما يحتاج الى هذا الاستدلال لان
 النبي صلى الله عليه وسلم سمع امرأة تنساب زوجها وهو يقول فاقربها على ذلك واما هذه القضية فانما
 حكيتها ما كتبه عن نسوة جمولات غائبات لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكره وهو معروف
 عند السامع كان غيبة محرمة فان كان مجهولا لا يعرف بعد الحث فهذا لا حرج فيه عند بعضهم كما قدمناه
 ويحتمل ان قال فى العالم من يترهب او يسرق قال المازرى وفيها قاله هذا القائل احتمال قال القاضي
 عياض صدق القائل المذكور فانه اذا كان مجهولا عند السامع ومن يبلغه الحديث عنه لم يكن غيبة لانه
 لا ينادى بالغيبة قال وقد قال ابراهيم لا يكون غيبة ما لم يسم صاحبها باسمه او يبه عليه بما يفهم به يبينه
 وهو لا النسوة جمولات الاعيان والازواج لم يثبت لهن اسلام فحكم فيهن بالغيبة ولو تعين فكيف مع

ذو النجاة زوجا باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها **حَدَّثَنَا** احمد بن عبد الله بن يونس قتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث بن سعد قال ابن يونس ناليت ناعدا لله بن عبيد الله بن ابي مليكة القرشي التيمي ان المسور بن مخرمة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بني هشام ابن المغيرة استاذوني ان يتكحروا بنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي ويتكحروا بنتهم فانما ابنتي بضعة مني يرييني ما رايها ويوزيني ما اذاه **وَحَدَّثَنَا** ابو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهذلي ناسفيان عن عمرو بن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذاه **حَدَّثَنَا** احمد بن حنبل نايعقوب بن ابراهيم نا ابي عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن حنبله الدؤلي ان ابن شهاب حدثه ان علي بن الحسين حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن مغوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك الى حاجة تامرني بها قال قلت له قال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه ايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ابد احتى تبلغ نفسي ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل علي فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخاطب الناس في ذلك علي متبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها قال ثم ذكر صهره له من بني عبد شمس فاشي عليه في مصاهرته اياه فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدي فاني واخي لست احرم حلالا ولا اهل حراما ولكن الله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا **حَدَّثَنَا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي انا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني علي بن حسين ان المسور بن مخرمة اخبره ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل وعنده فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم فلما سمعت بذلك فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له ان قومك يتحدثون انك لا تقض لبتانك وهذا علي ناكح ابنة ابي جهل قال المسور فقام النبي صلى الله عليه وسلم حين تشهد ثم قال اما بعد فاني انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثني فصدقني وان فاطمة بنت محمد مضعفة مني وانا اكره ان يفتنوها وانها والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد ابا قال فتدرك علي الخطبة **وَحَدَّثَنَا** ابو معمر القاسمي نا وهب يعني ابن جرير عن ابيه قال سمعت النعمان يعني ابن راشد يحدث عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **حَدَّثَنَا** منصور بن ابي مزاحم نا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة **وَحَدَّثَنَا** زهير ابن حرب واللفظ له قال نايعقوب بن ابراهيم نا ابي عن ابيه ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة ابنته فسارها فبكيت ثم سارها فضحكت فقالت عائشة فقلت لفاطمة ما هذا الذي ساراك به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكيت ثم ساراك فضحكت قالت سارني فاخبرني بهوته فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول من يتبعه من اهله فضحكت **حَدَّثَنَا** ابو كامل الجدي فضيل بن حسين نا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت كن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عندك لم يغادر منهن واحدة فاقبلت فاطمة تمشي ما تخطي مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلما رآها رحت بها فقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها فبكيت بكاء اشديدا فلما راى جزعها سارها الثانية فضحكت فقلت لها خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساءه بالسرا ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتهما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كنت افتنى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت عليك بما لي عليك من الحق لما حدثتني ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اما الآن فنعما ما حين سارني في المرة الاولى فاخبرني ان جبرئيل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة او مرتين وانه عارضه الآن مرتين واني لا اري الا قد اقترب فالتقي الله واصبري فانه نعم السلف انالك قال فبكيت بكاء الذي رايت فلما راى جزعي سارني الثانية فقال يا فاطمة اما اقترضي ان تكوني سيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذه الامة قالت فضحكت ضحك الذي رايت **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة قال نا عبد الله بن نمير عن زكريا **وَحَدَّثَنَا** ابن نمير قال نا ابي قال نا ذكر بيان عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم فاجتمع نساء فاطمة تمشي كان مشيتها مشية رسول

ذاتية ان ترضين

شفقة على علي وعلى فاطمة والثاني في خوف الفتنه عليها بسبب الغيرة وقيل ليس المراد به النبي عن جميعا بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجعان كما قال انس بن مالك والاشد لا تكسر فيه الريح ويحسن ان المراد تحريم جميعها ويون معنى لا اكرم حلالا الاي لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا اهل شيئا لم اكرم واذا حرم لم اهل ولم اسكت عن تحريمه لان سكوتك تيسر له ويكون من جملة محرمات النكاح المجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله قوله ثم ذكر صهره من بني عبد شمس هو ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والعصم يطلق على الزوج واقارب واقارب المرأة وهو مشتق من صهرت الشيء واصهرته اذا قربته والصاهرة مقاربة بين الاجانب والتباعد بين قولنا فاجرني اني اول من يتبع من اهل فتنك هذه معجزة ظاهرة لاهل الله عليه وسلم بل معجزتان فانيه بنتا ابا بعدد و بانها اول المرآة فابا وقع كذلك وتخلت سرور البرعة لحاقها به وفيه اشارة من سرورهم بالانتماء اليها والخصام من الدنيا قولها فاجرني ان جبرئيل كان يعارض القرآن في كل سنة مرة او مرتين بكنا وقع في هذه الرواية وذكر الرقيون شك من بعض الرواة والصواب حذفا كما في باقي الروايات قوله صلى الله عليه وسلم لا ارض الا ارض الاقرب فالتقى النبي واصبري فانه نعم السلف انالك ارضي بغير الهرة اي الظن والسلف المتقدم ومعناه انا متقدم قد ارضي عن علي وفي هذه الرواية اما ترضي بكنا هو

الجملة والاشد اعلم باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها قوله صلى الله عليه وسلم ان بني هشام بن المغيرة استاذوني ان يتكحروا بنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي ويتكحروا بنتهم فانما ابنتي بضعة مني يرييني ما رايها ويوزيني ما اذاه واني الرواية الاخرى اني لست احرم حلالا ولا اهل حراما ولكن الله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا واني الرواية الاخرى ان فاطمة مضعفة مني وانا اكره ان يفتنوها اما البضعة فيفتح البراء لا يجوز غيره وهي قطعة اللحم وكذلك المضعفة بعن اليم واما يرييني فيفتح اليراء قال ابراهيم الحربي الربيع ما رايتك من شيء خفت عقباه وقال الفرار واب وارب معنى وقال ابو زيد رايي الا اني تفتنت منه الربية وارايني شكلتي واوهني وحكي عن ابن زيد ايضا وغيره كقول الفرزدق قال العلماء في هذا الحديث تحريم ابنتي صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الايذ ما كان اصله مباحا وهو في هذا بخلاف غيره فالواقد اعلم صلى الله عليه وسلم يا باحة نكاح بنت ابي جهل لعل بقوله صلى الله عليه وسلم لست احرم حلالا ولكن نهي عن الجمع بينهما لعن منعهما اهدا بها ان ذلك يؤدي الى اذى فاطمة فيراذي حينئذ النبي صلى الله عليه وسلم يشك من اذاه نهي عن ذلك لكسال

الله صلى الله عليه وسلم فقال مرحبا يا بنتي فاجلسيها عن يمينه او عن شماله ثم انه اسر اليها حديثا فحكيت فاطمة رضوان الله عليها ثم انه سارها فضحكك ايضا فقلت لها ما يبكيك فقالت ما كنت لا فتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما اريت كاليوم فرحا اقرب من حزن فقلت لها حين بكت اخضك رسول الله صلى الله عليه وسلم بجد يشد دوننا ثم تبكين وسالتهما عما قال فقالت ما كنت لا فتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذ قبض سالتهما فقالت انه كان حديثي ان جبريل كان يعارضه بالقران كل عام مرة وانه عارضه به في العام مرتين واد ارا في الاحد حضرا جلي وانك اول اهلي لحوقابي ونعم السلف انالك فبكت لذلك ثم انه سارني فقال لا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة فضحكك لذلك باب من فضائل ام سلمة رضي الله عنها **حادثي** عبد الاعلى بن حماد ومحمد ابن عبد الاعلى القيسي كلاهما عن المعتز قال ابن حماد نا معتز بن سليمان قال سمعت ابي قال نا ابو عثمان عن سليمان قال لا تكونن ان استطعت اول من يدخل السوق ولا اخر من يخرج منها فانها معركة الشيطان وبها ينصب رايته قال وانبت ان جبريل اتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وعنده ام سلمة قال فجعل يتحدث ثم قام فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لا امرسلة من هذا او كما قال قالت هذا اذ حية الكلبى قال فقالت ام سلمة ايقر الله ما حسبه الا اياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبرنا او كما قال قال فقالت لابي عثمان من سمعت هذا قال من اسامة بن زيد باب من فضائل زينب ام المؤمنين رضي الله عنها **حادثنا** محمود بن غيلان ابو احمد نا الفضل بن موسى السنياني نا ابو طلحة بن يحيى بن طلحة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك انما اقول اطو كفن يد اقلت فكن يتطاولن ايتهم اطول يد اقلت فكانت اطولنا يد ازينب لانها كانت تعلم بيدها وتصديق باب من فضائل ام ايمن رضي الله عنها **حادثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ام ايمن فانطلقت معه فناولته انا وفيه شراب قال فلا ادري اصادفته صائما ولم يرد فاجعلت تصخب عليه وتذمر عليه **حادثي** زهير بن حرب نا اعين بن عاصم الكلابي نا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فلما انتهينا اليها بكت فقالت لهما ما يبكيك ما عند خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما ابكي ان لا اكون اعلم ان ما عند الله خير لرسوله صلى الله عليه وسلم ولكن ابكي ان الوحي قد انقطع من السماء فهيجت بها على البكاء فجعل يبكيان معها باب من فضائل ام سليمان ام انس بن مالك وبلال رضي الله عنهم **حادثنا** حسن الحلواني نا عمر بن ابن عاصم نا همام عن اسحاق بن عبد الله عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل على احد من النساء الا على اذواجه الا امرت لم يمانه كان يدخل عليها فقيل له في ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها معي و**حادثنا** ابن ابي عمير نا بشر بن عبيد بن السري نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت من هذا قالوا هذه القبيصة بنت ملحان ام انس بن مالك **حادثي** ابو جعفر محمد بن الفرج نا زيد بن الحباب قال اخبرني عبد العزيز بن ابي سلمة نا محمد المنكر عن جابر بن عبد الله ان رسول

محمد بن عيسى

في النسح رضي وهو نذير المشهورين باب من فضائل ام سلمة رضي الله عنها وقوله في السوق انها معركة الشيطان قال اهل اللغة المعركة بفتح الراء موضع القتال لما ركض الابطال بعضهم بعضا فيها ومما اشتهر في سوق وغسل الشيطان بالها ونزل منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من انواع الباطل كالغش والخذاع والارمان الخائفة والعقود الفاسدة والنجس والبيع على بيع غيره والشري على شراه والسوء على سوءه ونحو ذلك والبرهان على ذلك قوله وبها ينصب رايته اشارة الى ثبوت سنك واجتماع اعداء الير للخراب بين الناس وصمم على هذه الفاسد المذكورة ونحوها في موضع وموضع الخواص والسوق تؤنس وتذكر سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم وقوله ان ام سلمة رات جبريل في صورة دجاجة هو بفتح الدال وكسر الهمزة وفتح الجيم وهو صورة الادميين لانهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى جبرئيل على صورة دجاجة غاليا وراه مرتين على صورته لا عليه وقولنا يخرنا، كذا يوفى نسح بلادنا وكذا نقل القاصي عن بعض الرواة والنسح عن بعضهم يخر جبرئيل قال وهو الصواب وقد وقع في البخاري على الصواب باب من فضائل زينب ام المؤمنين رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت اني اقول اطو كفن يداك فكن يتطاولن ايتهم اطول يد اقلت فكانت اطولنا يد ازينب لانها كانت تعلم بيدها وتصديق معنى الحديث انمن ظن ان المراد بطول اليد الطول اليد الحقيقية وهي الباردة فكن يذرعن ايديهن بقصبة فكانت سودة الطول من جوارحه وكانت زينب الطول يداني الصدرة وغسل الخيفات زينب اول من فعلوا ان المراد طول اليد في الصدرة والوجود قال اهل اللغة يقال فلان طويل اليد وطويل الباع اذا كان سما جوادا وفضله قدير اليد والباع وجد النامل وفيه معجزة باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة ظاهرة لا ينسب وقوع هذا الحديث في كتاب الزكاة من البخاري بل منقبة لولم ان اسر عن ابا اسامة وبنا الوهم باطل بالاجماع باب من فضائل ام ايمن رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ام ايمن فنادت انا وفيه شراب فلا ادري اصادفته صائما ولم يرد فاجعلت تصخب عليه وتذمر عليه قوله تصخب اي تصخب وترفع صوتها انكارا

لساكر عن شرب الشراب وقوله تذمر هو يفتح التاء واسكان الذال المعجم ومنهم الميم ويقال تذمر يفتح التاء والذال والميم اي تذمر وتكلم بالغضب يقال ذمر يذمر كغسل ليشل اذا غضب واذا تكلم بالغضب ومعنى الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم روا الشراب بلها الما الصيام واما غيره فغضبت وتكلمت بالانكار والغضب وكانت تدل عليه صلى الله عليه وسلم كونهما حنيفة ورثة صلى الله عليه وسلم وجراد في الحديث ان ام ايمن ابي بدي وقيان للشيخ الانتاع من الطعام والشراب الذي يهفهف الخفيف اذا كان لند من صوم او غيره ما هو مقر في كتب الفقهاء قوله قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعروة انطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فيه زيادة الصالحين وفضلها وزيادة الصالح لمن هو ذو زيادة الانسان من كان صديقه يزوره ولا بل وصدقه زيارة جارة من الرجال للمرأة الصالحة وسهل كلاما واستصحاب العالم والكبير حاجا لرفي الزيادة والعبادة ونحوهما والبركة حزنا على فراق الصالحين والاصحاب وان كانوا استقلوا الى افضل ما كانوا عليه والشرع علم باب من فضائل ام سلمة ام انس بن مالك وبلال رضي الله عنهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل على احد من النساء الا على اذواجه الا على ام سلمة فان كان يدخل عليها فقيل لرفي ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها معي قد قد منا في كتاب الجهاد عند ذكر ام حرام اخت ام سلمة انها كانت اخا لرسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين اما من الرضاع واما من النسب فتقول الخلة بها وكان يدخل عليها خاصة لا يدخل على غيرها من النساء الا اذواجه قال العلماء في خبره جواز دخول المحرم على محرمة وفيه اشارة الى منع دخول الرجل الى الاجنبية وان كان حاله وقد تقدمت الامامية الصحيحة المشهورة في تحريم الخلة بالاجنبية قال العلماء اذ اذواجه الامنة من الدخول على الاجنبيات وفيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الحرمة والتواضع واطراف الضعفاء وفيه حجة لاستناده وقد تب عليه اصحابنا مسائل في الطلاق والارادة وفي القرآن انما ارسلنا الى قوم مجرمين الا ان لو طوا المجرم مجرمين الامراته قوله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت من هذا قالوا هذه القبيصة بنت ملحان ام انس بن مالك، اما الخشفة فبخار مشوية ثم شين ساكنة مجتمعتين وهي حركة المشي وصوتها يقال ايضا بفتح الشين والضم والهمزة المعجمة وبالضاد الهمزة ممدودة ويقال لها الرميعة ايضا

من الصحاح

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اريت الجنة فرايت امرأة ابى طلحة ثم سمعت خنثشة اماى فاذا بلال **حكا** ثنى محمد بن حاتم بن ميمون نا هزنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال مات ابن ابى طلحة من امر سليم فقالت لاهلها لا تخدوا اباطلحة بايته حتى اكون انا احده قال فجاء فقربت اليه عشاء فاكل وشرب قال ثم تصنعت له احسن ما كان تصنع قبل ذلك فوقع بها فلما رأت انه قد شبع واصاب منها قالت يا اباطلحة ارايت لو ان عاودا وعاوية تهما اهل بيت فطلبوا عارية هم الهمان ينعوهم قال لا قالت فاحسب ابنك قال فغضب فقال تركتيني حتى تلطخت ثم اخبرتني يا بنى فانطلق حتى اتى رسول الله صلي الله عليه وآله فاخبره بما كان فقال رسول الله صلي الله عليه وآله بارك الله لكما في غابري ليلتكما قال فحملت قال فكان رسول الله صلي الله عليه وآله في سفر وهي معه وكان رسول الله صلي الله عليه وآله اذا اتى المدينة من سفر لا يطرقها طروقا فنوا من المدينة فصر بها المخاض فاحتبس عليها ابوطلحة وانطلق رسول الله صلي الله عليه وآله يقول ابوطلحة انك لتعلم يا رب انه يعجبني ان اخرج مع رسولك اذا اخرج وادخل معه اذا دخل وقد احتسبت بما ترى قال تقول امر سليم يا اباطلحة ما اجد الذي كنت اجد انطلق فانطلقنا قال وضربها المخاض حين قد ما فولدت غلاما فقالت لى امى يا انس لا يرضعه احد حتى تغدو به على رسول الله صلي الله عليه وآله فلما اصبحت احتملته فانطلقت به الى رسول الله صلي الله عليه وآله قال فصادفته ومعه ميسم فلما راى قال لعل امر سليم ولدت قلت نعم قال فوضع الميسم قال وجئت به فوضعت في حجره ودعا رسول الله صلي الله عليه وآله بعجوة من عجوة المدينة فلا كها في فيه حتى ذابت ثم قنن فها في في الصبي فجعل الصبي يتلمظها قال فقال رسول الله صلي الله عليه وآله انظروا الى حب الانصار التمر قال فمسح وجهه وبماه عبد الله **حكا** ثنا احمد بن الحسن بن خراش ناعم بن عامرنا سليمان بن المغيرة نا ثابت حدثنى انس بن مالك قال مات ابن ابى طلحة واقص الحديث بمثله **حكا** ثنا عبيد بن يعقوب بن محمد بن العلاء الرهداني قالنا ابو اسامة عن ابي حيان حم وحدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم واللفظ له نا ابي نا ابو حيان التميمي يحيى بن سعيد عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وآله ليلول صلوة الغداة يا بلال حدثني بارحى عمل عملته عندك في الاسلام منفعه فاني سمعت الليلة خشفت نعليك بين يدي في الجنة قال قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعه من الا لا تطهر طهورا تاما في ساعة من ليل ولا نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لى ان اصلى يا من فضائل عبد الله بن مسعود وامه رضى الله عنهما **حكا** ثنا منجاب بن الحارث التميمي وسهل بن عثمان وعبد الله بن عامر بن زرارعة الحضرمي وسويد بن سعيد والوليد بن شجاع قال سهل ومنجاب انا وقال الاخرون نا على بن مسهر عن الاعشى عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا الى اخرا لاية قال لى رسول الله صلي الله عليه وآله قيل لى انت منهم **حكا** ثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى ابن ادم نا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابي موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فكننا حينما وانا ترى ابن مسعود وامه الامن اهل بيت رسول الله صلي الله عليه وآله من كثرة دخولهم ولزومهم له **حكا** ثنيه محمد بن حاتم نا اسحاق بن منصور نا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق انه سمع الاسود يقول سمعت ابا موسى يقول لقد قدمت انا واخي من اليمن فذكر بمثله **حكا** ثنا زهير ابن حرب ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا عبد الرحمن بن سفيان عن ابي اسحاق عن الاسود عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلي الله عليه وآله وانا ارى ابن عبد الله من اهل البيت او ما ذكر من نحو هذا **حكا** ثنا محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا الاحوص قال شهدت ابا موسى و ابا مسعود حين مات ابن مسعود فقال احدهما لصاحبه اتراه ترك بعده مثله فقال ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له اذا تحبنا ويشهد اذا غبنا **حكا** ثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا يحيى بن ادم نا قطيب

<p>كتب الله لى ان اصلى معناه ما قدر الله لى وقبره فضيلة السلوة عقب الوضوء وانسانته وانها تبارح في اوقات التي يظن ان الشمس واستوائها وحرها وبرد صلوة الصبح والعصر لانه اذا تبارح وتبارحنا يا باب من فضائل عبد الله بن مسعود وانه رضى الله عنهما (قوله لما نزلت ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا الى اخرا لاية قال لى رسول الله صلي الله عليه وآله قيل لى انت منهم حكا ثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى ابن ادم نا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابي موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فكننا حينما وانا ترى ابن مسعود وامه الامن اهل بيت رسول الله صلي الله عليه وآله من كثرة دخولهم ولزومهم له حكا ثنيه محمد بن حاتم نا اسحاق بن منصور نا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق انه سمع الاسود يقول سمعت ابا موسى يقول لقد قدمت انا واخي من اليمن فذكر بمثله حكا ثنا زهير ابن حرب ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا عبد الرحمن بن سفيان عن ابي اسحاق عن الاسود عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلي الله عليه وآله وانا ارى ابن عبد الله من اهل البيت او ما ذكر من نحو هذا حكا ثنا محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا الاحوص قال شهدت ابا موسى و ابا مسعود حين مات ابن مسعود فقال احدهما لصاحبه اتراه ترك بعده مثله فقال ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له اذا تحبنا ويشهد اذا غبنا حكا ثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا يحيى بن ادم نا قطيب</p>	<p>ويقال بالسين قال ابن عبد البر ام سليم بن الرميض والقيصار والمشور في الغين وانها ام حرام الرميض ومعناها مقارب والرسم والنقص قذى يابس وغيره يابس يكون في الطرف العين ويزيد في الظاهر لا ام سليم وقوله صلى الله عليه وسلم سمعت خنثشة اماى فاذا بلال اى صوت الشئ اليابس اذا ملك بعضه بعضا وقوله لى حديث ام سليم مع زوجها ابى طلحة حين مات ابنها، هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الادب وضربا المثل بالنار به دليل كمال علمها وفضلها وعظم ايمانها وطمئنتها قالوا او هذا الكلام الذي تولى ابو العيص صاحب التميمي وقابيل ليلتكما اى ما حياها وقوله لا يطرقها طروقا اى لا يدخلها في الليل (قوله فصر بها المخاض) هو الطلق ووجع الولادة وفيه استجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فحملت بعبد الله بن ابى طلحة في تلك الليلة وجاء من ولده عشرة رجال علماء افاضوا فيه كرامة ظاهرة لابى طلحة وفضائل ظاهرة لام سليم وفيه تحريك الولود وان يجعل ال صالح يمكنه وان يجوز تسمية في يوم ولادته واستجاب التميمي بعبد الله وكرامة الطروق للتكلم ليلان سفره الم يعلم امله بقدمه قبل ذلك وفيه جواز اسم الحيوان التيمم ويعرف فيروما من وجهه باذنيه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم وسمه بيده (قوله لا تطهر طهورا تاما في ساعة من ليل ولا نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لى ان اصلى يا من فضائل عبد الله بن مسعود وامه رضى الله عنهما حكا ثنا منجاب بن الحارث التميمي وسهل بن عثمان وعبد الله بن عامر بن زرارعة الحضرمي وسويد بن سعيد والوليد بن شجاع قال سهل ومنجاب انا وقال الاخرون نا على بن مسهر عن الاعشى عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت هذه الآية ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا الى اخرا لاية قال لى رسول الله صلي الله عليه وآله قيل لى انت منهم حكا ثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع واللفظ لابن رافع قال اسحاق انا وقال ابن رافع نا يحيى ابن ادم نا ابن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن ابي موسى قال قدمت انا واخي من اليمن فكننا حينما وانا ترى ابن مسعود وامه الامن اهل بيت رسول الله صلي الله عليه وآله من كثرة دخولهم ولزومهم له حكا ثنيه محمد بن حاتم نا اسحاق بن منصور نا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق انه سمع الاسود يقول سمعت ابا موسى يقول لقد قدمت انا واخي من اليمن فذكر بمثله حكا ثنا زهير ابن حرب ومحمد بن المثني وابن بشار قالوا نا عبد الرحمن بن سفيان عن ابي اسحاق عن الاسود عن ابي موسى قال اتيت رسول الله صلي الله عليه وآله وانا ارى ابن عبد الله من اهل البيت او ما ذكر من نحو هذا حكا ثنا محمد بن المثني وابن بشار واللفظ لابن المثني قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا الاحوص قال شهدت ابا موسى و ابا مسعود حين مات ابن مسعود فقال احدهما لصاحبه اتراه ترك بعده مثله فقال ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له اذا تحبنا ويشهد اذا غبنا حكا ثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا يحيى بن ادم نا قطيب</p>
<p>وكان الكلاه في فضله باعتبار علم الكتاب فلا اشكال بعثمان وعلى و نحوهما رضى الله تعالى عنهم والله تعالى اعلم.</p>	<p>قوله ان قلت ذلك ان كان ليؤذن له الخ لفظ قلت يحتمل الخطاب و التكلم وجزاء الشرط محذوف اى فهو قريب او غير بعيد او نحو ذلك و قوله ان كان بتحقيق ان المشددة اى ان الشأن كان الخ لتعليل للجزاء</p>

عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن ابي الاحوص قال كنا في دار ابي موسى مع نفر من اصحاب عبد الله وهم ينظرون في مصحف فقال
عبد الله فقال ابو مسعود ما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الله من هذا القائل فقال ابو موسى ما لئن قلت ذلك
لقد كان يشهد اذ اغتبا ويؤذن له اذ اجبنا وحدثني القاسم بن زكريا نا عبيد الله عن شيبان عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن
ابي الاحوص قال اتيت ابا موسى فوجدت عبد الله وابا موسى وحداثا ابوكريب نا محمد بن ابي عبيدة نا ابي عن الاعمش عن زيد بن
وهب قال كنت جالسا مع حذيفة وابي موسى وسابق الحديث وحديث قطبة اتم واكثر حدثنا اسحاق بن ابراهيم الخنظلي نا عبدة بن
سليمان نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله انه قال ومن يقلل يات باغل يوم القيمة ثم قال على قراءة من تامر وني ان اقرأ فلقد قرأت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعلمهم بكتاب الله ولو اعلم ان احدا اعلم
مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في حلق اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فاسبعت احدا يرد ذلك عليه ولا يعيبه حدثنا ابوكريب نا
يحيى بن ادم نا قطبة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال والذي لا اله الا هو ما من كتاب الله سورة الا انا اعلم حيث
نزلت وما من آية الا انا اعلم فيما انزلت ولو اعلم احدا هو اعلم بكتاب الله مني تبلغه الا بل لركبت اليه حدثنا ابوكريب نا ابي شيبة
ومحمد بن عبد الله بن عمير نا الاعمش عن شقيق عن مسروق قال كنا نا عبد الله بن عمر فتمحدث اليه وقال ابن عمر عنده
فمن كذا يوم ما عبد الله بن مسعود فقال لقد ذكرتم رجلا لا ازال احبه بعد شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله
عليه يقول خذوا القرآن من اربعة من ابي بن ارميد فبدأ به ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وسالم مولى ابي حذيفة حدثنا قتيبة بن
سعيد وزهير بن حرب عثمان بن ابي شيبة قالوا نا جريرو عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق قال كنا عند عبد الله بن عمر وقد كنا حديثا
عن ابن مسعود فقال ان ذلك الرجل لا ازال احبه بعد شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا القرآن من اربعة
نفر من ابي بن ارميد فبدأ به ومن ابي بن كعب من سأل مولى ابي حذيفة ومن معاذ بن جبل وحرف لم يذكره زهير بن حرب قوله يقول
حدثنا ابوكريب نا ابي شيبة وابوكريب قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش باسناد جريرو وكيع في رواية ابي بكر عن ابي معاوية قد ام معاذ اقبل
ابي و في رواية ابي كريب ابي قبل معاذ حدثنا ابن المثني وابن بشار قالنا بن ابي عدي حدثني بشر بن خالد نا محمد يعني ابن جعفر
كلاهما عن شعبة عن الاعمش باسنادهم واختلفا عن شعبة في تسنيق الاربعة حدثنا محمد بن ابي بشار نا محمد بن جعفر نا
شعبة عن عمرو بن موية عن ابراهيم عن مسروق قال ذكرنا ابن مسعود عن عبد الله بن عمر فقال ذلك رجل لا ازال احبه بعد ما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرءوا القرآن من اربعة من ابي بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ بن جبل حدثنا
عبيد الله بن معاذ نا ابي ناشبة بهذا الاسناد ونراذ قال شعبة يبدأ بهذه من لا ادري بايها بدأ باب من فضائل ابي بن كعب جماعة
من الانصار رضى الله عنهم حدثنا محمد بن المثني نا ابوداود نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس يقول جمع القرآن على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اربعة اربعة كلهم من الانصار معاذ بن جبل وابي بن كعب نريد بن ثابت وابو زيد قال فتادة فقلت لانس من ابوزيد قال
احد عمومتى حدثني ابوداود سليمان بن معبد نا عمرو بن عاصم قال قال همام نا قتادة قال قلت لانس بن مالك من جمع القرآن على عهد

سألت ابا نعيم

اسم اي لفظ يقول لم يذكره زهير وذكره قتيبة وعثمان ١٢ سنة اى وكيع وزهير وابو معاوية

عند الشدة بزيادة تقواه وشيئة وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك ولا شك ان الخلفاء الراشدين
الاربعة كل منهم افضل من ابن مسعود قوله صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من اربعة وذكرهم ابن
مسعود قال العلماء بسببه ان هؤلاء اكثر ضبطا لالفاظه واكثر امانة لا اذ ان كان غيرهم افسد في معانيه
منهم اولان هؤلاء الاربعة نفر عوا لا اخذ من صلى الله عليه وسلم مشافهة وغيرهم اتفقوا على اخذ
بعضهم من بعض اولان هؤلاء نفر عوا الا ان يؤخذ عنهم اوانه صلى الله عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون
وفاته صلى الله عليه وسلم من تقدم هؤلاء الاربعة وتمكنهم وانهم اتفقوا في ذلك فيلزم
عنهم باب من فضائل ابي بن كعب وجماعة من الانصار مني الله عنهم قوله جمع القرآن على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار معاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت
وابوزيد قال المازني هذا الحديث مما يتعلق ببعض المصاحف في تواتر القرآن وجوابه من وجوب اعيانها
ان ليس فيه تصريح بان غير الاربعة لم يحفظوا القرآن كما رواه الذين علمهم من الانصار اربعة واما غيرهم من
الباقرين والانصار الذين لا يعلمهم فلم يشفعهم ولو نفا هم كان المراد لغيرهم هذا فقد روي غير مسلم
حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وذكر منهم المازني خمسة عشر صحابيا وشيئة
في الصحيح اذ قتل يوم اليمامة سبعون من جمع القرآن وكانت اليمامة قريبا من وفاة النبي صلى الله
فؤلاء الذين قتلوا من جامعهم يومئذ فكيف النظم لمن لم يقبل ممن حضر باء من لم يحضر باء وبقي
بالمدينة او بغيرها ولم يذكر في هؤلاء الاربعة ابوكريب وعمرو وعثمان وعلى ونحوهم من كبار الصحابة
الذين يعد كل البعد انهم لم يحضروا مع كثره فيهم في الخبر وحرمهم على ما دون ذلك من الطامعات و
كيف نطق بنابهم ونحن نرى اهل عصرنا يحفظونهم في كل بلدة الوف مع بعد عنهم في الخبر عن درجته
الصحابة من ان الصحابة لم يكن لهم احكام مقرة بينهم ونها في سفرهم وحضرهم الا القرآن وما سواه
من النبي صلى الله عليه وسلم كيف نطق بهم اهلنا فلعل هذا يشبه يدل على انه لا يجوز ان يكون معنى الحديث

لمصحف فانكر عليه الناس وامروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجهور وطلبوا مصحفه ان يحرقوه
كما فعلوا بغيره فاتمعت وقال لاصحابه علوا ما حاكم اي التمسوا ومن يقلل يات باغل يوم القيمة
يعني فاذا غلتموها بغيرتم بها يوم القيمة وكفى لكم بذلك شرفا ثم قال على سبيل الانكار ومن يوالذي
تامر وني ان اخذ لقرآته وارك مصحفى الذي اخذته من في رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اعلمهم بكتاب الله ولو اعلم ان احدا
اعلم مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في حلق اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فما سمعت احدا
يردد ذلك عليه ولا يعيبه الخلق يفتح الحاد والام ويقال بكسر الحاد وفتح الام قال القاسم وقالها
المزني يفتح الحاد واسكان الام وبتوحيح حلقته ياسكان الام على المشهور وعلى الجوهري وغيره فتحها
ايضا وافتقوا على ان فتحها ضعيف فغلى قول المزني هو كثر وتمرة وفي هذا الحديث جواز ذكر الانسا
نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة واما التمسى عن تزكية النفس فانما سئل عن زكاهها ومدحها لغير
حاجة بل للفتور والاعجاب وقد كثر تزكية النفس من الامثال عند الحاجة كدفع شر عنه بذلك او
تحصيل مصلحة للناس او ترغيب في اخذ العلم عنه ونحو ذلك فمن المصلحة قول يوسف صلى الله
عليه وسلم اجعلنى على خزائن الارض اني حفيظ عليم ومن دفع الشر قول عثمان رضى الله عنه في وقت
حصاره انه جئتم جيش العسرة وحضر بيروم ومن الترغيب قول ابن مسعود بنادوقول سهل بن
سعد ما بقى احد اعلم بذلك منى وقول غيره على الجبر سقطت واشباهه وفيه استجاب الرحلة في
طلب العلم والذهاب الى الغضا حيث كانا وفيه ان الصحابة لم ينكروا قول ابن مسعود اعلمهم
والمراد اعلمهم بكتاب الله كما مرح به فلا يلزم منه ان يكون اعلم من ابي بكر وعمرو وعثمان وعلى وغيرهم
بالسنة ولا يلزم من ذلك ايضا ان يكون افضل منهم عند الله تعالى فقد يكون واحدا اعلم من آخر
بقايت من العلم او بنوعه والاخر اعلم من حيث الجملة وقد يكون واحدا اعلم من آخر وذلك افضل

رسول الله صلى الله عليه وآله قال اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وسراجل من الانصار يكي ابا زيد **حدثنا** هذاب بن خالد ناها مرقاة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا اتي ان الله امرني ان اقر عليك قال الله سمانى لك قال الله سماك لي قال فجل ابي يكي **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالنا محمد بن جعفرنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا اتي ان الله امرني ان اقرء عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماي قال نعم قال فكي **وحدثنا** يحيى ابن حبيب ناخالد يعني ابن الحارث ناشعبة عن قتادة قال سمعت انس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا اتي بشئ من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه **حدثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وجنازة سعد بن معاذ بين ايديهم اهتز لها عرش الرحمن **حدثنا** عمر الناقد نا عبد الله بن ادريس الاودى نا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزمي نا عبد الوهاب ابن عطاء الخفاف عن سعيد عن قتادة نا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وآله قال وجنازته موضوعة يعني سعد اهتز لها عرش الرحمن **حدثنا** محمد بن المثني وابن بشار قالنا محمد بن جعفرنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول اهديت لرسول الله صلى الله عليه وآله حلة حرير فجعل اصحابه يلمسونها ويعجبون من لينها فقال تعجبون من لين هذه لنا دليل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين **حدثنا** احمد بن عبد الصمى نا ابو داود نا شعبة قال انبأني ابو اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وآله بثوب حرير فذكر الحديث ثم قال ابن عبد الله نا ابو داود نا شعبة نا خالد نا شعبة نا شعبة نا قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وآله بنحو هذا او بمثله **حدثنا** محمد بن عمرو بن عمار بن جيلة نا أمية بن خالد نا شعبة نا خالد نا شعبة نا قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وآله بنحو هذا او بمثله **حدثنا** محمد بن يحيى نا محمد نا شيان عن قتادة قال نا انس بن مالك انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وآله حبة من سندس وكان ينهى عن الحرير فجب الناس منها قال والذي نفس محمد بيده ان مناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا **حدثنا** محمد بن ابي نوح نا عمر ابن عامر عن قتادة عن انس ان اكيد رومة الجندل اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلة فذكر نحوه ولم يذكر فيه وكانت ينهى عن الحرير **باب** من فضائل ابي دجانه سماك بن خرشة رضى الله عنه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله اخذ سيفا يوما احد فقال من ياخذ منى هذا فسطوا ايديهم كل انسان منهم يقول انا نا قال فثبت بحقه فاجم القوم فقال سماك بن خرشة ابو دجانه انا اخذته بحقه قال فاخذته فقلق به هام المشركين **باب** من فضائل عبد الله بن عمرو بن

ثقي فقال

ان لم يكن في نفس الامراء نصح القرآن الا اربعة المذكورون الجواب الثاني انه لو ثبت انه لم يجمع الا اربعة لم يدرج في تواتره فان اجزاءه حفظ كل جزء منا خلق لا يحصون يحصل التواتر بعضهم وليس من شرط التواتر ان ينقل جميعهم جميعا بل اذا نقل كل جزء عدوا التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك ولم يخالف في هذا مسلم ولا غيره بالتواتر فيقولوا قلنا لا نس من ابو زيد قال احمد عموثي ابو زيد نا هو سعد بن عبيد بن النعمان الاوس من بني عمرو بن عوف بدرى يعرف بسعد القارى استشهد بالقادسية سنة خمس عشرة في اول خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابن عبد البر نا هو قول اهل الكوفة ونا نعم غيرهم فقالوا هو قيس بن السكن الخزرجي من بني عدى ابن النجار بدرى قال موسى بن عقبه استشهد يوم جيش ابي عبيد بالعراق سنة خمس عشرة ايضا **قوله** صلى الله عليه وسلم لا ين كعب ان الله امرني ان اقرء عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماي قال نعم فكي وفي رواية فجل يكي اما بكاهه فكاك سرودوا استغفار لنفسه تا يله لئله النعمة واعطاه هذه النعمة فيها من وجهين احدهما كونه منصوصا عليه بعينه ولنا قال وسماي معناه نص على يعنى لو قال اقرء على واحد من اصحابك قال بل سماك فتر ايدت النعمة والثاني قرارة النبى صلى الله عليه وسلم فانا منقبه عظيمه لم يشاكر فيها احد من الناس وقيل انما يكي خوفا من تفسيره في شكر هذه النعمة وانما تخصيص هذه السورة بالقرارة فلانها مع وجازتها ما معت لاصول وقواعد سمات عظيمه وكان الحال يقتضى الاختصار واما الحكمة في امره بالقرارة على ابي قال المازري والقاضي هي ان يتعلم ابي القاطر وصيغة اداه وموضع الوقوف وصنع النعم في نعمات القرآن على اسلوب الفه الشرع وقدره بخلاف ما سواه من النعم المستعملة في غيره وكل حزب من النعم مخصوص في النفوس فكانت القرارة عليه ليتعلم منه وقيل قرأ عليه ليس عرض القرآن على حافظه البارزين فيه الجيدين لا وانه وليس التواضع في اخذ الانسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من اهلها وان كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشرة وغير ذلك ولينبه الناس على فضيلة ابي في ذلك ويحثهم على الاخذ منه وكان كذلك فكان بعد النبى صلى الله عليه وسلم اسادالما مقصودا في ذلك مشهورا به والله اعلم **باب** من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه **قوله** صلى الله عليه وسلم اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ اختلف العلماء في تاويله فقالت طائفة هو على ظاهره واهتز عرش الرحمن فحركها بقدر روح سعد وجعل الله تعالى في العرش تمييزا

حصل به هذا ولا مانع من كماله وان منها لما يهبط من خشية الله وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار وقال المازري قال بعضهم هو على حقيقة وان العرش تحرك لموته قال وانه لا يشكر من جهة العقل لان العرش جسم من الاجسام يقبل الحركة والسكون قال لكن لا تحصل فضيلة سعد به لك الا ان يقال ان الله تعالى جعل حركة علامة للملائكة على موته وقال اخرون المراد اهتز اهل العرش وهم حملة وغيرهم من الملائكة فخرت المقام والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقول ومنه قول العرب فلان يهتز للمكالم لا يريدون انظر ارب جبر وركه وانما يريدون ارضاهم والاهتزاز اهتزازا قال الحرلي هو كناية عن تعظيم شان وفاته والعرب تنسب الشئ المعظم الى اعظم الاشياء فيقولون اظلمت لموت فلان الارض وقامت للقيامه وقال جماعة المراد اهتزاز سرير الجنان وهو العرش وهذا القول باطل برده مرتب هذه الروايات التي ذكرها مسلم اهتز لموت عرش الرحمن وانا قال بولاد هذا القول يكون لم يبلغ هذه الروايات التي في مسلم والله اعلم **قوله** فجل يكي ابي نوح نا عمر ابن عامر عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله اخذ سيفا يوما احد فقال من ياخذ منى هذا فسطوا ايديهم كل انسان منهم يقول انا نا قال فثبت بحقه فاجم القوم فقال سماك بن خرشة ابو دجانه انا اخذته بحقه قال فاخذته فقلق به هام المشركين **باب** من فضائل عبد الله بن عمرو بن

حوار والد جابر رضي الله عنهما **حكاية** ثنا عبيد الله بن عمر القواريري وعمر الناقد كلاهما عن سفيان قال عبيد الله ناسقيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابرا يقول لما كان يوماً أحد جئ بآبي مسجى وقد مثل به قال فأردت ان ارفع الثوب فنهاني قومي فرفعه رسول الله صلى الله عليه وآله فرفع فسمع صوت باكية اوصاحة فقال من هذه فقالوا بنت عمر أو أخت عمر فقال ولم تبيكي فما زالت الملائكة تظله باجنتها حتى رفع **حكاية** ثنا محمد بن المثني ناوهب بن جبريرنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال اصيب ابي يوماً أحد فجعلت الكشف الثوب عن وجهه واكبي وجعلوا يبهونى ورسول الله صلى الله عليه وآله لا ينهاهني قال وجعلت فاطمة بنت عمر تبيكيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله تبيكيه اولاً تبيكيه ما زالت الملائكة تظله باجنتها حتى رفته موه **حكاية** ثنا عبد بن حميد ناروح بن عباد نا ابن جرمجرح وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا عبد الرزاق نا معمر كلاهما عن محمد بن المنكدر عن جابر بهذا الحديث غير ان ابن جريح ليس في حديثه ذكر الملائكة وبكاء الباكية **حكاية** ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف نا زكريا بن عدي نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر قال جئ بآبي يوماً أحد مجدداً فوضع بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر نحو حد يثهم **باب** من فضائل جليبيب رضي الله عنه **حكاية** ثنا اسحاق بن عمر بن سليط نا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة ابن نعيم عن ابي برزة ان النبي صلى الله عليه وآله كان في مغزى له فافاء الله عليه فقال لاصحابه هل تنقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلا نا وفلا نا ثم قال تنقدون من احد قالوا نعم فلا نا وفلا نا وفلا نا ثم قال هل تنقدون من احد قالوا لا قال لكفى ا فقد جليبيباً فاطلبوه فطلب في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتى النبي صلى الله عليه وآله فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا منى وانا منه هذا منى وانا منه قال فوضعه على ساعديه ليس له الا ساعد النبي صلى الله عليه وآله قال فحفر له ووضع في قبره ولم يدكر غسل

باب من فضائل ابي ذر رضي الله عنه **حكاية** ثنا هدا بن خالد الاندلسي نا سليمان بن المنيرة نا حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو ذر خرجنا من قوما غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام فخرجت انا واثني انيس وأمثا فنزلنا على خال لنا فآكر منا خالنا واحسن الينا فحسدنا قومه فقالوا انك اذ خرجت عن اهلك خالف اليهم انيس فجا، خالنا فنتى علينا الذي قيل له فقلت انا ما مضى من معروفك فقد كدرته ولا جبا لك فيما بعد فخرنا صرمتنا فاحتلنا عليها وتغطي خالنا ثوبه فجعل يبكي فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة فتأقرا نيس عن صرمتنا وعن مثلها فأتيا الكاهن فخير انيسا فانا نا انيس بصرمتنا ومثلها معها قال وقد صليت يا ابن اخي قبل ان اتى رسول الله صلى الله عليه وآله بثلاث سنين قلت من قال لله قلت فابن توجه قال اتوجه حيث يوجهني ربي عز وجل اصلى عشاء حتى اذا كان من آخر الليل القيت كاني خفاء حتى تغلوني الشمس فقال انيس ان لي حاجة بمكة فاكفني فانطلق انيس حتى اتى مكة فراث على ثم جاء فقلت ما صنعت قال لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فيما يقول الناس قال يقولون شاعر كاهن ساحر وكان انيس احد الشعراء قال انيس لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعراء فما يلتئم على لسان احد بعدى انه شعروا والله انه لصادق وانهم لكاذبون قال قلت فاكفني حتى اذهب فانظر قال فأتيت مكة فضعفت رجلا منهم فقلت اين هذا الذي تدعونه الصابي فاشار الى فقال الصابي فقال اهل الوادي بكل مدارة وعظم حتى خربت مغشيا على قال فارتفعت حين ارتفعت كاني نصب احمر قال فأتيت زمزم فسلت عنى الماء ومشيت من مائها ولقد لبثت يا ابن اخي ثلاثين بين ليلة ويوم ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت حتى تكسرت عكبي بطني وما وجدت على كيدي سحفة جوع قال فبينما اهل مكة في ليلة قمر ليلة

ثم اردت ان ارفع الثوب فنهاني قومي ^٢ نبي له سورة ^٣ قوله جئ

بآبي مسجى وقد مثل به المسمى المغلبي مثل بعن الميم وكسر الاء المنفحة يقال مثل باقتيل واليهون مثل مثلا كقتل يقتل تمل اذا قطع اذراة او اذراة او اذراة او اذراة وكذا ذلك ولا اسم المثل فاما مثل بالشدة فهو للمبالغة والرواية بنابا لتخفيف (قوله صلى الله عليه وسلم ما زالت الملائكة تظله باجنتها حتى رفع) قال القاسمي يختم ان ذلك لزام عليه لبشارته بفضل الشدة ورضاه عنه وما اعله من الكرامة عليه اوازدهوا عليه اكرامه وفرحوا به او اظلمه من حر الشمس لثلاثين يوماً (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيكيه اولاً تبيكيه ما زالت الملائكة تظله) معناه سوا ركت عليه لا فما زالت الملائكة تظله اى فقد حصل لمن الكرامة بزاد غيره فلا يخفى البكاء على مثل هذا وفيه تسليمة لما روى قوله عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن جريح في صحيح نسخة بلادونا قال القاسمي ووقع في نسخة ابن مابان عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بن عبد الله قال الجاني والصولب الاول وهو الذي ذكره ابو سعود الشامي قوله جئ بآبي محمد اى مقطوع الالف والاذنين قال النيسل الجرد قطع الالف والاذن والله اعلم **باب** من فضائل جليبيب رضي الله عنه وهو بعض الجيم (قوله كان في مغزى له اى في سفر غزوة وفي حديثه ان الشيد لا ينسل ولا ينسل عليه) قوله صلى الله عليه وآله وسلم هذا منى وانا منه البانة في اتحاد لفظتها واتفقا كما رطما الشدة تعال **باب** من فضائل ابي ذر رضي الله عنه قوله فنتا علينا الذي قيل له، هو بنون ثم مثلته اى اشاعه وانشاه (قوله فخرنا صرمتنا) اى كسر الصاد وبن القطعة من الامم وتطلق ايضا على القطعة من الغنم (قوله فافاء الله عليه) اى كسر الصاد وبن القطعة من الامم وتطلق ايضا على القطعة من الغنم (قوله فافاء الله عليه) اى كسر الصاد وبن القطعة من الامم وتطلق ايضا على القطعة من الغنم

له اى فقال للناس مشرا الى بذا السائى ٣ ٤ مدة بفتحين كلوخ ودرية مزرعنا مت ١٢ مراح ٤ ٥ از سبع ٣ مراح ٤ ٥ بالنم وفتح كاف لوردها وشكنا اى شكك جمع ملكة بالنم ٣ شتنب

وشكنا معناه قال ابو سعيد وغيره في شرح بذا النافرة المغافرة والمالكه فيغفر كل واحد من الرجلين على الاخر ثم يما كان الى رجل يحكم ايها خير واخر لفرلو كانت بذه المغافرة في الشعر ايها الشعر كما بينه في الرواية الاخرى وقولنا فرعن صرمتنا وعن مثلها معناه تراهن هو واخر ايها افضل وكان الرهن صرمتنا وصرمتنا ذلك فابها كان افضل افضل افضل العرمتين فتما الى الكاهن فحكم بان انيسا افضل وهو معنى قوله فخير انيسا اى جله الجوارد والا فضل (قوله حتى اذا كان من آخر الليل القيت) كان خفاء هو كسر الهاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالمد وهو الكسار وجمع اخفية لكسار واكسرية قال القاسمي ودوا بعضهم عن ابن مابان جفاء بجمع معنومته وهو غشا، ايل والصولب العروف هو الاول قوله فرت على اى الباء قوله اقرار الشعراء اى طرقه وانواعه وى بالقاف والراء بالمد (قوله ايتت مكة فضعفت رجلا منهم) يعنى نظرت الى اضعفهم فسالت لان الضعيف ما من العائنة فالباء في رواية ابن مابان فتضعفت بالياء وانكرها القاسمي وغيره فانوا لا وجد له هنا (قوله كان نصب امر) يعنى من كسرة الدما التي سات منى يعز بهم والنصب الصنم والجر كانت الجارية تصعب وتذعن عنده فحمر بالمد وهو بضم الصاد و اسكانه وجره انصاب ومنه قوله تعالى وما ذبح على النصب (قوله حتى تكسرت عكبي بطني) يعنى اشدت كسرة السمن وانطوت (قوله وما وجدت على كيدي سحفة جوع) اى بفتح السين المهملة

اضحيان اذ اضرب على اسنختهم فما يطوف بالبيت احد وامرأتين منهم تدعون اسافا وثالثة قال فاتتا علي في طوافها قلت انكما احدهما
 الاخرى قال فما تناهتا علي قولها قال فاتتا علي فقلت هن مثل الخشبة غير اني لا اكني فانطلقتا تولوان وتقولان لو كان لهن احد من
 انفارنا قال فاستقبلهما رسول الله صلى الله عليه وآله وابوبكر وهما باطان قال ما لكما تالنا الصابئ بين الكعبة واستارها قال ما قال لكما تالنا انه تال
 لنا كلمة تملأ الفم جاء رسول الله صلى الله عليه وآله حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى فلما قضى صلاته قال ابو ذر فكنت انا اول
 من حياه بتحية الاسلام فقلت السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ورحمة الله ثم قال من انت قال قلت من غفار قال فاهوى بيده
 فوضع اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كره ان انتميت الى غفار فذهبت اخذ بيده فقلت عني صاحبه وكان اعلم به متى ثور رفع راسه
 فقال متى كنت ههنا قال قد كنت ههنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم قال فمن كان يطعمك قال قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت
 حتى تكسرت ولكن بطني وما اجد على كبدي سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طهر فقال ابو بكر يا رسول الله ائذن لي في طعامه الليلة
 فانطلق رسول الله صلى الله عليه وآله وابوبكر وانطلقت معهما ففتح ابو بكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف فكان ذلك اول طعام اكلته بهما
 ثم عبرت ما عبرت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله فقال انه قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فهل انت مبلغ عني قوتك
 عسى الله ان ينفعهم بك ويا جرك فيهم فأتيت انيسا فقال ما صنعت قلت صنعت اني قد اسلمت وصدقت قال ما بي رغبة عن دينك فاني
 قد اسلمت وصدقت فأتينا ائنا فقال ما بي رغبة عن دينك فاني قد اسلمت وصدقت فاحتملنا حتى اتينا قومنا غفارا فاسلم نصفهم وكان
 يومهم اياما بن رخصة الغفاري وكان سيدهم وقال تصفهم اذ قدم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة اسلمنا فقدم رسول الله صلى الله عليه وآله
 المدينة فاسلم نصفهم الباقي وجاءت اسلم فقالوا يا رسول الله اخوتنا نسلم على الذي اسلبوا عليه فاسلموا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله غفار
 غفار الله لها واسلم سالمها الله **حدثنا اسحق بن ابراهيم الخنظلي** انا النضر بن شميل نا سليمان بن مغيرة نا حميد بن هلال بن اسناد و
 زاد بعد قوله قلت فاكفني حتى اذهب فانظر قال نعم وكن على حد من اهل مكة فانهم قد شنفوا له وتجهبوا **حدثنا محمد بن المثني الغنزي**
 حدثني ابن ابي عدي قال انبأنا ابن عون عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال قال ابو ذر يا ابن ابي سلمة صليت سنتين قبل مبعث
 النبي صلى الله عليه وآله قال قلت فاي ن كنت توجه قال حيث وجهني الله واقتص الحديث بنحو حديث سليمان بن المغيرة وقال في الحديث فتنافرا
 الى رجل من الكهان قال فلم يزل اخي انيس يمدحني حتى غلبه قال فاخذ ناصرته فضمنهاها الى صرمتنا وقال ايضا في حديثه قال فجاء النبي
 صلى الله عليه وآله فطاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام قال فأتيتني فاني اول الناس حياه بتحية الاسلام فقال قلت السلام عليك يا رسول
 الله قال وعليك السلام من انت وفي حديثه ايضا فقال منذ كرهت ها هنا قال قلت منذ خمس عشرة وفيه قال فقال ابو بكر اتحقت بضيافته
 الليلة **حدثني ابراهيم بن محمد بن عروة السامي** وعهد بن حاتم وبقاربا في سياق الحديث والمفرد لابن حاتم قالنا عبد الرحمن بن مهدي
 نا المثني بن سعيد عن ابي جرم عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وآله بكهة قال لاخيه اركب الى هذا الوادي فاعلم لي علم هذا
 الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبير من السماء فاسمع من قوله ثم ائتني فانطلق الاخر حتى قدم مكة وسمع من قوله ثم رجع الى ابي ذر فقال

<p>امراتان عن فقال ثم قال قلت خلف المقام ركعتين</p>	<p>له صيغة تثنية المؤنث يقول المرأتين انهما اسافا وثالثة ٢</p>
<p>وصمما واسكان النار المجرية وهي رقة الجوع وضعفه وهزله قوله فينا اهل مكة في ليلة قرى اضحيان از ضرب على اسنختهم فما يطوف بالبيت احد وامرأتين منهم تدعون اسافا وثالثة اما قوله قراء فتعاقب عمرة طالع قرا والاضحيان بكسر الهمزة والياء واسكان الضاد المعجمة بينهما وهي الضيعة ويقال ليلة امربان واصمها وضمها ويوم صحيان او قوله على اسنختم بكسر الهمزة في جميع النسخ وهو جمع سماخ وهو الفزق الذي في الاذن يفضي الى الراس يقال سماخ بالساو وسماخ بالسبين والصادا فضع واشهر والرادا باسنتهم هنا اذا نهم اي ما اقال الله تعالى ففرضنا على اذا نهم اي انما هم قوله وامرأتين بكسر الهمزة معظم النسخ بالياء وفي بعضها وامراتان بالالف والاول منصوب بفعل مذكور اي ورايت امرأتين قوله فاتتا بتا عن قولها اي ما انتتتا عن قولها بل وانا عليه ووقع في اكثر النسخ فاتتا بتا على قولها وهو صحيح ايضا وتقديره ما تناهتا من الدوام على قولها وقوله فقلت هن مثل الخشبة غير اني لا اكني البين والهزة بتحقيق لونها هو كناية عن كل شئ واكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر فقال لها واصل الخشبة في الفرج والرادا بذلك سب اساف وثالثة وثيظ الكفار بذلك قوله فانطلقتا تولوان وتقولان لو كان ههنا احد من انفارنا الولولة الدعاء بالوليل والآن فارجع لغزوه فهو الذي يفر من الاستئانة ورواه بعضهم انفارنا وهو معناه وتقدره لو كان ههنا احد من انفارنا لانتم لنا قوله كلمة تملأ الفم اي عظيمة الاشئ اخرج منها كاشئ الذي يملأ الشئ ولا يسمع غيره وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها كما تسميها حاكيا وتملا لا تعطف بها قوله فقلت اول من حياه بتحية الاسلام فقال وعليك ورحمة الله بكذا هو في جميع النسخ ويملك من غير ذكر السلام وفيه دلالة لاحد الوجهين لا صحابنا انه اذا قال في رد السلام عليك يجزئ لان العطف يقتضي كونه جوابا والشهور من احوال صل الله عليه وسلم واحوال السلف رد السلام</p>	<p>بكاه فيقولون عليكم السلام ورحمة الله وبركاته وسبق ايضا في باب قوله فعدت عن ما جبر اي كفي يقال قد عدت وادع عدا كفه ومنه وهو بدل مهلة قوله صل الله عليه وسلم في زمزم انما طعام طعم هو يضمن الطاء واسكان العين اي تشيع شار بها كما يشيع الطعام قوله غيرت ما غيرت اي بقيت ما بقيت قوله صل الله عليه وسلم انه قد وجست لي ارض اي اريت جنتها قوله صل الله عليه وسلم لا اراها الا يثرب اضبطوه اراها بضم الهمزة وفتحها وهذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة وقد جاء بعد ذلك حديث في النبي عن تسميتها يثرب او اسمها باسمها المعروف عند الناس حينئذ قوله ما لي رغبة عن دينك اي لا اكره ان ادخل فيه قوله فاحتملنا اي حملنا انفسنا ومانا على ابلنا وسرنا قوله اياما بن رخصة الغفاري هو اياما ممدود والهمزة في اوله مكسورة على المشهور وعلى القاصي فتمما ايضا واشار الى ترجمه وليس براج ورحضة براء وحاء مهلة وضاد معجمة مفتوحات قوله شنفوا الراجح هو يثرب معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء اي الغنوة ويقال رجل شنف مثل هذا اي شاق مبغض وقوله تجموا اي قاتوه بوجه غليظة كرهية قوله فاني كنت توجه هو بفتح التاء والجيم وفي بعض النسخ توجه بضم التاء وكسر الجيم وكلاهما صحيح قوله فانا اذا الى رجل من الكهان اي تماك اليه قوله اتحقت بضيافته اي خصني بها واكرمني بذلك قال اهل اللغة التحفة باسكان الهاء وفتحها هو ما يكرم به الانسان والفعل منه التحف قوله ابراهيم بن محمد بن عروة السامي هو ياسين المهلمة منسوب الى اسامة بن لؤي وعروة بعينين مملتين مفتوحتين بينهما راسا كنه قوله فانطلق الاخر حتى قدم مكة بكسر الهمزة في بعض النسخ وفي بعضها الاخر وهو هو فكلها صحيح</p>

رأيت يا مريم كما رمى الاخلاق وكلاما هو بالشعر فقال ما شفيتني فيما اردت فتزود وحمل شنه له فيها ماء حتى تدم مكة فاتي المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه ولا يعرفه وكراه ان يسأل عنه حتى ادركه يعني الليل فاضطجع فراه على نعوت انه غريب فلما راه تبعه فلم يسأل واحدا منها صاحبه عن شئ حتى اصبح ثم احتمل قريته وازاده الى المسجد فظل ذلك اليوم ولا يرى النبي صلى الله عليه حتى امسى فعاد الى مضجعه فمر به على فقال ما ان للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه ولا يسأل واحدا منهما صاحبه عن شئ حتى اذا كان يوم الثالثة فعل مثل ذلك فاقامه على معه ثم قال له الا تحذثنى ما الذي اقدمك هذا البلد قال اراحتني عهد او ميثاقا لترشدني فعلت ففعل فاحبيرة فقال فانه حق وهو رسول الله صلى الله عليه فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا اخاف عليك فمئت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امرى فقال والذي نفسي بيده لا صرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وثار القوم فضر بوه حتى اضجعه واتي العباس فاكب عليه فقال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام عليهم فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها وثاروا اليه فضر بوه فاكب عليه العباس فانقذه باب من فضائل جرير بن عبد الله رضى الله عنه **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** ان خالد بن عبد الله عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال وحدثنى عبد الحميد بن بيان الواسطي ان خالد بن بيان قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال جرير بن عبد الله ما حجبني رسول الله صلى الله عليه منذ اسلمت ولا راني الا ضحك **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ناوكيع وابواسامة عن اسماعيل بن ابي حذاف عن ابن نبيزنا عبد الله بن ادم بن ابراهيم بن اسماعيل عن قيس بن جرير قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه منذ اسلمت ولا راني الا تبسم في وجهي زاد ابن نبيزنا في حديثه عن ابن ادريس ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضر بيه في صدرى وقال اللهم ثبتته واجعله هاديا مهديا **حدثنا** عبد الحميد بن بيان ان خالد بن بيان عن قيس بن جرير قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذوالخلفة وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فنفرت اليه في مائة وخمسين من احبس فكسرتاه وقتلنا من وجدنا عنده فاتيته فاخبرته قال فدعانا ولا احبس **حدثنا** اسحق بن ابراهيم ان جرير بن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه يا جرير لا ترحبني من ذى الخلفة بيت الختم كان يدعى كعبة اليمانية قال فنفرت اليه في خمسين ومائة فارس وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول

ظاهرة لجرير قوله ذوالخلفة بفتح الخاء المعجمة واللام هذا هو المشهور على القاصي ايضا ثم ادى مع فتح اللام وكل ايضا فتح الخاء وسكون اللام وهو بيت في اليمن كان فيه اصنام يعبد ونسأه اقول وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية وفي بعض النسخ الكعبة اليمانية والكعبة الشامية بغير واو هذا اللفظ في اقسام والمراد ان ذوالخلفة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية وكانت الكعبة الكبرى التي بكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتمييز هذا هو المراد في اول اللفظ عليه وتقديره يقال له الكعبة اليمانية ويقال له الكعبة الشامية واما من رواه الكعبة اليمانية والكعبة الشامية بهذف الواو فانه كان يقال ان ذى الخلفان احداهما موضع والاخر لاخر واما قوله بل انت مريحي من ذى الخلفة والكعبة اليمانية والشامية فقال القاصي عراض ذكر الشامية وهم غلط من بعض الرواة والصواب حذفه وقد ذكره البخاري بهذا الاسناد وليس فيه هذه الزيادة والوجه هذا الكلام القاصي وليس بجيد بل يمكن تاويل هذا اللفظ ويكون التقدير بل انت مريحي من قولهم الكعبة اليمانية والشامية ووجود هذا الموضع الذي يلزم منه هذه التسمية اقول فنفرت اي خرجت للقتال اقول قد عدى كعبة اليمانية هكذا هو في جميع النسخ وهو من اضافة الموصوف الى صفته واما هذه الكوفون وقدرة البصر لول في هذا فادى كعبة اليمانية واليمانية بتخفيف الياء على المشهور وعلى

اقوله ما شفيتني فيما اردت، كذا في جميع نسخ مسلم فيما بالغا وفي رواية البخاري ما باليم وهو اجدواي ما بلغني غرضي وحزلت عنى هم كشف هذا الامر اقول وحمل شنه اي بفسح الشين وهي القرية البالية ا قوله فراه على نعوت انه غريب فلما راه تبعه كذا هو في جميع نسخ مسلم تبعه وفي رواية البخاري اتبعه قال القاصي هي احسن واسمها ساق الكلام ويكون باسكان الشاء اي قال لا اتبعني ا قوله احتمل قريته، بضم القاف على التصغير وفي بعض النسخ: قريته بالكبير وهي الشنة المذكورة قبل ا قوله ما اني للرجل ا وفي بعض النسخ ان وها لثان اي ما كان وفي بعض النسخ اما بزيادة الف الاستفهام وهي مرادة في الرواية الاولى ولكن حذف وهو جائز ا قوله فانطلق يقفوه اي يتبعوه ا قوله لا صرخن بها بين ظهرانيهم، هو بضم الراء من لا صرخن اي لا ترضن صوتك بها وقوله بين ظهرانيهم اي بينهم وهو بفتح النون ويقال بين ظهرانيهم باب من فضائل جرير بن عبد الله رضى الله عنه ا قوله ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا راني الا ضحك، معناه ما منعني الدخول عليه في وقت من الاوقات ومعنى ضحك تبسم كما صرح به في الرواية الثانية وفعل ذلك الرما ولفظا وبشاشة ففعله استحباب هذا اللفظ للوارد وفيه فضيلة

تعالى عليه وسلم نهأ التحقيق مطلوب ولا يعرف اي لا يعرف بيته وكراه ان يسأل عنه اي لما سبق له في السؤال اولا فعلم منه ان السؤال عنه لا يفيد للمطلوب بل يؤدي الى الهلاك بلا فائدة ولعل ما سبق في الرواية السابقة من قول ابي ذر ثم غبرت وغبرت اشارت الى هذه الايام التي هي ايام التماس الدخول عليه لتحقيق المطلوب والله تعالى اعلم. قوله وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية اي يقال لاجل وجود هذا البيت الاسمان على الكعبتين احدها على تلك الكعبة والثاني على الكعبة المتعارفة حتى يحصل التمييز بينهما في الاطلاق وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انت مريحي من ذى الخلفة والكعبة اليمانية والشامية اي ومن هذين الاسمين الحاصلين لاجل وجود ذى الخلفة والله تعالى اعلم.

قوله حتى قدم مكة فاتي المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه الخ لا يخفى ان هذه الرواية في قضية ابي ذر غير موافقة للرواية السابقة في قضيتها ويمكن ان يقال في التوفيق لعله ما تيسر له في تلك الليلة سماع القرآن وتحقيق امور الايمان كما ينبغي فبعد رجوعه من بيت ابي بكر تلك الليلة اراد ان يدخل على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهأ التحقيق ذلك الامر وما سبقه معرفة بيته صلى الله تعالى عليه وسلم ليدخل عليه ولعله نسي بيت ابي بكر ايضا كما هو حال بعض الغرباء فقد يشتهبه على البعض بيوت البلدة التي ما عهد وها فبقي متحيرا في ذلك ملتصقا ببيته صلى الله تعالى عليه وسلم وهو لا يعرف البيت ولعل هذا هو محل قوله فالتمس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي طلب ان يدخل عليه صلى الله

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فضرِب يدہ فی صدری فقال اللهم ثبتہ واجعلہ ہادیاً ہدیاً قال فانطلق فحرقہا بالنار ثم بعث جبرئیل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یبشرہ یکتی ابارطاة منافاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لہ ما جئتک حتی ترکناہا کانتہا جمل اجرب فبک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی خیل آخمنس ورجالہا خمس مرات **حکایتنا** ابوبکر بن ابی شیبہ نا وکیع **حکایتنا** ابن نیرنا ابی ح وحديثنا محمد بن عبادنا سفیان **حکایتنا** ابن ابی عمیرنا مروان یعنی الفزارئی **حکایتنا** محمد بن رافع نا ابواسامہ کاہم عن اسماعیل بھذا الاسناد وقال فی حدیث مروان فجاء بشیر جبرئیل ابارطاة حصین بن ربیعۃ یبشر النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** من فضائل عبد اللہ بن عباس رضی اللہ عنہما **حکایتنا** زہیر بن **حکایتنا** ابوبکر بن النضر قال لانا ہاشم بن القاسم نا ورفاء بن عمر الیشکری قال سمعت عبید اللہ بن ابی یزید یحدث عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اتی الخلاء فوضعت لہ وضوء فلما خرج قال من وضع هذا فی روایة زھیر قالوا و فی روایة ابی بکر قلت ابن عباس قال اللهم فقہہ فی الدین **باب** من فضائل ابن عمر رضی اللہ عنہما **حکایتنا** ابوالربیع العتکی وخلف بن ہشام و ابوکامل الجحدری کلہم عن حماد بن زید قال قال ابوالربیع نا حماد بن زید نا ایوب عن نافع عن ابن عمر قال رايت فی المنام کان فی یدنی قطعة استبرق و لیس مکان ارید من الجنة الاطارت بلیہ قال فقصصت علی حفصہ حفصہ علی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اری عبد اللہ رجلاً صالحاً **حکایتنا** اسحق ابن ابراہیم و عبد بن حبید و اللفظ لعبد قالانا عبد الرزاق انا معہ عن الزھری عن سالم عن ابن عمر قال کان الرجل فی حیاة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذ ارى رؤیا قصہا علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فتمتیت ان ارى رؤیا اقصہا علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم و كنت غلاماً شاباً عزیباً و كنت انام فی المسجد علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فرایت فی النوم کان ملکین اخذا نى فذهبا نى الى النار فاذهبا نى مطوية كطی البئر و اذ البئر قرنان کقرنی البئر و اذ اقیہا ناس قد عرفتمہم فجعلت اقول اعوذ باللہ من النار اعوذ باللہ من النار اقول فلقیہما ملک فقال لی لمرتع فقصصتہا علی حفصہ فقصصتہا حفصہ علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم نعم الرجل عبد اللہ لو کان یصلی من اللیل قال سلم فكان عبد اللہ بعد ذلك لا ینام من اللیل الا قليلاً **حکایتنا** عبد اللہ بن عبد الرحمن الدارمی نا موسی بن خالد ختن القریابی عن ابی اسحاق الفزارئی عن عبد اللہ بن عمر قال كنت آیت فی المسجد ولم ینک لی اهل فرایت فی المنام کانتہا انطلق بی الى بئر فذکر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بمعنی حدیث الزھری عن سالم عن ابیہ **باب** من فضائل انس بن مالک رضی اللہ عنہ **حکایتنا** محمد بن المثنی و ابن بشار قالانا محمد بن جعفر نا شعبۃ قال سمعت قتادة یحدث عن انس عن ام سلیم انہما قالت یا رسول اللہ خادک انس ادع اللہ لہ فقال اللهم اکثر مالہ و ذلک و بارک لہ فما اعطیتہ **حکایتنا** محمد بن المثنی و ابن بشار نا ابو داؤد نا شعبۃ عن قتادة سمعت انس یقول قال انس ان رسول اللہ خادک انس فذکر نحوه **حکایتنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبۃ عن ہشام بن زید قال سمعت انس بن مالک یقول مثل ذلك **حکایتنا** زہیر بن حرب نا ہاشم بن القاسم نا سلیمان عن ثابت عن انس قال دخل النبی صلی اللہ علیہ وسلم علینا و ما هو الا نا و امی و امر حوام خالتی فقالت امی یا رسول اللہ خویدک ادع اللہ لہ قال ند عالی بكل خیر و کان فی اخو ما دعا علی بہ ان قال اللهم اکثر مالہ و ولدہ و بارک لہ فیہ **حکایتنا** ابو معن الرقاشی نا عمر بن یونس نا عکرمۃ نا اسحاق حدیثی انس قال جاءت بی امی امر انس الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم و قد اترتہ بنصف خبارہا و مررتہ بنصفہ فقالت یا رسول اللہ هذا النیس ابی ایتیک بہ یخداک فادع اللہ لہ فقال اللهم اکثر مالہ و ولدہ قال انس فواللہ ان مالی للکثیر وان ولدی و ولد ولدی لیتعادون علی نحو المائة الیوم **حکایتنا** قتیبۃ بن سعید نا جعفر یعنی ابن سلیمان عن الجعد ابی عثمان نا انس بن مالک قال مر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسمعت اقوام سلیم صوتہ فقالت ابو امی یا رسول اللہ انیس فدعا علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلاث دعوات قد رايت منہا اثنتین فی الدینا وانا ارجو الثالثۃ فی الآخرة **حکایتنا** ابوبکر بن نافع نا بھز نا حماد بن سلمۃ نا ثابت عن انس قال اتی علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانا لعلب مع الغلمان قال فسلم علینا فبعثنی الی حاجۃ فابطأت علی امی فلما جئت قالت ما حبسک قلت بعثنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لحاجۃ

انام فی المسجد علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیہ دلیل للشافعی و اصحابہ و موا فقیم انہ لا کرہتہ فی النوم فی المسجد (قولہ قرنان کقرنی البئر) ہما الشبستان اللتان علیہما الخفاف فی العدیۃ الخی فی جانب البکرۃ قالہ ابن زید و قال الخلیل نا ما یبنی حول البئر و یوضع علیہ الخشبۃ الی یدور علیہ المجرور و یسمى الحدیدۃ الی تدور علیہا البکرۃ (قولہ لم ترع) ای لا درع علیک ولا ضرر (قولہ صل اللہ علیہ وسلم نعم الرجل عبد اللہ لو کان یصلی من اللیل) فیہ فعیلہ صلوة اللیل (قولہ اجبرنا موسی بن خالد ختن القریابی الخ) الختن یعنی الخمار المعجمۃ و المتناہ فوق ای زوج بنتہ و القریابی بکسر القاف و یقال لا فیقریابی و القاریابی ثلثۃ اوجه مشہورۃ منسوب الی فریاب مدینہ معروفۃ **باب** من فضائل انس بن مالک رضی اللہ عنہ (قولہ صل اللہ علیہ وسلم فی دعائہ لانس رضی اللہ عنہ اللهم اکثر مالہ و ولدہ و بارک لہ فیہما اعطیتہ) و ذکر فی الروایة الاخری اکثر مالہ و ولدہ ہذا من اعلام نبوتہ صل اللہ علیہ وسلم فی اجابۃ دعائہ و فیہ فضائل لانس و فیہ دلیل لمن یفضل الخنی علی الفقیر و من قال یفضل الفقیر اجاب عن ہذا بان ہذا قد دعاه النبی صلی اللہ علیہ وسلم بان یبارک لہ فیہ و منی یورک فیہ لم ینک فیہ فقنہ ولم یحصل بسببہ ضرر ولا تقصیر فی حق ولا غیر ذلک من الآفات الی تنحصر الی سائر الانبیاء بخلاف غیرہ و فیہ ہذا الادب البدیع و ہواہ اذا دعا بشئ لہ یعلق بالدنیا ینبغی ان یضم الی دعائہ طلب البرکۃ فیہ و العیاشۃ و نحوہا و کان مال انس و ولدہ و رحمتہ و خیر او نفعاً بلا ضرر بسبب دعاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم (قولہ وان ولدی و ولد ولدی سے لیتعادون علی نحو المائة الیوم) معانہ و یبلغ عدہم نحو المائة و ثبت فی صحیح البخاری عن انس انہ

تشہد ہا و سبق ایضا حدیثی کتاب الحج (قولہ کانتہا جمل اجرب) قال القاضی معنہ مطلی بالقطران لما بر من الجرب فصار اسود لذلک یعنی صارت سوداء من اجراء و فیہ نکایۃ بانار الباطل و الباطل فی الزلزلۃ و فی ہذا الحدیث استجاب ارسال البشیر بالفتوح و نحوہا (قولہ فبارک بشیر جبرئیل ابارطاة حصین بن ربیعۃ) ہذا ہونی بعض النسخ حصین بالصاد و فی اکثرہا حصین بالسین و ذکر القاضی الوجین قال والصاب الصاد و ہواہ و جود فی نسخۃ ابن ماہان **باب** من فضائل عبد اللہ بن عباس رضی اللہ عنہما (قولہ حدیثنا زہیر بن حرب و ابوبکر بن النضر) ہذا ہونی صحیح نسخ بلا دنا ابوبکر بن النضر و کذا نقلہ القاضی عن جہور رواہ صحیح مسلم و فی نسخۃ النضر ابوبکر بن ابی النضر قال و کلما ہما صحیح ہوا ابوبکر بن النضر بن ابی النضر ہاشم بن القاسم سہاہ الی کم اعمد و سہاہ الکلما یا ذی محمد انہ ما ذکرہ القاضی و من قال اسمہ احمد عبد اللہ بن احمد الدردقی و قال السراج سالتہ عن اسمہ فقال اسمی کنی و ہذا ہواہ الا شہرہ لم ینکر الی کم ابوالاحمد فی کتابہ الکنی غیرہ و المشہور فیہ ابوبکر بن ابی النضر (قولہ صل اللہ علیہ وسلم فی ابن عباس العلم فقہہ) فیہ فضیلۃ الفقہ و استجاب الدعاء بظہر الغیب و استجاب الدعاء لمن عمل عملاً خیراً مع الانسان و فیہ اجابۃ دعاء ابیہ صلی اللہ علیہ وسلم لکان من الفقہ بالمحل الاصل **باب** من فضائل ابن عمر رضی اللہ عنہما (قولہ قطعۃ استبرق) ہواہ غلط من الدرباج (قولہ صل اللہ علیہ وسلم اری عبد اللہ رجلاً صالحاً) ہواہ یفصح ہمزۃ اری ای علمہ و اعتقدہ صالحاً و الصالح ہوا القائم بحقوق اللہ تعالیٰ و حقوق العباد (قولہ و كنت

قالت ما حاجته قلت انها سؤ قالت لا تمدن بسير رسول الله صلى الله عليه وسلم احد اقال انس والله لو حدثت به احد الحدتتك يا ثابت **حَدَّثَنَا** حجاج بن الشاعر عن عامر بن الفضل نا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي يحدث عن انس بن مالك قال اسرالى نبي الله صلى الله عليه وسلم اسرا فما اخبرت به احدا بعد ولقد سألتني عنه امر سليم فيما اخبرتها به **باب** من فضائل عبد الله بن سلام مرضى الله عنه **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا اسحاق بن عيسى حدثني مالك عن ابي النضر عن عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحيث يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام **حَدَّثَنَا** محمد بن المثنى نا معاذ بن معاذ نا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن قيس بن عباد قال كنت بالمدينة في ناس فيهم بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل في وجهه ترؤم من خشوع فقال بعض القوم هذا رجل من اهل الجنة هذا رجل من اهل الجنة فصلى ركعتين فيها ثم خرج فاتبعته قد دخل منزله ودخلت فتحدثنا فلما استأنس قلت له انك لما دخلت قبل قال رجل كذا وكذا اقال سبحان الله ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم قال وسأحدثك لمر ذلك رأيت رؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه رأيتني في روضة ذكرستها وعشبتها وخضرتها ووسط الروضة عبود من حديد اسفله في الارض واعلا في السماء في اعلا عروة فقيل لي ارقه فقلت لا أستطيع فجاءني منصف قال ابن عون والمنصف النخادم فقال بثيابي من خلني ووصف انه رفعه من خلقه بيده فرقيت حتى كنت في اعلى العبود فاخذت بالعروة فقيل لي اسمك فلقد استيقظت وانها لفي يدي فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة الاسفل وذلك العبود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تموت قال والرجل عبد الله بن سلام **حَدَّثَنَا** محمد بن عمرو ابن عباد بن جبلة بن ابي رقاد نا حري بن عمار نا قزرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت في حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر فمما عبد الله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا كذا وكذا اقال سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما رأيت كان عبودا وضع في وسط روضة خضراء فصب فيها وفي رأسها عروة وفي اسفلها منصف والمنصف الوصيف فقيل لي ارقه فرقيته حتى اخذت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بالعروة الوثقى **حَدَّثَنَا** قتيبة بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لقتيبة قال نا جريد عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن خريشة بن الحزق قال كنت جالسا في حلقة في مسجد المدينة قال وفيها شيخ حسن الهيئة وهو عبد الله بن سلام قال فجعل يحدثهم حديثا حسنا قال فلما قام قال القوم من سرك ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فليتنظر الى هذا اقال فقلت والله لا تبعته فلا علمت مكان بيته قال فتبعته فانطلق حتى كادت يخرج من المدينة ثم دخل منزله قال فاستاذنت عليه فاذن لي فقال ما حاجتك يا ابن اخي قال فقلت له سمعت القوم يقولون لك لما قدمت من سرك ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فليتنظر الى هذا فاعجبني ان اكون معك قال الله اعلم باهل الجنة وسأحدثك مما قالوا ذلك اني بينما انا ناظر اذا اتاني رجل فقال لي قم فاخذ بيدي فانطلقت معه قال فاذا انما يجود عن شمالي قال فاخذت لاخذ فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال قال واذا جوارك فممنهم على يميني فقال لي خذها هنا قال فاتي بي جبلا فقال لي اصعد قال فجعلت اذا اردت ان اصعد فخررت على راسي قال حتى فعلت ذلك مرارا قال ثم انطلق بي حتى اتى بي عبود اراسه في السماء واسفله في الارض في اعلا حلقة فقال لي اصعد فوق هذا اقال قلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فقال فاخذ بيدي فزجل بي فقال فاذا انا متعلق بالحلقة قال ثم ضرب العبود فخررت قال وبقيت متعلقة بالحلقة حتى اصبحت قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه فقال اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال قال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العبود فهو عبود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تنال متمسكا به حتى تموت **باب** فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه **حَدَّثَنَا** عبد الناقد واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير كلهم عن سفيان قال قال عمر نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة ان عير مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ

له طريق	<p>بالجنة فيعمل على ان يولاه بلغهم خبر سعد بن ابي وقاص بان ابن سلام من اهل الجنة ولم يسع هو ويكمل انكره الشار عليه بذلك توامنا واشار الخمول وكرهته للشرة اقوله فبار في منصف هو بكسر الميم وفتح الصاد قال القاصم ويقال بفتح الميم ايضا وقد فرسه في الحديث بالتمام والوصيف وهو صحيح قالوا هو الوصيف الصغير المدرك للجنة اقوله فرقيت هو بكسر القاف على اللغة المشددة الصحيحة وحكي فنجها قال القاصم وقد جاد بالروايتين في سلم والموطأ وغيرهما في غير هذا الموضع اقوله فاذا اتانا بجوارع شمالي الجوارع مادة وهي الطريق البينة المسلوكة والمشهور فيها جواد يتشدد به الدال قال القاصم عياض وقد تحفف قال صاحب العين اقول واذا جواد منج عن يميني اي طرق واصحة ببنه مستقيمة والنسج الطريق المستقيم ونسج الامم ونسج اذ ونسج وطريق منج ومنج ونسج من بين واضح اقوله فرجل بـ اي هو بالزاي والجيم اي رمي بالجنة اعلم باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الانصاري عاش هو وادباؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرون سنة وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية ستين في الاسلام اقول حسان انشد الشعر في المسجد اذ ان النبي صلى الله عليه وسلم فيه جوارع انشاد الشعر في المسجد اذ كان مباحا</p>
<p>دفن من اولاده قبل مقدم الجحيم من يوسف مائة وعشرين والله اعلم باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه عن سعد بن ابي وقاص اقال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحيث يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام اقول قلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعلي في الجنة الى آخر العشرة وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر اخبر بان الحسن والحسين سيد شباب اهل الجنة وان عكاشة منهم وثابت بن قيس وغيرهم وليس هذا مخالف القول سعدان سعدا قال ما سمعته ولم ينف اصل الاخبار بالجنة لغيره ولولغاها كان الاتهام مقدا عليه اقول عن قيس بن عباد بعن العين وتخصيف الابد اقوله فضل ركعتين فيها ثم خرج وفي بعض النسخ فضلي ركعتين فيها ثم خرج وفي بعضها فضل ركعتين ثم خرج فانه الاخرة ظاهرة واما اثبات فيها فهو الموجود لمعظم رواة مسلم وفيه نقص وتام ما ثبت في البخاري ركعتين يجوز فيها اقول ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم بهذا انكار من عبد الله بن سلام حيث قطعوا له</p>	
<p>قوله ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحيث يمشى انه في الجنة الا لعبد الله بن سلام يحتمل ان الحصر بالنظر الى خصوص اللفظ وهو لفظ انه في الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهو حالة المشي او بالنظر اليهما والحاصل ان لفظه انه في الجنة حالة المشي لا يمكن الا في حقه ويحتمل ان الحصر بالنظر الى السماع وهو الذي</p>	
<p>اختاره التوري والله تعالى اعلم - قوله وفيها شيخ حسن الهيئة الخ لعله دخل في المجلس بعد الصراع من الصلوة ثم قال القوم فيه ما قالوا بعد قيامه من المجلس كما قالوا قبل دخوله في المجلس وهكذا يحصل التوفيق بين الروايتين والله تعالى اعلم -</p>	

اليه فقال قد كنت انشد وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك الله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احب عنى اللهم ايداه بروح القدس قال اللهم نعم **حَدَّثَنَا** اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حديد عن عبد الرزاق قال انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب ان حسان قال في حلقة فيهم ابو هريرة انشدك الله يا ابا هريرة اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك مثل **حَدَّثَنَا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي انا ابو اليان ان اشعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا احسان احب عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايداه بروح القدس قال ابو هريرة نعم **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناشبة عن عدتي وهو ابن ثابت قال سمعت البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان بن ثابت ا هجهم اوها هجهم وجبرئيل معك و**حَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا عبد الرحمن بن حداثي ابو بكر بن نافع نا غنيد رح وحداثي ابن بشار نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن كلهم عن شعبة بهذا الاسناد مثله **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان حسان بن ثابت كان ممن كثر على عائشة فسبته فقالت يا ابن اختي دعه فانه كان ينافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة نا عبيدة عن هشام بهذا الاسناد **حَدَّثَنَا** بشر بن خالد نا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي الضحى عن مسروق قال دخلت على عائشة وعندها حسان بن ثابت ينشد ها شعرا يشد بابيات له فقال بحصان رزان ما تزني بريية وتصيح عرقي من لحوم الغوافل فقالت له عائشة لكتك لست كذا قال مسروق فقلت لها لئلا تاذنين له يدخل عليك وقد قال الله والذي تولى كبره منه عذاب عظيم فقالت فاني عذاب اشد من العبي فقالت انه كان ينافع اوهاجي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حَدَّثَنَا** ابن المثنى نا ابن ابي عدي عن شعبة في هذا الاسناد وقال قالت كان يدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر حسان رزان **حَدَّثَنَا** يحيى بن يحيى نا يحيى بن زكريا عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال حسان يا رسول الله ائذن لي في ابي سفيان قال كيف بقرايتي منه قال والذي اكرمك لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من الخيف فقال حسان وان سئام المجد من الها شعرة بنوبنت مخزوم والدك العبد قصيدته هذه **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابي شيبة نا عبيدة نا هشام بن عروة بهذا الاسناد قالت استاذن حسان بن ثابت النبي صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين ولم يذكر ابا سفيان وقال بدل الخيف العجيين **حَدَّثَنَا** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي قال حدثني خالد بن يزيد حدثني سعيد بن ابي هلال عن عمارة بن عزة عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهجوا قرينها فانه اشد عليها من رشق النبل فارسل الى ابن رواحة فقال اهجهم فهاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد انكر ان ترسلوا الى هذا الاسد الضارب بذنبيه ثم ادلع لسانه فجعل يحركه فقال والذي بعثك بالحق لا قرينهم بلساني فوى الاديم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قرينها فان فيهم تسياح حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد انحصرت نسبي والذي بعثك بالحق لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من العجيين قالت عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس لا ينزل يولا ما نافت عن الله ورسوله وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هجاء حسان فشقوا واشتقوا **قال حسان**

الخيم الراد بالخير العيين كما قال في الرواية الاخرى ومعناه لا تطفن في تخليص نبيك من هجوه بحيث لا يبقى جزء من نبيك في نسيم الذي ناله الهجو كما ان الشعرة اذا سلت من العيين لا يبقى منها شيء يذو بخلاف ما لو سلت من شيء صلب فانها ربا انقطعت فبقيت منها فبقية قوله صلى الله عليه وسلم اهجوا قرينها فانه اشد عليها من رشق النبل هو رشق الراء وهو الرمي بها وانما الرشق بالسكر فهو اسم للنبل التي ترمى دفعة واحدة وفي بعض النسخ رشق النبل وفيه جواز الهجو الكفار ما لم يكن امان وانه لا يغيره فانه ما امره صلى الله عليه وسلم بهجاءهم وطلبه ذلك من اصحابه واعدوا له واحد ولم يرض قول الاول والثاني حتى امر حسان فاقصود من التكبير في الكفار وقدمه الله تعالى بالجداد في الكفار والاعلاط عليهم وكان هذا الجواز عليهم من رشق النبل فكان مندوبا لذلك مع ما فيه من كفا اذا هم وبيان نقصهم والانتصار بعبادتهم المسلمين قال العلماء ويشق ان لا يبدوا المشركون بالسب والهجاء مخافة من يسلم الاسلام واهل قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وتشذبه سنة المسلمين عن الفحش الا ان تدعوا الى ذلك مفزوعة لا يتداهم به فكيف اذا هم ونحوه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم قوله قد انكرم اي حان لكم ان ترسلوا الى هذا الاسد العار بذي نبيته قال العلماء المراد بذي نبيته هنا الساء انفسه نفسه بالاسد في انتقامه ويطشه اذا اغتاض وحينئذ يعزب بذي نبيته كما فعل حسان بلسانه حين اولعه ففعل محرر ففسر بالاسد ولسانه بذي نبيته وقوله ثم ادلع لسانه اي اخرج من الشفتين فقال وادلع لسانه وادلع اللسان بنفسه قوله لا فرينهم بلساني فوى الاديم اي لا تزقن اعراضهم تزقن الجدر قوله صلى الله عليه وسلم بهجاء حسان فشقوا واشتقوا اي شقوا المؤمنين واشتقوا بهجاءنا من عراض الكفار ومزقوا فنافع عن الاسلام والمسلمين

واستجاب اذا كان في حادح الاسلام واهل اوفى بهجاء الكفار والتميز على قتالهم او تحقيرهم وتوذكركم وبكذالك ان شعر حسان وفيه استحباب الدعاء لمن قال شعرا من هذا النوع وفيه جواز الانتصار من الكفار ويجوز ايضا من غيرهم بشرط ورود القدس جبرئيل صلى الله عليه وسلم وقوله ينافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ينافع ويناضل وقوله يشد بابيات لفضائل حسان رزان ما تزني بريية وتصيح عرقي من لحوم الغوافل اما قوله يشد فمناه يغزل كذا فانه في المشارق وحصان يقع الى اي محضنة عوفية ورزان كلمة العقل ورجل رزين وقوله ما تزني اي ما تتم يقال زنته وازنته اذا خلعت بغير اذنها وعرقي يفتح العين المعجمة واسكان الراء وبالمنظرة اي جاعته ورجل عززان وامرأة عرقي معناه لا تعتاب الناس لاننا لو اغتبتهم شيعت من لحومهم وقوله يا رسول الله ائذن لي في ابي سفيان قال كيف بقرايتي منه قال والذي اكرمك لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من الخيف فقال حسان ان سئام المجد من الها شعرة بنوبنت مخزوم والدك العبد قصيدته ولم يذكره مسلم ويذكره تميم القائدة والمراد به ومن ولدت ابنا ذهرة منهم بكرام ولم يقرب بمأزك المجد المراد ببيت مخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائد بن عمران بن مخزوم ام عبد الله والزبير وابي طالب ومراوه بابي سفيان هذا المذكور المسمى ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وهو ابن النبي صلى الله عليه وسلم وكان يوذى النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في ذلك الوقت ثم اسلم وحسن اسلامه قوله ولدت ابنا ذهرة منهم مراوه باله بنت وسهب بن عبد مناف ام حمزة وصفية واما قوله ودالك الجيد فوسب لابي سفيان بن الحارث ومعناه ان ام الحارث ابن عبد المطلب والد ابي سفيان بن ابي سمي بنت موهب غلام لبني عبد مناف وكذا ام ابي سفيان بن الحارث كانت كذلك وهو مراوه بقوله ولم يقرب بمأزك المجد وقوله لا سئلك منهم كما تسأل الشعرة من

هجوته محمد اذ اجبت عنه : وعند الله في ذلك الجزاء : هجوت محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء
 فان ابني ووالدتي وعرضي : لعرض محمد منكم وديار : ثكلت بنيتي ان لم تروها : تشير النعم من كفتي كذا
 يبارين الاعنة مصعدات : على اكتافها الاسل الظماء : تظل جياتا متمطرات : تلتظهن بالخمير النساء
 فان اعرضتم عننا اعمرنا : وكان القم ونكشف الغطاء : والا فاصبر والضراب يوم : يعز الله فيه من يشاء
 وقال الله قد ارسلت عبدا : يقول الحق ليس به خفاء : وقال الله قد يشررت جحشا : هم الانصار عرضتها اللقاء
 يلاق كل يوم من معد : سيات او قتال او هجاء : فمن يهجو رسول الله متكم : ويمدح وينصره سوا
 وجبريل رسول الله فينا : وروح القدس ليس له كفاء

باب من فضائل ابى هريرة رضي الله عنه حدثنا عمرو والنقادنا عمر بن يونس اليمامي عروة بن عمار عن ابى كثير قال حدثني ابو هريرة قال كنت ادعوا الى الاسلام
 وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكره فاني قلت يا رسول الله اني كنت ادعوا الى الاسلام
 فتبار علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امر ابى هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اهد امر ابى هريرة فخرجت
 مستتبها اريد دعوة نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما جئت فصرت الى الباب فاذا هو جالس فسمعت امي تحثني قد رمي فقالت مكانك يا ابى هريرة وسمعت خضفة
 الماء قال فاغتسلت وليست درعها ويجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابى هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله قال فرجعت
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانيته وانا ابكي من الفرح قال قلت يا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله واتى عليه
 قال خيرا قال قلت يا رسول الله ارج الله ان يجتنبني انا وامي الى عيادة المؤمنين ويجيبهم اليانا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب عبديك هذا
 يعني ابى هريرة واهله الى عبادك المؤمنين وحبب اليهم المؤمنين فما خلق مؤمنين يسعربى ولا يراني الا احبني **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوبكر بن ابى
 شيبة وزهير بن حرب جميعا عن سفيان قال زهيرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن الاعرج قال سمعت ابى هريرة يقول نكح تزعمون ان ابى هريرة يكتر
 الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعود كنت رجلا مسكينا اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصق
 بالاسواق وكانت الانصار يشغلهم القيام على اموالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبسط ثوبه فلن يتسلى شيئا سمعته حتى فبسطت ثوبي حتى قضى
 حديثي ثم ضمته الى فانسيت شيئا سمعته منه **حدثني** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد انا معن انا ملك بن انس **حدثنا** عبد بن حميد انا عبد الرزاق
 نا معمر كلاهما عن الزهري عن الاعرج عن ابى هريرة بهذا الحديث غير ان ما لكا انتهى حديثه عند انقضاء قول ابى هريرة ولم يذكر في حديثه الرواية عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من يبسط ثوبه الى اخره **وحدثني** حرملة بن يحيى التميمي انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه
 ان عائشة قالت الا يجي ابى هريرة جله فجلس الى جانب جرتي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتني ذلك وكنت استبسم فقام قيل ان اقضى سمعني لو اذ كنت
 لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر كما قال ابن شهاب وقال بن المسيب ان ابى هريرة قال يقولون ان ابى هريرة قد اثاروا الله
 الموعود ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يتعدون مثل حاديتهم وساخبركم عن ذلك ان اخواني من الانصار كان يشغلهم عمل رخصهم واما اخواني
 من المهاجرين كان يشغلهم الصق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطني قاسمها اذا غابوا واحفظ اذا اسوا ولقد قال

<p>حديثا موعدها والدة غايتها لتاني جنب ا قوله</p>	<p>١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق ١٢ بالمرحوق بحركات ١٢ منتخب</p>
<p>هجوته محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء فان ابني ووالدتي وعرضي : لعرض محمد منكم وديار : ثكلت بنيتي ان لم تروها : تشير النعم من كفتي كذا يبارين الاعنة مصعدات : على اكتافها الاسل الظماء : تظل جياتا متمطرات : تلتظهن بالخمير النساء فان اعرضتم عننا اعمرنا : وكان القم ونكشف الغطاء : والا فاصبر والضراب يوم : يعز الله فيه من يشاء وقال الله قد ارسلت عبدا : يقول الحق ليس به خفاء : وقال الله قد يشررت جحشا : هم الانصار عرضتها اللقاء يلاق كل يوم من معد : سيات او قتال او هجاء : فمن يهجو رسول الله متكم : ويمدح وينصره سوا وجبريل رسول الله فينا : وروح القدس ليس له كفاء</p>	<p>هجوته محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء : وعند الله في ذلك الجزاء : هجوت محمد ابر اتقيت : رسول الله شيمته الوفاء فان ابني ووالدتي وعرضي : لعرض محمد منكم وديار : ثكلت بنيتي ان لم تروها : تشير النعم من كفتي كذا يبارين الاعنة مصعدات : على اكتافها الاسل الظماء : تظل جياتا متمطرات : تلتظهن بالخمير النساء فان اعرضتم عننا اعمرنا : وكان القم ونكشف الغطاء : والا فاصبر والضراب يوم : يعز الله فيه من يشاء وقال الله قد ارسلت عبدا : يقول الحق ليس به خفاء : وقال الله قد يشررت جحشا : هم الانصار عرضتها اللقاء يلاق كل يوم من معد : سيات او قتال او هجاء : فمن يهجو رسول الله متكم : ويمدح وينصره سوا وجبريل رسول الله فينا : وروح القدس ليس له كفاء</p>

بين مكة والمدينة ومعه بلال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل أعرابي فقال لا تجزى يا محمد ما وعدتني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اشر فقال له الاعرابي اكرت علي من اشر فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي موسى وبلال كهيئة الغضبان فقال ان هذا قدر البشري فاقبلا اتفاقا لا قبلنا يا رسول الله ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ووجهه فيه وجر فيه ثم قال اشر يا منه واقربا على وجوهكما ونحوكما واشر فاخذنا القدر ففعلنا ما امره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادتاهما امر سلمة من وراء الستار فضلا لهما منه طائفة **حدثنا** عبد الله بن ابي عمار الاشعري وابوكريب محمد بن العلاء واللفظ لابن عامر قالنا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابيه قال لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من حين بعث ابا عامر على جيش الى اوطاس فلقى دريد بن الصمة فقتل دريد بن الصمة وهزم الله اصحابه فقال ابو موسى ويعثني مع ابي عامر قال فرى ابو عامر في ركبته رماه رجل من بني حشم بسهم فاقبته في ركبته فانهيت اليه فقلت يا عم من رماك فاشا ابوعامر الى ابي موسى فقال ان ذلك قاتلي تراه ذلك الذي رماي قال ابو موسى فقصدت له فاعتمده فلقت فلما راني ولي غي ذاهبا فاتبعتة وجعلت اقول الا تستحيي السبع عربيا الا تبنتي فقلت انا وهو فاختلنا انا وهو ضربتني فصر يته بالسيف فقتلته ثم رجعت الى ابي عامر فقلت ان الله قد قتل صاحبك قال فانزع هذا السهم فنزعته فنزاعته الماء فقال يا ابن اخي اطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرأه متى السلام وقل له يقول لك ابو عامر استغفرني قال واستعلمني ابو عامر على الناس ومكث يسيرا ثم مات فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت علي بن ابي طالب وعليه فراش وقد اشرى مال السرير بظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنيبه فاخبرته بخبرنا واخبرني عامر وقلت له قال قل له يستغفرني فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فله فاقبلت ولى يا رسول الله فاستغفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لعبيد ابي عامر حتى رأيت بياض ابطيه ثم قال اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس فقلت ولى يا رسول الله فاستغفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لعبيد الله بن قيس ذنيه وادخله يوم القيمة مدخلا كريما قال ابو بردة عن ابي عامر الاشعري **باب** من فضائل الاشعريين رضي الله عنهم **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ابواسامة ان ابي بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف صوات فقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنا زلمهم حين نزلوا بالليل فاقبلوا فيهم حكيما قال ابو موسى **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ان ابي عامر الاشعري وابوكريب جميعا عن ابي اسامة قال ابو عامر ان ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اثناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم **باب** من فضائل يوسف بن حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم الغنوي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليمامي نا عكرمة نا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهم قال نعم قال عندى احسن العرب واجملهم حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وتؤمرني حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان الله طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

واشتره المواساة وغيرها وانما المراد بها اباحة بعضهم بعضا ومواساتهم بالوجود وقوله صلى الله عليه وسلم فم منى وانا منهم حتى تفسيره في باب فضائل جليبيب **باب** من فضائل ابي سفيان صحرا بن حرب رضي الله عنه ا قوله احمد بن جعفر المعقري ابو نعيم الميم واسكان العين المهملية وكسر القاف فسوس ال مقفروى نا جاز من الميم قوله حدثنا ابو زميل قال حدثني ابن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهم قال نعم قال عندى احسن العرب واجملهم حبيبة بنت ابي سفيان اذ وجها قال نعم قال ابو موسى **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ان ابي عامر الاشعري وابوكريب جميعا عن ابي اسامة قال ابو عامر ان ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اثناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم **باب** من فضائل يوسف بن حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم الغنوي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليمامي نا عكرمة نا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهم قال نعم قال عندى احسن العرب واجملهم حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وتؤمرني حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان الله طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

باب من فضائل الاشعريين رضي الله عنهم **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ابواسامة ان ابي بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف صوات فقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنا زلمهم حين نزلوا بالليل فاقبلوا فيهم حكيما قال ابو موسى **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ان ابي عامر الاشعري وابوكريب جميعا عن ابي اسامة قال ابو عامر ان ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اثناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم **باب** من فضائل يوسف بن حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم الغنوي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليمامي نا عكرمة نا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهم قال نعم قال عندى احسن العرب واجملهم حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وتؤمرني حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان الله طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

باب من فضائل الاشعريين رضي الله عنهم

حدثنا ابوكريب محمد بن العلاء ابواسامة ان ابي بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف صوات فقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنا زلمهم حين نزلوا بالليل فاقبلوا فيهم حكيما قال ابو موسى **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ان ابي عامر الاشعري وابوكريب جميعا عن ابي اسامة قال ابو عامر ان ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اثناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم **باب** من فضائل يوسف بن حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم الغنوي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليمامي نا عكرمة نا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهم قال نعم قال عندى احسن العرب واجملهم حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وتؤمرني حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان الله طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

حدثنا ابوكريب محمد بن العلاء ابواسامة ان ابي بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف صوات فقة الاشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل اعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنا زلمهم حين نزلوا بالليل فاقبلوا فيهم حكيما قال ابو موسى **حدثنا** ابوكريب محمد بن العلاء ان ابي عامر الاشعري وابوكريب جميعا عن ابي اسامة قال ابو عامر ان ابواسامة قال حدثني بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزاة وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقسموه بينهم في اثناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم **باب** من فضائل يوسف بن حبيب رضي الله عنه **حدثنا** عباس بن عبد العظيم الغنوي واحمد بن جعفر المعقري قالنا اننا انظر وهو ابن محمد اليمامي نا عكرمة نا ابو زميل حدثني بن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ثلاث اعطينهم قال نعم قال عندى احسن العرب واجملهم حبيبة بنت ابي سفيان زوجها قال نعم قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك قال نعم قال وتؤمرني حتى اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين قال نعم قال ابو زميل ولو كان الله طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما اعطاه

ذلك لانه لم يكن يسال شيئا الا قال نعم يا ب من فضائل جعفر واسماء بنت عيسى واهل سفينةهم رضي الله عنهم **حدثنا** عبد الله بن براء الاشعري ومحمد بن ابي ابي الهادي قالنا ابواسامة حدثني بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن باليمن فخرجنا مهاجرين اليه انا واخواني الى انا صخرها احدها ابو بردة والاخر ابو رهم اما قال بثلاثة وخمسين واثنين وخمسين رجلا من قومي قال فركبنا سفينة فالتقتا سفينتنا الى التجاشي بالحبيشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقبلوا معنا فاقبلنا معه حتى قدمنا جميعا قال فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فاسمنا لانا او قال اعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا الا من شهد مع الاصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم قال فكان تاس من الناس يقولون لنا يعني لا هل السفينة نحن سبقناكم بالهجرة قال فدخلت اسماء بنت عيسى وهي من قدم معنا على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة وقد كانت هاجرت الى التجاشي فيمن هاجر اليه فدخل عمر على حفصة واسماء عندها فقال عمر حين راي اسماء من هذه قالت اسماء بنت عيسى قال عمر الحبيشة هذه البحرية هذه فقالت اسماء نعم فقال عمر سبقناكم بالهجرة فتمن احق برسول الله صلى الله عليه وسلم منكم ففضيت وقالت كلمة كذبت يا عمر كلا والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يطعمكم ويكفكم ويغضبكم وكنتم في دار وفي ارض البعداء البغضاء في الحبيشة وذلك في الله وفي رسوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرا يا اخي اذكر ما قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن كنا نؤذي ونخاف وسأذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم واساله ووالله لا اكنب ولا ازيغ ولا ازيد على ذلك قال فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا نبي الله ان عمر قال كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس يا اخي بي منكم وله واصحاب هجرة واحدة ولكم انتم اهل السفينة هجرتان قالت فلقد رايت ايا موسى واصحاب السفينة يا توتي انا لسألتوني عن هذا الحديث ما من الدنيا شي هم به افرح ولا اعظم في انفسهم مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بريدة فقالت اسماء فلقد رايت ايا موسى وانه ليستعيد هذا الحديث مني **باب** من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضي الله عنهم **حدثنا** محمد بن حاتم بن حماد بن سلمة عن ثابت بن معاوية بن قرة عن عائذ بن عمرو ان ابا سفيان انى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما اخذت سيوف الله من عتق عدوانه ما اخذها قال فقال ابو بكر يقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم فاني النبي صلى الله عليه وسلم فاحبوه فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فانا لهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي **حدثنا** اسحق بن ابراهيم الخنظلي واحمد بن عبد الله واللفظ لاسحاق قالنا انا سفيان عن عمرو بن جابر بن عبد الله قال فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تغفلا والله وليهما ابوسلمة وبنو حارثة وما تحب فها لم تنزل لقول الله والله وليهم **باب** من فضائل الانصار رضي الله عنهم **حدثنا** محمد بن ابي المنذر

محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالنا ناشعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للانصار ولا يناء الانصار وابناء ابناء الانصار **حدثنا** ثوبان بن حبيب ان خالد يعني ابن الحارث ناشعبة بهذا الاسناد **حدثنا** ابو معن الراشدي بن عمرو بن يونس ناعكوف وهو ابن عمارنا اسحق وهو ابن عبد الله بن ابي طلحة ان انس احداث رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفروا لانصار قال واحسبه قال ولذاري الانصار ولما الى الانصار الا اشك فيه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميعا عن ابي عتبة واللفظ لزهير قال ناسا عيل عن عبد العزيز وهو ابن صهيب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى صديقا ناسا مقبلين من عرس فقال صلى الله عليه وسلم فمما قال اللهم انتم من احب الناس الى الله انتم من احب الناس الى يعني الانصار **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار جميعا عن عند ر قال ابن المثنى نا محمد بن جعفر ناشعبة عن هشام ابن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والذي نفسي بيده انكم لا تحب الناس الى ثلاث مرات **حدثنا** محمد بن يحيى بن حبيب نا خالد بن الحارث ومحمد بن ابي بكر بن ابي شيبة وابو بكر قالنا ابن ادريس كلهم عن شعبة بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن المثنى وعبد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالنا نا محمد بن جعفر ناشعبة قال سمعت قتادة

نسب عكرمة بن عمار الى وضع الحديث وقد نكح ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة قال وما توهموا من حرم من منافاة هذا الحديث لعدم زواجهما من غفلة وجل لانه يحتمل ان سألته بتدبيره في الكناح لطيبيا لقبه لانه كان زيارتي عليها غاضبة من رياسته ونسبه ان تزوج بنته بغير رضاه او ان ظن ان اسلام الاب في مثل هذا يقضى بتدبير العقد وقد حكي اوضح من هذا على الكبرية من ابي سفيان من كثر علمه وطالب سمعته بكلام ابي عمرو وهو ليس في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم جرد العقد ولا قال لابن سفيان انه يحتاج الى تجديد فلعلمه صلى الله عليه وسلم اذ يقول نعم ان مقصودك يحصل وان لم يكن بحقيقة عقد الله اعلم **باب** من فضائل جعفر واسماء بنت عيسى واهل سفينتهم رضي الله عنهم قوله انا واخواني الى انا اصغرهما هكذا هو في النسخ اصغرهما والوجه اصغر منها قوله فاسم لنا او قال اعطانا منها هذا الاعطاء محمول على انه يرثنا الغائبين وقد جاز في صحيح البخاري ما يورده وفي رواية البيهقي المرفوع بان النبي صلى الله عليه وسلم كلم المسلمين فشركوهم في سمانهم قوله لعرضي الله عنكم كذبت اي اخطأت وقد استعملوا كذب بمعنى اخطأ وكنا في دار البعداء البغضاء قال العلماء البعداء في النسب البغضاء في الدين لانهم كفاروا التجاشي وكان يستحق باسلامهم قوله ويورديهم قوله ما توتي انا لسألتوني عن هذا الحديث ما من الدنيا شي هم به افرح ولا اعظم في انفسهم مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بريدة فقالت اسماء فلقد رايت ايا موسى وانه ليستعيد هذا الحديث مني **باب** من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضي

الله عنهم (قوله ان ابا سفيان انى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما اخذت سيوف الله من عتق عدوانه ما اخذها قال فقال ابو بكر يقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم فاني النبي صلى الله عليه وسلم فاحبوه فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فانا لهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي) اما قوله يا اخي فقبضوه بعنم الهمة على التصغير وهو تصغير تمجيد وترقيق وملاطفة وفي بعض النسخ بفتحها قال القاصي قد روى عن ابي بكر انه سمى عن مثل هذه العبارة وقال قل عافاك الله رحمتك لا تزدي لاناقل قبل الدعاء لا فقير صورة لفي الدعاء قال بعضهم قل لا يغفرك الله **باب** من فضائل الانصار رضي الله عنهم قوله بنو سلمة هو بمر الام قبيلة من الانصار قوله فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم ممثلا هو بعنم الميم الاولى واسكان انثية وفتح الشا المشددة وكسرها كذا روى ابو جعفر وبها مشهور ان قال القاصي جمهور الرواة بالفتح قال ومعه بعضهم قال وبعضهم نا في البخاري بالفتح قال وعنه بعضهم مقبلا والبخاري في كتاب الكناح متنا بقاء غنة فوق ولون من المنه اي متفضلا عليهم قال واخرا بعضهم هذا ويضبط بعض المتفتين متنا بكسر التاء وتخفيف النون اي قيا ما طويلا قال القاصي والمتنا راقد ما عن الجمهور قوله جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلها بها هذه المرأة الامم لكام سليم واختها اما المراد بالخلوة انما سألته سؤالا خفيا

حدثنا يحيى بن يحيى بن يحيى بن يونس قتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى نا وقال الثوري نا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نا سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم سلمها الله وعصية عصت الله ورسوله **حدثنا** ابن المشي نا عبيد الوهاب نا عبيد الله ح وحدثنا عمرو بن سواد نا ابن وهب نا اسمعيل ح وحدثني زهير بن حرب والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح كاهن عن تاقم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وفي حديث صالح واسامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك على المنبر **حدثنا** ججاج بن الشاعر نا ابوداود الطيالسي نا حرب بن شداد عن يحيى قال حدثني ابوسلمة قال حدثني ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل حديث هؤلاء عن ابن عمر **حدثنا** زهير بن حرب نا يزيد هو ابن هارون نا ابومالك الاشجعي عن موسى بن طلحة عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله موالى دون الناس والله ورسوله مولا هم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي ناسفان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرم نا الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قريش والانصار ومزينة وجهينة واسلم وغفار واشجع موالى ليس مولى دون الله ورسوله **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسفة عن سعد بن ابراهيم بهذا الاسناد مثله غير ان في الحديث قال سعد في بعض هذا فيما اعلم **حدثنا** محمد بن المشي وعبد بن بشر قال ابن المشي نا محمد بن جعفر نا شعيب عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة يتحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسلم وغفار ومزينة ومن كان من وجهينة او وجهينة خير من بني تميم وبني عامر والحليفيين اسد وغطفان **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخران نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لغفار واسلم ومزينة ومن كان من وجهينة او قال وجهينة ومن كان من مزينة خير عند الله يوم القيمة من اسد وطى وغطفان **حدثنا** زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قال نا اسماعيل يعقوب نا ابن علقمة نا ابي عبيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغفار وشي من مزينة وجهينة وشي من وجهينة ومزينة خير عند الله قال احسبه قال يوم القيمة من اسد وغطفان وهو اذن وتميم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا غندر عن شعيب ح وحدثنا محمد بن المشي واين بشر قال نا محمد بن جعفر نا شعيب عن محمد بن ابي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكر يتحدث عن ابيه ان الاصح بن حابس جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما بايعك سراق الجحيم من اسلم وغفار ومزينة واحسب وجهينة محمد الذي شك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريت ان كان اسلم وغفار ومزينة واحسب وجهينة خيرا من بني تميم وبني عامر واسد وغطفان اخابوا وخسروا فقال نعم قال فوالذي نفسي بيده انهم اخير منهم وليس في حديث ابن ابي شيبة محمد الذي شك **حدثنا** هارون بن عبد الله نا عبد الصمد نا شعيب ح حدثني سيد بني تميم محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي بهذا الاسناد مثله وقال وجهينة ولم يقل احسب **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي نا ابي ناسفة عن ابي بشر عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير من بني تميم ومن بني عامر والحليفيين بني اسد وغطفان **حدثنا** محمد بن هارون بن عبد الله قال نا عبد الصمد ح وحدثني عمرو الناقد نا شيبة بن سوار قال نا شعيب عن ابي بشر بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واوبكر بن ابي كريب واللفظ لا يكره قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ان كان وجهينة واسلم وغفار خيرا من بني تميم وبني عبد الله بن غطفان وعامر بن صعصعة ومد بها صوتها فقالوا يا رسول الله فقد خابوا وخسروا قال فانهم خير وفي رواية ابي كريب ارايت ان كان وجهينة ومزينة واسلم وغفار **حدثنا** زهير بن حرب نا احمد بن اسحاق نا ابو عوانة عن معوية عن امرئ عن عدي بن حاتم قال اتيت محمد بن الخطاب فقال لي ان اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه اصحابه صدقة طي جئت بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن يحيى نا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله ان دوسا قد كفرت وايت فادع الله عليها فقيل هلك دوس فقال اللهم اهد دوسا وايت بهم **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا جرير عن المغيرة عن الحرث عن ابي ذرعة قال قال ابو هريرة لا ازال احب بني تميم من ثلاث سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا قال وكانت سبية منهم عند عائشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقها فانها من ولد اسمعيل **حدثنا** زهير بن حرب نا جرير عن عمارة عن ابي ذرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بني تميم بعد ثلاث سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها فيهم فذكر مثله **حدثنا** حامد بن عمرو الكراوي نا مسلمة بن علقمة المارني امام مسجد اود نا اود عن الشعبي عن ابي هريرة قال تلا خصال سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني تميم لا ازال احبهم بعدة وساق الحديث بهذا المعنى غير انه قال هم اشد الناس قتالا في الملاحم ولم يذكر الدجال باب خيار الناس **حدثنا** حملة بن يحيى نا ابن وهب نا يحيى نا ابن شهاب نا محمد بن سويد نا المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه

جئت شر	
<p>قوله حدثني سيد بني تميم محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي قال القاصي كذا وقع بنا ونبهنا لا تجتمع في بني تميم انما حنيفة بن اوبن طائفة بن الياس بن معزوني قريش ايضا حنيفة بن الحارث بن فهر قال وقد سب البزازي في ان يركب كما وقع في سلم قلت وفي بنديل ايضا حنيفة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن بنديل فيجوز ان يكون حنيفة باللفظ او مجاز المقارنة بني حنيفة فان تيمما تجتمع في حنيفة قريشا او قوله اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه اصحابه صدقة طي اي سرتهم واقرتهم وطى بالتمر على المشهور وكل ترك وسبق</p>	<p>قوله صلى الله عليه وسلم الانصار ومزينة ومن كان من بني عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس والله ورسوله مولا هم اي وليم والمكفل بهم وبما لهم وهم موالى اي ناصرهم والمكفون به قال القاصي المراد بنو عبد الله بنو عبد العزيز من غطفان ساهم النبي صلى الله عليه وسلم بنو عبد الله فسميت العرب بنو تميم اسم ابيهم قوله والحليفيين اسد وغطفان بالخارج المملو من الغلف اي التمانين قوله صلى الله عليه وسلم اسمهم لا يفرسهم، هكذا يكون جميع السبخ لا يفرس في لغة قريظة تكررت في الانساب واهل العربية يكرهونها ويقولون الصواب خير وشر ولا يقال انهم ولا اشتر ولا يقبل انكارهم في لغة قريظة الاستعمال واما تفسير بنو القبايل فليس المقصود ان الاسلام وانما هم فسر</p>
<p>قوله حدثني سيد بني تميم محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي قال القاصي كذا وقع بنا ونبهنا لا تجتمع في بني تميم انما حنيفة بن اوبن طائفة بن الياس بن معزوني قريش ايضا حنيفة بن الحارث بن فهر قال وقد سب البزازي في ان يركب كما وقع في سلم قلت وفي بنديل ايضا حنيفة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن بنديل فيجوز ان يكون حنيفة باللفظ او مجاز المقارنة بني حنيفة فان تيمما تجتمع في حنيفة قريشا او قوله اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه اصحابه صدقة طي اي سرتهم واقرتهم وطى بالتمر على المشهور وكل ترك وسبق</p>	<p>قوله صلى الله عليه وسلم الانصار ومزينة ومن كان من بني عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس والله ورسوله مولا هم اي وليم والمكفل بهم وبما لهم وهم موالى اي ناصرهم والمكفون به قال القاصي المراد بنو عبد الله بنو عبد العزيز من غطفان ساهم النبي صلى الله عليه وسلم بنو عبد الله فسميت العرب بنو تميم اسم ابيهم قوله والحليفيين اسد وغطفان بالخارج المملو من الغلف اي التمانين قوله صلى الله عليه وسلم اسمهم لا يفرسهم، هكذا يكون جميع السبخ لا يفرس في لغة قريظة تكررت في الانساب واهل العربية يكرهونها ويقولون الصواب خير وشر ولا يقال انهم ولا اشتر ولا يقبل انكارهم في لغة قريظة الاستعمال واما تفسير بنو القبايل فليس المقصود ان الاسلام وانما هم فسر</p>

وحدثني محمد بن حاتم نا يحيى بن سعيد وحدثنا عبد الرحمن بن بشر العدي نا بهز **وحدثني محمد بن رافع نا شبابة** كلهم عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديثهم قال فلادري اذكر بعد قرنه قرنين او ثلاثة وفي حديث شبابة قال سمعت زهد من مضرب وجلاني في حاجة على فرس فحدثني انه سمع عمران بن حصين وفي حديث يحيى وشبابة يذرون ولا يقفون وفي حديث بهز يوفون كما قال ابن جعفر **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبد الملك الهموي قالانا ابو عوانة **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار قالانا معا **حدثنا** ابن ابي كلاب عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث خير هذه الامة القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم **حدثنا** ابو عوانة قال والله اعلم اذكر الثالث امر **بمثل** حديث زهد من عمران وزاد في حديث هشام عن قتادة ولا يقفون ولا يستلقون **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وشجاع بن مخلد والقطابي بكر قالنا نحسين وهو ابن علي الجعفي عن زائدة عن السدي عن عبد الله الهبي عن عائشة قالت سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال لقرنه الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث **باب** بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس مائة سنة لا يبقى نفس منقوسة من هو موجود الان **حدثنا** محمد بن لفرع وعبد بن حميد قال محمد بن رافع نا وقال عبد نا عبد لرزاق نا معمر عن الزهري نا خبرنا سلم بن عبد الله نا ابو بكر بن سليمان ان عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء في اخرجنا ته فلما سلم قام فقال اطيعواكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد قال ابن عمر فوهل الناس في مقاتلة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثون من هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك ان يمتد ذلك القرت **حدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليمان نا اشعيب ورواه الليث عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر كلاهما عن الزهري نا ساد معمر كمثل حديث **حدثني** هارون بن عبد الله وجماعة بن الشاعر قالنا نا حجاج بن محمد قال قال ابن جردة نا خبرنا ابو الزبير نا سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بشهر تسالوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله ما على الارض من نفس منقوسة تاقي عليها مائة سنة **حدثني** محمد بن حاتم نا محمد بن بكر نا ابن جردة نا بهذا الاسناد ولم يذكر قبل موته بشهر **حدثني** يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد لا على كلاهما عن المعتمر قال ابن حبيب ثنا معمر بن سليمان قال سمعت ابي نا ابو نضرة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذلك قبل موته بشهر او نحو ذلك ما من نفس منقوسة اليوم تاقي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثل ذلك وفترها عبد الرحمن قال نقص العمر **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا يزيد بن هارون نا سليمان التيمي نا الاسناد بن جميعا مثله **حدثنا** ابن نمير نا ابو خالد عن داود واللفظ له **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا سليمان بن حيان عن داود عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك سا لوه عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تاقي مائة سنة وعلى الارض نفس منقوسة اليوم **حدثني** اسحق بن منصور نا ابو الوليد نا ابو عوانة عن حصين عن سالم عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من نفس منقوسة تبلغ مائة سنة فقال سالته تذاكرنا ذلك عندنا ما هو كل نفس مخلوقة يومئذ **باب** تحريم سب الصحابة **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قال يحيى نا وقال الاخذات نا

من شذ من الحديث فقال الخضر عليه السلام ميت والجمهورية حياة كما سبق في باب فغادرنا داودون
 هذه الامايرت على ان كان على البحر على الارض او انها مام مخصوص **قول** قول ابن اسحاق **بفتح** المداي
 غطوا يقال دبل ففتح الهاء مثل بكرها وبها كضرب ضربها اي غلط وذهب وبها الى خلاف
 الصواب واما وبتت بكسر باو اي بفتحها وبتت بفتحها كذبت اصغر عندنا فتمت فزعت والويل بالفسح
 الفزع **قول** بخزم ذلك القرن اي ينقطع وينقض **قول** وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر
 هو معطوف على قول معمر بن سلمان سمعت ابي قال حدثنا ابو نضرة ثم قال بعد تمام الحديث وعسن
 عبد الرحمن قالنا قل ومن عبد الرحمن هو سليمان والمعتمر سليمان بن روية نا ساد سلم الميرن اثنان ابن
 نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية كلاهما عن جابر والله اعلم **باب** تحريم سب الصحابة **قول** حدثنا
 يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء عن ابي مغيرة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الصحابة قال ابو علي ابي نا قال ابو سواد المشقي
 هذا وهم والصواب من حديث ابي مغيرة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سيدة الخدرى لا من ابي هريرة
 وكذا رواه يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن وان س قال وسئل الدارقطني عن اسناد
 هذا الحديث فقال روية الاعمش واختلف عنه فرواه زيد بن ابي ايمر عن ابي صالح عن ابي هريرة
 واختلف على ابي عوانة عنه فرواه عفان ويحيى بن حماد عن ابي عوانة عن الاعمش كذلك ورواه مسدد
 واليوحنا وسليمان عن ابي عوانة فقالوا عن ابي هريرة وابي سعيد وكذا قال نصر بن علي عن ابي داود
 المرشي عن الاعمش والصواب من روايات الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد ورواه زائدة عن اعظم
 ابي صالح عن ابي هريرة والصحيح عن ابي صالح عن ابي سعيد والله اعلم واعلم ان سب الصحابة محرم من
 فاحش المرات سواد من لابس الضيق منهم وغيره لانهم مجتهدون في تلك الحروب ومناولون كما
 اوغنها في اول فضائل الصحابة من هذا الشرح قال القاضي وسب اهد من المعاصي الكبار وندبنا
 ونذيب الجهور وان يعزروا لا يقتل وقال بعض المالكية يقتل

من خان بخير مرة واحدة فانه يصدق عليه ان خان ولا يخرج به عن الامانة في بعض المواطن **قول** صلى
 الله عليه وسلم وينذرون ولا يوفون) هو بكر الزال وضمها لغتان وفي رواية يوفون وبها صححان يقال
 وفي واو وفيه وجوب الوفاء بالندوة هو واجب بلا خلاف وان كان ابتداء النذر منيا عنكما سبق
 في باب وفي هذه الامايرت دلائل النبوة ومجرات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كل
 الامور التي اخبر بها وقعت كما اخبر قوله سمعت ابا جرة قال حدثني زهد من مضرب) اما ابو جرة في الحديث
 وهو ابو جرة نصر بن عمران سبق بيان في كتاب الايمان في حديث وقد عدا القيس ثم في مواضع ولا خلاف
 انه المراد هنا واما زهدم فخرى مفتوحة ثم باسكانه ثم دال مملدة مفتوحة ومضرب بضم الميم وفتح الضاد
 المعجمة وكسر الراء المشددة **قول** عن السدي عن عبد الله الهبي عن عائشة) هو بفتح الراء الموحدة وكسر الراء
 وهذا الاسناد ما استدركه الدارقطني فقال انما روى الهبي عن عروة عن عائشة قال القاضي قد صحوا
 رواية عن عائشة وقد ذكر البخاري رواية عن عائشة **باب** بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على
 رأس مائة سنة لا يبقى نفس منقوسة من هو موجود الان **قول** صلى الله عليه وسلم ارايتكم ليلتكم هذه فان
 على رأس مائة سنة مثلا لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد قال ابن عمر وانا قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك ان يمتد ذلك القرن وفي رواية جابر نا
 سمع النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر يقول ما من نفس منقوسة اليوم تاقي عليها مائة سنة وهي حية
 يومئذ وفي رواية ابي سعيد مثله كمن قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لما رجع من تبوك هذه الاحاديث
 قد مضى بعضها بعضها وفيها علم من اعلام النبوة والمروان كل نفس منقوسة كانت تلك الليلة على الارض
 لا تعيش بعد مائة سنة سواء قل امر باقبل ذلك ام لا وليس في نفس عيش احد لو حده بحد تلك
 الليلة فوق مائة سنة ومعنى نفس منقوسة اي مولودة وفيه احترام من الملائكة وقد ارجح بهذه الامايرت

حياة خضر لو فرضت والله تعالى اعلم-

قوله لا يبقى ممن هو على ظهر الارض ولعل من علم بحياة كالبليس لم يكن تلك الساعة على ظهر الارض وعلى هذا فالحديث لا يتأني

رايت رجلين يختصمان فيها فوضع بيته فخرج منها قال فرايت عبد الرحمن بن شرجيل بن حسنة واخاه ربيعة يختصمان فوضع بيته فخرجت منها يا ابى فضل اهل عمان
حدثنا سعيد بن منصور نا هدي بن ميمون عن ابى الوازع جابر بن عمرو الراسي قال سمعت ابا بزة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا الى ابي من احياء العرب
حدثنا عقبة بن مكرم العمي نا يعقوب يعني ابن اسحاق الحضرمي نا الاسود بن شيبان عن ابى نوفل قال رايت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة قال فجعلت قرئش تمر عليه
والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال لسلام عليك يا حبيب لسلام عليك يا حبيب اما والله لقد كنت اتهماك عن هذا اما والله
لقد كنت اتهماك عن هذا اما والله لقد كنت اتهماك عن هذا اما والله ان كنت ما علمت صوا اقا قوا ما وصلوا للرحم اما والله لامة انت اشرها لامة خير ثم نفذ عبد الله بن عمر
فبلغ الحجاج موقفت عبد الله وقوله فارسل اليه فانزل عن جذعه قال لي في قبور اليهود ثم ارسل الى امه اسماء بنت ابى بكر فابت ان تاتيها فاعلم عليها الرسول لتايني
اولا بعثت اليك من ينجيك بقرونك قال فابت وقالت والله لا اتيك حتى تبعث الي من يبعثني بقرونك فقال اروني سبتي فاخذت نعلي ثم انطلقت متودف حتى
دخل عليها فقال كيف رايتني صنعت بعد والله قالت رايتك افسدت عليه دنياه وافسد عليك اخرتك بلغني انك تقول له يا ابن ذات النطاقين انا والله ذات
النطاقين اما احدهما فكنت ارفع به طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام ابى بكر من الدواب واما الاخر فنتاطق المرأة التي لا تستغني عنه ايمان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذا يا ومبيدا قاما الكذاب فرايناها واما المبير فلا اخال لك الا اياه قال فقام عنها ولم يرجعها يا ابى فضل فارس **حدثنا**
محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدنا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معاوية بن جعفر الجزي عن يزيد بن الاصم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان
الدين عدلا لثريا لذهب به رجل من فارس او قال من ابناء فارس حتى يتناولوه **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن ثور عن ابيث عن ابى
هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ انزلت عليه سورة الجمعة فلما قرأوا واخرين منهم لما يحقوا **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معاوية بن جعفر الجزي عن
سأله مرة او مرتين او ثلاثا قال وفينا سلمان الفارسي قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لنالها رجال من هؤلاء
يا ابى قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها رحلة **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لمحمد قال عبدنا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معاوية بن جعفر
الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون الناس كابل مائة لا يجد فيها رحلة **كتاب البر والصلة والادب يا ابى** بر الوالدين ابرها

سميت اسماء ذات النطاقين لانا كانت تطارد نطاقا فوق نطاقي والاصح انما سميت بذلك
لانما شقت نطاقي الواحدة نصفين فجعلت احداهما نطاقي واصغرا وكففت به والاخر سفرة النبي صلى
الله عليه وسلم والى بكره كما مرحت به في هذا الحديث هنا وفي البهري ولفظ البخاري اوضح من لفظ مسلم قولنا
للحجاج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذا يا ومبيدا قاما الكذاب فرايناها واما
المبير فلا اخال لك الا اياه اما اخالك فيفتح الهمزة وكسرها وهو اشر ومعناه اهلك والمبير المالك و
قولنا في الكذاب فرايناها تعني به المختار بن ابى عبيد الشقيق كان شديد الكذب ومن اقمه دعوى ان
جبرئيل صلى الله عليه وسلم ياتر والتفق العلماء على ان المراد بالكذاب هنا المختار بن ابى عبيد وبالمبير
الحجاج بن يوسف والشاعر **يا ابى** فضل فارس ففضل فارس ففضل فارس ففضل فارس ففضل فارس ففضل فارس
المباغزة في مواضع **يا ابى** قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها رحلة قال ابن قتيبة
الرحلة النجبية المختارة من الابل للركوب وغيره في كماله الاوصاف فاذا كانت في ابل عرفنت
قال ومعنى الحديث ان الناس مساوون ليس لاحد منهم فضل في النسب بل هم اشياء كالابل المائة
وقال الازهرى الرحلة عند العرب المثل النجيب وان اقره النجبية قال والماء في المائة لانه كما يقال
رجل فامة ونسابة قال والمعنى الذي ذكره ابن قتيبة غلط بل معنى الحديث ان الزاهد في الدنيا
الكمال في الزهد فيما والريفة في الآخرة قليل جدا كقلة الرحلة في الابل هذا كلام الازهرى وهو موجود
كلام ابن قتيبة ووجودها قول آخر من ان معناه ان المرعى لا حول من الناس اكمال الاوصاف
قليل فمهم جدا كقلة الرحلة في الابل قالوا والرحلة هي البعير اكمال الاوصاف الحسن المنظر القوي
على الاحمال والاسفار سميت رحلة لانها تحمل اي تحمل عليها الرحل فمى فاعلمه بمعنى مفعولته
كيدشدة راحة اي مرهية ونظيره والنته اعلم.

كتاب البر والصلة والادب

يا ابى بر الوالدين وابها الحق بره قوله من احق الناس بحسن صحابتي قال امك الى آخره
الصحابه هنا يفتح الصاد بمعنى الصبية وفيه الحث على بر الاقارب وان الام احقهم بذلك ثم بعدها الادب
ثم الاقرب قالوا قرب قال العلماء وسبب تقدم الام كثرة تعبها عليه وشفتها وفدتها ومعاناة

تعالى اعلم ثم رايت القرطبي قال يعني انهم قتلوه وصلبوه لانه شى
الامة في زعمهم مع ما كان عليه من الفضل والخير فاذا الم يكن في تلك
الامة شر منه فالامة كلها امة خير وهذا الكلام يتضمن الانكار عليهم
فيما فعلوه به انتهى قلت ولا يخلو عن بحث لانهم فعلوا ذلك للاسارى
لا لبا ذكر فانهم.

اللبنة ووقع كل ذلك ولد المد ومعنى يقتلان يقتسمان كما مرح به في الرواية الثانية قول من ابى
بصرة عن ابى ذر هو بالوحدة والصاد المله **يا ابى** فضل اهل عمان في الحديث بعث النبي صلى
وتخفيف الميم وهي مدينة بالبحرين وحكى القاسم ان منهم من ضبط بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان
البلقاء وهذا غلط وفيه التمام عليهم وفضلهم والشاعر **يا ابى** ذكر كذاب ثقيف ومبيره بقوله
رايت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة فجعلت قرئش تمر عليه
عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال لسلام عليك يا حبيب قوله عقبة المدينة هي عقبة بكره والى
ضبيب بعثت النجبية كنية ابن الزبير كنى بابير ضبيب وكان اكبر اولاده وله ثلث كنى ذكرها البخاري
في التاريخ وآخرون ابو ضبيب والى بكره والى بكره ضبيب استجاب السلام على الميت في قبره وغيره وذكره
السلام نشا كما راين عمرو في التمام على الموتى بحمل صفاتهم العروضة وفيه منقولة لابن عمر لقوله
يا لحنى في الملاء عدم الكرامة بالحجاج لان يعلم انه يملأ مقامه عليه وقوله ونشأوه عليه فلم ينعوذ ذلك ان
يقول الحق ويشهد لابن الزبير مما يعلمه من الجز وبطلان ما اشاع عن الحجاج من قوله انه عدوا لله
وظالم ونحوه فاراد ابن عمر براءة ابن الزبير من ذلك الذي نسب اليه الحجاج واعلم ان اسما سنده وازعمه
قال الحجاج ومنه سب اهل الحق ان ابن الزبير كان مظلوما وان الحجاج ورفقته كانوا اخراجه عليه
اقوله لقد كنت اناك عن بنى امى عن المنازعة الطويلة قوله في وصفه ومولا للرم قال القاسمى هو
اصح من قول بعض الاخباريين ووصفه بالاساك وقدمه صاحب كتاب الاجود فيم وهو الخو
من احواله قوله والله لامة انت شر بالامة خيرا هكذا هو في كثير من نسبه لامة في ذكره الفقه القاسمى عن
جمهور رواية صحيح مسلم في التزنج بلادنا لامة سورة ونقله القاسمى عن رواية السمرقندي قال وهو خطا
وتصحيح قوله ثم نفذ ابن عمر اي النوف **قوله** يسجد بقرونك اي يسجد ليعفرك
قوله اردني سبتي بكسر السين المهلة واسكان الموحدة وتشديد افره وهي النعل التي لا شتر عليها
اقوله ثم انطلق يتودف هو بالواو والذال المجرى والفاء قال ابو عبيد معناه يسرع وقال ابو عمرو معناه
يتبخر قوله ذات النطاقين هو بكسر النون قال العلماء النطاق ان تلمس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها
بشيء وترفع وسطا وثوبا وترسل على الاسفل فتصل ذلك عند معاناة الاشغال مثلا تعثر في ذيلها فيصل

قوله اما والله لامة انت اشرها لامة خير تعريض للحجاج وغيره
ممن كان يزعماته اشر الناس يانه اذا كان هو اشر الناس مع ما كان عليه
من صالح الاعمال فلا بد ان يكون الناس حينئذ على خير يكون مثله
اشرهم والمراد بقوله لامة خيرا اي خير عظيم على ان التنكير للتعظيم
فينبغي لهما ان ينظروا في اعمالهم حتى يعرفوا ان مثله اشرفهم والله

احويه **حدثنا** قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الشافعي وزهير بن حرب قالانا جريز عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احو الناس بحسن صحابتي قال ثورامك قال ثورامك قال ثورامك وفي حديث قتيبة من احو بحسن صحابتي ولم يرد كوا الناس **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء الهمداني نا بن فضيل عن ابيه عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال اجل يا رسول الله من احو الناس بحسن الصحابي قال امك ثورامك ثورامك ثورامك اذناك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا شريك عن عمارة بن شريك عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثل حديث جريز وذاك فقال نعم وايك لتبنا **حدثنا** محمد بن حاتم نا شابة نا محمد بن طلحة **حدثنا** احمد بن محمد بن حاشم نا ابيان نا وهيب كلاهما عن ابن شبرفة بهذا الاسناد في حديث وهيب من ابرو في حديث محمد بن طلحة اي الناس احو مني بحسن الصحبة ثم ذكره في حديث جريز **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالانا واكيع عن سفيان عن جيب **حدثنا** محمد بن المثنى نا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان وشعبة قالانا نا جيب عن ابي العباس عن عبد الله بن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستاذنه في الجهاد فقال حي والذاك قال نعم قال فيها فجاهد **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسبة عن جيب قال سمعت ابا العباس قال سمعت عبد الله بن عمر بن العاص يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال مسلم ابا العباس اسمه السائب بن فروخ المكي **حدثنا** ابو كريب نا ابن بشر عن مسعود **حدثنا** محمد بن حاتم نا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق **حدثنا** القاسم بن زكريا نا حسين بن علي الجعفي عن نايدة كلاهما عن الاعمش جميعا عن جيب بهذا الاسناد مثله **حدثنا** سعيد بن منصور نا عبد الله بن وهب نا اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي جيب ان ناغا مولى ام سلمة **حدثنا** عبد الله بن عمرو بن العاص قال قيل لابي جيب عن ابيك على الهجو والجماد ابني اللجر من الله قال فهل من والديك احد حتى قال نعم بل كلاهما قال فتبتغي اللجر من الله قال نعم قال فارجع الى والديك فاحسن صحبة اباي تقديم بر الوالد بن علي التطوع بالصلوة وغيرها **حدثنا** شيبان بن فروخ نا سليمان بن المغيرة نا حميد بن هلال بن رافع عن ابي هريرة انه قال كان جريز يتبعني في صومعة فجاءت امه قال حميد فوصف لنا ابو رافع صفة ابي هريرة لصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم امه حين دعته كيف جعلت كفها فوق حاجبها ثم رعت راسها اليه تدعوه فقالت يا جريز انا امك كمنى فصلافة يصلي فقال اللهم احي وصلاتي قال فاختار صلواته فرجعت ثم عادت في الثانية فقالت يا جريز انا امك فكلمني قال اللهم احي وصلاتي فاختار صلواته فقالت اللهم ان هذا جريز وهو ابني واخي كلت فاني ان يكلمني اللهم فلا تمته حتى تريحه المومسات قال ولودعت عليه ان يفتن لقن قال وكان راعي ضان يادى الى ديرة قال فخرجت امرأة من القرية فوقع عليها الراعي فحلت فولدت غلاما فقيل لها ما هذا قالت من صاحب هذا الذي قال فجاءوا بوقوسهم ومساحيهم فتأذوه فصايد فو يصلي فلم يكلمهم قال فاخذوا يهدمون ديرة فلما راي ذلك نزل اليهم فقالوا له سل هذه قال قيسم ثم مسح راس الصبي فقال من ابوك فقال ابي راعي الضان فلما سمعوا ذلك منه قالوا ابني ما ههنا من ديرك بالذهب والفضة قال لا ولكن اعيدوه تزايا كما كان ثم علاه **حدثنا** زهير بن حرب نا يزيد بن هارون نا جريز بن حاتم نا محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وصاحب جريز وكان جريز رجلا عابدا فاتخذن صومعة فكان فيها فاتته اقله وهو يصلي فقالت يا جريز فقال يا رب احي وصلاتي فاقبل على صلواته فانصرفت فلما كان من الغد اتمته وهو يصلي

<p>فقال ابوك محته قال</p> <p>المشاق في حله ثم وضعتم ارضاء ثم تربيتهم وخدمتمهم وقرىتمهم ويزيد ذلك ونقل الحارث المجاشي اجماع العلماء ان الام تفضل في البر على الاب وعلى القاضي عياض فلان في ذلك فقال الجمهور بتفضيلها وقال بعضهم يكون برهما سواء قال ونسب بعضهم هذا الى مالك والمواب الاول العزيز هذه العاديت في المعنى المذكور والنداء علم قال القاضي واجمعوا على ان الام والاب اكره من في البر من سواهما قال وتردد بعضهم بين الاجداد والاختوة لقوله صلى الله عليه وسلم ثم ادناك ادناك قال اصحابنا يستحب ان تقدم في البر الام ثم الاب ثم الاجداد والجدات ثم الاختوات ثم سائر الخمار من ذوى الارحام كالاعمام والعمات والاختوال والخالات ويقدم الاقرب فالاقرب ويقدم من اولي بالبر من على من اولي باهدها كبندي الرحم غير المحرم كبن العم وبنته واولاد الاقوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولى من اعلى واسفل ثم الجداد ويقدم القريب البعيد للولد على الجداد وكذا الوكان القريب في بلد اخر قدم على الجداد اليمنى والحقوا الزوج والزوجة بالمعاد والنداء علم لقوله صلى الله عليه وسلم نعم وابيك لتبنا (قد سبق الجواب مرات عن مثل هذا ولا ترويه حقيقة القسم بل هي كلمة تجري على اللسان وعامة للكلام وقيل غير ذلك (قوله جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستاذنه في الجهاد فقال حي والذاك قال نعم قال فيها فجاهد في رواية ابايك على الهجرة والجماد ابني اللجر من الله ناى قال فارجع الى والديك فاحسن صحبة اباي بذلك دليل لعظم فضيلة برهما وان اكرم من الجداد وفيه حجة لما قاله العلماء ان لا يجوز الجداد الا بالبا ذنهما اذا كانا مسلمين او باذن المسلم منهما فلو كانا مشركين لم يشترط انهما عند الشافعي ومن وافقه وشروطه الشورى بذلك المرحوم الصف ويتبين القتال والافئنة يجوز بغير اذن واجمع العلماء على الامر</p>	<p>له بالفتح ويكسر مصدر وبالكسر يفتح جمع صاحب ايضا ١٢ من فتنى ادب له بنعم الجمرة وسكون الموحدة وضم الراء ١٢ تقرييب</p> <p>بر الوالد بن وان عقودها حرام من الكبار وسبق بيانها بسوطا في كتاب الايمان باب تقديم بر الوالد بن على التسوية بالصلوة وغيرها فيه قصة جريز رضى الله عنه وان اثر الصلوة على اجابة امره فدعت عليه فاستجاب الله لما قال العلماء بنذليل على ان كان الصواب في حقه اجابتا لانه كان في صلوة نفل والاستمرار فيها تطوع لا واجب واجابة الام وبرها واجب وعقودها حرام وكان يمكن ان يخفف الصلوة ويجيبها ثم يعود لصلوة فلعله خشى انما تدعوه الى مفارقة صومعة والعود الى الدنيا ومتعلقا بها وحفظها ويضعف عزم فيها لواه وعاهد عليه (قوله فلما ظلمت حتى تريحه المومسات) هي بضم الميم الاولى وكسر الثانية اي الزواني البنايا المتجاهرات بذلك والواحدة مومسة ويجمع مومسات ايضا (قوله صلى الله عليه وسلم وكان راعي ضان يادى الى ديرة) الديرة كنية منقطع عن العادة تنقطع فيها بيان النصارى لتعديم وهو معنى الصومعة المذكورة في الرواية الاخرى وهي نحو النادرة ينقطعون فيها عن الوصول اليهم والدخول عليهم (قوله صلى الله عليه وسلم فجاهد) وهو موزم ومدود جمع ناس بالهمزة وهي هذه المعروفة كراس وروس والمساحي جمع سماعة وهي كالجفرة الا انها من حديد ذكره الجوهري (قوله صلى الله عليه وسلم لم يتكلم في المهد الا ثلثة) فذكرهم وليس فيهم النبي الذي كان مع المرأة في حديثه السحر والراهب وقصة اصحاب الاخدود المذكور في اخر صحيح مسلم ورواه ابن ذلك النبي لم يكن في المهد بل كان الكبر من صاحب المهدوان كان صغيرا</p>
<p>كتاب البر والصلة</p> <p>قوله لم يتكلم في المهد الا ثلثة ولعل الثلاثة كلهم كانوا في المهد وقت الكلام وشاهد يوسف ما كان في المهد وقت التكلم وكذا الصبي في قصة اصحاب الاخدود والهماد بقوله في المهد اي في غير اوطان الكلام وفي حال الرضا بطريق الكناية وعلى هذا فاعل شاهد يوسف</p>	<p>بلغ وان الكلام في الجملة وان لم يكن بلغ وان ذلك الكلام الذي تكلم به وكذا غيره والله تعالى اعلم</p> <p>له قوله في الحديث الثابت نعم وابيك هذه الكلمة للتعجب لا للحلف ولهذا نظائر كثيرة في كلام العرب واكثر الناس يخطئون في فهمها ١٢ عبد التواب</p>

فقلت يا جريج فقال يا رب امي وصلوني فاقبل على صلواتي فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه الموسات فتذكر بنو اسرائيل جوجا وعبادته وكانت امرأة بنى
يتمثل بحسنها فقالت ان شئتم لاقتنتم لكم قال فتعرضت له فلم يلتفت اليها فانت راغيا كان يا وى الى صومعته فامكنته من نفسها فاقوم عليها فاحملت فلما
ولدت قالت هو من جريج فاقوه فاستنزوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم قالوا زينت بهذه البغي فولدت منك فقال ابن الصبي في ابيه
فقال عوفى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال فاقبلوا على جريج يقبلونه ويمسحون به وقالوا
بنى لك صومعته من ذهب قال لا اعيد لها من طين كما كانت ففعلوا وابتاعوا صبى يرضع من امة فمر رجل راكب على دابة فارها وشارقة حسنة فقالت امة اللهم
اجعل ابني مثل هذا فتذكر الندى واقبل اليه فظفر اليه فقال اللهم لا تجعلى مثله ثم اقبل على ثدييه فجعل يرضع قال فكاتبى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو يحكى ارتضاعه باصبعه السبابة في قما فجعل يمضمها قال ومروا بجارية وهم يضربون بها ويقولون زينت وسرقت وهى تقول حسي الله وتعلموا كليل فقالت
امه اللهم لا تجعل ابني مثها فترك الرضاع ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثها فهناك تراجع الحديث فقالت خلقتى من رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله
فقلت اللهم لا تجعلى مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربون بها ويقولون زينت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثها فقلت اللهم اجعلنى مثها قال ان ذلك الرجل
كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلى مثله وان هذه يقولون لها زينت ولم تزني وسرقت ولم تسرق فقلت اللهم اجعلنى مثها **باب فضل صلة اصدقاء**
الاب والام ونحوها **حدثنا** شيبان بن فروخ نا ابو عوانة عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رغم انف ثم رغم انف
رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انفه ثم رغم انفه قيل من يا رسول الله قال من ادرك والديه عند الكبر احدهما او كليهما ثم لم يدخل الجنة **حدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة نا خالد بن محمد عن سليمان بن بلال نا حذيفة بن اسيد عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انفه ثلاثا ذكرته **حدثنا**
ابو الطاهر احمد بن محمد بن اسحق نا عبد الله بن وهب نا خير بن سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابى الوليد عن عبد الله بن دينار عن عمران بن رجل من الاعراب بقية
يطريق مكة فسئل عليه عبد الله وجملة على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على راسه فقال بن دينار فقلنا له اصلحك الله ثم ابرأ من ابرأه بالسير فقال عبد الله ان
ايا هذا كان وود العيون الخطاب واتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابتر البرصلة الرجل اهل ودايه **حدثنا** ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب نا
حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال ابتر البرصلة الرجل ودايه **حدثنا** حسن بن علي الحلواني نا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابى والي بن سعد نا ابي سعيد نا يزيد بن عبد الله بن اسامة نا الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر نا كان له حمار
يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة وعمامة يشدها راسه فيبينها هو يوافق على ذلك الحمار اذا مر به اعرابي فقال الست ابن فلان بن فلان قال بلى فاعطاه الحمار وقال كى هذا
والعمامة قال اشدها راسك فقال له بعض اصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي حمارا كنت تروح عليه عمامة كنت تشدها راسك فقال اتى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان من ابتر البرصلة الرجل اهل ودايه يعد ان يولى وان اياك كان صديقا لعرب **باب تفسير البر والاة** **حدثنا** محمد بن حاتم

ونحوه ونبا غلط من تانرو انكار لمس بل الصواب جرياتها يقبل الايمان واحضار الشئ من العدا
ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم رغم انف من ادرك ابويه عند الكبر احدهما او كليهما فلم يدخل الجنة
قال ابن اللثة معناه ذل وقيل كره وخزي وبونقبة العين وكسرها هو الرغم بضم الراء وفتحها وكسرها هو
العق القرب بالرفان وهو تراب مختلط برمل وقيل الرغم كل ما اصاب الانف مما يوزر وفيه الخش
على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه ان يهاجركم ويضعها بالحدة او التفقة او غير ذلك بسبب لدخول الجنة
من قمر في ذلك فانه يدخل الجنة وارغم الله نفسه **باب فضل صلة اصدقاء الاب والام ونحوها**
قوله ان ابنا كان ود العراب قال القاصي رويته بضم الواو وكسرها اى صديقا من اهل سوتة وهى
ميمية **قوله** صلى الله عليه وسلم ان ابتر البرصلة الوالد بل ودايه وفي رواية ان من ابتر البرصلة الرجل
اهل ودايه بعد ان يولى الودهنا مضموم الواو وفي نبا افضل صلة اصدقاء الاب والام والاشاخ والزوج
باكرهم وهو مضمون لبر الاب واكرامه يكون بسببه وتلتحق به اصدقاء الام والابناء والاشاخ والزوج
والزوجة وقد سبقت الاحاديث في اكرامه صلى الله عليه وسلم خلاص فدمجته معنى الله عند قوله كان
له حمار يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة معناه كان يستحب حمار اليربوع عليه اذا تجر من ركوب
البيرو والاشاخ علم **باب تفسير البر والاة** **قوله** عن النواس ابن سمان الانصارى، كذا وقع في نسخ
صحيح مسلم الانصارى قال ابو على الجيا في نبا وهم وصواير الكلابى فان النواس كلابى مشهور قال
المازرى والقاصي عياض المشهور ان كلابى وعلقه حليف للانصار قالوا هو النواس بن سمان
بن خالد بن عمرو بن قوط بن عبد الله بن ابى بكر بن كلاب كذا في تفسير العلا في عن يحيى بن معين و
سمعان بفتح السين وكسرها **قوله** صلى الله عليه وسلم البر حسن الثلث والاثم ما حاك في صدره كرميت
ان يطلع عليه الناس قال العلماء البر يكون بمعنى الصلة ويجمع بفتح العين والعشرة والعشيرة

فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلوني
دنيا
قوله بنى يتمثل بحسنها، اى يفر ببه المثل لانفوا به **قوله** يا غلام من ابوك قال فلان
الراعى **قوله** ان الزانى لا يلحق الولد وجوابه من وجهين احدهما لعله كان في شرع يلحقه والثانى المراد
من ما من انت وسماه ابا بما لا قوله صلى الله عليه وسلم مر رجل على دابة فارها وشارقة حسنة الفلانة
بالفاد النسيطة الحادة القوية وقد فرغت بضم الراء فرابتها وفرابتها والشارقة البينة واللباس **قوله**
فجعل يصبا هو بضم الميم على اللثة المشهورة حكى فتحنا **قوله** صلى الله عليه وسلم فمناك تراجع الحديث
فقلت خلقتى معنى تراجع الحديث اتمت على الرضيع ثم ذكره وكانت اولاد اتره اهل الكلام فلما تكلم
منه الكلام علمت انه اهل لرسالة وراجحة وخلق بيان خلقى في كتاب الحج **قوله** في الجارية
التي نسبوا الى السرقة ولم تسرق اللهم اجعلنى مثها، اى اللهم اجعلنى سالما من المعاصى كما هى سالمة
وليس المراد مثها في النسبة الى باطل يكون منه برباد في حديث جريج هذا فوائده كثيرة منها عظم
بر الوالدين وما كدر حق الام وان دعاءها بحسب وان اذا تعارضت الامور بدى بايهما وان الشدة
تعالى يجعل لا دياره فخرج عبد الله بن ابي سلمة بالسنه غالبا قال الشرحى ومن يتقى الله يجعل له مخرجا
وقد جرى عليهم الشدة بعض الاوقات زيادة في احوالهم وتمنوا به لم يكون لطفنا ومنها استجاب
الوضوء والصلوة عند الدعاء باللمات ومنها ان الوضوء كان معروفا في شرع من قبلنا فقد ثبت في
نبا الحديث في كتاب البخارى فتوضأ وصلى وقد حكى القاصي عن بعضهم انه زعم اختصاصه بهذه الامة
ومنها اثبات كرامات الاولاد وهو مذموم اهل السنة خلافا للمعتزلة وفيه ان كرامات الاولاد
قد تقع باختيارهم وطلبهم وهذا هو الصحيح عند اصحابنا المتكلمين ومنهم من قال لا تقع باختيارهم وطلبهم وفيه
ان الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع انواعها ومنهم بعضهم وادعى انها تختص بمثل اجابة دعاء

يحصل افضل البر ويحتمل ان يكون المراد ان تمام البر وكماله ان يصل
اهل ودايه فقوله ابر البر كناية عن كماله وتعامه وعلى الوجهين فلعل
الاقتصار على الوالد للتنبيه بالادنى على الاعلى لان بر الام اكد اولان
ود الام قد يكون في غير محلها لنقصان عقل النساء فلا يكون وصل ذلك
مؤكد بخلاف الاب عادة والله تعالى اعلم

قوله ان ابتر البرصلة الولد اهل ودايه الظاهر ان المعنى ان اكمل
البر واعظمه ان يبر اياه بحيث يصل اهل ودايه تنمي البرة وعلى هذا
فابتر البر لا يخلو عن تجريد والا فلا يستقيم اضافة البر بل ينبغي ضاقته
الى الباراد اسم التفضيل يضاف الى جنسه وقوله صلة الولد الكناية
عن كونه يصلهم تسميها لبر الوالد والا فبالاقتصاص على بر اهل الود لا

ابن ميمون نا بن مهدي عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النّوأس بن سمعان الانصاري قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلم عليه لناس **حدثني** هارون بن سعيد الايلي نا عبد الله بن وهب **حدثني** معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن النّوأس بن سمعان قال اقمتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة الا المسئلة كان احدنا اذا هاجر لم يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قال فسأله عن البر والاثم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان يطلم عليه في نفسك وكرهت ان يطلم عليه لناس **باب** صلة الرحم وتحريم قطعها **حدثنا** ثناء قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله التتقي وعبد بن عباد قال نا حاتم وهو ابن اسماعيل عن معاوية وهو ابن ابي مزرذمة مولى بني هاشم **حدثني** عمي ابو الجباب سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك انك تعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا ان شئتم فهل عسيبتم ان تؤكثن ان تفسد وافي الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصهم واعمى ابصارهم فلا يتدبرون القرآن ام على قلوب اقفلها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابن بكرو قال نا وكيع عن معاوية بن ابي مزرذمة عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله **حدثنا** زهير بن حرب وابن ابي عمير قال نا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قطيع قال ابن ابي عمير قال سفيان يعني قطيعا رحمة **حدثنا** عبد الله بن محمد بن اسماء الضبي نا جوبرية عن مالك عن الزهري ان محمد بن جبير نا خبره ان اباة اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قطيع رحمة **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد مثله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سهره ان يبسط عليه رزقه وينساق اثره فليصل رحمه **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الايث حدثني ابي عن جدتي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه ويتسأله في اثره فليصل رحمه **حدثني** محمد بن المنثري ومحمد بن بشار واللفظ لابن المنثري قال نا محمد بن جعفر نا شعيبه قال سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعونني واخسني اليهم ويبيسونني واتي واخلم عنهم ويجعلون علي فقال لان كنت كما قلت فكما تسفرهم المثل ولا يزال

يصل غايته لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه وبقي لم يسم واصلا قال واختلفوا في مدارج الرحم التي تحب صلتهما فقبيل هو كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والآخر انثى حرمت من كنهها فعلى هذا لا يدخل اولاد الالعام ولا اولاد الاخوان واصلح هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها او اختها في النكاح ونحوه يجوز ذلك في بنات الالعام والاخوان وقيل بوجاهة في كل رحم من ذوى الارحام في الميراث يستوى المحرم وغيره ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ثم ادناك ادناك هذا كلام القاضي في القول الثاني هو الصواب وما يدل عليه الحديث السابق في ابن مضر فان لم يذمه ورحما وحد ميث ان ابراهم يصل اهل ود ابيه مع اذ لا محرمية والله اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قطيع هذا الحديث يتناول تاويلين سابقين نظرا في كتاب الايمان احداهما حمله على من يستعمل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه تحريمها فهذا كما فرغنا في السابق ولا يدخل الجنة ابدا وان منتهى ولا يدخلها في اول الامر مع السابقين بل يقاتل بآخذه القدر الذي يريد الله تعالى ان يرد الله تعالى قوله صلى الله عليه وسلم من احب ان يبسط له في رزقه ويتسأله في اثره فليصل رحمه بنسب سموا في يوفى والاثر الاجل لانه تابع للحياة في اثره وبسط الرزق لا يوسع اكثره وقيل بالبركة فيه والانا خير في الاجل فغيره سوال مشهور وهو ان الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص فاذا اجاء اجالهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون واجاب العلماء باجوبة يصح منها ان هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطعام وعمارة اوقافه عما شفرت في الآخرة وصيانا عن الضياع في غير ذلك وان ان نسبة الى ما ينظر للملكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم في اللوح ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له يومون وقد علم الله سبحانه وتعالى ما يستحق له من ذلك وهو من معنى قوله تعالى بحول الله ما يشاء وبنيته فيا لنسبه الى علم الله تعالى وما سبق به قدره لزيادة بل هي مستحقة وبالنسبة الى ما ظهر للمخلوقين يتصور الزيادة وهو مراد الحديث والثالث ان المراد بقاء ذكره الجليل بعده فكان لم يمت حكاة القاضي وهو ضعيف او باطل والله اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قطيع **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن الزهري بهذا الاسناد مثله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سهره ان يبسط عليه رزقه وينساق اثره فليصل رحمه **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الايث حدثني ابي عن جدتي قال حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه ويتسأله في اثره فليصل رحمه **حدثني** محمد بن المنثري ومحمد بن بشار واللفظ لابن المنثري قال نا محمد بن جعفر نا شعيبه قال سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعونني واخسني اليهم ويبيسونني واتي واخلم عنهم ويجعلون علي فقال لان كنت كما قلت فكما تسفرهم المثل ولا يزال

الطاعة ونبه الامور هي بما يحسن التعلق ومعنى حاك في صدرك اي تحرك فيه وتردد ولم يشرح له الصدور وحمل في القلب من الشك والخوف كونه ذنبا قوله ما منعني من الهجرة الا المسئلة كان احدنا اذا هاجر لم يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قال القاضي وغيره معناه انه اقسام بالمدينة كالزائر من غير نقل اليها من وطنه لاستيطانها واما منه من الهجرة وهي الانتقال من الوطن واستيطان المدينة الا الرغبة في سوال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امور الدين فانه كان سمح بذلك للطارئين دون المهاجرين وكان المهاجرون يعرضون بسوال الغرباء الطارين من الاعراب وغيرهم لانهم يجلبون في السوال ويعرضون وليستفيد المهاجرون الجواب كما قال انس في الحديث الذي ذكره مسلم في كتاب الايمان وكان عيها ان سبى الرجل العاتل من اهل البادية فيسأل الله اعلم **باب** صلة الرحم وتحريم قطعها قوله صلى الله عليه وسلم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك وفي رواية اخرى الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله قال القاضي عياض الرحم التي توصل وتقطع وتبرأ هي معنى من المعاني ليست بحسب وانما هي قرابة ونسبة تتجوز رحم والدة ويتصل بفضة ببعض نسبي ذلك الاتصال رحما والمعنى لا يتأتى منها القيام والاكلام فيكون ذكرا ما بينا وتعلقا ضرب مثل ومن استعادة على عادة العرب في استعمال ذك والراد تعظيم شأننا وفضيلة واصلها وعظيم اثم قاطعها بعقوقهم لهذا المعنى العقوق قطعها والعن الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل قال ويوازن ان يكون المراد قام ملك من الملكة وتعلق بالعرش وتكلم على سناننا بهذا الامر الله تعالى بهذا الكلام القاضي والعائذ المستعيز وهو المعتم على النبي صلى الله عليه وسلم قال العلماء وحقيقة الصلة العطف والرحمة فصلة الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفهم ورحمتهم باهم وعطفهم باحسانهم ووليتهم باهل ملكوت الاعلى وشرح صدورهم لعرفته وطاعة قال القاضي عياض ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية كبيرة قال والاحاديث في الباب تشبه بهذا ولكن الصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والهاجة فمنها واجب ومنها مستحب لو وصل بعض الصلة ولم

المراد خلق الاحاد اذ هي ما تمت بعد ويمكن ان المراد بخلق الخلق مخلق نوع المكلف من نوع الانس والمجن فقط ولو حمل على الاحاد الانس بالنظر الى ظهورهم يوم الميثاق لكان ممكنا والله تعالى اعلم.

قول الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم الخ يحتمل ان المراد خلق انواع الاحاد ويحتمل ان المراد خلق السهوات والارض وغير ذلك مما ذكر الله تعالى في قوله قل انكم لتكفرون بالذي خلق الارض الى الخرفا ذكر ذلك لان ما ذكره هناك مبدأ الخلق ومنشأه وليس

وعنه عن النبي عليه السلام ما دمت على ذلك **باب** تحريم التجاسد والتباغض والتدابير **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تباروا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يجعل لمسلمان يهجر اخاه فوق ثلاث **حدثنا** حليب بن الوليد نا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حدثنا** حليف بن يحيى اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **حدثنا** زهير بن حرب وابن ابي عمير والنقاد جميعا عن ابن عيينة عن الزهري بهذا الاسناد وزاد ابن عيينة ولا تقاطعوا **حدثنا** ابو كامل نا يزيد يعني ابن زريع **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق جميعا عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد اماراوية يزيد عنه فكرهاية سقيان عن الزهري يذكر الخصال الاربعة جميعا واما حديث عبد الرزاق ولا تتحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تباروا **حدثنا** محمد بن المثنى نا ابو داود نا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** علي بن نصر الجهمي نا وهب بن جرير نا شعبة بهذا الاسناد مثله وزاد كما امركم الله **باب** تحريم الهجر فوق ثلاثة ايام بلا عد رشحي **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجعل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوبكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قالوا نا سفيان **حدثنا** حريصة بن يحيى نا ابن وهب اخبرني يونس **حدثنا** حليب بن الوليد نا محمد بن حرب عن الزبيدي **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر كلهم عن الزهري باسناد مالك ومثل حديثه الا قوله فيعرض هذا ويعرض هذا اذ اقام جميعا قالوا في حديثهم غير مالك فيصعد هذا ويصعد هذا **حدثنا** محمد بن رافع نا محمد بن ابي فديك نا الضحاك وهو ابن عثمان عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجعل للمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يهجر بعد ثلاث **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس ونحوها **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا كرم وانظن فان الظن كذب الحديث ولا تتحسسوا ولا تجسسوا ولا تتافسوا ولا تتحاسدوا ولا تباغضوا ولا تباروا وكونوا عباد الله اخوانا

ومعنى يصعد بعض اي يولي عرض بعض العين وهو جانب الصد منهم الصاد وهو ايضا الجانب والناحية
اقول صلى الله عليه وسلم وخبرها الذي يبدأ بالسلام اي هو افضلها وفيه دليل لمذهب الشافعي و
مالك ومن وافقهما ان السلام يقطع الهجره ويرفع الائم فيها ويبرئ وقال احمد واين العالم مالكي
ان كان يؤذي لم يقطع السلام بجرته قال اصحابنا ولو كانته اوراسله عند غيبته عن بل يزول ائم الهجرة فيه
وجان احداهما لا يزول لانه لم يكفر واصحابنا يزول الوضوء والله اعلم **اقول** صلى الله عليه وسلم
لا يجعل لمسلم قد سيج بر من يقول الكفار غير من طين بفروع الشرع والاصح انهم لما طوبوا بما اذنبوا
بالاسلام لانه الذي يقبل خطاب الشرع وينتفع به **باب** تحريم الظن والتجسس والتناجس و
التناجس ونحوها **اقول** صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث المراد النسي عن ظن
السور قال الخليل هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما بهيس في النفس فان ذلك لا يملك ومراد الخليل
ان المهر من الظن ما يستر ما جهر عليه ويستقر قلبه دون ما يبرهن في القلب ولا يستقر فان هذا يكلف
يركبا سبق في حديث تنبأه الله تعالى عما تحدثت به الامم ما لم تتكلم او تعلم وسبق تاويل على الخواطر
التي لا تستقر ونقل القاضي عن سفيان ان قال الظن الذي ياتم به هو انه يكلم به فان تكلم لم ياتم قال وقال
بعضهم بحتم ان المراد الحكم في الشرع بظن مجرد من غير بناء على اصل ولا نظر واستدلال وهذا صنيف
او باطل والصواب الاول **اقول** صلى الله عليه وسلم لا تحسسوا ولا تجسسوا الاول بالمار والثاني بالخير
قال بعض العلماء التجسس بالمار والاستماع لمديت القوم وبالخير البحث عن العورات وقيل بالخير
الفتيش عن بواطن الامور والكر ما يقال في الشر والنجاسات صاحب الشرع والامام صاحب الخير
وقيل بالخير ان تطبه لغيرك وبالمار ان تطبه لنفسك قال ثعلب وقيل بها بمعنى وهو طلب معرفة
الاشياء الغائبية والاحوال **اقول** صلى الله عليه وسلم ولا تتافسوا ولا تتحاسدوا قد مرنا ان الهجره زوال
الغمه واما المناقسه والتناجس فعناهما الرغبه في الشئ وفي الاقرباء وناقسه منافسه اذ رغبت فيما
رغب فيه وقيل معنى الحديث التباري في الرغبه في الدنيا واسبابها وحفظها **اقول** صلى الله عليه وسلم
لا تتبروا كما هو في معظم النسخ وفي بعضها تباروا بها بمعنى والمراد النسي عن الهجرة ومقاطعه الكلام
وقيل يجوز ان يكون لا تتبروا اي لا تتكلموا بالخير بغير العلم وهو الكلام القبيح والما النسي عن البيع على بيع
اخر والنجس ضيق بيانها في كتاب البيوع وقال القاضي بحتم ان المراد بالتناجس هتاذم بعضهم بعضا
والصحيح انه التناجس المذكور في البيوع وهو ان يزيد في السلعه ولا يرغب له في شرائها بل يفرغها في

من الالم ولا شئ على هذا الحسن بل يتالم الائم العظيمه في قطيعه وادفاهم الاذي عليه وقيل معناه الكف بالاحسان
اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم لكثرة احسانك وقبيح فعلهم من الفزى والمقاومه عند انفسهم كما سيف المل
وقيل ذلك الذي ياكل من احسانك كالمسك ويحرق احسانهم والله اعلم **باب** تحريم التجاسد
والتباغض والتدابير **اقول** صلى الله عليه وسلم لا تباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تباروا وكونوا عباد الله اخوانا
المعاذة وقيل المقاطعه لان كل واحد يولي صاحبه وبره والمسد تقي زوال الغم وهو حرام ومعنى كونوا
عباد الله اخوانا اي تعاملوا وقتا مشرا ومعامله الاخوة ومعاشرتهم في الموده والرفق والشفقة والملاطفه
والتعاون في الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحه بكل حال قال بعض العلماء وفي النسي عن
التباغض اشاره الى النسي عن الابهوار المصلته الموجهه للباغض **اقول** حديثه على بن نصر الجهمي
حدثنا وهيب بن جرير نا شعيبه هكذا هو في جميع نسخ بلادنا على بن نصر وكذا نقله الجبالي والقاضي
عياض وغيرهما عن الحفاظ وعن عامر الشعبي وفي بعضنا نصر بن علي بالعكس قالوا وهو غلط قالوا
والصواب على بن نصر وهو ابو الحسن على بن نصر بن علي بن نصر الجهمي تو في بابصره هو وابوه نصر
بن علي سنة خمسين وما يتنين مات الاب في شهر ربيع الآخر مات الاب في شعبان تلك السنة
قال القاضي قد اتفق الحفاظ على ما ذكرناه وان الصواب على بن نصر دون عكسه مع ان مسعودي
عنها الا ان لا يكون نصر بن علي سماع من وهيب بن جرير وليس هذا مذهب مسلم فانه يكتفي بالمعاصره
وامكان النقا قال ففي لغتهم لروايه النسخ التي فيها نصر بن علي بن نصر هذا كلام القاضي والذي قاله
الحفاظ هو الصواب وهم اعرف بما انتقدوه ولا يلزم من سماع الابن من وهيب سماع الاب منه
ولا يقال يمكن الجمع بكتاب مسلم وقع على وجه واحد فالذي نقله الاكثرون هو المعتمد لهما وقد صوبه
الحفاظ **باب** تحريم الهجر فوق ثلثه ايام بلا عد رشحي **اقول** صلى الله عليه وسلم لا يجعل لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاث ليال قال العلماء في هذا الحديث تحريم الهجره اكثر من ثلاث ليال واما هجرته
الثلاث الاول بنص الحديث والثاني بمفهومه قالوا وانما عني عننا في الثلاث لان الادعى مجبول
على الغضب وسور الخلق ونحو ذلك فعني عن الهجره في الثلاثه لانه هجره ذلك العارض وقيل ان
الحديث لا يقتضي ابايه الهجره في الثلاثه هذا على مذهب من يقول لا يهجر بعد ثلاثه ايام
اقول صلى الله عليه وسلم يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وفي رواية فيصعد هذا ويصعد هذا هو يصعد الصاد

تعالى بل هي الالههم كما يقتضى ذلك التقدير المطلوب الجمع بين
كونكم عبادة تعالى فلا تخلوا بطاعته وكونكم اخوانا في المحبة والمعاونه
في الخير فهذه الكلمه من جوامع الكلم ولواخذ الدنيا بتمامها بهذه
الكلمه لكفهم.

قوله وكونوا عباد الله اخوانا كانه اجمال لكل ما يتعلق بالمعاملة
بين المسلمين بعد ان سبق تفصيل البعض تنبيهها على تعبير
التفصيل والمعنى كونوا اخوانا فيما بينكم في المعامله ولكن لما كان
بعض الاخوان ربما ان اخوتهم تصير سببا للمعاونه فيما لا ينبغي ازال
ذلك بقوله عباد الله تنبيهها على ان الاخوة مطلوبه مع مراعاة طاعته

عن ربه عز وجل اني حرمت على نفسي الظلم وعلى عبادي فلا تطأوا وساق الحديث بنحوه وحديث ابى ادريس الذي ذكرناه اتم منه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نادى اوديعي بن قيس عن عبد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم حمله على ان سفكوا دماءهم واستحلوا امحارهم **حدثنا** محمد بن حاتم ناشيا ية ناعبد العزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات يوم القيامة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نايلت عن عقيب عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلموا المسلم لا يظلمه ولا يسلم من كان في حاجة الخبي كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعلى بن حجر قال انا سمع ابا عبد الله وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تدون ما للفلس قالوا للفلس فينا من لادهم له ولا متاع فقال ان المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسنة وهذا من حسنة فان قويت حسنة قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا انا سمع ابا يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لثوودت الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجالحا من الشاة القرباء **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نميرنا ابو معاوية نايزيد بن ابى بردة عن ابيه عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يعلى للظالم فاذا اخذه لم يقبلته ثم قرأ ذلك اخذ ريك اذا اخذ لقري وهي ظالمة ان اخذ اليم شديد **باب** نصوا لظالم او مظلوما **حدثنا** احمد بن عبد الله بن يونس نايزيدنا ابو الزبير عن جابر قال قتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الانصار فنادى المهاجرون يا لله باجرين ونادى الانصارى

له لفظه من الموملة ليست في تنق الاممية والمصرية لكننا موجودة في شرحها وفي المشكوة ايضا وهو اولي والثالث علم ١٣ له بصيغة الجمع المعلوم وليس بالواحد المبول كما ضبط لانه لو كان كذلك نظره الياء وقال لتوودين كما هو مصرح في الصرف ١٣ من المراقبة ٣ الجلباء بالجم والام والهاد الجملة والمراد التى لا قرن لها ١٣

مع انما ثقيلة لا يتعلق بها ما والشرع قوله تعالى يا عبادي انكم تحظون بالليل والنهار والرواية المشورة تحظون بضم التاء وروى بفتح الطاء يقال يظن اذا فعل ما يثم به فهو ظالم ومن قوله تعالى استغفرنا ذنوبنا انك غاطين ويقال في الائم ايضا اخلا فما صحبان قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة قال القاضي قبل هو على ظاهره تكون ظلمات على ما جهل به يوم القيامة سبيلا حتى يسع نور المؤمنين بين ايديهم وبايمانهم ويمثل ان الظلمات هنا الشرائع وبه فسر واقره تعالى قل من يتجسسك من ظلمات البر والبحر اى شرايه بما يتجسس انما عبادة عن الانكاح والعقوبات ر قوله صلى الله عليه وسلم واتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم قال القاضي يحتمل ان هذا السلك هو السلك الذي اجرعتم به في الدنيا با نهم سفكوا دما نهم ويكتم ان هلاك الآخرة وبذا الثاني انظر ويمثل ان هلككم في الدنيا والآخرة قال جماعة الشح الشح البخل والبخل في الشح من البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل في افراد الامور والشح عام وقيل البخل في افراد الامور والشح بالمال والمعروف وقيل الشح الحرص على ما ليس منه والبخل بائنه وقوله صلى الله عليه وسلم من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته اى اعانه على ما يظن به فيما ر قوله صلى الله عليه وسلم ومن فرج عن مسلم كربة فوج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة في هذا فضل اعانة المسلم وتفرج الكرب عنه وسر زلاته ودخل في كشف الكربة وتفرج بها من ازالها باله او جاهها او ساعدته وانظاره لانه دخل فيه من ازالها با شرايه ودلايه ودلالته واما الستر المنسوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوى اليبات ونحوهم ممن ليس هو معروف بالاذى والعناد فاما المعروف بذلك فيسحب ان لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى ولى الامران لم يخف من ذلك مفسدة لان الستر على هذا يطوع في اليناء والعناد و انتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله هذا في ستر معصية وقعت وانقضت اما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فيجب المبادرة بانكادها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحمل تأخيرها فان عجزه مرر فغنا الى ولى الامراذ لم تترتب على ذلك مفسدة واما جرح الرواة والشواهد والامانة على الصدقات والادفات والايام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحمل الستر عليهم اذا راي منهم ما يقدح في اليتم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا مجمع عليه قال العلماء في القسم الاول الذي يستر فيه هذا الستر مندوب فلور فخر الى السلطان ونحوه لم ياتم بالا جماع

حسنة لغرامة فاذا فرغت حسنة اخذ من سياتهم فوضع عليهم ثم اتقى في النار فتمت فسارته وبلما كره واقتل اسر قال المازرى وزعم بعض المبدعين ان هذا المبدع من معارض لقوله تعالى ولا تزردوا زرة وزر اخرى وبذا الاعمراض غلط من وجهه لانه لا يفتى لانه انما عوقب بفعله ووزره وظلمه فوجهت عليه حقوق لغرامة فدفعت اليهم من حسنة فلما فرغت وبقيت بقية قوبلت على حسب ما اقتضت حكمه الله تعالى في خلفه وعدله في عباده فاخذ قدرها من بيئات خصومه فوضع عليه فموتب به في النار فحققت العقوبة انما هي بسبب ظلمه ولم يعاقب بغير جنائزه وظلم منه وهذا كله من هيب ابن السنة والثالث اعلم ر قوله صلى الله عليه وسلم لتوودن الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجالحا من الشاة القرباء هذا تقرح بجزء البها نهم يوم القيمة واعادتها في القيمة كما يعاد اهل التكليف من الاديين وكما يعاد الاطفال والمجانين ومن لم تبلغ دعوة وعلى بذاتنا هرت دلائل القرآن والسنة قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت واذا ذرود لفظ الشرع ولم يمنع من اجراء على ظاهره عقل ولا شرع وجبه حمل على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر والاعادة في القيمة الجبارة والعقاب والثواب واما القصاص من القرباء للجماء فليس هو من قصاص التكليف اذ التكليف عليها بل هو قصاص مقابلة والجماء بالمدى الحياء التى لا قرن لها والثالث اعلم ر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يعلى للظالم فاذا اخذه لم يقبلته معنى يعلى يسهل ويؤخر ويطلب له في الدرة وهو مشتق من السلوة وهى المدة والزمان بضم الميم وكسرها وفتحها ومعنى لم يقبلته لم يطلقه ولم يفلت منه قال اهل اللغة يقال افلته اطلقه وانفلت تخلص منه **باب** نصر الاخ ظالما او مظلوما ر قوله اقتل غلامان اى تنصرا با ر قوله فنادى المهاجرين المهاجرين ونادى الانصار يا الانصار هكذا هو في معظم النسخ يان بلام مفضولة في الوضعين وفي بعضها يا المهاجرين ويا الانصار لوصفها وفي بعضها يا آل المهاجرين بهمة ثم لام مفضولة واللام مفتوحة في الجميع وهى لام الاستخانة والصحح بلام موصولة منناه ادعوا المهاجرين واستقيت بهم وانا تسيير صلى الله عليه وسلم ذلك دعوى الجابية فهو كما به من ذلك فانه مما كانت عليه الجابية من التعاضد بالقبائل في امور الدنيا ومتعلقا بها وكانت الجابية تاخذ حقوقا بالعصا والقبائل ذاء الاسلام باطلان ذلك وفصل القضاء بالحكام الشرعية فاذا تعدى انسان على اخيه القاضى بينهما والامر مقتضى عدوانه كما انه من قواعد الاسلام واما قوله صلى الله عليه وسلم في آية القصة لبا س نمانه لم يحصل من هذه القصة باس ما كنت خفته فانه خاف ان يكون حدث امر عظيم لوجبه نية وفساد اوليس ما اذا الى دفع كرامة الدعاء بدعوى الجابية

كمن بذ خلفه الاولى وقد يكون في بعض صوره ما هو مكروه والثالث اعلم ر قوله صلى الله عليه وسلم ان المفلس من امس من ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا الى آخرة معناه ان هذا حقيقة المفلس واما من ليس له مال ومن قتل ماله فالناس يسونه مفسدا وليس هو حقيقة المفلس لان بذ امر يزول وينقطع بموته ورهبا ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في جوارته واما حقيقة المفلس بهذا المذكور في الحديث فهو المالك الملاك التام والعدوم المالم المفلطح فتوفض

قوله فاذا اخذه لم يقبلته اى لم يطلقه وهو كناية عن الاخذ بكل وجه اى لا ياخذ به بحيث يكون مطلقا من وجهه وانا خوذ امن وجهه بل

ياخذ به بحيث لا يبقى مطلقا اصلا والله تعالى اعلم

وقتيبة وابن حجر قالوا ناسم اعيل عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخالك بما يكره قيل افرأيت ان كان في اخي ما تقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته **باب** بشارته من ستور الله تعالى عليه في الدنيا بان يستر الله في الآخرة **حدثني** امية بن بسطام العيشي نا يزيد يعني ابن زريع نا روح عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان نا وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة **باب** مداراة من يتقى خشته **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن عمير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لزهير قال نا سفيان وهو ابن عيينة عن ابن المنكدر نا عمارة بن الزبير يقول حدثني عائشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذ نواله فليس ابن العشرة او ليس رجل العشرة فلما دخل عليه الا ان له القول قالت عائشة فقلت يا رسول الله قلت له لذي قلت ثم اننت له القول قال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه وتركه الناس تقاء خشته **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق نا معمر عن ابن المنكدر في هذا الاسناد مثل معناه غير انه قال يسئل خوالقوم وابن العشرة هذا **باب** فضل الرفق **حدثنا** محمد بن المثنى حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان نا منصور عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جري بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشجعي ومحمد بن عبد الله بن نمير قالوا نا وكيع **حدثنا** ابو بكر نا ابو معاوية **حدثنا** ابو سعيد الاشجعي نا حفص يعني ابن غياث كلهم عن الاعمش **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لهما قال زهير نا وقال اسحاق نا جري عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال نا العيصي قال سمعت جري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** يحيى بن يحيى نا عبد الواحد بن زياد عن محمد بن ابي اسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال قال سمعت جري بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حرم الرفق حرم الخير ومن يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** محمد بن يحيى نا يحيى بن عمار نا عبد الله بن وهب نا اخبرني حيوة حدثني ابن الهادي عن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله رقيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناشبة عن المقدام وهو ابن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **حدثنا** محمد بن المثنى وابو بكر نا محمد بن جعفر نا شعيب قال سمعت المقدام بن شريح بن هانئ نا بهذا الاسناد وزاد في الحديث ركبت عائشة بغير اذنان في صعوته فجعلت تردده

باب الغيبة ولم يمدح النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكرنا شي عليه في وجهه ولا في قفاه انما تالله بشئ من الدنيا مع لين الكلام له واما يسئ ابن العشرة ادر هل العشرة فالمراد بها العشرة قبيلة اي يسئ هذا الرجل منا **باب** فضل الرفق **قوله** صلى الله عليه وسلم من يحرم الرفق يحرم الخير في رواية ان الله رقيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه وفي رواية لا يكون الرفق في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه وفي رواية عليك بالرفق اما العنف فيضمر العيون وفتما وكسرها حكاه ابن القاضي وغيره الضم اضعف واشره وهو ضد الرفق وفي هذه الاحاديث فضل الرفق والحش على التخلق به ودم العنف والرفق بسبب كل خير ومعنى يعطي على الرفق ان يشيب عليه مالا يشيب على غيره وقال القاضي معناه يتاق به من الغرض ويسهل من المطالب مالا يتاق به غيره واما قوله صلى الله عليه وسلم ان الله رقيق ففيه تفرغ بتسمية سبحانه وتعالى ووصفه برفيق قال المازري لا يوصف الله سبحانه وتعالى الا بما سمي به نفسه او ساه به رسول الله صلى الله عليه وسلم او اجتمعت الامة عليه واما ما لم يردوا في الطلاق ولا در منه منع من وصف الله تعالى به ففيه خلاف منهم من قال يتقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف بحل ولا حرمة ومنهم من منه قال ولا يوصف بالمتأخرين خلاف في تسمية الله تعالى بما ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير الاعاد فقال بعض هذا في الاشارة بيجوز لان خبر الواحد عنده يقضى العمل بهذا عنده من باب العمليات كمنه منع اثبات اسماء قبله بلا قسمة الشرعية وان كانت تعمل بها في السائل الفقهية وقال بعض متأخريهم يمنع ذلك فمن اجاز ذلك فهم من مسالك الصمائية يقولون ذلك في مثل هذا من منع لم يسم ذلك ولم يشبه عنده اجماع فيه فيصحق على المنع قال المازري نا طلاق رقيق ان لم يشبه بغير هذا الحديث الاحاديث في جواز استعماله الخلف الذي ذكرنا قال ويحتمل ان يكون رقيق صفة فعل وهي ما يخلق الله تعالى من الرفق لعباده هذا كلام المازري والصحيح جواز تسمية الله تعالى رقيقا وغيره مما ثبت بغير الواحد وقد قدمنا هذا اصحنا في كتاب الايمان في حديث

نفسية لا يقصد الا بزيادة الفناء او اذا رابت متفقها ينزود الى فاسق او مبرع ياخذ عنه علما وخفت عليه غيره فليكن نصيبه بيان حاله قاصدا نصيبته ومنا ان يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم اهلية او لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على ما لا يثبت به او يلزم الاستقامة التي اكس ان يكون بغير الفسقه او بغيره كالمخوف مصادرة الناس وجباية المكوس وقول الامور بالاطلاق فيجوز ذكره بما يجامه به ولا يجوز بغيره الا لسبب آخر السادس التعريف فاذا كان معروفا بلقب كالاغش والاعرج والازرق والقصير والاعمى والاقطع ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقفا ولو امكن التعريف بغيره كان اول والثالث علم **باب** بشارته من ستر الله تعالى عليه في الدنيا بان يستر الله في الآخرة **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يستر الله على عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيمة قال القاضي يحتمل وجهين احدهما ان يستر معاويه وغيره عن اذا اثبت في اهل الواثق والثاني ترك مما يستر عليها وترك ذكرها قال والاول اظهر لما جاز في الحديث الآخرة يقره بطلوه يقول سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم واما الحديث المذكور بعده لا يستر عبد الا استره الله يوم القيمة فسبق شرحه قريبا **باب** مداراة من يتقى خشته **قوله** ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذ نواله فليس ابن العشرة او ليس رجل العشرة فلما دخل الا ان له القول فقلت يا رسول الله قلت له لذي قلت ثم اننت له القول قال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه وتركه الناس تقاء خشته **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق نا معمر عن ابن المنكدر في هذا الاسناد مثل معناه غير انه قال يسئل خوالقوم وابن العشرة هذا **باب** فضل الرفق **حدثنا** محمد بن المثنى حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان نا منصور عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جري بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشجعي ومحمد بن عبد الله بن نمير قالوا نا وكيع **حدثنا** ابو بكر نا ابو معاوية **حدثنا** ابو سعيد الاشجعي نا حفص يعني ابن غياث كلهم عن الاعمش **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لهما قال زهير نا وقال اسحاق نا جري عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال نا العيصي قال سمعت جري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** يحيى بن يحيى نا عبد الواحد بن زياد عن محمد بن ابي اسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال قال سمعت جري بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حرم الرفق حرم الخير ومن يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** محمد بن يحيى نا يحيى بن عمار نا عبد الله بن وهب نا اخبرني حيوة حدثني ابن الهادي عن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة ان الله رقيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناشبة عن المقدام وهو ابن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **حدثنا** محمد بن المثنى وابو بكر نا محمد بن جعفر نا شعيب قال سمعت المقدام بن شريح بن هانئ نا بهذا الاسناد وزاد في الحديث ركبت عائشة بغير اذنان في صعوته فجعلت تردده

شبه والله تعالى اعلم ويحتمل ان معنى من ودعه الناس هو من تركوا تعرضه بما فيه من الشر ولا يظهر ذلك عند خوقا من شره وهذا الرجل منهم فلا ينبغي لي تعرضه بالقول للشديد ونحوه والله تعالى اعلم

قوله ان شر الناس منزلة اي من شرهم وغالب امثال هذه الباب وهو نحو خير الناس وشر الناس محمول على التبعض والمراد فلا ينبغي لي الكلام الشديد مع احد لئلا يتقيني الناس بذلك او المراد ان هذا الرجل من جملتهم فينبغي الولاية معه في القول نحو ما من

فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالزئج ثم ذكر بمثله **باب** النبي عن لعن الدواب وغيرها **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن علي قال زهيرنا اسماعيل بن إبراهيم نأيب عن أبي قلابة عن أبي التمهلك عن عمران بن حصين قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفار هو امرأة من الأنصار على ناقته فضجرت فلغنتها فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قال عمران فكان في أرهاقها أن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد **حدثنا** قتبية بن سعيد وأبو الربيع قالنا حماد وهو ابن زيد وحده ثنا ابن أبي عمير نا الشقي كلاهما عن أيوب با سناد اسمعيل نحو حديثه إلا أن في حديث حماد قال عمران فكان في النظر إليها ناقته ورقه وفي حديث الشقي فقال خذوا ما عليها وأعوها فانها ملعونة **حدثنا** أبو كامل الجدي فضيل بن حصين تأييد يعني ابن زريع نا التيمي عن أبي عثمان عن أبي هريرة الأسلمي قال بينما جاريتة على ناقته عليها بعض متاع القوم إذ بصرت بالنبى صلى الله عليه وسلم وتضايق بهم الحبل فقالت حل اللهم العنهما قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصالحينا ناقته عليها لعنة **حدثنا** محمد بن عبد الله اعلى نا المعتمر بن سليمان وحده ثنا عبد الله بن سعيد نا يحيى يعني ابن سعيد جميعاً عن سليمان التيمي بهذا الإسناد وزاد في حديث المعتمر لا يزال الله لا تصالحنا راحلة عليه بالغة من الله أو كما قال **حدثنا** هارون بن سعيد الأيلي نا ابن وهب نا أخيه في سليمان وهو ابن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن حدثه عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً **حدثنا** أبو كريب خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن بهذا الإسناد مثله **حدثنا** سويد بن سعيد نا حنظلة بن حفض بن ميسرة عن زيد بن أسلم نا عبد الملك بن مروان بعث إلى أم الدرداء بأخبار من عنده فلما إن كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل فدعا خادمه وكانه اباط عليه فلما أصبح قالت له أم الدرداء سمعتك الليلة لغنت خادمك حين دعوته فقالت سمعت أبا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون للعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو غسان المسحقي نا أصم بن النضر التيمي قالوا نا معتمر بن سليمان وحده ثنا اسحق بن إبراهيم نا عبد الرزاق كلاهما عن معمر بن زيد بن أسلم في هذا الإسناد بمثل معنى **حدثنا** حفص بن ميسرة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة نا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم نا ابن حازم نا ابن الدرداء عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة **حدثنا** محمد بن عباد نا ابن عمر نا مروان بن يحيى نا الفزاري عن يزيد وهو ابن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين قال انى لم ابعث لعاناً وإنما بعثت رحمة **باب** من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سيه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكوة واجراء وصحة **حدثنا** زهير بن حرب نا جريد عن الأعشى عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فكلما به بشى لا درى ما هو فأغضبا فلغنهما وسبهما فلما خرجا قلت يا رسول الله لمن أصاب من الخير شيئاً

نبينا

ان اللعنة تجل بحب الجبال في باب تحريم الكبر وذكرنا انه اختيار امام الحرمين **باب** النبي عن لعن الدواب وغيره ما قد قلنا في لعننا المرأة خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة وفي رواية لا تصالحينا ناقته عليها لعنة، انما قال هذا زهيرنا وغيره وكان قد سبق نهيبها ونهى غيرها عن اللعن فوجبنا بارسال الناقة والمراد النبي عن مساجرة تلك الناقة في الطريق وأما بيعها وذكورها في غير ما جسد صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من الصفات التي كانت جائزة قبل هذا فهي باقية على الجواز ان الشريعة انما وردت بالنهي عن المساجرة بقي الباقي كما كان قوله ناقته وركابها بالمدى بخلاف ما فيها سواء والذكر اورد وقيل بن السواد وقيل بنونها كلون الرماد (قوله فقالت حل) هي كلمة زجر للايل واستحاث يقال حل حل باسكان اللام فيما قال القاضي ويقال ايضا حل حل بكر اللام فيها بالنون وبغير تنوين وقوله صلى الله عليه وسلم فذروا ما عليها واعروها، هو همزة قطع ويضم الراء يقال عروى وعروى فتعري والمراد هنا خذوا ما عليها من المتاع ورحلها واللتا قول صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لصديق ان يكون لعاناً ولا يكون اللعانون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة، فيه الزجر عن اللعن وان من تعلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجملية لان اللعن في الدعاء يراد بها الايام من رحمة الله تعالى وليس الدعاء بهذا من اخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى وجعلهم كالبنين لبعضهم بعضاً وكالجد الواحد وان المؤمن منجب لا خير ما يجب لنفسه فمن دعا على اخيه المسلم باللعنة وهي الايام

من رحمة الله تعالى فمن نهاية المقاطعة والنداء ونهاية ما يورده المسلم لا فروع عليه ولهذا جاز في الحديث الصحيح من المؤمن كقتل ان القاتل يقطع عن منافع الدنيا وهذا يقطع عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى وقيل معنى لعن المؤمن كقتل في الاثم وهذا ظهر وما قوله صلى الله عليه وسلم انهم لا يكونون شفعاء ولا شهداء فمنا لا يشفعون يوم القيامة بين يشفع المؤمنون في اخوانهم الذين استوجبوا النار (قوله ولا شهداء) فيه ثلثة اقوال اصحابنا واشهرها لا يكونون شهداء يوم القيامة على اتم تبليغ رسوله صلى الله عليه وسلم الرسالات وان في لا يكونون شهداء في الدنيا اي لا يقبل شهادتهم لفسقهم والثالث لا يرزقون الشهادة فمن القتل في سبيل الله وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لصديق ان يكون لعاناً ولا يكون اللعانون شفعاء بغيره ولا يهل لاعتنا ولا لعانون لان هذا اللفظ في الحديث انما هو لمن كفر منه اللعن للمرة ونحوه ولا يخرج من ايضاً اللعن الجراح وهو الذي ورد الشرع به وهو لعنة الله على الظالمين لعن الله اليهود والنصارى لعن الله الواسلة والواسمة وشارب الخمر وكل الربوا ومولودها وكاتبه وشاهده والمصورين ومن انتمى الى غيرهم او تولى غيرهم الا انهم لا يرضون الا انهم ممن هو مشهور في الامم وبشر الصبيحة قوله بعثت الى ام الدرداء بانما من عهده هو بفتح الهزة وبعد ان لم ترضيهم وهو جمع نجد بفتح النون والجيم وهو متاع البيت الذي يزين به من فرش ونمارق وسور وقاله الجوهري باسكان الجيم قال وجوه نحو دحاك عن ابى عبيد فمنا لعنان ووقع في رواية ابن مابان بنماذ بالحاء البعثة والمشور الاول **باب** من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سيه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكوة واجراء ورحمة

قوله بانما من عنده هي بفتح الهزة جمع نجدة بالحركة وهو متاع البيت من فراش ونهارق ومتور
قوله لمن اصاب من الخير شيئاً ما اصابه هذا ان اللام في المصاب مفتوحة وفي ما اصابه نافية قال القرطبي معناه ان هذين الرجلين ما اصابا منك خيراً وان كان غيرهما قد اصابه لكن تنزيل هذا المعنى على اعراب الكلام فيه صعوبة ووجهه ان اللام في لمن هي لام الابتداء وهي متضمنة للقسم ومن موصولة مرفوعة بالا ابتداء وصلتها واصاب وعائدها المضمر في اصاب وما بعد متعلق به وخبره محذوف تقديره والله لرجل اصاب منك خيراً فأكثرت وناج ثم انفي عن هذين الرجلين اصابة ذلك الخير بقوله ما اصابه هذا ان ولا يصح ان يكون ما اصابه

خير لمن المبتدأ المخلوه عن عائذ يعود على المبتدأ وأما الضمير في اصابه فهو للخير كالممن فتامله يصح ما قلنا والله تعالى اعلم انتم على قلت والوجه عندي جعل من شرطية مبتدأ خبره جملة الشرط كما هو مذاهب اهل التحقيق وجزاء جملة ما اصابه هذان ولا حاجة فيه الى العائد على من كما قرره المحققون والمعنى ايمار رجل اصاب شيئاً من الخير فلا يصيبه هذان والمقصود بيان ان اصابة هذين للخير يبلغ بدعائك الى حد الامتناع فلا يتحقق وان فرض اصابة الخيرى حد كان وهذا معنى صحيح واعراب واضح بلا اشكال واما ما ذكره فلا يخلو عن التكلف في الاعراب والبعد في المعنى بل عدم ارتباط الجملتين يظهر ذلك المتأمل والله تعالى اعلم.

حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالنا محمد بن جعفر قال نا شعبة قال سمعت ابا اسحاق يحدث عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال ان
 محمد بن عبد الله عليه وسلم قال لا ينكحوا الصبي النيمة القالة بين الناس وان محمد بن عبد الله عليه وسلم قال ان الرجل يصدق حتى يكتب صدقاً ويكذب
 حتى يكتب كذبا **باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله** **حدثنا** زهير بن حرب وعثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق انا وقال
 الاخران ناجري عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البروان البر يهدي الى الجنة وان الرجل
 ليصدق حتى يكتب عند الله صدقاً وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذبا **حدثنا**
 ابو بكر بن ابي شيبة وهناد بن السري قالنا نا ابو الاحوص عن منصور عن ابي واثل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدق
 يروان البر يهدي الى الجنة وان العبد ليتحرى الصدق حتى يكتب صدقاً وان الكذب فجور وان الفجور يهدي الى النار وان العبد ليتحرى الكذب حتى يكتب
 كذبا قال ابن ابي شيبة في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابو موعوية ووكيع قالنا نا الاعمش **حدثنا** ابو كريب
 قال نا ابو موعوية قال نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البروان البر يهدي الى
 الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صدقاً واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل
 يكذب يتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذبا **حدثنا** ابن ماجه بن الحارث التميمي قال نا ابن مسهر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي نا عيسى بن يونس
 كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وله يذكري في حديث عيسى ويتحرى الصدق ويتحرى الكذب وفي حديث ابن مسهر حتى يكتبه الله **باب فضل من يملك**
 نفسه عند الغضب وياي شئ يذهب الغضب **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعثمان بن ابي شيبة واللفظ لقتيبة قالنا نا جري عن الاعمش عن ابراهيم
 التميمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذلك
 بالرقوب ولكن الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً قال فما تعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصيرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه
 عند الغضب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا نا ابو معاوية **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال نا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش بهذا
 الاسناد مثل معناه **حدثنا** يحيى بن يحيى وعبد الاعلى بن حماد قال كلاهما قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لشديد بالصرعة اما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** حاجب بن الوليد نا محمد بن حرب عن
 الزبيدي عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لشديد بالصرعة قالوا فالتشديد ايم هو
 يا رسول الله قال الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد لرزاق نا معمر **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن بن
 بهرام نا ابو اليمان نا شعيب كلاهما عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** يحيى بن محمد بن

عند الله بذلك قال ايها

كما يوضع لقبه والقبول والعضاد والافتد ر الله تعالى وكذا به السابق قد سبق بكل ذلك والشاهد علم ان
 ان الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم ببلادنا وغيرها انه ليس في متن الحديث الا ما ذكرناه وكذا
 نقله القاسمي عن جميع نسخ وكذا نقله الحميدي ونقله ابو مسعود الدمشقي عن كتاب مسلم في حديث
 ابن المشي واين بشار زيادة وان شر الروايات والكذب وان الكذب لا يصح منه جهد ولا ينزل ولا يعد
 الرجل صيرته ثم يخلط وذكر ابو مسعود ان سلماروى هذه الزيادة في كتابه وذكرنا ايضا ابو بكر الباقاني
 في هذا الحديث قال الحميدي وليست عندنا في كتاب مسلم قال القاسمي الروايات هنا جميع روية وهي
 ما يروى فيه الانسان ويستعد به امام عمله وقوله قال وقيل جميع روية اي حامل دناءة نقله والاشد
 اعلم **باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وياي شئ يذهب الغضب** (قوله صلى الله
 عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب ولكن الرجل
 الذي لم يقدم من ولده شيئاً قال فما تعدون الصرعة فيكم قال قلنا الذي لا يصيرعه الرجال قال ليس
 بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب) اما الرقوب فبفتح الراء وتخفيف القاف والصرعة
 يضم صه وفتح الراء واصدق كلام العرب الذي يصرع الناس كثيرا واصل الرقوب في كلام العرب
 الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انكم تعتقدون ان الرقوب المحزون هو المصاب بموت
 اولاده وليس هو كذلك شرعا بل هو من لم يموت احد من اولاده في حياته فيحسبه ويكتب له
 ثواب مصيبة به وثواب مبره عليه ويكون لفرطه وسلفا وكذلك تعتقدون ان الصرعة المدروح
 القوى القاض هو القوى الذي لا يصيرعه الرجال بل يصيرعه وليس هو كذلك شرعا بل هو من يملك
 نفسه عند الغضب فهذا هو القاض المدروح الذي قل من يقدر على الخلق بخلقه ومشاركته في
 فضيلة بخلاف الاول وفي الحديث فضل موت الاولاد والعبر عليهم ر يتضمن الدلالة لمذهب من
 يقول بتفضيل الزوج وهو مذهب ابي حنيفة وبعض اصحابنا وسبقت المسئلة في النكاح وفيه

هي نقل كلام الناس بعضهم الى بعض على جهة الاقتاد وقوله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم ما العضة
 هي النيمة القالة بين الناس هذه اللفظة رويها علي وجبين احد هما العضة بكسر العين وفتح الصاد
 المجرى على وزن العدة والزنة والثاني العضة بفتح العين واسكان الصاد على وزن الوجة وبدا الثاني
 هو الاشرى روايات بلا دناءة والاشرى كتب الحديث وكتب عزيمه والاول اشرف في كتب اللغة ونقل
 القاسمي انه رواية اكثر شيوعهم وتقدم الحديث والشاهد علم الا انبئكم ما العضة القاض الغليظ التدرج
باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (قوله صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البروان
 البر يهدي الى الجنة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار) قال العلماء معناه ان
 الصدق يهدي الى العمل الصالح الخالص من كل مذموم والبر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ويجوز ان
 يتناول العمل الصالح والجنة واما الكذب فيوصل الى الفجور وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانعاش
 في المعاصي وقوله صلى الله عليه وسلم وان الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صدقاً وان الرجل
 يكذب حتى يكتب عند الله كذبا في رواية ليتحرى الصدق ليتحرى الكذب وفي رواية يملك
 بالصدق فان الصدق يهدي الى البر واياكم والكذب قال العلماء هذا فيه حث على تحري الصدق
 وهو قصده ولا اعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فانه اذا تساهل فيه كثر منه فحرف
 به وكتبه الله لغيره صدقاً ان اعتاده او كذبا ان اعتاده ومعنى يكتب هنا يحكم له بذلك ويستحق
 الوصف بمنزلة الصدق يقين وثوابهم او وصفه الكذابين وعقابهم والمراد بالمال ذلك للمخلوقين اما بان
 يكتبه في ذلك يشترط من الصفتين في الملائكة والى واما بان يلقى ذلك في قلوب الناس واسنتهم

نفسه اذا سئل عنه هل فعلت لا يمكن له ان يجيب بخلاف الواقع فلا
 بد له ان ياتي بفعل يصلح لظهاره ولا ياتي بما لا يصلح لذلك واما الكاذب
 فيجتري على ما يريد اعتمادا على الكثرة عند الدعاء له عنه ويحتمل ان يكون
 الصدق سببا للتوفيق لصالح الاعمال والكذب بالعكس يجعل الله سبحانه
 وتعالى اياهما كذلك.

قوله ان الرجل يصدق حتى يكتب الخ صيغة المضارع اعني يصدق
 للاستمرار اي يداوم على الصدق وليست عليه وكذا قوله يكذب فيما بعد
قوله ان الصدق يهدي الى البر اي يهدي الى العمل الصالح بالبر
 من حيث ان الصدق يبركهما في الرواية الاتية ويحتمل انه يهدي الى
 سعى صالح الاعمال والاحترار عن سيئها اذا الذي يلتزم الصدق على

العلامة قال يحيى انا وقال بن العلاء نا يوم معاوية عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد قال سدت رجلا من عبد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما تهرع عيناها وتنتقم اوداجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاصرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال لرجل وهل ترى من جنون قال بن العلامة فقال وهل ترى ولم يذكر الرجل **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابواسامة قال سمعت الاعمش يقول سمعت عدي بن ثابت يقول نا سليمان بن صرد قال سدت رجلا من عبد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما يبغض ويحمر وجهه فنظر النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب ذاعنه اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقام الى الرجل رجل من سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال تدعى ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفا قال اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب ذاعنه اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال له الرجل اجنون تراني **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا حفص بن غياث عن الاعمش بهذا الاسناد **باب** خلق الانسان خلقا لا يتما لك **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك قال نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما صور الله ادم في الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه فجعل ابليس يظيف به ينظروا هو فلما رآه اجوف عرف انه خلق خلقا لا يتما لك **حدثنا** ابوبكر بن تافع قال نا بهز قال نا حماد بهذا الاسناد نحوه **باب** النبي عن ضرب الوجه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه **حدثنا** عمر بن الخطاب وزهير بن حرب قال نا اسفيان بن عيينة عن ابي الزناد بهذا الاسناد وقال نا ضرب احدكم **حدثنا** اشيبان بن فروخ قال نا ابو عوانة عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم فليتق الوجه **حدثنا** عبد الله بن معاذ العبدي قال نا ابي قال نا شعبة عن قتادة سمع ابا ايوب يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فلا يلمت الوجه **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي قال نا ابي قال نا المشيخ وحديثي محمد بن حاتم قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن المثني بن سعيد عن قتادة عن ابي ايوب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته **حدثنا** محمد بن المثني قال نا حدثني عبد الصمد قال ناهما مر قال نا قتادة عن يحيى بن مالك المراني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه **باب** الوعيد الشديد لمن عذب الناس بقبح حق **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة قال نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن هشام بن حكيم بن حزام قال نا مريا لشام على اناس وقد اقيموا في الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما لهذا قيل يعذبون في الخراج فقال اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **حدثنا** ابوكريب نا ابواسامة عن هشام عن ابيه قال نا مرهشا مر بن حكيم بن حزام على اناس من الانباط

باب في نحوه مثله ثنيه اخاه

فضيلة كظم الغيظ وامساك النفس عند الغضب على الاستعداد والمحاكمة والمنازعة قوله صلى الله عليه وسلم في الذي اشتد غضبه اني لاعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فيه ان الغضب في غير الله تعالى من نزع الشيطان وانه ينبغي لصاحب الغضب ان يستعيد يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وانه سبب لزوال الغضب واقول هذا الرجل اشتد غضبه بل ترى بي من جنون فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى ولم يتدب با نور الشريعة المكرم وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالجنون ولم يعلم ان الغضب من نزفات الشيطان ولهذا يخرج به الانسان عن اعتداله ويطغى بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحق والبغض وغير ذلك من القبايح الترتيب على الغضب ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لذي قال لا وصني لا تغضب فزود مرارا قال لا تغضب فلم يزد في الوصية على لا تغضب مع تكرار الطلب وهذا دليل ظاهر في عظم مفردة الغضب وما ينشأ منه ويحمل ان هذا القائل بل ترى بي من جنون كان من المنافقين اذ من جفاة الاعراب والله اسلم **باب** خلق الانسان خلقا لا يتما لك (قوله صلى الله عليه وسلم يظيف به) قال اهل اللغة طاف بالشئ يطوف طوفا وطوفا واظاف يظيف اذا استدار حوايه (قوله صلى الله عليه وسلم فلما رآه اجوف علم انه خلق خلقا لا يتما لك) الاجوف صاحب الجوف وقيل هو الذي داخله ومعنى لا يتما لك لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس عز وقيل لا يملك نفسه عن الغضب والمراد جنس بني آدم **باب** النبي عن ضرب الوجه (قوله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب) وفي رواية اذا ضرب احدكم وفي رواية لا يلمتن الوجه وفي رواية اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته قال العلماء بهذا المخرج بالنبي عن ضرب الوجه لانه لطيف بجميع المحاسن واعضاؤه فضيلة لطيفة والكره الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يبيده الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالب ويدخل في الشئ اذا ضرب زوجته او ولده او غيره ضرب تاديب فليجتنب الوجه واما قوله صلى الله عليه وسلم فان الله خلق ادم على صورته فمومن احاديث الصفات وقد سبق في كتاب الايمان بيان حكمها واصحابها ومبسوطا وان من العلماء من يسك عن تاديبها ويقول لو من بانها حق وان ظاهرها غير مراد ولما معنى يلمتن بها وهذا مذهب جمهور السلف وهو اجوف واسلم والثاني انها تاديل على حسب ما يلحق بمنزلة الشئ

تعالى وانه ليس كذلك شئ قال المازري هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت ودواه بعضهم ان الله خلق آدم على صورة الرحمن وليس بثابت عند اهل الحديث وكان من نقل رواه بالحق الذي وقع له وغلط في ذلك قال المازري وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث نا جراه على ظاهره وقال لا تتعاقب صورة لا كالصور وبهذا الذي قاله ظاهر الفسادلان الصورة تغيير التركيب وكل مركب محدث والله تعالى ليس بمحدث فليس هو مركبا فليس مصورا قال وبذا كقول الجسمة جسم لا كالا جسام لما رواه اهل السنة يقولون البارئ سبحانه وتعالى شئ لا كالا شيئا طردوا الاستعمال فقالوا جسم لا كالا جسام او الفرق ان لفظ شئ لا يفيد الحدوث ولا يتضمن ما يقضيها واما جسم وصورة فيقتضيان التاليف والتركيب وذلك دليل الحدوث قال والجواب من ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور مع اننا نهر الحديث على رايه يقتضي خلق آدم على صورته فالصورتان على رايه سواد فاذا قال لا كالصور تناقض قوله ويقال له ايضا ان اردت بقولك صورة لا كالصور ان ليس بمؤلف ولا مركب فليس بصورة حقيقة وليست اللفظة على ظاهرها وبينه يكون موافقا على اقتضائه الى التاديل واختلف العلماء في تاديل فقالت طائفة الضمير في صورته ما عدا على الاغ المضروب وبهذا روي عن ابي هريرة مسلم وقالت طائفة يعود الى آدم وفيه ضعف وقالت طائفة يعود الى الله تعالى ويكون المراد اضافة تشريف واختصاص كقوله تعالى ناقة الله وكما يقال في الكعبة بيت الله ونظائره والله اعلم (قوله حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراني عن ابي هريرة) المراعى بفتح الميم وبالضمة الجعنة منسوب الى اللات يظن من الاذوال الى البلد المعروفة بالمراعة من بلاد الجحيم وبهذا الذي ذكرناه من غيبته وانه منسوب الى بطن من الازده هو الصحيح المشهور ولم يذكر الجعنة وغيره وذكر ابن جرير الطبري انه منسوب الى موضع بناحية عمان وذكرنا لفظ الجعنة المشهور من المراعى بضم الميم ولعله تصحيف من الناسخ والمشهور بفتح وهو الذي مرح به الولى الغساني الجياني والقاضي في المشارق والسماعاني في الانساب وغلط في وهو المعروف في الرواية وكتب الحديث قال السمعاني وقيل انه بكر الميم قال والمشهور بفتح والله اعلم **باب** الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب الذين يعذبون الناس) هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالعقاص والحدود والعزير ونحو ذلك (قوله اناس من الانباط

قوله وهل ترى بي من جنون قلت والمسكين من تغيير الحال عليه ما درى ان هذه الكلمة منه عين الجنون نسأل الله العفو والعافية.

بالشام قدام قومه في الشمس فقال ما شأنا قالوا اجسوا في الجزيرة فقال هشام اشهد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **حدثنا ابو كريب قال** ناوية وابو معاوية **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم قال ناوية عن هشام بهذا الاسناد ونال في حديث جبر قال واميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين قد دخل عليه فحدثه فامرهم فخلوا **حدثني** ابو الطاهر قال انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان هشام بن حكيم وجد رجلا وهو على حصن يشمس ناسا من النبط في اداء الجزية فقال ما هذا انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا **باب** امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها من المواضع الجامعة للناس ان يمسك بنصائها **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق ناوية عن ابي بكر بن سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول مر رجل في المسجد بسهام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصائها **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو الربيع قال ابو الربيع ناوية وقال يحيى واللفظ له انا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا مر باسهم في المسجد قد ابدى نصولها فامر ان ياخذ بنصولها كي لا يتخذ ش مسلما **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ناوية **حدثنا** محمد بن رافع قال انا الليث عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر رجلا كان يتصدق بالثبيل في المسجد ان لا يمر بها الا وهو اخذ بنصولها وقال ابن رافع كان يتصدق بالثبيل **حدثنا** هلال بن خالد ناوية عن سلمة عن ثابت عن ابي بردة عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مجلس او سوق وبيده ثبيل فليأخذ بنصائها ثم ليأخذ بنصائها قال فقال ابو موسى والله ما متنا حتى سددناها بعضنا في وجوه بعض **حدثنا** عبد الله بن براء الاشعري ومحمد بن العلاء واللفظ لعبد الله قال انا ابواسامة عن يزيد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في مسجد ناوية في سوقنا ومعه ثبيل فليمسك على نصلها يكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها بشئ او قال ليقبض على نصلها **باب** النبي عن الانتارة بالسلاح الى المسلم **حدثني** عمرو الناقد وابن ابي عمير قال عمرو ناوية عن ابي بن سيار سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من اشأ الى اخيه بجد يده فان الملكة تلغنه حتى يده وان كان احا لابييه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ناوية عن ابي هريرة عن محمد بن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعن الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار **باب** فضل ازالة الاذى عن الطريق **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخذه ففكر الله له فغفله **حدثني** زهير بن حرب قال ناوية عن سهل بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جعل شجرة على ظهر طريق فقال والله لا تحين هذا عن المسلمين لا يؤذونهم فادخل الجنة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة قال ناوية عن ابي ثوبان عن ابي جهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس **حدثني** محمد بن حاتم قال ناوية عن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شجرة كانت تؤذي المسلمين فجار رجل فقطعها فدخل الجنة **حدثني** زهير بن حرب قال ناوية عن ابي بن سميعة قال حدثني ابو الوائز قال حدثني ابو هريرة قال قلت يا نبي الله علمني شيئا انتفع به قال اعزل الاذى عن

ليقبضن ثنا
 هم فلا حول لهم ولا قوة الا بالله العلي العظيم
 باسكان العين من غير ياء وفي بعضها عمير بن سعيد بكسر العين وزيادة ياء قال القاضي الاول هو الموجود لا كثر شيوخنا وفي الكثر الروايات وهو الصواب وهو عمير بن سعد بن عمير بن انصاري الاوسى من بني عمرو بن عوف واه عمر بن الخطاب رضي الله عنه محض وكان يقال له نبيج وجمه ابو زيد الانصاري احد الذين جمعو القرآن والشرا علم قوله اميرهم على فلسطين ابي بكر الغناء وفتح الام وهي بلاد بيت المقدس وما حولها قوله فامرهم فخلوا جنبطوه بالثبيل المعجمة والمهملية والمجتمعة اشروا حسن **باب** امر من مر بسلاح في مسجد او سوق او غيرها من المواضع الجامعة للناس ان يمسك بنصائها قوله صلى الله عليه وسلم لذي يمسك بنصائها على نصلها لئلا يصيب بها احد من المسلمين في هذا الادب وهو الاسك بنصائها عند اعادة المرورين الناس في مسجد او سوق او غيرها والنقل والنصال جمع فصل وهو صديرة السم وفيه اجتناب كل ما يربط منه من اذنا قول ابي موسى سدناها بعضنا في وجوه بعض اي قومنا بال وجوههم وهو ليسين المهلة من السداد وهو القصد والاستقامة **باب** النبي عن الاشارة بالسلاح الى مسلم قوله صلى الله عليه وسلم من اشار الى اخيه بجد يده فان الملكة تلغنه حتى وان كان اخاه لابييه وامر فيه تأكيد حرمة المسلم والنبي الشريف عن زهير بن حرب في قوله لذي يمسك بنصائها قوله عن ابي بن سميعة قال حدثني ابو الوائز قال قلت يا نبي الله علمني شيئا انتفع به قال اعزل الاذى عن

قوله فقال ابو موسى والله ما متنا الخ قال القرطبي يعنى فامات معظم الصحابة حتى وقعت بينهم الفتن والمحن فرمى بعضهم بعضا بالتهام وقتل بعضهم بعضا ذكر هذا في معرض التأسف على تغيير الاحوال وحصول الخلاف لمقاصد الشرع من التعاليف والتواصل على قرب العهد وكمال الجدا انتهى

طريق المسلمين **حدثنا يحيى بن يحيى** قال نا ابو بكر بن شبيب بن الحجاب عن ابي الوائز الراصي عن ابي برزة الاسلمي ان ابا برزة قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انى لا ادرى لعسى ان تمضى وانى بعدك فزودنى شيئاً يتقنعنى الله به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل كذا اقبل كذا ابو بكر بن شبيب واقرا لادى عن الطريق **باب** تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذى لا يؤذى **حدثنا** عبد الله بن محمد بن اسماء بن عبيد بن نصيب قال نا جويرية بنى ابن اسماء عن نافع عن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة يجتهدت حتى ماتت قد خلت فيها النار لا هوى اطعمتها وسقمتها اذ هوى جستها ولا هوى تركتها تاكل من خشاش الارض **حدثنا** هارون بن عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد جميعاً عن معن بن عيسى عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديث جويرية **حدثنا** نضر بن علي الجهمي قال نا عبد الاعلى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة او ثقتها او ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض **حدثنا** نضر بن علي الجهمي قال نا عبد الاعلى عن عبيد الله بن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق قال نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت امرأة النار من جزء هرة لها او هرير يطعمها فلا هوى اطعمتها ولا هوى ارسلتها تؤموم من خشاش الارض حتى ماتت هذال **باب** تحريم كبر **حدثنا** احمد بن يوسف الازدي نا عمر بن حفص بن غياث نا ابينا الاعمش نا ابواسحاق عن ابي مسلم الاغراني حدثه عن ابي سعيد الخدري واى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العزازرة والكبير يا عذرة فمن يتازعنى عذبتة **باب** النهى عن تقطيع الانسان من رحمة الله تعالى **حدثنا** سويد بن سعيد عن معتمر بن سليمان عن ابيه نا ابو عمران الجوني عن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث ان رجلاً قال والله لا يغفر الله لقلان وان الله قال من ذال الذى يتاالى على ان لا اغفر لقلان فاني قد غفرت لقلان واحبطت عمك او كما قال **باب** فضل لضعاء والحاملين **حدثنا** سويد بن سعيد حدثنا حفص بن مسيرة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب اشعث مد فوع بالابواب لو اقسم على الله لا يره **باب** النهى عن قول هلك الناس **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نا حماد بن سلمة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال لرجل هلك الناس فهو اهلكهم قال ابو اسحق لا ادرى اهلكهم بالنصب او اهلكهم بالرفع **حدثنا** يحيى بن يحيى نا يزيد بن زريع عن روح بن القسيم وحدثنا احمد بن عثمان بن حكيم نا خالد بن محمد عن سليمان بن بلال جميعاً عن سهيل بهذا الاسناد مثله **باب** الوصية بالجار والاحسان اليه **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس وحدثنا قتيبة ومحمد بن ربح عن الليث بن سعد وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن يزيد نا هارون بن احمد عن يحيى بن سعيد وحدثنا محمد بن المثني واللفظ له نا عبد الوهاب يعني الثقفى قال سمعت يحيى بن سعيد نا ابا هريرة نا ابو بكر

نظم	<p>له بفتح جيم وتشديد راء ١٢ مجمع البحار ٢ كذا في المصرية بزوال الخراب وفي الاصحاح بزوال الخراب الف والله اعلم وفي مجمع البحار لا يستطيعون ان يطوفوا باب بيت من البزل بعنم باء وسكون زاي و صوابه بزوال بزادة الف ١٢ كذا في الجوني بمفتوحة وسكون داو و بنون مفتوحة مشوب الى الجون بطن من كندة من عبد الملك بن حبيب والبوخيرة ١٢ معنى</p>
<p>والصرف اجود وهو قول الاكثرين وصوت بصاد مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم ميم مبهمة قليل ان ابانا بنا هو والد عميرة الغلام الراهب المشهور وابو اوزاع نا لعين الهذلي اسمه جابر بن عمر والراصي بكسر السين المهله ووجدنا بابا موصفة وهي نسبة الى بنى راسب قبيلة معروفة نزلت البصرة اقول صلى الله عليه وسلم وامر الاذى عن الطريق، كذا هو في معظم النسخ وكذا نقله القاسمي عن عامر الرواة بتشديد الراء ومنها الراء في بعضها امر بزاي مخفضة وهي معنى الاول باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذى لا يؤذى فيه حديث المرأة وقد سبق شرحه في كتاب قتل الحيات وسبق بناك ان خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة ومنها وكسر باى هو امها وحشرتها ودوى على غير هذا ما ذكرناه هناك ومعنى عذبت في هرة اى ببها قوله صلى الله عليه وسلم من جراد هرة اى من اجلا يمدو يقصر يقال من جرائك ومن جرائك وجريرتك واجلك معنى اقول صلى الله عليه وسلم ترم من خشاش الارض، كذا هو في اكثر النسخ ترمم بعنم التاء وكسر الراء الثانية وفي بعضها ترمم بعنم التاء وكسر الميم الاولى وواحدة وفي بعضها ترمم بفتح التاء والميم اى تتناول ذلك بشقيتها باب تحريم كبر قوله صلى الله عليه وسلم العزازرة والكبير داوؤه فمن يتازعنى عذبتة، كذا هو في جميع النسخ فالصغير في الزارة ودوائه يعود الى الله تعالى لعلم به وفيه مخذوف تقديره قال الله تعالى ومن يتازعنى ذلك اعذبه ومعنى يتازعنى يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك وبذا وعيد شديد في الكبر مصرح بتحريرها وتسميته ازار او دوائه فجازوا استعارة حسنة كما تقول العرب فلان شجاره الزهد وتأاره التقوى لا يردون الشوب الذى هو شجاره او تأاره بل معناه صفة كذا قال المازدى ومعنى الاستعارة هنا ان الازار والرواد يلصقان بالانسان ويلزمانه وبها جمال له قال فقرب ذلك مثلاً لكون العزواكبير ياء الله تعالى احق وله الازار واقتضاها جملها ومن مشهور كلام العرب فلان واسع الرواد وعزواكبير اى واسع العظيمة باب النهى عن تقطيع الانسان من رحمة الله تعالى قوله صلى الله عليه وسلم ان رجلاً قال والله لا يغفر الله لقلان وان الله تعالى قال من ذال الذى يتاالى على ان لا اغفر لقلان فاني قد غفرت لقلان واحبطت عمك معنى يتاالى يخلف والاية الميم وفيه دلالة لئذ هب اهل السنة في غفران الذنوب بلا توبة اذا شاء الله غفرانها واجتبت المعتزلة به</p>	<p>في احاطة الاعمال بالمعاصي الكبار ونهيب اهل السنة ان يتناولوا بالاكل والكفر ويتناول جوط على هذا على انه اسقطت حسنة في مقابلة سيئاته فسمى احاطها بما زاد ويحتمل ان يجرى من امر آخر اوجب الكفر ويحتمل ان هذا كان في شرع من قبلنا وكان هذا حكمهم باب فضل الضعفاء والقالين قوله صلى الله عليه وسلم رب اشعث مد فوع بالابواب لو اقسم على الله لا يره، الا اشعث اللبيد الشعر المغبر مد بهون ولا مرهل ومد فوع بالابواب لو اقسم على الله لا يره، الا اشعث اللبيد ويطردونه عنهم احقاراً لو اقسم على الله لا يره اى لو حلف على وقوع شئ او فخر الله اكرامه باجابه سؤاله وصيانه من الخس في بيته وبذا العظم منزلة عند الله تعالى وان كان حقيقاً عند الناس وقيل معنى القسم هنا الدعاء وادباره اجابة والله اعلم باب النهى عن قول بك اناس قوله صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل بك اناس فهو اهلكهم، روى اهلكهم على وجهين مشهورين رفع الركاف وفتح والرفع اشرو ويؤيده انه جاء في رواية رويها في حلية الاولياء في ترجمه سيهان الثورى فموم اهلكهم قال الجعدي في الجمع بين الصيغتين الرفع اشرو ومعناها اشدهم بلا كادامه رواية الفتح فمعناها هو جعلهم باكين لانهم هلكوا في الحقيقة والتحقق العلماء على ان هذا اللفظ انما هو من قوله صلى سبيل الازار على الناس واحقارهم وتفصيل نفس عليهم وتفتيح اجوامهم لانه لا يعلم سر القائل في خلقه قالوا فاما من قال ذلك فخرنا الما يجرى في نفسه وفي الناس من النفس في امر الذين فلما باس عليك لو قال لا عرف من امر النبي صلى الله عليه وسلم الا انهم يصلون جميعاً بكذا فشره الامام مالك وتاوية الناس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يجيب الناس ويذكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك فهو اهلكهم اى اسوا حالهم بما يلحقه من الائم في بيهم والوقية فيهم وربما اداه ذلك الى العجب بنفسه ورؤية انه خير منهم والله اعلم باب الوصية بالجار والاحسان اليه في هذه الاحاديث الوصية بالجار رويان عظم حقه وفضيلة الاحسان اليه وفي الحديث فاصبر منه معروف</p>

وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم بن عمرو حدثته انها سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبرئيل يوصيني بالجوار حتى ظننت انه ليورثني **حديثي** عمرو والنقادنا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل **حديثي** عبيد الله بن عمرو النقاد يري تايزيد بن زريع عن عمرو بن محمد عن ابيه قال سمعت ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبرئيل يوصيني بالجوار حتى ظننت انه سيورثني **حديثنا** ابو كامل الجدي واسحق بن ابراهيم واللفظ لا متفق قال ابو كامل تا وقال اسحق تا عبد العزيز بن عبد الصمد العمري تا ابو عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا با ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماؤها وتعاهد جيرانك **حديثنا** ابوبكر بن ابي شيبة تا ابن ادريس ان اشعيب **وحدثنا** ابو كريب تا ابن ادريس ان اشعيب عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال اني جئت الي اوصاني اذا طبخت مرقا فاكثر ماؤها ثم انظر اهل بيت من جيرانك فاصبر منهم ما تعرف **باب** استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء **حديثنا** ابوغنم المسمعي تا عثمان بن عمرو تا ابو عامر يعني الخزاز عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه كليل **باب** استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام **حديثنا** ابوبكر بن ابي شيبة تا علي بن مسهر وحفص بن غياث عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا فلتوجروا وليفضل الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما احب **باب** استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء **حديثنا** ابوبكر بن ابي شيبة تا سفيان بن عيينة عن يزيد بن عبد الله عن جده عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** محمد بن العلاء الهذلي واللفظ له تا ابواسامة عن يزيد بن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما مثل جلس الصالح وجلس السوء كما مثل المسك وانفخ الكبر في مل المسك اما ان يحذبك فان يتنازع منه واما ان تجد منه ريحا طيبا وانفخ الكبر اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة **باب** فضل الاحسان الى البنات **حديثنا** محمد بن عبد الله بن قهزاد تا سلمة بن سليمان تا عبد الله تا معمر بن ابن شهاب **حديثنا** عبد الله بن بكر بن حزم عن عروة عن عائشة **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن بن يهرام وابوبكر بن اسحق واللفظ لها قالانا ابواليمان ان اشعيب عن الزهري **حديثنا** عبد الله بن ابي بكر بن عروة بن الزبير اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءني امرأة ومعها ابنتان لها فسالتني فلم تجد عندي شيئا غير تمر واحدة فاطعمتها اياها فاحدتها فقصتها بين ابنتيها ولحمتا كل منها شيئا ثم قامت فخرجت وابنتها قد حمل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته حديثها فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلى من البنات بشيء احسن اليهن كن له سترا من النار **حديثنا** قتبية بن سعيد تا بكر بن عبيد بن مضر عن ابن الهادي ان زياد بن ابي زياد مولى ابن عباس حدثته عن عراك بن مالك قال سمعته يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة انها قالت جاءني مسكينة تحمل ابنتين لها فاطعمتهما ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت الي فيها تمرة لنا كلها فاستطعتهما ابنتها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تأكلها بيتهما فاعجبني شأنها فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد اوجب لها بها الجنة واعتقها بها من النار **حديثنا** عمرو والنقادنا ابو احمد الزبير تا محمد بن عبد العزيز عن عبد الله بن ابي بكر بن انس عن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيمة انا وهو وضم اصابع **باب** فضل من يموت له ولد فحسبه **حديثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي

ليورثه صلى الله عليه وسلم طيبة فاستطعها

لم كذا في
من الاحمدية والمهزية منها تا زينة الصموني شرحها منه بذكره وهو المناسب بلفظ المرق وان تيش بتاويل المرقه كما في الرواية الاولى. والله اعلم ١٣.
الى البنات والنفقة عليهن والصبر عليهن وعلى سائر امورهن اقول ابن براهيم هو يفتح الباء وكسر الهمزة وقول صلى الله عليه وسلم من ابغى من البنات بشئ انما سماه ابتلاء لان الناس يكرهونهن في العادة قال الله تعالى واذا بشر احدكم بالانثى فلوجه سودا وهو كظيم اقول ان زياد بن ابي زياد مولى ابن عباس حدثت عن عراك هو عياش بالثناة والشين المجزوه وهو زياد بن ابي زياد اسم ابني زياد مصرية المدني الخزومي مولى عبد الله بن عياش بالهمزة ابن ابي ربيعة ابن المغيرة اقول صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيمة انا وهو وضم اصابع المعنى عالها قام عليها بالواو والتزويده ونحوها ما نحو من العول وهو القرب ومنه ابداء بن قول ومعناه جاء يوم القيمة انا وهو كما بين **باب** فضل من يموت له ولد فيحسبه اقول صلى الله عليه وسلم لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحسبه النار الا تحمله القسم قال العلماء تحمله القسم ما يحل به القسم وهو اليقين وجاء مفسر في الحديث ان المراد بقوله تعالى وان منكم الاوادم وهذا قال ابو سعيد وجمهور العلماء والقسم مقدر اني والله ان منكم الاوادم وهذا قيل المراد قوله تعالى فوبك نخسهم والشياطين وقال ابن قتيبة معناه تقييل مدة ورودها قال وتحمله القسم تستعمل في هذا في كلام العرب وقيل تعد به ولا تحمله القسم اي لا تسه اصلوا قدر ما يبرر كقوله القسم والمراد بقوله تعالى وان منكم الاوادم المراد على الفراط وهو جبر مغضوب عليها وقيل الوقوف عندها اقول صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الولد ثم تسئل عن الاثنين فقال واثنين تجول على اذن اوحى به اليه صلى الله عليه وسلم عنده سؤلها او قبله وقد جاء في غير مسلم واصل

اي اعظم منه شيئا **باب** استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء اقول صلى الله عليه وسلم ولو ان تلقى اخاك بوجه كليل روي طلق على ثلاثة او اربع اسكان الهمزة وكسرها وطيقت بزيادة بار ومعناه بهل منبسط فيه الخس على فضل العروف وما يتسمره وان قل حتى طلاقه الوجه عند اللقاء. **باب** استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام فيه استحباب الشفاعة لا صحاب الخواتم الباشة سواء كانت الشفاعة الى سلطان ووال ونحوهما ام الى واحد من الناس وسواء كانت الشفاعة الى سلطان في كف ظلم او اسقاط تعزير او في تخليص عطاء لخاتم او نحو ذلك واما الشفاعة في الممدود فحرام وكذا الشفاعة في تعيين باطل او ابطال حق ونحو ذلك فني حرام **باب** استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء في تميله صلى الله عليه وسلم جلس الصالح بجال المسك وجلس السوء بنافخ الكبر وفيه فضيلة مجالسة الصالحين واهل الخير والمروءة ومكاتب الاخلاق والورع والعلم والادب والنسب من مجالسة اهل الشر والابليس ومن يغتاب الناس او يكسر فخره ولباطلة ونحو ذلك من الانواع الذمومة ومعنى يمدحك يعطيك وهو بالهمزة والذال وفيه طمارة المسك واستجابه وجراره ويرقد اجمع العلماء على صحيح هذا ولم يخالف فيه من بعده وفعل عن اشعيب نجاسة والشهوة لا يثبتهم في الابعاد ومن الدلائل على طهارته الابعاد وهذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم واما ان يتبايع منه والنفس لا يبيع يبيع ولا يمسك الله عليه وسلم كان يستعمله في برده وراسه ويصل به ويخبر اهل الطب والطبيب ولم يزل المسلمون على استعماله وجراره يبعه قال القاضي وماروي من كراهة العزيم في نفس منها على نجاسته ولا صححت الرواية عنها ما ذكره بل صححت شبيهة عمر بن الخطاب المسك على نساء المسلمين والمعروف عن ابن عمر استعماله والذاعلم **باب** فضل الاحسان الى البنات في هذه الاحاديث فضل الاحسان

قوله فلم تجد عندي غير تمر واحدة قلت وفي الرواية الاثنية ثلاث تمرات ولعل وجه التوفيق ان معنى فلم تجد عندي غير تمر واحدة

صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الخطاب وزهير بن حرب قالوا تاسفيان بن عيينة **حدثنا** سعيد بن حميد وابن رافع عن عبد الرزاق انا معمر كلاهما عن الزهري باسناد مالك ومعنى حديثه الا ان في حديث سفيان قيلح النار الا تحلة القسم **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لا يموت لاحد لکن ثلثة من الولد فتحسبه الادخلت الجنة فقالت امرأة منهن او اتانك يا رسول الله قال او اتانك **حدثنا** ابو كامل بن محمد بن فضيل بن حسين نا ابو عوانة عن عبد الرحمن ان الاصمهاني عن ابي سعيد الخدري قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما ناتيک فيه تعلمنا مما علمك الله قال اجتمعن يوم كذا وكذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمتهن مما علمه الله ثم قال ما تمکن من امرأة فقد مريم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنين واثنين واثنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر **حدثنا** عبد الله بن معاذ قال نا ابي قال نا اشعبة عن عبد الرحمن بن الاصمهاني في هذا الاسناد يمثل معناه وزاد جميعا عن شعبة عن عبد الرحمن بن الاصمهاني قال سمعت ابا حازم يحدث عن ابي هريرة قال ثلثة لم يبلغوا الحنث **حدثنا** سويد بن سعيد ومحمد بن عبد الاعلى وتقاربا في اللفظ قالنا المعتمر عن ابيه عن ابي السليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة انه قد مات لي ابنان فما انت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم محدثي تطيب به انفسنا عن موتانا قال قال نعم صغارهم دعا ميصل الجنة يتلقى احدهم اياه او قال ابويه فياخذ بثوبه او قال بيد كما اخذنا بصنفة ثوبك هنا فلا يتناهي او قال يتنهي حتى يدخل الله واباه الجنة وفي رواية سويد حدثنا ابو السليل **حدثنا** ثوبان بن سعيد نا يحيى يعني ابن سعيد عن النبي بهذا الاسناد وقال فهل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وابو سعيد الاشجعي واللفظ لابي بكر قالوا نا حفص يعنون ابن غياث **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن جدنا طلق بن مغوية عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم بصبي لها فقالت يا نبى الله ادم الله له فلقد فنت ثلاثة فقال فنت ثلاثة قالت نعم قال لقد احتظرت بمطارشديد من النار قال عمر بن ميمون عن جدنا وقال لياقون عن طلق لم يذكر الجسد **حدثنا** قتيبة بن سعيد زهير بن حرب قال نا جريد عن طلق بن معاوية النخعي ابي غياث عن ابي زرعة بن عمرو بن جريد عن ابي هريرة قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم باين لها فقالت يا رسول الله انه يشك وانى اخاف عليه قد فنت ثلاثة قال لقد احتظرت بمطارشديد من النار قال زهير عن طلق ولم يذكر الكنية **باب** اذ احب الله عبد امر جبرئيل فاحبه واحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض في الارض **حدثنا** زهير بن حرب نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا دعا جبرئيل عليه السلام فقال انى احب فلانا فاحبه قال فيجبه جبرئيل ثم ينادى في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فاحبه فيجبه اهل السماء قال ثم يوضع له القبول في الارض واذا ابغض الله عبدا دعا جبرئيل فيقول انى ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه جبرئيل ثم ينادى في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الارض **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وقال قتيبة نا عبد العزيز يعني الدارودي **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعبي نا عبد الرحمن بن العلاء بن المسيب **حدثنا** عمرو بن دينار نا ابي بن وهب حدثني مالك وهو ابن انس كلهم عن سهيل بهذا الاسناد غير ان حديث العلامة بن المسيب ليس فيه ذكر البغض **حدثنا** عمرو بن دينار نا يزيد بن هارون نا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة نا جشون عن سهيل عن ابي صالح قال كنا بعرفة فرع عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم فقام الناس ينظرون اليه فقلت لابي يا ايت انى ارى الله تعالى يحب عمر بن عبد العزيز قال وما ذاك قلت لما له من الخبيث في قلوب الناس قال يا بيبك انت سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكره مثل حديث جريد عن سهيل **باب** الارواح جنود مجنودة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

<p>واجبر اهل السما ثم يوضع له القبول في الارض قوله صلى الله عليه وسلم اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحبه واحبه اهل السما ثم يوضع له القبول في الارض واذا ابغض الله عبدا دعا جبرئيل فيبغضه جبرئيل ثم ينادى في اهل السما ان الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الارض حدثنا زهير بن حرب نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا دعا جبرئيل عليه السلام فقال انى احب فلانا فاحبه قال فيجبه جبرئيل ثم ينادى في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فاحبه فيجبه اهل السماء قال ثم يوضع له القبول في الارض واذا ابغض الله عبدا دعا جبرئيل فيقول انى ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه جبرئيل ثم ينادى في اهل السما ان الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغض في الارض حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وقال قتيبة نا عبد العزيز يعني الدارودي حدثنا سعيد بن عمرو والاشعبي نا عبد الرحمن بن العلاء بن المسيب حدثنا عمرو بن دينار نا ابي بن وهب حدثني مالك وهو ابن انس كلهم عن سهيل بهذا الاسناد غير ان حديث العلامة بن المسيب ليس فيه ذكر البغض حدثنا عمرو بن دينار نا يزيد بن هارون نا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة نا جشون عن سهيل عن ابي صالح قال كنا بعرفة فرع عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم فقام الناس ينظرون اليه فقلت لابي يا ايت انى ارى الله تعالى يحب عمر بن عبد العزيز قال وما ذاك قلت لما له من الخبيث في قلوب الناس قال يا بيبك انت سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكره مثل حديث جريد عن سهيل باب الارواح جنود مجنودة حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال</p>	<p>واثنين اثنين يعلمهن وقوله لم يبلغوا الحنث، اى لم يبلغوا سن التكليف الذى يكتب فيه الحنث وهو الاثم (قوله صغارهم دعا ميصل الجنة) اى بالرجال والعين والصاد والمملات واحدهم وعموس بهم الدال اى صغار اهلها واصل العموس ووربه يكون في الماء لا تفارقه اى ان هذا الصغير في الجنة لا يفارقها وقوله بصنفة ثوبك هو بفتح الصاد وكسر النون وهو طرفه ويقال لنا ايضا بصنفة (قوله فلا يتناهى) او قال يتنهي حتى يدخل الله واباه الجنة يتناهى وينهى بمعنى اى لا يتركه قوله صلى الله عليه وسلم لقد احتظرت بمطارشديد من النار، اى امتنعت بما نعت وبشئ واصل الحنث المنع واصل الحظار كسر الحاء وفتحها ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها كالخناط وفي هذه الاماكن وليس على كون اطفال المسلمين في الجنة وقد نقل جماعة منهم اجماع المسلمين وقال المازري اولاد الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم نالا جماع متحقق على انهم في الجنة واما اطفال من سواهم من المؤمنين في اير العلاء على القطع لهم بالجنة ونقل جماعة الاجماع في كونهم من اهل الجنة قطعاً لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وتوقف بعض المتكلمين فيها واشار الى انه لا يقبل لهم كالمكلفين والله اعلم باب اذا احب الله عبدا امر جبرئيل فاحبه</p>
<p>من المحبوبين ولا من المبعوضين - قوله قال يا بيبك انت اى انت مفدى يا بيبك.</p>	<p>قوله ثم يوضع له القبول في الارض الخ قيل غالب الناس يحبهم بعض دون بعض قلت غالب الناس اوساخظ بين الطائفتين ليسوا</p>

الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف **حدثني** زهير بن حرب ناكثير بن هشام نا جعفر بن برقان نا يزيد بن الاصم عن ابي هريرة
يحدث يرفعه قال لنا من معادن كمعادن الفضة والذهب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذ افقهوا والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف
وما تناكر منها اختلف **باب** المرء مع من احب **حدثنا** عبد الله بن قنبر نا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك نا اعرابيا
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعدت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت **حدثنا**
ابوبكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن ميمون ابي عمرو واللفظ لزهير قالوا اناسفيا عن الزهري عن انس قال قال رجل
يا رسول الله متى الساعة قال وما اعدت لها فلم يدكر كثيرا قال ولكني احب الله ورسوله قال فانت مع من احببت **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن
حميد قال عبدنا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري قال حدثني انس بن مالك ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله
غير انه قال ما اعدت لها من كبير احمد عليه نفسي **حدثني** ابو الربيع العتكي نا حماد يعني ابن زيد نا ثابت البناني عن انس بن مالك قال جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قال ما اعدت لها قال حب الله ورسوله قال فانت مع من احببت قال انس فما فرحنا بعد الاسلام
فرحنا اشد من قول النبي صلى الله عليه وسلم فانت مع من احببت قال انس فانا احب الله ورسوله وانا بكر وعمر فارحوا ان يكون معهم وان لم يعمل باعمالهم
حدثنا محمد بن عبد الغني نا جعفر بن سليمان نا ثابت البناني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر قول انس فانا احب ما بعد
حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال سئق انا وقال عثمان نا جابر عن منصور عن سالم بن ابي الجعد نا انس بن مالك قال بينما انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجين من المسجد فلقينا رجلا عند سدة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
اعدت لها فكان الرجل استنكنا ثم قال يا رسول الله ما اعدت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله قال فانت مع من
احببت **حدثني** محمد بن يحيى بن عبد العزيز الشكري نا عبد الله بن عثمان بن بكيلة اخبرني ابي عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي
الجعد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه **حدثنا** قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن انس **حدثنا** ابن المشي واين بشار نا محمد بن
جعفر نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس **حدثنا** ابو عسان المسمعي ومحمد بن المشي قالوا نا معاذ يعني ابن هشام نا محمد بن ابي عن قتادة عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم قال سئق انا وقال عثمان نا جابر عن الاعمش عن ابي وائل
عن عبد الله قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله كيف ترى في رجل احب قوما ولما يلحق بهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المرء مع من احب **حدثنا** محمد بن المشي واين بشار نا ابي عبد الله بن ابي عدي **حدثنا** بشر بن خالد نا محمد يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة **حدثنا**
ابن نمير نا ابو الجواب نا سليمان بن قزم جميعا عن سليمان بن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و
ابو كريب قالوا نا ابو معاوية **حدثنا** ابن نمير نا ابو معاوية ومحمد بن عبيد عن الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
فذكر بمثل حديث جابر عن الاعمش **باب** اذا شئى على الصالح فمى بشرى ولا تضره **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع وابو كامل
الجحدري فضيل بن حسين واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الاخران نا حماد بن زيد عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت ابي ذر
قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه قال تلك عاجل بشرى المؤمن **حدثنا** ابو بكر بن
ابن شيبة واسحق بن ابراهيم عن وكيع **حدثنا** محمد بن ابراهيم نا جعفر **حدثنا** محمد بن المشي نا عبد الصمد **حدثنا** اسحق نا النضر
كلهم عن شعبة عن ابي عمران الجوني نا اسناد حماد بن زيد مثل حديثه غير ان في حديثهم عن شعبة غير عبد الصمد ويحبه الناس عليه وفي حديث
عبد الصمد ويحمده الناس كما قال حماد **كتاب القدر باب** كيفية خلق الادمي في بطن امه وكتابة رزقه واجله وعمله وشقاوته
وسعادته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية ووكيع **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني واللفظ له نا ابي ابو معاوية ووكيع
قالوا نا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احداكم يجتمع خلقه في بطن
اربعين يوما ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه الروح ويومر باربع كلمات يكتب رزقه واجله وعمله وشقته واسيد

صلوة ولا صيام ولا صدقة (قوله عند سدة المسجد) هي الظلال المستقيمة عند باب المسجد قوله
حدثنا سليمان بن قزم، هو بفتح القاف واسكان الراء وهو ضعيف لكن لم يرد به مسلم بل ذكره
متابعه وقد سبق ان يذكر في التابعين بعض الضعفاء والله اعلم **باب** اذا شئى على الصالح فمى
بشرى ولا تضره (قوله ارايت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه قال تلك عاجل بشرى
المؤمن وفي رواية ويحبه الناس عليه) قال العلامة معناه هذه البشرية المعجلة بالخير وهي دليل البشرية
المؤخرة الى الآخرة بقوله بشر لكم اليوم جنات الآخرة وهذه البشرية المعجلة دليل على رما الله تعالى
عنه ومحبته له فيجيبه الى الخلق كما سبق في الحديث ثم يوضع له القبول في الارض بذلك اذا حمده
الناس من غير تعرض منه لهم ولا فالتعرض مذموم.

كتاب القدر

باب كيفية خلق الادمي في بطن امه وكتابة رزقه واجله وعمله وشقاوته وسعادته (قوله حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احداكم يجتمع خلقه في بطن امه اربعين يوما

للساعة تحبوا والله درعن قال احب الصالحين ولست منهم لعل الله يرضى قفى صلاحا
الى الاشرار والله اعلم **باب** المروع من احب (قوله صلى الله عليه وسلم للذي سأل
عن الساعة ما اعدت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت وفي روايات
المرء مع من احب) فيه فضل حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والصالحين واهل الخير
الاحياء والاموات ومن افضل محبة الله ورسوله امتثال امرها واجتناب نهيها والتدب
بالاداب الشرعية ولا يشترط في الامتثال لمحبة الصالحين ان يعمل علمه اذ لو علمه كان منهم
ومثلهم وقد صرح في الحديث الذي بعد هذا بذكره فقال رجل احب قوما ولما يلحق بهم قال اهل
العربية لما نفي لما نفي المستر فيدل على نفيه في الماضي وفي المال بخلاف لم فانها تدل على الماضي فقط
ثم ان لا يلزم من كونه معهم ان تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه (قوله ما اعدت لها كثير)
ضبطوه في المواضع كلها من هذه الاايدى بالثاء المشددة وبالياء الموحدة وبها صححنا وقوله
ما اعدت لها كثير صلوة ولا صيام ولا صدقة اي غير الفرائض معناه ما اعدت لها كثير نافلة من

كتاب القدر

قوله ويومر باربع كلمات معطوف على جملة يجتمع خلقه فلا يلزم

ان يكون الامر بعد النفخ فلا يتا في الحديث الروايات الاتية والله تعالى اعلم.

قوالذي لا اله غيره ان احدكم يعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان
 احدكم يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها **حدثنا عثمان بن ابي**
شيبه واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جري بن عبد الحميد **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** انا عيسى بن يونس **حدثني ابو سعيد** لا شيبه تاو كيع **حدثنا**
 عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسعة بن الجراح كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد قال في حديث وكيع ان خلق احدكم يجتمع في بطن امه اربعين ليلة وقال في
 حديث معاذ عن شعبة اربعين ليلة او اربعين يوما **حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم** وزهير بن حرب
 واللفظ لابن تيمير قال لا ناسفيا بن عبيدة عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك
 على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي او سعيد فيكتبان فيقول اي رب اذكر اوانثى فيكتبان ويكتب
 عمله واثره واجله ورزقه ثم تطوى الصمغ فلا يزداد فيها ولا ينقص **حدثني ابو الطاهر** احمد بن عمرو بن سرح انا ابن وهب اخبرني عمرو بن
 الحارث عن ابي الزبير المكي ان عامر بن واثلة حدثه انه سمع عبد الله بن مسعود يقول لشقي من شقي في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره فاتي
 رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له حذيفة بن اسيد الغفاري فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال وكيف يشقى رجل بغير عمل
 فقال له الرجل تعجب من ذلك فاتي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مر بالنطفة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق
 سمعها وبصرها ووجد لها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر امانثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب
 الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يد فلان يزيد على امر ولا ينقص **حدثنا احمد بن عثمان**
 النوفلي نا ابو عامر نا ابن جريح اخبرني ابو الزبير نا ابا الطفيل خيرة انه سمع عبد الله بن مسعود يقول وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن الحارث
حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف نا يحيى بن ابي بكير نا زهير نا ابو حنيفة نا حذيفة بن عبد الله بن عطاء ان عكرمة بن خالد حدثه ان ابا الطفيل حدثه قال
 دخلت على ابي سريحة حذيفة بن اسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن في ما تبين يقول ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم
 يتصور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي يخلقها فيقول يا رب اذكر امانثى فيجعله الله ذكرا اوانثى ثم يقول يا رب اسوي او غير اسوي فيجعل الله
 سويا او غير اسوي ثم يقول يا رب ما رزقه ما اجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا او سعيدا **حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد** حدثني ابي ناسعة
 ابن كلثوم حدثني ابي كلثوم عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ملكا موكل بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن الله ليضع واربعين ليلة ثم ذكر نحو حديثهم **حدثني ابو كامل** فضيل بن حسين الجعدي نا
 حماد بن زيد نا عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ورفع الحديث انه قال ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب علقه اي رب مضغه فلذا
 اراد الله ان يقضي خلقا قال قال الملك اي رب اذكر امانثى شقي او سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه **حدثنا عثمان بن ابي شيبه** و
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لزهير قال اسحاق انا وقال الاخران نا جريح عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا في

ثم يقول ام

ثم يكون في ذلك علقته مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغه مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ
 فيه الروح ويومر بالروح كلمات يكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد اما قوله الصادق الصدوق
 فتعناه الصادق في قوله الصدوق فيما ياتي من الوحي الكريم واما قوله ان احدكم فكسر العزة على حكاية
 لفظه صلى الله عليه وسلم قوله يكتب رزقه هو بالياء الواحدة في اوله على البدل من رزق وقوله
 شقي او سعيد مرفوع خبره ائمة ائمة ائمة اي وهو شقي او سعيد قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
 ثم يرسل الملك اظاهرة ان ارساله يكون بعد مائة وعشرين يوما في الرواية التي بعد هذه يدخل
 الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشقي ام سعيد
 وفي الرواية الثالثة اذا مر بالنطفة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها
 وبصرها ووجد لها ولحمها وعظامها ثم يقول يا رب اذكر امانثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب
 الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يد فلان يزيد على امر ولا ينقص **حدثنا احمد بن عثمان**
 النوفلي نا ابو عامر نا ابن جريح اخبرني ابو الزبير نا ابا الطفيل خيرة انه سمع عبد الله بن مسعود يقول وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن الحارث
حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف نا يحيى بن ابي بكير نا زهير نا ابو حنيفة نا حذيفة بن عبد الله بن عطاء ان عكرمة بن خالد حدثه ان ابا الطفيل حدثه قال
 دخلت على ابي سريحة حذيفة بن اسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن في ما تبين يقول ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم
 يتصور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي يخلقها فيقول يا رب اذكر امانثى فيجعله الله ذكرا اوانثى ثم يقول يا رب اسوي او غير اسوي فيجعل الله
 سويا او غير اسوي ثم يقول يا رب ما رزقه ما اجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا او سعيدا **حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد** حدثني ابي ناسعة
 ابن كلثوم حدثني ابي كلثوم عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ملكا موكل بالرحم اذا اراد الله ان يخلق شيئا باذن الله ليضع واربعين ليلة ثم ذكر نحو حديثهم **حدثني ابو كامل** فضيل بن حسين الجعدي نا
 حماد بن زيد نا عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك ورفع الحديث انه قال ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب علقه اي رب مضغه فلذا
 اراد الله ان يقضي خلقا قال قال الملك اي رب اذكر امانثى شقي او سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه **حدثنا عثمان بن ابي شيبه** و
 زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم واللفظ لزهير قال اسحاق انا وقال الاخران نا جريح عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنا في

جنازة في بقيع الغرقد فاتا نار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعده وقعد ناحوله ومع خصمه فكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من احد ما من نفس منقوسة الا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار والا وقد كتبت شقيته اوسعد قال فقال رجل يا رسول الله افلا نمكث على كتابنا ونح العمل فقال من كان من اهل السعادة فيصير الى عمل هل لسعادة ومن كان من اهل لشقاوة فيصير الى عمل هل لشقاوة فقال عملوا فكل ميسر اما اهل السعادة فيسرون لعمل هل لسعادة واما اهل لشقاوة فيسرون لعمل هل لشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسيسر الله له اليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسيسر الله له اليسرى **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وهناد بن السرى قالانا ابو الاحوص عن منصور بن ابي الاسود في معناه وقال فاحذ عودا ولم يقل مخصرة وقال بن ابي شيبة في حديثه عن ابى الاحوص ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** و زهير بن حرب وابو سعيد الاشجق قالوا نكيع **حدثنا ابن ميمون** ابى قالانا الاعمش **حدثنا ابو كريب** واللفظ له نا ابو معاوية نا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمي عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم جالسا وفي يده عود ينكت به فرفع رأسه فقال ما منكم من نفس الا وقد علم منزلها من الجنة والنار قالوا يا رسول الله فلم تعمل فلان تكمل قال لا عملوا فكل ميسر لما خلق له ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله فسيسر الله له اليسرى **حدثنا محمد بن المنثري** وابو بشر قالانا محمد بن جعفر نا شعبة عن منصور والاعمش تمامه سعد بن عبيدة **حدثنا** عن ابى عبد الرحمن السلمي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا احمد بن يونس** نا زهير نا ابو الزبير **حدثنا يحيى بن يحيى** نا ابو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر قال جاء سراقه بن مالك بن جعشم قال يا رسول الله بيت لنا ديننا كنا نخلقنا الان فيما العمل ليوم فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير ام فيما استقبل قال لا بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير قال فقيم العمل قال زهير ثم تكلم ابو الزبير بشئ لم يفهمه فسألته ما قال فقال عملوا فكل ميسر **حدثنا ابو الطاهر نا ابن وهب** اخبرني عمرو بن الحارث عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عامل ييسر لعمله **حدثنا يحيى بن يحيى** نا احمد بن محمد بن زيد عن يزيد بن عمار عن ابن حصين قال قيل يا رسول الله اعلم اهل الجنة من اهل النار قال فقال نعم قال قيل فقيم بعمل العالمون قال كل ييسر لما خلق له **حدثنا اشبان** ابن فروخ نا عبد الوارث **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابو نعيم عن ابن علية **حدثنا يحيى بن يحيى** نا جعفر بن سليمان **حدثنا ابن المنثري** نا محمد بن جعفر نا شعبة كلهم عن يزيد بن لرشك في هذا الاستناد بمعنى حديث حماد وفي حديث عبد الوارث قال قلت يا رسول الله **حدثنا اسحاق بن ابراهيم** المخطئ نا عثمان بن عمرو نا عزرة بن ثابت عن يحيى بن عقبل عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الديلمي قال قال لي عمران بن حصين ادايت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون في شئ قضى عليهم ومضى عليهم من قدر ما سبق او فيما يستقبلون به مما اتاهم به نيتهم

يستقبل قد

والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم فالذي لا الا غيره ان احكم يعمل يعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احكم يعمل يعمل اهل النار الى آخره المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه وان تلك اللذات التي بينه وبين ان يعملها الاكن تبقى بينه وبين موضع من الارض ذراع والمراد بهذا الحديث ان هذا قد يقع في نادر من الناس لانه غالب فيهم ثم انه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر الى الخير كثرة واما انقلابهم من الخير الى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة ونحو قوله تعالى ان حتى سبق غنم وغنم يهدى في هذا من القلب الى عمل النار بكفر او معصية كمن يتكلم في التخليد وعدمه فالذي قد يدخل في النار والعاصي الذي مات موعد الا يدخل فيها كما سبق تقريره وفي هذا الحديث تصريح باثبات القدر وان التوبة تدمم الذنوب قبلها وان من مات على شئ يحكم له به من غير او شر الا ان اصحاب المعاصي غير الكفر في الميتة والله اعلم بقوله عن حذيفة بن اسيد هو يفتح الهمة (قوله صلى الله عليه وسلم فيقول يا رب اشق اوسيد فيكتمان فيقول اي رب اذكر او اشق فيكتمان فيكتمان في المؤمنين فيهم اوله ومعناه يكتب احد بها وقوله دخلت على ابى سرحة هو يفتح السين الهمة وكسر الراء وبالجملة الهمة (قوله صلى الله عليه وسلم ان اللفظة تقع في الرم اربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك الهمة هو في جميع نسخ بلادنا يتصور بالصاد وذكر القاضى يسور بالسين قال والمراد يتصور ينزل وهو استعادة من تسورت المراد انزلت فيها من اعلاها ويكون التسور الا من فوق فيجتمل ان تكون الصاد الواقعة في نسخ بلادنا مبدلة من السين والله اعلم (قوله فكس فجعل ينكت بمخصرته) اما فكس فيتحيف الكاف وتشديد بالفتان فيصيان يقال كسر يفسد فهو ناس كقطر يفسد فهو ناس وكسر ينكس فهو ناس اي خفض راسه وطأه

الى الارض على هيئة السموم او قول ينكت بفتح اليا وضم الكاف واخره تا شنة فوق اكد خطا بها خطا يسر مرة بعد مرة وبهذا فعل المفكر المسموم والمفكر بلسان ما افذه الانسان بيده وانحصره من عصا لطيفة وعكازة لطيفة وغيرهما وفي هذه الاحاديث كلالات ظاهرة لمذنب اهل السنة في اثبات القدر وان جميع الواقات بقضاء الله تعالى وقدره وخبرها بشر ما يغضبها وضربا وقد سبق في اول كتاب الايمان قطرة واحدة من هذا قال الله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون فهو ملك الله تعالى يفعل ما يشاء ولا اعراض عن الملك في ملكه ولا ان الله تعالى لا علم له قال الامام ابو المنظر السمعاني يسئل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول فمن عدل عن التوقيف في مثل فتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء النفس ولا يصل الى ما يطمئن به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى التي هزبت من دونها الاسرار اختص الله به وجبره عن عقول الخلق ومعارفهم لما علم من الحكمة واوجبه ان نفق حيث حد لنا ولا تتجاوزه وقد طوى الله تعالى علم القدر عن العالم فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان سر القدر يكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها والله اعلم وفي هذه الاحاديث التي عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر بل تجب الاعمال والتكاليف التي ورد الشرع بها وكل يسر لما خلق له لا يقدر على غيره ومن كان من اهل السعادة لبيده الله تعالى لعمل السعادة ومن كان من اهل الشقاوة لبيده الله تعالى فليسره لليسر وللحسنى ولكما مرحت به هذه الاحاديث (قوله جفت به الاقلام) اي جفت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وقت كانت في اللوح المحفوظ وجفت القلم الذي كتب به وامتنعت فيه الزيادة والنقصان قال العلماء وكتب الله تعالى ولو صدقتم والصحف المذكورة في الاحاديث كل ذلك مما يجب الايمان به ولما كيفية ذلك وصفه فعملها الى الله تعالى ولا يحيطون بشئ من علم الا بما شاء والله اعلم (قوله ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه) اي يسعون والكدرج هو السعي في العمل سواء كان لاخرة

بل نزلنا في التوضيح في البيان والمبالغة فيه منزلة من لا علم له بشئ كأنه خلق الان فيبين لنا بيانه قال القرطبي كنا خلقنا الان يعني انهم غير عالمين بهذه المسئلة فكانهم خلقوا الان بالنسبة الى علمها وقائده استدعاء واضحه البيان.

قوله فقال من كان من اهل السعادة فيصير الى عمل اهل السعادة يحتمل ان يقدر فيصير بالتشديد ليكون موافقا لقوله فييسر لفظا ومعنى ويحتمل ان يقرا بالتحفيف والله تعالى اعلم. قوله بين لنا ديننا كنا خلقنا الان اي بين لنا عقيدتنا ومسئلة قد لافعال بياننا وافضا وافيا ولا تعهد في البيان على سابق علمنا

ناجوة اخبرني ابوها في انه سمع ابا عبد الرحمن الجبلي انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن قلب واحد يصفه حيث يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك **باب كل شئ يقدر حتى** عبد الاعلى بن حماد قال قرأت على مالك بن انس **حدثنا** قتبية بن سعيد عن مالك فيما قرئ عليه عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاؤس انه قال ادركت ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شئ يقدر قال وسمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شئ يقدر حتى العجز واليكس واليكس والعجز **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قالوا وكيع عن سفيان عن زياد بن اسماعيل عن محمد بن عباد بن جعفر الخزومي عن ابى هريرة قال جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت يومئذ يسبحون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقرنا كل شئ خلقته يقدر **باب** قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لاسحاق قالوا انا عبد الرزاق نا معمر بن ابن طاؤس عن ابىه عن ابن عباس قال ما رأيت شيئا اشبه باللمم كما قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان البطق والنفس تمتى وتشتمى والفرج يصدق ذلك او يكذبه قال عبد بن رواحة ابن طاؤس عن ابىه سمعت ابن عباس **حدثنا** اسحاق بن منصور انا ابو هشام الخزومي نا وهيب نا سهيل بن ابى صالح عن ابىه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتب على ابن ادم انصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخبطي والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه **باب** معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موتى اطفال الكفار والاطفال المسلمين **حدثنا** حاجب بن الوليد نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتمى البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة واقروا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة نا عبد الاعلى **حدثنا** محمد بن حميد نا عبد الرزاق كلاهما عن معمر بن الزهري بهذا اللفظ وقال كما تنتمى البهيمة بهيمة ولم يذ كر جملة **حدثنا** ابو الطاهر واحمد بن عيسى قالنا نا ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان ابا سلمة بن

من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان البطق والنفس تمتى وتشتمى و الفرج يصدق ذلك او يكذبه وفي الرواية الثانية كتب على ابن ادم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخبطي والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذب به معنى الحديث ان ابن ادم قدر عليه نصيب من الزنا فمنه من يكون زناه حقيقيا باذخ الفرج في الفرج الحرام ومنه من يكون زناه مجازيا بالنظر اذ لا يسمع الى الزنا وما يتعلق بتحميل اوبالمس باليد بان يمس اجنبية بيده او يقبلها او يلمس بالرجل الى الزنا والنظر والمس او الحديث الحرام مع اجنبية ونحو ذلك اذ لا يقبل بالقلب فكل هذه انواع من الزنا المجازي والفرج يصدق ذلك كما لا يكذب معناه انه قد يتحقق الزنا بالفرج وقد لا يتحققه بان لا يولد الفرج في الفرج وان تارب ذلك والله اعلم **واما قول** ابن عباس ما رأيت شيئا اشبه باللمم **قال** ابو هريرة **فمعناه** تفسير قوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللطم ان ربك واسع المغفرة ومعنى الآية وان علم الذين يجتنبون المعاصي غير العلم بغفر الله لهم كما في قوله تعالى ان يجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتهم ومعنى الآية ان اجتناب الكبائر يسقط الصغار وهي اللطم وقصره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر والمس ونحوهما هو كما قال بن جابر الصريح في تفسير اللطم وقيل ان لم ياشئ ولا يفضله وقيل الميل الى الذنب ولا يضر عليه وقيل غير ذلك مما ليس بظاهر واصل اللطم والاطمالم الميل الى الشئ وطلبه بغير مدرومة والله اعلم **باب** معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موتى اطفال الكفار والاطفال المسلمين **قوله** صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتمى البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة واقروا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية وفي رواية ما من مولود الا يولد على الفطرة وفي رواية ليس من مولود يولد الا على هذه الفطرة حتى يعمره لسانه قالوا يا رسول الله اقرئيت من يموت صغيرا قال الله اعلم بما كانوا عاملين وفي رواية ان الغلام الذي

حدثنا الى **حدثنا** له شرح في القول وما بعده في ص ٣٢٠

كيف شار (قوله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن قلب واحد يصفه حيث يشاء) هذا من احاديث الصفات وفيها القولان السابقان قريبا احدهما الايمان بما من يفرغ من لادى ولا يعرفه المعنى بل يؤمن بانها حق وان ظاهرا با غير اذ قال الله تعالى ليس كنهه شئ والثاني يتناول بحسب ما يليق بما فعل هذا المراد الجاز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد به حاله في كفه بل المراد تحت قدره ويقال فلان بين اصبعي اقلبه كيف شئت اى اذ معنى على قهره والتعرف فيه كيف شئت فعنى الحديث ان سبحانه وتعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يتبع عليه مناشئ ولا يفوته ما اراده كما لا يتبع على الانسان ما كان بين اصبعي فخاطب العرب بما يعجزون ومثله بالمعاني الحسية تأكيد الرقي نفوسهم فان قيل فقدره الله تعالى دامة والاصبعان للتشبيه فالجواب ان قد سبق ان هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتاده غير مقصود به التشبيه والجمع والله اعلم **باب** كل شئ يقدر **قوله** صلى الله عليه وسلم كل شئ يقدر حتى العجز واليكس او قال مالك بن انس قال قال صلى الله عليه وسلم كل شئ يقدر حتى العجز واليكس عطف على كل ونحوها عطفاً على شئ قال ويكتم ان العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسوية به وتاخره عن وقته قال ويكتم العجز عن الطاعات ويكتم العموم في امور الدنيا والاخرة واليكس عند العجز وهو النشاط والخذق بالامور ومعناه ان العجز قد قدره غيره واليكس قد قدره غيره **قوله** جاء مشركو قريش يخاصمون في القدر فنزلت يومئذ يسبحون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقرنا كل شئ خلقته يقدر **قوله** المارد بالقدر المعروف وهو ما قدره الله وقضاه وسبق به علمه واداره واداره بالاجى الى خلاف هذا وليس كما قال وفي هذه الآية الكريمة والحديث تفرغ با ثبات القدر وادامه في كل شئ فكل ذلك مقدر في الازل معلوم لئلا يراوله **باب** قدر على ابن ادم حظه من الزنا وغيره **قوله** ما رأيت شيئا اشبه باللمم ما قاله ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب على ابن ادم حظه

فانه يفيد التبديل لخلق الله ظاهر الما فيه من قوله ابواه يهودانه يهودانه فانه يفيد ان ابويه يغيرانه عما خلق عليه قلت يحتمل ان هذا نفى بمعنى النهي على حد لارفت ولا فسوق ولا جدال في الحجر ويحتمل ان المراد انه ليس لاحد تبديل خلق الله يجعل الولد مولوداً اعلى غير الفطرة فان خلق الله هو ان يكون الولد مولوداً اعلى الفطرة لا دائماً عليه وليس لاحد ان يعبد ذلك يجعل الولد مولوداً اعلى غير الفطرة والله تعالى اعلم.

قوله صرف قلوبنا على طاعتك كلمة على متعلقة بصرف لكن يتضمن معنى التشبیهة.

قوله يولد على الفطرة كان المبدأ بالفطرة خلوا الذهن عن الشبهات المبعدة للذهن عن قبول ملة الاسلام وذلك لان الخلو عن تلك الشبهات يوجب للانسان كانه على الملة لان الملة لسلاقتها اذ الم يكن للانسان مانع عنها يسارع الى قبولها والله تعالى اعلم.

قوله لا تبديل لخلق الله الآية فان قلت هذا مناف للحديث

عبد الرحمن اخبره ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة ثم يقول اقرءوا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم **حدثنا** زهير بن حرب نا جريح بن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه فقال رجل يا رسول الله ارايت لو مات قبل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية **حدثنا** ابن نمير حدثني ابي كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث ابن نمير ما من مولود يولد الا وهو على الفطرة وفي رواية ابي بكر عن ابي معاوية الا على هذه الملة حتى يبيتين عنه لسانه وفي رواية ابي كريب عن ابي معاوية ليس من مولود يولد الا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن هارم من منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يولد يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تتنجون الابل فهل تجدون فيها جدها حتى تكونوا انتم تجدونها قالوا يا رسول الله ارايت من يموت صغيرا قال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني الدرودي عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل انسان تلده امه على الفطرة فابواه بعد يهودانه او ينصرانه او يمجسانه فان كانا مسلمين فمسلما كل انسان تلده امه يلكر الشيطان في حضنيه الا مريم وابنها **حدثنا** ابو الطاهر نا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب ويونس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اولاد المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** حميد بن حميد نا عبد الرزاق نا معمر **حدثنا** عبد الرحمن بن بهرام نا ابو اليمان نا شعيب **حدثنا** سلمة بن شبيب نا الحسن ابن اعين نا معقل وهو ابن عبد الله كلهم عن الزهري نا ساد ديونس واين ابي ذئب مثل حديثي ما غير ان في حديث شعيب ومعقل سئل عن ذراري المشركين **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين ممن يموت منهم صغيرا فقال الله اعلم بما كانوا عاملين **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اطفال المشركين قال الله اعلم بما كانوا عاملين اذ خلقهم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعيب نا معتمر بن سليمان عن ابيه عن ربيعة بن مسقلة عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن ابي ذئب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغلام الذي قتله الخصم طبع كافر ولو عاش لارهق ابويه طغيانا وكفرا **حدثنا** زهير بن حرب نا جريح بن الاعمش نا المسيب بن فضيل بن عمرو عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاد الذين ان الله خلق الجنة وخلق النار خلق لهذه اهلا ولهذه اهلا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن ام المؤمنين قالت دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة صبي من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال او

الاسلام ومن علم انه يبيح كافر اولد على الكفر وقيل معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والقرار بفليس احد يولد الا هو يقربان له صانعا وان ساه بغير اسمه او بعد معرفته والاصح ان معناه ان كل مولود يولد متبعا للاسلام فمن كان ابواه او احدهما مسلما استمر على الاسلام في احوال الآخرة والدينا وان كان ابواه كافرين جرى عليه حكماني احكام الدنيا وبذا معنى يولد ذرية له ويحسانه اى يحكم له حكمه في الدنيا فان بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينها فان كانت سبقت له سعادة السلم والامات على كفره وان مات قبل بلوغه فمات بمومن اهل الجنة ام النار ام يتوقف فيه فيقه المذاهب الثلاثة السابقة فربما الاصح انه من اهل الجنة والجواب عن حديث الشدة اعلم بما كانوا عاملين ان ليس فيه تصريح بانهم في النور حقيقة لفظ الشدة اعلم بما كانوا عاملين لو بلغوا ولم يبلغوا اذا تكليف لا يكون الا بالبلوغ واما غلام انظر فيجب تاويله قطعانا البوية كانا مومنين فيكون هو مسلما فيقول على ان معناه ان الشدة اعلم انه لو بلغ وكان كافرا لكان كافرا في المال ولا يجزى عليه في المال احكام الكفار والشدة اعلم واما قوله صلى الله عليه وسلم كما نتج البهيمة بهيمة فهو بضم الباء الاولى وفتح الثانية وفتح البهيمة ونصب بهيمة ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة جمعاء بالمدى مجتمعة الاعضاء سبيمة من نقص لا توجد فيها جدها بالمدى ومقطوعة الاذن واغزها من الاعضاء ومعناه ان البهيمة تلد البهيمة كاملة الاعضاء لانقص فيها وانما يحدث فيها الجدرع والنقص بعد ولادتها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث زهير بن حرب ما من مولود الا يولد على الفطرة (كذا هو في جميع النسخ بله نعم الياء المشناة تحت وكسر اللام على وزن هرب وكذا حكاها القاضي عن رواية السمرقندي قال وهو صحيح على ابدال الواو ياء لانفعا ما قال وقد ذكر البرزقي في نوادره يقال ولد ولد معنى قال القاضي ورواه غير السمرقندي يولد والشدة اعلم بقوله صلى الله عليه وسلم كل انسان تلده امه يلكر الشيطان في حضنيه الا مريم وابنها (كذا هو في جميع النسخ في حضنيه سجاء مهله مكسورة ثم مجزى ثم ثون ثم ياء تشديدية حضانة وهو الجنب وقيل الناصرة قال القاضي ورواه ابن مابان حبيب بن الحارث البصري والسادة والمهله وهو الا نثيان قال القاضي واظن بذا واما بدليل قوله الامرم وابنها وسبق شرح هذا الحديث في كتاب الفضائل وسبق ذكر النكاح الذي قتله الخصم في فضائل الخصم قوله عن ربيعة بن مسقلة (كذا هو في جميع النسخ مسقلة بالسين وهو صحيح يقال بالسين والصاد وفي قوله صلى الله عليه وسلم الشدة اعلم بما كانوا عاملين بيان ان ذئب اهل الحق ان الشدة اعلم ما كان وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون وقد سبق بيان نظائره من القرآن

قتله الخصم طبع كافر ولو عاش لارهق ابويه طغيانا وكفرا وفي حديث عائشة توفي صبي من الانصار فقالت طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال او غير ذلك يا عائشة ان الشدة خلق الجنة اهل عطفهم لها وهم في اصحاب آياتهم وخلق النار اهل عطفهم لها وهم في اصحاب آياتهم المشرح اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلنا وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة بهذا ويجاب العلماء بان علمها بها من المسارعة الى القطع من غير ان يكون عند اهل بيت طابع كما انكر على سعد بن ابي وقاص في قوله اعطاني لاره سومتا قال او مسلما الحديث ويكتم انه صلى الله عليه وسلم قال بذئب ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت لثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخله الجنة بفضل رحمة اياهم وغير ذلك من الاحاديث والشدة اعلم واما اطفال المشركين فيهم ثلاثة ذاهب قال الاكثرون هم في النار همعلا لآياتهم وتوقف طائفة فيهم والثالث وهو الصبي الذي ذمب اليه المحققون انهم من اهل الجنة ويستدل به باخبارنا حديث ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم عين راء النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وحول اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه ومنها قوله تعالى وما كان معذبين حتى نبعث رسول ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزم قول الرسول حتى يبلغ وهذا متفق عليه والشدة اعلم واما الفطرة المذكورة في هذه الاحاديث فقال المازدي قيل هي ما اخذ عليهم وهم في اصحاب آياتهم وان الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالابوين وقيل هي ما قضى عليهم من سعادة او شقاوة بصير اليها وقيل هي ما هي له بذلك المازدي وقال ابو عبد الله محمد بن الحسن عن هذا الحديث فقال كان بذئب في اول الاسلام قيل ان تتنزل القران وقيل الامر بالجهد قال ابو عبد الله كان يعني ان لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل ان يهوده ابواه او ينصرانه لم يرثها ولم يرثها لانه مسلم وبها كافرين وما جازا يسي فلما فرضت القران وتقرر السنن على خلاف ذلك علم انه يولد على دينها وقال ابن البارك يولد على ما يصير اليه من سعادة او شقاوة فمن علم الله تعالى انه يصير مسلما ولد على فطرة

عن

عبر ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاها ابائهم وخلق النار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاها ابائهم **حدثنا** محمد بن احمد بن الصياح نا اسماعيل بن زكريا عن طلحة بن يحيى وحديثي سليمان بن معبد نا الحسين بن حفص وحديثي اسحاق بن منصور نا محمد بن يوسف كلاهما عن سفيان الثوري عن طلحة بن يحيى يا اسناد وكيع نحو حديثه **باب بيان الاجال والارزاق وغيرها لتزيد ولا تنقص عما سبق به القدر** **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي بكر قالنا وكيع عن مسعود بن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله الشكري عن المعمر بن سويد عن عبد الله قال قالت ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امتعني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وياخي معاوية قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد سالت الله لاجال مضروبة ويا ام معدودة وارزاق مقسومة لن يجعل شيئا قبل حله ولا يؤخر شيئا عن حله لو كنت سالت الله ان يعيد لك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا او افضل قال وذكرت عند القردة قال مشعروا اراه والخنازير من سمخ فقال ان الله لم يجعل لسمخ نسل ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك **حدثنا** ابو كريب نا ابن بشر عن مشعور هذا الاسناد غير ان في حديثه عن ابن بشر وكيع جميعا من عذاب في النار وعذاب في القبر **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم الخنظلي وحجاج بن الشاعر واللفظ لحجاج قال سالت انا وقال حجاج نا عبد الرزاق انا الثوري عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله الشكري عن معمر بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قالت ام حبيبة اللهم متعني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني سفيان وياخي معاوية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انك سالت الله لاجال مضروبة وانا موطونة ارزاق مقسومة لا يجعل شيئا منها قبل حله ولا يؤخر منها شيئا بعد حله لو سالت الله ان يعافيك من عذاب في النار وعذاب في القبر لكان خيرا لك قال فقال رجل يا رسول الله القردة والخنازير هي مما سمخ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يهلك قوما ويعدب قوما فيجعل لهم نسل وان القردة والخنازير كما نوا قبل ذلك **حدثنا** ابو داود وسليمان بن معبد نا الحسين بن حفص نا سفيان بن ابي اسناد غير انه قال وانا موطونة قال ابن معبد وروى بعضهم قبل حله في قوله **باب** الايمان بالقدر والاذعان له **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قالنا عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وان اصابك شئ فلا تقل لوانى فعلت كان كذا وكذا او لكان قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفكر عمل الشيطان **كتاب العلم باب** النهي عن اتباع متشابه القرآن والتخذي من متبعيه والنهي عن الاختلاف

ان فكان لكان

والاذعان له قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير والمراد بالقوة هنا عزيمته النفس والقرينة في امور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف اكثر اقداما على العبد في الجهاد واسرع خروجا اليه وذاها با في طلبه واشد عزيمته في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمبر على الذي في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى وارغب في الصلوة والصوم والاذكار وسائر العبادات وانشط طلبها لها ومحافظتها عليها ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم وفي كل خير فمعناه في كل من القوي والضعيف خير لا شتر لهما في الايمان مع ما ياتي به الضعيف من العبادات (قوله صلى الله عليه وسلم احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز) اما احرص فبمعناه احرص على طاعة الله تعالى وبالرغبة فيما عنده والطلب الامانة من الله تعالى على ذلك ولا تعجز ولا تملكس عن طلب الطاعة ولا عن طلب الامانة (قوله صلى الله عليه وسلم وان اصابك شئ فلا تقل لوانى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفكر عمل الشيطان) قال القاضي عياض قال بعض العلماء بهذا النهي انما هو لمن قال معتقدا ذلك حتما ولو فعل ذلك لم تصبه قطعا فاما من ردد ذلك الى ميثمة الله تعالى فانه لمن يصيبه الاما شاء الله فليس من هذا استدلال بقول ابي بكر الصديق رضي الله عنه في الغار لوان احد بهم رفع راسه لرأنا قال القاضي وبهذا جهة فير لانه انما اجبر عن مستقبل وليس فيه دعوى لرد قدر بعد وقوعه قال وكذا اجمع ما ذكره البخاري في باب ما يجوز من اللوكديت لولا احداث عمد قومك بالكفر اتممت البيت على قواعد ابراهيم ولو كنت راجما لخير بينة لرحمت هذه ولولا ان اشق على امتي لامرهم بالسواك وشبه ذلك وكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر فلا كراهة فيه لانه انما اجبر عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا المانع وعما هو في قدرته فاما ما ذهب فليس في قدرته قال القاضي فالذي عندي في معنى الحديث ان النهي على ظاهره وعمومه كنهى تنزيه ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فان لو تفكر عمل الشيطان اى يلقي في القلب معارضة القلب ويوسوس به الشيطان بهذا الكلام القاضي قلت وقد جاز من استعمال لوفى الماضى قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امرى ما استبرحت ما سقت الدر وغير ذلك فالظاهر ان النهي انما هو عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه فيكون نهي تنزيه لا تحريم فاما من قاله تناسفا على ما فات من طاعة الله تعالى او ما هو متقدر عليه من ذلك ونحو هذا فلا بأس به وعليه يحمل اكثر استعمال الموجود في الاحاديث والله اعلم

والحديث **باب** بيان ان الاجال والارزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر (قوله قالت ام حبيبة اللهم امتعني بزوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويا بني سفيان وياخي معاوية) فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد سالت الله لاجال مضروبة ويا ام معدودة وارزاق مقسومة ولن يجعل شيئا قبل حله ولا يؤخر شيئا عن حله لو كنت سالت الله ان يعيد لك من عذاب في النار وعذاب في القبر لكان خيرا او افضل (اما ما ذهبنا به لوجوب فتح النار وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات وذكر القاضي ان جميع الروايات على الفتح ومطروحة رواية بلادهم والافالاشهر عند رواية بلادنا الكسر وهما لغتان ومعناه وجوبه وحينه يقال صل الابل بحل حلا وحلا وهذا الحديث صريح في ان الاجال والارزاق مقدره لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلم في الازل فيسجل زياتها ونقصها حقيقة عن ذلك واما ما ورد في حديث صله الرحم تزيد في العمر ونظائره فقد سبق تاويله في باب صله الارحام واصحابنا قال المازري بنا قد تقرر بالدلائل القطعية ان الله تعالى اعلم بالاجال والارزاق وغيرها وحقيقته العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه فاذا علم الله تعالى ان زيد يموت سنة خمس مائة استحال ان يموت قبلها او بعد لها لثلا يتقلب العلم جهلا فاستحال ان الاجال التي علمها الله تعالى تزيد وتنقص فيتمتعين تاويل الزيادة انها بالنسبة الى ملك الموت او من غيره ممن وكله الله بقبض الارواح وامره فيها باجال محددة فانه بعد ان يامر بذلك او يشبهه في اللوح المحفوظ ينقص منه وي زيد على حسب ما سبق به علم في الازل وهو معنى قوله تعالى يموت الله ما يشاء ويثبت وعلى ما ذكرناه عمل قوله تعالى ثم قضى اجلا واجل سمي عنده واكلم ان مذهب اهل الحق ان المقبول مات باجله وقالت المعتزلة قطع اجله والله اعلم فان قيل ما الحكمة في تغييرها عن الدعاء بالزيادة في الابل لانه مفروض منه ونهى الى الدعاء بالاستعاذة من العذاب مع انه مفروض منه ايضا كالاجل فاجواب ان المجمع مفروض منه لكن الدعاء بالانجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوها عبادة وقد امر الشرع بالعبادات فقبيل اقله على كذا بنا وما سبق ان من القدر فقال اعلموا بكل مسر لما خلق له وما الدعاء بطول الاجل فليس عبادة وكما لا يحسن ترك الصلوة والصوم والذكر اتكال على القدر فكذلك الدعاء بالانجاة من النار ونحوه والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان القردة والخنازير كما نوا قبل ذلك) اى قبل مسخ بنى اسرائيل فدل على انها ليست من المسخ وجاءوا كانوا بنعيم العقل مجازا لكونه جرى في الكلام ما يشقنى مشاركتها للعقل كما في قوله تعالى رايهم لي ساجدين وكل في تلك يسبون **باب** الايمان بالقدر

كتاب العلم باب النهي عن اتباع متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن

في القرآن **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب بن يزيد بن ابراهيم التستري عن عبد الله بن ابي مئينة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي انزل عليك الكتاب من آيات حكماة هن امر الكتاب واخوه من آيات في قلوبهم زيغ فيتعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رايتهم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سمي الله فاحذروهم **حدثنا** ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري نا احمد بن زيد نا ابو عمران الجوني قال كتب الي عبد الله بن رباح الانصاري ان عبد الله بن عمرو قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قال فسمع اصوات رجلين يختلفان في آية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال اما هلك من كان قبلكم يا اختلافهم في الكتاب **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو قدامة الجارث بن جندب عن ابي عمران بن عبد الله الجلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قرءوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فيه فقوموا **حدثنا** اسحاق بن منصور نا عبد الصمد نا هارم نا ابو عمران الجوني عن جندب يعني ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قرءوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا **حدثنا** احمد بن سعيد بن مخرالدري نا حبان نا ايان نا ابو عمران قال قال لنا جندب ونحن غلمان بالكوفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قرءوا القرآن يمثل حدِيثهما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن ابن جريح عن ابن ابي مئينة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بعض الرجال الى الله لا الذنهم **حدثنا** سويد بن سعيد نا حفص بن ميسرة حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبعن سنن الذين من قبلكم شربا يشربون وخرابا يخرابون حتى لو دخلوا في جحر قربة لا تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال من **حدثنا** عددة من اصحابنا عن سعيد بن ابي مريه نا ابو عسان وهو محمد بن مهران عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** محمد بن يحيى نا ابن ابي مريه نا ابو عسان حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن مهران نا جندب نا حبيب بن ابي شيبة نا حفص بن غياث ويحيى بن سعيد عن ابن جريح عن سليمان بن عتيق عن طلق بن حبيب عن الاحنف بن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون قالها ثلاثا **باب** رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان **حدثنا** شيبان بن فروخ نا عبد الوارث نا ابو التياح نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا **حدثنا** محمد بن المثنى واين بشار نا احمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال الا احدكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد تكلم احد بعدى سمعته من ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل و

فيه فقوموا المراد بهلاك من قبلنا هنا بل اكرم في الدين بكفرهم وابتداعهم فحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مثل فعلهم والامر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على اختلاف الاجزاء والاختلاف في تفسير القرآن او في معنى من لا يسوع فيه الاجساد او اختلاف يوقع في شك او شبهة او فتنة او خصومة او شتم او نحو ذلك واما الاختلاف في استنباط فروع الدين منه ومنها فروع اهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة واظهار الحق واختلافهم في ذلك فليس منيبا عن بل هو ما مورده وفيه ظاهرة وقد اجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة الى الان والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم بعض الرجال الى الله لا الذنهم) هو نوح الخار وكسر الصاد والالاشيد المنصومة ما نحو من ليدى الوادي وهما جانيها لانه كلما اخرج عليه بحجة اخذ في جانب آخر واما الختم فوالخادق بالخصومة والمذموم بالخصومة بالباطل في دفع حق او اثبات باطل والشا اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لتبعن سنن الذين من قبلكم شربا يشربون وخرابا يخرابون الى آخره) السنن بفتح السين والنون وهو الطريق والمراد بالشرب والذراع وحجر الغيب التمثيل بشدة الموافقة لهم والمراد الموافقة في المعاصي والنماقات لاني الكفر في هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وقع ما خبر به صلى الله عليه وسلم (قوله حدثني عدة من اصحابنا عن سعيد بن ابي مريم) قال المازدي هذا من الاحاديث المقطوعة في مسلم وهي اربعة عشر هذا خبرنا قال القاضي قلد المازدي ابا على الغساني البيهقي في تسميته هذا مقطوعا وهي تسمية باطله وانما بدأ عند اصل الصنعة من باب رواية الجمل وانما المقطوع ما حذف منه واو قلت وتسمية هذا الشا في ايضا مقطوعا بما زونا هو منقطع ومرسل عند الاصوليين والفقهاء وانما حقيقة المقطوع عند الموقوف على التابعي فمن بعده قولنا او فعلا او نحوه وكيف كان فمن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الاول وانما ذكرنا في متابعتنا وقد سبق ان التابعتي يتمل فيها ما لا يتمل في الاصول وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة الى اسحق ابراهيم بن سفيان راوى الكتاب عن مسلم وهو من زيادته وعلى اسناده قال ابو اسحق حدثنا محمد بن يحيى قال ثنا ابن ابي مريم فذكره باسناده الى آخره فالتصنيف الرواية والشا اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم بلك المتنطعون) المتنطعون الغالون الجاوزون الحدود في اقوالهم وافعالهم **باب** رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (قوله حدثنا شيبان بن فروخ نا احمد بن جندب نا ابو عمران الجوني نا عبد الصمد نا هارم نا ابو عمران الجوني عن جندب يعني ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قرءوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا) **حدثنا** احمد بن سعيد بن مخرالدري نا حبان نا ايان نا ابو عمران قال قال لنا جندب ونحن غلمان بالكوفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قرءوا القرآن يمثل حدِيثهما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن ابن جريح عن ابن ابي مئينة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بعض الرجال الى الله لا الذنهم **حدثنا** سويد بن سعيد نا حفص بن ميسرة حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبعن سنن الذين من قبلكم شربا يشربون وخرابا يخرابون حتى لو دخلوا في جحر قربة لا تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال من **حدثنا** عددة من اصحابنا عن سعيد بن ابي مريه نا ابو عسان وهو محمد بن مهران عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** محمد بن يحيى نا ابن ابي مريه نا ابو عسان حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن مهران نا جندب نا حبيب بن ابي شيبة نا حفص بن غياث ويحيى بن سعيد عن ابن جريح عن سليمان بن عتيق عن طلق بن حبيب عن الاحنف بن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون قالها ثلاثا **باب** رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان **حدثنا** شيبان بن فروخ نا عبد الوارث نا ابو التياح نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا **حدثنا** محمد بن المثنى واين بشار نا احمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال الا احدكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد تكلم احد بعدى سمعته من ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل و

ثبتنا ٢٢ قال ابو اسحق بن ابراهيم بن ميث سمعته (قوله حدثنا يزيد بن ابراهيم التستري) هو يضم التاء الاولى واما التاء الثانية فاصح المشهور فتحها ولم يذكر السعالي في كتابه الانساب والجازمي في المؤلفات وغيرهما من المحققين والاكثرون وغيره وذكره القاضي في المشارق انها منسومة كالاولى قال وضبطها الياحي بالفتح قال السعالي بن بلدة من كورلا هوا من بلاد خوزستان يقول لما اناس شتموها قبر ابراهيم نا مالك رضي الله عنه الصعالي اخي انس (قوله تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي انزل عليك الكتاب من آيات حكماة هن امر الكتاب واخوه من آيات في قلوبهم زيغ فيتعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رايتهم الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سمي الله فاحذروهم **حدثنا** ابو كامل فضيل بن حسين الجحدري نا احمد بن زيد نا ابو عمران الجوني قال كتب الي عبد الله بن رباح الانصاري ان عبد الله بن عمرو قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قال فسمع اصوات رجلين يختلفان في آية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال اما هلك من كان قبلكم يا اختلافهم في الكتاب **حدثنا** يحيى بن يحيى نا ابو قدامة الجارث بن جندب عن ابي عمران بن عبد الله الجلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قرءوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فيه فقوموا **حدثنا** اسحاق بن منصور نا عبد الصمد نا هارم نا ابو عمران الجوني عن جندب يعني ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قرءوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا **حدثنا** احمد بن سعيد بن مخرالدري نا حبان نا ايان نا ابو عمران قال قال لنا جندب ونحن غلمان بالكوفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قرءوا القرآن يمثل حدِيثهما **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن ابن جريح عن ابن ابي مئينة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بعض الرجال الى الله لا الذنهم **حدثنا** سويد بن سعيد نا حفص بن ميسرة حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبعن سنن الذين من قبلكم شربا يشربون وخرابا يخرابون حتى لو دخلوا في جحر قربة لا تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال من **حدثنا** عددة من اصحابنا عن سعيد بن ابي مريه نا ابو عسان وهو محمد بن مهران عن زيد بن اسلم بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** محمد بن يحيى نا ابن ابي مريه نا ابو عسان حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن مهران نا جندب نا حبيب بن ابي شيبة نا حفص بن غياث ويحيى بن سعيد عن ابن جريح عن سليمان بن عتيق عن طلق بن حبيب عن الاحنف بن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون قالها ثلاثا **باب** رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان **حدثنا** شيبان بن فروخ نا عبد الوارث نا ابو التياح نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا **حدثنا** محمد بن المثنى واين بشار نا احمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال الا احدكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجد تكلم احد بعدى سمعته من ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل و

الانصار جاء بصخرة من ورق ثم جاء اخر ثم تابوا حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فعمل بها بعد كاتب له مثل اجر من عمل بها ولا ينقص من اجور هم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة فعمل بها بعد كاتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من اوزانهم شئ **حدثنا** يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب جميعا عن ابي معاوية عن الاعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال عن جري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحث على الصدقة بمعنى حديث جري **حدثنا** محمد بن ابي بكر بن ابي يحيى يعني ابن سعيدنا محمد بن ابي اسمعيل ناعبد الرحمن بن هلال العيسى قال قال جري بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يس عبد سنة صالحة يعمل بها بعد ثم ذكر كما للحديث **حدثني** عبيد الله بن عمر القواريري وابوكامل ومحمد بن عبد الملك قالوا انا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن المنذر بن جري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث عبيد الله بن معاذنا ابي قالوا ناشئة عن عون بن ابي جحيفة عن المنذر بن جري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابن جرير قالوا انا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثم من تبع لا ينقص ذلك من اثمهم شيئا **كتاب** الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار **باب** الحث على ذكر الله تعالى **حدثنا** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب واللفظ لقتيبة قالوا نا جري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ هم خير منهم وان تقرب متى شئت تقربت اليه ذلعا وان تقرب الى ذراع تقربت منه باع وان اتاني يمشي آتيتته هرولة **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة وابوكريب قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش بهذا الاستاد ولم يذكر ان تقرب الى ذراع تقربت منه باع **حدثنا** محمد بن رافع ناعبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كونا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال اذا تلقاني عبد بشبر تلقيت به بدراع واذا تلقاني بدراع تلقيت به باع واذا تلقاني باع جئتته آتيتته باسح **حدثنا** امية بن بسطام العيشي نا يزيد يعني ابن زريع نا روح بن القاسم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق الممردون قالوا وما الممردون يا رسول الله قال لانكروا الله وكثروا الذكوات **باب** في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها **حدثنا** عمر والنقاد وزهير بن حرب وابن ابي عمير جميعا عن سفيان واللفظ لعمر وناسفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما من حفظها دخل الجنة والله وترى الوتر في رواية ابن ابي عمير من احصاها **حدثنا** محمد بن رافع ناعبد الرزاق نا معمر عن ايوب عن ابن

الاموي او نارههم

اداب او غير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فعل بها بده، مخاه بدران منها سواد كان العمل في حيوته او بعد موته والشه اعلم.

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب
الحث على ذكر الله تعالى ا قوله عز وجل انا عند ظن عبدي بي ا قال القاضي قيل مخاه بالخرقان ل ا اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب الكفاية وقيل المراد به الرجا والتامل العفو ونحو ذلك قوله تعالى وانا معمر حين يذكرني اى معمر بالرحمة والتوفيق والسليمة والرعاية والاعانة واما قوله تعالى وهو معكم ايما كنتم فعناه بالعلم والاعانة وقوله تعالى ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ا قال المازري النفس تطلق في اللغة على معان منها الدم ومنها نفس الحيوان وبها يستبان في حق الله تعالى ومنها الذات والله تعالى لذات حقيقة وهو اللاد بقوله تعالى في نفسي ومنها الغيب وهو احد الاقوال في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اى ما في نفسي فيجوز ان يكون ايضا مراد الحديث اى اذا ذكرني في خاليا اثار الله وجاهزه عمال بما لا يطلع عليه احد قوله تعالى وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ هم خير منهم ا بهذا ما استدل به المعزلة ومن وافقهم على تفضيل الملائكة على الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين واجتوا ايضا بقوله تعالى ولقد كرنا بنى آدم وصلناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا فا تنقيده بالكثير احراز من الملائكة ومذهب اصحابنا وغيرهم ان الانبياء افضل من الملائكة لقوله تعالى في بنى اسرائيل وفضلناهم على العالمين والملائكة من العالمين ويتاول بهذا الحديث على ان الذكار من غالب يكونون طائفة لا تبى فيهم فاذا ذكر الله تعالى في ملائكة من الملائكة كانوا خيرا من تلك الطائفة وقوله وان تقرب متى شئت تقربت اليه ذلعا وان تقرب الى ذراع تقربت منه باع انا في يمشي آتيتته هرولة بهذا الحديث من احاديث الصفات ويستعمل اراة ظاهره وقد سبق الكلام في احاديث الصفات مرات ومعناه من تقرب الي بطاعتى تقربت اليه برحمتي والتوفيق والاعانة وان زاد زود فان اتاني يمشي واسرع في طاعتى آتيتته هرولة اى حببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم اوجه الي المشى الكثير في الوصول الى المقصود والمراد ان جزاه يكون تصديقه على حسب تقربه وقوله تعالى في رواية محمد بن جعفر واذا تلقاني

بيع جنته آتيتته كذا هو في اكثر النسخ جنته آتيتته وفي بعض نسخ جنته باسرع فقط وفي بعضها آتيتته وباتان ظاهرتان والاول صحيح ايضا والجمع بينهما للتوكيد وهو صن لا يسمعا اختلاف اللفظ والله اعلم ا قوله جل يقال له جمدان ا هو بعنم الجيم واسكان الميم ا قوله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذكارون الشد كثيرا والذكارات ا لهذا الرواية في المفردون بفتح الفاء وكسر الراء المشددة وبكسر الفاء القاصى عن مقتضى شيوهم وذكر غيره ان روى تنقيها واسكان الفاء يقال فرد الرجل وفرد بالتحيف والتشديد وفرد وقد فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكار من الله كثيرا والذكارات تقدمه والذكارات فزفت الهاء هناك حذفت في القرآن لمناسبة روس الاى ولانه مفعول يجوز حذفه وهذا التفسير هو مراد الحديث قال ابن قتيبة وغيره واصل المفردون الذين بك اقرانهم وانفردوا عنهم فقوا يذرون الله تعالى وجاد في رواية هم الذين اشتهروا في ذكر الله اى بجوابه وقال ابن الاعراب يقال فرد الرجل اذا تفقه واعتزل وظل براعاة الامر والنهي باب في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها ا قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تسعة وتسعين اسما ما الا واحد من احصاها دخل الجنة ا وترى الوتر وفي رواية من حفظها دخل الجنة ا قال الامام ابو القاسم القشيري فيه دليل على ان الاسم هو المسمى اذ لو كان غيره كان انت الاسماء غيره لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى قال الخطابي وغيره وفيه دليل على ان اشهر اسمائه سبحانه وتعالى الله لا تضاف هذه الاسماء اليه وقد روى ان الله هو اسمه الا اعظم قال ابو القاسم الطبري واليه ينسب كل اسم لفيقال الرؤف والمكرم من اسماء الله تعالى ولا يقال من اسماء الرؤف او المكرم الله واتفق العلماء على ان هذا الحديث ليس فيه جعل لاسماءه سبحانه وتعالى فليس مخناه انه ليس لاسماءه غير هذه التسعة والتسعين وانما مقصود الحديث ان هذه التسعة والتسعين من احصاها دخل الجنة فالمراد الاجازة من دخول الجنة باحصائها لا الاجازة بحصر الاسماء ولهذا جاء في الحديث الاخر اسما لك بكل اسم سميت به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكرنا في ابوبكر بن العري المسمى عن بعضهم انه قال لله تعالى الف اسم قال ابن العري وبهذا قليل فيها والله اعلم واما تعيين هذه الاسماء فقد جاء في الترمذي وغيره وفي بعض اسمائها خلاف وقيل انها مخفية لتعيين كالا اسم الا اعظم وليلة القدر ونظائر با واما

سيرين عن ابي هريرة وعنهما من منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة وزادها من عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وتروى في باب العزم في الدعاء ولا يقل ان شئت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و زهير بن حرب جميعا عن ابن علية قال ابو بكرنا اسمعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم في الدعاء ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني فان الله لا مستكبر له **حدثنا** يحيى بن ايوب وقيس بن جمر قالوا تا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن اعمش عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن يعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شئ اعطاه **حدثنا** اسحاق بن موسى الاقصابي عن عياض بن عمار بن عمار بن عطاء بن يثراء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم اغفر لي ان شئت ليعظم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شئ اعطاه الموت **حدثنا** زهير بن حرب تا اسمعيل يعني ابن علية عن عبد العزيز بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمتن احدكم الموت ليعز نزل به فان كان لا يمتن فليقل اللهم اغفر لي فان كانت الحياة خيرا لي وتوفيتي اذا كانت الوفاة خيرا لي **حدثنا** ابن ابي خليف تا روح بن اشبة **حدثنا** زهير بن حرب تا علقان تا حماد يعني ابن سلمة كلاهما عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال من قرأ اصابه **حدثنا** حامد بن عمرو تا عبد الواحد تا عاصم عن النضر بن انس و انس يومئذ حتى قال قال انس لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمتن احدكم الموت لتمتتته **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة تا عبد الله بن ادريس عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على خباب وقد اکتوى سبع كيات في بطنه فقال لو ما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا سفيان بن عيينة و جوير بن عبد الحميد و وكيع **حدثنا** ابن نمير تا ابي **حدثنا** عبد الله بن معاذ و يحيى بن حبيب قال انا معتمر **حدثنا** محمد بن رافع تا ابو اسامة كلهم عن اسمعيل بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن رافع تا عبد الرزاق تا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما **حدثنا** ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمتن احدكم الموت ولا يدع من قبل ان ياتيه ان اذا مات احدكم انقطع عمله ان لا يزيد المؤمن عمرا الا خيرا **باب** من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله **حدثنا** هب بن خالد تا هارم تا قتادة عن انس بن مالك عن عباد بن الصامت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله **حدثنا** محمد بن ابي خليف بن المثنى و ابن بشر تا قال تا محمد بن جعفر تا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يحدث عن عباد بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي تا خالد بن الحارث الهجيمي تا سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله فقلت يا نبي الله اكرهية الموت فكلنا يكره الموت قال ليس كذلك ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه ورجته احب لقاء الله فاحب لقاء الله وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله وكره لقاء الله **حدثنا** محمد بن ابي بشر تا محمد بن بكر تا سعيد عن قتادة بهذا الاسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة تا علي بن مسهر عن زكريا عن الشعبي عن شريح بن هانئ عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا عيسى بن

قال ليعز ما المسئلة لا يمتن قول صلى الله عليه وسلم من احصاها دخل الجنة فاختلوا في المراد باحصاها فقال البخاري وغيره من المحققين معناه حفظها وبها هو الا نظرا لانه جازم في الرواية الاخرى من حفظها وقيل احصاها بعد ما في الدعاء بها وقيل اطفاها اي حسن المرادة لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدق بما فيها وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايان بالالتصديق عملا وقال بعضهم المراد حفظ القرآن وتلاوته كله لانه مستوف لها وهو ضعيف والصحيح الاول قوله صلى الله عليه وسلم ان الله وتر يحب الوتر الوتر الفرد ومعناه في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى يحب الوتر تفصيل الوتر في الاعمال وكثير من الطاعات فعمل الصلوة ونسأ والطهارة ثلثا والطواف سبعا والسعي سبعا وادى الجمار سبعا وايام التشرية ثلثا او الالاستبارة ثلثا وادى الزكاة خمسة اوقية وثلث اطاق من الورق ونصاب الايل وغير ذلك وجعل كثير من عظيم مخلوقاته وتر منها السنن والارمنون والجماد والايام الاسبوع وغير ذلك وقيل ان معناه منصرف الى صفة من يعبد الله بالوحدانية والتفرد مخلصا والى العلم **باب** العزم في الدعاء ولا يقل ان شئت قوله صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم في الدعاء ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني فان الله لا مستكبر له وفي رواية فان الله صانع ما شاء لا كره له وفي رواية ويعزم الرغبة فان الله لا يتعاظمه شئ اعطاه قال العلماء عزم المسلم الشدة في طلبها والجزم به من غير ضعف في الطلب ولا تعليق على مشيئة ونحوها وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة ومعنى الحديث استجاب الجزم في الطلب وكراهية التعليق على المشيئة قال العلماء سبب كراهية ان لا يتحقق استجاب المشيئة الا في حق من يتوجه عليه الكراهة والله تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث فانه لا مستكبر له وقيل سبب كراهية ان في هذا اللفظ صورة الاستغناء على المطلوب والمطلوب منه قوله عن عطاء بن يثراء هو بالمدا والقصر **باب** كراهية تسمى الموت لعز نزل به فان كان لا يمتن فليقل اللهم (قوله صلى الله عليه وسلم لا يمتن احدكم الموت لعز نزل به فان كان لا يمتن فليقل اللهم

الصحیح لمسلم

يونس تاذكر ياء عن عامر قال حدثني شريح بن هاني ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حدثنا** سعيد بن عمرو والاشعثي انا عبد بن مطرف عن امر عن شريح بن هاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه قال فاتيته عائشة فقالت يا اهل المؤمنين سمعت ابا هريرة يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ان كان كذلك فقد هلكنا فقالت ان الهالك من هلك بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه وليس من اجل انه هو بكثرة الموت فقالت قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بالذي تذهب اليه ولكن اذا شغل بصوم وحش حرج الصدور واقتصر الجسد وتشبهت الاصابع فعند ذلك من احب لقاء الله احب لقاءه لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه **حدثنا** اسحاق الخنظلي اخبرني جري عن مطرف بهذا الاسناد نحو حديث عبد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو عامر الاشعري وابو كريب قالوا نا ابواسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاءه لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه **باب** فضل الذكر والدعاء والتقرب الى الله تعالى وحسن الظن به **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا وكيع عن جعفر بن ورقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا دعاني **حدثنا** محمد بن بشار بن عثمان العبدى نا يحيى يعنى ابن سعيد وابن ابي عدي عن سليمان وهو التيمي عن انس بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا تقرب عبدى منى شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا او يؤوعا واذا اتانى بمشى اتيته هرولة **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى القيسى نا معتمر عن ابيه بهذا الاسناد ولم يذكر اذا اتانى بمشى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لا يكره قالوا نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سالم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حين يذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكركه في ملأ غيري **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع نا الاعمش عن المعروفين سويد بن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل من جاء بالسيئة فجزاها سيئة مثلها او اغفر ومن تقرب منى ذراعا ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا ومن اتانى بمشى اتيته هرولة ومن يقرب يقرب الارض خطيئة لا يشرك في شيئا لقيته بمثلها مغفرة **حدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فيه عشر امثالها او يزيد **باب** كراهة الدعاء بتجليل العقوبة في الدنيا **حدثنا** ابو الخطاب زياد بن يحيى الحساني نا محمد بن ابي عدي عن محمد بن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلا من المسلمين قد تحققت فصا رمثل المفرخ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعوني بشي او تساله اياه قال نعم كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فجلني في الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله لا تطيقه ولا تستطيعه افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال قد عا الله فشفانا **حدثنا** عامر بن انضر التيمي نا خالد بن الحارث نا حميد بهذا الاسناد الى قوله وقنا عذاب النار ولم يذكر الزيادة **حدثنا** زهير بن حرب نا عفان نا احمد نا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من اصحابه يعوده وقد صار كالفرخ بمعنى حديث حميد غير انه قال لا طاق لك بعد يا لله ولم يذكر قد عا الله له فشفاه **حدثنا** محمد بن عثمان نا ابن بشار نا قالنا تناسلنا من شوح بن العطار عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث **باب** فضل مجالس الذكر **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون نا هزنا وهيب نا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى ملكة سيارة فضلا يتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فليذكر قعدوا معهم وحفت بعضهم بعضا باجتماعهم حتى يملأوا ما بينهم

منه ويستعمله وما يشكوا واكثر الاقوال في تفسير المسند في الدنيا انها العبادة والعبادة وفي الآخرة البرية والمغفرة وقيل المسند تم الدنيا والآخرة **باب** فضل مجالس الذكر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ملكة سيارة فضلا يتبعون مجالس الذكر كما السيارة فعنه ساجون في الارض واما فضلا فخطبوه على اوجه اهداها وهو ارحمها واشهرها في بلادنا فضلا بضم الفاء والضاد والثانية بضم الفاء واسكان الصاد ووجهها بعضهم وادعى انها اكثر واصوب والثالثة بفتح الفاء واسكان الصاد قال القاضي بهذا الرواية عن جمهور شيوخنا في البخاري وسلم الا بوجه فضل بضم الفاء والضاد ورفع الام على انجزه بضم الميم في الحديث وفيه ما يجمع فاضل قال العلماء معناه على جميع الروايات انهم ملائكة تائمون على المغفرة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم وانا مقصودهم خلق الذكر واما قوله صلى الله عليه وسلم يتبعون فخطبوه على وجهين احدهما بالعين المملة من التبعية وهو البحث عن الشيء والتفتيش والثاني يتبعون بالعين المجردة من الابتغاء وهو الطلب وكلاهما صحيح وقوله صلى الله عليه وسلم فاذا وجدوا مجلسا فليذكر قعدوا معهم وحفت بعضهم بعضا، هكذا هو في كثير من نسخ بلادنا حفت بالفاء وفي بعضها حفت بالضاد المعجمة اي حفت على الحضور والاستماع وحكى القاضي عن بعض روايتهم وحط بالطاء المهملة وانتاره القاضي قال ومعناه اشار بعضهم الى بعض بالنزول ويؤيد به الرواية قوله بده في البخاري، وهو الى ما حكى ويؤيد الرواية الى ذلك نعمة الايجاد من العدم الى الوجود الكامل مع ما يحتاج اليه من الآلات والاسباب فهذه نعمة سبقت الاستحقاق من العبد والعمل فظهر معنى هذه الحديث ظهورا تافقا والله تعالى اعلم.

كتاب الذكر

قوله يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فجزاها مثله **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن ابي عدي عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل من جاء بالحسنة فجزاها مثله **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن ابي عدي عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل من جاء بالحسنة فجزاها مثله **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن ابي عدي عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل من جاء بالحسنة فجزاها مثله

الى ذلك نعمة الايجاد من العدم الى الوجود الكامل مع ما يحتاج اليه من الآلات والاسباب فهذه نعمة سبقت الاستحقاق من العبد والعمل فظهر معنى هذه الحديث ظهورا تافقا والله تعالى اعلم.

وبين السماء الدنيا فاذا اتفقوا عرجوا وصعدوا الى السماء قال فيسألهم الله عز وجل وهو اعلم بهم من اين جنتهم فيقولون جنتنا من عند عبدك في الارض يستجوبونك ويكبرونك ويحمدونك ويسئلونك قال وماذا يسألونني قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتي قالوا لا اي رب قال فكيف لورا واوجنتي قالوا ويستجيبونك قال وما يستجيبونني قالوا من تارك يارب قال وهل رأوا ناراي قالوا لا قال فكيف لورا واناراي قالوا ويستغفرونك قال فيقول قد غفرت لهم واعطيتهم حرم ما سألوا واجدتمهم ما استجاروا قال يقولون رب فيهم فلان عبد خطاه انما تر فجلس معهم قال فيقول وله غفرت هم القوم لا يشقى بهم جليسهم **باب فضل الدعاء باللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عندك النار خدشني** زهير بن حرب نا اسمعيل يعني ابن عليته عن عبد العزيز وهو ابن صهيب قال سأل فتاة انساقي دعوة كان يدعوا بها النبي صلى الله عليه وسلم اكثر قال كان اكثر دعوة يدعوا بها يقول اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عندك النار قال وكان انس اذا اراد ان يدعوا دعواتها قالوا اذا اراد ان يدعوا دعواتها **حدثنا** عبد الله بن معاذ نا ابي ناسعة عن ثابث عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عندك النار **باب فضل التهليل والتسليم والدعاء** **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له ائمة حسنة ومحبت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احدا بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياها ولو كانت مثل زبد البحر **حدثنا** محمد بن عبد الملك الاموي نا عبد العزيز بن المختار عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احدا يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احدا قال مثل ما قال وزاد عليه **حدثنا** سليمان بن عبيد الله ابو ايوب الغيلاني نا ابو عامر يعني القعدي نا عمر هو ابن ابي زائد نا عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان من اعتمق اربعة انفس من ولد اسمعيل **وقال** سليمان حدثنا ابو عامر حدثنا عمر بن عثمان بن عبد الله بن ابي اسحق عن الشعبي عن ربيع بن خيثم يمثل ذلك قال قلت للربيع من سمعته قال من عمرو بن ميمون قال فاتيته عمرو بن ميمون فقلت من سمعته قال من ابن ابي ليلى قال فاتيته ابن ابي ليلى فقلت من سمعته قال من ابن ايوب الانصاري يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن تميم وزهير بن حرب وابو كريب ومحمد بن طريف الجعفي قالوا نا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان جيبتان الى

في ن الأفضل مرات	لفظ العبارة المشتملة عليها من سائر ما خلاصه
<p>الاولى وهي اصف قول في البخاري محفوظهم باجنتهم ويحرقون بهم ويستبدون حولهم ويخوف بعضهم بعضا وقوله ويستجيبونك من تارك اي يطلبون الامان منها قوله عبد خطاه اي كثير الخطايا وفي هذا الحديث فضيلة الذكر وفضيلة سجدة الجلود مع الجلود لم يشارككم وفضل سجدة الصالحين وبركتهم والشاهد ان القاصي عياض رحمه الله وذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان احدهما وهو رفع الاذكار واجلها الفكر في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكوته واياته في سمواته وارضه ومنه الحديث غير الذكر الخفي والمراد به هذا الثاني ذكره بالقلب عند الامراض التي يشتمل ما امر به ويترك ما نهي عنه وليقف عما اشكل عليه واما ذكر اللسان مجرد فهو اضعف الاذكار ولكن فيه فضل عظيم كما جارت به الاحاديث قال وذكر ابن جرير الطبري وغيره اختلاف السلف في ذكر القلب واللسان</p> <p>ايها افضل قال القاصي والخلاف مني انما تصور في مجرد ذكر القلب تسبيحا وتسليلها وشبهها وطهيرا يدل كلامهم لانهم مختلفون في الذكر الخفي الذي ذكرناه والافضل لا يقاربه ذكر اللسان فكيف يقاربه اذا ما التفت في ذكر القلب بالتسبيح المروءة والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب فان كان لا يباين فلا يخرج من ذكر القلب بان عمل السر افضل ومن رجع ذكر اللسان قال لان العمل في ذكر اللسان اقضى زيادة اجرت قال القاصي واختلفوا على كتب الملازمة ذكر القلب فيقول مكنته ويجعل الله تعالى لهم علامة يعرفونها بها وقيل لا يكتبون لان لا يطلع عليه غير الله تعالى قلت الصحيح انهم يكتبونه وان ذكر اللسان مع حضور القلب افضل من القلب وحده والشاهد علم باب فضل الدعاء باللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عندك النار في الحديث انها كانت اكثر دعوات النبي صلى الله عليه وسلم لما جعت من حرارة الآخرة والدنيا وقد سبق شرحه قريبا</p>	<p>والله اعلم باب فضل التسليم والتسبيح والدعاء قوله صلى الله عليه وسلم في من قال في يوم لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مائة مرة لم يأت احدا بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك هذا فيه دليل على انه لو قال هذا التسليل اكثر من مائة مرة في اليوم كان له هذا الاجر المذكور في الحديث على المائة ويكون له ثواب آخر على الزيادة وليس هذا من الهدى التي نهي عن اعتدائها ومجازاة اعدائها وان زيادتها لا افضل فيها او تبطلها كالزيادة في عدد الطمارة وعدد ركعات الصلوة ويحتمل ان يكون المراد الزيادة من اعمال الخير لا من نفس التسليل ويحتمل ان يكون المراد مطلق الزيادة سواء كانت من التسليل او من غيره او من غيرهما وهذا الاحتمال الظاهر والشاهد من ذلك ان هذا الاجر المذكور في هذا الحديث لمن قال هذا التسليل مائة مرة في يومه سواء قالها متواصلة او متفرقة في مجامع او بعضها اول النهار وبعضها آخره لكن الافضل ان ياتي بها متواصلة في اول النهار ليكون جزاؤه في جميع نهاره وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث التسليل ومحبت عنه مائة سيئة وفي حديث التسبيح حطت خطاياها ولو كانت مثل زبد البحر فظاهره ان التسبيح افضل وقد قال في حديث التسليل ولم يأت احدا بافضل مما جاء به قال القاصي في الجواب عن هذا ان التسليل المذكور افضل ويكون ما فيه من زيادة الحسنات وحواليسات وما فيه من فضل عتق الرقاب وكوثر حرمان الشيطان زائدا على فضل التسبيح وكثير الظايا لا قد ثبت ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو من اعضائه من النار فحصل بعتق رقبة واحدة تكفير جميع الخطايا مع ما سبق لمن زيادة عتق الرقاب الزائدة على الواحدة ومع ما فيه من زيادة</p>
<p>قوله اذا اراد ان يدعوا دعواتها وان اراد ان يدعوا دعواتها فافعلها بالمرارة من الدعاء لان هذا الوزن للمرة واقوال الدعاء فاسم جنس يطلق على القليل والكثير واطلق ههنا على ما فوق الواحد اي ان الاداء المرة من الدعاء يكفي بهذه الدعوة اعنى اللهم اتنا في الدنيا الخ وان اراد اكثر من ذلك ياتي بهذه في ذلك فلا يترك هذه الدعوة قط والله تعالى اعلم</p> <p>قوله كلمتان خفيفتان الخ الظاهر ان كلمتان خفيفتان وقوله</p>	<p>سبحان الله والمحمد لله الخ مبتدأ لان قوله سبحان الله الخ يريد به اللفظ فيكون معرفة وكلمتان نكرة ولا يجعل المبتدأ نكرة مع كون الخبر معرفة الا في مواضع هذا ليس منها وعلى هذا فتقدم الخبر للتشويق على حد ثلاثة تشويق الدنيا البيت ويحتمل ان يكون خبره محذوف والتقدير عند الله كلمتان او في الاذكار كلمتان ونحو ذلك وعلى هذا فسبحان الله الخ بدل اوبيان او خبر محذوف وتقديره هما سبحان الله الخ والله تعالى اعلم</p>

عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء اذ عوبه فصلاحي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كبيرا وقال قتبية كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك واجتني منك انت الغفور الرحيم **وحدثنا** ابو الطاهر انا عبد الله بن وهب اخبرني رجل سماه عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول ان ابا بكر الصديق قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني يا رسول الله دعاء اذ عوبه في صلاحي وفي بيتي ثم ذكره مثل حديث اليت غيبانه قال ظلما كثيرا **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واللفظ لا يبي بكر قالنا بن ميرنا هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو هؤلاء الدعوات اللهم فاني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر ومن شر فتنة الغني ومن شر فتنة الفقر واعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهمل والمأثم والمغرم **وحدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية وكيع عن هشام بن اسناد **وحدثنا** يحيى بن ابيوب نا ابن علية قال واخبرنا سليمان التيمي نا انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهمل والنجل واعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة الحيا والممات **وحدثنا** ابو كامل نا يزيد بن زريع **وحدثنا** محمد بن عبد الله نا معتمر كلاهما عن التيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان يزيد ليس في حديثه قوله ومن فتنة الحيا والممات **وحدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابن ميارك عن سليمان التيمي عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تعوذ من اشيء ذكرها والنجل **وحدثنا** ابو بكر بن نافع العدي نا بهز بن اسد العمري حدثني هارون الاعور نا شعيب بن الجباب عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو هؤلاء الدعوات اللهم اني اعوذ بك من النجس والكسل وارذل العرو وعذاب القبر وفتنة الحيا والممات **وحدثنا** عمرو الناقد وزهير بن حرب قالنا سفيان بن عيينة حدثني سمى عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من سوء القضاء ومن ترك الشكر ومن شماتة الاعداء ومن جهل الابل قال عمرو في حديثه قال سفيان اشك اني زدت واحدة منها **وحدثنا** قتبية بن سعيد نا ابي حنيفة نا محمد بن ربح واللفظ له انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن الحارث بن يعقوب ان يعقوب بن عبد الله حدثنا ان سمع يسرى بن سعيد يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول سمعت خولة بنت حكيم السلمية تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شئ حتى يدخل من منزله ذلك **وحدثنا** هارون بن معروف وابو الطاهر كلاهما عن ابن وهب واللفظ لهارون قال نا عبد الله بن وهب قال واخبرنا عمرو وهو ابن الحارث ان يزيد بن ابي حبيب والحارث بن يعقوب حدثاه عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن يسرى بن سعيد عن سعد بن ابي وقاص عن خولة بنت حكيم السلمية انهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا نزل حدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شئ حتى يدخل من منزله قال يعقوب وقال لقعقاع بن حكيم عن ذكوان عن ابي صالح عن ابي هريرة انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتي البارحة قال اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك **وحدثنا** عيسى بن حماد المصري اخبرني الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن جعفر عن يعقوب انه ذكر له ان ابا صالح مولى غطفان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رجل يا رسول الله لدغتي عقرب بمثل حديث ابن وهب **باب** الدعاء عند النوم **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحاق انا وقال عثمان نا جابر عن منصور عن سعد بن عبيدة قال حدثني البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اخذت مضجك فوضو وضوءك للصلاة ثم اضبط على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك وقوضت امري اليك والجات ظهري اليك ورجعت رجلي اليك ولا امني منك الا اليك امنت بكتابك الذي اتزلت وبتيكت الذي ارسلت واجعلهن من اخر ملاك فان ميت من ليلتك مت وانت على الفطرة قال فرددهن لا شئد كوهن نقلت

قال عن	المراد بالكلمات هنا القرآن والشريعة العلم باب الدعاء عند النوم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث البراء اذا اغضت مضجك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضبط على شقك الايمن ثم قل اللهم اني اسلمت وجهي اليك الى آخرة فقوله صلى الله عليه وسلم اذا اغضت مضجك معناه اذا اردت النوم في مضجك فتوضأ والمضجع نفتح الهم وفي هذا الحديث ثلاث سنن بهمة مستحبة ليست بواجبة احداها الوضوء عند الاذنة النوم فان كان متوقفا كغناه ذلك الوضوء لان المقصود النوم على طهارة فانه ان يموت في ليلته وليكون اصداق لرؤياه وبعده من تلعب الشيطان به في نومه وترويه اياه الثانية النوم على الشق الايمن لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب النيام من دلالة السرع الى الانتباه ان الله ذكر الله تعالى ليكون خاتمة عمله قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اسلمت وجهي اليك وفي الرواية الاخرى اسلمت نفسي اليك اي اسلمت وجهي وجمعت نفسي متقادة لك طاعة لك قال العلماء الوجه والنفس هنا بمعنى الذات كما يقال سلم واسلم واستسلم بمعنى وعني الجأته ظهري اليك اي توكلت عليك واعتمدت في امري كما يعتمد الانسان بظنه الى ما رآه من ربه او قوله رغبة ورهبة اي طمعا في ثوابك وخوفا من عذابك قوله صلى الله عليه وسلم مت على الفطرة اي الاسلام وان امسحت امسحت خيرا اي حصل ثواب هذه السنن واجتهدك بالنية ومثابتهك امر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قوله فرددهن لا شئد كوهن نقلت امنت برسوك الذي ارسلت قال قل امنت ببيك الذي ارسلت اختلف العلماء في سبب انكاره صلى الله عليه وسلم وورده اللفظ فيقول انما رده لان قوله امنت برسوك يحتمل غير النبي صلى الله عليه وسلم من حيث اللفظ واختار المازري وغيره ان سبب الانكار ان هذا ذكره وما ينبغي فيه الاقتصار على اللفظ الوارد بخلافه وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف ولعل ادعى اليه صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات فيعتين اداها بجزءها وبذا القول حسن وقيل لان قوله وبنيك الذي ارسلت فيه جزالة من حيث صنعتها الكلام وفيه جمع
من اجل يقوم بحق المال وينبعث للانفاق والجد والمكادم الاخلاق ويمتنع من الطمع فيما ليس له قال العلماء واستواء صلى الله عليه وسلم من هذه الاشياء لشكل صفاته في كل احواله وشرع ايضا تعليمه لا منة وفي هذه الاماير دليل لاستنباب العدل والاستقامة من كل الاشياء المذكورة وما في معناه وبها هو الصحيح الذي اجمع عليه العلماء وابل الفتاوى في الامصار في كل الاعمار وذهب طائفة من الزهاد وابل المعارف الى ان ترك الدعاء افضل استسلا للفقهاء وقال آخرون منهم ان دعا المسلمين قسمن وان دعا لنفسه فالاولى تركه وقال آخرون منهم ان وجد في نفسه باعثة للدعاء استجب والافلاذ دليل الفقهاء لظاهر القرآن والسنة في الامر بالعدل وفضله والخيار عن النبي صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ليعلم في هذه الاماير ذكر المأموم وهو المأموم وفيما فتنة الحيا والممات اي فتنة الحيا والممات وقوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من سوء القضاء ومن ترك الشكر ومن شماتة الاعداء ومن جهل الابل وما ذكره الشفاء ومن شماتة الاعداء ومن جهل الابل وما ذكره الشفاء قال المشهور في فتح الراد وحكي القامحي وغيره ان بعض رواة مسلم رواه ساكتا وهي لفته وجهه البلاد بفتح الجيم ومنها الفتح اشهر وافصح فاما الاستعاذة من سوء القضاء فبعل فيها سوء القضاء في الدين والدنيا والدين والمال والمال وانه يكون ذلك في النامة وما ذكره الشفاء فيكون ايضا في الامور الآخرة والدنيا ومعناه اعوذ بك ان يدركني شقاء وشماتة الاعداء هي فرح العدو وبليته تسترل بعده يقال من شمته بمرهيم يشمت بغيرها فوشامت واشتمته غيره وانما جحد البلاد فخرى عن ابن عمر انه فره بقله للمال وكثرة العيال وقال غيره هي الحارة الشاقية قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بكلمات الله التامات اقول معناه الكلمات التي لا يدغل فيها نقص ولا عيب وقيل ان الفتنة الشاقية وقيل	

علمت وشروا لم اعلم **حدثنا** محمد بن المنثري وابن بشار قالنا ثنا ابن ابي عمير وحده ثنا محمد بن عمرو بن بجلة يعني ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن حسين
بهذا الاسناد مثله غيران في حديث محمد بن جعفر ومن شروا لم اعلم **حدثنا** عبد الله بن هاشم نا وكيع عن الاوزاعي عن عبد الله بن ابي لباية عن هلال بن
خسف عن فروة بن نوفل عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وشر ما لم اعمل **حدثنا** حجاج بن اسحاق نا الشاعر
نا عبد الله بن عمرو وابو معمرنا عبد الوارث نا الحسين حدثنا ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك
امننت وعليك توكلت واليك امنت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تفضلني انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون **حدثنا**
ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن هبيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخبر يقول سمعنا مع
بمحمد الله وحسن بلائنا علينا ربنا صابريننا وافضل علينا عاذا يا الله من النار **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسعة عن ابي اسحاق عن ابي بصير بن ابي موسى
الاشعري عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرفي في امرى وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدى
وهزلى وخطاى وعمدى وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت وما اسررت وما اعلمت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شئ
قدير **حدثنا** محمد بن بشار عبد الملك بن الصياح المسمعى نا شعبة في هذا الاسناد **حدثنا** ابراهيم بن دينار نا ابو قطن عمرو بن الهيثم القطعي عن
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الملقب بشنون عن قدام بن موسى عن ابي صالح الشتان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اصلي لي ديني
الذي هو عصمة امرى واصلم لي دينى التي فيها معاشى واصلم اخرتي التي فيها معادى واجعل الحياة زيارتي في كل خير واجعل الموت راحتى من كل شر **حدثنا**
محمد بن المنثري ومحمد بن بشار قالنا ثنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي الريحان عبد الله بن عيسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اني اسالك
الهدى والتقى والعفاف والغنى **حدثنا** محمد بن المنثري وابن بشار قالنا ثنا عبد الرحمن بن سفيان عن ابي اسحاق بهذا الاسناد مثله غيران ابن المنثري قال في
روايته والعفة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن تميم واللفظ لابن تميم قال اسحاق نا وقال الاخران نا ابو معاوية عن
عاصم عن عبد الله بن الحارث وعن ابي عثمان التيمي عن زيد بن ارقم قال لا اقول لكم الا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال كان يقول اللهم اني
اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهزيم وعذاب القبر اللهم ان نفسي تقواها وزكها انت خير من زكها انت وليها ومولاها اللهم اني اعوذ بك من علم
لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشيع ومن رجوة لا يستجاب لها **حدثنا** ابي اسحق بن عمار نا سفيان بن سعيد نا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله نا ابراهيم
ابن سويد نا يحيى نا عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى قال امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله
وحده لا شريك له قال الحسن فحدثني الزبير انه حفظ عن ابراهيم **حدثنا** له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم اسالك خير هذه الليلة واعوذ بك
من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر **حدثنا** عثمان بن ابي
شيبه نا جابر عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امسى قال امسينا وامسى
الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له قال اراه قال فيمن له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير رب اسالك خير ما في هذه الليلة
وخير ما بعدها واعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر رب اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر اذا
اصبح قال ذلك ايضا واصبح الملك لله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا حسين بن علي عن زائدة عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سويد
عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى قال امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له
اللهم اني اسالك من خير هذه الليلة وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهزيم وسوء الكبر وقتنة الدنيا وعذاب القبر
قال الحسن بن عبيد الله ونادى فيه زيد عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شئ قدير **حدثنا** ابي اسحق بن عمار نا سفيان بن سعيد نا يحيى بن عمار نا سفيان بن سعيد نا عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال كان يقول

له قوله وما علمت ليست هذه اللفظة في منى الاحمدية ولا المصرية ولكنها موجودة في جدول اغلاط الاحمدية والمشكوة وهو الصواب والله اعلم ١٣

المراة تعلم الامه الدمار قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لك اسلمت وبك امننت ومعناه لك انقدت
وبك صدقت وفيه اشارة الى الفرق بين الايمان والاسلام وقد سبق ايضا حرفي اول كتاب الايمان
وقوله صلى الله عليه وسلم عليك توكلت اي فوضت امرى اليك واياك ابنت اي اقبلت
بهمني وطمعني واعرضت عما سواك وبك خاصمت اي بك اجمع وادفع واقاقل وقوله ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا كان في سفر واستخبر يقول سمعنا مع محمد الله وحسن بلائنا علينا ربنا صابريننا
وافضل علينا عاذا يا الله من النار اما السمر فمعناه قام في السمر او كسب في السمر او انتهى في سيره الى
السمر وهو آخر الليل ولما سمعنا مع فروى يوجهين احداهما فتح اليم من سمع وتشديد بها والثاني
كسرا مع تخفيفها واختار القاضى هنا وفي المشارق ومصاحب المطالع التشديد واشار الى انه
رواية اكثر رواة سلم قال ومعناه بلغنا قولنا غيره وقال مثله تنبيها على الذكر في السمر والدمار
في ذلك وفيه الخطاى واخرون بالكسر والتخفيف قال الخطاى معناه شهد شاهد قال وهو امر
بلفظ الجوز حقيقة يسبح السامع ويشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائنا وقوله ربنا
صاحبنا وافضل علينا اي احفظنا وحفظنا واكلائنا وافضل علينا بجزيل نعمك واصرف عنا كل كروه
وقوله عاذا يا الله من النار منصوب على الحال اي اقول بذاتي حال استعاذتي واستجارتي بالله
من ان را قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرفي في امرى وكل ذلك عندي
اي انما تصف بهذه الاشياء فاعف عنى قيل قاله لواءنا وعد على نفسه فوات الكمال ذنوبا وقيل اراد

ما كان من سوء قبيل ما كان قبل النبوة وعلى كل حال فهو صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر فعدا بهنا وغيره تواضعا لان الدعاء عبادة قال اهل اللغة اسراف مجاوزة الحد وقوله صلى
الله عليه وسلم انت المقدم وانت المؤخر يقدم من رضاء من خلقه الى رحمة توفيقه ويؤخر من رضاء
عن ذلك بمنزلة قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اسالك الهدى والتقى والعفاف والغنى
اما العفاف والعفة فهو الشز عموما لا يباح والكف عنه والغنى هنا غنى النفس والاستغناء عن
الناس وعماني ايدهم اقول صلى الله عليه وسلم اللهم ان نفسي تقواها وزكها انت خير من زكها
انت وليها ومولاها اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشيع هذه اللفظة
وغيره من الادعية المسبوبة دليل لما قاله العلماء ان السبع المذموم في الدعاء هو التكلف فانه يذهب
التشوع والتخوع والاعراض وينش عن الفزاعة والافتقار وفرغ القلب فاما ما حصل بل تكلف
ولا اعمال فكل كمال الفضاة ونحو ذلك او كان محفوظا فلما باس به بل هو حسن ومعنى نفس لا تشيع
استعاذة من الحرص والطبع والشز وتعلق النفس بالمال البعيدة ومعنى زكها طهرا ولفظة خير ليست
للتفضيل بل معناه لا مزك لما الا انت كما قال انت وليها وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني
اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر قال القاضى رويناه الكبر باسكان البار وفتحها فانا ساكن بمعنى
التعاطم على الناس والفتح بمعنى المرم والحرف والرواى ارذل العمر كما في المديف الاثر قال

كان اذا حزبه امر قال فذكر بمثل حديث معاذ عن ابيه وزاد معهن لآله الا الله رب العرش الكريم باب فضل سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٢٥} حدثني زهير بن حرب نا حبان بن هلال نا وهيب نا سعيد الجري عن ابى عبد الله الجسرى عن ابن الصامت عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اى الكلام افضل قال ما اصطفاه الله لملائكته او لعياده سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٢٦} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا يحيى بن ابى بكر عن شعبة عن الجري عن ابى عبد الله الجسرى من عنزة عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبرك باحب الكلام الى الله قلت يا رسول الله اخبرنى يا حب الكلام الى الله فقال ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٢٧} باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب ^{٤٩٢٨} حدثني احمد بن محمد بن حفص الوكيع نا محمد بن فضيل نا ابى عن طلحة بن عبيد الله بن كريب عن امر الدرداء عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم يدعوا لاهيه بظهر الغيب الا قال الملك ولك بمثل ^{٤٩٢٩} حدثنا اسحق بن ابراهيم نا النضر بن شميل نا موسى بن سرو نا المعلم حدثنا طلحة بن عبيد الله بن كريب نا شتى امر الدرداء قالت حدثني سيدى اتاه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دعوا لاهيه بظهر الغيب قال الملك المؤكل به امين ولك بمثل ^{٤٩٣٠} حدثنا اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس نا عبد الملك بن ابى سليمان عن ابى الزبير عن صفوان وهو ابن عبد الله بن صفوان وكانت تحته امر الدرداء قال قدمت الشام فأتيت ابا الدرداء فى منزله فلم اجده ووجدت امر الدرداء فقالت اتريد الحج العام فقلت نعم قالت فادع الله لنا بخير فان التبتى صلى الله عليه وسلم كان يقول دعوة المرء المسلم لاهيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك مؤكل كلما دعا لاهيه بخير قال الملك المؤكل به امين ذلك بمثل قال فخرجت الى السوق فلقيت ابا الدرداء فقال لي مثل ذلك يرويه عن التبتى صلى الله عليه وسلم ^{٤٩٣١} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابى سليمان بهذا الاسناد مثله وقال عن صفوان باب استحباب حنن الله تعالى بعد الاكل والشرب ^{٤٩٣٢} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وا بن نمير واللفظ لابن نمير قال نا ابواسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمدها عليها ^{٤٩٣٣} حدثنا زهير بن حرب نا اسحق بن يوسف الأزرق نا زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخوك باب بيان انه يستجاب للداعى ^{٤٩٣٤} حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى عبيد مولى ابن اذهر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلا او فلم يستجب لي ^{٤٩٣٥} حدثنا عبد الملك بن شعيب حدثنا ابى عن جدتى حدثتني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال حدثني ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف وكان من الفقهاء واهل الفقه قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت ربي فلم يستجب لي ^{٤٩٣٦} حدثني ابو الطاهر نا ابن وهب اخبرني معاوية وهو ابن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابى ادريس الخولاني عن ابى هريرة عن التبتى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطعية رحم ما لم يستعجل قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ادر يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء ^{٤٩٣٧} حدثنا هناد نا ابى بن خالد نا هناد نا بن سلمة نا حنن زهير بن حرب نا معاذ بن معاذ

لم كذا في الاحمدية والمصرية والقلبية التي عند مولانا السيد زهير بن محمد بن دهمي رحمه الله
 ام للدرداء كما قال الشيخ حسين بن حسن الانصاري ان في نسخة الصحيح

السلم وكانت تحته بنت ام الدرداء وفي سنن ابن ماجه ما رواه في ذلك ونظفه وكانت تحته ابنة ابى الدرداء فاناها فوجدنا الدرداء ولم نجد با الدرداء والنا علم بالصواب له اذ باب سمع يسمع ١٣

بعض السلف اذا اراد ان يدعوا لنفسه يدعوا لاهيه المسلم بذلك الدعوة لانها استجاب ومحصل له مثلها وقوله حدثنا موسى بن سروان المعلم بكذا رواه عامة الرواة وجميع نسخ بلادنا سردان بسين مملئة مفتوحة وكذا نقله القاسمي عن عامة شيوخهم وقال وعن ابن ماجه ان بالشاء المشقة قال البخاري والحاكم يقالان جميعا فيه وهما صحيحان وقال بعضهم فروان بالقاء وهو انصاري يعلى وقوله حدثني ام الدرداء قالت حدثني سيدى اتاه زوجها ابا الدرداء ففهمه جواز تسمية المرأة زوجا سيدا وتوقيره وام الدرداء بنده هي الصغرى التي تسمى واسما اجيمة وقيل جيمية ... باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب ^{٤٩٣٨} قوله صلى الله عليه وسلم ان الشربة المرة الواحدة من الاكل لا تغدو والعشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وقد جاء في البخاري صفة التمجيد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصرت على الحمد حصل اصل السنة باب بيان انه يستجاب للداعى ما لم يعجل فيقول دعوت فلا او فلم يستجب لي ^{٤٩٣٩} قوله صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول دعوت فلا او فلم يستجب لي وفي رواية لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطعية رحم ما لم يستعجل قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ادر يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء قال اهل اللغة يقال حسروا استحسروا اعين وانقطع عن الشيء والمراد هنا انه ينقطع عن الدعاء ومنه قوله تعالى لا يسئرون عن عبادته ولا يستحسرون اى لا ينقطعون عنها ففهم انه ينبغي ادامة الدعاء ولا يستعجل الاجابة باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء ^{٤٩٤٠} قوله صلى الله عليه وسلم عن زوجا ابى الدرداء وسلمان وعن اسلم بن ابى الجعد وزيد بن اسلم ومكحول وخلق وكانت فقيهة عالة زاهدة بيبة قالت م

ثروان بهذا الاسناد يستجاب لي في يستجاب لي
 الشارح قوله كان اذا حزبه امر اهورى جملة ثم زامى مفتوحين ثم موصدة اى نايه والم به امر شديد قال القاسمي قال بعض العلماء وبه الغنائم المذكورة في هذه الاذكار نا يحيى لاهل الشرف في الدين والطبارة من الكبار دون المصريين وغيرهم قال القاسمي وبذا فيه نظر والاحاديث عامة قلت الصحيح انها لا تختص والشاء علم باب فضل سبحان الله وبجمدة ^{٤٩٤١} قوله عن ابى عبد الله الجسرى بفتح الجيم وكسر با وبالسين المملة اسم جبريل بكسر الجاء وبالراء وبها هو الاصح والشهر وقيل حميد بن بشر يقال العزى الجسرى منسوب الى بنى جسر وهم بطن من بنى عنزة وهو جسر بن تميم بن القدم بن عنزة بن اسد بن ربيعة بن مناد بن معد بن عدنان كذا ذكره السمعاني واخره ^{٤٩٤٢} قوله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله سبحان الله وبجمدة وفي رواية افضل هذا محمول على كلام الادنى والافان القرآن افضل وكذا قراءة القرآن افضل من التسبيح والتسليط فاما ما نا ثور وفي وقت احوال ونحو ذلك فالاشتهال به افضل والشاء علم باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب ^{٤٩٤٣} قوله عن طلحة بن عبيد الله بن كريب نا وهيب نا سعيد الجري نا محمد بن فضيل نا ابى عن طلحة بن عبيد الله بن كريب عن امر الدرداء عن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم يدعوا لاهيه بظهر الغيب الا قال الملك المؤكل به امين ولك بمثل ^{٤٩٤٤} حدثنا اسحق بن ابراهيم نا النضر بن شميل نا موسى بن سرو نا المعلم حدثنا طلحة بن عبيد الله بن كريب نا شتى امر الدرداء قالت حدثني سيدى اتاه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دعوا لاهيه بظهر الغيب قال الملك المؤكل به امين ذلك بمثل قال فخرجت الى السوق فلقيت ابا الدرداء فقال لي مثل ذلك يرويه عن التبتى صلى الله عليه وسلم ^{٤٩٤٥} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابى سليمان بهذا الاسناد مثله وقال عن صفوان باب استحباب حنن الله تعالى بعد الاكل والشرب ^{٤٩٤٦} حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وا بن نمير واللفظ لابن نمير قال نا ابواسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمدها عليها ^{٤٩٤٧} حدثنا زهير بن حرب نا اسحق بن يوسف الأزرق نا زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابى بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخوك باب بيان انه يستجاب للداعى ^{٤٩٤٨} حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى عبيد مولى ابن اذهر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلا او فلم يستجب لي ^{٤٩٤٩} حدثنا عبد الملك بن شعيب حدثنا ابى عن جدتى حدثتني عقيل بن خالد عن ابن شهاب انه قال حدثني ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف وكان من الفقهاء واهل الفقه قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت ربي فلم يستجب لي ^{٤٩٥٠} حدثني ابو الطاهر نا ابن وهب اخبرني معاوية وهو ابن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابى ادريس الخولاني عن ابى هريرة عن التبتى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطعية رحم ما لم يستعجل قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ادر يستجيب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء ^{٤٩٥١} حدثنا هناد نا ابى بن خالد نا هناد نا بن سلمة نا حنن زهير بن حرب نا معاذ بن معاذ

العنبري حدثنا محمد بن عبد الاعلى نا المعتمر وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا جريز بن ابراهيم عن سليمان التيمي ح وحدثنا ابو كامل فضيل بن حسين واللفظ له نا يزيد بن زريع نا التيمي عن ابي عثمان عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي باب الجنة فاذا عايمة من دخلها المساكين واذا اصحاب الجنة محبوبون الا صاحب النار فقد امر بهم الى النار وقت علي باب النار فاذا عايمة من دخلها النساء حدثنا زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا التيمي نا ايوب نا اسناد وحدثنا شيبان بن فروخ نا ابو الاشهب نا ابو الرجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع في النار فذكر مثل حديث ايوب حدثنا ابو كريب نا ابو اسامة عن سعيد بن ابي عروبة سمع ابا رجاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بمثله حدثنا عبيد الله بن معاذ نا ابي ناشبة عن ابي التياح قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احدهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة فقال جئت من عند عمران بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل ساكني الجنة النساء حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ابو زرعة نا ابن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة فقمتك وجيع معطك وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد نا محمد بن جعفر نا شعبة عن التياح قال سمعت مطرفا يحدث انه كانت له امرأتان بمعنى حديث معاذ حدثنا سعيد بن منصور نا سفيان ومعتمر بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدى فتنة هي اضر على الرجال من النساء حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وسويد بن سعيد ومحمد بن عبد الاعلى جميعا عن المعتمر قال ابن معاذ نا المعتمر ابن سليمان قال قال ابي انا ابو عثمان عن اسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل انها حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدى في الناس فتنة اضر على الرجال من النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو نعيم نا ابو خالد الاحمر وحدثنا يحيى بن يعقوب نا هشيم وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا جريز بن ابراهيم عن سليمان التيمي بهذا الاسناد مثله حدثنا محمد بن بشير نا ابي اسحق نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي مسلمة قال سمعت ابا نصره يحدث عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء وفي حديث ابن بشير نا لينظر كيف تعملون باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال حدثنا محمد بن اسحاق المستنبي حدثنا النسي يعني ابن عياض ابا ضمرة عن موسى بن عقبة عن نافع بن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بيننا ثلاثة نفر يمشون اخذهم المطر فآووا الى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحا لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم فقال احداهم اللهم انه كان لي ولدان شيخان كبيران وامراتي ولي صبية صغار ارحمني عليهم فاذا ارحمت عليهم حلبت فبدأت بوالدتي فسقيتها ما قبل يتي والى نأبي ذات يوم الشجر فلم ازل حتى اصببت فوجدتها قد نمت فحلبت كما كنت احلبي فجيئت بالحلاب فقمت عند رؤسها اكره ان اذقظهن من نومها واكره ان اسقي الصبية قبلها والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كما شدة ما يحب الرجال النساء وطلبت اليها نفسها فابت حتى

له بالهشم شير بن مندثر صلوة مؤنت صلوات جمع ١٢ منى الارب لله اذ باب نصر ومنبر
١٢ منى الارب لله فرج اذ باب منبر يقال فرج الشئ فكك وفرج الشئ يعني اصرار

انا زنه
التي مثله اذ

بطاعة ام بمعصية وشهو اتم باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال
قوله صلى الله عليه وسلم فاووا الى غار في الجبل واووا بقر العزرة ويخوذ بها
في لغة قليلة سبق بيانها قريبا قوله انظروا اعمالا عملتموها صالحا لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم
اصحابنا بهذا على انه يستحب للانسان ان يدعو في حال كبر وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح الاعمال يتوسل
الى الله تعالى تعالى به لان هؤلاء فعلوه فاستجاب لهم وذكره النبي صلى الله عليه وسلم في موضع النساء
عليهم وجيل فضا لهم وفي هذا الحديث فضل بر الوالدين وفضل خدمتهما واثارهما عن سواهما من الاولاد
والزوجة وغيرهم وفيه فضل العفاف والاكتفاف عن المحرمات لا سيما بعد القدرة عليها والم لم يفعلها
ويترك لله تعالى عالسا وفيه جواز الاجارة وفضل حسن العمد واذا الامانة والسماحة في العاملة و
فيه اثبات كرامات الاولياء وهو مذموم اهل الحق (قوله فاذا ارحمت عليهم حلبت) معناه اذ اردت
الاشية من الرعي اليم والى موضع بيتهما وهو امر احب اليهم يقال ارحمت الماشية ورحمتها ورحمتها
يعني (قوله ناى بي ذات يوم الشجر) وفي بعض النسخ ناى في الاول يجعل العزرة قبل الالف و
قرأ اكثر القراء السبعة واثنان في عكسها وبها لفظان وقرارتان ومعناه بعد النأى البعد قوله فجمعت
بالحلاب هو بكسر الحاء وهو الائد الذي يملب فيه يسح جلته ناقة ويقال له المملب بكسر الميم قال
القاضي وقد يرد بالحلاب بنا اللين المملوب (قوله العبيد يتضاغون) اي يصيحون ويستغيثون
من الجوع قوله فلم يزل ذلك دأبي اي عالمي الازمة والفرجة بضم الفاء وفتحها ويقال لها

الشي عليه وسلم واذا اصحاب الجدمجوسون هو بفتح الجيم قيل المراد به اصحاب البخت والحظ في الدنيا
والنفي والوجاهة بها وقيل المراد اصحاب الولايات ومعناه مجوسون للمساب ويسبقهم الفقراء الخمسة
عام كما جاز في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم الا اصحاب النار فقد امرهم الى النار ومعناه من استحق
من اهل النفي النار بكفره او معايبه وفي هذا الحديث تفضيل الفقير على الغني وفيه تفضيل الفقراء
والضعفاء قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك و
فجأة فقمتك البغاة بفتح الفاء واسكان الجيم مقصورة على وزن مزنة والبراءة بضم الفاء وفتح
الجيم والمد لغتان وهي البغية وبهذا الحديث ادخله مسلم بين احاديث النساء وكان ينبغي ان يقدم
عليها كلها وبهذا الحديث رواه مسلم عن اله زرع الراوي احد حفاظ الاسلام واكثرهم حفظا ولم يرد مسلم في
صحيحه عنه غير هذا الحديث وهو من اقرن مسلم توفي بعد مسلم بثلاث سنين سنة اربع وستين وما بين
قوله صلى الله عليه وسلم ان الدنيا حفرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا
الدنيا واتقوا النساء هكذا هو في جميع النسخ فاتقوا الدنيا ومعناه اجتنوا دنسها وبالنساء
تدخل في النساء الزوجات وغيرهن واكثرهن فتنة الزوجات لدوام فتنهن واتباء اكثر الناس
بهن ومعنى الدنيا حفرة حلوة يحتمل ان المراد به شيان احدهما استمناء النفوس ونفارتها ولذتها
كالفاكة الحفزة الحلوة فان النفوس تطيبها طلبا حيثما فلكة الدنيا وان في سرعة فنانا كالشي
الاضرفي بن بن الوثنين ومعنى مستخلفكم فيها جعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم فينظر هل تعلمون

ايتها مائة دينار فبعيت حتى جمعت مائة دينار فجمعتها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفجع الخاتم الا بجمعها فجمعت
 عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا منها فرجة ففرح لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارض فلما
 قضى عمله قال اعطني حتى فخرت عليه ففرغ عنه فلم ازل اذكره حتى جمعت منه بقرا ورعاءها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني
 حتى قلت اذهب الي تلك البقور عانها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئي بي فقلت اني لا استهزئي بك خذ ذلك البقور عانها فخذها
 فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرح لنا ما بقي ففرح الله ما بقي **وحدثني اسحق بن منصور** وعبد بن حميد قالانا
 ابو عاصم عن ابن جريح قال اخبرني موسى بن عقبة **م** وحدثني سويد بن سعيد نا علي بن مسهر عن عبيد الله **م** وحدثني ابو كريب ومحمد
 بن طريف البجلي قالانا ابن فضيل نا ابي ورسقبة بن مسقلة **م** وحدثني زهير بن حرب وحسن الحلواني وعبد بن حميد قالونا يعقوب يعنون
 ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح بن كيسان كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني حديث ابي ذر عن موسى بن عقبة
 وزاد في حديثهم وخرجوا يشون وفي حديث صالح بن كيسان قالنا في حديثه وخرجوا ولم يذكر بعدا شيئا **وحدثني محمد بن**
 سهل التميمي وعبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام وابو بكر بن اسحق قال ابن سهل نا وقال الاخران انا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني
 سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط منهم كان قبلكم حتى اواهم المبيت الى غار
 واقصص الحديث بمعنى حديث نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران فكننت لا اغني قبلهما اهلا ولا
 مالا وقال فامتنعت متى حتى اتممت بهما سنة من الستين فجاءتني فاعطيتهم عشرين ومائة دينار وقال فتمرت اجرة حتى كثرت من
 الزمالة فارتفعت وقال فخرجوا من الغار يشون **كتاب التوبة وحدثني سويد بن سعيد** نا حفص بن ميسرة حدثني زيد
 ابن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث يذكرون
 والله لك افرح بتوبة عبدا من احدكم يجدا ضالته بالفلاة ومن تقرب الي شبرا تقربت اليه ذراعا
 ومن تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا واذا اقبل الي يمشي اقبلت اليه اهول **وحدثنا عبد الله بن مسلمة** بن قعنب القعنبي نا المغيرة
 يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشدة فرحا بتوبة احدكم من احدكم بضالته
 اذا وجدها **وحدثنا محمد بن رافع** نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعناه **وحدثنا**
عثمان بن شعبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق نا وقال عثمان نا جري عن الاعشى عن عمارة بن عبد عن الحارث بن سويد
 قال دخلت على عبد الله اعوده وهو مريض فحدثنا بجد يثنى حديثا عن نفسه وحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لله اشدة فرحا بتوبة عبدا المؤمن من رجل في ارض دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فنام فاستيقظ وقد

ثلاثة اركان الاطلاع والندم على فعل تلك المعصية والعزم على ان لا يعود اليها ابدا فان كانت
 المعصية لحق آدمي فلما ركن رابع وهو التحمل من صاحب ذلك الحق واصلمها الندم وهو كنهنا العظيم
 واقفوا على ان التوبة من جميع المعاصي واجبة وانها واجبة على الفور لا يجوز تاخيرها بسواها كانت
 المعصية صغيرة او كبيرة والتوبة من مهمات الاسلام وقوامه التاكيد وهو ما عند اهل السنة
 بالشرع وعند المعتزلة بالعقل ولا يجب على الله قبولها اذا وجدت بشرطها عطا عند اهل السنة
 لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كما منه وفضلنا وعرفنا قبولها بالشرع والاجماع فلانهم واذا تاب من
 ذنب ثم ذكره بل يجب تجديد الندم فيه خلاف لاصحابنا وغيرهم من اهل السنة قال ابن الانباري
 يجب وقال امام الحرمين لا يجب ونصح التوبة من ذنب وان كان منسرا على ذنب آخر واذا
 تاب توبة صحيحة بشرطها ثم عاود ذلك الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني ولم يطل توبته
 بهذا ذنب اهل السنة في المسئلتين وغالفت المعتزلة فيما قال اصحابنا ولو تكررت التوبة
 ومعاودة الذنب صححت ثم توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها وما سواها من انواع التوبة
 بل قبولها مقطوع بام مظلون فيه خلاف لاهل السنة واختار امام الحرمين انه مظلون وهو
 الاصح والاشد علم **وقوله** صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه حيث
 يذكرون ومن تقرب الي شبرا الي آخره هذا القدر من الحديث سبق شرحه وانما في اول كتاب
 الذكر ووقع في النسخ هنا حيث يذكرون بالشارع المشقة ووقع في الامايرت السالفة هناك حين
 بالنون وكلاهما من رواية ابي هريرة وبالنون هو المشهور وكلاهما صحيح ظاهر المعنى **وقوله** صلى الله
 عليه وسلم لا تظلمني حتى فخرت عليه فان قلنا ليس بشرع لنا فلا جرمه والا
 فهو محمول على ان استاره بارز في الذمة ولم يسلم اليه بل عرضه عليه فلم يقبله لرواه فلم يتعين من غير قبض
 صحيح فبقى على ملك المستاجر لان ما في الذمة لا يتعين الا بقبض صحيح ثم ان المستاجر تصرف فيه وهو ملك
 فصح تصرفه سوا ما اعتقده لنفسه ام لا لا جرمه تبرع بما اجمع منه من الاصل والبقر والغنم والرقيق على الاجير
 بترخيصها والله اعلم.

فتعبت بحقه ثنا ثنا نا له ازباب نهر ١٢ صراح ونهني الارب ١٢

ايضا فرح سبق بيانها مرات **وقوله** وقعت بين رجليها اي جلست مجلس الرجل للوقوع **وقوله**
 لا تفجع الخاتم الا بجمعها الخاتم كناية عن بكارتها **وقوله** بجمعها اي بجمعها لا بجزائها **وقوله** بفرق ارض
 الفرق بفتح الراء والسكانتان الفتح اجودوا وشرو وهو انا يسع ثلثة اصع وسبق شرحه في كتاب
 السطارة **وقوله** فرغبت عنه اي كرهه وسخط وتركر **وقوله** لا اغني قبلها اهلا ولا مالا فقوله لا
 اغني بفتح الهزة ومنم اليه اي ما كنت اقدم عليهما احدا في شرب نبيهما عشارة اللبن والغنم شرب
 العشاء والصبح شرب اول النار يقال منه غبقت الرجل بفتح الياء اغبقت بينهما مع فتح الهزة غبقتا
 فانبقت اي سقيت عشاء فشرى هذا الذي ذكرته من ضبط متفق عليه في كتب اللغة وكتب عزيب الحديث
 والشروح وقد يهتف بعض من لا انس له فيقول اغني بفتح الهزة وكر الياء وهذا غلط **وقوله** المت بهما سنة
 اي وقعت في سنة قط **وقوله** فتمرت اجره اي نيتته **وقوله** حتى كثرت من الاموال فارتفعت
 هو بالعين البهائم ثم الجيم اي كثرت حتى ظلمت حركتها واضطربها وموج بعضها في بعض كثرتها والاراء
 الاضطراب والحركة واجتج بهما الحديث اصحاب ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم من يجيز بيع الانسان مال غيره
 والشرف فيه غير اذن ما كره اذا اجازه المالك بعد ذلك وموضع الدلالة قوله فلم ازل اذعه حتى جمعت
 منه بقرا ورعاءها وفي رواية البخاري فتمرت اجره حتى كثرت من الاموال فقلت كل ما ترى من اجر ك
 من الاصل والبقر والغنم والرقيق واجاب اصحابنا وغيرهم من لا يجيز التصرف المذكور بان هذا اجاب
 عن شرع من قبلنا وفي كونه شرعا لنا خلاف مشهور للاصوليين فان قلنا ليس بشرع لنا فلا جرمه والا
 فهو محمول على ان استاره بارز في الذمة ولم يسلم اليه بل عرضه عليه فلم يقبله لرواه فلم يتعين من غير قبض
 صحيح فبقى على ملك المستاجر لان ما في الذمة لا يتعين الا بقبض صحيح ثم ان المستاجر تصرف فيه وهو ملك
 فصح تصرفه سوا ما اعتقده لنفسه ام لا لا جرمه تبرع بما اجمع منه من الاصل والبقر والغنم والرقيق على الاجير
 بترخيصها والله اعلم.

كتاب التوبة

ذهبت فطلبها حتى ادركه العطش ثم قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ وعند راحلته عليها زادة وطعامه وشوابه قال الله اشدا فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته ونزادة **حَدَّثَنَا ابوبكر** ابن ابي شيبة نا يحيى بن ادم عن قطبة بن عبد العزيز عن الاعشى بهذا الاسناد وقال من رجل بداوية من الارض **حَدَّثَنِي اسحق بن منصور** انا ابواسامة نا الاعمش قال نا عبارة بن عبيد قال سمعت العارث بن سويد قال حدثني عبد الله حديثين احدهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله والاخر عن نفسه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اشدا فرحا بتوبة عبده المؤمن بمثل حديث جبريل **حَدَّثَنَا عبيد الله بن معاذ** العبدي نا ابي نا ابويونس عن سماك قال خطب النعمان بن بشير فقال لله اشدا فرحا بتوبة عبده من رجل حمل زادة ومزادة على بعير ثم سار حتى كان بقلاة من الارض فادركته القائلة فنزل فقال تحت شجرة فغلبته عينه وانسلت بعيره فاستيقظ فسعى شرفا فلم ير شيئا ثم سعى شرفا ثانيا فلم ير شيئا ثم سعى شرفا ثانيا فلم ير شيئا فاقبل حتى في مكانه الذي قال فيه فيهما هو قاعد اجاءه بعيره يشي حتى وضع خطامه في يده فلله اشدا فرحا بتوبة العبد من هذا حين وجد بعيره على حاله قال سماك فزعم الشعبي ان النعمان رفع هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله واما انما سمعنا **حَدَّثَنَا** يحيى بن يحيى وجعفر بن حميد قال جعفر نا وقال يحيى انا عبيد الله بن اياذ عن اياذ عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كيف تقولون بفرح رجل انفلتت منه راحلته تجر ماها بارض فقوليس بها طعام ولا شراب عليها له طعام وشراب فطلبها حتى شق عليها ثم مرت بجذل شجرة فتعلق زمامها فوجدها متعلقة به قلنا شديدا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله امانه والله اشدا فرحا بتوبة عبده من الرجل براحلته قال جعفر **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن اياذ عن ابيه **حَدَّثَنَا** محمد بن الصباح ونا هير بن حرب قال انا جئنا نا عمر بن يونس نا عكرمة بن عمار نا اسحق بن ابي طلحة نا انس بن مالك وهو عمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اشدا فرحا بتوبة عبده حين يتوب اليه من احدكم كان على راحلته بارض فلاة فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فايس منها فاق شجرة فاضطجع في ظلها قد ايس من راحلته فينا هو كذلك اذ هو بها قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانارتك اخطا من شدة الفرح **حَدَّثَنَا** اهداب بن خالد ناهاهم ناقتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله اشدا فرحا بتوبة عبده من احدكم اذا استيقظ على بعيره قد اضله بارض فلاة **وَحَدَّثَنَا** ابي احمد بن سعيد الدارمي نا حبان ناهاهم ناقتادة نا انس عن النبي صلى الله عليه وآله يشه باب سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة **حَدَّثَنَا** قتيبة بن سعيد نا ليث عن محمد بن قيس قاص عمر بن عبد العزيز عن ابي صرمة عن ابي ايوب انا قال حين حضرته الوفاة كنت كتمت عنكم شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لولا انكم تذبون لخلق الله خلقا يذنبون يغفر لهم **حَدَّثَنَا** ارون بن سعيد الايلي نا ابي وهب حدثني عياض وهو ابن عبد الله الفهري **حَدَّثَنَا** ابراهيم بن سعيد بن رفاعة عن محمد بن كعب القرظي عن ابي صرمة عن ابي ايوب الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لو انكم لم تكن لكون ذنوب يغفرها الله لكم ليجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن جعفر الجزمي عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفسي بيده لو لم تذبني والذئب الله بكم ليجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم **باب** فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدينا **حَدَّثَنَا** يحيى بن يحيى وقطن بن نسير واللفظ ليحيى انا جعفر بن سليمان عن سعيد بن اياس الجزمي عن ابي عثمان النهدي عن حنظلة الاسدي قال وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله قال لقيت ابوبكر فقال كيف انت يا حنظلة قال قلت نا في حنظلة قال سبحان الله

صلى الله عليه وسلم في حديث انس من رواية هباب بن خالد اشدا فرحا بتوبة عبده من احدكم اذا استيقظ على بعيره قد اضله بارض فلاة **بكذا** هو في جميع النسخ اذا استيقظ على بعيره وكذا قال القاضي عياض انما انفلتت عليه رواة صحيح مسلم قال قال بعضهم وهو وهم وصوابه اذا سقط على بعيره وكذا رواه البخاري سقط على بعيره اى وقع عليه وصادف من غير قصد قال القاضي وقد جاز في الحديث الآخر عن ابن مسعود قال فارجع الى المكان الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ وعنده راحلته وفي كتاب البخاري فنام نومته فرفع راسه فاذا راحلته عنده قال القاضي وهذا يصح رواية استيقظ قال ولكن وجه الكلام وسيأتي يدل على سقط كما رواه البخاري **قوله** اضله بارض فلاة اى فقد **باب** سقوط الذنوب بالاستغفار والتوبة **قوله** عن محمد بن قيس قاص عمر بن عبد العزيز **بكذا** هو في جميع نسخ بلادنا قاص بالصاد والمهمل المشددة من العصم نال القاضي عياض ورواه بعضهم قاصى بالصاد المعجمة والياء والوجهان مذكوران فيه ومن ذكرها البخاري في التاريخ وروى عنه قال كنت قاصا لعمر بن عبد العزيز وهو امير بالمدينة **قوله** عن ابي ايوب ان قال حين حضرته الوفاة كنت كتمت عنكم شيئا انا كتمت اولا مخافة انكالم على سعة رحمة الله تعالى وانها كم في المعاصي وانما حدث به عند وفاته لتلا يكون كاتما للعلم وربما لم يكن احد يحفظ غيره فتمت عليه ادائه وهو نحو قوله في الحديث الآخر فاجربها معاذ عند موته تا ثما اى خشية ان ياتها من العلم وقد سبق شرحه في كتاب الايمان والاشغال **باب** فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدينا **قوله** قطن بن نسير بعظم النون وفتح السين **قوله** من حنظلة **قوله** قلت نا في حنظلة الخ في الحديث دليل واضح على ان الشك في الايمان ليس بكفر وانما الكفر الشك في المؤمن به وفردق بينهما فافهم

البيد ايضا وكلاهما صحيح قال اهل اللغة الدوية الارض القفر والقلابة الخ ليرة قال الخليل هي المفاضة قالوا ويقال دوية ودواية فاما الدوية فمنسوبة الى الدوي يشد بالواو وهي البرية التي لانبات بها واما الدواية فهي على ابدال احدى الواوين الفاكما قيل في النسب الى طي طاني واما الملكة فهي بفتح الميم وفتح اللام وكسر با وهي موضع خوف الملاك ويقال لما مفاضة وقيل ان من قولم فورا الرجل اذ اهلك وقيل على سبيل التناول ليعونه وتجارة منما كما يقال للذئب سليم **قوله** دخلت على عبد الله عوده وهو مريض فحدثنا بحديثين عن نفسه وحديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر حديث عبد الله عن نفسه وقد ذكر البخاري في صحيحه والترنوي وغيرهما وهو قول المؤمن يرى ذنوبه تارة تارة تحت جبل يخاف ان يقع عليه والنا جزمي ذنوبه كذباب مر على الفه فقال **بكذا** قوله في رواية ابي بكر بن ابي شيبة من رجل بداوية **بكذا** هو في النسخ من رجل بالنون وهو الصواب قال القاضي ووقع في بعضنا مر رجل بالراء وهو تصحيف لان مقصود مسلم ان يبين الخلف في دوية ودواية واما لفظه من فتشق عليها في الروايتين ولا معنى للمراد هنا **قوله** حمل زاده ومزاده هو بفتح الميم قال القاضي كان اسم جنس للمزادة وهي القرية العظيمة سميت بذلك لانه يزد فيها من جلد آخر **قوله** وانسل بعيره اى ذهب في خفيه **قوله** نسعى شرفا فلم ير شيئا قال القاضي يحتمل انه اراد بالشرف هنا المطلق والعلو كما في الحديث الآخر فاشتت شرفا او شرفين قال ويحتمل ان المراد هنا الشرف من الارض لينظر منه بل يراها قال وهذا **قوله** صلى الله عليه وسلم مرت بجذل شجرة هو بكسر الجيم وفتحها وبالذال المعجمة وهو اصل الشجرة **قوله** قلنا شديدا اى نراه فهاشديدا او فرح فهاشديدا **قوله** حدثنا يحيى بن يحيى وجعفر بن حميد **بكذا** هو ابن حميد وقد صحف في بعض النسخ قال المافظ وليس مسلم في صحيحه عن جعفر نا غيره الحديث **قوله**

ما تقول قال قلت تكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت
 الا زوج والاولاد والضيعات نسيتا كثيرا قال ابو بكر فوالله اننا لنتقى مثل هذا فانطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي
 حنظلة يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذاك قلت يا رسول الله تكون عندك تذكرنا بالجنة والنار كما تاراي عين فاذا خرجنا
 من عندك عافسنا الا زوج والاولاد والضيعات نسيتا كثيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان لو تدومون على ما تكونون
 عندي وفي الذكر لصا فحتم الملائكة على قلوبكم وفي طرفة عين ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرار حدثني اسحق بن منصور انا عبد الصمد
 قال سمعت ابي يحدث ناسعيد الجريدي عن ابي عثمان النهدي عن حنظلة قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فوعظنا فذكرنا قال ثم
 جئت الى البيت فصاحت الصبيان ولاعبت المرأة قال فخرجت فلقيت ابا بكر فذكرت ذلك له قال وانا قد فعلت مثل ما تذكرين
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله نأفق حنظلة فقال مه فحدثه بالحديث فقال ابو بكر وانا قد فعلت مثل ما فعل فقال يا
 حنظلة ساعة وساعة لو كانت تكون قلوبكم كما تكون عندنا لصرنا فحكم الملائكة حتى تسلم عليكم في الطريق حدثني زهير بن حرب نا الفضل
 ابن دكين نا سفيان عن سعيد الجريدي عن ابي عثمان النهدي عن حنظلة التيمي الراسبي الكاتب قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا
 الجنة والنار فذكرنا نوحا بينهما باب ساعة راحة الله تعالى وانها تغلب غضبنا حدثنا قتبية بن سعيد نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن
 الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي
 حدثني زهير بن حرب نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل سبقت
 رحمتي غضبي حدثنا علي بن خشرم اخبرنا ابو ضمرة عن العارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه فهو موضوع عنده ان رحمتي تغلب غضبي حدثنا حرملة بن يحيى نا ابن وهيب
 اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبرنا ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء
 فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية
 ان تصيبه حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه وخبا عنده مائة الا واحدة حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي نعيم نا عبد الملك عن
 عطاء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهايم والبهائم فيها
 يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر الله تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة حدثنا يحيى بن الحكم بن موسى
 نا معاذ بن معاذ نا سليمان التيمي نا ابو عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله مائة رحمة فيها رحمة بها
 يتراحم الخلق بينهم تسعة وتسعون ليوم القيمة وحدثنا محمد بن عبد الاعلى نا المعتمر عن ابيه بهذا الاسناد حدثنا ابن نمير نا ابو معاوية
 عن داود بن ابي هند عن ابي عثمان عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق السموات والارض مائة رحمة كل رحمة
 طباق ما بين السموات والارض فجعل منها في الارض رحمة فيها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض فاذا كان يوم القيمة
 اكملها بهذا الرحمة حدثني الحسن بن علي العلواني ومحمد بن سهل التيمي واللفظ للحسن قال نا ابن ابي مريم نا ابو عثمان حدثني زيد بن

<p>بالنار والجنة فنسيتا مرات التجيب</p>	<p>له اذ باب ضرب عطف عليه مر بان كروبول ١٢ انتهى الارب</p>
<p>الاسيدى اضبطوه بوجين اصحابها واشهرها هم الهزرة وفتح السين وكسر الراء المشددة والثاني كذلك الا انه باسكان الراء ولم يذكر القاصي الا هذا الثاني وهو مشهور الى بني اسيد بطن من بني تميم ر قوله وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وذكره القاصي عن بعض شيوخهم كذلك ومن الكرام وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكلاهما صحيح لكن الاول اشرف الرواية وانظر في المعنى وقد قال في الرواية التي بعد هذه عن حنظلة الكاتب ر قوله يذكرنا بالنار والجنة كما تاراي عين، قال القاصي ضبطناه راى عين بالفرض اى كانا بحال من ير اباها بيمينه قال ويصح النصب على المصدر اى نراها راى عين ر قوله ما فسا الا زوج والاولاد والضيعات، هو بالفار والسين المهمله قال الروي وغيره معناه ما ولدنا ذلك ومارسناه واشتغلنا براى ما يلنا معايشنا وحظوظنا والضيعات جمع ضيعة بالاضاء المعجزة وهي معايش الرطل من مال او حرفة او صناعة وروى الخطابي هذا الحرف ما نشا بالنون قال ومعناه لا يينا ورواه ابن قتيبة بالسين الميمه قال ومعناه ما نقصنا الاول هو المعروف وهو اعم ر قوله نأفق حنظلة معناه انه خاف انما نأفق حيث كان يحصل له الخوف في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم ويظهر عليه ذلك مع المراقبة والفكر والاقبال على الآخرة فاذا خرج اشتغل بالزوج والاولاد</p>	<p>معاش الدنيا واصل التناق اعمار ما يكتم خلاف من الشرف ان يكون ذلك ففانما علم النبي صلى الله عليه وسلم ان ليس بنفاق وانهم لا يظنون الدوام على ذلك وساعة وساعة اى ساعة كذا وساعة كذا ر قوله فقلت يا رسول الله نأفق حنظلة فقال ما قال القاصي معناه الاستفهام اى ما تقول والهاد هنا هي هاء السكت قال ويحتمل انها لكف والزجر والتعظيم لذلك باب سعة رحمة الله تعالى وانما تغلب غضب ر قوله تعالى ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية سبقت رحمتي غضبي قال العلماء غضب الله تعالى ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فاذا رادته الاثابة للطبيع ومنفعة العبد تسمى رضاه ورحمة واولاده عقاب العاصي وفضل الله تسمى غضبا وادارته سبحانه وتعالى صفة له قد يبره يبره بها جميع المرات قالوا والمراد بالسبح والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذا كثرت منه ر قوله صلى الله عليه وسلم جعل الله الرحمة مائة جزء الى آخره هذه الاما ديت من امارات الرجا والبشارة للمسلمين قال العلماء لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار الميمية على الاكدار الاسلام والعرقان والصلوة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما انعم الله تعالى به فكيف الظن بما يدخره في الدار الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء والله اعلم بهذا وقع في نسخ بلادنا جميعا جعل الله الرحمة مائة جزء وذكر القاصي جعل الله الرحم بمذف الهاء</p>
<p>قوله ان رحمتي تغلب غضبي اما لانه يعامل بالرحمة مالا يعامل بالغضب لما سبق من حديث من همم بالجنة واما لان مظاهر الرحمة في العالم اكثر من مظاهر الغضب حيث ان الملائكة كلهم مظاهر للرحمة وهو اكثر خلق الله وكذا اما خلق الله في الجنة من الجور</p>	<p>والولد ان وغير ذلك والله تعالى اعلم له فلا يشكل مجدث ان الواحد من كل الف يدخل الجنة والباقرن يدخلون النار والله تعالى اعلم ١٢ منه</p>

اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيئ اذا وجدت صبياً في السبي اخذته
 فالصقته بطنها وارضعته فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله وهي تقدر على ان لا تطرحه
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم بعباده من هذه بولدها **حدثني يحيى بن ايوب** وقتيبة وابن حجر جميعاً عن اسماعيل بن جعفر قال
 ابن ايوب ان اسماعيل قال اخبرني العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما أطعم بجنته
 احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته **حدثني محمد بن مرتوق** ابن بنت مهدي بن ميمون ناروح بن مالك عن
 ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لم يعمل حسنة قط لاهله اذا مات فحرقوا ثوراً وادماً ونصف
 في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبته عذاباً لا يعذب به احداً من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فوالله البر
 فجمع ما فيه وامر بالبحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فقفر الله له **حدثنا محمد بن رافع** وعبد بن
 حبيد قال عبدنا وقال ابن رافع واللفظ له نا عبد الرزاق انا معمر قال قال لي الزهري الا حدثتكم بحديثين عجيبين قال الزهري اخبرني حميد بن
 عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرفت رجل على نفسه فلما حضره الموت اوصى بنيه فقال اذا انا مت فاحرقوني
 ثم اسحقوني ثم اذروني في الترمح في البحر فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذب به احداً قال ففعلوا ذلك به فقال لا ارض اذى ما اخذت
 فاذا هو قائم فقال له ما حملك على ما صنعت قال خشيتك يا رب او قال مخافتك فغفر له بذلك قال الزهري وحدثني حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت قال
 الزهري ذلك لئلا يتكل رجل ولا يياس رجل **حدثني ابو الربيع سليمان بن داود** نا محمد بن حرب نا الزهري نا حميد بن عبد الرحمن بن عوف
 عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسرفت عبداً على نفسه بنحو حديث معمر الي قوله فغفر الله له ولم يذكر حديث
 المرأة في قصة الهرة وفي حديث الزبيد قال قال الله لكل شئ اخذ منه شيئاً اذما اخذت منه **حدثني عبيد الله بن معاذ** الغنبري
 نا ابي ناسبة عن قتادة سمع عقبه بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد الخدري يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً فيمن كان قبلكم
 راسه الله ما لا وولداً فقال لولده لتفعلن ما امركم به اولاً ولين ميراثي غيركم اذا انا مت فاحرقوني واكثر علي انه قال ثم اسحقوني

الارب ٣٥ وروى فاذروه في اليم بوصول الهرة وقيل بفتحها من اذ بره رميته والاول الحق
 كسبع ١٢ غيبى الارب و
 صرح ٣٥ والفعل من نمر ومزب وكرم وسبح وفتح وحسب وباتان على الجمع بين اللتين ١٢ غيبى
 بالرياح ١٢ جمع البهاره از باب فتح يفتح ١٢ صرح

سبى رأسه الكبر

وقد اختلف العلماء في تكمية جابل الصفة قال القاضي ومن كفه بذلك ابن جرير الطبري وقاله
 ابو الحسن الأشعري اولاد وقال آخرون لا يكفر بجمل الصفة ولا يخرج بعن اسم الايمان بخلاف محمد با
 واليه رجع ابو الحسن الأشعري وبيده استقر قولنا لم يعتق ذلك اعتقاد القطع بصوابه ويراها ديناً وشراً
 وانما يكفر من اعتقاد مقالته حق قال بولوا، ولو سئل الناس عن الصفات لوجد العالم بها قليلاً
 وقالت طائفة كان هذا الرجل في زمن فتره حين شفع مجرد التوحيد ولا تكليف قبل ورود الشرع على
 المذهب الصحيح لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقالت طائفة يجوز ان كان في زمن شرع
 فيه جواز العفو عن الكافر بخلاف شرعنا وذلك من مجوزات العقول عندنا من السنة وانما اعتناه في شرعنا
 بالشرع وهو قوله تعالى ان الله لا ينظر ان يشرك به وغير ذلك من الالوه والاشد العلم وقيل انما وصي
 بذلك تحقير النفس وعقوبة لما عصيانها واسرافها رجاء ان يرجع الله تعالى اقول صلى الله عليه وسلم لم يرف
 رجل على نفسه اى بالغ وعطاف المعاصي والسرف مجاوزة الحد قوله ان ابن شهاب ذكر هذا الحديث
 ثم ذكر حديث المرأة التي دخلت النار وعذبت فيها بسبب برة حبستها حتى ماتت جوماتها قال ابن
 شهاب لئلا يتكل رجل ولا يياس رجل من الله ان ابن شهاب لما ذكر الحديث الاول خاف ان سامعه
 يتكلم على ما فيه من سعة الرحمة وعظم الرجاء فضم اليه حديث العرة الذي فيه من التوفيق ضد ذلك ليجتمع
 الخوف والرجاء وبذا معنى قوله لئلا يتكل ولا يياس وهكذا معظم آيات القرآن العزيز يجمع فيها
 الخوف والرجاء وكذا قال العلماء يستحب للواعظ ان يجمع في مواعظه بين الخوف والرجاء،
 لئلا يفتن احد ولا يتكل احد قالوا ويكن التوفيق اكثر ان النفوس اليه اخرج ليلها الى الرجاء والراحمه
 والانسكال واهمال بعض الاعمال واما حديث العرة فسبق شره في موضع قوله صلى الله عليه وسلم ان
 رجلاً فيمن كان قبلكم راسه الله ما لا وولداً، هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم امد بهاراً بالف
 ساكنة غير هموزة وبشين مجزأة وانما في راسه همزة وسين همله قال القاضي والاول هو السواب وهو
 رواية الجمهور ومعناه اعطاه الله ما لا وولداً قال ولا وجه للملته هنا وكذا قال غيره لا وجه له هنا قوله

وبعض الراي قال ورويناه بعن الراي ويجوز فتحاً ومعناه الرحمة (قوله فاذا المرأة من السبي تبتغي)
 هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم تبتغي من الابتغاء وهو الطلب قال القاضي عياض ويزادهم و
 الصواب ما في رواية البخاري تسمى بالسين من السبي قلت كلاهما صواب لا وهم فيه في سائبة و
 طائفة منسوية لا ينهوا والاشد اعلم اقول صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي لم يعمل حسنة ان اوصى بنيه
 ان يحرقوه ويذروه في البحر والبر وقال فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذب به احداً ثم قال في
 آخره لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر له، اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث
 فقالت طائفة لا يصح حمل هذا الحديث على انه اراد ان يفتي قدرة الله فان الشك في قدرة الله تعالى
 كافر وقد قال في آخر الحديث اذا فعلت بئس من خشية الله تعالى والكافر لا يفتي الله تعالى ولا يفتي الله تعالى
 تاويلان احدهما ان معناه لئن قدر علي العذاب اى قضاه يقال من قدر بالتحفيف وقد روى بالتشديد
 بمعنى واحد والثاني ان قدر بنا بمعنى ضيق على قال الله تعالى فقدر عليهم رزقه وهو احد الاقوال في
 قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقالت طائفة اللفظ على ظاهره ولكن قاله هذا الرجل وهو غير
 ضابط لكلامه ولا صاد حقيقته معناه ومعناه لما بل قاله في حاله غلب عليه فيها الدهش والخوف
 وشدة الجزع بحيث ذهب تيقظه وتدبر ما يقوله فصارت في معنى العاقل والناسي وهذه الاله
 لا يواخذ فيها وهو نحو قول القائل الاخر الذي غلب عليه الفرح حين وجه راحته انت عبيدي وانا
 ربك فلم يكفر بذلك للدهش والغلبة والسود وقد جاء في هذا الحديث في غير مسلم فلعلى اصل الشد
 اى اغيب عنه وبذا يدل على ان قوله لئن قدر الله على ظاهره وقالت طائفة هذا من مجاز كلام العرب
 ويذبح استعمالها لسوء مزج الشك باليقين كقوله تعالى وانا اداياكم على هدى اذ في ضلال بين
 فصورته صورة شك والمراد باليقين وقالت طائفة هذا الرجل حمل صفة من صفات الله تعالى

قوله لئن قدر الله عليه الحكاه لم يقل ذلك شكاً بل قال لانه
 لحقه من شدة الحال ما تغير عقله وصيرته كالمجنون المبهوت فلم
 يد، فاذا ذلك يقول وماذا يفعل، هكذا حال العاجز المتحير في الامر

فأذروني في الریح فاني لم ابره عند الله خيرا وان الله يقدر على ان يعذبني قال فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به ورتي فقال الله ما حملك على ما فعلت فقال مخافتك قال فما تلا فالا غيرها **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي نا معتمر بن سليمان قال قال ابي نعيم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا شيبان بن عبد الرحمن **حدثنا** ابن المني نا ابو الوليد نا ابو عوانة كلاهما عن قتادة ذكر واجمعا باسناد شعبه نحو حديثه وفي حديث شيبان وابي عوانة ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا وفي حديث التيمي فانه لم يبتئ عند الله خيرا قال فسرها قتادة لم يدخر عند الله خيرا وفي حديث شيبان فانه والله ما ابتأ عند الله خيرا وفي حديث ابي عوانة ما امتار بالميم **باب** قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة **حدثنا** عبد الاعلى بن حنادة نا حنادة بن سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه عز وجل قال اذنب عبد ذنبا قال اللهم اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب اعمل ما شئت فقد غفرت لك قال عبد الاعلى لا ادري اقال في الثالثة والرابعة اعمل ما شئت قال ابو احمد نا محمد بن زنجوية القشيري نا عبد الاعلى ابن حنادة التستري بهذا الاسناد **حدثنا** عبد بن حميد **حدثنا** ابو الوليد نا همام نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قال كانت بالمدينة قاص يقول له عبد الرحمن بن ابي عميرة قال فسمعتة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عبد اذنب ذنبا بمعنى حديث حنادة بن سلمة وذكر ثلاث مرات اذنب ذنبا وفي الثالثة قد غفرت لعبدى فليعمل ما شاء **حدثنا** محمد بن المني نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن عمير بن مرة قال سمعت ابا عبد الله يحدث عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها **حدثنا** محمد بن بشر نا ابو داود نا شعيبه بهذا الاسناد نحوه **باب** غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق ابن ابراهيم قال اسحق نا وقال عثمان نا جريير عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد احب اليه المدح من الله عز وجل من اجل ذلك مدح نفسه وليس احد اغفر من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وابو كريب قال نا ابو معاوية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا عبد الله بن نمير وابو معاوية

ابشرك فليفعل

هذه الرواية في وجه الكلام لانه امرهم ان يذروه وعل النزال سقطت لبعض النسخ وتاثيره ابا بون هذا الكلام القاصي والروايات الثلاث المذكورات صححت المعنى فظهرت فلا وجه لتقليد شئ منها والله اعلم **قوله** فما تلا فالا غيرها اي ما تلاه واكثره زائدة **قوله** ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا شيبان بن عبد الرحمن **حدثنا** ابن المني نا ابو الوليد نا ابو عوانة كلاهما عن قتادة ذكر واجمعا باسناد شعبه نحو حديثه وفي حديث شيبان وابي عوانة ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا وفي حديث التيمي فانه لم يبتئ عند الله خيرا قال فسرها قتادة لم يدخر عند الله خيرا وفي حديث ابي عوانة ما امتار بالميم **باب** قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة **حدثنا** عبد الاعلى بن حنادة نا حنادة بن سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه عز وجل قال اذنب عبد ذنبا قال اللهم اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب اعمل ما شئت فقد غفرت لك قال عبد الاعلى لا ادري اقال في الثالثة والرابعة اعمل ما شئت قال ابو احمد نا محمد بن زنجوية القشيري نا عبد الاعلى ابن حنادة التستري بهذا الاسناد **حدثنا** عبد بن حميد **حدثنا** ابو الوليد نا همام نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قال كانت بالمدينة قاص يقول له عبد الرحمن بن ابي عميرة قال فسمعتة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عبد اذنب ذنبا بمعنى حديث حنادة بن سلمة وذكر ثلاث مرات اذنب ذنبا وفي الثالثة قد غفرت لعبدى فليعمل ما شاء **حدثنا** محمد بن المني نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن عمير بن مرة قال سمعت ابا عبد الله يحدث عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها **حدثنا** محمد بن بشر نا ابو داود نا شعيبه بهذا الاسناد نحوه **باب** غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق ابن ابراهيم قال اسحق نا وقال عثمان نا جريير عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد احب اليه المدح من الله عز وجل من اجل ذلك مدح نفسه وليس احد اغفر من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وابو كريب قال نا ابو معاوية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا عبد الله بن نمير وابو معاوية

فاني لم ابره عند الله خيرا، هكذا هو في بعض النسخ وبعض الروايات **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي نا معتمر بن سليمان قال قال ابي نعيم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا شيبان بن عبد الرحمن **حدثنا** ابن المني نا ابو الوليد نا ابو عوانة كلاهما عن قتادة ذكر واجمعا باسناد شعبه نحو حديثه وفي حديث شيبان وابي عوانة ان رجلا من الناس رغبه الله مالا وولدا وفي حديث التيمي فانه لم يبتئ عند الله خيرا قال فسرها قتادة لم يدخر عند الله خيرا وفي حديث ابي عوانة ما امتار بالميم **باب** قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة **حدثنا** عبد الاعلى بن حنادة نا حنادة بن سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عبد الرحمن بن ابي عميرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه عز وجل قال اذنب عبد ذنبا قال اللهم اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربيا يغفر الذنوب وياخذ بالذنوب اعمل ما شئت فقد غفرت لك قال عبد الاعلى لا ادري اقال في الثالثة والرابعة اعمل ما شئت قال ابو احمد نا محمد بن زنجوية القشيري نا عبد الاعلى ابن حنادة التستري بهذا الاسناد **حدثنا** عبد بن حميد **حدثنا** ابو الوليد نا همام نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قال كانت بالمدينة قاص يقول له عبد الرحمن بن ابي عميرة قال فسمعتة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عبد اذنب ذنبا بمعنى حديث حنادة بن سلمة وذكر ثلاث مرات اذنب ذنبا وفي الثالثة قد غفرت لعبدى فليعمل ما شاء **حدثنا** محمد بن المني نا محمد بن جعفر نا شعيبه عن عمير بن مرة قال سمعت ابا عبد الله يحدث عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها **حدثنا** محمد بن بشر نا ابو داود نا شعيبه بهذا الاسناد نحوه **باب** غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق ابن ابراهيم قال اسحق نا وقال عثمان نا جريير عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد احب اليه المدح من الله عز وجل من اجل ذلك مدح نفسه وليس احد اغفر من الله من اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وابو كريب قال نا ابو معاوية **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا عبد الله بن نمير وابو معاوية

التوبة حين لا يتلاءم بلاء المعصية وليس ذلك باذن في المعصية والله تعالى اعلم.

قوله اعمل ما شئت فقد غفرت لك الظاهر لكمال الفضل و الاحسان على التواب الى بايه في كل ان وتنبية له على التزام

عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله تعالى **حدثنا محمد بن المثني وابن بشار** قالنا **حدثنا محمد بن جعفر** نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا وائل يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول قال قلت له انت سمعته من عبد الله قال نعم ورفعه انه قال لا احد اغير من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن

ابن ابراهيم قال اسخى انا وقال الاخران ناجرير عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس احد احب اليه المدح من الله عز وجل من اجل ذلك مدح نفسه وليس احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وليس احد احب اليه العذر من الله من اجل ذلك انزل الكتب وارسل الرسل **حدثنا عمرو الناقد** نا اسماعيل بن ابراهيم بن علية عن حجاج بن ابى عثمان قال قال يحيى بن وحيد ثنى ابوسلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله يغارو ان المؤمن يغارو غير الله ان ياتي المؤمن ما حرم عليه قال يحيى وحدثني ابوسلمة ان عروة بن الزبير حدثه ان اسماء بنت ابى بكر حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ليس شئ اغير من الله عز وجل **حدثنا محمد بن المثني** نا ابوداود نا ابان بن يزيد و حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله بمثل رواية حجاج حديث ابى هريرة خاصة ولعمري كحديث اسماء و **حدثنا محمد بن ابى بكر** المقدمى نا بشر بن المفضل عن هشام بن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن عروة عن اسماء عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لا شئ اغير من الله عز وجل **حدثنا قتيبة بن سعيد** نا عبد العزيز يعنى ابن محمد عن العلاء عن ابىه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال المؤمن يغار للئو من والله اشده غيرا **حدثنا محمد بن المثني** نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت العلاء بهذا الاسناد **باب** قوله تعالى ان الحسنات يذهن السيئات **حدثنا قتيبة بن سعيد** وابو كامل فضيل بن حسين الجعدي كلاهما عن يزيد بن زريع واللفظ لابي كامل نا يزيد نا التيمي عن ابى عثمان عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه وآله فذكر ذلك له قال فنزلت اقم الصلوة طرقي النهار وترلقا من الليل ان الحسنات يذهن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال فقال الرجل ائني هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي **حدثنا محمد بن عبد الاعلى** نا المعتمر عن ابىه نا ابو عثمان عن ابن مسعود ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله فذكر كانه اصاب من امرأة اما قبلة او شيئا كانه يسأل عن كفارتها فانزل الله عز وجل ثم ذكر بمثل حديث يزيد **حدثنا عثمان بن ابى شيبة** نا جريير عن سليمان التيمي بهذا الاسناد قال اصاب رجل من امرأة شيئا دون الفاحشة فأتى عمر بن الخطاب فعظم عليه ثم اتى ابا بكر فعظم عليه ثم اتى النبي صلى الله عليه وآله فذكر بمثل حديث يزيد والمعتمر **حدثنا يحيى بن يحيى** وقتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابى شيبة واللفظ ليحيى قال يحيى انا وقال الاخران نا ابوالاحوص عن سماك عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله انى عالجيت امرأة فى اقصى المدينة وانى اصببت منها ما دون ان اتممها فانا هذا فاقض فى ما شئت فقال له عمر لقد سترت الله لو سترت نفسك قال فلم يرد النبي صلى الله عليه وآله عليه شيئا فقام الرجل فانطلق فاتبعه النبي صلى الله عليه وآله رجلا فدعا وتلا عليه هذه الآية اقم الصلوة طرقي النهار وترلقا من الليل ان الحسنات يذهن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين فقال رجل من القوم يا نبي الله هذه خاصة قال بل للناس كافة **حدثنا محمد بن المثني** نا ابوالنعمان الحاكم بن عبد الله العجلي نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت ابراهيم يحدث عن خالد الاسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله بمعنى حديث ابى الاحوص وقال فى حديثه فقال معاذا يا رسول الله هذا الهدى خاصة او لنا عامة قال بل لكم عامة **حدثنا الحسن بن على** الحلواني نا عمر بن عاصم ناها م عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصببت حدا فاقبه على قال وحضرت الصلوة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وآله فلما قضى الصلوة قال يا رسول الله انى اصببت حدا فاقم فى كتاب الله قال هل حضرت معنا الصلوة قال نعم قال قد عفر لك **حدثنا نصر بن على** الجهضمي و زهير بن حرب واللفظ لزهير قالنا عمر بن يوسف حكرونا شادا نا ابوامامة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وآله فى المسجد ونحن تعود معه اذ جاء رجل فقال يا رسول الله انى اصببت حدا

المؤمن

فى صلوة طرقي النهار الصبح والظهر والعصر وفى زلفا من الليل المغرب والعشاء (قوله اصاب منادون الفاحشة اى دون الزنا فى الفروج) قوله عالجيت امرأة وانى اصببت منها ما دون ان اتممها فانا هذا فاقض معنى ما لهما اى تناولوا واستمتع بها والمراد بالمس الجماع ومعناه استمعت بها بالتمهيد والمباينة وغيرهما من جميع انواع الاستمتاع الا الجماع (قوله صلى الله عليه وسلم بل للناس كافة) كذا يستعمل كافة حال اى كلهم ولا يضاف فيقال كافة الناس ولا كافة بالالف واللام وهو معدود فى تصحيف العوام و من قوله اصببت حدا فاقم على وحضرت الصلوة فخصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل حضرت الصلوة معنا قال نعم قال قد عفر لك هذا الحمد معناه معيية من المعاصى الموجبة للعزير بربى برسان الصغار لانها كفرت بالصلوة ولو كانت كبيرة موجبة لى او غير موجبة لم تسقط بالصلوة فقد اجمع العلماء على ان المعاصى الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلوة هذا هو الصحيح فى تفسير هذا الحديث وكل القاصى من بعضهم ان المراد به الحد المعروف قال وانما لم يذكره لانه لم يفسر موجب الحد ولم يستفسر النبي صلى

تسلية وتحميده وتكبيره وسائر الاذكار قوله صلى الله عليه وسلم وليس احد احب اليه العذر من الله عز وجل من اجل ذلك انزل الكتاب وارسل الرسل قال القاصى يحتمل ان المراد بالاعتذار اى اعتذار العباد اليه من تعصيرهم وتوبتهم من معاصيهم فيغفر لهم كما قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده (قوله صلى الله عليه وسلم والله اشده غيرا) كذا هو فى نسخ غير الفصح الغين واسكان الاء منصوب بالالف وهو الغيرة قال اهل اللغة يفرحون بالغير والغار بمعنى والشدة اعلم **باب** قوله تعالى ان الحسنات يذهن السيئات (قوله فى الذى اصاب من امرأة قبلة فانزل الله تعالى فيه ان الحسنات يذهن السيئات الى آخر الحديث) هذا تصريح بان الحسنات تكفر السيئات واختلفوا فى المراد بالحسنات هنا فنقل الشعلبي ان اكثر المفسرين على انها الصلوات الخمس واختاره ابن جرير وغيره من الائمة وقال مجاهد بن قول الجسد سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والشدة اكبر ويحتمل ان المراد بالحسنات مطلقا وقد سبق فى كتاب الطهارة والصلوة ما يكفر من المعاصى بالصلوة ويسبق فى مواضع قوله تعالى وزلفا من الليل اى ساعاته ويحتمل

فأقبله على فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم إعاد فقال يا رسول الله انى اصببتُ حدًا فاقبله على فسكت عنه وقال ثالثه واقبلت الصلوة فلما انصرفت نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ابوامامة فاتبع الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ما يورد على الرجل فلاحق الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابوامامة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال ثم شهدت الصلوة معنا قال نعم يا رسول الله قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد غفرلك حدك او قال ذنبك يا ب قبول توبة القاتل وان كثرت قتله .

حد ثنا محمد بن المثني وعبد بن بشار واللفظ لابن المثني قال انما عد بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي سعيد الخدري ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسأل عن اهل الارض فدل على راهب فأتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكل به مائة ثم سأل عن اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق الى ارض كذا وكذا فان بها انا سابعبدون الله تعالى فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء فانطلق حتى اذا انصف الطريق اتاه الهوت فاخصمت فيه ملائكة الرحمة و ملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائباً مقبلاً بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيراً قط فأتاه هو ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فالى ايتها كان ادنى فهو له فقاوسا فوجدوا ادنى الى الارض التي اراد فقبضته ملائكة الرحمة قال فقال الحسن ذكر لنا انه لها اتاه الهوت نأى بصدره **حد ثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناشبة عن قتادة انه سمع ابا الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً فجعل يسأل هل له من توبة فأتى راهباً فسأله فقال ليست لك توبة فقتل الراهب ثم جعل يسأل ثم خرج من قرية الى قرية فيها قوم صالحون فلما كان في بعض الطريق ادركه الهوت فتأى بصدره ثم مات فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فكان الى القرية الصالحة اقرب منها بشبر فجعل من اهلها **حد ثنا** محمد بن بشارنا ابن ابي عدى ناشبة عن قتادة بهذا الاسناد نحو حديث معاذ بن معاذ ونا فيه فادعى الله الى هذا ان تباعدى والى هذا ان تقربى **باب** في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفدا كل مسلم بكافر من النار **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابواسامة عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهودياً او نصرانياً فيقول لهذا فكذلك من النار **حد ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عفان بن مسلم نا همام عن قتادة ان عوناً وسعيد بن ابي بردة حدثاه انهما شهدا ابا بردة يحدث عنهما بن

قال نا

الشيخ ولم يشار الى السبل التي يتبعها الرجوع عن الاقرار بوجوب الراجح **باب** قبول توبة القاتل وان كثرت قتله صلى الله عليه وسلم ان رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً ثم قتل تمام المائة ثم افتاه العالم بان له توبة، هذا مذهب اهل العلم واجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً ولم يخالف احد منهم الا ابن عباس واما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمروا بانه لا يجوز التوردة لانه يعتقد بطلان توبته وبه الحديث فلا يفيد وهو وان كان شرعاً من قبلنا وفي الامتياز بخلاف فليس بموضع الخلاف واما موضع الاول فمروا بانه لا يفيد وهو ان شرعاً كان ورد كان شرعاً بلا شك وبه قوله ورد شرعاً به وهو قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الهاً آخرو ولا يقتلون الى قوله الامن تاب الآية واما قوله تعالى ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالد فيها فاصواب في معناها ان جزاءه جهنم وقد يجازى به وقد يجازى بخبره وقد لا يجازى بل يعفى عنه فان قتل عمداً مستحلاً لا يغير حق ولا تاويل فهو كافر مرتد يخلد به في جهنم بالاجماع وان كان غير مستحل بل معتقداً محرماً فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة جزاؤه جهنم خالد فيها لكن بفضل الله تعالى ثم افراده لا يخلد من مات موصداً فيها فلا يخلد بل لو كان قد يعفى عنه فلا يدخل الان اصله وقد لا يعفى عنه بل يعذب كما ان العصاة الموصدين ثم يخرج معهم الى الجنة ولا يخلد في النار فذا هو الصواب في معنى الآية ولا يلزم من كونه يستحق ان يجازى يعقوبة مخصوصة ان يستحق ذلك الجزاء وليس في الآية اخباراً بانه يخلد في جهنم واما ايضا انها جزاؤه اى يستحق ان يجازى بذلك وقيل ان المراد من قتل مستحلاً ونيل وردت الآية في رجل بعينه وقيل المراد بالخلود طول المدة لا الدوام وقيل معناها بانه جزاؤه ان جازاه وبه الاقوال كلها ضعيفة او فاسدة لما لفتما حقيقة لفظ الآية واما هذا القول فهو شائع على السنة كثير من الناس وهو فاسد لانه يقتضى ان اذا عفى عنه خرج عن كونها كانت جزاءه وسبب جزاءه لكن ترك الله مجازاته عوضاً عنه وكرماً فاصواب ما قدرناه والله اعلم **قوله** انطلق الى ارض كذا وكذا فانان

فيها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء **قوله** انطلق الى ارض كذا وكذا فانان انما هو الاستحباب مقارفة التائب المواعظ التي اصابت بها الذنوب والاختيار المساعد من اهل ذلك ومقا طعم ما داموا على حالهم وان يستبدل بهم صحبة اهل الخير والصلاح والعلماء والمؤمنين الذين ومن يقتدى بهم وينتفع بصحبتهم ويتأكد بذلك توبته **قوله** انطلق حتى اذا انصف الطريق اتاه الهوت اى يتخفيف السادى بلغ نصفه **قوله** نأى بصدره اى نهض ويجوز تقديم الالف على الهززة ومكسرة وسبق في حديث اصحاب الغار واما قياس الملائكة ما بين القرينين وحكم الملك الذي جعلوه بينهم بذلك فهذا تمول على ان الشد تعالى امرهم عند استيائه امره عليهم واختلافهم فيه ان يكونوا رجلاً من غيرهم فالملك في صورة رجل فكذلك **باب** في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفدا كل مسلم بكافر من النار **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة دفع الله تعالى الى كل مسلم يهودياً او نصرانياً فيقول لهذا فكذلك من النار وفي رواية لا يموت رجل مسلم الا ادخل الجنة **قوله** صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة ناس من المسلمين يذنبون امثال الجبال فيغفر الله لهم ويضعنا على اليهود والنصارى الفكاك بفتح الفاء وكسر باو الفتح اضع واشهر وهو الخلاص والهدى ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث ابي هريرة لكل احد منزل في الجنة ومنزل في النار فالهوت اذا دخل الجنة خلف الكافر في النار لا يستحق ذلك بكفره ومعنى فكاك من النار انك كنت معرضاً لدخول النار وبذا فكاك لان الله تعالى قدر لنا مدداً يلجوا فاذا دخل الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك المسلمين واما رواية يحيى يوم القيمة ناس من المسلمين يذنبون فمنا ان الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويصطفاً عنهم وينزع عن اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فدخلهم النار باعمالهم لا يذنب المسلمين ولا يذنب من ذنوبهم ولا تنزلهم من النار واذ ذنوبهم مثلها يذنبونهم كما ذكرناه لكن لما استقط سبانه وتعالى عن المسلمين سبناهم والحق على الكفار سبناهم صاروا في معنى من حمل اثم الغيرين

قوله نأى بصدره اى نهض به مع ثقل ما أصابه من الموت ليقترب الى ارض اهل الخير وفيه دليل على صحة توبته وصدق رغبته.

قوله قد غفرلك حدك اى ما نعتت انه حد والى فالحد لا يغفر بالصلوة بل يجب اقامته بعد الصلوة والله تعالى اعلم.

عبد العزيز عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت رجل مسلم الا دخل الله مكانه النار يهوديا او نصرانيا قال فاستحلفه عمر بن عبد العزيز بالله الذي لا اله الا هو ثلاث مرات ان اياه حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فحلفت له قال فلم يحدثني سعيد انه استحلفه ولم يذكر علي عون قوله **أخذ ثنا** اسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى جميعا عن عبد الصمد بن عبد الوارث قال اناهما مرنا قتادة بهذا الاسناد نحو حديث عفان وقال عون بن عتبة **وأخذ ثنا** محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن ابي روادنا حرمي بن عمارة ناشدا ادا بوطلحة الراسي عن غيلان بن جري عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجئ يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفر الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فيما احسب انا قال ابو اسحق لا ادري ممن الشك قال ابو بردة فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال **ابوك** حدثك هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم **أخذ ثنا** زهير بن حرب نا اسعيل بن ابراهيم عن هشام بن الدستوائى عن قتادة عن صفوان بن محرز قال قال رجل لابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى قال سمعته يقول يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقول هل تعرف فيقول رب اعرف قال فاني قد سترتها عليك في الدنيا واني اغفرها لك اليوم فيعطي صحيفة حسنته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله **باب** حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه : **أخذ ثنا** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح مولى بني امية قال اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال ثمر غزار رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك وهو يريد الروم ونصارى العرب بالشام قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيته حين عمى قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب ابن مالك لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك غير اني قد تخلفت في غزوة بدر ولعمري اني قد تخلفت عنه انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون يريدون غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدا وهم على غير ميعة ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبه حين توافقتنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر اذكر في الناس منها وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لم اكن قط اقوى ولا ايسرمتي حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما جمعت قبلها رحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حشد يدي واستقبل سفرا بعيدا ومقارزا واستقبل عدا واكثرنا فجلا للمسلمين امرهم ليتأهبوا هبة غزوهم فاخبرهم بوجههم الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يروا يجمعهم كتاب حافظ يريد بذلك الديوان قال كعب فقل رجل يريد ان يتغيب يظن ان ذلك سيخفي له فالمر ينزل فيه وحى من الله عز وجل وغزار رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فانا اليها اصغر فجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اعداؤي اتيهم معهم فارجع ولم اقص شيئا واقول في نفسي انا قادر على ذلك اذا اردت فلم ينزل ذلك يتماذي بي حتى استمر باناس الجدا فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم غاديا والمسلمون معه ولم اقص من جهازي شيئا ثم عدوت فوجعت ولم اقص شيئا فلم ينزل ذلك يتماذي بي حتى اسرعوا وتفادط الغزو ففهمت ان ارتحل فادركهم في الليالي ففعلت ثم لم يقدر ذلك لي فطفقت اذا خرجت

باب النبي عبد الله بن عمرو بن كعب فان كان

له بركة حرمي بن عمارة المذكور في السنن كما في الترمذي ١٢

ليلة العقبة هي الليلة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم الانصار فيها على الاسلام وان يؤوبه وينصروه وهي العقبة التي في طرف منى التي يضاف اليها جرة العقبة وكانت بيعة العقبة مرتين في سنتين في السنة الاولى كانوا اثني عشر وفي الثانية سبعين كلفهم من الانصار منى النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت بدر اذكر اي الشهر عند الناس بالفضيلة اقول واستقبل سفرا بعيدا ومقارزا اي بريد طويله قليلة المار يخاف فيها السلاك وسبق قريبا بيان الخلاف في بيان سببها مفارزة ومقارزا اقول فجلا للمسلمين امرهم هو تخفيف الام اي كشفه وبذره واوضحه وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية يقال جلوت الشئ كشفته اقول ليتأهبوا هبة غزوهم اي ابرئهم بضم الهزة واسكان الماء اي يستعدوا بما يحتاجون اليه في سفرهم ذلك اقول فاجزم بوجههم اي بقصد ام اقول يريد بذلك الديوان هو كسر الدال على الشورى وكل فتحها هو فارسى معرب وقيل عربى اقول فقل رجل يريد ان يتغيب يظن ان ذلك سيخفي له ما لم ينزل فيه وحى من الله تعالى قال القاصى بكذا هو في جميع نسخ مسلم وصوابه الا يظن ان ذلك سيخفي له بزيادة الا وكذا رواه البخاري اقول فانا اليها اصغر اي ايسل اقول حتى استمر باناس الجدا بكسر الجيم اقول ولم اقص من جهازي شيئا بفتح الجيم وكسر الهمزة سرفى اقول تفادط الغزوة وسبقوا فالتوا

لكنهم حملوا الاسم الباقي وهو انهم ويحمل ان يكون المراد انما كان الكفار سبب فيها بان سلبوا فقتلوا عن المسلمين بعضو الله تعالى ولو وقع على الكفار مثلها لكونهم سلبوا من سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها والله اعلم اقول فاستحلفه عمر بن عبد العزيز ان اياه حدثه انما استحلفه لزيادة الاستيحاء والطائفة وما حصل لهن السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين اجمعين ولان ان كان عنده فيه شك او خوف غلط او نسيان او اشتباه او نحو ذلك امسك عن البين فاذا اختلف تحقق انتفاء هذه الامور وعرف صحة الحديث وقد جاز عن عمر بن عبد العزيز والشافعي رحمهما الله انما قالوا بهذا الحديث ارجح حديث المسلمين وهو كما قال الامام فيمن التقرن بكذا كل مسلم وتعيم الفداء وثمة الحمد اقول صلى الله عليه وسلم يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيغفره بذنوبه الى اخره اما كنفه فينون مفتوح وهو سره وعفوه والمراد بالذنوب ههنا ونحو كرامته واحسانه لا ذنوبه وانما تعانى منزله عن المسافة وقربها **باب** حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه اقول ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين توافقتنا على الاسلام اي تبايننا عليه وتعايننا

الجزء على عمله حمله ذنب غيره وههنا اليهودي يحمل عليهم ذنوب المؤمنين بسبب كذبهم وذنوبهم جزء لهم على كفرهم وذنوبهم فصار الحمل من جملة الجزاء على ذنوبهم فاقرهم والله تعالى اعلم وعلى هذا فيمكن ابقاء الحديث على ظاهره . قوله يقول في النجوى قال سمعته يقول يدني المؤمن من ربه يريد ان هذا الحديث في النجوى لما فيه ذكر تاجدي بين المؤمن وبين الله تعالى من المسافة يوم الحساب والله تعالى اعلم .

قوله ويضعها على اليهود الضمير لامثال الجبال لا امثال الجبال التي كانت على المؤمنين ومعنى وضع امثال الجبال على اليهود وانه تعالى لا يغفر لهم ذنوبهم التي هي امثال الجبال فكانه وضعها عليهم لانه يضع عليهم ذنوب المؤمنين لانه يخالف قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت ويمكن ان يقال معنى ولا تزر الخ انه تعالى لا يعذب احدا ولا يعاقبه بذنب غيره لانه لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذ يمكن ان يكون من جملة

في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم بحزني اني لا اري الى اسوة الا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق او رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء ولم يدكرني حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب بن مالك قال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه الا خيراً فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما هو على ذلك رأى رجلاً مبييضاً يزول به السراب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلًا من تبوك حضرني بشي فطفقت اتذكر الكذب واقول بما اخرج من سخطه غدا واستعين على ذلك كل ذي رأي من اهل فلان قائل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اطل قادمًا زاح عن الباطل حتى عرفت اني لن انجو منه بشي ابدأ فاجعت صدقه وصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قادمًا وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركم فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويخلفون له وكانوا بضعة ثمانين رجلاً فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعهم واستغفر لهم ووكّل سائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المعصب ثم قال تعال فنجت امشي حتى جلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك قال قلت يا رسول الله اني والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت اني ساخرج من سخطه بعد رقد اعطيتك جدلاً ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه اني لارجو فيه عقي الله والله ما كان لي عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا هذا فقد صدق فمحر حتى يقضى الله فيك فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمناك اذ نبت ذنباً قبل هذا القدر عجزت في ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المخلفون فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك قال فوالله ما زالوا يؤتوني حتى اردت ان ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكذب نفسي قال ثم قلت لهم هل لقي هذا معي من احد قالوا نعم لقيه معك رجلاً قال مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك قال قلت من هما قالوا امرأته بين ربيعة العامري و هلال بن امية الواعظي قال فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيها اسوة قال فضيبت حين ذكر وهما لي قال ونهني رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه قال فاجتبتنا الناس او قال تغيروا لنا حتى تنكرت لي في نفسى الارض فما هي بالارض التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبنا فاستكنا وقد انا في بيوتهم يبكيان واما انا فكانت اشب القوم واجلد هم فكانت اخرج فاشهد الصلوة واظوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام ام لا ثم اصلى قريباً منه واسأرقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظرت الى واذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين مشيت حتى تسويت جدار حائط ابى قتادة وهو ابن عتي وعجب الناس الى فسلمت عليه فوالله ما رة على الاسلام فقلت له يا ابا قتادة انشدك بالله هل تعلم اني احب الله ورسوله قال فسكت فعلمت فناشدته فسكت

تبوكا به نتي تعلمني

ان يعقبني خيرا وان يشيبي علي (قوله فوالله ما زالوا يؤتوني) هو بهمة بعد ليار ثم نون ثم موحدة اي بلو موني انشد اليوم (قوله في الرجلين ماجي كعب بهامارة بن ربيعة العامري) هكذا هو في جميع نسخ مسلم العامري وانكره العلماء وقالوا هو غلط انما صوابه العمري بفتح العين واسكان الهم من بني عمرو بن عوف وكذا ذكره البخاري وكذا نسبه محمد بن اسحق وابن عبد البر وغيرهما من الاثر قال القاضي بن الصواب ان كان القاضي قد قال لا اعرف الا العامري فالذي غيره الجمهور الصواب واما قوله مرارة بن ربيعة فكذلك وقع في نسخ مسلم وكذا نقله القاضي عن نسخ مسلم ووقع في ابن ابي عمير ابن الربيع قال ابن عبد البر يقال بالوجهين ومرارة بمعنى الهم وتخفيف الراء المكررة (قوله وطلال ابن امية الواعظي) هو يقابف ثم فاد منسوب الى بني واقف بطن من الانصار وهو طلال بن امية ابن عامر بن قيس بن عبد الاعملى بن عامر بن كعب بن واقف واسم واقف مالك بن امرأ القيس ابن مالك بن الاوس الانصاري (قوله ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ايها الثلاثة) قال القاضي هو بالرفع وموضع نصب على الاختصاص قال سيبويه نقلنا عن العرب الهم اغفر لنا ايها العصاة وبهذا مثله في هذا البحر ان اهل البدر والغاصي (قوله حتى تنكرت لي في نفسى الارض فما هي بالارض التي اعرف) معناه تغير على كل شئ حتى الارض فانما توجهت على وصارت كما انها عرض لم اعرفها لتوحشا على (قوله فاما صاحبنا فاستكنا) اي خضعا (قوله اشب القوم واجلد هم) اي اصغرهم سدا وقواهم (قوله تسورت بعد حائط ابى قتادة) معنى تسورت علوته وصعدت سورة وهو اعلاه وقيل دليل لجواز دخول الانسان بيتان صدره وقربه الذي يدل عليه ويعرف انه لا يكره له ذلك لغيره بشرط ان يعلم انه ليس له بناك زوجة مكشوفة ونحو ذلك (قوله فسلمت عليه فوالله ما رة على السلام) انما لم يرد عليه السلام العموم النبي عن كلامه وفيه لا يسلم على البتة وتوهم وفيه ان السلام كما وان من حلف لا يكلم انسانا فسلم عليه اورد عليه السلام خست (قوله انشدك بالله) هو بفتح الهزة وضم الشين اي انشدك بالله واصل من الشيد وهو الصوت

رجلا مغموصا على في النفاق اي متما به وهو بالعين المعجمة والصاد المهملة (قوله ولم يدكرني حتى بلغ تبوك) هكذا هو في اكثر النسخ تبوكا بالنسب وكذا هو في نسخ البخاري وكان مرصفا لارادة الموضع ذون البقعة (قوله والنظر في عطفيه) اي جانبيه وهو اشارة الى اعجاب نفسه وباسه (قوله فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت) بناديل لرد غيبة المسلم الذي ليس بمنك في الباطل وهو من جهات الآداب وحقوق الاسلام (قوله راي رجلا مبيضا يزول به السراب) المبيض بكسر الباء هو لايس البياض ويقال هم المبيضة والسوداء بكسر فيها اي لايسوا البياض والسواد يزول به السراب اي يتحرك وينهض والسراب هو ما يظهر للانسان في الواج في البرلى كان ماد (قوله صلى الله عليه وسلم كن ما خيتمه) قيل معناه انت البوخيمية قال تغليب العرب تقول كن زيدا اي انت زيد قال القاضي عياض والاشبه عدي ان كن هنا للتشويق والوجود اي لتوجد يا هذا الشخص ابا خيتمه حقيقة وبدا الذي قاله القاضي هو الصواب وهو معنى قول صاحب التفسير تغيبه الهم اجعل ابا خيتمه وخبثته اعمها الله بن خيتمه وقيل مالك بن قيس قال ليعن الغاظ وليس في الصباية من يكنى ابا خيتمه الا انسان احد بها بزاد ان في عبد الرحمن بن ابى سبرة الجعفي (قوله المنفقون) اي مالوه واحقره (قوله توبه قافلا) اي راجعا (قوله حفزي بشي) اي انشد الحزن (قوله قد اطل قادمًا زاح عن الباطل) فقوله اعلم بالنظار المعجزة اي قبل ودنا قد وركانه التي على ظهره وزاح اي زال (قوله فاجعت صدقه) اي عزمته عليه يقال اجمع امره على امره وعزم عليه معنى (قوله لقد اعطيت جدلاً) اي فاضحة وقوة في الكلام وبراعة بحيث اخرج عن عمدة ما ينسب الي اذ اردت (قوله تبسم تبسم الغضب) هو بفتح الضاد اي الغضبان (قوله ليوشكن) هو بكسر الشين اي ليرس (قوله محمد علي فبكر الجهم وتخفيف الدال اي تغضب) قوله اني لارجو فيه عقي الله اي

فعدت فنادته فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناى وتوليت حتى تسورت الجدار فبينما انا امشى فى سوق المدينة اذ انبجى من نبط اهل الشام من قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك قال فطفق الناس يشيرون له الى حتى جاء فى فدفع الى كتابا من ملك غسان وكنت كاتباً فقرأته فاذا فيه اما بعد فانه قد بلغنا ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله يدارهوان ولا خبيعة فالحق بنا نواسك قال فقلت حين قرأتها وهذه ايضا من البلاء فتياميت بها التنوير فسجرت بها بها حتى اذا مضت اربعون من الخمسين واستلبت الوحى اذا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله يأمرك ان تعتزل امرأتك قال فقلت اذ تبأ امر ماذا افعل قال لا بل اعترلها فلا تقرب منها قال فارسل الى صاحبى بمثل ذلك قال فقلت لامرأتى الحقى باهلك فكونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الامر قال فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت له يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضانه ليس له خادم فهل تكروه ان اخذمه قال لا ولكن لا يقربك فقالت انه والله ما به حركة الى شئى والله ما زال يبكى منذ كان من امره ما كان الى يومه هذا قال فقال لى بعض اهلى لو استاذنت رسول الله صلى الله عليه وآله فى امرأتك فقد اذن لامرأة هلال بن امية ان تخدمه قال فقلت لا استاذن فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وما يدرينى ماذا يقول رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استاذنته فيها وانارجل شاب قال فلبثت بذلك عشر ليال فكل لنا خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا قال ثم صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهرنا بيت من بيوتنا فبينما انا جالس على الحال التى ذكر الله منا قد ضاقت على نفسى وضائق على الارض بما رحبت سمعت صوت صادخ اوفى على سلع يقول باعلى صوته يا كعب بن مالك البشر قال فخررت ساجدا وعرفت ان قد جاء فوج قال واذن رسول الله صلى الله عليه وآله الناس بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا فذهب قبل صاحبى مبشرون ومرضى رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم قبلى واوفى على الجبل فكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرنى نزعته له ثوبى فكسوتهما اياه ببشارتيه والله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما فانطلقت اتا رسول الله صلى الله عليه وآله يتلقانى الناس فوجا فوجا يهتفونى بالتوبة ويقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس فى المسجد حوله الناس فقام طلحة بن عبدة الله يهزول حتى صافحتى وهنأتى والله ما قام رجل من المهاجرين غيره قال فكان كعب لا ينساها لطلحة قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وآله قال وهو يبرق وجهه من السرور يقول ابشر بخير يوم مرت عليك منذ ولدتك امك قال فقلت اامن عندك يا رسول الله امر من عند الله فقال لا بل من عند الله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سراسر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر قال وكنا نعرف ذلك قال فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليك اسك عليك ببض مالك فهو خير لك قال فقلت فانى امسك سهمى الذى بخير قال وقلت يا رسول الله ان الله انما انجانى بالصدق وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ما بقيت قال فوالله ما علمت ان احدا من المسلمين ابلاه الله فى صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله احسن مما ابلا فى الله والله ما تعدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله الى يومى هذا وانى لارجوان يحفظنى الله فيما بقى قال فانزل الله عز وجل لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة حتى يبلغ انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضائق عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم

يدلنى و فاذا نبتى

استجاب سجود الشكر بكل نعمته ظاهرة حصلت او تفرغ ظاهرا نعت (قول فاذا نبتى) اي اعلم قوله نزعته لثوبى فكسوتهما اياه ببشارتيه فيه استجاب اجازة البشير بخلعة والافغير باواخلعة احسن وهي المعتادة وقوله واستعرت ثوبين فلبستهما فيه جواز العارية وجواز عارية الثوب ليس بقوله فانطلقت اتا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قالى الناس فوجا فوجا انام اقتصدوا البسط والابناط والبيضا وهم فلاحوا العم وقوله ولم يجعلك الله يدارهوان ولا مضيقه فالى بنوا لوك الفوج البعثة فيما لغتان احدتها كسر الصاد واسكان الياء والثانية بفتح الصاد وفتح الياء فى موضع وجال ايضا فيه حتمك وقوله نواسك وفى بعض النسخ نواسك بزيادة ياء وهو صحيح اى ونحن نواسيك وقطعه عن جواب الامر ومعناه نشاركك فيما عندنا وقوله فتياميت بها التنوير بفتح التاء بكذا هو بفتح السين ببلادنا وهى لغته فى تيممت ومعناها قصدت ومعنى سحرتها اى احرقتنا وانشت التفسير لانه اراد معنى الكتاب وهو الصحيفة وقوله واستلبت الوحى اى ابطار قوله فقلت لامرأتى الحقى باهلك فكونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الامر بذا الامر بذا ليل على ان هذا اللفظ ليس مرعى فى الطلاق وانما هو كناية ولم ينوبه الطلاق فلم يقع قوله وانارجل شاب اعنى انى قادر على خدمته نفسى واخاف ايضا على نفسى من حدة الشباب ان اصبت امرأتى وقد نبيت عنما قوله فكلنا خمسون ليلا من حين نهى عن كلامنا قال ثم صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهرنا بيت من بيوتنا فبينما انا جالس على الحال التى ذكر الله منا قد ضاقت على نفسى وضائق على الارض بما رحبت سمعت صوت صادخ اوفى على سلع يقول باعلى صوته يا كعب بن مالك البشر قال فخررت ساجدا وعرفت ان قد جاء فوج قال واذن رسول الله صلى الله عليه وآله الناس بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا فذهب قبل صاحبى مبشرون ومرضى رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم قبلى واوفى على الجبل فكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرنى نزعته له ثوبى فكسوتهما اياه ببشارتيه والله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما فانطلقت اتا رسول الله صلى الله عليه وآله يتلقانى الناس فوجا فوجا يهتفونى بالتوبة ويقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس فى المسجد حوله الناس فقام طلحة بن عبدة الله يهزول حتى صافحتى وهنأتى والله ما قام رجل من المهاجرين غيره قال فكان كعب لا ينساها لطلحة قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وآله قال وهو يبرق وجهه من السرور يقول ابشر بخير يوم مرت عليك منذ ولدتك امك قال فقلت اامن عندك يا رسول الله امر من عند الله فقال لا بل من عند الله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سراسر استنار وجهه حتى كان وجهه قطعة قمر قال وكنا نعرف ذلك قال فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليك اسك عليك ببض مالك فهو خير لك قال فقلت فانى امسك سهمى الذى بخير قال وقلت يا رسول الله ان الله انما انجانى بالصدق وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ما بقيت قال فوالله ما علمت ان احدا من المسلمين ابلاه الله فى صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله احسن مما ابلا فى الله والله ما تعدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله الى يومى هذا وانى لارجوان يحفظنى الله فيما بقى قال فانزل الله عز وجل لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة حتى يبلغ انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضائق عليهم انفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم

ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين قال كعب والله ما انعم الله علي من نعمة قط بعد اذ هداني الله للاسلام اعظم في نفسي من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبتة فاهلك كما هلك الذين كذبا ان الله قال للذين كذبا حين انزل الوحي شرما قال لاحد وقال الله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم رجس وناؤهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين قال كعب كنا خلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجا رسول الله صلى الله عليه وسلم منا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر الله منا خلفنا تخلفنا عن الغزوة وانما هو تخليفه ايانا وارجا وانا امرنا عن من حلفت له واعتذر اليه فقبل منه **واحد ثاني** محمد بن رافع ناخبين بين المثني نالتيث عن عقيل عن ابن شهاب باسناد يونس عن الزهري سواء **واحد ثلث** عبد بن حميد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا محمد بن عبد الله بن مسلم بن ابي الزهري عن عمته محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائدا كعب حين عبي قال سعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وساق الحديث ونا ادفيه على يونس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد غزوة الا وترى بقديها حتى كانت تلك الغزوة ولم يدكر في حديث ابن ابي الزهري اباخيمه ولحقه بالتبى صلى الله عليه وسلم **واحد ثلث** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمته عبيد الله بن كعب وكان قائدا كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه و اوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعت ابي كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير غزوتين وساق الحديث وقال فيه وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس كثير يزيدون

عبيد عن

من نعمة قط بعد اذ هداني للاسلام اعظم في نفسي من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبتة فاهلك كما هلك الذين كذبا ان الله قال للذين كذبا حين انزل الوحي شرما قال لاحد وقال الله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فاعرضوا عنهم انهم رجس وناؤهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين قال كعب كنا خلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجا رسول الله صلى الله عليه وسلم منا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس الذي ذكر الله منا خلفنا تخلفنا عن الغزوة وانما هو تخليفه ايانا وارجا وانا امرنا عن من حلفت له واعتذر اليه فقبل منه **واحد ثاني** محمد بن رافع ناخبين بين المثني نالتيث عن عقيل عن ابن شهاب باسناد يونس عن الزهري سواء **واحد ثلث** عبد بن حميد حدثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا محمد بن عبد الله بن مسلم بن ابي الزهري عن عمته محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائدا كعب حين عبي قال سعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وساق الحديث ونا ادفيه على يونس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يريد غزوة الا وترى بقديها حتى كانت تلك الغزوة ولم يدكر في حديث ابن ابي الزهري اباخيمه ولحقه بالتبى صلى الله عليه وسلم **واحد ثلث** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا معقل وهو ابن عبيد الله عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمته عبيد الله بن كعب وكان قائدا كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه و اوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعت ابي كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير غزوتين وساق الحديث وقال فيه وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس كثير يزيدون

ما قامت من الخير فمن الناس من كان فعله بقوله فيما يتبين فقلت السادسة روية المسلم يقول معاذ بن يسلم ما قلت السابعة فضيلة الصدق وما زمته وان كان فيه مشقة فان ما قبله خير وان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة كما ثبت في الصحيح ان من استجاب لصلاة القادم من سفر ركعتين في مسجد محمدا اول قدمه قبل كل شئ الا سعة انه يستحب للقادم من سفر اذا كان مشغورا يقصده ان يسلم عليه ان يقعد لهم في مجلس بارز بين الوصول اليه العاشرة الحكم بالنكاح والشر يتولى السر والزواج قبول معاذ بن الربيعين ونحوه ما لم يترتب على ذلك مفسدة الحادية عشرة استجاب بهجران اهل البدع والمعاصي الظاهرة وترك السلام عليهم وثالثة عشرة تقصير الشعر والناحية عشرة استجاب بركعة على نفسه اذا وقعت منه معصية الثالثة عشرة ان مسارقة النظر في السلوة والالتفات لا يبطلها الا بئس عشرة ان السلام يسمى كلاما وكذا تكريما والسلام وان من حلف لا يكلم انسانا فسلم عليه او رد عليه السلام بحسن الخامسة عشرة وجوب اشارة على الرسول صلى الله عليه وسلم على مودة اللسان والقريب في غيرهما كما فعل ابو قتادة عيين سلم عليه كعب فلم يرد عليه حين نسي عن كلامه السادسة عشرة ان اذا حلف لا يكلم انسانا فيكلمه ولم يقصد كلامه لم يفسد حظه فجمع الحلو في حلفه عليه لم يفسد الحلف لقوله الله علم فانه يحول على انه لم يقصد كلامه كما سبق السابعة عشرة جواز احراق ورقه في ذكر الله تعالى للمصلحة كما فعل عثمان والصحابة رضي الله عنهم بالمصاحف التي غير مصحف الذي اجتمعت الصحابة عليه وكان ذلك صيانة في حجة وموضع الدلالة من حديث كعب ان احرق الورقة وفيها لم يفسدك الله بداره جواز الثامنة عشرة ائفاء ما يناف من التهمة مفسدة والتكافؤ التاسعة عشرة ان قوله للمرأة النبي يا ابيك ليس بصريح طلاق ولا يقع به شئ اذ لم ينو العشرون جواز خدمة المرأة زوجها برضاها و ذلك جائز بالاجماع فاما الزامها بذلك فلا الحادية والعشرون استجاب الكنايات في الفاظ الاستماع بالنساء ونحوها الثانية والعشرون الورع والاحتياط بما يناف من الوقوع في منى عند لم يستاذن في خدمة امراته ولعل بان شاب اى لا يامن موافقتها قد نسي عنها الثانية والعشرون استجاب سجود الشكر عند تحمد نعمته ظاهرة او اندفاع بغيره ظاهرة وهو مذموم الشافعي وطائفة وقال ابو حنيفة وطائفة لا يشرع الرابعة والعشرون استجاب التبشير بالخير الخامسة والعشرون استجاب

من حال هؤلاء الثلاثة ويمكن ان يقال ذلك حال العوام على العموم وهذا المذكور في هذا الحديث حال الخواص فلا اشكال اذ لا يقاس حال الخواص في امثال هذه الاشياء بحال العوام او يقال كانت توبة مقبولة عند الله حين وجدت منهم بشرا لظهورها لكن التوقف كان في امرهم من حيث نزول الوحي بقبول توبتهم وهو امرنا اذ على نفس التوبة والله تعالى اعلم.

قوله وبشر الذي ذكر الله مما خلفنا تخلفنا عن الغزوات الظاهر حينئذ ان يقال وعلى الثلاثة الذين خلفوا لا خلفوا لانه يوهمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلفهم عن الغزوة ومع انهم تخلفوا بانفسهم فهو موضع تقدير المعصية عليهم يقتضى تخلفوا والله تعالى اعلم ثم لا يخفى ان ما قرره العلماء في تحقيق التوبة وكذا ما يقتضيه اكثر من الاحاديث هو انها تتحقق باذن نزول وانها اذا تحققت بشرائط لا ترد عند الله تعالى وهذا لا يوافق ما يقتضيه هذا الحديث

على عشرة الاف ولا يجتمعهم ديوان حافظ ياب في حديث الافك وقبول توبة القادون **خ** ثنا حبان بن موسى انا عبد الله بن المبارك انا
يونس بن يزيد الايلي ح وحديثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الزمناق انا معمر و
السياق حديث معمر من رواية عبد وابن رافع قال يونس ومعهم جميعا عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة
ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبئراها
الله مما قالوا وكان حديثي طائفة من حديثها وبعضهم كان ادعى لحديثها من بعض واثبت اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث
الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضا ذكروا ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج
سفرا قرع بين نسائه فآيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي
فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بعد ما انزل الحجاب فانا حمل في هودجى وانزل فيه مسيرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غزوة وقفل ودنونا من المدينة اذن ليلة بالترحيل فقمنا حين اذنا بالترحيل فقمنا حتى جاوزت الجيش فلما قضيت من شأني اقبلت
الى الرحل فلمست صدري فاذا عتدي من جزع ظفاري قد انقطع فرجعت فالتفت عقدي فحبسني ابتغاءة واقبل الزهط الذين كانوا يرحلون
لي فحملوا هودجى فرحله على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكانت النساء اذا ذك خفا قالوا **اللهم اني اكلن العلقمة**
من الطعام فلم يستنكر القوم ثقل الهودج حين رحلوه ورفعه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجهل وساروا ووحدت عقدي بعد ما
استمر الجيش فجت منازلهم وليس بهاداع ولا مجيب فتيمة منزلي الذي كنت فيه وظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعون الى فيينا انا
جالسة في منزلي غلبتني عيني فتمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني قد عتس من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي
فراى سواد انسان ناكر فأتاني فعرفني حين راى وقد كان يراني قبل ان يضرب الحجاب علي فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخرت
وجهي بجلابي والله ما يكلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى انا خراجلته فوطئ على يديها فركبتها فانطلق يقودني الرحلة

(قولها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفر اقرع بين نسائه) هذا دليل لماك و
الشافعي واحمد وجماهير العلماء في العمل بالقرعة في القسم بين الزوجات وفي العتق والوصايا و
القسمه ونحو ذلك وقد جاءت فيها احاديث كثيرة في الصحيح مشهورة قال ابو يعيد عمل بها ثلثه
من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين يونس وذكرها ابو محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن المنذر
استعملها كالا جماع قال ولا معنى لقول من ردها والمشهور عن ابى حنيفة ابطالها وحكى عنه
ابانها قال ابن المنذر وغيره القياس تركها لكن علنا بها لا تثار فيه القرعة بين النساء عند اعادة
السفر بعضهم ولا يجوز اخذ بعضهم بغير قرعة هذا من حديثنا ورواه ابو حنيفة وآخرون وهو رواية
عن مالك وعنه رواية ان السفر من شارسن بلا قرعة لانها قد تكون الفع في طريقه والاخرى
انفع لني بيته وبال (قولها اذن ليل بالرحيل) روى بالمد وتخييف الذال وبالقصو تشديد با
اي علم (قولها وعقدي من جزع ظفاري قد انقطع) اما العقد معروف نحو القلادة والمجرع بلع الحميم
واسكان الزاد وهو خزيمان واما ظفار بفتح الظار المعجم وكسر الزاد وهي مبنية على الكسر تقول
هذه ظفاري دخلت ظفاري والظفار بكسر الزاد بلا تنوين في الاحوال كلها وهي قرية في اليمن (قولها
واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون في حملوا هودجى فرحله على بعيري) هكذا وقع في اكثر النسخ يرحلون
في باللام وفي بعض النسخ في بالياء واللام اجود ويرحلون بفتح الياء واسكان الزاد وفتح الحاء المنقطة
اي يجعلون الرحل على البعير وهو معنى قولها فرحله وتخفيف الحاء والرهط بهم جماعة دون عشرة
والهودج بفتح الهاء مركب من مركب النساء (قولها وكانت النساء اذا ذك خفا قالوا بهيلن
ولم يفشهن اللحم انا ياكلن العلقمة من الطعام) فقولها بهيلن ضبطه على اوجه اشهر باسم النساء
وفتح الحاء والياء المشددة اي يتقلن باللحم والشحم والآن في بيلن بفتح الياء والياء واسكان اللام
بينها والآن في بفتح الياء وفتح الحاء المشددة ويحوز بفتح الحاء وكسر الواو قال ابن
الغزة يقال بهيل اللحم واهيل اذا نقله وكشركه وشحمه وفي رواية البخاري لم يتقلن وهو بمعناه
وهو ايضا المراد بقولها ولم يفشهن اللحم وياكلن العلقمة بفتح العين اي القليل ويقال لها ايضا
البلغه (قولها فتيمة منزلي) اي قصته (قولها وكان صفوان بن المعطل) هو بفتح الطاء
بلا خلاف كذا ضبطه ابو الهيثم العسكري والقاضي في المشرق وآخرون (قولها عرس من وراء الجيش
فلولج) التعريس النزول آخر الليل في السفر لئلا او استراحة وقال ابو زيد هو النزول اي وقست
كان والمشور الاول وقولها ادلج بشد يد اللال وهو سير آخر الليل (قولها فراى سواد انسان اي
شخصه) قولها فاستيقظت باسترجاعه اي انبست من لومي بقولها انا لله وانا اليه راجعون
(قولها خررت وجهي) اي غلبتني

تسمية من رزقه الله خيرا اهر او صرف عنه شر اهر السادسة والعشرون استحباب اكرام المشر
بخلعة او نحوها السابعة والعشرون ان يجوز تخصيص اليمن بالنية فاذا حلف لاما لا دوني لوما لم
يحسب بنوع من المال غيره واذا حلف لا ياكل ونوى خبز الم يحسب باللحم والتمر وسائر الماكول
ولا يحسب الا بذلك النوع وكذلك لو حلف لا يكلم زيد او نوى كلاما مخصوصا لم يحسب بكلامه
اياه غير ذلك الكلام المخصوص وبذلك مستفاد عند اصحابنا ودليله من هذا الحديث (قوله في التوثيق
والله ما ملك غيرهما ثم قال لبعده في ساعة ان من توبتي ان اتخلى من مالي صدقة ثم قال فاني
اسك سمي الذي خبرنا منه والعشرون جواز العارية التي تسوية والعشرون جواز استعارة الثياب
ليس الثلثون استحباب اجتماع الناس عند امامهم وكبيرهم في الامور المهمة من بشارة ومشورة
وغيرها العارضة والثلثون استحباب القيام للوارد اكراما لاذ كان من اهل الفضل باي نوع
كان وقد جاءت به احاديث جمعا في جز مستعمل بالترخيص فيه والجواب عما يلين به مخالف ذلك
الثلثية والثلثون استحباب المعافاة عند التلقي وهي سنة بلا خلاف الثلثة والثلثون
استحباب سرور اللام وكبير القوم بما يرضاهم واتباع الراية والثلثون انه يستحب لمن حصلت له نعمته
ظاهرة او اندفعت عنه كربة ظاهرة ان يتصدق بشئ صلح من ماله شكر الله تعالى على احسانه وقد ذكر اصحابنا
انه يستحب له سجود الشكر والعذبة جميعا وقد اجتمعا في هذا الحديث الخامسة والثلثون انه يستحب لمن
خاف ان لا يصبر على الاضائة ان لا يتصدق بجميع ماله بل ذلك كرهه السادسة والثلثون
انه يستحب لمن روى من يري ان يتصدق بكل ماله ويخاف عليه ان لا يصبر على الاضائة ان يشاه
ذلك ويشتر عليه بعضه السابعة والثلثون انه يستحب لمن تاب بسبب من الخزان يحافظ على
ذلك السبب فهو مبلغ في تعظيم حرمة الله كما فعل كعب في الصدق والله اعلم باب في
حديث الافك وقبول توبة القادون (قوله حديثنا حبان بن موسى) هو بكسر الحاء وليس له في
صحيح مسلم ذكره الا في هذا الموضع وقد اقرعه البخاري في صحيحه (قوله من الزهري قال حدثني سعيد بن
المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة الى قوله
وكلمت حديثي طائفة من الحديث وبعضهم ادعى لحديثها من بعض الى قوله وبعض حديثهم يصدق بعضا
هذا الذي فعله الزهري من جمع الحديث عنهم جائز لا مع منه ولا كراهة فيه لانه قد بين ان بعض الحديث
عن بعضهم وبعضه عن بعضهم وبهؤلاء الاربعة ائمة حفاظ ثقات من اجل النابغين فاذا تردت
اللفظة من هذا الحديث بين كونها من هذا او ذاك لم يضر جواز الاجتماع بها لانها ثقتان وقد اتفق
العلماء على انه لو قال حديثي زيد وعروة وثقتان معروفان بالثقة عند الخطاب جاز الاجتماع به
(قوله وبعضهم ادعى لحديثها من بعض واثبت اقتصاصا) اي احتفظوا حسن ايراد سرد الحديث

حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في غمر الظهيرة فهلك من هلك في شأني وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ابن سلول فقد منا المدينة فأشكت حين قدمنا المدينة شهرا والناس يفيضون في قول اهل الافك ولا اشعر بيئتي من ذلك هو يربيتي في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كنت ارى منه حين اشكتي انما يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقول كيف تيكمن فذاك يربيع ولا اشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقيت وخرجت معي ام مسطح قبل المناصب وهو متبرنا ولا يخرج الا ليلا الى ليل وذلك قيل ان اتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا ام العوب الاول في التنزه وكننا نأذي بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي بنت ابى زهر بن المطلب بن عبد مناف واقها بنت صخر بن عامر خالة ابى بكر الصديق وابنها مسطح بن اناثة بن عباد بن المطلب فأقبلت انا وبنت ابى زهر قبل بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعسى مسطح فقلت لها بتس ما قلت اسبين رجلا قد شهد بدرًا قالت اي هنتاه اولم تسمعي ما قال قلت وماذا قال قالت فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا الى مرضى فلما رجعت الى بيتي قد دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف تيكمن قلت اتاذن لي ان اتى ابوتى قالت وانا حينئذ اريد ان اتيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت ابوتى فقلت لامي يا امناة ما يتحدث الناس قالت يا بنت هوني عليك فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الاكثرن عليها قالت قلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا انا قلت فبكت تلك الليلة حتى اصبحت لا يترأى دمعي ولا ائتجل بنوم ثم اصبحت ابكى ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب واسامة بن زيد حين استلبت الوحى يستشيرهما في فراق اهله قالت فاما اسامة بن زيد فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود فقال يا رسول الله هم اهلك ولا تعلم الا خيرا واما على بن ابى طالب فقال لم يضيع الله عليك والنساء سواها كثيرا وان تسأل الجارية تصدقك قالت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريدة فقال اي بريدة هل رايت من شئ يربيك من عائشة قالت له بريدة والذي بعثك بالحق ان رايت عليها مراقط اغصت عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي التاجن فتاكله قالت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فاستعدن من عبد الله بن ابى ابن سلول قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذا في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهل الاخير ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا او ما كان يدخل على اهل الامعى فقام سعد بن معاذ الانصارى فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرت

فَقَالَتْ فَقَالَتْ بَلَّغْ مِنْ

اقولها اي هنتاه اي باسكان النون وفحما الاسكان اشرف قال صاحب نهاية الغريب وتضم الماء الاخيرة وتسكن ويقال في التشبيه هنتان وفي الجمع هنات وهنوت وفي المذكر هنان وهنون ولك ان تلحق الماء ليان الحركة فتقول يا بنته وان تشجع حركة النون فتصير الفاتقول يا امرؤ قولها وكان الذي تولى كبره اي معظمه وهو بكر الكاف على القراءة المشهورة وقرئ في السوازي امرأة وقيل يا بنتاه كانها نسبت الى قلة المعرفة بكاء اناس وشروهم ومن المنثور حديث بينهما وبى لغة قولها وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابى ابن سلول، كذا صوابه ابن سلول الصبي بن معبد قلت يا بنتاه اني حريص على الهباد والله اعلم قولها نقل ما كانت امرأة وضيئة يرفع ابن وكاتبه بالا لف صفة لعبد الله وقد سبق بيان مرات وتقدم ايضا في كتاب الارمان في حديث المقادير نظيره قولها والناس يفيضون في قول اهل الافك اي يتخوضون فيه والافك بكسر الهمزة واسكان الفاء بذا هو المشهور على الفاضلي فتحها جميعا قال بها لعنان كنجس ونجس وهو الكذب قولها وهو يربيتي في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه يربيتي يفتح اوله وضمه يقال رايه واداراه اذا اوجمه وشكره واللطف بضم الهمزة واسكان الطاء ويقال بفتحهما معا لعنان وهو البر والرفق قولها ثم يقول كيف تيكمن اي اشارة الى المؤنثة كذا في المذكر قولها خرجت بعد ما نقيت اي بفتح الفاق وكسر بالعتان حكاهما الجوهري في الصحاح وغيره والفتح اشهر واقتصر عليه جماعة يقال فقد ينقه نقوها فنونا وكلمة كلف كلفا فهو كالج وفتح نقه نقها فنونا ففتح فرحا والجمع نقه بضم النون وتشد به القاف والناق وهو الذي افاق من المرض وبرأ منه وهو قريب عمد به لم يتراجع اليه كمال صحته قولها وخرجت معي ام مسطح قبل المناصب اما مسطح فكسر الميم واما المناصب ففيها وبى مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها قولها قيل ان اتخذ الكنف اي جمع كيف قال اهل اللغة الكنيف السائر مسطحا قولها وامرنا ام العوب الاول في التنزه ضبطوا الاول بوجهين احد هما ضم الهمزة وتخفيف الواو والآخر في الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلها باصح والتنزه طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء قولها وبى بنت ابى زهر وابنها مسطح بن اناثة اما هم فضم الراء واسكان الهاء واناثة بضمزة مضومته ونار مشلثة مكررة وسطح لقب واسمه عامر وقيل عوف وكنيته ابو عباد وقيل ابو عبد الله توفي سنة سبع وثلاثين وقيل اربع وثلاثين واسم ام مسطح سلمى قولها فخرت ام مسطح في مرطها فقالت تعسى مسطح اما عزت الشاد واما تعسى فبفتح العين وكسر بالعتان مشهورتان واقتصر الجوهري على الفتح والقاضي على الكسر ورجع بعضهم الكسر وبعضهم الفتح ومعناه عثر وقيل هلك وقيل لزم الشوق وقيل بعد وقيل سقطا بوجه فاصحة واما المرط فيكسر الميم وهو كسا من صوف وقد يكون من غيره

اقولها اي هنتاه اي باسكان النون وفحما الاسكان اشرف قال صاحب نهاية الغريب وتضم الماء الاخيرة وتسكن ويقال في التشبيه هنتان وفي الجمع هنات وهنوت وفي المذكر هنان وهنون ولك ان تلحق الماء ليان الحركة فتقول يا بنته وان تشجع حركة النون فتصير الفاتقول يا امرؤ قولها وكان الذي تولى كبره اي معظمه وهو بكر الكاف على القراءة المشهورة وقرئ في السوازي امرأة وقيل يا بنتاه كانها نسبت الى قلة المعرفة بكاء اناس وشروهم ومن المنثور حديث بينهما وبى لغة قولها وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابى ابن سلول، كذا صوابه ابن سلول الصبي بن معبد قلت يا بنتاه اني حريص على الهباد والله اعلم قولها نقل ما كانت امرأة وضيئة يرفع ابن وكاتبه بالا لف صفة لعبد الله وقد سبق بيان مرات وتقدم ايضا في كتاب الارمان في حديث المقادير نظيره قولها والناس يفيضون في قول اهل الافك اي يتخوضون فيه والافك بكسر الهمزة واسكان الفاء بذا هو المشهور على الفاضلي فتحها جميعا قال بها لعنان كنجس ونجس وهو الكذب قولها وهو يربيتي في وجعي اني لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت ارى منه يربيتي يفتح اوله وضمه يقال رايه واداراه اذا اوجمه وشكره واللطف بضم الهمزة واسكان الطاء ويقال بفتحهما معا لعنان وهو البر والرفق قولها ثم يقول كيف تيكمن اي اشارة الى المؤنثة كذا في المذكر قولها خرجت بعد ما نقيت اي بفتح الفاق وكسر بالعتان حكاهما الجوهري في الصحاح وغيره والفتح اشهر واقتصر عليه جماعة يقال فقد ينقه نقوها فنونا وكلمة كلف كلفا فهو كالج وفتح نقه نقها فنونا ففتح فرحا والجمع نقه بضم النون وتشد به القاف والناق وهو الذي افاق من المرض وبرأ منه وهو قريب عمد به لم يتراجع اليه كمال صحته قولها وخرجت معي ام مسطح قبل المناصب اما مسطح فكسر الميم واما المناصب ففيها وبى مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها قولها قيل ان اتخذ الكنف اي جمع كيف قال اهل اللغة الكنيف السائر مسطحا قولها وامرنا ام العوب الاول في التنزه ضبطوا الاول بوجهين احد هما ضم الهمزة وتخفيف الواو والآخر في الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وكلها باصح والتنزه طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء قولها وبى بنت ابى زهر وابنها مسطح بن اناثة اما هم فضم الراء واسكان الهاء واناثة بضمزة مضومته ونار مشلثة مكررة وسطح لقب واسمه عامر وقيل عوف وكنيته ابو عباد وقيل ابو عبد الله توفي سنة سبع وثلاثين وقيل اربع وثلاثين واسم ام مسطح سلمى قولها فخرت ام مسطح في مرطها فقالت تعسى مسطح اما عزت الشاد واما تعسى فبفتح العين وكسر بالعتان مشهورتان واقتصر الجوهري على الفتح والقاضي على الكسر ورجع بعضهم الكسر وبعضهم الفتح ومعناه عثر وقيل هلك وقيل لزم الشوق وقيل بعد وقيل سقطا بوجه فاصحة واما المرط فيكسر الميم وهو كسا من صوف وقد يكون من غيره

فقلنا امرك قالت فقام سعد بن عباد وهو سيد الخزرج وكان رجلا صالحا ولكن اجتمهته الحمية فقال لسعد بن معاذ لعمر الله لا تقله ولا تقدر على قتله فقام اسيد بن حضير وهو ابن ام سعد بن معاذ فقال لسعد بن عباد كذبت لعمر الله لنقلته فانك منافق تجادل عن المنافقين فنثار الحيات الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفضهم حتى سكتوا وسكت قالت وكيت يومى ذلك لا يرقألى دمعه ولا الكحل بنوم و ابواي يظنان ان البكاء فالق كبدي فبينما هما جالسان عندي وانا ابكى استأذنت على امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي قالت فبينما نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل وقد لبث شهر الا يوحي اليه في شاتي بشئ قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته فاص دمعى حتى ما احس منه قطرة فقلت لا ابي اجب عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال فقال والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا ابي اجيب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما ادرى ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن اني والله لقد عرفت انكم قد سمعتم بهذا حتى استقروا انفسكم وصدقتم به فان قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لاتصداقوني بذلك ولكن اعترف لكم بما والله يعلم اني بريئة لتصدقوني وانى والله ما جدالى ولكم مثالا الا كما قال ابو يوسف فصدح جيل والله المستعان على ما تصفون قالت ثم تحولت واضطجعت على فراشي قلت انا والله حينئذ اعلم اني بريئة وان الله مبرئى بعبادتي ولكن والله ما كنت اظن ان ينزل في شاتي وحى يتلى ولشاتي كان احقر في نفسى من ان يتكلم الله عز وجل في بامر يتلى ولكنى كنت ارجو ان يورى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النور رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما ارام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج من اهل البيت احدا حتى انزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم فاخذة ما كان ياخذة من البراءة عند الوحي حتى انه ليتحدث منه مثل الجبان من العوق في اليوم الثاني من ثقل القول الذي انزل عليه قالت فلتا سوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك فقالت لى اى توحى اليه فقلت والله لا اقوم اليه ولا احب الا الله هو الذي انزل براءتي قالت فانزل الله عز وجل ان الذين جاءوا بالا فك تحضبة منكم ولا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم عشرين ايات فانزل الله عز وجل هذه الايات ببراءتي قالت فقال ابوبكر وكان ينفق على مسطح لقربته منه وفقرة والله لا انفق عليه شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة فانزل الله عز وجل ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولى القربى الى قوله الاتحبتون ان يعفوا الله لكم قال حبان بن موسى قال عبد الله بن المبارك هذه ارجى اية في كتاب الله فقال ابوبكر والله اى لا يحب ان يعفوا الله لى فوجح المسطح النفقة التران ينفق عليه وقال لانزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن امرى ما علمت او ما رايت فقالت يا رسول الله احصى سمعى وبصرى والله ما علمت الا خيرا قالت عائشة وهى التى كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فصعبها الله بالورع وطيققت اختها حمنة بنت جحش تحارب لها فهلكت فيمن هلك قال الزهري فهذه ما انتهت اليها من امر هؤلاء الرهط وقال في حديث يونس احتملته الحمية واخذتني ابو الزبيع العتكي نا قليح بن سليمان ح وحدثنا الحسن بن الحلواني وعبد بن حميد قالانا يعقوب بن ابراهيم بن سعدنا ابى عن صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري بمثل حديث يونس

كتاب نبينا قد

ما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نزول الوحي من حسن الظن بها والسراى الى الله تعالى
 (قولنا ما ارام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه) اما ما فارتد قولها فاغذها ما كان
 ياغذها من البر ماء) اى بهم الوعدة وفتح الراء وبالمد والمهمل والممد وهى الشدة
 (قولها حتى ان يبتدئ منه مثل الجبان من العوق) معنى يبتدئ للتصويب والمجان بهم الجيم وتخفيف
 الميم وهو الدير شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بنبات اللؤلؤ فى الصفاء والنس (قولنا
 فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى كشف وازيل (قولنا فقالت لى اى توحى
 فقلت والله لا اقوم اليه ولا احب الا الله هو الذى انزل براءتي) معناها قالت لما ابرأ قومى فاصدق
 وقيلى راسه واشرىه لنعمة الله تعالى التى يشرك بها فقالت ما نشئ ما قالت اول لا عليهم وعتبا
 كونهم شكوا فى حالها مع علمهم طرائقها وحيل احوالها وارفعها عن هذا الباطل الذى افتراه
 قوم ظالمون ولا حجة لولا شبهة فيه قالت وانا احمد ربى سبحانه وتعالى الذى انزل برادتي والنعيم
 على بامم اكن اتوقع كما قالت ولشاتي كان احقر في نفسى من ان يتكلم الله تعالى فى بامر يتلى
 (قوله عز وجل ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة) اى لا يملفوا والا ليرة اليمين وسبق بيانها
 (قولنا اى سمعى وبصرى) اى اصون سمعى وبصرى من ان اقول سمعت ولم اسمع وابهرت ولم ابهر (قولنا وبنى
 كانت تساميني) اى تقارنى وتساينى بما لها ومكانها عند النبى صلى الله عليه وسلم وهى مفاعلة
 من السمو وهو الارتفاع (قولها ولطقت انها حنة تحارب لها) اى جلست تنعصب لما يتمكلى ما يقول الابل

ان يفره ولهذا لم يذكره ابن اسحق فى السير وانما قال ان المسلم اولادنا اسيد بن حضير قال القاصى
 وقد ذكر موسى بن عقبة ان غزوة الربيع كانت سنة الربيع وهى سنة الخندق وقد ذكر البخارى
 اختلاف ابن اسحق وابن عقبة قال القاصى فاحتمل ان غزوة الربيع وحديث
 الالف كانا فى سنة اربع قبل قصة الخندق قال القاصى وقد ذكر الطبري عن الواقدي ان الربيع كانت
 سنة خمس قال وكانت الخندق وقربها بعدا وذكر القاصى اسميل الخلفاء فى ذلك وقال الاولى
 ان يكون الربيع قبل الخندق قال القاصى وهذا لذكر سعد فى قصة الالف وكانت
 فى الربيع فعلم بهذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ وهو الذى فى الصحيحين وقول غير ابن اسحق فى
 وقت الربيع صح هذا كلام القاصى وهو صحيح (قولها ولكن اجتمهته الحمية) كذا هو بيتا لعظم
 رواه صحيح مسلم اجتمهته بالميم والباء اى استخففة واغضبته وحملت على الجمل وفى رواية ابن مهران
 هنا احتملتها بالمد والهم وكذا رواه مسلم بعد هذا من رواية يونس وصالح وكذا رواه البخارى ومعناه
 اغضبته فارادها وان صححتان (قولها فنثار الحيات الاوس والخزرج) اى تناهضوا للنزاع و
 العصبية كما قالت حتى هموا ان يقتتلوا (قوله صلى الله عليه وسلم وان كنت الممت بذنب
 فاستغفري الله معناه ان كنت فعلت ذنبا وليس ذلك لك بعبادة وهذا اصل الهم (قولها
 قلص دمعى) هو بفتح القاف واللام اى ارتفع لاسعظام ما يعين من الكلام (قولها لا يورى
 ابيبا عني) فيه توبيخ للكلام الى الكبار لانهم اعرف بمقاصدهم واللائق بالموطن منه والوا بالعرفان
 ما لها واما قول ابوبكر ان يورى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النور رؤيا على نبيه صلى الله عليه وسلم

ومعها باسنادها وفي حديث فليح اجتهلته الحبيبة كما قال معا وفي حديث صالح احتملته الحبيبة كقول يونس ونزاد في حديث صالح قال عروة كانت عائشة تكبره ان يسب عندنا حستان وتقول انه قال ه فان ابى والدة وعرضي لعرض محمد منكور وقاء ونزاد ايضا قال عروة قالت عائشة والله ان الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول سبحان الله فالذي نفسي بيده ما كشفت من كنف انثى قط قالت ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله شهيدا وفي حديث يعقوب بن ابراهيم موعدين في نحر الظهيرة وتقال عبد الرزاق موعرين قال عبد بن حميد قلت لعبد الرزاق ما قوله موعرين قال الوغرة شدة الحر حتى ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قالانا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما ذكر من ثناني الذي ذكر وما علمت به قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا علي في اناس ابناوا اهلي وايم الله ما علمت على اهلي من سوء قط وابنوهي بمن والله ما علمت عليه من سوء قط ولا دخل بيتي تط الا وانا حاضر ولا غبت في سفر الا غاب معي وساق الحديث بقصته وفيه ولقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل جاريته فقالت والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتاكل عجينها وتقال حميرها شك هشام فانه يهرها بعض اصحابه فقال اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اسقطوا الهاب فقالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تير الذهب الاحمر وقد بلغ الامر ذلك الرجل الذي قيل له فقال سبحان الله والله ما كشفت عن كنف انثى قط قالت عائشة وقاتل شهيدا في سبيل الله عز وجل وفيه ايضا من الزيادة وكان الذين تكلموا به مسطرح وحنة وحسان واقا المناق عبد الله بن ابي وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه وهو الذي تولى كبره

والثاني

الالك وطفق الرجل بكر الفاعل المشهور على فتحها وسبق بيان قوله ما كشفت من كنف انثى قط الكنف بنا فتح الكاف والنون اي لومها الذي يسرنا وهو كناية عن عدم جوارع النساء جميعا من دما الطمن وقوله وفي حديث يعقوب موعرين اي بالعين المهملة وسبق بيان قوله في تفسير عبد الرزاق الوغرة شدة الحر بن اسكان العين وسبق بيان قوله صلى الله عليه وسلم اشيروا علي في اناس ابناوا اهلي هو بيا موعرة مفتوحة مخففة ومشددة روده بناتنا لوجين التحفيف اشرو معنا اسمها والآن ينفتح العزة التهمة يقال ابنة يابنة ويابنة بضم الياء وكسرها اذا اتهم ورماه بخلة سوء فهو ما يكون قالوا ويومشتق من الابن بضم الهزلة وفتح اليا وهي القدر في القسي تفسد با وقاب بما قوله حتى اسقطوا الهاب فقالت سبحان الله بكذا هو في صحيح نسخ بلادنا اسقطوا الهاب بالياء التي هي حرف الجر وبها ضمير المذكور وكذا نقل القاضي عن رواية الجلودي قال وفي رواية ابن مابان لما تهاياتا المشاة فوق قال الجمهور بنذا لفظ التحفيف والصواب الاول ومعناه مرجوا بالامر ولهذا كانت سبحان الله استعظما لذلك وقيل انوا يسقط من القول في سؤالنا وانما بهار يقال اسقط وسقط في كلام اذا في بسا قط وقيل اذا اخطا في رواية ابن مابان ان صحت معناها استكوتها وبذا ضعيف لانها لم تسكت بل قالت سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تير الذهب وهي القطعة التي تصير قولها واما الناقد عبد الله بن ابي فوالذي كان يستوشيه اي مستوحى بالبحث والمصلحة ثم يشبه ويشبه ويحرك ولا يدعه محمد والله اعلم واسلم ان في حديث الالك فوائد كثيرة احداها جواز رواية الحديث الواحد من جماعة عن كل واحد قطعة مبهمة منه وبذا وان كان فعل الزهري وحده فقد اجمع المسلمون على قبوله والاحتجاج به الثانية صحيحة القرعة بين النساء وفي العتق وغيره ما ذكرناه في اول الحديث مع خلاف العلما الثالثة وجوب الاقتران بين النساء عند اعادة السفر بعضهن الرابعة ان لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات وبذا يجمع عليه اذا كان السفر طويلا وحكم القصر حكم الطويل على المذهب الصحيح وخالف فيه بعض اصحابنا الخامسة جواز سفر الرجل بزوجته السادسة جواز سفره من السابعة جواز ركوب النساء في العودج الثامنة جواز سفره من الرجال لمن في ملك الاسفار التاسعة ان ارتحال العسكرة توقف على امر الامير العاشرة جواز خروج المرأة لحاجة الانسان بخلاف الزوج وبذا من الامور المستثناة الحادية عشرة جواز لبس النساء القلائد في السفر كما في رواية ابن عمر ان من يركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها الا لم يكن محرما اليه لانهم حملوا العودج ولم يكلموا من نظفونها فيه الثانية عشرة فضيلة الاقتصاد في الاكل للشاة وغيره وان لا يكترن منه بحيث يهبط اللحم لانها كان ما لمن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان في زمانه صلى الله عليه وسلم فهو الكامل الفاضل المتفاضل المتفاضل جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش اذا لم يكن ضرورية الى الاجتماع الثالثة عشرة اغانة المملوك وعود المنقطع وانقاد الصائغ واكرام ذوي الاقدار كما فعل صفوان رضي الله عنه في ذلك السادسة عشرة حسن الادب مع الاجنبيات لاسيما في الخلة بين عند الضرورة في برية او غيرها كما فعل صفوان من ايراركة الجمل بغير كلام ولا سوال واذ ينبغي ان يمشي قداما لا يجيبا ولا يرداها السابعة عشرة استحباب الاشارة بالركوب ونحوه كما فعل صفوان الثامنة عشرة استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت في الدين او الدنيا سواء كانت في نفسه او من يعرضه ان سعة عشرة تعظير المرأة وجهها عن نظر الاجنبي سواء كان صالحا او غيره العشرون جواز الخلف من غير استحلاف الحادية والعشرون انه يستحب ان يسر

عن الانسان ما يقال فيه اذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتموا عن عائشة رضي الله عنها انها الامر مشهور ولم تسمع بعد ذلك الا لعرض عن وهو قول ام صلح تصحح الثانية والعشرون استحباب ملاحظة الرجل زوجته وحسن المعاشرة الثالثة والعشرون ان اذا عرض عارض بان سمع منا شيئا او نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لفظن من ان ذلك لعارض فتسأل عن سببه فترى له الرابعة والعشرون استحباب السؤال عن المريض الخامسة والعشرون انه يستحب للمرأة اذا اردت الزوج ليا ان تكون معها رفقة تتناسل بها ولا تعرض لما احد السادة والعشرون كراهية الانسان ما حبه وقربه اذا اذى اهل الفضل او دخل غير ذلك من القبايح كما فعلت ام صلح في دعائها عليه السابعة والعشرون فضيلة اهل بدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذمها عن صلح الثامنة والعشرون ان الزوج لا تذهب الى بيت البوميا الا باذن زوجها التاسعة والعشرون جواز التعجب بلفظ التسبيح وقد ذكر في هذا الحديث وغيره الثلاثون استحباب مشاهدة الرجل بطائفة واحدة فيها يؤبر من الامور الحادية والثلاثون جواز البحث والسؤال عن الامور المشهورة لمن لم يعلق وانما غيره فهو ممن عزو هو تحبس فضول الثانية والثلاثون خطبة الامام الناس عند نزول امرهم الثالثة والثلاثون اشتراك رولى الامرال المسلمين من تعرض له باذى في نفسه او اهلها وغيره او اعتذره فيما يريد ان يرويه به الرابعة والثلاثون فضائل ظاهرة للصفوان بن العطل رضي الله عنه يشادة النبي صلى الله عليه وسلم له ما تشبهه بفعله الجليل في اركاب عائشة رضي الله عنها وحسن ادبه في جملة العفة الخامسة والثلاثون فضيلة سعد بن معاذ وسيد بن حضير رضي الله عنهما السابعة والثلاثون البادرة الى قطع الفتن والنصومات والمنازعات وتسكين الغضب السابعة والثلاثون قبول التوبة والعتق عليها الثامنة والثلاثون تقويم الكلام الى الكبار دون الصغار لانهم اعرف الناس سعة والثلاثون جواز الاستشهاد بايات القرآن العزيز ولا خلاف ان جاز الاربعون استحباب المبادرة بتبشير من تهودت له لعمرة ظاهرة او اندفعت عنه بليظة ظاهرة الحادية والاربعون براءة عائشة رضي الله عنها من الالك وهي براءة قطيعة بنص القرآن العزيز فلو تشكك فيها الانسان والعياد بالثانية صا كما فرامتها باجماع المسلمين قال ابن عباس وغيره لم تزن امرأة نبي من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وبذا اكرام من الله تعالى لهم الثانية والاربعون تجديده شكر الله تعالى عند تجديدهم والثالثة والاربعون فضائل لاني بكر رضي الله عنه في قوله تعالى ولا ياتس اولوا الفضل منكم الاية الرابعة والاربعون استحباب صلة الارحام وان كانوا مسيئين الخامسة والاربعون استحباب العفو والصفح عن المسي السابعة والاربعون استحباب الصدقة والاتفاق في سبل الخيرات السابعة والاربعون انه يستحب لمن حلف على عيدين ورأى خيرا من ان ياتي الذي هو خير ويكفر عن عيدين الثامنة والاربعون فضيلة زينب ام المؤمنين رضي الله عنها التاسعة والاربعون النبوت في الشادة الخمسون اكرام المحبوب بمراجعة اصحابه ومن خدمه او اطاعه كما فعلت عائشة رضي الله عنها بمراجعة حسان وكرامه لابي النبي صلى الله عليه وسلم الحادية والخمسون ان الخطبة تبعد بجد الله تعالى والنساء عليه بما هو اهل الثانية والخمسون انه يستحب في الخطبة ان يقول بده الحمد والشارة والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والشهادة بين الامم وقد كثر في الاحاديث الصحيحة ان الشاة والخمسون غضب المسلمين عند انتهاك حرمة اميرهم واهتمامهم برفع ذلك الراجحة والخمسون جواز سب المتعصب لبطل كما سب السيد بن حضير سعد بن عبادة لعصبة المنافق وقال الالك منافق تبادل عن المنافقين وادراكك تفعل فعل المنافقين ولم يرد

وجنة باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من التزيم **حدثني** زهير بن حرب نا عفان نا حاد بن سلمة انا ثابت عن انس ان رجلا كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب فاضرب عنقه فاناك علي فاذا هو كما يتبرذ فيها فقال له علي اخرج فناوله يده فاخرجه فاذا هو محبوب ليس له ذكر فكف علي عنه ثواني النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه محبوب ماله ذكر **كتاب صفات المنافقين** واحكامهم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن موسى نا زهير بن معاوية نا ابواسحق انا سمع زيد بن ارقم يقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اصاب الناس فيه شدة فقال عبد الله بن ابي راسحاه لا تتفقوا علي من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله قال زهير وهي في قراءة من خفض حوله وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الا عز منها الازل قال فانبت النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجه بذلك فارسل الى عبد الله بن ابي فساله فاجتهديم بيننا فعمل فقال كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى انزل الله تصديق اذا جاءك المنافقون قال ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفروا لهم قال فلو راؤهم وقوله كانوا خشب مستدة وقال كانوا رجلا اجمل شئ **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واحمد بن عبد الصمى واللفظ لابن ابي شيبة قال ابن عبدة انا وقال الاخران نا سفين بن عيينة عن عمرو سبيع جا برا يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن ابي فخرجه من قبره فوضعه علي ركبتيه ونفت عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم **حدثني** احمد بن يوسف الازدي نا عبد الرزاق انا ابن جريح اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي بعد ما دخل حفرة فذكروا به حديث سفیان **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابواسامة نا عبيد الله بن عمر نا نافع عن ابن عمر قال لتا توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله ان يعطيه قميصه يكفن فيه ابا فاعطاه ثم سأل ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفروا لهم ولا تستغفروا لهم ان تستغفروا لهم سبعين مرة وسأزيدك على سبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره **حدثنا** محمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قال نا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد نحوه ونا اذ قال فترك الصلاة عليهم **حدثنا** محمد بن ابي عمير المكي قال نا سفیان عن منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود قال اجتمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيان وثقفيان وقرشي قليل فقلقه قلوبهم كثير شتم بطونهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول وقال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر ان كان يسمع اذ جهرنا فهو يسمع اذ اخفينا فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية . . . **وحدثني** ابو بكر بن خالد الباهلي نا يحيى يعني ابن سعيد نا سفیان ثنى سليمان عن عمارة بن عمير عن وهب بن ربيعة عن عبد الله قال وحدثنا يحيى نا سفیان ثنى منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله نحوه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناشبة عن عدي وهو ابن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى احد فرجع ناس من مهن كان معه فكان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين قال بعضهم فقتلهم وقال بعضهم لا فنزلت فيما لكم في المنافقين فقتلهم **وحدثني** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد نا ابو بكر بن نافع نا عند ركلها عن شعبة بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن سهل التميمي قال نا ابن ابي مريم نا محمد بن جعفر اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رجلا من المنافقين

<p>يبنى لمن سمع امر يتعلق بالامام او نحوه من كبار دولة الامور ويخاف منه على المسلمين ان يبلغوا به يجرى منه وفيه منقبة لزيد واما حديث صلوة النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن ابي المنافق والبسه قميصه واستغفاره له ولولده ونفث عليه من ريقه فسبق شرحه والمخبر من اهل السنة على انهم فعلوا ذلك اكراما له وكان صالحا وقد صرح مسلم في رواياته بان ابنه سأل ذلك ولانه ايضا من مكابر اخلاقه صلى الله عليه وسلم ومن مما شتر من انتسب الي صحبته وكانت هذه الصلوة قبل نزول قوله سبحانه وتعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره كما صرح به في هذا الحديث وقيل البسه القميص مكانة لقميص كان البسه الياس (قوله قليل فقلقه قلوبهم كثير شتم بطونهم) قال القاسم عياض رحمه الله بن ابي شيبة عن ابي الفظه قل ما يكون مع السنن (قوله تعالى فانكم في المنافقين فقتلهم) قال اهل العربية معناه اي شئ نعم في الاختلاف في امرهم وفتن من معناه فرقتين وهو منصوب عند المعمرين على الحال قال سيبويه اذا قلت مالك قائما فمعناه لم تمت ونصبت على تقدمه اي شئ يحصل لك في هذا الحال وقال الفراء هو</p>	<p>بنا في فائدة التفاق الحقيقي باب براءة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من التزيم ذكر في الباب حديث انس ان رجلا كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر علي رضي الله عنه ان يذهب فيضرب عنقه فذهب فوجه في ركي وهو البرزخاء مجوبا فترك قيل لعله كان منافقا وسحقا القتل بطريق آخر وجعل هذا محكما لقتله بشفاعة وغيره لابلان واذا كف عنه على رضي الله عنه اعتمادا على ان القتل بالزنا وقد علم انتفاء الزنا والله اعلم كتاب صفات المنافقين واحكامهم وقوله حتى ينفضوا اي يتغفروا (قوله قال زهير وهي قراءة من خفض حوله) يعني قراءة من يقرأ من حوله بكسر الميم وبجر حوله برواء مزير عن القراءة الشاذة من حوله بالفتح (قوله لو راؤهم) قرئ في السبع بتشديد الواو وتخفيفها كانوا خشب يعني الشين وباسكانها العنم لاكثر من وفي حديث زيد بن ارقم بنانه</p>
---	---

المطلوب هل نهاك الله ام لا ولهم يقل ذلك للتردد منه بين النهي و عدمه بل ليتوسل به الى فهم ما ظنه نهيا والله تعالى اعلم ويؤيد الثاني رواية الترمذي ليس قد نهى الله ان تصلي على المنافقين اي يتن لى ان الذي اظنه نهيا انهى هو ام لا فافهم -
قوله اتصلي عليه وقد نهاك الله ان تصلي عليه فيه انه كيف يجوز لعمر ان يقول ذلك او يعتقد وفيه اتهام النبي صلى الله عليه وسلم تعالى عليه وسلم بار تكاب المنهى عليه قلت لعله جؤنر النسيان والسهو فاراد ان يذكره ذلك ويمكن تنزيل الاستفهام على الجملة الحالية بقاء على ما قالوا ان القيد الاخير في الجملة هو مناط الاثبات والنفي فصار

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغزو وتخلقوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاص رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا
 قد ما النبي صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وخلقوا واحبوا ان يحمدوا وبالم يفعلوا فنزلت لا تحسبن الذين يفرحون بما آتوا ويحبتون ان يحمدوا
 بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب وهارون بن عبد الله واللفظ لزهير قالنا حجاج بن محمد عن ابن جريج
 قال اخبرني ابن ابي مليكة ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان مروان قال اذهب يا رافع لبوابة الى ابن عباس فقل لئن كان كل امرئ
 منا فرح بما آتى واحب ان يحمد بما لم يفعل مَعَدَّ بِالنُّعْدَانِ اجمعون فقال ابن عباس مالكوم ولهذا الآية انما نزلت هذه الآية في اهل الكتب
 ثم تلا ابن عباس **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْفُرُوهَا** هذه الآية وتلا ابن عباس لا تحسبن الذين يفرحون
 بما آتوا ويحبتون ان يحمدوا **وَأَمَّا** لم يفعلوا وقال ابن عباس سألهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شئ فكتموه اياه واخبروه بغيره فخرجوا قد اردوا
 ان قد اخبروه بما سألهم فاستحسبوا وبذلك اليه وفرحوا بما آتوا من كتبهم اياه ما سألهم عنه **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابي شيبة ناسود بن عامر بن
 شعبة بن الحجاج عن قتادة عن ابي نصره عن قيس قال قلت لعبارا رأيتهم صنعكم هذا الذي صنعتم في امر علي اريا رأيتهم او شيئا عهد
 اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهد اليه الي الناس كافة ولكن حديفة اخبرني عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وسلم في اصحابي اثنا عشر من افعالهم فيها نية لا يدخلون الجنة
 حتى يلج الجمل في سم الخياط **ثُمَّ** نية منهم تكفيهم الدابة **وَأَرْبَعَةٌ** لم احفظ ما قال شعبة فيهم
حَدَّثَنَا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قالنا محمد بن جعفرنا شعبة عن قتادة عن ابي نصره عن قيس بن عباد قال قلنا لعبار
 ارايت تقاتلهم اريا رأيتهم فان الراي يخطي ويصيب او عهد اليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 شيئا لم يعهد اليه الي الناس كافة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في امتي قال شعبة واحسبه قال حدثني حديفة وقال عند راراه
 قال في امتي اثنا عشر من افعالهم فيها نية لا يدخلون الجنة ولا يجيدون ربيها حتى يلج الجمل في سم الخياط **ثُمَّ** نية منهم تكفيهم الدابة سراج من
 النار يظهد في الكفاهم حتى يتجم من صدورهم **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا ابو احمد الكوفي نا الوليد بن جميع نا ابو الطيفيل قال كان بين رجل
 من اهل العقبة وبين حديفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة قال فقال له القوم اخبره اذ سالك
 قال كنا نخر ابراهيم اربعة عشر فان كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر واشهد بالله ان اثني عشر منهم حارب الله ورسوله في الحيوه
 الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما معنا من ادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا بما اراد القوم وقد كان في حرة فمشى فقال
 ات الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلذمهم يومئذ **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي قرة بن خالد عن ابي
 الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يصعد الثانية ثنية المرافة يحط عنه ناحط عن بني اسرائيل
 قال فكان اول من صعداها خيل بني الخزرج ثم تتأمر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر
 فاتينا فقلنا تعال يستغفرك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله لئن اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم قال وكان رجل
 ينشد ضاله له **وَحَدَّثَنَا** يحيى بن حبيب العارثي نا خالد بن الحارث نا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من يصعد ثنية المار والمار بمنزل حديث معاذ غير انه قال واذا هو اعرابي جاء ينشد ضاله له **وَحَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا ابو النصر
 ناسليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال كان منا رجل من بني النجار قد قرأ البقرة وال عمران وكان يكتب لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم فانطلق هاربا حتى لحق باهل الكتب قال فرغوا قالوا لهذا قد كان يكتب لمحمد فاعجبوا به فما لبث ان قصم الله عنقه فيهم
 فحفر واله فواروه فاصبحت الامراض قد نبذته على وجهها ثم عادوا فحفر واله فواروه فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها ثم عادوا فحفر
 له فواروه فاصبحت الارض قد نبذته على وجهها فتركوه منبذ **حَدَّثَنَا** ابو كريب محمد بن العلاء حدثني حفص يعنى ابن عياض عن العيش
 عن ابي سفيان عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد ان تدفن الراكب فرزع

رسول الله انزلت قلت تكفيهم

عنه قوله بوابه هذا الكلام الراوي معترض ١٢ له بضم اوله مخففا ١٢ خلاصة ٢ بصيغة الماضي المضاعف من باب التفاضل ١٢

منسوب على انه خرج ان منزهه فتوكل مالك قائما تقديره لم كنت قائما قوله صلى الله عليه وسلم في
 اصحابي اثنا عشر من افعالهم فيها نية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط **ثُمَّ** نية منهم تكفيهم الدابة
 سراج من النار يظهد في الكفاهم حتى يتجم من صدورهم اما قوله صلى الله عليه وسلم في اصحابي ثمانية الذين
 يشيرون الى صبيح كما قال في الرواية الثانية في امي وسم الخياط يفتح السين ومنها وكسرها الفتح الشهيرة
 قرأ القراد السبعة وهو ثقب الابر ومناه لا يدخلون الجنة ابد الكمال يدل الجمل في ثقب الابر ابدأ
 واما الدابة فبذل معلوم ثم باد موصدة مفتوحة وقد نشرها في الحديث بسراج من نار ومعنى يتجم
 يظهد ويعطو وهو يعتم الجيم وروى تكفيهم الدابة بمحذوف الكاف الثانية وروى تكفيهم بتاء مشددة فوق
 الفاد من الكفت وهو الجمع والسر اي يتجمع في قبورهم وتسترهم بقوله كان بين رجل من اهل العقبة وبين
 حديفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة فقال له القوم اخبره اذ
 سالك قال كان نجران اربعة عشر فان كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر واشهد بالله ان اثني عشر منهم
 حارب الله ورسوله في الحيوه الدنيا ويوم يقوم الاشهاد هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بنا التي كانت

بها بيعة الانصار رضي الله عنهم وانما هذه عقبة على طريق تبوك اجتمع المنافقون فيها للعدو رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فقصم الله منهم قوله صلى الله عليه وسلم من يصعد الثانية ثنية
 المرافة يكذاهوني الرواية الاولى المرافة الميم وتخفيف الراء في الثانية المرافة الميم او فتحها
 على الشك وفي بعض النسخ بضمها او كسرها والشا علم والمراد شمر واصل الثانية الطريقة بين
 الجليلين وهذه الثانية عند المدينة قال الحارثي قال ابن اسحق هي مهيطة المدينة قوله لان
 اجده ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم قال وكان الرجل ينشد ضاله له **وَحَدَّثَنَا** يعنى ابن عياض عن العيش
 يسال عنها قال القاضي قيل هذا الرجل هو الجدي بن قيس المنافي قوله فنبذته الارض اي طرحته
 على وجهها عبرة للناظرين (وقوله قصم الله عنقه اي اهلكه) قوله هاجت ريح شديدة تكاد ان
 تدفن الراكب هكذا هو في جميع النسخ تدفن بالنون اي تغيب عن الناس وتذهب ببلدتها

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت هذه الروح لموت منافق فليأتم المدينة فاذا منافق عظيم من المنافقين قد مات **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ نَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْسَى الْيَمَامِيِّ نَا عِكْرَمَةَ نَا أَيَّاسُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قَالٍ عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَوْعُوكًا قَوْضَعَتْ يَدَايِهِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ جَلًّا أَشَدَّ حَرًّا قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخْبَرَكُمْ بِأَشَدِّ حَرٍّ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذَا يَنْبَغُ الرَّجُلَيْنِ الرَّكْبَيْنِ الْمُقْفَيْنِ لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُبَيْرٍ نَا ابْنُ أَبِي حَرٍّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا ابْرَاهِيمَ قَالَ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَالْقَظْفُ لُهُ نَا عَبْدُ الرَّهْمَنِ يَعْنِي الثَّقَفِي نَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ الْمَنَافِقِ كَمِثْلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بِرِغْفِيرِ الْغَنَمِ تَعْبِيرًا لَهَا مَرَّةً وَالْهَذَاهُ مَرَّةً **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنِ مَوْسَى بْنِ عَقِيبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ تَكْرُفِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً **بَابُ** صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ اسْحَقَ نَا يَحْيَى بْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحَزَامِيُّ عَنْ ابْنِ الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ لِيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمَ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ عِنْدَ اللَّهِ أَقْرَأُ وَأَقْلَابُ تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنَا **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ نَا فَضِيلُ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ حَبْرًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى أَصْبَعٍ وَالشَّجَرِ عَلَى أَصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى أَصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى أَصْبَعٍ ثُمَّ يَهْزَنُ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْجَبًا مَا قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ ثَمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَّرَ وَاللَّهِ حَقَّ قَدْرُهُ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَشْرِكُونَ **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضِيلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ يَهْزَنُ وَقَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ تَعْجَبًا لِمَا قَالَ تَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ ثَمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا قَدَّرَ وَاللَّهِ حَقَّ قَدْرُهُ وَتِلَاؤُ الْآيَةِ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثَ نَا ابْنُ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ سَمِعْتُ عِلْقَمَةَ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى أَصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى أَصْبَعٍ وَالشَّجَرِ وَالْثَرَى عَلَى أَصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى أَصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ قَالَ فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ ثَمَّ قَالَ وَمَا قَدَّرَ وَاللَّهِ حَقَّ قَدْرُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ قَالَ نَا أَبُو مَعَاوِيَةَ **حَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ نَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا وَالشَّجَرِ عَلَى أَصْبَعٍ وَالْثَرَى عَلَى أَصْبَعٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى أَصْبَعٍ وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ وَالْجِبَالُ عَلَى أَصْبَعٍ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ تَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ **حَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى نَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُسْتَيْبِ أَنَّ أَبَاهُ رِيرَةَ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ تَعْجَبًا قَرَأَ

انا الله وليقبض اصابعه ويسطها ويقول انا الملك حتى نظرت الى المنبر يتحرك من اسفل شيء منه قال العلماء المراد بقوله يقبض اصابعه ويسطها النبي صلى الله عليه وسلم ولما قال ان ابن مقسم نظر الى ابن عمر كيف يحكي رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الملاقاة اليمين لشدته في فتاوى على القدرة وكفى عن ذلك باليمين لان افغان تقع باليمين فخطبتنا بما نفهمه يكون اوضح واكد في النفوس وذكر اليمين والشمال حتى يتم المثال لاننا ناول باليمين ما نكرم وبالشمال ما دونه ولان اليمين في حقنا تقوى لما لا يقوى للشمال معلوم ان السموات اعظم من الارض فاصنافنا الى اليمين والارضين الى الشمال يظهر التقريب في الاستعارة وان كان الله سبحانه وتعالى لا يوصف بان شيئا اخف عليه من شيء ولا اثقل من شيء هذا مختصر كلام المازري في هذا قال القاضي وفي هذا الحديث ثلثة الفاظ يقبض ويطوى وياخذ كله بمعنى الجمع لان السموات مبسوطة والارضين مدحوة ومدودة ثم يرتج ذلك الى معنى الرفع والازالة وتبدل الارض غير الارض والسموات فعاد كل الى صم بعضها الى بعض ورفعا وتبدلها بغيرها قال ويقبض النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه ويسطها تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها وحكاية للبسوط والمقبوض وهو السموات والارضون لا اشارة الى القبض والبسط الذي هو صفة القابض والبسط سبحانه وتعالى ولا تمثيل لصفة الله تعالى السمية المسماة باليد التي ليست بمسماة وقوله في المنبر يتحرك من اسفل شيء منه اي من اسفله الى اعلاه لان بحركة الاسفل يتحرك الاعلى ويحتمل ان تحركه بحركة النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الاشارة قال القاضي ويحتمل ان يكون بنفسه بيديه لما سمع كما نحن الجذع ثم قال والله اعلم بمراد النبي صلى الله عليه وسلم فيما ورد في هذه الامايرت من مشكل ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته ولا نشبهه بشيء ولا نشبهه بشيء ليس كمثل شيء وهو السميع البصير وما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت عنه فهو حق وصدق فما ادركنا علمه فنبطل الله تعالى وما خلقنا آتاه وولكلنا علمه اليه سبحانه وتعالى وعلنا لفظه على ما احتل في لسان العرب الذي خطبتنا به ولم نقطع على احد معينه بعد تنزيهه سبحانه عن ظاهره الذي لا يلحق به سبحانه وتعالى وبالله التوفيق (قوله والشجر والثرى على اصبع) الثرى هو التراب الذي (قوله بدت نواجذه) بالذال المعجمة اي انبأ به

(قوله صلى الله عليه وسلم بعثت هذه الروح لموت منافق اي عقوبة له وعلامة لموته وراحة للبلاد والعباد منه) قوله صلى الله عليه وسلم الركبين المقفبين اي الواسين اقيمتها منفرتين (قوله الرجلين جئنا من اصحابنا من اصحابنا لانظماها الاسلام والصحة لانها من ناله فضيلة الصحة) قوله صلى الله عليه وسلم مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تيمنا اليه مرة والى هذه مرة العائرة المتزودة الحائرة لا تدرى ايها تتبع ومعنى تيمنا اي ترد وتذهب وقوله في الرواية الثانية تكرر في هذه مرة وفي هذه مرة اي تعطف على هذه وعلى هذه وهو نحو تيمر وهو بكسر الكاف - **بَابُ** صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ (قوله صلى الله عليه وسلم لا يزن عند الله جناح بعوضة) اي لا يعدله في القدر والمنزلة اي لا قدر له وفيه ذم السم والجرير والفسح والفسح وهو العالم... (قوله ان الشريك السموات على اصبع والارضين على اصبع الى قوله ثم يهزهن) هذا من احاديث الصفات وقد سبق فيها المنزبان التاويل الامساك عن مع الايمان بما مع اعتقاد ان الظاهر منسا غير مراد فعلى قول المتأولين يتناولون الاصابع هنا على الاقتدار اي خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل والناس يذكرون الاصبع في مثل هذا المعنى والاعتقاد فيقول احداهم يا صبي ائتمل زيدا اي لا تكف عنك في قتله وقيل يحتمل ان المراد اصابع بعض مخلوقاته وبهذا غير متنع والمقصود ان يدالج ارجحة مستحيلة (قوله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا ما قال الحبر تصديقا لقوله ما قدره الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه) ظاهر الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم صدق الحبر في قوله ان الله تعالى يقبض السموات والارضين والمخلوقات بالا اصابع ثم قرأ الآية التي فيها الاشارة الى نومها يقول قال القاضي وقال بعض المتكلمين ليس ضحك صلى الله عليه وسلم وتعبه و تلاوته للاية تصديقا لهوره وقوله وانكاره تعجب من سوء اعتقاده فان مذنب اليهود يتسليم ففهم منه ذلك وقوله تصديقا لانما هو من كلام الراوي على ما فهمه الاول اظهر (قوله صلى الله عليه وسلم يطوى الشد السموات يوم القيامة ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يطوى الارضين بشماله وفي رواية ابن مقسم نظر الى ابن عمر كيف يحكي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ياخذ الله سمواته وارضيه بيديه ويقول

فلم يرد عليه شيئاً فعلمت انه يوحى اليه قال فقمت مكاني فلما نزل الوحي قال ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً **خُذْ ثَمًا** ابو بكر بن ابى شيبة وابوسعيد الاشج قالانا وكيع ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وعلي بن خشرم قالا انا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش عن ابراهيم عن عقبته عن عبد الله قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرفة بالمدينة بنحو حديث حفص غير ان في حديث وكيع وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً وفي حديث عيسى وما اوتوا من رواية ابن خشرم **خُذْ ثَمًا** ابوسعيد الاشج قال سمعت عبد الله بن ادم بن ابراهيم يقول سمعت الاعمش يروي عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في نخل يتوكأ على عسيب ثم ذكر نحو حديثهم عن الاعمش وقال في روايته وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً **خُذْ ثَمًا** ابو بكر بن ابى شيبة وعبد الله بن سعيد الاشج واللفظ لعبد الله قالانا وكيع نا الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن خباب قال كان لى على العاص بن وائل دين فاتيته اتقاضاً فقال لى لن اقصيك حتى تكفر بحدثي قال فقلت له انى لن اكفر بحدثي حتى تموت ثم تبعث قال واني لمبعوث من بعد الموت فسوف اقصيك اذا رجعت الى مال وولد قال وكيع كذا قال الاعمش قال فنزلت هذه الآية **أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَ قَالَ لَا وَتَيْنَ مَا لَوْ وَوَلَدٌ إِلَى قَوْلِهِ وَيَأْتِينَا فَرْدًا** **وَحَدَّثَنَا** ابو كريب نا ابو معاوية ح وحدثنا ابن نمير نا اسحق بن ابراهيم نا جري ح وحدثنا ابن ابى عمير نا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث وكيع وفي حديث جري قال كنت قيناً في الجاهلية فعملت للعاص بن وائل عملاً فاتيته اتقاضاً **خُذْ ثَمًا** عبدة الله بن معاذ العنبري نا ابى ناسبة عن عبد الحميد الزياتي سمع انس بن مالك يقول قال ابو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء **وَآتَيْنَا** بعد اب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون **وَقَالَهُمْ** ان لا يعذبهم الله وهم يصعدون **عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَىٰ آخِرِ آيَةِ** **خُذْ ثَمًا** عبدة الله بن معاذ محمد بن عبد الاعلى القيسي قالانا العتم عن ابيه قال حدثني نعيم بن ابى هند عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال ابو جهل هل يغفر محتد وجهه بين اظهركم قال فقيل نعم فقال واللات والعزى لئن رايتك يفعل ذلك لاطان على رقبتك اولاعفون وجهه في التراب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى زعم ليطأ على رقبتك قال فما نجمهم منه الا وهو ينكص على عقبه ويتقي بيديه قال فقيل له مالك فقال ان بيني وبينه اخذتاً من نار وهو لا واجحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لودنا متى لا اختطفته الملائكة عضواً عضواً قال فانزل الله عز وجل لا ندرى في حديث ابى هريرة او شئ بلغه كلا ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى ارايت الذي ينهى عبداً اذا صلى ارايت ان كان على الهدى او امر بالتقوى ارايت ان كذب وتولى يعنى ابا جهل المر يعلم بان الله يري كلاله لئن لم يذمه لفسفعا بالناسية ناصية كاذبة خاطئة فليد ناديه سندع الزبانية كلاً لا تطعه زاد عبدة الله في حديثه قال وامره بما امره به وراى ابن عبد الاعلى فليد ناديه يعنى قوله **خُذْ ثَمًا** اسحق بن ابراهيم نا جري عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله جلوساً وهو مضجع بيننا فاتا رجل فقال يا ابا عبد الرحمن ان قاضاً عند ابواب كندة يقض ويزعم ان اية الدخان تجئ فتأخذ بانفاس الكفار وياخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام فقال عبد الله و جلس وهو غضبان يا ايها الناس اتقوا الله من علم منكم شيئاً فليقل بما يعلم ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فاته اعلم لا حدكم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم فان الله عز وجل قال لنبيته صلى الله عليه وسلم قل ما اسئلكم عليه من اجروا انا من المتكفين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى من الناس اذ باراق قال اللهم سبع كسيع يوسف قال فاخذتهم سنة حصت كل شئ حتى اكلوا الجلود والميتة من الجوع ونظروا السماء احداً فيرى كهيئة الدخان فاتاها البوسفان فقال يا محمد انك جئت تامر بطة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل **فَأَرْزُقْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ** الى قوله **انكم عائدون** قال افكشفت عذاب الاخرة يوم تبيض البطحاة الكبرى انا ممتقون فالبطحاة يوم بدر وقد مضت آية الدخان والبطحاة واللزامة آية الروح **خُذْ ثَمًا** ابو بكر بن ابى شيبة نا ابو معاوية وكيع ح وحدثني ابوسعيد الاشج نا وكيع ح وحدثنا عثمان بن ابى شيبة نا جري كلهم عن الاعمش ح وحدثنا يحيى بن يحيى وابوكريب واللفظ ليحيى قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال جاء الى عبد الله رجل فقال تركت في المسجد رجلاً يفسر القرآن برأيه يفسر هذه الآية يوم تاتي السماء بدخان مبين قال يا ابي الناس يوم القيمة دخان فياخذ بانفاسهم حتى ياخذهم منه كهيئة الزكام فقال عبد الله من علم علماً فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من فقه الرجل ان يقول لما لا علم له به الله اعلم انما كان هذا ان قرئنا ما استعصبت على النبي صلى الله عليه وسلم اذ عابوا عليه بسنين كسنى يوسف اصابهم قحط وجهد

فَقَالَ اِنَّ لِي رَبَّكَ الرَّجُلِي

فبهم من الادوية من كل على عقبيه اما فهم فيكس الجهم ويقال ايضا فجا هم بفهم الشان اى بغتم ويكس بكسر الكاف جمع على عقبيه شئ على وراى قوله ان بينى وبينه لحد قان نار و هو ل واجتمعت تلك اجزية الملائكة ولهذا الحديث امثلة كثيرة في عصمة صلى الله عليه وسلم من ال جمل وغيره من ادوية من قال الله تعالى والله يعصمك من الناس و به الآية نزلت بعد الهجرة والشدة علم قوله ان قاضاً عند ابواب كندة هو باب الكوفة قوله فاعذتهم سنة حصت كل شئ السنة القحط والجهد ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين وحسنت بحاء وصاد مشددة مهلتين اى استاصلته وقوله افكشفت عذاب الاخرة هذا استعظام الظاهر على من يقول ان الدخان يكون يوم القيمة كما صرح به في الرواية الثانية فقال ابن مسعود هذا قول باطل لان الشدة تاتي قاناً كما شقوا العذاب قليلاً انكم مائدون ومعلوم ان كشف العذاب ثم نودهم لا يكون في الاخرة وانما هو الذي قاله صلى الله عليه وسلم كسنى يوسف بتحقيق الياء قوله فاصابهم قحط وجهد

ومعنى رواية مسلم انما نزل الوحي وتم نزول قوله تعالى قل الروح من امر ربي وما اوتيتكم من العلم الا قليلاً، هكذا هو في بعض النسخ او يمتهم على وفق القراءة المشهورة وفي النسخ البخاري ومسلم وما اوتوا من العلم الا قليلاً قال المازري النظام في الروح والنفس ما يغضب ويدرى ومع هذا فالكفر ان في الكلام والنوازل التي قالها ابو الحسن الشاذلي هو النفس الداخل والخارج وقال ابن الباقلي هو متردد بين هذا الذي قاله الشاذلي وبين الحياة وقيل يجوز لطيف مشاكك لاجسام الظاهرة والاعضا، الظاهرة وقال بعضهم لا يلزم الروح الا الشدة تعالى لقوله تعالى قل الروح من امر ربي وقال الجمهور بى معلومة واختلفوا فيها على هذه الاقوال وقيل هى الدم وقيل عبرة ذلك وليس في آية دليل على انها لا تعلم ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلمها وانما اجاب بما في الآية الكريمة لانه كان عندهم ان ان اجاب بفسيفساء الروح فليس بى وفي الروح لغتان التذكير والتانيث والشدة علم قوله كنت قيناً في الجاهلية اى صارا قوله بل لعنه محمد وجهه اى بسبى ويطسق ونسبه بالعضو هو التراب قوله فما

حتى جعل الرجل ينظر الى السماء فيرى بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد وحتى اكلوا العظام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال
يا رسول الله استغفر الله لمصرفاتهم قد هلكوا فقال لمصرفاتهم لجرى قال فدعا الله لهم فانزل الله عز وجل انا كاشفوا العذاب قليلا انكم
عائدون قال فطروا فلما اصابتهم الرفاهية قال عادوا الى ما كانوا عليه فانزل الله عز وجل فانقلب يوم تاتي السماء بدخان مبين يفتشى
الناس هذا عذاب اليم يوم يبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال يعني يوم بدأ خلقنا قتيبة بن سعيدنا جوير بن الاعمش عن ابي
الضخمي عن مسروق عن عبد الله قال خمس قد مضى الدخان واللزامة والرؤم والبطشة والقمر **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا عن
الاعمش بهذا الاسناد **حدثنا** محمد بن المنثري ومحمد بن بشر قالنا محمد بن جعفرنا شعبة حم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا عن
عن شعبة عن قدامة عن عزرة عن الحسن العري عن يحيى بن الجذا عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي بن كعب في قوله عز وجل ولنذيقنهم
من العذاب الادنى دون العذاب الاكبر قال مصائب الدنيا والرؤم والبطشة او الدخان في البطشة او الدخان **باب** انشقاق القمر
حدثنا عمر الناقد وزهير بن حرب قالنا ناسفيا بن عيينة عن ابن ابي نجيم عن مجاهد عن ابن ابي عمير عن عبد الله قال انشق القمر على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **اشهدوا** **اشهدنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابي
مغوية حم وحدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي كلاهما عن الاعمش حم وحدثنا نجيب بن الحارث التيمي واللفظ له قالنا ابن مسهر عن الاعمش
عن ابراهيم عن ابي عمير عن عبد الله بن مسعود قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انفلق القمر فلقين فكانت فلقا ورا المعجبل
وفلقا وونه فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم **اشهدوا** **اشهدنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناسعة عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر
عن عبد الله قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقين فلقين فلقا وكانت فلقا فوق الجبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم اشهدنا **اشهدنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسعة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك **وحدثنا**
بشر بن خالد نا محمد بن جعفر حم وحدثنا محمد بن بشر نا ابن ابي عدي كلاهما عن شعبة باسناد ابن معاذ عن شعبة فخره غير ان في
حديث ابن ابي عدي فقال اشهدوا اشهدوا **اشهدنا** ابي ناسع في حرب وعبد بن حميد قالنا يونس بن محمد نا شيبان نا قتادة عن انس ان اهل
مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرهم اية فاراهم انشقاق القمر مرتين **وحدثنا** محمد بن رافع نا عبد الزمراق نا معمر عن قتادة
عن انس بمعنى حديث شيبان **وحدثنا** محمد بن المنثري نا محمد بن جعفر وابوداؤد حم وحدثنا ابن بشار نا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر و
ابوداؤد كلهم عن شعبة عن قتادة عن انس قال انشق القمر فلقين وفي حديث ابي داؤد انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا**
موسى بن قرين التيمي نا اسحق بن بكر بن مضر حدثنا ابي نا جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن ابن عباس قال ان القمر انشق على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** في الكفار **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية وابو
اسامة عن الاعمش عن سعيد بن جبيرة عن ابي عبد الرحمن السلمى عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احد اصبر على اذى
يسمعه من الله عز وجل الا يشرك به ويجعل له ولدا ثم هويبا فيهم ويرنا قهرهم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وابوسعيد الاشجق قالا
نا وكيع نا الاعمش نا سعيد بن جبيرة عن ابي عبد الرحمن السلمى عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم بالمثل الا قوله ويجعل له ولدا فانه لم
يذكره **وحدثنا** عبيد الله بن سعيد نا ابو اسامة عن الاعمش نا سعيد بن جبيرة عن ابي عبد الرحمن السلمى قال قال عبد الله بن قيس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى يسمعه من الله انهم يجعلون له ندادا ويجعلون له ولدا وهو مع ذلك يرنا قهرهم ويغاطهم

س ١٢-١٣ اي قلعين

وحكى مناهد قوله فقال يا رسول الله استغفر الله لمصرفاتهم في جميع نسخ مسلم استغفر الله
لمصرفهم البجاري استغفر الله لمصرفهم القاسمي قال بعضهم استغفر الله لمصرفهم استغفر الله لمصرفهم استغفر الله لمصرفهم
كفارا لا يدري لهم بالمغفرة قلت كما هو الصحيح يعني استغفر الله لمصرفهم استغفر الله لمصرفهم استغفر الله لمصرفهم استغفر الله لمصرفهم
الذين لهم بالمدية التي يترتب عليها الاستغفار قوله مضى آية الدخان والبطشة واللزامة وآية الرؤم
وغيرها كلها في الكتاب اللزامة والمراد به قوله سبحانه وتعالى فسوف يكون لزاما اي يكون
هذا بهم لازما قتلوا وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والاسرى والبطشة الكبرى **باب**
انشقاق القمر قال القاسمي انشقاق القمر من امهات المعجزات بيننا صلى الله عليه وسلم وقدرها عدة من
الصحابة رضوا عنهم مع ظاهرا لا يكرهه وسياقنا قال الزجاج وقد اكرهها بعض المبتدعة المضامين
لما لعنى الله وذلك لما اعمى الله قلبه ولا انكار للعقل فيها لان القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيراد ما يشاء
كما يفعل ويكوره في آخر امره واما قول بعض الملاحدة لو وقع هذا النفل متواترا واشترك اهل الارض كلهم
في معرفته ولم يمتنع بها اهل مكة فاجاب العلماء بان هذا الانشقاق حصل في الليل ومعظم الناس نيام
غانفون والابواب مغلقة وهم مستغنون بنها بهم فقل من يتفكر في السماء وينظر اليها الا الشاذ النادر
مما هو مشاهد معاذ ان كسوف القمر وغيره من العجايب والنوار الطوارق والشب العظام وغير ذلك

مما يحدث في السائر في الليل يقع ولا يتحدث بها الا الامم ولا علم عند غيرهم لما ذكرناه وكان هذا الانشقاق
آية حصلت في الليل القوم سالوها واقترحوها ولم يتابع غيرهم لما قالوا وقد يكون القمر كان
حينئذ في بعض الجبدي والمنازل التي تظلم بعض الاقاصي دون بعض كما يكون ظاهرا القوم غائبا عن قوم
وكما يجد الكسوف اهل بلد دون بلد والشرا علم وقوله وحدثنا محمد بن بشر نا ابن ابي عمير
كلاهما عن شعبة باسناد ابن معاذ نا ابي هون نا عاصم النسخ باسناد ابن معاذ وفي بعضنا باسنادي
معاذ قال القاسمي وغيره هذا الشبهة بالصحة لانه ذكر لنا اسنادين قبل هذا الاول ايضا صحيح لان
الاسنادين من رواية ابن معاذ عن ابي عمير نا في الكفار قوله صلى الله عليه وسلم لا احد اصبر على اذى
يسمعه من الله عز وجل الا يشرك به ويجعل له ولدا ثم هويبا فيهم ويرنا قهرهم وقوله قال العلماء معناه ان الله
تعالى واسع العلم حتى على الكافر الذي ينسب اليه الولد والشرا قال المازني حقيقة الصبر منع النفس
من الانتقام وغيره فالصبر تسمية الانتقام فاطلق اسم الصبر على الانتقام في حق الله تعالى لذلك
قال القاسمي والصبر من اسما الله تعالى وهو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام وهو معنى الحكيم

وحدثني عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابى ناسعية عن ابى عمران الجوني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى لا تهون اهل النار عند ابا لوكان لك الدنيا وما فيها اكنيت مفتدا يا بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك احسبه قال ولا ادخلك النار فابيت الا الشرك **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد يعنى ابن جعفر ناسعية عن ابى عمران قال سمعت انس بن مالك يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا قوله ولا ادخلك النار فانه لم يذكر **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري اسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثني وابن بشار قال اسحق نا وقال الآخرون حدثنا معاذ بن هشام نا ابى عن قتادة نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال للكافر يوم القيمة اريت لو كان لك ملا الارض ذهبا اكنيت لتفتدى به فيقول نعم فيقال له قد سئلت ايسر من ذلك **وحدثنا** عبد بن حميد نا روح بن عباد سمع وحده شئ عمرو بن زرارعة نا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء كلاهما عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بنقله غير انه قال فيقال له كذبت قد سئلت ما هو ايسر من ذلك **حدثنا** شئ زهير بن حرب وعبد بن حميد واللفظ لزهير قال نا يونس بن محمد قال نا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك ان رجلا قال يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال ليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يشيه على وجهه يوم القيمة قال بل قنادة بللى وعزة ربنا **حدثنا** عمر الناقد نا يزيد بن هارون نا احمد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصبع في النار صبغة ثم يقال يا ابن ادم هل رأيت خيرا قط هل مرتبك نعيم قط فيقول لا والله يا رب ويؤتى باشد الناس بؤسا في الدنيا من اهل الجنة فيصبع صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رأيت بؤسا قط هل مرتبك شدة قط فيقول لا والله يا رب ما مرتبى بؤس قط ولا رأيت شدة قط **باب** جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتجميل حسنات الكافر في الدنيا **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه وزهير بن حرب واللفظ لزهير قال نا يزيد بن هارون نا هتما من يحيى عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة وانا الكافر فيقطع بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها **حدثنا** عاصم بن النضر التميمي نا معتمر قال سمعت ابى ناس قنادة عن انس بن مالك انه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر اذا عمل حسنة اطعمها بطنه من الدنيا وانا المؤمن فان الله يدخله حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته **حدثنا** محمد بن عبد الله الرضى نا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديثها **باب** مثل المؤمن كالزراع والمنافق والكافر كالارزق **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبه نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الترحم تبيله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الارز لا تثمر حتى تستخصد **وحدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن

في

في الآخرة وليعقبه رزقا في الدنيا على طاعته، اجمع العلماء على ان الكافر الذي مات على كفره لا ثواب له في الآخرة ولا يجازى فيها بشئ من عمل في الدنيا متقرا بالى الله تعالى ومرح في هذا الحديث بان يظلم في الدنيا بما عمله من الحسانات اى بما فعله متقرا بالى الله تعالى كما لا ينظر منه الى النية كهلته الرحم والصدقة والعق والتباعد والنياحة وتسهيل الخيرات ونحوها واما المؤمن فيدخل حسنة وثواب اعماله الى الآخرة ويجزى بها مع ذلك ايضا في الدنيا ولا مانع من جزائه بها في الدنيا والآخرة وقد ورد في الشرع به فيجب اعتقاده **قوله** ان الله تعالى لا يظلم مؤمنا حسنة، معناه لا يترك مجازاة بشئ من حسناته والظلم يطلق معنى النقص وحقيقته الظلم مستحسلة من الله تعالى كما سبق بيانه ومعنى افضى الى الآخرة صادر اليها واما اذ فعل الكافر مثل هذه الحسانات ثم اسلم فانه يشاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح وقد سبقت المسئلة في كتاب الايمان **باب** مثل المؤمن كالزراع والمنافق والكافر كالارزق **قوله** صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الترحم تبيله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء، ومثل المنافق كمثل شجرة الارز لا تثمر حتى تستخصد وفي رواية مشى المؤمن كمثل الشاة من الزرع من الارزق تقيها الرمح تعرفها مرة وتعلمها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كمثل الارزق المجهز على اصلها لا يفيض شئ حتى يكون انجعا فامرة واحدة، اما القائمة فبالنار المجهزة وتخفيف اليم وهى الطاعة والقضية للنية من الزرع والغيا منقلبه عن وادوا ما تميلها وتفيضها فجمعنا واحدا ومعناه نقلها الرمح يمينا وشمالا ومعنى تعرفها تخفضها وتعدلها بفتح الاء وكسر الدال اى ترفعها ومعنى تهيج تهبس **قوله** صلى الله عليه وسلم تستخصد او لك كسر الصاد وكذا ضبطها كذا نقله القاسم عن رواية الاكثرين وعن بعضهم بعضهم اوله وفتح الصاد على ما لم يسم فاعله والاول اجوداى لا تستخرج حتى تنقطع مرة واحدة كالارزق الذى انتهى بسببه واما الارزق فبفتح الهمزة واداء ساكنة ثم زاي هذا هو المشهور فى ضبطها وهو المعروف فى الروايات وكسب الغريب وذكر الجوهري و صاحب نهاية الغريب انها يقال ايضا بفتح الراء قال فى النهاية وقال بعضهم هى الارزق بالمعد وكسر الراء على وزن فاعلة وانكرها ابو عبيد وقد قال اهل اللغة الارزق بالمعنى الثابتة وهذا المعنى صحيح بنافذ كما راى عبيد محمول على انكاره وايضا كذا كى لانكاره لصحة معناه بالقال اهل اللغة والغريب شجر معروف يقال له الارزق يشبه شجر الصنوبر بفتح الصاد يكون بانثام وبلاء الارزق وقيل هو الصنوبر واما المجهز فيمهم مضمومة

فى اسماة سبحان وتعالى والجليل هو الصفوح مع القدرة على الانتقام **قوله** صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى لا يهون اهل النار عند ابا لوكان لك الدنيا وما فيها اكنيت مفتدا يا بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك اهون من هذا وانت فى صلب ادم ان لا تشرك الى قوله فابيت الا الشرك وفى رواية فيقال له سئلت ايسر من ذلك وفى رواية فيقال لكذبت قد سئلت ايسر من ذلك المراد بادوت فى الرواية الاولى طلبت منك وامرتك وقد اوصى فى الروايتين الاخرتين بقوله قد سئلت ايسر من تادويل اردت على ذلك جمعا بين الروايات لانه يستعمل عند اهل الحق ان يريد الله تعالى شيئا فلا يقع منه سبب اهل الحق ان الله تعالى مره يصحح الكائنات خيرا وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه وتعالى مره يلايمان المؤمن ومره يلكفركا فظلا للمعتزلة فى قولهم انه اروا ايمان الكافر ولم يرد كفه تعالى المشركين قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه سبحانه وانه وقع فى ملكه ما لم يردوه واما هذا الحديث فقد بينا تاويله واما قوله فيقال لكذبت فانظروا له معناه انه يقال له لو ردناك الى الدنيا وكان لك كل ما اكنيت تفتدى بها فيقول نعم فيقال لكذبت قد سئلت ايسر من ذلك فابيت ويكون يلزم معنى قوله تعالى لو ردناك ولو ردناك العادو لما نوا عنه ولا يهدى هذا التاويل بجمع بينه وبين قوله تعالى ولو ان للذين ظلموا فى الارض جيبا وشظية لافترسوا بهن وافتدوا بهن فى هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يقول الانسان الله يقول وقد ذكره بعض السلف وقال يكره ان يقال الله يقول واما يقال قال الله وقد قد مناضد هذا المذهب وبيننا ان الصواب جوازه ويرى قال عامة العلماء من السلف والخلف وبه جاء القرآن العزيز فى قوله تعالى والله يقول الحق وفى الصحيحين احاديث كثيرة مثل هذا **قوله** صلى الله عليه وسلم فيصبع في النار صبغة، الصبغة بفتح الصاد اى يغمس بغيره والبؤس بالهمزة هو الشدة والله اعلم **باب** جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتجميل حسنات الكافر في الدنيا **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة واما الكافر فيقطع بحسنات ما عمل بها لله فى الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها وفى رواية ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها طعمه من الدنيا واما المؤمن فان الله تعالى يدخله حسنة الآخرة

عبد الرزاق انما معمر عن الزهري بهذا الاسناد غير ان في حديث عبد الرزاق مكان قوله تميله تفيئة **حَدَّثَنَا ابُو بَكْرٍ** بن ابى شيبة نا عبد الله بن نعيم ومحمد بن بشر قال نا زكريا بن ابى زائدة عن سعيد بن ابراهيم حدثنى ابن كعب بن مالك عن ابيه كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعدلها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كمثل الارزاة المجذبة على اصلها لا يقبها شئ حتى يكون انجما فيها مرة واحدة **حَدَّثَنَا** زهير بن حرب نا بشر بن السرى وعبد الرحمن بن مهدي قال نا سفيان بن عيينة عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعدلها مرة حتى ياتيه اجله ومثل المنافق مثل الارزاة المجذبة التى لا يصيبها شئ حتى يكون انجما فيها مرة واحدة **وَحَدَّثَنَا** محمد بن حاتم ومحمود بن غيلان قال نا بشر بن السرى نا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ان محمود اقال في روايته عن بشر ومثل الكافر كمثل الارزاة واما ابن حاتم فقال مثل المنافق كما قال زهير **وَحَدَّثَنَا** محمد بن بشر وعبد الله بن هاشم قال نا يحيى وهو القطان عن سفيان عن سعد بن ابراهيم قال ابن هاشم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه وقال ابن بشر عن ابن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حدِيثهم وقالوا جميعا في حدِيثهما عن يحيى ومثل الكافر مثل الارزاة **بَاب** مثل المؤمن مثل النخلة **حَدَّثَنَا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلى بن حجر السعدى واللفظ ليحيى قالوا نا اسماعيل يعنون ابن جعفر قال اخبرنى عبد الله بن دينار نا سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها واتيها مثل المسلم فحدثونى ماهى فوق الناس فى شجر البوادي قال عبد الله ووقع فى نفسى انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ماهى يا رسول الله قال فقال هى النخلة قال فذكرت ذلك لعمر قال لان تكون قلت هى النخلة احب الى من كذا وكذا **حَدَّثَنَا** محمد بن عبيد الغبرى نا حاتم بن زيد نا ايوب عن ابى الخليل الضبعى عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم لا صحابه اخبرونى عن شجرة مثلها مثل المؤمن فجعل القوم يذكرون شجرا من شجر البوادي قال ابن عمر والى فى نفسى اوروى عنها النخلة فجعلت اريد ان اقولها فاذا اسنان القوم فاهاب ان اتكلم فلما سكوتوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى النخلة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة وابن ابى عمير قال نا سفيان بن عيينة عن ابن ابى نجيع عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فما سمعته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بجمار فدكر نحو حدِيثهما **وَحَدَّثَنَا** ابن نعيم نا ابى ناسيف قال سمعت مجاهدا يقول سمعت ابن عمر يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمار فرفق نحو حدِيثهم **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى شيبة نا ابواسامة نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرونى بشجرة شبيهة او كالرجل المسلم لا يتحات وراقها قال ابراهيم لعلى مسليا قال وتوتى وكذا وجدت عند غيرى ايضا ولا توتى الا كل حين قال ابن عمر فوقع فى نفسى انها النخلة ورايت ابا بكر وعمر لا يتكلمان فكرهتا ان اتكلم واقول شيئا فقال عمر لان تكون قلتها احب الى من كذا وكذا **بَاب** تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا **حَدَّثَنَا** عثمان بن ابى شيبة واسحق

يفتيها

ثم جيم ساكنة ثم زال معجم مسورة وهى الثابتة المنتهية يقال منه جذب يهذب ويهذب واجذب يهذب والالهجاف الالهجاف قال العلماء معنى الحديث ان المؤمن كثير الام فى بدنه او اهل امواله وذلك كمن سياتر ورافع لدرجاته وما الكافر فقليلها وان وقع برشئ لم يكفر شيئا من سيئاته بل ياتي بها يوم القيمة كاملة **بَاب** مثل المؤمن مثل النخلة قوله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثونى ماهى فوق الناس فى شجر البوادي قال عبد الله بن عمر ووقع فى نفسى انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ماهى يا رسول الله فقال هى النخلة قال فذكرت ذلك لعمر قال لان تكون قلت هى النخلة احب الى من كذا وكذا اما قوله لان تكون فهو يفتح الام ووقع فى بعض النسخ البوادي وفى بعضها البوادي بوزن الياه وهى لغة وفى هذا الحديث فائدة منها استحباب العالم العالم المسئلة على اصحابه ليخبروا بما هم ورغبتهم فى الفكر والاعتقاد وفيه ضرب الامثال والاشباه وفيه توجيه الكبار كما فعل ابن عمر كذا اذا لم يعرف الكبار المسئلة فينبغى للصغير الذى يعرفها ان يقول لها وفيه سرور الانسان بنجابه وله وحسن فهمه وقول عمر معنى الله عنده لان تكون قلت هى النخلة احب الى اراد بذلك ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو لانه ويعلم حسن فهمه ونجابه وفيه فضل النخل قال العلماء وشبه النخلة بالمسلم فى كثرة خيرها ودوام ظلمها وطيب ثمرها ودوامه على الدوام فانه من حين يطلع ثمرها لا يزال يוכל منه حتى يبيس ويبدان يبيس يتخذ منه منافع كثيرة من خشبها ورقها واغصانها فيستعمل جذوعها وحطبها وعصيا ونماصرا وحصرا واولا واولا وغير ذلك ثم آخر شئ منها نواها وينفع به علفا للابل ثم جمال زياتها وحسن بيئته ثم باقى منافع كلها وخير وجمال كما ان المؤمن خير كل من كثرة طاعته ومكارم اخلاقه ولوانظ على صلواته وصيامه وقرائه وذكره والصدقة والصلة وسائر الطاعات وغير ذلك فهذا هو الصحيح فى وجه التشبيه وقيل وجه التشبيه اذا قطع راسها ماتت بخلاف باقى الشجر وقيل لانها لا تحل حتى تطلع والناس اعلم **قوله** فوق الناس فى شجر البوادي اى ذبيبت افكارهم الى انجذاب البوادي وكان كل انسان يفسر ما ينوع من انواع شجر البوادي وذلك هو النخلة **قوله** قال ابن عمر والى

ف من مذهب اهل السنة انه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا اجاب ولا تحريم ولا غير ما له كذا فى متن المعربة وشرحا وشرح الاحمدية وتوتى وفى متن الاحمدية وتوتى اكلها والله اعلم

فى نفسى اوروى انها النخلة فجعلت اريد ان قولها فاذا اسنان القوم فاهاب ان اتكلم الروى هنا بهتم الراد وهو النفس والقلب واللد واسنان القوم يعنى كبارهم وشيوخهم قوله فاني بما هو بعض الجيم وتشديد الهم وهو الذى يוכל من قلب النخل يكون لنا **قوله** حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا بكنا مواهب سيف قال القاصى ووقع فى نسخة سفيان وهو غلط بل هو سيف قال البخارى وكبح يقول هو سيف البوسين وابن المبارك يقول سيف بن ابى سليمان ويحيى بن القطان يقول سيف بن سليمان **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يتحات ورقها اى لا يتناثر ويسقط **قوله** لا يتحات ورقها قال ابراهيم لعلى مسليا قال وتوتى وكذا وجدت عند غيرى ايضا ولا توتى الا كل حين معنى هذا انه وقع فى رواية ابراهيم بن سفيان صاحب سلم ورواية غيره ايضا من مسلم لا يتحات ورقها ولا توتى الا كل حين واستشكل ابراهيم بن سفيان هذا القول ولا توتى الا كل خلاف باقى الروايات فقال لعلى مسلوا وه توتى باسقاط لا واكون نا وغيرى غلظنا فى اثبات لا قال القاصى وغيره من الامة وليس هو غلط كما توهمه ابراهيم بن الذى فى مسلم صحيح باثبات لا وكذا رواه البخارى باثبات لا ووجهه ان لفظه لا ليست متعلقة بتوتى بل متعلقة بمحذوف تقديره لا يتحات ورقها ولا كدر اى لا يصيبها كذا ولا كذا كمن لم يذكر الراوى تلك الاشياء المعطوفة ثم ابتدا فقال توتى الا كل حين **باب** تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا **قوله** صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايسر ان يعبد المصلون فى جزيرة العرب ولكن فى تحريش بينهم هذا الحديث من معجزات النبوة وقد سبق بيان جزيرة العرب ومعناه ايسر ان يعبد اهل جزيرة العرب ولكنه يسهل فى التحريش بينهم بالخصومات والشتم والمخاطبة والفتن

هه تن هذا القول فى ص ٢٤٥

ابن ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجرير عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الشيطان
 قد ايس ان يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التعريش بينهم **وحد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناوكيع** وحدثنا ابو كريب نا ابو
 معاوية كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد **وحد ثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجرير عن الاعمش**
 عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان عرش ابليس على البحر فيبعث سراياك فيفتنون الناس فاعظهم عندا
 اعظهم فنتة **حد ثنا ابو كريب محمد بن العلاء واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي كريب قالانا ابو معاوية نا الاعمش عن ابي سفيان عن**
 جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياك فادناهم منه منزلة اعظهم فنتة يجي احد هم
 فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يجي احد هم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته قال فيدنيه منه ويقول
 نعم انت قال الاعمش اراه قال فيلتزمه **حد ثنا سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعين نا معقل عن ابي الزبير عن جابر نا سمع النبي صلى الله**
 عليه وسلم يقول يبعث الشيطان سراياك فيفتنون الناس فاعظهم عندا منزلة اعظهم فنتة **حد ثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن**
ابراهيم قال اسحق انا وقال عثمان ناجرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل الله به قرينه من الجن قالوا واياك يا رسول الله قالوا اياي الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير
حد ثنا ابن المثني واين بشار قال نا عبد الرحمن يعنيان ابن مهدي عن سفيان وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ادم عن عمار
 ابن اريق كلاهما عن منصور باسناد جدير مثل حديثه غير ان في حديث سفيان وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة ...
حد ثنا هارون بن سعيد الايلي نا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن ابن قسيط حدثه ان عروة حدثه ان عائشة زوج النبي صلى الله
 عليه وسلم حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عند هاليلا قالت فغرت عليه فجا فرأى ما صنع فقال مالك يا عائشة اغرت
 فقلت وما لي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله او معي شيطان قال نعم قلت ومع
 كل انسان قال نعم قلت ومعك يا رسول الله قال نعم ولكن ربي اعانني عليه حتى اسلم يا ب لن يدخل احد الجنة بعمله بل برحمة الله
 تعالى **حد ثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن بكير عن يسر بن سعيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال النبي انا
 قال رجل ولا اياك يا رسول الله قال ولا اياي الا ان يتعدني الله منه برحمة ولكن سدا ذوا **وحد ثنا** يونس بن عبد الاعلى الصديقي
 نا عبد الله بن وهب اخبرني عمار بن الحارث عن بكير بن الاشج بهذا الاسناد غير انه قال برحمة منه وفضل ولم يذكر ولكن سدا ذوا
حد ثنا قتيبة بن سعيد نا حبان يعني ابن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يدخله عمله الجنة
 فقيل ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعدني ربي برحمة **حد ثنا** محمد بن المثني نا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن ابي
 هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس احد منكم نجية عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعدني الله منه بمغفرة
 ورحمة وقال ابن عون بيده هكذا وأشار على رأسه ولا انا الا ان يتعدني الله بمغفرة منه ورحمة **حد ثنا** زهير بن حرب نا جوير عن

له فنتة او قدر في الفنتة كفتة وافنتة فهو مفتن ومفتون ١٢ قاموس از باب مزب يعزب
 ١٢ فنتي الارب ٣ مفتوحة فنتة فيا مفتوحة فتون ١٢ مفتي
 ٣ كذا في متن المعربة وشرحها وشرح الاحمدية وكل الش باثبات الفاعل وفي متن
 الاحمدية وكل بصيغة المجهول ١٢

ونحوها قول صلى الله عليه وسلم ان عرش ابليس في البحر فيبعث سراياه فيفتنون الناس العرش
 هو سرير الملك ومعناه ان مركزه البر ومنه يبعث سراياه في لواجي الارض قوله فيدنيه منه ويقول
 نعم انت، هو بكسر النون واسكان العين وهي نعم الموضوع للمرح ... فيمده لا تجار بهنعه ولو فونه
 الغاية التي ارادها **قوله** فيلتزمه اي يضم الي نفسه ويحافظه **قوله** صلى الله عليه وسلم ما منكم من
 احد الا وقد وكل الله به قرينه من الجن قالوا واياك يا رسول الله قال واياي الا ان الله اعانني
 عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير فاسلم برفع الميم وفتحها وها وايران مشورتان فمن رفع قال معناه
 اسلم انا من شره وفتنه ومن فتح قال ان القرين اسلم من الاسلام وصادقنا لا يامرني الا بخير
 واختلفوا في الارج منها فقال الخطابي الصحيح المنار الرفع وزج القاصي عياض الفتح وهو المختار
 لقوله صلى الله عليه وسلم فلا يامرني الا بخير واختلفوا على رواية الفتح قيل اسلم معني اسلم وانقاد
 وقد جاء بكذا في غير صحيح مسلم فاسلم وقيل معناه صادقا مؤمنا وبهذا هو الظاهر قال القاصي وعلم
 ان الامة مجمعة على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان في جسمه وخطره ولسانه وفي هذا الحديث
 اشارة الى التعزير من فتنة القرين ووسوسة واعوانه فاعلمنا بانها معنا التحريم من حسب الامكان ..
قوله حدثنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن ابن قسيط هو يهضم القاف وفتح السين المملة و
 اسكان الياء واسمه يزيد بن عبد الله بن قسيط بن اسامة بن عمير الليثي المدني ابو عبد الله التابعي
 واسم ابي صخر بن حنيفة بن زياد الخياط المدني سكن مصر والله اعلم **باب** لن يدخل احد الجنة
 بعمله بل برحمة الله تعالى **قوله** صلى الله عليه وسلم ليس احد منكم نجية عمله قال رجل ولا اياك
 يا رسول الله قال ولا اياي الا ان يتعدني الله منه برحمة ولكن سدا ذوا وفي رواية بمغفرة ورحمة
 وفي رواية الا ان يتعدني الله منه برحمة اعلم ان مذهب اهل السنة انه لا ينبت بالعقل

ثواب ولا عقاب ولا ايجاب ولا تحريم ولا غير ما من انواع التكليف ولا تثبت هذه كلها ولا غير
 الا بالشرع ومذهب اهل السنة ان الله تعالى لا يجب عليه شيء تعالى الله عن ان يكون له
 والدينا والآخرة في سلطانه يفعل فيها ما يشاء فلو نذبت المطيعين والساكنين واو خلم النار كان
 عدلا منه واذا اكرمهم ونعمهم واو خلم الجنة فهو فضل منه ولو نذبت الكافرين واو خلم الجنة كان لذك
 ولكنه اخبره صدق انه لا يفعل هذا بل يفتن للمؤمنين ويهد علم الجنة برحمته ويعذب الكافرين
 ويخلفهم في النار عدلا منه واما المعتزلة فيثبتون الاحكام بالعقل ولو جوبون ثواب الاعمال ويوجبون
 الاصلح ويمنعون خلاف هذا في جمل طويل لم تعالى الله عن ان يامر بالباطل الما نذرت النصوص
 الشرع وفي ظاهر هذه الاحاديث دلالة لاهل الحق انه لا يستحق احد الثواب والجنة بطاعته واما قوله
 تعالى او خلو الجنة بما كنتم تعملون وتلك الجنة التي اوردتموها بما كنتم تعملون ونحوها من الآيات الدالة
 على ان الاعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الاحاديث بل معنى الآيات ان دخول الجنة بسبب
 الاعمال ثم التوفيق للاعمال والهداية للاخلاص فيها وقبولها برحمة الله تعالى وفضل شيعه انه لم يدخل
 بمجرد العمل وهو مراد الاحاديث والصح انه دخل بالاعمال اي بسببها وهي من الرحمة والله اعلم ومعنى
 يتعدني الله برحمته بلبسيتها فيعتمدني بها ومنه عمدت السيف واعتمدته اذا جعلته في غره وسرته به
 ومعنى سدا ذوا قاروا طلبوا السدا واطلوا به وان عجزتم عنه فقاروه اي اقبلوا منه والسدا الصواب

م وفي رواية برحمة منه وفضل

سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد ينجي عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا يتداركني الله
منه برحمة **وحدثني** محمد بن حاتم نا ابو عبد يحيى بن عباد نا ابراهيم بن سعد نا ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد ائتمكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعمدني الله منه
يفضل ورحمة **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نير نا ابي نالا اعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربوا سدودا
واعلموا انه لن ينجا احد منكم بعمله قالوا يا رسول الله ولا انت قال ولا انا الا ان يتعمدني الله برحمة منه وفضل **حدثنا** ابن نير نا ابي نالا
الاعشى عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن
نير **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جابر عن الاعشى بالاسنادين جميعا كرواية ابن نير **حدثنا** اسحق بن ابي بكر بن ابي شيبة وابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية
عن الاعشى عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن ابي بكر بن ابي شيبة نا الحسن بن ابي سعيد نا مفضل عن
الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل احد ائتمكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة الله **حدثنا** اسحق بن
ابراهيم نا عبد العزيز بن محمد نا موسى بن عقبة نا محمد بن حاتم واللفظ له نا بهز نا وهيب نا موسى بن عقبة قال سمعت ابا سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف يحدث عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم داوا قاربوا بالبشر وانما
تدخل الجنة احدا عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعمدني الله منه برحمة واعلموا ان احب العمل الى الله ادومه وان قل
وحدثنا حسن الحلواني نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا عبد العزيز بن المطب عن موسى بن عقبة بهذا الاسناد ولم يذكر وا بشروا ...
باب الكثار الاعمال والاجتهاد في العبادة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبه ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى حتى انتفخت قدماه ففعل له اتكلمت هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا يكون عبدا شكورا **حدثنا** اسحق بن ابي بكر
ابن شيبة وابن نير نا سفيان عن زياد بن علاقة سمع المغيرة بن شعبه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم حتى ورايت قدماه قالوا قد غفر الله لك
ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا يكون عبدا شكورا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا هارون بن معروف وهارون بن سعيد الايلي نا ابن وهب نا اخبرني ابو صخر
عن ابن قسيط عن عدوة بن الزبير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام حتى تقطرت رجلاه قالت عائشة يا رسول الله
انصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا عائشة افلا يكون عبدا شكورا **باب** الاقتصاد في الموعظة **حدثنا** اسحق بن ابي بكر
ابن ابي شيبة نا وكيع نا ابو معاوية نا وحنا نا ابن نير واللفظ له نا ابو معاوية عن الاعشى عن شقيق قال كنا جلوسا عند باب عبد الله فانتظروا
فهر بنا يزيد بن معاوية التخي فقلنا اعلمه بيكنا فدخل عليه فلم يلبث ان خرج علينا عبد الله فقال اني اخبر بيكنا تكلمنا فيما يمنعني ان
اخرج عليكم الا كراهية ان املك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام مخافة السامة علينا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا
نا ابن ادريس نا وحنا نا منجاب بن الحارث التيمي نا ابن ميهريج نا وحنا نا اسحق بن ابراهيم نا علي بن خنيس نا انا عيسى بن يونس نا وحنا
ابن ابي عمير نا سفيان نا كلهم عن الاعشى بهذا الاسناد نحوه ونا نا منجاب في روايته عن ابن مسهر قال الاعشى وحدثني عمر بن مرة عن
شقيق عن عبد الله مثله **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم نا جدير عن منصور نا وحنا نا ابن ابي عمير نا وحنا نا اسحق بن ابراهيم نا وحنا نا اسحق بن ابراهيم نا
منصور عن شقيق ابي وائل قال قال كان عبد الله يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انما تحب حديثك ونشتهيه ولو ذنا
انك حدثنا كل يوم فقال ما يمنعني ان احدا تكلم الا كراهية ان املك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية
السامة علينا **كتاب** الجنة وصفة نعمها واهلها **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا عبد الله بن مسلمة نا حبان نا ثابت وحميد عن انس
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقت الجنة بالمكاره وحقت النار بالشهوات **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم نا زهير بن حرب نا شاذان نا
ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا سعيد بن عبد الرحمن نا زهير بن حرب نا زهير

يتخولنا بالخاء المعجمة عندهم ال ابا عمرو فقال هي بالمهله اي يسبب حالنا ثم واوقات نشاطهم
وفي هذا الحديث الاقتصاد في الموعظة لئلا تملأ القلوب فيفوت مقصودها

كتاب الجنة وصفة نعمها واهلها

(قوله صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات) كذا رواه مسلم حفت
ووقع في البخاري حفت ووقع فيه ايضا حجب وكلاهما صحيح قال العلماء هذا من بدعي الكلام او فيصح
وهو امر النبي او فيها صلى الله عليه وسلم من التمثيل الحسن ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بالارتكاب للمكاره
والنار بالشهوات وكذلك هما مجموعتان بهما فمن بنى الجحيم وصل الى الجحيم فكذلك حجاب
الجنة باقتحام المكاره وبك حجاب النار بالارتكاب للشهوات فاما المكاره فيدخل فيها الاجتناب
في العبادات والموالاة عليها والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعفو والمسلم والصدق
والاحسان الى المسنى والصبر عن الشهوات او نحو ذلك واما الشهوات التي
النار محفوفة بها فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالزنا والنظر الى الاجنبية والغيبة واستعمال
الملاهي ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذه لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يجر الى
المحرمة او يلهي القلب او يشتغل عن الطاعات او يحوج الى الاعتناء بتحصيل الدنيا للمصرف فيها

وهو ما بين الافراط والتفريط فلا تغلوا ولا تقصروا **باب** الكثار الاعمال والاجتهاد في العبادة (قوله
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حتى انتفخت قدماه ففعل له اتكلمت هذا وقد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر قال افلا يكون عبدا شكورا وفي رواية حتى تقطرت رجلاه) معنى تقطرت
تسقطت قالوا ومنه فطر الصائم وافرطه لانه حرق صومه وشقه قال القاضي الشكر معرفة احسان
الحسن والتحدث به وسميت المجازاة على فعل الجليل شكر لانها تتقمن الشاء عليه وشكر العبد لله تعالى
اعتزاز بنعمه وشناؤه عليه وتمام موافقته على طاعته واما شكر الله تعالى افعال عباده فيجازا اياهم عليها
وتضعيف ثوابها وشناؤه بما انعم به عليهم فهو المعطي والمنشئ سبحانه والشكور من اسما سبحانه وتعالى
بهذا المعنى والشكر العلم **باب** الاقتصاد في الموعظة (قوله ما يمنعني ان احدا تكلم الا كراهية ان املك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام مخافة السامة علينا) السامة بالمد
الملل وقوله املك نعم الهزاة اي او تمكر في الملل وهو الضمير واما الكراهية فيتحقق في الياء ومعنى
يتخولنا يتعايننا هذا هو المشهور في تفسيره قال القاسمي وقيل يهلينا وقال ابن الاعرابي معناه
يتخذنا نخولا وقيل ايضا معناها وقال ابو عبيدة يدل لنا وقيل يبعث كما يحبس الانسان نخوله وهو

نا وقال سعيد انا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مصداق ذلك في كتاب الله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرعة اعين جزاء بما كانوا يعملون **حدثني** هارون بن سعيد اليبلي نا بن وهب حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخر ابله ما اطلعكم الله عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا ابو معاوية سمعنا وحدهما بن نمير واللفظ له نا ابي نا الاعرج عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخر ابله ما اطلعكم الله عليه ثم قرء فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرعة اعين **حدثنا** هارون بن معروف وهارون بن سعيد اليبلي قالانا بن وهب حدثني ابو صخران ابا حازم حدثه قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وصف فيه الجنة حتى انتهى ثم قال في اخر حديثه فيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا على قلب بشر خطر ثم قرأ هذه الآية تتجأ في جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطوعا ومماتر قنهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرعة اعين جزاء بما كانوا يعملون **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا ليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني ابن عبد الرحمن الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قال ابو حازم فحدثت به الثعالب بن ابي عياش الزمري فقال حدثني ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن سهرم نا عبد الله بن المبارك نا مالك بن انس سمعنا وحدهما بن وهب حدثني مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يدك فيقول هل رضيتم فيقولون واننا لانرضى يارب وقد اعطينا ما لم نعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يارب واتى شئ افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعدا **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون الغرة في الجنة كما تراءون الكوكب في السماء قال فحدثت بذلك الثعالب بن ابي عياش فقال سمعت ابا سعيد الخدري يقول كما تراءون الكوكب الذرى في الافق الشرقى والغربى . . . **حدثنا** اسحق بن ابراهيم نا المخزومي نا وهيب عن ابي حازم بالاسنادين جميعا نحو حديث يعقوب **حدثنا** عبد الله بن جعفر بن يحيى ابن خالد نا معن نا مالك سمعنا وحدهما بن وهب حدثني هارون بن سعيد اليبلي واللفظ له نا عبد الله بن وهب اخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرى الغابر من الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال امنوا بالله وصلة قوا المرسلين **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهل بن سعد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشدا امتي الى حبا ناس يكونون بعدى يود احداهم لو راى باهله وماله **حدثنا** ابو عثمان سعيد بن عبد الجبار

النسخ من الافق قال القاضى لفظه من هنا لا يريد الغاية ووقع في رواية البخارى في الاثرين قال بعضهم وهو الصواب قال وذكر بعضهم ان من في رواية مسلم لانتفاء الغاية وقد جادت كذلك كقولهم رأيت الهلال من خلف السحاب قال القاضى وهذا صحيح ولكن حمل لفظه من هنا على انتفاء الغاية غير مسلم بل على ما بها اى كان ابتداء رؤيته اياه رؤيته من خلف السحاب ومن الافق قال وقد جادت في رواية عن ابن مابان على الافق الغرل ومعنى الغارب الغائب الذى اى الذى تدل لغروب وبعد عن العيون وروى في غير صحيح مسلم الغارب بتقدم الراد وهو معنى ما ذكرناه وروى الغارب بالعين الملهة والراى ومعناه البعيد فى الافق وكلما رجعت الى معنى واحد قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة سورايا تونها كل جمعة فتب ريح الشمال فتحثون في وجوههم ونيا بهم فيزدادون حسنا وجمال المراد بالسوق هنا جمع لهم يجمعون كما يجمع الناس في الدنيا في السوق ومعنى يا تونها كل جمعة اى في مقدار كل جمعة اى اسبوع وليس هناك حقيقة اسبوع لفقده الشمس والليل والنهار والسوق يذكر وتؤنث وهو افضح وريح الشمال بفتح السين والميم بغير همزة الرواية قال صاحب العين هي الشمال والشمال باسكان الميم مهور والشاملة بهزة قبل الميم والشمل بفتح الميم بوزن الف والشمول بفتح السين ومن الميم لى مفتوحة وفتح باء بمعنى دغ او سوى اى سوى ما ذكرنى القرآن وذخرنا نصب متعلق باعددت ومعنى الاول دغ ما اطلعكم عليه فانه يسير في جنب ما ادخر لهم ١٢ مجمع البحار

ونحو ذلك قوله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذخر ابله ما اطلعكم الله عليه وفي بعض النسخ ما اطلعكم عليه وفي بعض النسخ اطلعكم عليه بلنا هو في رواية ابو بكر بن ابي شيبة ذخر ابله ما اطلعكم الله عليه بن سعيد اليبلي المذكورة بلنا فيها ذكر في بعض النسخ وذخر ابله ما اطلعكم الله عليه بن سعيد اليبلي وهو ابله كما في رواية اخرى قال والاولى رواية الفارسى فاما بلفظ بفتح الجاء الموحدة واسكان الام و معناها دغ عنك ما اطلعكم عليه فالذى لم يطلعكم عليه اعظم وكانه انزب عنه اسقطا لاله في جنب ما لم يطلع عليه وقيل معناها غير وقيل معناها بلفظ قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة لا يقطعها وفي رواية يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها قال العلماء والمراد بظلمة كنفها وذر ابا وهو ما يستر انفسا نهارا والمضمر بفتح الصاد والميم المشددة وباسكان الصاد وفتح الميم الذى ضم ليشته جريه وسبق في كتاب الجهاد وصفته التفسير قال القاضى ورواه بعضهم المضمر بفتح الميم الثانية صفة للراكب المضمر لفرسه والمعروف هو الاول . . . وقوله تعالى احل عليكم رضواني قال القاضى في المشارق اى انزل لكم والرضوان بكسر الراء وضما قرئى بهما في السبع والكوكب الدرى فيه ثلث لغات قرئى بهن في السبع والاكثر ودرى بضم الدال وتشديد اليا بلامهمز والثانية بضم الدال هموز ممدود والثالثة بكسر الدال هموز ممدود وهو الكوكب العظيم قبل سمي وديا ليا منه كالدرو قبل شبهه بالدنى كونه ارفع من باقى النجوم كالدر ارفع الجواهر قوله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة يرتادون اهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدرى الغابر من الافق من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم هكذا هو في عامة

قوله ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها الخ قيل يتحقق الظل ولا شمس قلت يمكن ان يقال انه ظل فرضى او ان الظل يكفى في تحققه النور وان لم يكن هناك شمس والنور متحقق قانهم

النسخ من الافق قال القاضى لفظه من هنا لا يريد الغاية ووقع في رواية البخارى في الاثرين قال بعضهم وهو الصواب قال وذكر بعضهم ان من في رواية مسلم لانتفاء الغاية وقد جادت كذلك كقولهم رأيت الهلال من خلف السحاب قال القاضى وهذا صحيح ولكن حمل لفظه من هنا على انتفاء الغاية غير مسلم بل على ما بها اى كان ابتداء رؤيته اياه رؤيته من خلف السحاب ومن الافق قال وقد جادت في رواية عن ابن مابان على الافق الغرل ومعنى الغارب الغائب الذى اى الذى تدل لغروب وبعد عن العيون وروى في غير صحيح مسلم الغارب بتقدم الراد وهو معنى ما ذكرناه وروى الغارب بالعين الملهة والراى ومعناه البعيد فى الافق وكلما رجعت الى معنى واحد قوله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة سورايا تونها كل جمعة فتب ريح الشمال فتحثون في وجوههم ونيا بهم فيزدادون حسنا وجمال المراد بالسوق هنا جمع لهم يجمعون كما يجمع الناس في الدنيا في السوق ومعنى يا تونها كل جمعة اى في مقدار كل جمعة اى اسبوع وليس هناك حقيقة اسبوع لفقده الشمس والليل والنهار والسوق يذكر وتؤنث وهو افضح وريح الشمال بفتح السين والميم بغير همزة الرواية قال صاحب العين هي الشمال والشمال باسكان الميم مهور والشاملة بهزة قبل الميم والشمل بفتح الميم بوزن الف والشمول بفتح السين ومن الميم لى مفتوحة وفتح باء بمعنى دغ او سوى اى سوى ما ذكرنى القرآن وذخرنا نصب متعلق باعددت ومعنى الاول دغ ما اطلعكم عليه فانه يسير في جنب ما ادخر لهم ١٢ مجمع البحار

البصري نا حاد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لسوقاياتونها كل جمعة فتهب ريح الشمال فتحثون في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنا وجمالاً فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالاً فيقول لهم اهلهم والله لقد ازدادتم بعدنا حسنا وجمالاً فيقولون وانتم والله لقد ازدادتم بعدنا حسنا وجمالاً **حدثني** عمر والنقاد ويعقوب بن ابراهيم والدمري جميعاً عن ابن عليه واللفظ ليعقوب نا اسماعيل بن عليه نا ايوب عن محمد قال اما تفاخروا واما تذكر الرجال في الجنة اكثر النساء فقال ابو هريرة او لم يقل ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها على ارض كوكب دُرِّي في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى من سوقهما من وراء اللحم وما في الجنة عزب **حدثنا** ابن ابي عمير نا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين قال اختصر الرجال والنساء ايتهم في الجنة اكثر وافسأوا ابا هريرة فقال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن عليه **حدثنا** قتبية ابن سعيد نا عبد الواحد يعني ابن زياد عن عمارة بن القعقاع نا ابو زرعة قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدخل الجنة هم وحدثنا قتبية وتر هيرين حرب واللفظ لقتبية قالوا نا جريز عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين يلونهم على اشد كوكب دُرِّي في السماء اضاءة لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يتخاطون امشاطهم الذهب وسرحتهم المسك ومجامرهم الالوة وازواجهم العذراء على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم مستون ذراعاً في السماء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالانا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تدخل الجنة من امتي على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على اشد كوكب دُرِّي في السماء اضاءة ثم هم بعد ذلك منازل لا يتغوطون ولا يبولون ولا يتخاطون ولا يبرزون امشاطهم الذهب ومجامرهم الالوة وسرحتهم المسك اخلا قهم على خلق رجل واحد على طول ابيهم آدم مستون ذراعاً قال ابن ابي شيبة على خلق رجل وقال ابن ابي شيبة على صورة ابيهم **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن هبام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يتخاطون فيها ولا يتكلمون فيها ولا يتكلمون من الذهب والفضة ومجامرهم من الالوة وسرحتهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يرى من سوقهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاط بينهما ولا تباعض قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشياً **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال عثمان نا وقال اسحق نا جريز عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون ولا يتفلقون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتخاطون قالوا فبال اطعام قال جشأ وسرحتهم المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابوكريب قالانا ابو معاوية عن الاعمش بهذا الاسناد الى قوله كرشح المسك **حدثني** الحسن ابن علي الحلواني وجماعة بن الشاعركلاهما عن ابي عاصم قال حسن نا ابو عاصم عن ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرين عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل اهل الجنة فيها ويشربون ولا يتغوطون ولا يتخاطون ولا يبولون ولكن طعامهم ذلك جشأ كرشح المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس قال وفي حديث حجاج طعاهم ذلك **حدثنا** ابو حنيفة بن ابي نعيم عن جريح اخبرني ابو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة ينعمون لا يبأسون لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لاسحاق قالانا نا عبد الرزاق قال قال الثوري **حدثني** ابو اسحق ان الاغر حلته عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينادي مناد ان لكم ان تصبحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تصبحوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تتعموا فلا تبأوا ابدا فاذلك قوله عز وجل **وَوَدُّوا ان تَكَلَّمُ الْجِنَّةُ**

له ازباب سمع يسمع ١٢ مراراً ٢هـ ازباب مزب يعزب ١٢ ملتهى الارب
 ٢هـ ازباب سمع يسمع ١٢ مراراً

اكثر في الجنة نعير ولا يتخاطون ولا يتفلقون فساقها وت

واحد قد ذكر سلم في الكتاب اختلاف ابن ابي شيبة وابي كريب في ضبطه فابن ابي شيبة بروية يعتم الغاء واللام والواو كريب بفتح الغاء واسكان اللام وكلها صحيح وقد اختلف فيه رواية مسلم رواة صحيح البخاري ايضا ورجح الضم بقوله في الحديث الاخر لا اختلاف بينهم ولا تباعض قلوبهم قلب واحد وقد رجح الفتح بقوله صلى الله عليه وسلم في تمام الحديث على صورة ابيهم آدم اولى طولاً وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يتخاطون ولا يبصقون، هو بضم الفاء وصماحكاها الجوهري وغيره اى لا يبصقون وفي رواية لا يبصقون وفي رواية لا يبصقون وكله معنى (قوله صلى الله عليه وسلم يسبحون الله بكرة وعشياً اى قدرها) قوله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون، مذسب اهل السنة وعامة المسلمين ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون يقتسمون بذلك وغيره من ملاذ باء انواع ليعيها تنوعا دامنا لا آخره ولا انقطاع ابدا وان تنعم بذلك على بيوتهم اهل الدنيا الامانيهما من النفاصل في اللذة والنفاضة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسبيح واصل البيوت والا في انهم لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتخاطون ولا يبصقون وقد دللت دلائل القرآن والسنة في هذه الاماير التي ذكرها مسلم وغيره ان نعيم الجنة دائم لا انقطاع له ابدا (قوله صلى الله عليه وسلم من يدخل الجنة ينعم لا يبأس وفي رواية ان لكم ان تتعموا فلا تبأوا ابدا اى لا يبصقون) وهو شدة الحال

وهي التي تاتي من دبر القبلة قال القاضي رحمه الله في النسخ المطبوع من العرب كانت تسمى من جهة الشام وبها ياتي سحاب المطر وكانوا يرمون السماء الشامية وجاد في الحديث تسمية هذه الرية الشامية اى الحركة لانها تشرق في وجوههم ما تشرق من مسك ارض الجنة وغيره من نعيمها قوله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها على ارض كوكب دُرِّي في السماء لكل امرئ منهم زوجتان وما في الجنة اعزب اما الزمرة فالجماعة والدرى تقدم ضبطه وبياناً قريباً بقوله صلى الله عليه وسلم زوجتان، كذا في الروايات زوجتان بالتاء وهي لغة مكررة في الاحاديث وكلام العرب والاشهر من هذا وجاد القرآن واكثر الاحاديث (قوله وما في الجنة اعزب) كذا هو في جميع نسخ بلادنا اعزب بالالف وهي لغة المشهور في اللغة عزب بغير الف ونقل القاضي ان جميع روايتهم رده وما في الجنة عزب بغير الف والاعزب فرواه بالالف قال القاضي وليس بشئ والعزب من لا زوج له والعزوب البعد وسمى عزباً بعده عن النساء قال القاضي ظاهراً الحديث ان النساء اكثر اهل الجنة وفي الحديث الاخر انهن اكثر اهل النار قال فخرج من مجموع هذا ان النساء اكثر ولد آدم قال وبذلك في الادبيات والافصحاء ان الواحد من اهل الجنة من الجوارح والعدد الكثير قوله صلى الله عليه وسلم ورشتم المسك اى عرقهم ومجامرهم الالوة بفتح الهمزة وضم اللام اى العود الهندى وسبق بياناً بمسوطاً قوله صلى الله عليه وسلم اخلا قهم على خلق رجل

٤١٥٨

أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قَدَامَةَ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ قَيْسٍ ... عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ يَمُوتْ فِي الْجَنَّةِ لَخِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجْزُوفَةٌ طُولُهَا سِتُونَ مِيلًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا
 أَهْلُونَ يَصُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَزِي بِبَعْضِهِمْ بَعْضًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَعْدَانَ الصَّمَدِيُّ أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْجَنَّةِ خِيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجْزُوفَةٍ عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَأْيُورُونَ الْأَخْرِيَّتِ
 يَطُوفُونَ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَائِبُ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ أَنَا هَاهُمَا عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَوْسَى بْنِ قَيْسٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خِيْمَةٌ دَرَمَةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِينَ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ
 ابْنُ شَيْبَةَ نَائِبُ أَبِي سَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ نَائِبُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
 خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّحَانٌ وَجَيْحَانٌ وَالْقَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّ مَنْ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ
 حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ نَابُ الْوَالِدِ بْنِ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيِّ نَابُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ ابْنِ سَعْدٍ نَابُ أَبِي عَنِ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتَدَةِ الطَّيْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ نَابُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ نَابُ مَعْمَرٍ عَنْ هَتَمِ بْنِ مَتِيَةَ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا خَلَقَهُ
 قَالَ أَذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَوْ لَيْسَ فَتَقْرَأُ مِنْ بِلَاةِ اللَّهِ فَجَلَسَ فَسَلِّمْ عَلَيَّ مَا يَحْتَوِيكَ بِهِ فَانْتَهَى حَتَّى تَكُونَ فِي حَيْثُ ذَرَيْتِكَ قَالَ فَذَهَبَ فَقَالَ
 السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحِمَةُ اللَّهِ قَالَ فَذَكَرَ وَرَحِمَةُ اللَّهِ قَالَ فَكَلَّ مِنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ
 بِأَبِ جَرِّمْ عَاذَ اللَّهُ مِنْهَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثَ نَابُ أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زَمَامٍ مَعَ كُلِّ زَمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرُدُونَهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

المنسوبة قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة اقوام افندتهم مثل افندة الطير قيل مثلما في رقتنا
 وضعفها كالحديث الآخر اهل اليمن ارق قلوبا واضعف افندة وقيل في الخوف والهيبه والطير
 التي الجيوان خوفا وفضما كما قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وكان المراد قوم غلب
 عليهم الخوف كما جازع جماعات من السلف في شدة خوفهم وقيل المراد من يكونون والشه اعلم
 (قوله حد ثنا حجاج بن الشاعر ثنا ابو النضر ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابى عن ابى سلمة عن ابى هريرة)
 هكذا وقع بهذا الاسناد في عامة نسخ ووقع في بعضها ثنا ابى عن الزهري عن ابى سلمة فزاد الزهري
 قال ابو الهيثم الغساني والصواب هو الاول قال وكذلك خرج ابو سفيان في الاطراف قال ولا اعلم لسعد
 ابن ابراهيم رواية عن الزهري وقال الدارقطني في كتاب العلل لم يتابع ابو النضر على وصله عن ابى
 هريرة قال والمحمول عن ابراهيم بن ابي عن ابى سلمة مرسل كذا رواه يعقوب وسعد بن ابراهيم بن
 سعد قال والمرسل الصواب هذا الكلام الدارقطني والصحيح ان هذا الذي ذكره لا يقدح في صحة الحديث
 فقد سبق في اول هذا الكتاب ان الحديث اذ ادى مستملا ومرسلان محكوما بوجه على المنسوبة
 الصحيح لان مع الواصل زيادة علم حفظها ولم يفتلها من ادسه والشه اعلم قوله صلى الله عليه وسلم
 خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا، هذا الحديث سبق شرحه وبيان تاويله وبه الرواية ظاهرة
 في ان العنبر في صورته ما تدلى آدم وان المراد خلقه في اول نشأته على صورته التي كان عليها في
 الارض وتوفى فيها وبى طوله ستون ذراعا ولم ينقل الطوار كذريته وكانت صورته في الجنة هى صورته
 في الارض لم يتغير قوله قال اذهب فسلم على اولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع
 ما ينجونك فانها تخينك ونجيتك ذريتك فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك
 ورحمة الله، فسم ان الوارد على جلوس يسلم عليهم وان الافضل ان يقول السلام عليكم بالالف و
 الام ولو قال سلام عليكم كفاه وان رد السلام يستحب ان يكون بزيادة على الابتداء وان يجوز
 في الرد ان يقول السلام عليكم ولا يشترط ان يقول عليكم السلام والشه اعلم - باب جهنم ما ذنا
 الشهادة قوله حد ثنا عمر بن حفص ثنا ابى عن العلاء بن خالد الكاهلي عن شقيق عن عبد الله
 الحديث، هذا الحديث ما استدركه الدارقطني على مسلم وقال رفعه وهم رواه الثوري ومروان وغيرهما عن

والباس والبوس والباسا والبوسى بمعنى وينعم وتنعوا بفتح اوله والعين اى يدوم لكم النعيم قوله
 صلى الله عليه وسلم في الجنة خمر من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها اهل وفي رواية
 طولها في السماء ستون ميلا اما الجنة فيبيت مرجع من بيوت الاعراب (وقوله صلى الله عليه وسلم
 من لؤلؤة مجوفة) هكذا هو في عامة النسخ مجوفة بالفارقال القاضى وفي رواية السمرقندى مجوية بالباء
 الموحدة وهى المثقوبة وهى معنى المجوفة والزواوية الجانبي والناحية وفي الرواية الاولى عرضها
 ستون ميلا وفي الثانية طولها في السماء ستون ميلا ولا معارضة بينهما فخرضا في مساحة ارضها وطولها
 في السماء اى في العلو ستاديا (قوله صلى الله عليه وسلم سيجان وسيجان والقرات والنيل كل من
 انهار الجنة) اعلم ان سيجان وسيجان غير سيجون وسيجون فاما سيجان وسيجان المذكوران في الحديث
 اللذان هما من انهار الجنة فهما في بلاد الارمن وسيجان نهر المصيصية وسيجان نهر نهران عظيم
 جدا الكبرهما سيجان فهذا هو الصواب في موضعها واما قول ابو هريرة في صحاح سيجان نهر بالشام فغلط
 اواره اراد المجاز من حيث ان ببلاد الارمن وهى مجاورة للشام وقال المازني سيجان نهر عند المصيصية
 قال وهو غير سيجون وقال صاحب نهاية الغريب سيجان وسيجان نهران بالعواصم عند المصيصية
 وطرسوس والتفوقا كلم على ان سيجون بالواو ونهر واد خراسان عند بلخ والفقوا على انه غير سيجان و
 كذلك سيجون غير سيجان واما قول القاضى عياض ان هذه الانهار الاربعة اكبر انهار بلاد الاسلام
 فالنيل وسهر والفرات بالعراق وسيجان وسيجان ويقال سيجون وسيجون ببلاد خراسان فعنى
 كلامه انكار من اوجدها بقوله الفرات بالعراق وليس بالعراق بل هو فاصل بين الشام والجزيرة
 والثاني قوله سيجان وسيجان ويقال سيجون وسيجون فعمل الاسماء مترادفة وليس كذلك بل سيجان
 غير سيجون وسيجان غير سيجون باتفاق الناس كما سبق الثالث ان ببلاد خراسان واما سيجان وسيجان
 ببلاد الارمن بقرب الشام والشه اعلم واما كون هذه الانهار من ماء الجنة ففيه تاويلان ذكرهما
 القاضى عياض احد هما ان الايمان عم ببلادها وان الاجسام المتفردة بها لها صائفة الى الجنة والثاني وهو
 الاصح انها على ظاهرها وان لسامدة من الجنة والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند اهل السنة وقد ذكر مسلم في
 كتاب الايمان في حديث الاسر ان الفرات والنيل يشرفان من الجنة وفي البخارى من اصل سدة

ان يكون ذراع الدمة مختلفا في المنافع اذ يلزم ان يكون قصيرا جدا
 بالنظر الى تمام قامته وذلك يختلف بالمنافع التي خلق الذراع لها كما لا يخفى
 له والعجب انهم كيف يقولون في هذه الصورة في ركوعه فانه لا يجوع
 الركوع في هذه الصورة الا بضم الصدر الى الركبة فكانهم يقولون ان
 ركوع آدم عليه السلام كان هكذا والله تعالى اعلم منه
 له ويصير الصورة قبضة جدا ١٢ منه

قوله وطوله ستون ذراعا الظاهر انه الذراع المتعارف في ذلك الزمان
 فانه الذي يحصل به البيان وقيل بل ذراع آدم وليس بشئ اما اول
 فلانه لا يحصل به البيان قطعاً الا اذا كان ذراع آدم متعارفاً قديماً بين
 الناس واما ثانياً فلانه يخل باعتدال الاعضاء فلو فرض الانسان
 ستين ذراعاً بذراع نفسه لكان ذراعه اقل شئ ولا يتحقق فيه
 الاعتدال قطعاً فلا وجه للقول بان صورة آدم كانت كذلك وثالثاً يلزم

ابن سعيد ناالمغيرة يعنى ابن عبد الرحمن الحزامى عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تارك هذه التي
 يوقد ابن ادم جزء من سبعين جزءا من حرجهم قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله قال فانها فضلت عليها بتسعة وستين
 جزءا كلها مثل حرجها **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن يهام بن منبه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بشئ حدث
 ابى الزناد غير انه قال كلهن مثل حرجها **حَدَّثَنَا** يحيى بن ايوب نا خلف بن خليفة نا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال
 كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون ما هذا قال قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حرج
 ربي في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى في النار الا ان حشى انتهى الى قعرها **حَدَّثَنَا** محمد بن عباد واين ابى عمر قال نا مروان
 عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة بهذا الاستاد وقال هذا وقع في اسفلها فسمعتم وجبة **حَدَّثَنَا** ابو بكر بن ابى
 شيبة نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن قال قال قتادة سمعت ابا نصره يحدث عن سمرة انه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ان منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى حجزته ومنهم من تاخذها الى عنقه **حَدَّثَنَا** عمرو بن زارة نا
 عبد الوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد عن قتادة قال سمعت ابا نصره يحدث عن سمرة بن جندب ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
 قال منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذها الى ركبتيه ومنهم من تاخذها الى حجزته ومنهم من تاخذها النار الى اتقوت
حَدَّثَنَا محمد بن المشي ومحمد بن بشير قال نا روح نا سعيد بهذا الاستاد وجعل مكان حجزته حقوقه **حَدَّثَنَا** ابن ابى عمير نا
 سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتبت النار والجنة فقالت هذه يد خلتي الجبار
 والمكبرون وقالت هذه يد خلتي الضعفاء والمساكين فقال الله عز وجل لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وربما قال صيب
 بك من اشاء وقال لهي انت رحمتي ارحم بك من اشاء ولكل واحدة منكما ملؤها **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا شيبان نا حذيفة
 ورفاء عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجاجت النار والجنة فقالت النار اوثرت بالمكبرين و
 المتجبرين وقالت الجنة فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم بك من
 اشاء من عبادى وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادى ولكل واحدة منكما ملؤها فان النار فلا تمتلئ فيضع قدمه
 عليها فتقول قط قط فهناك تمتلئ ويذوي بعضها الى بعض **حَدَّثَنَا** عبد الله بن عون الهلالي نا ابوسفيان يعنى محمد بن حميد
 عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتبت الجنة والنار واقتص الحديث بمعنى حديث
 ابى الزناد **حَدَّثَنَا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن يهام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاجت الجنة والنار واوثرت بالمكبرين والمتجبرين
 وقالت الجنة فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله عز وجل للجنة انما انت رحمتي ارحم بك من

ثنى حين النبي منكم غدثهم عجزتهم

الذي نفسه لرجانه وتعالى منذ المتجر المستبر (قوله صلى الله عليه وسلم فتقول قط قط فنناك متلئ
 ويذوي بعضها الى بعض) معنى يزوي ينضم بعضها الى بعض فتجتمع وتلتقى على من فيها ومعنى قط حين
 اى ياقينى بذوقه ثلاث لغات قط قط باسكان الطاء فيها وبكسر با مؤنزة وغير مؤنزة وقوله صلى
 الله عليه وسلم فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله في الرواية التي بعد لا تزال جهنم
 تقول بل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه فتقول قط قط وفي الرواية الاولى
 تضع قدمه عليها هذا الحديث من مشاهير احاديث الصفات وقد سبق مرات بيان اختلاف العلماء
 فيها على مذاهبهم احدها وهو قول جمهور السلف وطائفة من المتكلمين انه لا يتكلم في تاديب اهل نومن
 انها حق على ما اراد الله ولما معنى يبين بها وظاهرها غير اراد انى وهو قول جمهور المتكلمين انها
 تناول بحسب ما يبين بها فعلى هذا اختلفوا في تاديب هذا الحديث فيقول المراد بالقدم بنا المقدم
 وهو شائع في اللغة ومعناه حتى يضع الله تعالى فيها من قدمه لهما من اهل العذاب قال المازري
 والقاضي هذا تاديب النفسين شميل ونحوه عن ابن الاعرابى الثاني ان المراد قدم بعض المخلوقين فعوذ
 الضمير في قدمه الى ذلك المخلوق المعلوم الثالث انه يمتثل ان في المخلوقات ما يسمى بهذه
 التسمية واما الرواية التي فيها يضع الله فيها جلا فقد زعم الامام ابو بكر بن فورك انها غير ثابتة
 عند اهل النقل ولكن قد رواها مسلم وغيره فهي صحيحة وتاويلها كما سبق في القدم ويكون ايضا ان يراد
 بالرجل الجماعة من الناس كما يقال رجل من جراه اى قطعه منه قال القاضي الطبري انهم قوم
 استحقوا وظلموا لما قالوا لا بد من مرضه عن ظاهره لقيام الدليل القطعي العقل على استناده الجاهل
 على الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم ولا يعظم الله من خلقه احد) قد سبق مرات بيان ان العظم
 شميل في حق الله تعالى فمن عذبه بنذبه او بلا ذنب فذلك عدل منه سبحانه وتعالى
 له قوله ترقوته يفتح اوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وي العظم الذي بين نقر النحر والعاتق

العلماء من خالدهم موقفا قلتم وضم ثقتهم حافظا امام تزيادته الرفع مقبوله كما سبق نقله عن الاكثرين
 والمحققين (قوله سمع وجبه) هي بفتح الواو واسكان الجيم وهي السقطه (قوله في حديث محمد بن
 عباد نا سانه عن ابى هريرة بهذا الاستاد وقال بذوقه في اسفلها فسمعتم وجبتها) هكذا هو في النسخ
 وهو صحيح فيه حمزة وول عليه الكلام اى بذوقه وقع او نذا حين وقع ونحو ذلك (قوله صلى الله
 عليه وسلم ومنهم من تاخذها الى حجزته) هي بضم الحاء واسكان الجيم وهي معقده الازار والراويل
 ومنهم من تاخذها الى ترقوته هي بفتح التاء وضم القاف وهي العظم الذي بين نقر النحر والعاتق و
 في رواية حقوقه بفتح الحاء وكسرها وهما معقده الازار والمراد بهما يماي ذلك الموضع من جنبيه ...
 (قوله صلى الله عليه وسلم تجاجت النار والجنة) الى آخره هذا الحديث على ظاهره وان الله تعالى
 جعل في النار والجنة تميزا لئلا يكون من يذابن يكون ذلك التمييز فيما دامسا
 (قوله صلى الله عليه وسلم وقالت الجنة فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم) ففتح السين والقاف
 اى ضعفاؤهم والمتعجزون منهم واما عجزهم ففتح العين والجيم يفتح عجزهم عن اجزاء العاجزون عن طلب
 الدنيا والسكن فيما والسرورة والشوكه واما رواية محمد بن رافع فيقال لا يد خلتي الاضعفاء الناس و
 عجزهم فروى على ثلثة اوجه كماها القاصي وهي موجودة في النسخ احدنا عجزهم بعين معجمة مفتوحة
 وراء مفتوحة وثناء مثلثة قال القاصي هذه رواية الاكثرين من شيوخنا ومعناها اهل الساجرة
 والقائمة والجوع والغرث الجوع والثاني غيرهم بعين مبهمة مفتوحة وجيم وزاي وثناء جمع عاجز كما
 سبق والثالث غيرهم بعين معجمة مكسورة وراء مشددة وثناء منناة فوق وهذا هو الاصح في نسخ بلادنا
 اى اهل القافون الذين ليس لهم فنك وحذق في امور الدنيا وهو نحو الحديث الاثر الكثر اهل الجنة
 البر قال القاصي معناه سواد الناس وما منهم من اهل الازمان الذين لا يظنون للشبه فيد فعل عليهم
 النفسه او يد ظلم في البدنة او غير ما فهم نا نحو الايمان وصححو العقائد وهم اكثر المؤمنين وهم اكثر اهل الجنة
 واما العارفون والعلماء العارفين والسالمون والمعتدون فهم قليلون وهم اصحاب الدرجات العلى
 قال وقيل معنى الضعفاء بناو في الحديث الاثر اهل الجنة كل صنيع متضعف ان الذى وضع الله تعالى

قوله اجتبت النار والجنة فقالت هذه يد خلتي الخ افتخرت النار بانها
 قهرت اعداء الله والجنة بانها داركرامة اولياءه فقطع الله تعالى الاختصاص باستناده لكل
 اليه والله تعالى اعلم - قوله فمالى لا يد خلتي الاضعفاء الناس اى فمالى لا افتخر
 عليك والجمال انه لا يد خلتي الا اولياءه فانا داركرامتهم ومنزل
 ضيا قتهم والله تعالى اعلم

اشاء من عبادي وقال للثاراتها انت عذابي اعدت بك من اشياء من عبادي ولكل واحدة منكم ما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله تقول قط فهنالك تمتلئ ويزوي بعضها الى بعض ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا حلالا ثنا عثمان بن ابي شيبه ناجري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجت الجنة والثارفذ كبر نحو حديث ابي هريرة الى قوله ولكليهما على ملؤها ولم يذكر ما بعده من الزيادة **حدثنا** عبد بن حبيد نا يونس بن محمد نا شيبان عن قتادة نا انس بن مالك ان نبأ الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع في هارب العزة تبارك وتعالى قدمه فتقول قط وعزتك ويزوي بعضها الى بعض **وحدثنا** زهير بن حرب نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابا بن يزيد العطار نا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث شيبان **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي نا عبد الوهاب بن عطاء في قوله عز وجل يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فينزوي بعضها الى بعض وتقول قط بعزتك وكوكبك ولا ينزل في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة **حدثنا** زهير بن حرب نا عفان نا حماد يعني ابن سلمة نا ثابت قال سمعت انسا يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى ثم ينشئ الله لها خلقا ممتا يشاء **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب وتقاربا في اللفظ قالنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش الملح زاد ابو كريب فيوقف بين الجنة والنار وتفقاني باقى الحديث فيقول يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال ثم يقال يا اهل النار هل تعرفون هذا قال فيشرئبون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت قال فيومر به فيذبح قال ثم يقال يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل النار خلود فلا موت قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وانذرهم يوم الحسرة اذ قضى الامر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون واشار بيده الى الدنيا **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبه ناجري عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار قيل يا اهل الجنة ثم ذكر بمعنى حديث ابي معاوية غير انه قال فذلك قوله عز وجل ولم يقل ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ايضا واشار بيده الى الدنيا **حدثنا** زهير بن حرب والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حبيد قال عبد اخبرني وقال الاخران نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح نا نافع ان عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة ويدخل اهل النار النار ثم يقوم مؤذنا بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه **حدثنا** هارون بن سعيد الايلي وحرط بن يحيى قالنا ابن وهب حدثني عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان ابا ه حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صار اهل الجنة الى الجنة وصار اهل النار الى النار قال يا اهل الجنة لا موت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي يا اهل الجنة لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم **وحدثنا** سريج بن يونس نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون بن سعد عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب الكافر اوتاب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث **حدثنا** ابو كريب واحمد بن عبد الوكيعي قالنا ابن فضيل عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة يرفعه قال ما بين منكبى الكافر في النار مسيرة ثلاثة ايام للراكب السريع ولم يذكر الوكيعي في النار **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي نا شعبة حدثني معبد بن خالد انه سمع حارثة بن وهب سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خبركم باهل الجنة قالوا بلى قال كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لا يبره ثم قال اذا خبركم باهل النار قالوا بلى قال كل عتل جواز مستكبر **وحدثنا** محمد بن المثني نا محمد بن

ثنا فيقال و ثنا

روى اسم الى النادى قوله صلى الله عليه وسلم ضرب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث وما بين منكبى مسيرة ثلاث هذا كلكون الملق في ايامه وكل هذا مقدر لله تعالى بحسب الايمان به لاخبار الصادق به قوله صلى الله عليه وسلم في اهل الجنة كل ضعيف متضعف مضبوطا قوله متضعف بفتح العين وكسر المشهور الفتح ولم يذكر الاكثر من غيره ومعناه يستضعف الناس ويخشونهم ويخشون عليه لضعفه حاله في الدنيا يقال تضعف واستضعف وامراة كفترا ما تنافس متذل حامل واضع من نفسه قال القاضي وقد يكون الضعف بنار قرة القلوب ولينها واجباتها للايمان والمراد ان اغلب اهل الجنة يؤمنون بالله لان معظم اهل النار القسمة الاخرى وليس المراد الاستيعاب في الطرفين وممن الاشعث عليه الشعر مغبر الذي لا يبرهنه ولا يكسر غسلة ومعنى مدفوع بالابواب انه لا يؤذون له بل يحجب ويظهر له قارة عند الناس قوله صلى الله عليه وسلم لو اقسم على الله لا يبره معناه لو اخطأ بمينا طعا في كرم الله تعالى بابراره لا يبره وقيل لودعاه لا جابه يقال ابررت فسمه ويردته والاول هو المشهور قوله صلى الله عليه وسلم في اهل النار كل عتل جواز مستكبر وفي رواية كل جواز زيم مستكبر اما العتل بنم العين والفتوا في الله يد الضمومة بالباطل وقيل الجي في لفظ الغلظة واما الجواز بفتح

وقوله صلى الله عليه وسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا هذا يدل لاهل السنة ان الثواب ليس متوقفا على الاعمال فان هؤلاء يخلقون جنة ويظنون في الجنة ما يعطون بغير عمل ومشكلة امر الاطفال والمجانين الذين لم يعطوا طاعة قط فكلم في الجنة برحمة الله تعالى وفضله وفي هذا الحديث دليل على عظم سعة الجنة فقد جاء في الصحيح ان للواحد فيها مثل الدنيا عشرة امثال ثم يبقى فيها شئ خلق ينشئهم الله تعالى لما قوله صلى الله عليه وسلم يجاء بالموت يوم القيمة كانه كبش فيوقف بين الجنة والنار فينزع ثم يقال خلود فلا موت قال المازري الموت عند اهل السنة عرض من الاعراض ايضا الجحوة وقال بعض المعتزلة ليس لوجوه بل معناه عدم الجحوة وبهذا خطأ لقوله تعالى خلق الموت والجحوة فانبت الموت مخلوقا وعلى المذمبين ليس الموت بجسم في صورة كبش او غيره فينادي الحمد لله على ان الله تعالى يخلق هذا الجسم ثم يذبح مثالا لان الموت لا يطرأ على اهل الآخرة والكبش الالمع قيل هو الابيض الذي قال ابن الاعراب وقال الكسائي هو الذي فيه بياض وسواد وبياضه الكثر وسبق بيان في النعمان قوله صلى الله عليه وسلم فيشرئبون بالهمزى يرفعون

جعفرنا شعبة بهذا الاستاد مثله غير انه قال الادادكم **وحدثنا محمد بن عبد الله بن نويرنا وكيع ناسفیان عن معبد بن خالد** سمعت حارثة بن وهب الخزازي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لا يبره الا اخبركم باهل النار كل جواز زعيم متكبر **حدثني** سويد بن سعيد حدثني حفص بن ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب اشعث مد فوع يا ابواب لو اقسم على الله لا يبره **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا تا بن نويرنا عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر التافة وذكر الذي عقروها فقال اذا نبعت اشقاها انبعت لها رجل عزيز عار منيع في رهطه مثل ابي زمعة ثم ذكر النساء فوعظ فيهن ثم قال الى ما يجلد احدكم امراته في رواية ابي بكر جلد الامة و في رواية ابي كريب جلد العبد ولعله ايضا جمعها من اخبروه ثم وعظهم في ضمكهم من الضرطة فقال الى ما يضحك احدكم وما يفعل **حدثني** زهير بن حرب نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو ابن لحي بن قبيصة بن خديف ابا بنى كعب هو لاء يجترق ضبه في النار **حدثني** عمر والنقاد وحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخران نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ان البهيرة التي يمتنع دزها للطواغيت فلا يحتلبها احد من الناس واذا السائبة التي كانوا يسيبون بها الهتهم فلا يحمل عليها شيء وقال ابن المسيب قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزازي يجترق ضبه في النار وكان اول من سب السوائب **حدثني** زهير بن حرب نا جريد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفتان من اهل النار لمارهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كاسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يخرجن منها ولا يجدن رجلا وان رجعا التوجه من مسيرة كذا وكذا **حدثنا** ابن نويرنا زيد يعنى ابن حباب نا الفجر بن سعيد نا عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوقا في ايديهم مثل اذنان البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله **حدثنا** عبدة بن سعيد وابو بكر بن نافع وعبد بن حميد قالوا نا ابو عامر العقدي نا الفجر بن سعيد حدثني عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طالت بك مدة او شك ان ترى قوقا يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته في ايديهم مثل اذنان البقر يا اب فناء الدنيا وبيان المشرك يوم القيمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس **وحدثنا** ابن نويرنا ابي وعبد بن بشر **وحدثنا** يحيى بن يحيى نا موسى ابن اعين **وحدثني** محمد بن رافع نا ابو اسامة كلهم عن اسمعيل بن ابي خالد **وحدثني** محمد بن حاتم واللفظ له نا يحيى بن سعيد

بمثله مستكبر فدا اخا السيوب او شكك

انهم من الذين من ولد عمرو بن عامر واخوه عمرو بن لحي واسمه بيهوت بن مارتة بن عمرو بن عامر وقد يتكح قائل بذا بهذه الرواية التي نيزه نذا آخر كلام القاصي والشا علم ر قوله صلى الله عليه وسلم صنفتان من اهل النار لم اربها قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كاسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يخرجن منها ولا يجدن رجلا وان رجعا التوجه من مسيرة كذا وكذا **حدثنا** ابن نويرنا زيد يعنى ابن حباب نا الفجر بن سعيد نا عبد الله بن رافع مولى ام سلمة قال سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة او شك ان ترى قوقا يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته في ايديهم مثل اذنان البقر يا اب فناء الدنيا وبيان المشرك يوم القيمة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس **وحدثنا** ابن نويرنا ابي وعبد بن بشر **وحدثنا** يحيى بن يحيى نا موسى ابن اعين **وحدثني** محمد بن رافع نا ابو اسامة كلهم عن اسمعيل بن ابي خالد **وحدثني** محمد بن حاتم واللفظ له نا يحيى بن سعيد

البيم وتشبهه لادوا وبالغار البهيرة فوالجوع النوع وقيل الكثير اللحم المتوال في مشيدته وقيل القهر البطين وقيل الفاخر بالثاء واما الزعيم فهو الذي في النسب المصق بالقوم وليس منهم شبهة من الشاة واما المتكبر والمكبر فهو صاحب الكبر وهو بطر الحق وعظم الناس ر قوله صلى الله عليه وسلم في الذي عقروا عقر الناقة عزيز عارم العارم بالعين المهملة والراء قال اهل اللغة هو الشريك المشد الغيبث وقيل القوي الشرس وقد عزم بعض الراد ففتحها وكسر عارم بفتح العين وعرا ما يعنها فهو عارم وعرف في هذا الحديث النبي عن ضرب النساء لغير ضرورة التدويب وفيه النبي عن الضمك من الفظة يسمعا من غيره بل ينبغي ان يتفاضل معنا ويستمر على حد يشد واشتغال ما كان فيه من غير التفات ولا غيره ويظهر ان لم يسمع وفيه حسن الادب والمعاشرة ا قوله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن لحي بن قبيصة بن خديف ابا بنى كعب هو لاء يجترق ضبه في النار في الرواية الاخرى رأيت عمرو بن عامر الخزازي يجترق ضبه في النار وكان اول من سب السوائب اما قعته فضبطوه على اربعة اوجه اشهرها قعته بكسر القاف وفتح اليم المشددة والثاني كسر القاف والميم المشددة وكاه القاصي عن رواية ابي جعفر بن ابي مهران والثالث فتح القاف مع اسكان الميم والراء فتح القاف والميم جميعا وتخفيف الميم قال القاصي وفيه رواية الاكثريين واما خديف فكسر الخاء المعجمة والراء هو الاشهر وعلى القاصي في المشارق فيه وجهين احد هما بذا وان في كسر الخاء وفتح الراء واخرها فاء وهي ام القبيلة فلا تعرف واسمها يسمى بنت عمران بن الحاف بن قفاعة ر قوله صلى الله عليه وسلم ابا بنى كعب كذا ضبطناه ابا بالياء وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا وفي بعضها اخا بالياء ونقل القاصي بذا عن اكثر الرواة الجودي قال والاول رواية ابن مهران وبعض رواة الجودي قال وهو الصواب قال وكذا ذكر الحديث ابن ابي شيبة ومصعب الزبيري وغيرهما لان كعبا هو امه بطون فزاعة وابنه واما لحي فبضم اللام وفتح الحاء وتشديد الراء واما قعته فبضم القاف واسكان الراء وقال الاكثرون يعني المعاء وقال ابو يعيد الاقصاب الامعاء واحدها قصب واما قوله في الرواية الثانية عمرو بن عامر فقال القاصي المعروف في نسب ابي خزيمة عمرو بن لحي بن قبيصة كما قال في الرواية الاولى وهو قعته بن الياس بن معمر واما عامر امه ابي قعته وهو مدركه بن الياس هذا قول نساب الجازيين ومن الناس من يقول

علم باب فناء الدنيا وبيان المشرك يوم القيمة

نا اسمعيل بن ابي خالد نا قيس قال سمعت مستورا اخا بنى فهر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما لدنيا في
 الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فيلنظر بمرحج وفي حديثهم جميعا غير يحيى سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وفي حديث ابي اسامة عن المستور بن شداد اخي بنى فهر وفي حديثه ايضا قال
 واشار اسمعيل بالاشهاد **حدثنا** زهير بن حرب نا يحيى بن سعيد عن حاتم بن ابي صغيرة حدثني ابن ابي مليكة عن القاسم
 ابن محمد عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله
 الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال يا عائشة المرشد من ان ينظر بعضهم الى بعض **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وابن نمير قالنا ابو خالد الاحمر عن حاتم بن ابي صغيرة بهذا الاسناد ولم يذكر في حديثه غرلا **حدثنا** ابو بكر بن
 ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر قال اسحقنا وقال الآخرون ناسفان ابن عيينة عن عمرو بن
 سعيد بن جبيرة عن ابن عباس سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول انكم ملاقوا الله مشاة حفاة عراة غرلا ولم
 يذكر زهير في حديثه يخطب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي كلاها عن شعبة
 وحدثنا محمد بن المثني ومحمد بن يشار واللفظ لابن المثني قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة
 عن ابن عباس قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بموعظة فقال يا ايها الناس انكم محشورون الى الله حفاة
 عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيدها وعدا علينا انا كنا فاعلين الا وان اول الخلائق يكسئ يوم القيمة ابراهيم عليه السلام
 الا وانه سبعا برجال من امتي فيؤخذ منهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احد ثوابك فاقول كما
 قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تغدبهم
 فاتهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم قال فيقال لي انهم لم يزلوا مرددين على اعقابهم وذا قارقتهم وفي حديث
 وكيع ومعاذ فيقال انك لا تدري ما احد ثوابك **حدثنا** زهير بن حرب نا احمد بن اسحق **حدثنا** محمد بن حاتم نا
 يهز قالنا جميعا نا وهيب نا عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على ثلاث
 طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتخشى بقيتهم النار بيوت معهم
 حيث باتوا وتقبل معهم حيث قالوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتسمى معهم حيث امسوا يا اب في صفة يوم القيمة اعاننا
 الله على احواله **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبيد الله بن سعيد قالوا نا يحيى يعنون ابن سعيد عن عبيد الله
 قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال حتى يقوم احداهم في رشفة الى
 انصاف اذنيه وفي رواية ابن المثني قال يقوم للناس لم يذكر يوم **حدثنا** محمد بن اسحق المسيبي نا انيس يعني ابن عياض
 وحدثني سويد بن سعيد نا جفص بن ميسرة كلاهما عن موسى بن عقبة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو خالد الاحمر وعيسى
 ابن يونس عن ابن عيون **حدثنا** عبد الله بن جعفر بن يحيى نا معن نا مالك **حدثنا** ابو نصر التمار نا حماد بن سلمة عن ايوب
حدثنا الخولاني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله

باب ما جعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فيلنظر بمرحج وفي رواية و اشار اسمعيل بالاشهاد

قوله صلى الله عليه وسلم والله ما لدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فيلنظر بمرحج وفي رواية و اشار اسمعيل بالاشهاد
 عن جميع الرواة الا السمرقندي فرواه الباهم قال وهو تصحيف قال القاضي ودرواية السبابة اظهر من
 رواية الباهم واسمها بالتمثيل لان العادة الاشارة بها لا بالابهام ويحتمل ان اشار بهذه مرة
 هذه مرة والثم هو البحر وقوله لم ترجع ضبطوا ترجع بالمتناة فوي والمتناة تحت والاول اشرو من رواه
 بالمتناة تحت اعلا الشير ال اهدم والمتناة فوق اعاده على الصبح وهو الاظهر ومعناه لا يعلق بها
 كيش من المارومتي الحديث ما الدنيا بالنسبة الى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها ودوام
 الآخرة ودوام لذاتها ونعيمها الاكسبة المار الذي يعلق بالاصبح الى باقى البحر قوله صلى الله عليه وسلم
 يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا الغرل بعنم الغنم المعجزة واسكان الراء معناه غير محتون جمع
 اغرل وهو الذي لم يتحن وبقيت معرلة وهي تلفته وهي الجفرة التي تقطع في الختان قال الآخري
 وغيره هو الاغرل والارغل والاعلف بالعين المعجزة في التثنية والاعلف والاعرم بالعين المهلدة
 وجمع غرل وغل وغلظ وغلظ وعرم والحفاة جمع حاف والمقصود انهم محشرون كما خلقوا الاشئ
 معهم ولا يفقد منهم شئ حتى الغرلة تكون معهم قوله صلى الله عليه وسلم سبها برجال من امتي الى آخره
 هذا الحديث قد سبق شرحه في كتاب الطهارة وهذه الرواية تؤيد قول من قال بناك المراد به الذين اتوا
 عن الاسلام **قوله** صلى الله عليه وسلم يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين واثنان على بعير
 وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وتخشى بقيتهم النار بيت معهم حيث باتوا وتقبل معهم حيث

قالوا وتصح معهم حيث اصبحوا ونسى معهم حيث امسوا قال العلماء هذا المشرفي آخر الدنيا قبيل القيامة
 وقبيل النسخ في السور يدل قوله صلى الله عليه وسلم وتخشى بقيتهم النار بيت معهم وتقبل وتصبح ونسى
 وبهذا آخر اشراط الساعة كما ذكر مسلم بعد هذا في آيات الساعة قال واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن
 ترحل الناس وفي رواية تطرد الناس الى مشربهم والمراد بثلاث طرائق ثلث فرق ومنه قوله تعالى
 انجارا عن الجن كن طرائق قد وادى فرقا مختلفة ال اهورا يا اب في صفة يوم القيمة اعاننا الله على
 احواله **قوله** صلى الله عليه وسلم يقوم احداهم في رشفة الى انصاف اذنيه وفي رواية فيكون الناس
 على قدر اعمالهم في العرق قال القاضي ويحتمل ان المراد عرق نفسه وعرق غيره ويحتمل عرق نفسه خاصة
 له اي فرق واصناف الركبان طريقته واحدة من تلك الثلاث والبقية تتناول الطرفين الاخيرين
 وهما المشاة والذين على وجوههم كما في التزدي عن ابي هريرة مرفوعا يحشر الناس يوم القيمة ثلثه
 اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبا وصنفا على وجوههم الحديث وفي الثاني عن ابي ذر مرفوعا
 ان الناس يشرون ثلثه افواج فوجا راكبين طامعين كاسين وفوجا يسحبهم المظلة على وجوههم ويشرون
 النار وفوجا يشون ويسعون ويطبق الله الافة على النظر فلا يبقى حتى ان الرجل يكون له اليد بيدها
 يذات العقب لا يقدر عليها قال القرظي يذيل على ان ذلك في الدنيا كما قال في عياض وقال وما ذكره القاضي عياض من ان ذلك
 في الدنيا اظهر لما في الحديث نفسه من ذكر الساء والصباح والميت والقائلة وليس ذلك في الاخرة اه
 واليه ذهب الخطابي والنووي وغيرهما والشايع ١٢ من زهر الربي ومرقاة وغيرهما **قوله** وعشرة
 على بعير فعلى مقدار مراتبهم يسرجون على مراكبهم والباقون يشون على اقدامهم وانما قصر على ذكر العشرة
 اشارة الى انه غاية عدد الركابين على ذلك البعير المتحمل للعشرة من بدائع فطرة الله تعالى كنه صالح
 يله السلام حيث تويت بالاقوي من العيران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة لانها
 ١٢ مرقة

وان الرجل ليرعى على الحي ما به الاوليد تههم يطأها باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه واثبتت عذاب القبر والتعوذ منه
حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض
عليه مقعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يقال هذا مقعدك حتى
يبعثك الله اليه يوم القيمة **حدثنا عبد بن حميد** انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا مات الرجل عرض عليه مقعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة وان كان من اهل النار فالنار قال ثم
يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة **حدثنا يحيى بن ايوب** وابوبكر بن ابي شيبة جميعا عن ابن عليه قال يحيى بن
ايوب نا ابن عليه قال واخبرنا سعيد الجريدي عن ابي نصر عن ابي سعيد الخدري عن زيد بن ثابت قال قال ابو سعيد ولم
اشهده من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حدثني زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على
بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا القبر ستة او خمسة او اربعة قال كذا كان يقول الجريدي فقال من يعرف
اصحاب هذه الاقبر فقال رجل انا قال فميتى مات هؤلاء قال ماتوا في الاثراك فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها فلولا ان
لا تلافوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا
تعوذوا بالله من عذاب النار فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر
منها وما بطن قالوا تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة الدجال
حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا
تدافوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** نا وكيع نا وحدهنا عبد الله بن معاذ نا ابي حو
حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن عون بن ابي جحيفة نا وحدهنا زهير بن حرب وعبد بن المثنى
وابن بشار جميعا عن يحيى القطان واللفظ لزهير قالنا يحيى بن سعيد نا شعبة حدثني عون بن ابي جحيفة عن ابيه عن البراء عن
ابن ايوب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما غربت الشمس فسمع صوتا فقال يهود تعذب في قبورها **حدثنا عبد**
ابن حميد نا يونس بن محمد نا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة نا انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع
في قبره وتولى عنه اصحابه انه اسمع قرع نعالهم قال يا تيه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل قال فاما
المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله قال فيقول له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعدا من الجنة قال نبى
الله صلى الله عليه وسلم فيراها جميعا قال قتادة وذكرنا انه يفسم له في قبره سبعون ذراعا ويملا عليه خضر الى يوم يبعثون
حدثنا محمد بن مهمل الضرمي نا زيد بن زريع نا سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسم قرع نعالهم اذا انصرفوا **حدثنا ثقي** عمرو بن زيار نا عبد الوهاب يعنى ابن
عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه فذكر
بمثل حديث شيبان عن قتادة **حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العدي نا محمد بن جعفر نا شعبة** عن علقمة بن مرثد عن سعد
ابن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في عذاب القبر يقال له

عليه صلى الله عليه وسلم

ومن الجاهلية حقيقة وهو يعقل باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه واثبتت عذاب
القبر والتعوذ منه اعلم ان مذنب اهل السنة اثبات عذاب القبر وقد نظرت في علمه دلائل الكتاب
والسنة قال الله تعالى النار ليرضون عليها غدا ومثيها الآخرة وتظا هرت به الاحاديث الصحيحة عن
النبي صلى الله عليه وسلم من روايته جماعة من الصحابة في مواضع كثيرة ولا يمتنع في العقل ان يعبد الله
تعالى الحيوة في جز من الجسد ويعتبر به واذا لم يتوه العقل ودور الشرع به وجب قبوله واعتقاده وقد ذكر
مسلم هنا احاديث كثيرة في اثبات عذاب القبر وسماع النبي صلى الله عليه وسلم صوت من يندب
فيها وسماع الموتى قرع نعال وانبيهم وكلامه صلى الله عليه وسلم لاهل القليب وقوله ما انتم باسمع
منهم وسؤال الملكين الميت واقعا وبها اياه وجوابه لها والفسح ارفى قبر عرض مقعد عليه بالغداة
والعشي وسبق معظم شرح هذا في كتاب الصلوة وكتاب الجنائز المقصود ان مذنب اهل السنة
اثبات عذاب القبر كما ذكرنا خلافا للخوارج ومعظم المعتزلة وبعض المرجئة فانهم نفوا ذلك ثم العذب
عند اهل السنة الجسد بعينه او بعضه بعد اعادة الروح اليه او الى جزء منه وخالف فيه محمد بن جرير وعبد الله
ابن كثر وهم وطلحة بن عمار والاشعري وامادة الروح قال اصحابنا هذا فاسد لان الالم والاحساس انما
يكون في الحي قال اصحابنا ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت اجزائه كما شاهد في العادة
او كلمة السباع او سائر البهائم وذلك فكما ان الله تعالى يعيد المموت وهو سمانه وتعالى قادر على ذلك
فكذلك يعيد الحيوة الى جزء منه او اجزائه وان كلمة السباع والحيوان فان قيل فنحن نشاهد الميت على حاله
في قبره فكيف يسأل ويقعد ويضرب بمطارق من حديد ولا يظهر له اثرها لجواب ان ذلك غير متنع

بل لنظري في العادة وهو ان ثم فانه يبره لذة والابا لا تحس نحن شيئا منها وكذا يعبد المظن لذة والمال
ما يسمو او يكره فلا يشاهد ذلك جليسه منه وكذا كان جبرئيل ياتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره
بالوحى الكريم ولا يدركه الحاضرون وكل هذا ظاهر في قول اصحابنا واما انعاده المذكور في الحديث
فيحتمل ان يكون مختصا بالمقبورين المنيوز ومن الكلمة السباع او الحيوان واما ضرب به بالمطارق
فلا يمتنع ان يوسع لرفي قبره فيقعده ويضرب والله اعلم اقول مقعدك حتى يبعثك الله بهذا التعذيب
للمؤمن وتعذيب لا كما افرد قوله حادث به بغلته اى مالت عن الطريق ونفرت وقرع النعال
وخفتها هو ضربها بالارض وصوتها فيها اقول ما كنت تقول في هذا الرجل يعنى بالرجل النبي صلى
الله عليه وسلم وانما بقوله بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم استمنا للسؤال مثلا يتلفن تعظيم من عبادة
السائل ثم يثبت الله الذين آمنوا قوله يفسح لرفي قبره ويملا عليه خضر الى يوم يبعثون المنصر
ضبطوه بوجوه اصحابنا بفتح النون وكسر الصاد وان في بضم الخاء وفتح الصاد والاول اشهر ومعناه يسأل
فما غفقت ناعمة واصلمت خضرة الشجر كذا حسره قال القاضي فيحتمل ان يكون هذا الفصح على ظاهره
واذ يرفع عن يفره ما يجاوزه من الحجب الكثيفة بحيث لا تلتظلم القبر ولا يضيئه اذا دوت الريح
روى قال ويحتمل ان يكون على ضرب المش والاسقارة للرحمة والنعيم كما يقال سقى الله قبره والاصح
الاول اصح والله اعلم اقول في روح المؤمن ثم يقول انطلقوا به الى آخر الاجل ثم قال في روح الكافر
فيقال انطلقوا به الى آخر الاجل قال القاضي المراد بالاول انطلقوا بروح المؤمن الى سدره المسمى و
المراد بالثاني انطلقوا بروح الكافر الى سبعين فيسمى الاجل ويحتمل ان المراد الى الفقهاء اجل الدنيا
اقول فرود رسول الله صلى الله عليه وسلم ربيطة كانت عليه على النصف الربيطة يفتح الراد واسكان اليا وهو
ثوب رقيق وقيل سى الملاءة وكان سبب روبا على الانف بسبب ما ذكر من تنسج روح الكافر
له بكسر الميم وتخفيف الميم ١٢ تقرب

من ربك فيقول ربنا الله ونبي محمد صلى الله عليه وسلم فذلك قوله عز وجل ثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة والآخره **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وعنه **ابن المنذر** وابو بكر بن تافع قالوا ثنا عبد الرحمن يعنون ابن مهيدي عن سفيان عن ابيه عن عبيدة عن اليراعي عن عازب يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة والآخره قال نزلت في عذاب القبر **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري نا حماد بن زيد نا يزيد نا ابي عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يضعانها قال حماد فذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسدكنت تعمرينه فينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقوا به الى اخر الاجل قال وان الكافر اذا خرجت روحه قال حماد وذكر من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال فيقال انطلقوا به الى اخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة كانت عليه على انفه هكذا **حدثنا** اسحق بن عمار بن سليل الهذلي نا سليمان بن المقيرة عن ثابت قال قال انس كنت مع عمر بن الخطاب قال وحده ثنا شيبان بن فروخ واللفظ له نا سليمان نا ثابت عن انس بن مالك قال كنا مع عمر بن مكة والمدينة فتراينا الهلال وكنت رجلا حديد البصر فرأيتة وليس احد يزعم انه رآه غيري قال فجعلت اقول لعمر اتراه فجعل لا يراه قال يقول عمر ساراه وانا مستلق على فراشي ثم انشأ يحدثنا عن اهل بيده فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرينا مصارع اهل بيده يا امس يقول هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله قال فقال عمر فالذي بعثه بالحق ما اخطوا المحمدي والحق حد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعلوا في بئر بعضهم على بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى اليهم فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا فاني قد جئت ما وعد في الله حقا قال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجساد الارواح فيها قال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا **حدثنا** هدا بن خالد نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك قتلى بدر ثلاثا تاهاهم فقام عليهم فناداهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا امية بن خلف يا عتبة بن ربيعة يا شيبه بن ربيعة اليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقا فاني قد وجدت ما وعدني ربي حقا فسمع عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يستعواون اني يجيبوا وقد جيفوا قال والذي نفسي بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم ولكنهم لا يقدر ان يجيبوا ثم امرهم فسمعوا فالتقوا في قلب بدر **حدثنا** يوسف بن حماد المعنى نا عبيد الله بن علي عن سعيد بن قتادة عن انس بن مالك عن ابي طلحة **حدثنا** محمد بن حاتم نا روح بن عباد نا سعيد بن ابي عروة عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة قال لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبي الله صلى الله عليه وسلم امر ببيعة وعشرين رجلا وفي حديث روح باربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فالتقوا في طوي من اطواع بدر وساق الحديث بمعنى حديث ثابت عن انس باب اثبات الحساب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعلى ابن حجر جيبعا عن اسمعيل قال ابو بكر نا ابن عليه عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حوسب يوم القيمة عذب فقلت اليس قد قال الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال ليس ذلك الحساب انما ذلك العرض من نوقش الحساب يوم القيمة عذب **حدثنا** ابو الربيع العتكي وابو كامل قالوا نا حماد بن زيد نا ايوب بهذا الاستناد نحوه **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر بن الحكم الجعدي نا يحيى بن يعنى ابن سعيد القطان قال نا ابو يونس القشيري نا ابن ابي مليكة عن القسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب الا هلك قلت يا رسول الله اليس الله يقول حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكن من نوقش المحاسبة هلك **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر نا يحيى وهو القطان عن عثمان بن الاسود عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوقش الحساب هلك ثم ذكر بمثل حديث ابي يونس

ريح طيبها يستمعون ن في الحساب

قوله حد يدبصرنا لما اى نافذه ومنه قوله تعالى فبصرك اليوم حد يدبصرنا قوله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله الى اخره، هذا من معجزات صلى الله عليه وسلم الظاهرة (قوله صلى الله عليه وسلم في قتلى بدر ما اسمع لما اقول منهم قال المازري قال بعض الناس اليس يسمع علمنا بظهور الحديث ثم انكره المازري وادعى ان هذا خاص في هؤلاء وروى عليه القاضي عياض وقال يحمل سماعه على ما يحمل عليه سماع الموتي في احاديث عذاب القبر فتنه التي لا مدفع لها وذلك باجرائهم اوجيا جزء منهم يعقلون ويستمعون في الوقت الذي يرد الله به الكلام القاضي وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه احاديث السلام على القبور والله اعلم وقوله يا رسول الله كيف يستمعوا واني يجيبوا وكذا جيفوا هكذا هو في عامة النسخ العتمدة كيف يستمعوا واني يجيبوا من غير نون وهي لغة صحبجية وان كانت قليلة الاستعمال وسبق بيانها مرات ومنها الحديث السابق في كتاب الايمان لانه غلو الجنة حتى كوفوا (وقوله جيفوا) اى انتسوا وصرخوا جيفا يقال جيف جيفا الميت وجاف واجاف واروح واثن بمعنى (قوله جيفوا) التقوا في قلب بدر في الرواية الاخرى في طوي من اطواع بدر، القلب والطوي

بمعنى وهي البر المطوية بالجماعة قال اصحابنا ويزد السرب الى القلب ليس ونا لم ولا صيانة وحرمت بل لرفع راحتهم الموزنة والله اعلم باب اثبات الحساب (قوله صلى الله عليه وسلم من نوقش الحساب يوم القيمة عذب) معنى نوقش استقصى عليه قال القاضي وقوله عذب له معنيان احدهما ان نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو العذب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفضل الى العذاب بالنار ويؤيده قوله في الرواية الاخرى هلك سكان عذب هذا كلام القاضي وهذا الثاني هو الصحيح ومعناه ان التقدير غالب في العباد فمن استقصى عليه ولم يسامح بهك وفضل النار ولكن الله تعالى يعفو ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء (قوله في اسناد الحديث عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة) هذا ما استدركه اللطفي على البخاري وسلم وقال اختلفت الرواية في خبره عن علي انه سمع من القاسم عن عائشة وسمعا ايضا منا بلا واسطة فرواه ابو جهمين وقد سقطت نظائر هذا في الفتح جادريك كنت يا هر جام نزم ونك كرتان بر سر اندازند يا عام ست ١٢ غمى الارب.

قوله اليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقا الظاهر ان اسم ليس ضمير الشأن ولا فالظاهر المستم كما لا يخفى.

باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت **حدثنا يحيى بن يحيى** ان يحيى بن زكريا عن اعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بثلاث يقول لا يموتن احدكم الا وهو يحسن بالله الظن **وحدثنا عثمان بن ابي شيبة** نا جدير **وحدثنا ابو كريب نا ابو معاوية** **وحدثنا اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس** وابو معاوية كلهم عن اعمش بهذا الاسناد مثله **وحدثنا ابو داود سليمان بن معبد نا ابو الثمان عامر نا مهدي بن ميمون نا واصل عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله **وحدثنا قتيبة بن سعيد** وعثمان بن ابي شيبة قالنا جدير عن اعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يبعث كل عبد على ما مات عليه **حدثنا ابي ابو بكر بن تافع نا عبد الرحمن بن مهدي** عن سفيان عن اعمش بهذا الاسناد مثله وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل سمعت **حدثنا ابي حرملة بن يحيى** التجيبي ان ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني حمزة بن عبد الله بن عمران عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم **كتاب الفتن واشراط الساعة** **حدثنا عمرو والنقاد نا سفيان بن عيينة** عن الزهري عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ من نومه وهو يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتم اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وعقد سفيان بيده عشرة قلت يا رسول الله اهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثرت الخبيث **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وسعيد بن عمرو والاشعثي وزهير بن حرب وابن ابي عمير قالوا نا سفيان عن الزهري بهذا الاسناد وزاد وفي الاسناد عن سفيان فقالوا عن زينب بنت ابي سلمة عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش **حدثنا ابي حرملة بن يحيى** ان ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة بنت ابي سفيان اخبرتها ان زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فزجا **عجما** وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتم اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وحلق يا صبيعه الابهام والتي تليها قالت فقلت يا رسول الله اهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثرت الخبيث **وحدثنا ابي عبد الملك بن شعيب بن الليث** حدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد **وحدثنا عمرو والنقاد نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح كلاب** عن ابن شهاب به مثل حديث يونس عن الزهري وفي اسناده **وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا احمد بن اسحق نا وهيب نا عبد الله بن طاؤس** عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فتم اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وعقد وهيب بيده تسعين **حدثنا قتيبة بن سعيد** وابو بكر بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لقتيبة قال اسحق نا وقال الاخضر نا جدير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد الله بن القبطية قال دخل الحارث بن ابي ربيعة وعبد الله بن صفوان وانا معهما على ام سلمة **امل المؤمنين** فسالاها عن الجيش الذي يخسف به وكان ذلك في ايا ابن الزبير فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود عائد بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببببباء من الارض خسف بهم فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنهم يبعث يوم القيمة على نيتهم وقال ابو جعفر بيذاء المدينة **حدثنا** احمد بن يونس نا زهير نا عبد العزيز بن رفيع بهذا

باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت

ابو يعقوب حسن الظن بالله تعالى عند الموت (قول صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن بالله الظن وفي رواية ابو يعقوب حسن الظن بالله تعالى) قال العلماء هذا تحذير من التلذذ وحسن على الرجاء عند الموت وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى انما عند ظن عبدي بي قال العلماء معنى حسن الظن بالله تعالى ان يظن انه يرجو ويغفوقه قالوا وفي حاله الصحة يكون فانها راجيا ويكون سواء وقيل يكونان خوف ارجح فاذا ذهبت الامارات الموت غلب الرجاء او محض لان مقصود الخوف الاكتماف عن المعاصي والقبائح والحرص على الاكتماف من الطاعات والاعمال وقد تعدد ذلك او معظمه في هذا المال فاستحب احسان الظن المتقين لا يفتقر الى الشدة تعالى والادعان لدو يؤيده الحديث المذكور به يبعث كل عبد على ما مات عليه ولهذا عتبه مسلم للحديث الاول قال العلماء معناه يبعث على الحالة التي مات عليها ومثله الحديث الآخر بعبده ثم بعثوا على نياتهم

كتاب الفتن واشراط الساعة

(قوله في رواية ابو بكر بن ابي شيبة وسعيد بن عمرو زهير نا ابن ابي عمير نا سفيان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت ابي سلمة عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش) هذا الاسناد الصحيح فيه صحاحيات زوجتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورويتان له بعضهم عن بعض ولا يعلم حديثه في صحاحيات بعضهم عن بعض غيره واما اجتماع اربعة صحابة واربعه تابعين بعضهم عن بعض فوجدت من احاديث قديمة ما في جزاء ونهبت في هذا الشرح على ما مر بنا

في صحيح مسلم وحبيبة هي بنت ام حبيبة ام المؤمنين بنت ابي سفيان ولدتها من زوجها عبد الله بن جحش الذي كانت عنده قبل النبي صلى الله عليه وسلم اقول صلى الله عليه وسلم فتح اليوم من ردم يا جوج وما جوج مثل هذه وعقد سفيان بيده عشرة، هكذا وقع في رواية سفيان عن الزهري ووقع بعده في رواية يونس عن الزهري وحلق يا صبيعه الابهام والتي تليها في حديث ابي هريرة بعده وعقد وهيب بيده تسعين واما رواية سفيان ويونس فنفقتان في المعنى واما رواية ابي هريرة فمنها التي لها ان عند التسعين اضيقت من العشرة قال القاضي لعن حديث ابي هريرة مقدم فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر قال او يكون المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التجديد ويا جوج وما جوج غير مهموزين ومهموزان قرئ في السبع بالوجهين الجمهور بترك الهمزة قوله انك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثرت الخبيث هو لفتح الخاء والباء وفسره الجمهور بالفسوق والفسوق والمراد الزنا خاصة وقيل اولاد الزنا والظاهر ان المعاصي مطلقا ونهيك بسلام على اللقمة الفسوق المشورة وكل فتنة وهو ضعيف او فاسد ومعنى الحديث ان الخبيث اذا كثرت فقد يحصل للملك العام وان كان بنك صالحون (قوله دخل الحارث بن ابي ربيعة وعبد الله بن صفوان على ام سلمة ام المؤمنين فسالاها عن الجيش الذي يخسف به وكان ذلك في ايام ابن الزبير) قال القاضي عياض قال ابو الوليد الكناني هذا ليس بصحيح لان ام سلمة تزوجت في خلافة معاوية قبل موته بسنتين سنة سبع وخمسين ولم تدرك ايام ابن الزبير قال القاضي قد قيل انها تزوجت ايام يزيد بن معاوية في اول ما فعل به يستقيم ذكرها لان ابن الزبير نازع يزيد اول ما بلغته ببعثه عند وفاة معاوية وذكر ذلك الطبري وغيره ومن ذكر وفاة ام سلمة ايام يزيد بن الزبير عن عبد البر بن الاسدي قال وقد ذكر مسلم الحديث بعد هذه الرواية من رواية حقه حدثنا وايضا عن ام المؤمنين ولم يسماها قال الدرر قطن هي ما شئت قال ورواه سالم بن ابي الجعد عن حفصة او ام سلمة وقال الحديث محفوظ عن ام سلمة وهو ايضا محفوظ عن حفصة هذا اخبركم القاضي ومن ذكر ان

الاسناد وفي حديثه قال فلقيت ابا جعفر فقلت انهما انما قالت ببدا من الارض فقال ابو جعفر كلا والله انهما لبدا المدينة **حدثنا** عمر والناقد وابن ابي عمير واللفظ لعمر وقالوا ناسفان بن عيينة عن امية بن صفوان سمع جده عبد الله بن صفوان يقول اخبرني حفصة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول **لَيُؤْمَنَنَّ** هذا البيت جيش يغزو نه حتى اذا كانوا ببدا من الارض **يُخَسَفُ** يا وسطهم ويتأدى اولهم اخذهم ثم **يُخَسَفُ** بهم فلا يبقى الا الشريد الذي يخبر عنهم فقال رجل اشهد عليك انك لم تكذب على حفصة واشهد على حفصة انها لم تكذب على النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون ثنا الوليد بن صالح نا عبيد الله بن عمر وانا زيد بن ابى ابيسة عن عبد الملك العامري عن يوسف بن ماهك قال اخبرني عبد الله بن صفوان عن ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيعوذ بهذا البيت يعنى الكعبة قوم ليست لهم منعة ولا عدد ولا عذبة يبعث اليهم جيش حتى اذا كانوا ببدا من الارض خسف بهم قال يوسف واهل الشام يومئذ يسرون الى مكة فقال عبد الله بن صفوان امه والله ما هو بهذا الجيش قال زيد وحدثني عبد الملك العامري عن عبد الرحمن بن سابط عن الحارث بن ابى ربيعة عن ام المؤمنين بمثل حديث يوسف بن ماهك غير انه لم يذكر فيه الجيش الذي ذكره عبد الله بن صفوان **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة تايونس بن محمد نا القاسم بن الفضل **الحدثنا** عن محمد بن زياد عن عبد الله بن الزبير ان عائشة قالت عبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه فقلنا يا رسول الله صنعت شيئا في منامك لم تكن تفعله فقال العجب ان ناسا من امتي يؤمنون البيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى اذا كانوا ببدا خسف بهم فقلنا يا رسول الله ان الطريق قد يجمع الناس قال نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادرتي يبعثهم الله على نياتهم **حدثنا** ابو بكر بن ابى شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير واللفظ لابن ابى شيبة قال اسحق انا وقال الآخرون ناسفان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرف على اطم من اطام المدينة ثم قال هل ترون ما اري اني راى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر **حدثنا** حميد بن عبد بن حميد نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري بهذا الاسناد نحوه **حدثنا** عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخضر نا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد نا ابى عن صالح عن ابن شهاب **حدثنا** ابن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه ومن وجد فيها ملجأ فليعد به **حدثنا** عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد اخبرني وقال الاخضر نا يعقوب نا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال **حدثنا** ابو بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابى هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد من الصلوة صلوة من فاتته فكانما وترا هله وماله **حدثنا** اسحق بن منصور نا ابو داود والطيالسي نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون فتنة الناظم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الساعي فمن وجد ملجأ ومعاذا فليستعد **حدثنا** ابو كامل الجحدري فضيل بن حسين نا حماد بن زيد نا عثمان الشحام قال انطلقت انا وقرقد السبخي الى مسلم بن ابى بكر وهو في ارضه فدخلنا عليه فقلنا هل سمعت اباك يحدث في الفتن **حدثنا** قال قال نعم سمعت ابا بكر يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون فتن الا ثم تكون فتن القاعد فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي اليها الا فاذا انزلت او وقعت فمن كان له ابل فليلحقه بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه قال فقال رجل يا رسول الله ارايت من لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال يعبد

نا السبخي بسين وموصدة مفتوحين واما مجام فارسبة الى نسخة موضع رسول الله بالبعة منه فرقه ١٢٠

اشرف على اطم من اطام المدينة ثم قال هل ترون ما اري اني راى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر الاطم بعنم الهمة والطام هو القفر والمحسن وجمع اطام وسنى اشرف علا وتبع والشبية بمواقع القطر في الكثرة والعموم اي انها كثيرة وتعم الناس لا تختص بها طائفة وبذا اشارة الى الحروب الجارية بينهم كوقعة الجمل وصفين والحرّة ومقتل عثمان ومقتل الحسين رضي الله عنهما وغير ذلك وفيه معجزة ظاهرة لصلى الله عليه وسلم **قوله** صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه ومن وجد فيها ملجأ فليعد به **حدثنا** ابو كامل الجحدري فضيل بن حسين نا حماد بن زيد نا عثمان الشحام قال انطلقت انا وقرقد السبخي الى مسلم بن ابى بكر وهو في ارضه فدخلنا عليه فقلنا هل سمعت اباك يحدث في الفتن **حدثنا** قال قال نعم سمعت ابا بكر يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون فتن الا ثم تكون فتن القاعد فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي اليها الا فاذا انزلت او وقعت فمن كان له ابل فليلحقه بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه قال فقال رجل يا رسول الله ارايت من لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال يعبد

ام سلمة توفيت ايام يزيد بن معاوية ابو بكر بن ابى شيبة **قوله** صلى الله عليه وسلم فاذا كانوا ببدا من الارض وفي رواية ببدا المدينة قال العلماء البدا كل ارض ملاء لا شئ بها وبدا المدينة الشرف الذي قدام ذى الحليفة اي الى جهة مكة **قوله** صلى الله عليه وسلم يؤمنون هذا البيت جيش اي يقصدونه **قوله** صلى الله عليه وسلم ليست لهم منعة هي بفتح النون وكسر الهاء اي ليس لهم من تميم ومنعهم **قوله** عن عبد الرحمن بن سابط هو بكسر الهمزة وفتح السين بن ماهك هو بفتح الهاء غير معروف **قوله** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه هو بكسر الهمزة وفتح السين بن ماهك هو بفتح الهاء بضمه وقيل حرك اطرافه كمن باخذ شيئا او يدعه **قوله** صلى الله عليه وسلم فيهم المستبصر والمجبور ابن السبيل يهلكون مدكوا واحدا ويصدرون مصادرتي يبعثهم الله على نياتهم اما المستبصر فهو المستبين لذلك القاصد عمدا وانا للمجبور فهو المكره يقال اجبرته فهو مجبر به الفقة المشورة ويقال ايضا جبرته فهو مجبور حكا بالقر وغيره وجاء هذا الحديث على هذه اللفظة واما ابن السبيل فالمراد به ساكن الطريق معتم وليس منهم ويهلكون مهلكا واحدا اي يقع الملاك في الدنيا على جميعهم ويصدرون يوم القيامة مصادرتي اي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيجازون بحسب ما في هذا الحديث من الفقه التبادر من اهل العلم والتدبير من عباسهم ومجاسته البقاة ونحوهم من المبطلين لئلا يثار ما يباينون به وفيه ان من نرسوا قوم جرى عليهم حكمهم في ظاهرتهم ان النبي صلى الله عليه وسلم

الى سيفه فيدق علي حده بجد ثم لينجر ان استطاع النجاء اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال فقال رجل يا رسول الله
ارأيت ان اكرهت حتى يتطلق بي الى احد الصفيين او احدى الفتيتين فضر بي رجل بسيفه او يحجى سهم فيقتلني قال يبوء باثمة اثمك
ويكون من اصحاب النار **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالانا وكيع** وحدثني محمد بن المثنى تا ابن ابي عدي كلاهما عن
عثمان الشحام بهذا الاسناد بحد يث ابن ابي عدي نحو حديث حماد الى اخره واتمى حديث وكيع عند قوله ان استطاع النجاء ولم يذكر
ما بعده **وحدثني ابو كامل فضيل بن حسين الجعدي نا حماد بن زيد عن ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال**
خرجت وانا اريد هذا الرجل فلقيني ابو بكر فقال اين تريد يا احنف قال قلت اريد نصر ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعني عليا قال فقال لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فاقاقتل
والمقتول في النار قال فقلت او قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه قد اذقتل صاحبه **وحدثنا احمد**
بن عبد الله الضبي نا حماد بن ايوب ويونس والمعلبي بن زياد عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فاقاقتل والمقتول في النار **وحدثني جاجر بن الشاعر نا عبد الرزاق من**
كتابه نا عمر بن ايوب بهذا الاسناد نحو حديث ابي كامل عن حماد الى اخره **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة** قال نا عند ركن
شعبة **و نا محمد بن المثنى وابن بشار قالانا محمد بن جعفر نا شعبة عن منصور بن ربي بن حراش عن ابي بكر** عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح فهما على جرف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلها
جميعا **حدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا عمر بن هام بن منبه** قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما
مقتلة عظيمة ودعواهما واحدة **حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي هريرة نا**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج قالوا وما الهرج يا رسول الله قال القتل القتل **حدثنا**
ابو الربيع العتكي وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد واللفظ لقتيبة قال نا حماد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسحاق عن ثوبان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغن ملكها ما زوى لي منها واعطيت
الكافرين الاحمر والابيض واني سألت ربي لآمتي ان لا يهلكها بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدو وامن سوى انفسهم فيستبيح
بيضتهم وان ربي قال يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم بسنة عامة ولا اسلط عليهم
عدو وامن سوى انفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقطارها او قال من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا
وليبي بعضهم بعضا **وحدثني زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى وابن بشار قال اسحق نا وقال الآخرون**

بغامة بغامة

من لا يرى القتال في الفتنة بكل حال وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة فمالت طائفة
لا يقاتل في فتنة المسلمين وان دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المدافعة عن نفسه لان الطالب
مناول وبنا مذهب ابي بكر الصمالي رضي الله عنه وغيره وقال ابن عمر وعمران بن الحصين رضي
الله عنهم وغيرهما لا يدخل فيها لكن ان قصد دفع من نفسه فندان المذنبان متفقان على ترك القتال
في جميع فتن الاسلام وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الاسلام يجب نصر الحق في الفتنة
والقيام معه بمقتضى الباطن كما قال تعالى فقاتلوا التي تبيح الآيات وهذا هو الصحيح وتناول الاحاديث
على من لم ينظر للحق او على ما تفتين فالتفتين لا تاويل لواحدة منها ولو كان كما قال الاولون تظهر
الفساد واستطال اهل البغي والباطلون والشرا علم قوله صلى الله عليه وسلم اذا تواجه المسلمان بيضتهم
فاقتلوا والمقتول في النار معنى تواجه ضرب كل واحد وجه صاحبه اى ذاته وجملته وانما القاتل
والمقتول من اهل النار فمحمول على من لا تاويل له ويكون قتالها معصية ونحوها ثم كونه في النار معناه
مستحق لها وقد روي بذلك وقد يعفو الله تعالى عنه بهذا مذهب اهل الحق وقد سبق تاويله
مرات وعلى هذا مذهب اهل السنة والجماعة من نظائره واعلم ان الدماء التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم ليست
به اخلة في هذا العهد ومذهب اهل السنة والحق احسان الظن بهم والامساك عما شجر بينهم وتاويل
قتالهم وانهم مجتهدون متاويلون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا بل اعتقدوا في الحق ومخالفة
باغ فوجب قتالهم ليرجع ال امر الله وكان بعضهم مصيبا وبعضهم مخطئا معذورا في الخطا لانه باجبا
واالجهل اذا اخطا لا اثم عليه وكان على رضي الله عنه هو الحق المصيب في ذلك المحبوب بهذا مذهب
اهل السنة وكانت العقبا يشبهه حتى ان جماعة من الصحابة تبحروا فيها فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا
ولو يتقوا الصواب لم يثاروا عن مسامحة ردهم قوله ارايت ان اكرهت حتى يتطلق بي الى احد
الصفيين فضر بي رجل بسيفه او يحجى سهم فيقتلني قال يبوء باثمة واثمك ويكون من اصحاب النار
معنى يبوء بيزم ويرجع به ويثمه اى يبوء الذي اكرهت باثمة واثمك ويكون من اصحاب النار

يا اثمك في قتلك وغيره ويكون من اصحاب النار اى مستحقا لما وفي هذا الحديث دفع الائم عن المكرة على
المضروبين اى القتل فلا يباح بالاكره بل ياثم المكرة على المأمورية بالاجماع وقد نقل القاضي
وغيره في الاجماع قال اصحابنا وكذا الاكره على الزنا لا يرفع الائم فيه بنا اذا اكرهت المرأة حتى كملت
من نفسها فاما اذا ربطت ولم يكتمها مدافعة فلا اثم والشرا علم قوله صلى الله عليه وسلم ان المقتول
في النار لانه اذا قتل صاحب جسد فيدلالة لمذهب الصحيح الذي عليه الجمهوران من نوى المعصية وامر على
النية يكون اثما وان لم يفعلها ولا تكلم وقد سبقتم المسئلة واصح في كتاب اللربان بقوله صلى الله
عليه وسلم فما على جرف جهنم هكذا هو في معظم النسخ جرف بالجيم ضم الراء واسكانها وفي بعضا
جرف بالياء وهما متقاربان ومعناه على طرفها قريب من السقوط فيها قوله حدثنا ابو بكر بن ابي
شعبة نا غندر عن شعبة بن واين بشار عن غندر عن شعبة عن منصور باسناده مرفوعا
هذا الحديث مما استدركره الدارقطني وقال لم يرفعه الثوري عن منصور وهذا الاستدراك غير مقبول فان
شعبة امام حافظ فربا دونه الرفع مقبول كما سبق بيانه مرات قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان عظيمتان هذا من المعجزات وقد جرى بنا في العصر الاول قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى زوى لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغن ملكها ما زوى لي منها و
اعطيت الكنز من الاحمر والابيض اما زوى فمعناه جمع وهذه الحديث فيه معجزات ظاهرة وقد وقعت
كلما جمعا الله كما اخبر به صلى الله عليه وسلم قال العلماء المراد بالكنز من الذهب والفضة والمراد كنز كسرى
وقصر ملك العراق والشام وفيه اشارة الى ان ملك هذه الامم يكون معظم امتاره في جهنم المشرق والغرب
وكذا وقع واما في جهنم الجنوب والشمال فليلي بالنسبة الى المشرق والمغرب وصنوات الله وسلامه
على رسول الصادق الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى قوله صلى الله عليه وسلم فيستبيح بيضتهم

تأمرنا عن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله زوى لي الارض حتى رأيت مشارقها ومقارنها واعطاني الكثر من الاحمر والابيض ثم ذكر نحو حديث ايوب عن ابي قلابة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ناعبد الله بن نمير وحدثنا ابن نمير واللفظ له نا ابي ناعثمان بن حكيم اخبرني عامر بن سعد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل ذات يوم من العالية حتى اذا مر بسجد بنى معاوية دخل فرجع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلا ثم اتصرف الينا فقال سألت ربي ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسألته ان لا يجعل يا سهرم بيتهم فمنعنيها وحدثنا ابي عمر نامروان بن معاوية ناعثمان بن حكيم الانصاري اخبرني عامر بن سعد عن ابيه انه اقبل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه فمر بسجد بنى معاوية بمثل حديث ابن نمير حدثني حرملة بن يحيى التجيبي انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان ابا ادريس الخولاني كان يقول قال حذيفة بن اليمان والله اني لاعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة وما بي الا ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرا لي في ذلك شيئا لم يحدثه غيري ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يحدث مجلسا انا فيه عن الفتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعد الفتن منهن ثلاث لا يكذبن يذرن شيئا ومنهن فتن كريات الصيف منها صغار ومنها كبار قال حذيفة فذهب اولئك الرهط كلهم غيري حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال عثمان تا وقال اسحق انا جريد عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك شيئا يكون منه الشئ قد نسيته فاراه فاذكوه كما يذكر الرجل وجه الرجل اذا غاب عنه ثم اذا راه عرفه وحدثنا ابي بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن الاعمش بهذا الاسناد الى قوله ونسيه ولم يذكروا بعده حدثنا محمد بن بشر نا محمد بن جعفر نا شعبة نا وحدثني ابو بكر بن ناقر ناخذ نا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن حذيفة انه قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو كائن الى ان تقوم الساعة فمانته شئ الا قد سألته الا اني لم اسأله ما يخرج اهل المدينة من المدينة وحدثنا محمد بن المثنى نا وهب بن جريد نا شعبة بهذا الاسناد نحوه حدثنا يعقوب بن ابراهيم الذورقي وجماعة بن الشاعر جميعا عن ابي عامر قال حجنا نأبو عامر نا عازرة بن ثابت نا ابي عبيد بن احمر حدثني ابو زيد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر ثم نزل فصلى ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس فاخبرنا بما كان وبما هو كائن فاعلمنا احفظنا حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ومحمد بن العلاء ابوكريب جميعا عن ابي معاوية قال ابن العلاء نا ابو معاوية نا الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنا عند عمر فقال ايكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة كما قال قال فقلت انا قال انك لجرى وكيف قال فقلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال عمر ليس هن الا اريد انما اريد التي تهو كموج البحر قال فقلت مالك ولها يا امير المؤمنين ان بينك وبينها يا ابا مغلقة قال افيكسر الباب ام يفهم قال قلت لا بل يكسر قال ذلك احري ان لا يغلق ابدا قال فقلنا لخذ يفة هل كان عمر يعلم من الباب قال نعم كما يعلم من دون غد الليلة اني حدثته حديثا ليس بالا غاليط قال فهمنا ان نسأل حذيفة من الباب فقلنا لمسروق سله فسأله فقال عمر وحدثنا ابي بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الأشج نا انا وكيع نا وحدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جريد نا اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس نا وحدثنا ابن ابي عمير نا يحيى بن عيسى كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد نحو حديث ابي معاوية وفي حديث عيسى عن الاعمش عن شقيق قال سمعت حذيفة يقول وحدثنا ابن ابي عمير نا سفيان عن جامع بن ابي راشد والاعمش عن ابي واثل عن حذيفة قال قال عمر من يحدثنا عن الفتنة واتقص الحديث بنحو حديثهم حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن حاتم قالنا يا معاذ بن معاذ نا ابن عون عن محمد قال قال جندب جئت يوما بالجرعة فاذا رجل جالس فقلت لتهارقن اليومها هناد ماء فقال ذلك الرجل كلا والله قلت بل والله قال كلا والله قلت بل والله قال كلا والله انه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني قلت بنس الجليس لي انت منذ اليوم تسمعونى اختلفك وقد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاتهاني ثم قلت ما هذا الغضب فاقبلت علي واسأله فاذا الرجل حذيفة حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة

يوم القيمة يعنى عمرو بن اخطب ابن ذلك

سبق شرحه في او اخر كتاب الامان (قوله قال جندب جئت يوم الجمعة فاذا رجل جالس بالجرعة بفتح الجيم وفتح الراء واسكانا والفتح اشروا وجودى موضع يقرب الكوفة على طريق الجيرة ويوم الجمعة يوم خرج فيه اهل الكوفة يتلقون وايا ولاه عليهم عثمان بن عفان وسالوا عثمان ان يولى عليهم ابا موسى الاشعري فولاه (قوله بنس الجليس لي انت منذ اليوم تسمعونى اختلفك) وقع في صحيح نسخ بلادنا العترة اختلفك بالجرعة وقال القاصى رواية شيوخنا كافة بالحارة المملة من الحنف الذى هو البين قال ورواه بعضهم بالمعجمة وكلاهما صحيح قال كمن المملة اظن لشكر الامان بينهما قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يجر الغرار من جبل من ذهب، يفتح الياء المشاة تحت وكسر السين اى يكشف

اى جماعة واصلم والبينة ايضا العز والمك (قوله سمانه وتوال وانى قد اعطيتك لانك ان لا اهلكم بسنة عامه) اى لا اهلكم بقطيعهم بل ان وقع قوط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة الى باقى بلاد الاسلام انشد الحمد والشكر على جميع نعم (قوله صلى الله عليه وسلم سألت ربي ثلاثا فاعطاني اثنتين الى آخره) نا ايضا من المعجزات الظاهرة (قوله اخبرنا علماء بن امر قال حدثني ابو زيد) اما عليه فبمعين مهلمته مسورة ثم لام ساكنة ثم بار ممدودة ثم الف ممدودة واخر آخره رادو الوزيد هو عمرو بن اخطب بالجرعة المعجمة الصواب المشهور من قوله من حذيفة كان عند عمر منى الله عنهما، وذكر حديث الفتنة قد

حتى يجسر الفرات عن جبل من ذهب يقتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا
 الذى انجو **حدثنا** امية بن بسطام نايزيد بن زريع نا روح عن سهيل بهذا الاسناد نحوه وزاد فقال ابى ان رايته فلا تقر بته
حدثنا ابو مسعود سهل بن عثمان نا عقية بن خالد السكونى عن عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن
 عامر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ
 منه شيئا **حدثنا** سهل بن عثمان نا عقية بن خالد عن عبيد الله عن ابى الزناد عن عبد الرحمن الاعدى عن ابى هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن جبل من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا **حدثنا**
 ابو كامل فضيل بن حسين وابو يعنى الرقاشى واللفظ لابي معن قال نا خالد بن الحارث نا عبد الحميد بن جعفر اخبرني ابى عن
 سليمان بن يسار عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال كنت واقفا مع ابى بن كعب فقال لا يزال الناس مختلفا اعنا قرم فطلب
 الدنيا قلت اجل قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك الفرات ان يحسر عن جبل من ذهب فاذا سمع به
 الناس ساروا اليه فيقول من عندك لئن تركنا الناس ياخذون منه ليدهبن به كله قال فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة
 تسعة وتسعون قال ابو كامل فى حديثه قال وقفت انا وابى بن كعب فى ظل اجمر حسان **حدثنا** عبيد بن يعيش واسحق بن
 ابراهيم واللفظ لعبيد قال نا يحيى بن ادم بن سليمان مولى خالد بن خالد قال نا زهير عن سهيل بن ابى صالح عن ابى هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اذنها ودينارها
 وعدا تم من حيث بدأتم وعدا تم من حيث بدأتم وعدا تم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم ابى هريرة ودومة **حدثنا**
 زهير بن حرب نا معلى بن منصور نا سليمان بن بلال نا سهيل عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
 تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاغصاق او بدابق فيخرج اليهم جيش من المدينة من خيبر اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت
 الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا فقتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلى بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فبينهم ثلث
 لا يتوب الله عليهم ايدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله ويفتح الثلث لا يفتنون ايدا فيفتنون قسطنطينة فيبناهم
 يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيوتون اذ صاح فيهم الشيطان ان المسير قد خلفكم فى اهلكم فيخرجون وذلك باطل فاذا
 جاء الشام خرج فيبناهم بعدد ون للقتال يسرون الصنوف اذ اقيمت الصلوة فينزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم فامرهم
 فاذا راه عدوا لله ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه لانداب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده فيرى بعددته فى حربته
حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث نا عبد الله بن وهب نا اخبرني الليث بن سعد نا حدثني موسى بن علي بن عزيبة
 قال قال المستورد القرشى عند عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس
 فقال له عمرو وابصر ما تقول قال اقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن قلت ذلك ان فيهم لخصالا اربعا
 انهم لاجلم الناس عند فتنة وامسرهم فاقاة بعد مصيبة واوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمساكين وبيتم وضعيف وخامسة
 حسنة جميلة وامنعهم من ظلم الملوك **حدثنا** حريصة بن يحيى نا عبد الله بن وهب نا حدثني ابو شريح ان عبد الكريم بن
 الحارث حدثه ان المستورد القرشى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس قال

قالا ثلثهم قسطنطينية ذلك

لذهاب ما ذكره قوله فى ظل اجمر حسان هو بضم العمرة والجيم وهو الحصن ومجموعهما كالمطام والام فى
 الوزن والمعنى قوله لا يزال الناس مختلفا اعنا قرم فى طلب الدنيا قال العلامة الرازي بالاعناق
 هنا الرؤساء والكبر وقيل الجماعات قال القاضى وقد يكون الروم بالاعناق نفسا وعبر بها عن اصحابها لايساوى
 التى بها النطلع والشوف للاشياء (قوله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت
 الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اذنها ودينارها وعدم من حيث بدأتم) اما القفيز فكيال موزن
 لابل العراق قال الازهرى هو ثمانية مكايك والمكوك صاع ونصف وهو خمس كيليات واما الدر
 فيعتم الميم على وزن قفل وهو كيال معروف لابل الشام قال العلامة يسع خمسة عشر مكوكا واما الادوب
 فكيال معروف لابل مصر قال الازهرى واخرون يسع اربعة وعشرين صاعا وفى معنى منعت العراق
 وغيره قولان مشهوران احدهما لاسلامهم فسقط عنهم الجزية وبناد وهد والتانى وهو الاشران معناه
 ان العجم والروم يستولون على البلاد فى آخر الزمان فيمنعون حصول ذلك للمسلمين وقد روى مسلم بن ابي
 بن جابر قال يوشك اهل العراق ان لا يلقى اليهم قفيز ولا درهم قلنا من اين ذلك قال
 من قبل العجم فيمنعون ذلك وذكر فى منع الروم ذلك بالشام مثلا وبناد وهد فى زماننا فى العراق
 وهو الآن موجود وقيل لانهم يريدون فى آخر الزمان فيمنعون ما لهم من الزكوة وغيره وقيل معناه
 ان الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم فى آخر الزمان فيمنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج
 وغير ذلك واما قوله صلعم وعدم من حيث بدأتم فهو من الحديث الاخر هذا الاسلام غريبا
 وسيعود كما بدأ وقد سبق شرحه فى كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم)

بالاعناق او بدابق، الاعناق بفتح العمرة وبالعين المهملة وواو بفتح الباء الموحدة وفتحها والكسر هو
 الصبح المشهور ولم يذكر الجمهور غيره وحكى القاضى فى المشارق الفتح ولم يذكر غيره وهو اسم موضع معروف
 قال الجوهري الاغلب عليه التذكير والحرف لانه فى الاصل اسم نهر قال وقد يؤنث ولا يعرف
 والاعناق وواو بفتح موهفان بالشام بقرب حلب (قوله صلى الله عليه وسلم قالت الروم خلوا بيننا و
 بين الذين سبوا منا) روى سيبوا على وجين فتح السين والياء ومنها قال القاضى فى المشارق انهم رواية
 الاكثرين قال وهو الصواب قلت كلاهما صواب لانهم سبوا اولادهم سبوا الكفار وهذا موجود فى
 زماننا بل معظم عساكر الاسلام فى بلاد الشام ومصر سبوا منهم اليوم بحمد الله يسبون الكفار وقد يسبون
 فى زماننا مرارا كثيرة يسبون فى المرة الواحدة من الكفار اوقا وشهد الحمد على الجهاد الاسلام واعزازة
 (قوله صلى الله عليه وسلم فيمنعون حصول ذلك للمسلمين) قوله صلى الله عليه وسلم فى قوله صلى الله عليه
 وسلم فيفتنون قسطنطينية، هى بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية ويبد باياء
 ساكنة ثم نون بكسر الميم هنا وهو المشهور ونقله القاضى فى المشارق عن المتقين والاكثرين وعن
 بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدينة مشهورة من اعظم مدن الروم (قوله حدثني موسى بن
 على عن امية) هو بضم العين على المشهور وقيل بفتحها وقيل بالفتح اسم لرويا بضم لقب وكان يكره
 الضم (قوله حدثني ابو شريح ان عبد الكريم بن الحارث حدثه ان المستورد بن شداد قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم اكثر الناس) هذا الحديث مما استدركه اللطفي
 على سلم وقال عبد الكريم لم يدرك المستوردنا الحديث مرسل قلت لا استدراك على سلم فى
 هذا لانه ذكر الحديث بخروفيه فى الطريق الاول من رواية على بن رباح عن امية عن المستورد ومثلا واما

فبلغ ذلك عمرو بن العاص فقال ما هذه الأحاديث التي تذكر عنك انك تقولها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المستور قلت الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمرو ولئن قلت ذلك انهم لأحلم الناس عند فتنة واجبر الناس عند مصيبة وخير الناس لمساكينهم ولضعفائهم **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وعلي بن جبر كلاهما عن ابن علية واللفظ لابن جبرنا اسمعيل بن إبراهيم عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة العدي عن يسير بن جابر قال هاجت ریح حمراء بالكوفة فجاء رجل ليس له هبة في اليد الا يعبد الله بن مسعود جاء الساعة قال فقعد وكان متكئا فقال ان الساعة لا تقوم حتى لا يقسم مديرات ولا يفرح بغنمة ثم قال بيده هكذا وانها نحو الشام فقال عد ويعجبون لاهل الشام ويجمع لهم اهل لا سلام قلت الروم تعنى قال نعم قال ويكون عند ذاك القتال ردة شديدة فيشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يجز بينهم الليل فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة لم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يجز بينهم الليل فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة ثم يشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبية فيقتلون حتى يمسا فيفنى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة فاذا كان يوم الرابع نهك اليهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدائرة عليهم فيقتلون مقتلة انا قال لا يرى مثلها وما قال لم ير مثلها حتى ان الطائر لم ينجسها منهم فما يخافهم حتى يخمر ميتا فيتعد بنو الاب كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم الا الرجل الواحد فيأى غنمة يفرح او اى مديرات يقاسم فيثأ هم كذلك اذ سمعوا اباس هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريح ان الدجال قد خلفهم في ذرايعهم فيرفضون ما في ايديهم ويقبلون فيبعثون عشر فارس طليعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اعرف اسماءهم واسماء اباءهم والوان خيولهم هم خير فارس على ظهر الارض يومئذ ومن خير فارس على ظهر الارض يومئذ قال ابن ابي شيبة في روايته عن اسير بن جابر **حدثني محمد بن عبيد بن الغبري** نا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي قتادة عن يسير بن جابر قال كنت عند ابن مسعود فهبت ریح حمراء وساق الحديث بنحوه وحديث ابن علية اتم واشبع **حدثنا شيبان بن فروخ** نا سليمان يعنى ابن المغيرة نا حميد يعنى ابن هلال عن ابي قتادة عن اسير بن جابر قال كنا في بيت عبد الله بن مسعود والبيت ملأ قال فهاجت ریح حمراء بالكوفة فوحديث ابن علية **حدثنا قتيبة بن سعيد** نا جدير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع ابن عتبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم قوم من قبل المغرب عليهم ثياب الصوف فراقوه عند اكمة فانهم لقياء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد قال قالت لي نفسي انهم فقم بينهم وبينه لا يغتالونه قال ثم قلت لعله نجى معهم فاتيهم فقامت بينهم وبينه قال فحفظت منه اربع كلمات اعدهن في يدي قال تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحها الله قال فقال نا قريا جابرا لاني الدجال يخرج حتى يفتح الروم **حدثنا ابو خيثمة** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير المكي واللفظ لزهير قال اسمعتي انا وقال الاخضر نا سفيان بن عيينة عن فرات القزاز عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري قال اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال انهم ان تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال والداية وطلوع الشمس من مغربها ونزل عيسى ابن مريم صلى الله عليه

قال اصبر هجيرة الاسلام الدبرة بجثانهم باى قبيلتها فقلت

له كذا في معنى الاحمدية والمصرية وشرحيهما ترون باثبات النون وفي جدول الغلط الاحمدية و الشكوة تروا بحذف النون وهو الظاهر والاول صحيح ايضا لانه لحنه ١٣

ذكر الثاني ما يروى وقد سبق انه يحتمل في المتن ما لا يحتمل في الاصول وقد سبق ايضا ان مذهب الشافعي والمحققين ان الحديث المرسل اذا روى من جهة اخرى متصلا حتى لو كان صحيحا وتبين برواية الاتصال صحة رواية الاصل ويكونان صحيحين بحيث لو عارضهما صحيح جاد من طريق واحد وتعد الجمع بينهما هما عليه قوله في هذه الرواية واجبر الناس عند مصيبة، هكذا في معظم الاصول واجبر بالجمع وكذا نقله القاضي عن رواية الجوروني في رواية بعضهم وامير باهنا قال القاضي والاول اولي المطابقة الرواية الاخرى واسرعهم افاقة بعد مصيبة وفي معنى اجبر وفي بعض النسخ اجبر بالياء المجرمة ولعل معناه اجبرهم بعلاجها والخروج منها قوله عن يسير بن عمرو، هو بضم الياء وفتح السين المهملة وفي رواية شيبان بن فروخ عن امير بهزرة مضمومة وهما قولان مشهوران في اسمه قوله فجاء رجل ليس له هبة في اليد الا يعبد الله بن مسعود، هو بكسر الهاء والجميم المشددة مقصور الالف اي شانه وادرك ذلك والهجري بمعنى الهجر قوله فيشترط المسلمون شرطة للموت، الشرطة بضم الشين طائفة من الجيش تقدم للقتال ولما قوله فيشترط فضيطة لوجهين احد هما فيشترط بمشاة تحت ثم شين ساكنة ثم مشاة فوق والثاني فيشترط بمشاة تحت ثم مشاة فوق ثم شين مفتوحة وتشديد اللام وقوله فيشترط هؤلاء، اي يرضح قوله نهد اليهم بقية اهل الاسلام، هو بفتح النون والياء اي نهض وتقدم قوله فيجعل الله الدبرة عليهم، هي بفتح اللام والياء اي الزعزعة ورواه بعض رواة مسلم الدبرة بالالف وبعده هزة وهو معنى الدبرة وقال الازهرى الدبرة هم الدولة تدور على الاعدا وقيل هي الحادثة قوله حتى ان الطائر لم ينجسها منهم فما يخافهم حتى يخمر ميتا، قوله جنبا منهم نجيم ثم نون مفتوحتين ثم باء موحدة اي نواجيهم

وحكى القاضي عن بعض روايتهم بخبرهم بجمع الجيم واسكان المشددة اي بشخصهم وقوله فما يخافهم حتى يخمر الجناء المعجمة وكسر اللام المشددة اي بجي ووزهم وحكى القاضي عن بعض روايتهم فما يخافهم اي ينجس اخرهم قوله اذ سمعوا اباس هو اكبر من ذلك، هكذا هو في نسخ بلادنا اباس هو اكبر بياء موحدة في باس وفي البروكذ احكامه القاضي عن محققى روايتهم وعن بعضهم بياس بالنون اكثر بالمشددة قالوا والصواب الاول ويؤيده رواية ابى داود وسموا باكر من ذلك قوله لا يغتالونه اي يتسلطون غيلة وهي القتل في غفلة وخفاء وقد يوسر قوله لعل نجى معهم، اي ينجسهم ومعناه يحدسهم سرا قوله فحفظت منه اربع كلمات، هذا الحديث فيه معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق بيان جزيرة العرب قوله عن حذيفة بن اسيد، هو بفتح الهزة وكسر السين قوله عن ابن عيينة عن فرات عن ابى الطفيل عن حذيفة بن اسيد، هذا الاسناد هو اسناده الذي نقله وقال ولم يرضح فرات عن ابى الطفيل من وجه صحيح قال ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميرة موقوفا على كلام الدارقطني وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال ولا يندرج هذا في الحديث فان عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق على توثيقه فزيادته مقبولة قوله صلى الله عليه وسلم في اشرط الساعة لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال، هذا الحديث يؤيد

وسلم ويا جوج وما جوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وأخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم **حدثنا** عبد الله بن معاذ العنبري نا أبي نأشعبة عن فرات القزاز عن أبي الطفيل عن أبي سريجة حذيفة بن أسيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع إلينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف في جزيرة العرب والدخان والدجال ودابة الأرض ويا جوج وما جوج وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عديت ترحل الناس قال شعبة وحدثني عبد العزيز بن ربيع عن أبي الطفيل عن أبي سريجة مثل ذلك لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقال أحدهما في العاشرة نزول عيسى ابن مريم وقال الأخرور يرحم الناس في البحر **حدثنا** محمد بن بشارة عن محمد بن جعفر نا شعبة عن فرات قال سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريجة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن تحتها نتحدث وساق الحديث بمثله قال شعبة وأحسبه قال تنزل معهم إذا نزلوا وتقبل معهم حيث قالوا قال شعبة وحدثني رجل هذا الحديث عن أبي الطفيل عن أبي سريجة ولم يرفعه قال أحد هذين الرجلين نزول عيسى ابن مريم وقال الأخرور يرحمهم في البحر **حدثنا** محمد بن المثنى نا أبو النعمان الحكيم بن عبد الله العجلي نا شعبة عن فرات قال سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريجة قال كنا نتحدث فأشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديث معاذ وا بن أبي جعفر وقال ابن المثنى نا أبو النعمان الحكيم بن عبد الله نا شعبة عن عبد العزيز بن ربيع عن أبي الطفيل عن أبي سريجة بنحو قال عيسى ابن مريم قال شعبة ولم يرفعه عبد العزيز **حدثني** حرمله بن يحيى نا ابن وهب نا خبرني يونس عن ابن شهاب نا خبرني ابن المسيب نا أبا هريرة نا خبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثنا أبي عن جدي قال حدثني عقيب بن خالد عن ابن شهاب انه قال قال ابن المسيب نا خبرني أبو هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيئ أعناق الأبل ببصرى **حدثني** عمرو الناقد نا الأسود بن عامر نا زهير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ المساكن إهاب أو يهاب قال زهير قلت لسهيل وكم ذلك من المدينة قال كذا وكذا أميلا **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن محمد بن ربح نا الليث عن نافع عن ابن عمر نا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ها هنا الا ان الفتنة ها هنا من حيث يطعم قرن الشيطان **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل بن أبيه عن أبي هريرة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليست السنة بان لا تمطر وا ولكن السنة ان تمطر وا ولا تثبت الارض شيئا **حدثني** عبيد الله بن عمر القواريري وعبد بن المثنى **حدثنا** عبيد الله بن سعيد نا يحيى بن عيسى نا القطان نا القواريري حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع عن ابن عمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عند باب حفصة فقال بيده نحو المشرق الفتنة ها هنا من حيث يطعم قرن الشيطان قالها مرتين أو ثلاثا وقال عبيد الله بن سعيد في روايته قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند باب عائشة **حدثني** حرمله بن يحيى نا ابن وهب نا خبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق ها ان الفتنة ههنا ها ان الفتنة ههنا من حيث يطعم قرن الشيطان **حدثنا** ابوبكر بن أبي شيبة نا وكيع عن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة

وهو	له بفتح هاء وكسر راء و
<p>قول من قال ان اللعان دخان ياغذبا نفاس الكفار وياغذبا المؤمن منه كهيئة الزكام وان لم يات بعد وانما يكون قريبا من قيام الساعة وقد سبق في كتاب بدء الخلق قول من قال هذا وانكار ابن مسعود عليه وانه قال انما هو عبارة عما نال قريشا من القوط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان وقد وافق ابن مسعود ما رواه قال بالقول الآخر حذيفة وا بن عمرو الحسن ورواه حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم وانه يركب في الارض اربعين يوما ويحتمل انها دخان للجمع بين هذه الآثار وما الدابة المذكورة في هذا الحديث هي المذكورة في قوله تعالى واذا وقع القول عليهم اخرجنا لهم وابرة من الارض تكلمهم قال المفسرون هي وابرة عظيمة تخرج من صدر في الصفاد عن ابن عمر ابن العاص انها الجاسة المذكورة في حديث الدجال قوله صلى الله عليه وسلم واخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم وفي رواية ناه تخرج من قعر عدن، وكذا هو في الاصول قعر بالباء والقاف مضمومة ومناه من اقصى قعر ارض عدن وعدن مدينة معروفة مشهورة باليمن قال الماوردي سمعت عدنا من العدون وهي القائمة لان تبعا كان يخبس فيها اصحاب الجرام وهذه النار الخارجة من قعر عدن واليمن هي العاشرة للناس كما صرح به في الحديث واما قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي بعده لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ أعناق الأبل ببصرى فقد جعلها القاصي يعاض حاشرة قال ولعلها نار ان تتجمعان لشدة الناس قال ابو بكر ابيداه خروجا من اليمن ويكون ظهورها وكثرة قوتها بالحجاز هذا كلام القاصي وليس في الحديث ان نار الحجاز مستقلة بالحجاز بل هي آية من اشراط الساعة مستقلة وقد خرجت في زماننا نار بالمدينة سنة اربع وخمسين و</p>	<p>انها حا كهيئة حذيفة بن اسيد ١٢ مثنى ١٢ مثنى كذا في مثنى الاحمدية والمصرية قعر بفتح تاء التانيث وفي شرحها قعر باثبات هاء التانيث والشدة علم ١٢ وعدن بفتح تين ١٢ منتخب ١٢ الجمل بكسوة وسكون جيم ١٢ مثنى</p> <p>ستائة وكانت نار عظيمة جدا خرجت من جنب المدينة المشرق وراه الحرة توار العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر البلدان واخرى من حضرها من اهل المدينة (قوله عن أبي سريجة) هو بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالجملة المهملة (قوله صلى الله عليه وسلم ترحل الناس) هو بفتح التاء واسكان الراء وفتح الاء المهملة المنخفضة هكذا ضبطناه وكهنا ضبط الجمهور وكذا نقله القاصي عن روايتهم ومعناه تاخذهم بالرجل وترجمهم له ويجمعون برحلون قداما وقد سبق شرح رحلنا الناس وحشرنا اياهم (قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيئ أعناق الأبل ببصرى) هكذا الرواية تضيئ أعناق ينصب أعناق وهو مفعول تضيئ يقال اضادت النار واضادت غيرها وبصري بضم الياء مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حران بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل (قوله صلى الله عليه وسلم تبلغ المساكن إهاب أو يهاب) اما إهاب فيكسر الهزة واما يهاب فبفتح ثناة تحت مفتوحة وكسورة ولم يذكر القاصي في الشرح والمشارك الا الكسر وعلى القاصي عن بعضهم نهاب بالنون والمشهور الاول وقد ذكر في الكتاب ان موضع يقرب المدينة على اميال منها (قوله صلى الله عليه وسلم الا ان الفتنة ههنا من حيث يطعم قرن الشيطان) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الامان (قوله صلى الله عليه وسلم ليست السنة بان لا تمطر وا) المراد بالسنة هنا القوط وانه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون</p>

فقال راس الكفر من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان يعنى المشرق **حدثنا** ابن نميرنا استحق يعنى ابن سليمان انا خنظلة قال سمعت سالمنا يقول سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير بيده نحو المشرق ويقول هان الفتنة ههنا هان الفتنة ههنا ثلاثا حيث يطلع قرن الشيطان يعنى المشرق **حدثنا** عبد الله بن عمر بن ايان وواصل بن عبد الاعلى واحمد بن عمر الوكيعي واللفظ لابن ايان قالوا انا ابن فضيل عن ابيه قال سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول يا اهل العراق ما اسألكم عن الصغيرة واكتبكم للكبيرة سمعت ابي عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الفتنة تجى من ههنا واوفى بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان وانتم يضرب بعضكم رقاب بعض وانما قتل موسى الذى قتل من ال فرعون خطأ فقال الله عز وجل له وقتلت نفسا فنجيناك من الغم وفتناك فتونا وقال احمد بن عمر فى روايته عن سالم لم يقل سمعت سالمنا **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبدنا وقال ابن رافع ثنا عبد الرزاق انا عمر عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات تساءدوس حول ذى الخيصة وكانت صنما تعبد هادوس فى الجاهلية بتبالة **حدثنا** ابو كامل الجحدري وابو معن زيد بن يزيد الرقاشي واللفظ لابي معن قالنا ثنا خالد بن الحارث نا عبد الحميد بن جعفر عن الاسود بن العلاء عن ابي سلمة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى فقلت يا رسول الله ان كنت لاظن حين انزل الله هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق الى قوله ولو كره المشركون ان ذلك تام قل انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى كل من فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى من اخيرة فيفترقون الى دين اباؤهم **حدثنا** محمد بن المثني نا ابو بكر وهو الحنفى نا عبد الحميد بن جعفر هذا الاستاذ نحوه **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن ابي الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانه **حدثنا** عبد الله بن عمر بن محمد بن ايان بن صالح ومحمد بن يزيد الرقاشي واللفظ لابن ايان بن فضيل عن ابي اسمعيل عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتنى كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلاء **حدثنا** ابن ابي عمير نا مالك بن عمرو نا عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لياتين على الناس زمان لا يدري القاتل فى اى شئ قتل ولا يدري المقتول على اى شئ قتل **حدثنا** عبد الله بن عمر بن ايان وواصل بن عبد الحميد قالنا نا محمد بن فضيل عن ابي اسمعيل الاسلمى عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لا تذهب الدنيا حتى ياتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فيقول كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمقتول فى النار وفى رواية ابن ايان قال هو يزيد بن كيسان على ابي اسمعيل لم يذكر الاسلمى **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمير واللفظ لابي بكر قالنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد سمع ابا هريرة يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسويقين من الحبشة **حدثنا** حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسويقين من الحبشة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعنى الدراوردى عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله فيهم	
<p>بالسنة روى قوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات تساءدوس حول ذى الخيصة وكان صنما تعبد هادوس فى الجاهلية بتبالة، واما قوله اليات فبفتح الهمزة واللام ومعناه العجايز جمع الية كخيشة وجفشات والمراد يضطرب من الطواف حول ذى الخيصة اى يكفرون ويرجمون الى عبادة الاصنام وتخطيها واما تباله فبمشتاقه فوق مفتوحة ثم باد موحدة مخففة وهى موضع باليمن وليست بتبالة التى يضرب بها المشى ويقال الهون على الجماع من تبالة لان تلك بالطنافى واما ذوالسويقين فبفتح الذى واللام نباله المشهور وعلى القاصمى فيه فى الشرح والشارح ثلثة اوجه احدها نباله الذى يجمع بين اللام والساكف بفتح اللام واذا هو بيت صنم ببلاد دوس قوله صلى الله عليه وسلم ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى كل من فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان الى آخره هذا الحديث سبق شرحه فى كتاب الامان وقوله حد ثنا مروان بن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة حديث لا يدري القاتل فى اى شئ قتل وفى الرواية الثانية حد ثنا محمد بن فضيل عن ابي</p>	<p>اسمعيل الاسلمى عن ابي حازم ثم قال مسلم وفى رواية ابن ايان نا هو يزيد بن كيسان عن ابي اسمعيل لم يذكر الاسلمى بهذا هو فى النسخ ويزيد بن كيسان هو ابو اسمعيل وفى الكلام تقدم وتأخر ومراده وفى رواية ابن ايان نا قال عن ابي اسمعيل هو يزيد بن كيسان وظاهر اللفظ ليوهم ان يزيد بن كيسان يرويه عن ابي اسمعيل وهذا غلط بل يزيد بن كيسان هو ابو اسمعيل ووقع فى بعض النسخ عن يزيد بن كيسان يعنى ابا اسمعيل وبهذا يوضح السادى الذى ذكرناه وقد اوضحه الائمة بدلا من ذلك ما ذكرته فى الوعى القانى اعلم ان يزيد بن كيسان يكنى ابا اسمعيل وان بشير بن سليمان يكنى ابا اسمعيل الاسلمى وكلاهما يروى عن ابي حازم فقد اشتركا فى احاديث عنهما هذا الحديث رواه مسلم اولا عن يزيد بن كيسان ثم رواه عن روايته ابا اسمعيل الاسلمى الا فى رواية ابن ايان فانه جعله عن يزيد بن كيسان الى اسمعيل ولهذا لم يذكر الاسلمى فى نسبه والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذوالسويقين من الحبشة هما تفسير ساق الانسان لرقبتها وهى صفة سوق السودان غالبا ولا يارض هذا قوله تعالى حراما لان معناه امانة الى قرب القبر القبرية وخراب الدنيا وقيل يخص من قسمة ذى السويقين قال القاصمى القول</p>
<p>قوله ما اسألكم عن الصغيرة واكتبكم للكبيرة هما من صيغة التعجب تعجب من حالهم فى انهم يبعثون عن الصغائر كأنهم يقصدون الاحترار عنها مع اجترارهم على ارتكابهم الكبائر وهذا الكلام منه رحمه الله تعالى على وفق ما قال ابو عبد الله بن عمر حين سألته عن دما البعوض يصيب الثوب فقال عبد الله انظر الى هذا</p>	<p>يسأل عن دما البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رواه الترمذى فى فضائل حسين . قوله وليس به الدين الا البلاء الاستثناء منقطع اى ليس الباعث له على هذا المقال الدين بل يكون الباعث البلاء والله تعالى اعلم</p>

وسلم قال ذوالسويقتين من الحبشة يخرب بيت الله عز وجل **خدا ثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني ابن محمد عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه **خدا ثنا** محمد بن بشار العبدى نا عبد الكبير بن عبد المجيد ابو بكر المحنفى نا عبد الحميد بن جعفر قال سمعت عمر بن الحكم يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تذهب الايام والليالي حتى يملك رجل يقال له الجهم جاه قال مسلم هم اربعة اخوة شريك وعبيد الله وعمر وعبد الكبير بن عبد المجيد **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمر واللفظ لابن ابي عمير قالنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوماً كان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوماً نعالهم الشعر **خدا ثنا** حرملة بن يحيى نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوماً ينتعلون الشعر وجوههم مثل المجان المطرقة **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن ابي عرعرة عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوماً نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوماً صغار الاعدى ذلف الالف **خدا ثنا** قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوماً وجوههم كالمجان المطرقة يلبسون الشعر ويمشون في الشعر **خدا ثنا** ابو كريب نا وكيع نا واسامة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقا تلون بين يدي الساعة قوماً نعالهم الشعر كان وجوههم كالمجان المطرقة حمر الوجوه صغار الاعدى **خدا ثنا** زهير بن حرب وعلى بن حجر واللفظ لزهير قالنا اسمعيل بن ابراهيم عن الجريدي عن ابي نضرة قال كنا عند جابر بن عبد الله فقال يوشك اهل العراق ان لا يجيئ اليهم قفيز ولا درهم قلنا من اين ذلك قال من قبل العجم يمنعون ذلك ثم قال يوشك اهل الشام ان لا يجيئ اليهم دينار ولا مدي قلنا من اين ذلك قال من قبل الروم ثم سكت هنيئة ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر امتي خليفة يجيئ اليه المال حثيثاً ولا يعده عدداً قلت لا ابي نضرة و ابي العلاء اتريان انه عمر بن عبد العزيز فقال لا **خدا ثنا** ابن المثنى نا عبد الوهاب نا سعيد يعني الجريدي بهذا الاستاد نحوه **خدا ثنا** نصر بن علي الجهضمي نا بشر يعني ابن مفضل نا وحدا نا علي بن مجمر نا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفاكم خليفة يجتو المال حثيثاً ولا يعده عدداً وفي رواية ابن حجر يعني المال **خدا ثنا** زهير بن حرب نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابي نادا ود عن ابي نضرة عن ابي سعيد وجابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم يشبهه **خدا ثنا** محمد بن المثنى واين بشار واللفظ لابن المثنى قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي مسلمة قال سمعت ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد الخدري قال اخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعارجين جعل يحقد الخندق جعل يمسح راسه ويقول بؤس ابن سمية تقتلك فنة باغية **خدا ثنا** محمد بن معاذ بن عباد الخدري

واخبرهم وسائر احوالهم واوامر اللفظ بهم والهامية وصلى الله على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى **قول** يوشك اهل العراق ان لا يجيئ اليهم قفيز الى اخره قد سبق شرحه قبل هذا باوراق ويوشك بعنم اليا وكسر الشين ومعناه يسرع **قول** ثم اسكت هنيئة اما اسكت فهو بالالف في جميع نسخ بلا وادنا وذكر القاصي انهم روهه بحذفا وانها تشار الى ان الاكثر من حذو فها و اسكت لغتان بمعنى صمت وقيل اسكت بمعنى اطرق وقيل بمعنى اعرض وقوله هنيئة بتشديد الهاء بلا مرتال القاصي ورواه لنا الصدوق في المعنى وهو غلط وقد سبق بيان في كتاب الصلوة **قول** صلى الله عليه وسلم يكون في اخر امتي خليفة يجيئ اليه المال حثيثاً ولا يعده عدداً وفي رواية يمشو المال حثيثاً قال اهل اللغة يقال حثيث احثى حثوا وحثوا حثوا حثوا الغنائم وقد جازت اللغتان في هذا الحديث وجاء مصدر الثانية على فعل الاول وهو جاز من باب قوله تعالى والشه انبئكم من الارض نباتا والحشو هو الحفن باليدين وبهذا الحشو الذي يفعل هذا الخليفة يكون لكثرة الاموال والغنائم والفتوحات مع سائر نفسه **قول** صلى الله عليه وسلم بؤس ابن سمية تقتلك فنة باغية وفي رواية ليس او يا وليس وفي رواية قال لعارجين جعل يحقد الخندق جعل يمسح راسه ويوشك اهل العراق ان لا يجيئ اليهم قفيز ولا درهم قلنا من اين ذلك قال من قبل العجم يمنعون ذلك ثم قال يوشك اهل الشام ان لا يجيئ اليهم دينار ولا مدي قلنا من اين ذلك قال من قبل الروم ثم سكت هنيئة ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر امتي خليفة يجيئ اليه المال حثيثاً ولا يعده عدداً قلت لا ابي نضرة و ابي العلاء اتريان انه عمر بن عبد العزيز فقال لا **خدا ثنا** ابن المثنى نا عبد الوهاب نا سعيد يعني الجريدي بهذا الاستاد نحوه **خدا ثنا** نصر بن علي الجهضمي نا بشر يعني ابن مفضل نا وحدا نا علي بن مجمر نا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفاكم خليفة يجتو المال حثيثاً ولا يعده عدداً وفي رواية ابن حجر يعني المال **خدا ثنا** زهير بن حرب نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا ابي نادا ود عن ابي نضرة عن ابي سعيد وجابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده **خدا ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو معاوية عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم يشبهه **خدا ثنا** محمد بن المثنى واين بشار واللفظ لابن المثنى قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي مسلمة قال سمعت ابا نضرة يحدث عن ابي سعيد الخدري قال اخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعارجين جعل يحقد الخندق جعل يمسح راسه ويقول بؤس ابن سمية تقتلك فنة باغية **خدا ثنا** محمد بن معاذ بن عباد الخدري

يجيئ يجيئ اسكت انا عدداً
 الاول انه قول صلى الله عليه وسلم يملك رجل يقال له الجهم واسكان البار وفي بعض النسخ الجهماء بهارين وفي بعضها الجهماء بحذو البار التي بعد الالف والاول هو المشهور
قول صلى الله عليه وسلم كان وجوههم المجان المطرقة اما المجان ففتح الميم وتشديد النون جمع مجن بكسر الميم وهو الترس واما المطرقة فاسكان الطاء وتخفيف الراء هذا الفصح المشهور في الرواية وفي كتب اللغة والغريب وحكى فتح الطاء وتشديد الراء والمعروف الاول قال العلماء هي التي البست العقرب واطرقت بر طاعة فورا طاعة تالوا ومعناه تشبيه وجوه الترك في عرضها وتوردها وجناها بالترسة المطرقة **قول** صلى الله عليه وسلم ذلف الالف هو بالذال المعجمة والبهلة لغتان المشورة المعجمة ومن حكى الوجيين فيه صاحب المشرق والمطالع قال الرواية الجمهوية والمعجمة وبعضهم بالهمزة والصواب المعجمة وهو بفتح الذال واسكان اللام جمع اذلف كاترو حرمه معناه فطس الالفون قصار با مع انطاح وقيل هو غلط في اربعة الالف وقيل ظان فيها وكله متقارب **قول** صلى الله عليه وسلم يلبسون الشعر ويمشون في الشعر معناه ينتعلون الشعر كما صرح به في الرواية الاخرى نعالهم الشعر وقد وجدوا في زماننا بكذا وفي الرواية الاخرى حمر الوجوه اى يمشون مشربة حمرة وفي هذه الرواية صغار الاعدى وبهذه كلما مجازات لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وجد قتال بولاء الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها صلى الله عليه وسلم صغار الاعدى حمر الوجوه ذلف الالف عراض الوجوه كان وجوههم المجان المطرقة ينتعلون الشعر فوجدوا بهذه الصفات كلما في زماننا وقا لكم المسلمون مرات وقتالهم الآن ونسال الكريم احسان العاقبة للمسلمين في ابرام

موضع الكثرة او قلها بصغر ما ١٢ مجمع

وهريم بن عبد الاعلى قال ناخالد بن الحارث **ح** وحدثنا اسحاق بن ابراهيم واسحاق بن منصور ومحمود بن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا انا النضر بن شميل كلاهما عن شعبة عن ابي مسلمة بهذا الاستاد نحوه غير ان في حديث النضر قال اخبرني من هو خير مني ابوقتادة وفي حديث خالد بن الحارث قال اراه يعنى اباقتادة وفي حديث خالد ويقول وليس ويا وليس ابن سميّة **وحدثني** محمد بن عمرو بن جبلة ثنا محمد بن جعفر **ح** وحدثنا عقبه بن مكرم العصى وابوبكر بن نافع قال عقبه نا وقال ابوبكر انا عندنا شعبة قال سمعت خالد الحذاء يحدث عن سعيد بن ابى الحسن عن امه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمار تقتلك الفئة الباغية **وحدثني** اسحق بن منصور انا عبد الصمد بن عبد الوارث نا شعبة نا خالد الحذاء عن سعيد بن ابى الحسن والحسن عن امهما عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **وحدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن عون عن الحسن عن امه عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابواسامة نا شعبة عن ابى التياح قال سمعت ابا زرعة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يهلك امتى هذا العجم من قريش قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم **حدثنا** احمد بن ابراهيم الدورقي واحمد بن عثمان التوفلى قالنا ابوداود نا شعبة في هذا الاستاد في معناه **حدثنا** عمر والتاقد وابن ابى عمر واللفظ لابن ابى عمير قالنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لئن نفقن كنوزها في سبيل الله **حدثني** حرمله بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس **ح** وحدثني ابن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري باسناد سفيان ومعنى حديثه **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزها في سبيل الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هلك كسرى فلا كسرى بعده فذكر يمثله حديث ابى هريرة سواء **حدثنا** قتيبة بن سعيد وابوبكر بن الجردى قالنا ابوعوانة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتفتحن عصاية من المسلمين او من المؤمنين كنزال كسرى الذي في الابيض قال قتيبة من المسلمين ولم يشك **حدثنا** محمد بن المثنى وابو بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت حديث ابى عوانة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن يعنى ابن محمد عن ثور وهو ابن زيد الديلى عن ابى القيث عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعتهم يهدية جانبك منها في البر وجانبك منها في البحر قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون القامن بنى اسحق فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بل سلموا لئلا يفسدوا لاله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها قال ثور لا علمه الا قال الذي في البحر ثم يقول الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقول الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتموا فبينما هم يقسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون **حدثني** محمد بن مرزوق نا بشر بن عمر الزهراني حدثني سليمان بن يلال نا ثور بن زيد الديلى في هذا الاستاد ببشله **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا محمد بن بشر نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى يقول المجدي يا مسلم هذا يهودى فتعال فاقتله **وحدثنا** محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قالنا نا يحيى عن عبيد الله بهذا الاستاد وقال في حديثه هذا يهودى **ورأى** **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابواسامة اخبرني عمر بن حمزة

وقع فيها والله اعلم والفئة الطائفة والفرقة قال العلامة بهذا الحديث جملة ظاهرة في ان ميلادى الشريعة كان محققا مصيبا والطائفة الاخرى بغاة لكنهم يجتهدون فلا اثم عليهم لذلك كما قدمناه في موضعنا من الباب وقية معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من اوجه منها ان عمار يموت قتيلا وانه يقتله مسلمون وانهم بغاة وان الصحابة يقاتلون وانهم يكونون فرقتين باغية وغيرها وكل هذا قد وقع مثل خلق الصبح صلى الله عليه وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هو الا وحى يوحي اقول صلى الله عليه وسلم يهلك امتى هذا العجم من قريش وفي رواية البخارى هلك امتى على يد اغلبيهم من قريش هذه الرواية تبين ان المراد برواية مسلم الطائفة من قريش وهذا الحديث من العجرات وقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه وسلم قد مات كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسى بيده لئن نفقن كنوزها في سبيل الله قال الشافعي وسائر العلماء معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم فاملنا صلى الله عليه وسلم بانقطع ملكها في يدين الاغليين فكان كما قال صلى الله عليه وسلم فاما كسرى فانقطع ملكه وزال بالكلية من جميع الارض وتمزق ملكه

كل مزق واضمحل بدعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قيصر فانزيم من الشام ودخل اقامى بلاده فاقتح المسلمون بلادها واستقرت للمسلمين ولله الحمد وانفق المسلمون كنوزها في سبيل الله كما اخبر صلى الله عليه وسلم وبه معجزات ظاهرة وكسرت الكاف وكسرت النخاع مشهورتان وفي رواية لتفتحن كنوزها في سبيل الله وفي رواية لتقسمن كنوزها في سبيل الله ووقع الامران فقسمت كنوزها في سبيل الله وهو الغزو ثم انفقها المسلمون في سبيل الله وفي رواية كرا الذي في الابيض اى الذى في قصره الابيض او قصوره ودوره البيض قوله صلى الله عليه وسلم في المدة التى بعضها في البر وبعضها في البحر يغزونها سبعون القامن بنى اسحاق قال القاضى كذا هو في جميع اصول صحيح مسلم من بنى اسحق قال قال بعضهم المعروف المحفوظ من بنى اسمعيل وهو الذى يدل عليه الحديث وسياتر لانه انما اراد العرب وبه المدة التى هى القسطنطينية

يتخايل من التدافع بين هذا وما سبق منهم من القتال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال.

قوله فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بل سلموا لئلا يفسدوا لاله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها اولاً الكفرة حتى اذا غلبوهم يقصدون البلدة فيدخلون فيها بلا قتال ثان عند دخولهم البلدة والله تعالى اعلم وبهذا يندفع ما

قال سمعت سالما يقول انا عبد الله بن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقتلون انتم ويهود حتى يقول الحجر يا مسلم
 هذا يهودي ورائي تعال فاقتله **حدثنا** حذيفة بن اليمان عن ابي هريرة عن ابي هريرة قال سمعت ابا عبد الله
 بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالوا فقتلوا اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي
 فاقتله **حدثنا** قتيبة بن سعيد بن يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر
 فيقول الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجر اليهود **حدثنا** يحيى بن
 يحيى وابوبكر بن ابي شيبة قال يحيى انا وقال ابوبكر **حدثنا** ابو الاحوص وحده **حدثنا** ابو كامل الجعفي وابو عوانة كلاهما عن سماك عن
 جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة كذا ابين ويزاد في حديث ابي الاحوص قال
 فقلت له انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **حدثنا** ابن الهيثم وابن بشار قالوا تا محمد بن
 جعفرنا شعبة عن سماك بهذا الاسناد مثله قال سماك وسمعت اخي يقول قال جابر فاخذ رؤسهم **حدثنا** يحيى بن
 حرب واسحق بن منصور قال اسحق انا وقال زهير بن عبد الرحمن وهو ابن مهاد عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذا ابون قريظا من ثلاثين كلهم يزعم انه
 رسول الله **حدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير
 انه قال حتى يبعث ياب ذكر ابن صياد **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق انا وقال
 عثمان نا جريد بن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرونا بصبيان فيهم ياب
 فقر الصبيان وجلس ابن صياد فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تربت يدك انت
 ابي رسول الله فقال لا بل تشهد اني رسول الله فقال عمر بن الخطاب ذرني يا رسول الله حتى اقتله فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان يكن الذي تريد قلن تستطيع قتله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير واسحق بن ابراهيم وابوبكر واللفظ
 لابي كريب قال ابن نمير نا وقال الاخضر نا ابو معاذ نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال كنا نمشي مع النبي صلى الله عليه
 وسلم فمرونا بابن صياد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خبات لك خبيثا فقال دخر فقال رسول الله صلى الله عليه

نبأ

اقوله صلى الله عليه وسلم الا الغرقد فانه من
 شجر اليهود الغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلا وبيت المقدس وهناك يكون قتل الدجال
 واليهود وقال ابو حنيفة الدمشقي اذا غلقت العوسجة هارت غرقدة **اقوله** صلى الله عليه وسلم
 لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذا ابون قريظا من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله
 ومعنى يبعث يخرج ويظهر وسبق في اول الكتاب تفسير الدجال وانه من الدجل وهو التموير وقد قيل غير ذلك وقد وجد من
 يتولى خلق كثيرا في الاعصار والهمك الله تعالى وقلع آتاهم ولكنك يفعل من لقي منهم ياب ذكر
 ابن صياد ويقال لابن صياد واين صاد وسعى بهما في هذه الاحاديث واسمها صافات قال العلماء وقصدت
 مشكله وامره مشتبه في انه بل هو المسيح الدجال المشهورا من غيره ولا شك في انه دجال من الدجال جلد
 قال العلماء وكان ابراهيم بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه بان المسيح الدجال ولا غيره وانما
 اوحى اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرأتين محتملة فلهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع
 بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر بن الخطاب ان يكن هوفلن تستطيع قتله واما اجتباجه فهو بانه مسلم
 الدجال كافر بانه لا يولد للدجال وقد ولد له هو وان لا يدخل مكة والمدينة وان ابن صياد دخل المدينة
 وهو متوجه الى مكة فلا والله لا يرضى النبي صلى الله عليه وسلم انما اجبر عن صفاته وقت قتلته وخرجه في
 الارض ومن اشتباهه قصته وكونه احد الدجاله الكذا بين قوله النبي صلى الله عليه وسلم اشهد اني رسول الله
 ودعواه انه ياتيه صادق وكاذب وانه يري عرشا فوق الماء وانه لا يكره ان يكون هو الدجال وانه يعرف
 موضعه وقوله اني لا عرفه واعرف مولده واين هو الا ان انتفاخه حتى ملا السكته واما الظاهر الاسلام وجبه
 وجهه واقتل اعما كان عليه فليس بصرح في انه غير الدجال قال الخطابي واختلف السلف في امره بعد
 كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما اوردوا الصلوة عليه كشفوا عن وجهه
 حتى رآه الناس وقيل لهم اشهدوا قال وكان ابن عمر جابريا روى عنهما يملحان ان ابن صياد
 هو الدجال لا يشك ان فيه فقتل الجابريه اسلم فقال وان اسلم فقتل انه دخل مكة وكان في المدينة فقال
 وان دخل وروى ابو داود في سننه باسناد صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد لولا الحرة وبها يبتلع
 روايه من روى انه مات بالمدينة صلى الله عليه وقد روى سلم في هذه الاحاديث ان جابر بن عبد الله
 حلف بالنسبة ان ابن صياد هو الدجال وانه سمع عمر بن الخطاب يخلف على ذلك عند النبي صلى
 الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابو داود باسناد صحيح عن ابن عمر ان كان
 يقول والشر ما اشك ان ابن صياد هو المسيح الدجال قال البيهقي في كتابه البعث والنشور اختلف

ان من امر ابن صياد اختلفا كثيرا بل هو الدجال قال ومن ذهب الى انه غيره اتج بحديث تميم الداري
 في قصة الجاسنة الذي ذكره مسلم بعد هذا قال ويجوز ان توافق صفته ابن صياد وصفه الدجال كما ثبت في
 الصحيح ان اشهد ان ابن صياد هو الدجال عبد العزى بن قطن وليس هو كما قال وكان امر ابن صياد فقتله
 ابي الله تعالى بها جاده فقصم الله تعالى منها المسلمين ووقاهم شره قال وليس في حديث جابر
 اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم بقول عمر بن الخطاب ان صلى الله عليه وسلم كان كالمتوقف في امره ثم جاءه
 البيان انه غيره كما صرح به في حديث تميم بذلك البيهقي وقد اخبرنا عنه وقد قدمنا ان عمر بن ابي هريرة
 رضي الله عنه انه الدجال والله اعلم فان قيل كيف لم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم مع ان ادعى محضه
 النبوة فالجواب من وجهين ذكرهما البيهقي وغيره احدهما انه كان غير بالغ واخرا القاصي عيانا هذا
 الجواب وان اشئ في ان كان في ايام مساندة اليهود وملفنا ثم وجزم الخطابي في معالم السنن بهذا الجواب
 الثاني قال لان النبي صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة كتب بيته وبين اليهود كتاب صلح على ان
 لا يهاجروا ويتركوا على امرهم وكان ابن صياد منهم او دخلا فيهم قال الخطابي واما امتحان النبي صلى الله
 عليه وسلم بما خبا له من آية الدخان فلا شك ان يبلغه ما يدعيه من الكمانه ويتعاطاه من الكلام في الغيب
 فامتنه يعلم حقيقه حاله ويظهر ابطال حاله للصمويه وانه كما هو ساحر ياتيه الشيطان فيلقي على لسانه ما
 تلقيه الشياطين الى الكمانه فامتحنه باظهار قول الله تعالى فان تعجب يوم تاتي السماء بدخان مبين و
 قال خباب لك خبيثا فقال هو الدخ ان الدخان وهي لغة فيهم فقال لا النبي صلى الله عليه وسلم اخصا
 فلن تعد وقررك اني لا تجادز قدرك وقد رايتك من اركان الذين يحفظون من القاء الشياطين
 كلمة واحدة من جملة كثيرة بخلاف الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فانهم يوحى الله تعالى اليهم
 من علم الغيب ما يوحى فيكون واضحيا كما لا يخفى واما اختلاف ما علمه الله الاولاد من الامارات والله اعلم
اقوله صلى الله عليه وسلم خبات لك خبيثا **بكذا** هو في معظم النسخ **بكذا** نقله القاصي
 عن جمهوره صلى الله عليه وسلم خبيثا بواحدة مكسورة ثم شناه وفي بعض النسخ خبيثا بموحدة فقط ساكنة
 وكلاهما صحيح **اقوله** هو الدخ هو لعنم الدال وتشد يد الدخ وهي لغة في الدخان كما قدمناه وصلى
 صاحب نماية الغريب فيه فتح الدال وضما والمشهور في كتب اللغة والحديث ضمما فقط والجمهور على
 ان اللاد بالدخ بنا الدخان وانما لغة فيه وضما للمشهور في كتب اللغة والحديث ضمما فقط والجمهور على
 في كف او كما قال بل الدخ بيت موجود بين النخيل والبساتين قال الا ان يكون معنى خبات
 من الفعل كعلم ١٣ قاموس

وسلم احسأ فلن تعد وقد رك فقال عمر يا رسول الله دعني فاضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعغه فان يكن الذي تخاف لن تستطيع قتله **حدثنا** محمد بن المثنى ناسا لم بن نوح عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال لقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمر في بعض طرق المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فقال هو تشهد اني رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امنت بالله وملكته وكتبه ما تروى قال اري عرشا على الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تروى عرش ايليس على البحر وما تروى قال اري صادقين وكاذبا وكاذبين وصادقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عليه دعوه **حدثنا** يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد الاعلى قالانا المعتمر قال سمعت ابي ناضرة عن جابر بن عبد الله قال لقي نبي الله صلى الله عليه وسلم ابنت صائدا ومعه ابوبكر وعمر وابن صائدا مع الغلمان فذكروا حديث الجديري **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن ابي المثنى قالانا عبد الاعلى نادا ودعنا عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال سمعت ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قال قلت بلى قال فقد ولد لي اوليس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وهما انا اريد مكة قال ثم قال لي في اخر قوله اما والله اني لا علم مولده ومكانه واين هو قال فلبسني **حدثنا** يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد الاعلى قالانا المعتمر قال سمعت ابي يحدث عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال قال لي ابن صائدا فاخذتني منه ذمامة هذا اعذرت الناس مالي وكما يا اصحاب عهد الم يقل نبي الله صلى الله عليه وسلم انه يهودي وقد اسلمت قال ولا يولد له وقد ولد لي وقال ان الله قد حرم عليه مكة وقد حججت قال فما زال حتى كاد ان ياخذ في قوله قال فقال اما والله اني لا علم الاون حيث هو واعرف اياه وامه قال وقيل له ايسرك انك ذلك الرجل قال فقال لو عرض علي ما كرهت **حدثنا** محمد بن المثنى ناسا لم بن نوح انا الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال خرجنا جاجا وعارا ومعتنا ابن صائدا قال فنزلنا منزلا ففترق الناس وبقيت انا وهو فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يقال عليه قال وجاء بيتاعه فوضعه مع متاعي فقلت ان الحرس شديد فلو وضعته تحت تلك الشجرة قال ففعل قال فرفعت لنا عنم فانطلق فجاء بعيسى فقال اشرب ابا سعيد فقلت ان الحرس شديد واللبن حار فابي الا اني اكره ان اشرب عن يده او قال اخذ عن يده فقال ابا سعيد لقد هممت ان اخذ حبلنا فاعلقه بشجرة ثم احتنق مما يقول لي الناس يا ابا سعيد من خفي عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خفي عليكم معشر الانصار الست من اعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو كافر وانا مسلم او ليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عقيم لا يولد له وقد تركت ولدي بالمدينة او ليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة ولا مكة وقد اقبلت من المدينة وانا اريد مكة قال ابا سعيد حتى كدت ان اعذره ثم قال اما والله اني لا عرفه واعرف مولده واين هو الاون قال قلت له تبالك سائر اليوم **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي نا بشير يعني ابن مفضل عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بن صائدا ما تربة الجنة قال درمكة بيضاء مسك يا ابا القاسم قال صدقت **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة نا ابواسامة عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي ناضرة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صائدا الدجال فقلت اتخلف بالله قال اني سمعت عمر يحلف على

الذم واللوم (قوله حتى كاد ان ياخذ في قوله) هو يشهد بي وقوله مرفوع وهو فاعل ياخذ اي يؤثر في واحد قد في دعواه (قوله فباب ليس) هو بضم العين وهو العقد الكبير وجموعه عاس بكر العين وعاسك (قوله تبالك سائر اليوم) اي خسرتا وبلاك في باقي اليوم وهو منصوب بفعل منصرف ووك الاظفار (قوله في تربة الجنة) هي درمكة بيضاء مسك خالص قال العلامة معناه انها في البياض درمكة وفي الطيب مسك والدرمك هو الرقيق الحواري النيس البياض وذكره الرواة في ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل ابن صياد عن تربة الجنة وان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضى قال لبعض اهل النظر الرواية الثانية اظهر (قوله ان عمر رضى الله عنه حلف بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ان ابن صياد هو الدجال اسمك بجماعة على جواز اليقين بالنطق وان لا يشترط فيها اليقين وهذا متفق عليه عند اصحابنا حتى لو ادعى بظن امير الميتم ان له عند زيد كذا وعلم على ظنه انه غلط ولم يتيقن جازله الحلف على الاستحسانه (قوله في رواية حرمة عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ان النطق) هكذا هو في جميع النسخ وكل القاضى انه سقط في نسخة ابن مابان ذكر

ان
اضمرت لك اسم الدخان فيجوز والصحيح المشهور انه صلى الله عليه وسلم اضمر له آية الدخان وهي قوله تعالى فارقب يوم تأتي السماء بدخان مبين قال القاضى قال الداؤدي وقيل كانت سورة الدخان مكتوبة في يده صلى الله عليه وسلم وقيل كتب الآية في يده قال القاضى واضح الاقوال انه لم يرتد من الآية التي اضمرها النبي صلى الله عليه وسلم الا لهذا اللفظ ان قصص على عادة الكهان اذا التقى الشيطان اليهم بقدر ما ينظف قبل ان يدرك الشباب ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم احسأ فلن تعد وقدرك اي القدر الذي يدرك الكهان من الابدان الى بعض الشئ وما لا يبين منه حقيقة ولا يصل به الى بيان وتحقيق امور الغيب ومعنى احسأ فلن تعد وقدرك والشاهد علم (قوله صلى الله عليه وسلم ليس عليه) هو بضم اللام وتخفيف الباء اي غلط عليه امره كما صرح به في قوله في الرواية الاخرى غلط عليك الامراي ما ياتيه به شيطان فخط (قوله فلبسني) بالتخفيف اي غلط عليه امره واشك فيه (قوله فاخذتني منه ذمامة) هو هذا المعنى مفتوح ثم يتم مخففة اي يباين واشارتاق من

قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلن تعد وقدرك يعني هذا الذي اتيت به من الامر لنا قص جدا هو قد للساحر الكاذب ولا تقدر تجاوز قدرك والله تعالى اعلم.

قوله احسأ فلن تعد وقدرك كانه ما اتى بالخبيث على وجه لان الخبيث كان تمام الآية وهو قوله تعالى فارقب يوم تأتي السماء بدخان مبين وهو ما اتى بلفظ الدخان منه تا كما فكيف بالباقي فلذلك

ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم **حدثني** حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التميمي اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله اخبره ان عمر ابن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجدته يلعب مع الصبيان عند اطم بن معلقة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بن صياد اتشهد اني رسول الله فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال امنت يا الله وبرسله ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذاترى قال ابن صياد يا تقي صادق وكاذب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد خبأت لك خبيات فقال ابن صياد هو الذي قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اخشى فلن تغد وقد ركب فقال عمر بن الخطاب ذرفي يا رسول الله اضرب عنقه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتفه فلن تسلط عليه وان لم يكتفه فلا خير لك في قتله وقال سالم بن عبد الله سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الى النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقي بجذوع النخل هو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قيل ان يراه ابن صياد فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراش في قטיפه له فيها زمزمة فرأت ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لا بن صياد يا صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فتأرا ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته يئن قال سالم قال عبد الله بن عمر فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاشي على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لاني ركبوه ما من نبي الا قد اندر قوم له لقد اندره نوح قومه ولكن اقول لكم فيه قول لم يقله نبي لقومه تعلموا انه اعور وان الله تبارك وتعالى ليس باعور قال ابن شهاب واخبرني عمر بن ثابت الانصاري انه اخبره بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حذر الناس الدجال انه مكتوب بين عيني كافر يقرأه من كرهه علمه او يقرأه كل مؤمن وقال تعلموا انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قالنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه رهط من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب حتى وجد ابن صياد غلاما قد ناهز الحلم يلعب مع الغلمان عند اطم بن معلقة وساق الحديث بمثل حديث يونس الى منتهى حديث عمر بن ثابت وفي الحديث عن يعقوب قال قال ابي يعنى في قوله لو تركته يئن قال لو تركته اقه بئين **حدثنا** سعيد بن حميد وسليبة ابن شبيب جميعا عن عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن سالم عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم مر يا بن صياد في نفر من اصحابه فيهم عمر بن الخطاب وهو يلعب مع الغلمان عند اطم بن معلقة وهو غلام بمعنى حديث يونس وصالح غير ان عبد بن حميد لم يذكر حديث ابن عمر في انطلق النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي بن كعب النخل **حدثنا** عبد بن

انحسار ٢٠٢ وهو

رمزة يراد اولها واولها آخرها وحذف الميم الثانية وهو صوت خفي لا يكاد يفهم اولها يفهم (قوله فيشار ابن صياد) اي نهض من مضجعه وقام قوله صلى الله عليه وسلم في الدجال ما من نبي الا قد اندر قومه لقد اندره نوح قومه هذا الانذار لعظم فتنه وشدة امرها (قوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه اعور) اتفق الرواة على ضبط تعلموا بفتح العين واللام المشددة وكذا انقلد القاض وغيره عنهم قالوا ومعناه اطلعوا وتحققوا اي قال تعلم بالفتح مشددا بمعنى علم (قوله صلى الله عليه وسلم تعلموا انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت) قال المازري هذا الحديث فيه تنبيه على اثبات رؤية الله تعالى في الآخرة وهو ذهب اهل الحق ولو كانت مستحيلة كما يزعم المعتزلة لم يكن التثبيد بالموت معنى والامانة بمعنى بكثرة سبقت في كتاب الايمان جملة منافع آيات من القرآن وسبق هناك تقرير المسئلة قال القاضى وذهب اهل الحق انما غير مستحيلة في الدنيا بل ممكنة ثم اختلفوا في وقوعها ومن منتهى حديث مع قوله تعالى لا تدرك الابصار على نزهة من تاوله في الدنيا وكذلك اختلفوا في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الاسراء والسلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ثم الائمة الفقهاء المحدثين والنظار في ذلك خلافا معروفة وقال اكثر ما نجسا في الدنيا بسبب الشك ضعف قوى الادنى في الدنيا من احتمال الكمال بكتما موسى صلى الله عليه وسلم في الدنيا والله اعلم (قوله تاهر الحلم اي قارب البلوغ

ابن عمر وصار عنده منقطعاً قال هو وغيره والعباد رواية الجمهور متصلاً بذكر ابن عمر (قوله عند اطم بن معلقة) هكذا هو في بعض النسخ بن معلقة وفي بعضها ابن معلقة والاول هو المشهور والنسالة بفتح الميم وتخفيف العين المعجمة وذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعده انه اطم بن مساوية بسهم الميم وبالعين المهملة قال العلماء المشهور المعروف هو الاول قال القاضى وبنو معلقة كل ما كان على يمينك اذا وقفت آخر البلاط مستهل سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والاطم بعضهم العزرة والطار هو الحصن جمع اطام (قوله فرفضه) هكذا هو في اكثر نسخ بلادنا فرفضه بالفتح المعجمة وقال القاضى روايتنا فيه عن الجماعة بالسداد المهملة قال بعضهم الرفض بالسداد المهملة الضرب بالرجل مثل الرفض بالسين قال فان صح هذا فهو بمنه قال لكن لم يجد هذه اللفظة في اسول اللفظة قال ووقع في رواية القاضى التميمي فرفضه بضم المعجمة وهو وهم قال وفي البخارى من رواية المروزي فرفضه بالقاف والسداد المهملة ولا وجه له وفي البخارى في كتاب الادب فرفضه بضم المعجمة قال ورواه النطاقي في غريبه فرفضه بضم المهملة اي ضبط حتى ضم بعضه الى بعض ومنه قوله تعالى بيان مرصوص **قلست** وبجوز ان يكون معنى رفضه بالمعجمة اي ترك سؤاله الاسلام لياسه منه حينئذ ثم شرع في سؤاله عما يرى والله اعلم (قوله وهو يتقى ان يسمع من ابن صياد شيئا) هو بكسر الهمزة واى يزدع ابن صياد ويسخفه ليسع شيئا من كلامه ويعلم هو الصمى حار في انه كان من ام ساحر ونحوهما وفيه كشف احوال من تخاف مفسدته وفيه كشف الامام الامور المهمة بنفسه (قوله انه في قטיפه له فيها زمزمة) القטיפه كساء مخمل سيقى بيانها مرات وقد وقعت هذه اللفظة في معظم نسخ مسلم زمزمة بزايين مجتئين وفي بعضها بزيين مهملين ووقع في البخارى بالوجهين ونقل القاضى عن جمهور رواة مسلم انه بالمجتئين وانه في بعضها

قوله انه لن يرى احد منكم ربه حتى يموت هذا يدل على ان كل من يدعى ذلك فهو كاذب ولا يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يره ليلة المعراج ان ثبت لقوله احد منكم والله تعالى اعلم.

حميد ناروح بن عبادة ناهشام عن ايوب عن نافع قال لقي ابن عمر بن الخطاب في بعض طرق المدينة فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها فقالت له رحمتك الله ما اردت من ابن صيادا ما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبه يغضبهما **خ** ثنا محمد بن الثني نا حسين يعنى ابن حسن بن يسار نا ابن عون عن نافع قال كان نافع يقول ابن صياد قال قال ابن عمر لقيته مريتين قال فليقته فقلت لبعضهم هل تحدثون انه هو قال لا والله قال قلت كذبتى والله لقد اخبرني بعضكم انه لن يموت حتى يكون اكثركم مالا وولدا فكذلك هو زعموا اليوم قال فحمد ثنا ثم فارقت قال فليقته لقيه اخرى وقد ففرت عينه قال فقلت متى فعلت عينك ما ارى قال لا ادري قال قلت لا تدري وهي في راسك قال ان شاء الله خلقها في عصاك هذه قال ففخرنا شدا نخير حمار سمعت قال فزعم بعض اصحابي اني ضربته بعضى كانت معي حتى تكسرت وانا والله فما شعرت قال وجاء حتى دخل على ام المؤمنين فحدثها فقالت ما تريد اليه الم تعلم انه قد قال ان اول ما يبغثه على الناس غضب يغضبه **يا** ب ذكر الدجال **خ** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابو اسامة ومحمد بن بشر قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وحده ثنا ابن نعيم واللفظ له نا محمد بن بشر نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الدجال بين ظهراني الناس فقال ان الله تبارك وتعالى ليس باعور الا ان المسيء الذي جال اعور العين اليمنى كان عينه عنية طافية **خ** ثنا ابو الربيع وابو كامل قال نا حماد وهو ابن زيد عن ايوب **ح** وحده ثنا محمد بن عباد نا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **خ** ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبى الا وقد انذرا منته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ريكم عز وجل ليس يا عور مكتوب بين عينيه ك **ف** و **خ** ثنا ابن المثنى وابو بشار واللفظ لابن المثنى قال نا معاوية بن هشام حدثني ابي عن قتادة نا انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم الدجال مكتوب بين عينيه ك **ف** راي كافر **و** حدثني زهير بن حرب نا عفان حد ثنا عبد الوارث عن شعيب بن الجباب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال مسوح العين مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها ك **ف** ريقراه كل مسلم **خ** ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ومحمد بن العلاء واسحق بن ابراهيم قال اسحق نا وقال الاخران نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال مسوح العين اليسرى **ج** فقال الشعر معه جنة ونار ف نار جنة وجنته نار **ح** ثنا ابو بكر ابن ابي شيبة نا يزيد بن هارون عن ابي مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه

نا نكذ انك ونا

د قوله فانتفخ حتى ملأ السكة، السكة بكرة العين الطريق وجعلها سلك قال ابو عبيد اصل السكة الطريق المصطفى من النمل قال وسيمت الازقة سكا كالاصطفاف الدور فيها **ق** قوله فليقته لقيه اخرى، قال القاصي في المشارق رويناه لقيه بعض الامم قال ثعلب وغيره يقولون بفتحها هذا كلام القاصي والمعروف في اللغة والرواية ببلادنا الفتح **ق** قوله وقد ففرت عينه، بفتح النون والفتحة اي ودمت ونتأت وذكر القاصي ان روى على اوجه اخرى والظاهر انما تصييف **يا** ب ذكر الدجال قد سبق في شرح خطبة الكتاب بيان اشتقاقه وغيره وسبق في كتاب العلوة بيان تسمية المسح واشتقاقه والخلاف في ضبطه قال القاصي بنه الاحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب ابي الحق في صحة وجوده وان شخص بعينه اشبه الله بعباده واقدره على اشياء من مقدورات الله تعالى من ايجاد الموت الذي يقتله ومن ظهوره في الدنيا واغصب معرفته وناره ونهره واتباع كنوز الارض له وامره السماء ان تسقط قطرها والارض ان تثبت فثبت فيفتح كل ذلك بقدره الله تعالى ومشيه ثم لوجه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ويضلل امره وليقتله عيسى صلى الله عليه وسلم ويثبت الله الذين آمنوا بهذا مذهب اهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظارا من انكره وابطل امره من الخوارج واليهودية وبعض المعتزلة وطلابا للجبالي المعتزل وموافقيه من الجهمية وغيرهم في انه صحيح الوجود ولكن الذي يدعى مخالف وخيالات لاحقا لئلا يوازموا ان لو كان حقا لم يوتق بغير اية الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وهذا غلط من جميعهم لانه لم يدع النبوة فيكون ما معه كالنبي لانه لا يدعى الالهية وهو في نفس دعواه كذب لما بصورة حاله ووجوده دلائل الموت فيه ونقص صورته وعجزه عن ازالته العور الذي في عينيه وعن ازالته الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه ولنه الدلائل وغيره بالايضرب الادتماع من الناس لسد الحاجة والفاقة وغيره في سد الرمش او تقيته وخوفا من اذاه لان فتنة عظيمة جدا تدبش العقول وتجر الاباب مع سرعة مردده في الامر فلا يكسب بحيث يتامل الضعفاء حاله ودلائل الحدوث فيه والنقص فيصدق من يصدق في هذه الحالة ولنه اعذرت الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين من فتنة ونهوا على نقصه ودلائل

ابطالها واما اهل التوفيق فلا يخشون به ولا يخشون بما معولما ذكرناه من الدلائل المكذبة لرب ما سبق لهم من العلم بحاله ولنه يقول له الذي يقتله ثم يحييه ما ازدوت فيك البصيرة هذا كلام القاصي رحمه الله **ق** قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ليس باعور الا وان المسح الدجال اعور العين اليمنى كان عينه عنية طافية، اما طافية فرويت بالهمزة وتركوكلاهما صحيح فالهمزة هي التي ذهب نورها وغير الهمزة التي نتأت وطفت مرتفعة وفيها ضوضاء وسبق في كتاب الايمان بيان هذا كله وبيان الجمع بين الروايتين وان جاء في رواية اعور العين اليمنى وفي رواية اليسرى وكلاهما صحيح والعور في اللغة العيب وبيناه معيبتان عورادان احدنا طانية بالهمزة لا ضوضاء والآخرى طافية بلا همزة طافية ثابتة واما قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ليس يا عور والدجال اعور فيمن اعلمته بينة تدل على كذب الدجال دلالة قطعية بداهة يدركها كل احد ولم يقتصر على كونه جسا او غير ذلك من الدلائل القطعية كون بعض العوام قد لا يدري اليها والله اعلم **ق** قوله صلى الله عليه وسلم الدجال مسوح العين، هذه المسوحة هي الطافية بالهمزة التي لا ضوضاء فيها وهي ايضا موصوفة في الرواية الاخرى بانها ليست حمرا ولا نائسة **ق** قوله صلى الله عليه وسلم مكتوب عينيه كافر ثم تهجاها فقال ك **ف** ريقراه كل مسلم في رواية ابن موسى وغيره كتاب الصحيح الذي عليه المحققون ان هذه الكتابة على ظاهرها وانها كتابة حقيقة بعد الشد آية وعلامته من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبها وابطالها ويظهر الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب ويخفيها عن ارادتها وفتنته ولا استماع في ذلك وذكر القاصي فيمن خلافا منهم من قال هي كتابة حقيقة كما ذكرنا منهم من قال هي جواز او اشارة الى سمات الحدوث عليه واجتبه بقوله ريقراه كل مسلم كاتب وغير كاتب وهذا مذهب ضعيف **ق** قوله صلى الله عليه وسلم جبال الشعر، هو بنم الجرم وتخفيف الفاء اي كثره **ق** قوله صلى الله عليه وسلم معه جنة ونار، فبنته نار وناره جنة، وفي رواية نهران وفي رواية ما دونها قال العلامة بن من جملة فتنته امتمن الله تعالى بعباده يوتق الحق ويضلل الباطل

له ومارع كسباب عيال ريزه مردم ١٢ مثنى الارب

وسلم لا نأعلم بها مع الدجال منه معه نهران يجريان أحدهما راي العين ماء ابيض والاخر راي العين نار تاجح فاما أدرك
 احد فليات النهر الذي يراه ناراً وليغمض ثم ليطاطع رأسه فيشرب منه فإنه ماء بارد وان الدجال مسح العين عليها
 ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر يقراه كل مؤمن كاتب وغير كاتب **حدثنا** عبيد الله بن معاذ نا ابي ناسبة **ح** و
 حدثنا محمد بن المثني واللفظ له نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم انه قال في الدجال ان معه ماء وتارة فارة ماء بارد وماءة تارة فلا تهلكوا قال ابو مسعود وانا سمعته من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** علي بن حجر نا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش عن عقيقة
 ابن عمرو نا ابي مسعود نا نصارى قال انطلقت معه الى حذيفة بن اليمان فقال له عقيقة حدثني ما سمعت من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في الدجال قال ان الدجال يخرج وان معه ماء وتارة فاما الذي يراه الناس ماء فتأخر حرق واما الذي يراه الناس
 ناراً فمأء يار عذب فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه ناراً فإنه ماء عذب طيب فقال عقيقة وانا قد سمعته تصديقاً
 لحذيفة **حدثنا** علي بن حجر نا السعدى واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن حجر قال اسحق نا وقال ابن حجر نا جدير عن المغيرة
 عن نعيم بن ابي هند عن ربي بن حراش قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة لا تا بما مع الدجال اعلم منه ان معه
 نهران ماء ونهران ناراً فاما الذي ترون انه ناراً فاما الذي ترون انه ماء نار فمن ادرك ذلك منكم فاراد الماء فليشرب من
 الذي يرى انه ناراً فإنه يجده ماء قال ابن مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا** محمد بن رافع نا
 حسين بن محمد نا شيان عن يحيى عن ابي سلمة قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم
 عن الدجال حديثاً ما حدثته نبي قومه انه اعور وانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتى يقول انها الجنة هي النار والى انذرتكم به
 كما انذرت به نوح قومه **حدثنا** ابو عبيدة نا زهير بن حرب نا الوليد بن مسلم نا حدثنا عبد الرحمن بن يزيد نا جابر
 نا حدثنا يحيى بن جابر الطائي قاضى حمص نا حدثنا عبد الرحمن بن جبير عن ابيه جبير بن نفيير الحضرمي انه سمع
 النواس بن سمعان الكلابي **ح** وحدثنا محمد بن مهران الرازي واللفظ له نا الوليد بن مسلم نا عبد الرحمن بن يزيد نا
 جابر عن يحيى بن جابر الطائي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن ابيه جبير بن نفيير عن النواس بن سمعان قال ذكر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل فلما رحنا اليه عرف ذلك
 فينا فقال ما شأناكم قلنا يا رسول الله ذكرت الدجال ذات غداة فحفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل فقال غير الدجال اخوف عليكم
 ان يخرج وانا فيكم فانا نجيبه وارتكم وان يخرج ولست فيكم فامرهم جميع نفسه والله خليفتي على كل مسلم انه شاب قطط عينه طافعة

له قوله وانا فيكم الجز قد ثبتت من الامايرث ما يدل على ان خروجه في آخر الزمان ولكنه
 البتة وشارة الى الابهام في زمانه كالساعة ١٢ المعات
 قال بهذا البقاء الخوف على الامم حتى يتجهوا الى الله من شدة ربه وايضا به كتابه عن تميم وقومه

بها لغتان صيحتان ومعناها واحداً قال شيخنا الامام ابو عبد الله بن مالك رحمه الله تعالى الحارسة
 واعية الى الكلام في لفظ هذا الحديث ومعناه فاما لفظه فكونه يضمن ما لا يتبادر من اضافة خوف الى ياد المتكلم
 مقرونة بنون الوقاية وهذا الاستعمال انما يكون مع الافعال المتدنية والجواب ان كان الاصل اشياءها
 ولكنه اصل متروك فبغير قليل من كلامه وان شدة ابياتاً ما انشده الفراء فما ادرى فظني كل ظن
 مسلمي الى قومي شرابي ثم شجر اصيل فرخ في غير النذر للفضورة وان شدة غيره في وليس المواثيق ليريد فانياها
 فان لاصناف ما كان اطلاقه ولا نعمل التفضيل ايضا شبيه بالفعل وخصوصاً بفعل التعجب فبان تلحقه
 النون المذكورة في الحديث كما تحقت في الايات المذكورة هذا هو الاطلاق في هذه النون بناه كعمل ان يكون
 معناه اخوف لي فايدلت النون من الامم كما يدلت لي لمن وعن معنى لعل وعمل واما معنى الحديث فغير
 اوجه اظهر بان من الفعل التفضيل وتقدمه غير الدجال اخوف مخوفاتي عليكم ثم حذف المنان الى الياء
 ومنه اخوف ما اخاف على امتي الائمة المضنون معناه ان الاشياء التي اخافنا على امتي احق ما بان تخاف
 الائمة المضنون والثاني ان يكون اخوف من اخاف بمعنى خوف ومعناه غير الدجال اشد موجبات
 خوفي عليكم والثالث ان يكون من باب وصف الساني بما يوصف به اليعان على سبيل الباننة
 كقولهم في الشعر الطعيع اشعر شاعر وخوف فلان اخوف من خوفك وتقدمه خوفت الدجال
 اخوف مخوفي عليكم ثم حذف المنان الاول ثم الثاني هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله تعالى
 ا قوله صلى الله عليه وسلم ان شاب قطط هو بفتح القاف والطار اي شدة يعود الشجر بانه

عينه عتبة
 ثم يفتخر ويظهر للناس عجزه ا قوله صلى الله عليه وسلم فاما ادرك احد فليات النهر الذي يراه ناراً كذا هو في اكثر النسخ
 ادرك وفي بعضها ادركه وبهذا الثاني ظاهراً اما الاول فغريب من حيث العربية لان هذه النون لا تدل
 على الفعل الماضي قال القاسمي وعله يدرك بمعنى غيره بعض الرواة (قوله يراه) بفتح الياء وضمتها
 ا قوله صلى الله عليه وسلم مسح العين عليها ظفرة غليظة هي بفتح الظاء المعجمة والقار وهي جلدة
 تغشى البصر وقال الاصمعي تحسنت عند الماق ا قوله سمع النواس بن سمعان بفتح السين وكسرها
 ا قوله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل
 هو يشد يدا الفاء فيها وفي معناه قولان احد هما ان خفض فيه معنى حفره وقوله رفر اي عظمه وفحسه
 فمن تحقيره وهو ان على الله تعالى عوره ومنه قوله صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ذلك
 وان لا يقدر على قتل احد الا ذلك الرجل ثم يجر عنه وان يشتمل امره ويقتل بعد ذلك هو واتباعه
 ومن تحقيره وتعظيم فتنة والمنه يريه الامور الحارقة للعادة وانما من نبي الاوقد انذره قومه والوجه
 الثاني ان خفض من صوته في حال كثرة ما تكلم فيه فحفض بعد طول الكلام والتعب ليرتج ثم رفع ليرتج
 صوته كل احد بل فاما كما مضى ا قوله صلى الله عليه وسلم غير الدجال اخوفني عليكم كذا هو في جميع نسخ
 بل وانا اخوفني بنون بعد الفاء وكذا نقله القاسمي عن رواية الاكثرين قال ودواه بعضهم يحذف النون و

التكلم فيه ثم رفع بعد الاستراحة ليبلغ كما ملاً قلت والمعنيان لا
 يتاسرهما الغاية فالوجه هو المعنى اول الذي ذكرنا والله تعالى اعلم
 قوله اخوفني عليكم قيل النون بدل عن اللام والاصل اخوف لي
 قلت يؤيده رواية الترمذي باللام قوله ان يخرج كلمة ان شرطية
 وقوله فامرهم اي كل امر من استعمال التكررة في العموم مثل علمت نفس

قوله فحفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل اي بالغ في
 تقريبه واستعمل فيه كل فن من خفض ورفع حتى ظنناه لغاية
 المبالغة في تقريبه انه في طائفة من نخل المدينة وقيل هاتشديدا
 فاء خفض ورفع اي احقر امره بانه اعور واهون على الله وانه يضل
 امره وعظمه يجعل الخوارق بيده او يخفض صوته بعد لقبه لكثرة

كأن أشبهه بعبد العزى بن قطن فمن أدرك منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف انه خارج خلّة بين الشام والعراق فعاش يميناً وعاش شمالاً يا عباد الله فاثبتوا قلنا يا رسول الله وما البثه في الارض قال اربعون يوماً يوم كسنة ويوم كشهرو ويوم كجمعة وسائر أيامه كأيامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة تكفيننا فيه صلوة يوم قال لا اقدر والله قدرة قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدبره الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به وليستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبث فتروح عليهم سائرهم اطول ما كانت ذرى واسبغهم صر وعا واما خوارهم ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصعبون ممجّلين ليس بأيديهم شئ من اموالهم ويمر بالخرية فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كنوزها كيعا سيب النخل ثم يدعور جلا مهتلئاً شاباً يا فيض ربك بالسيف فيقطعها جزليتين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه ويضعك فيبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح بن مريم عليه السلام فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهران وروتين واضعاً كفيه على اجنحة ملكين اذا طأ اراسه قطر واذا رفعه تحدّ منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لك ان ترفع راسك في نفسه الامات ونفسه ينتمى حيث ينتمى طرفه فيطلبه حتى يدركه باب لذيقتله ثم يأتي عيسى قومه قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم يد رجاّتهم في الجنة فبيها هو كذلك اذا وحى الله الى عيسى عليه السلام الى قد اخرجت عباد الى لا يدان احد بقتالهم فخرز عباد الى الطور ويبعث الله يا جوج وهم من كل حدب ينسلون فيمراوا ثلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان هذه مرة ماء ويخصر نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه حتى يكون راس الثور احد هم خيرا من مائة دينار احدكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه فيرسل عليهم النعف في رقابهم فيصيحون فرس كهموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبرا لامة زهمهم ومنتهم فيرغب نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم

له في الكلام نوع قلب اذ حق الكلام كمثل اليعاسيب ١٢ مرة ١٢ اي مال كون عيسى عليه السلام بينهما بمعنى لا بس حلتين مصبوغتين يورس اوز عفران روى بالرجال المهله والجمعة ١٢ مرة ١٢ كذا في متن الاحمدية والمشكوة قوم بالرفع وفي متن المصرية الى قوم وفي شرح الاحمدية والمصرية قوما بالشب وهو يوز يداني متن المصرية ١٢ ١٢ بالتفسير ١٢

مهرودتين مثلى عليهم

هو الظاهر المشهور وحكى القاصي هذا ثم قال وعندي ان فيه تقدما وتاخرا وتقديره فيصير اصابتة رمية الغرض فيقطع جزليتين والصحيح الاول قوله صلى الله عليه وسلم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهران وروتين، اما المنارة بفتح الميم وبه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق ودمشق بفتح اللام وفتح الميم وبها هو المشهور وحكى صاحب المطالع كسر الميم وبها الحديث من فضائل دمشق وفي عند ثلث لغات كسر الميم وضمها وفتحها والمشهور كسر الميم وبها الحديث من فضائل دمشق وفي عند البحرة والمنارة لوجهان مشهوران للمفسرين والمتأخرين من اهل اللغة والغريب وغيرهم واكثر ما يقع في النسخ بالهمزة كما هو المشهور ومعناه لا بس مهران وروتين اي ثوبين مصبوغين يورس ثم بز عفران وقيل بهما شقتان والشقة نصف الملة (قوله صلى الله عليه وسلم تحمد منه جمان كاللؤلؤ) الجمان بضم الميم وتخفيف الميم هي جيات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار والمراد يتحد منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه فسمى الماء جمانا تشبها به في الصفاء (قوله صلى الله عليه وسلم فلا يحل لك ان ترفع راسك في نفسه الامات) كذا الرواية فلا يحل بكسر اللام ونفسه بفتح الفاء ومعنى لا يحل لا يمكن ولا يقع وقال القاصي معناه عندى حق وواجب قال ورواه بعضهم بضم اللام وهو يوم وغلط (قوله صلى الله عليه وسلم يدركه باب لذيقتله) هو بضم اللام وتشديد الدال مصروف وهو بولدة قريبة من بيت المقدس (قوله صلى الله عليه وسلم ثم يأتي عيسى صلى الله عليه وسلم قوما قد عصمهم الله منهم فيصيحون عن وجوههم) قال القاصي يحتمل ان هذا المسح حقيقة على ظاهره فيمسح على وجوههم تكريما وبرا ويحتمل انه اشار الى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف (قوله تعالى اخرجت عباد الى لا يدان احد بقتالهم فخرز عباد الى الطور) فقوله لا يدان بكسر النون تشبها به بقال العلماء معناه لا قدرة ولا طاقتة يقال مالي بهذا المراد وما لا يدان لان المباشرة والدفع انما يكون باليد كان يديه معدومتان لجمعه عن دفعه معنى حرزهم الى الطور اي عصمهم واجعلهم حرزا يقال حرزت الشئ حرزه امر اذا حفظته وضمته اليك ضمته عن الاعتد ووقع في بعض النسخ حزب بالحاء والزاي والباء اي اجمعهم قال القاصي وروى جوزبالواو والزاي ومعناه تحم واذا هم عن طريقهم الى الطور (قوله وهم من كل حدب ينسلون) الحدب النثرة ينسلون مشبون مسرعين (قوله صلى الله عليه وسلم فيرسل الله تعالى عليهم النعف في رقابهم فيصيحون فرس) النعف بنون وغين معجمة مفعول حثين ثم فاء وهو وود يكون في الوف الابل والنعف الواحدة نعفة والفرسي بفتح الفاء مقصورا ي قتل وانذام

للجمعة المحبوبة (قوله صلى الله عليه وسلم انه خارج خلّة بين الشام والعراق) كذا في نسخ بلادنا فاعلم بفتح النون المجرية والام وتوين الماء وقال القاصي المشهور فيه حلة بالياء المهله ونصب اللام يعني غير متوزة قيل معناه سمت ذلك وقيل انه في كتاب العين الخلة موضع حزن وصحور قال ورواه بعضهم حلة بضم اللام وساء الضمير نزوله وحلوه قال وكذا ذكره الجيّد في الجمع بين الصحيحين قال وذكره الهروي خلّة بالياء المجرية وتشديد اللام المفتوحتين وفسره بانها ما بين البلدين هذا آخر ما ذكره القاصي وبهذا الذي ذكره عن الهروي هو الموجود في نسخ بلادنا في الجمع بين الصحيحين ايضا بلادنا وهو الذي رجح صاحب تنهاية الغريب وفسره بالطريق بينهما (قوله فعات يمينه وعامت شمالا) هو بضم يمينه وفتح شمالا مثلثة مفتوحة وهو فعل ماض والعيمت الفساد او اشد الفساد والاسراع فيه يقال منه عات بعيمت وحكى القاصي انه رواه بعضهم فعات بكسر الشاء منونة اسم قاعل وهو معنى الاول (قوله صلى الله عليه وسلم يوم كسنة ويوم كشهرو يوم كجمعة وسائر ايامكم) قال العلماء هذا الحديث على ظاهره وبهذه الايام الثلثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم وسائر ايامكم واما قوله يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة تكفيننا فيه صلوة يوم قال لا اقدر والله قدره فقال القاصي وغيره هذا حكم مخصوص بذلك اليوم شرعا لما صاحب الشرع قالوا ولو لولا هذا الحديث وولنا الى اجنادنا لا تقهرنا فيه على الصلوات الخمس عند الاوقات المعروفة في غيره من الايام ومعنى اقدره الله قدره انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدما يكون بينه وبين الظل كل يوم فصلوا النظر ثم اذا مضى لبعده قدما يكون بينهما وبين العصر فصلوا العصر واذا مضى بعد هذا قدما يكون بينهما وبين المغرب فصلوا المغرب وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب وهكذا حتى يتعقبن ذلك اليوم وقد وقع فيه صلوات سنة فرائض كلما مؤداة في وقتنا واما الثاني الذي كسنة وكسنة والاش الذي كجمعة فقيا س اليوم الاول ان يقدر لها كايوم الاول على ما ذكرناه والشاهد علم (قوله صلى الله عليه وسلم فتروح عليهم سائرهم اطول ما كانت ذرى واسبغهم صر وعا واما خوارهم) اما تروح فمعناه ترجع آخر النهار والسارحة هي الماشية التي تسرح اي تذهب اول النهار الى الرعي واما الذي فيضم الذال المجرية وهي الاعالي والاسنة جمع ذرة بضم الذال وكسرها وقوله اسبغهم بالسين المهله والغين المجرية اي اطوله لكثرة اللبن وكذا امده خواص لكثرة امتلائها من الشبع (قوله صلى الله عليه وسلم فتتبعه كنوزها كنوزها كيعا سيب النخل) اي ذكورا النخل هكذا فسره ابن قتيبة واخرون قال القاصي المراد جنانة النخل لا ذكوراها خاصة لكنه كنى عن الجماعة باليعسوب وهو امير بالانه متى طارت جمعة جماعة والشاهد (قوله صلى الله عليه وسلم فيقطع جزليتين رمية الغرض) بفتح الميم على المشهور وحكى ابن دريد كسرهما اي قطعتين ومعنى رمية الغرض انه يجعل بين الجزليتين مقدر رمية هذا

قوله كيعا سيب النخل اي كاتباغ النخل يعاسيبه -
قوله لا يدان احدى لا قوة قلت وكانه لان الله تعالى ما اراد موقوم
يرجح نفس عيسى عليه السلام والولما كانت حاجة الى قتالهم -

يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبى ثمرتك ورتى بركتك فيومئذ
 تاكل العصا من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقمة من الايل لتكفي الفئام من الناس واللقمة من البقر لتكفي
 القبيلة من الناس واللقمة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فينماهم كذلك اذ بعث الله رجلا طيبة فتأخذهم تحت اباظهم فتقبض روح
 كل مؤمن وكل مسلم وينقي شرا الناس يتهارجون فيها تهاجر الحمر فليعلم تقوم الساعة **حدثنا علي بن حجر الساعدي** نا عبد الله بن
 عبد الرحمن بن يزيد بن جابر والوليد بن مسلم قال ابن حجر دخل حديثا احدهما في حديث الاخر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
 بهذا الاسناد نحو ما ذكرنا و زاد بعد قوله لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون
 لقد قتلنا من في الارض هلكم فلنقتل من في السماء فيرمون بنشأ بهم الى السماء فيرد الله عليهم نشأ بهم فخصوبة دما وفي رواية ابن حجر
 فاني قد انزلت عبادي لا يدى احد بقتالهم **حدثنا** عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد والفاظهم متقاربة والسياق لعبد قال
 عبد حدثنا وقال الاخران نا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعيد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن
 عتبة ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا قال ياتي وهو مخترع عليه ان
 يدخل نقاب المدينة فينتهي الى بعض السباخ التي تلي المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول له اشهد
 انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال ارايت من تكلت هذا امر احييته انشكون في الامر فيقولون لا
 قال فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت فيك قط اشد بصيرة متى الان قال فيرد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه و
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليمان نا اشعيب عن الزهري في هذا الاسناد مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله بن
 قهزاذ من اهل مرو ثنا عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة عن قيس بن وهب عن ابي الوردك عن ابي سعيد الخدري قل قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين فتلقاه المسالم مسالم الدجال فيقولون له اين تعمد فيقول اعد الى هذا
 الذي خرج قال فيقولون له اوما توعمن برينا فيقول ما برنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوا احدا
 دونه قال فينطلقون به الى الدجال فاذا راه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيا امر الدجال به
 فيسبح فيقول خذوه وبتحتوه فيوسع ظهره ويطنه ضريا قال فيقول ما توعمن بي قال فيقول انت المسمم الكذاب قال فيؤمر به فيؤشر
 بالمشرك من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمسي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قد فيستوي قائما قال ثم يقول له توعمن
 بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة قال ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدى باحد من الناس قال فياخذ الدجال ليدبحه فيجعل

الشجر الملتف الذي يسر من فيه وقد فسره في الحديث بان جبل بيت المقدس قوله صلى الله عليه وسلم
 مرم عليان يدخل نقاب المدينة هو بكر النون اي طوقا وفي جهاد يجمع لقب وهو الطريق بين الجبلين ..
 قوله صلى الله عليه وسلم فقتله ثم يحييه قال المازري ان قيل انما العجزة على يد الكذاب ليس يمكن كيف
 ظهرت هذه الخوارق للعادة على يده فالجواب انه انما يدعى الربوبية واولئ المدوت تحيل ما ادعاه
 وتكذبه واما النبي فانا يدعى النبوة وليست مستبيلة في البشر فاذا اتي بدليل لم يمانع من صدق واما قول
 الدجال ارايت من تكلت بنا ثم احييته انشكون في الامر فيقولون لا فقد يستشكل لان ما اظهره الدجال
 لاولئ في ربه الربوبية لظهور النقص عليه ودلائل المدوت وتشويه الذات وشهادة كذبه وكفره
 المكشوف بين عينيه وغير ذلك وبما بنحو ما سبق في اول الباب وهو انهم يعلموا له خوفا منه
 وتقية لا تصدقوا ويحتمل انهم قصدوا ان يشك في كذبه وكفره فان من شك في كذبه وكفره
 كفره فدعوه بهذه التورية خوفا منه ويحتمل ان الذين قالوا لا تشك بهم مصدقوه من اليهود و
 غيرهم ممن قدر الله تعالى شقاوتهم اذ قالوا صلى الله عليه وسلم ان هذا الرجل هو الخضر عليه السلام
 ابو اسحق بن ابراهيم بن سفيان رادى الكتاب عن مسلم وكذا قال عمر بن الخطاب في اثر هذا الحديث
 كما ذكره ابن سفيان وهذا تصريح منه بحياة الخضر عليه السلام وهو الصحيح وقد سبق في باب من كتاب
 المناقب والمسالم قوم معهم سلاح يرتبون في المراكز كالحضر اسما بذلك علم السلاح وقول صلى
 الله عليه وسلم في امر الدجال به فيسبح فيقول خذوه وشجوه زارا للفظ الاول فروى على ثلثة اوجه
 احدها فيسبح يشين مجته شام باه موصدة ثم حار صمته اي مدوه على بطنه والثاني شجوه بالميم المشددة
 من الشج وهو الجرح في الراس والوجه الثاني فيسبح كالاول فيقول خذوه وشجوه بايار والهاء
 والثالث فيسبح وشجوه كلاهما بالميم وصح القاصي الوجه الثاني وهو الذي ذكره الحميدي في الجمع بين
 الصحيحين والاصح عندنا الاول واما قوله فيوسع ظهره فبا سكان الواو فتح السين قوله صلى الله
 عليه وسلم فيوسع ظهره مفرقا بهذا الرواية يوسع بالهمز والمشار بهمة بعد الميم وهو الالف ويوسع
 تحفيف الهمة فيها فتحمل في الاول واوا وفي الثاني ياد ويوسع بالهمز والواو وعلى هذا يقال نشرت
 الحنية وعلى الاول يقال انما ومفرق الراس بكسر الراء وسطه والرفقة بفتح الراء ونعم القاف

قال ابو اسحاق يقال ان هذا الرجل هو الخضر عليه السلام **بمثله فيسبح**
 فريس (قوله مائة زهيمهم ونتمهم) هو يفتح الهاء اي وسهم والهمزة الكسرة (قوله صلى الله عليه
 وسلم لا يكن منه بيت مدر اي لا يمتخ من نزول الماربيت المرفح الميم والدال وهو الظنين الصلب
 (قوله صلى الله عليه وسلم فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة) روى بفتح الزاي واللام والقاف وروى
 الزلقة بفتح الزاء واسكان اللام والقاف وروى الزلقة بفتح الزاء واللام والقاف وروى
 روى بالقاف والقاف وفتح اللام وباسكانها وكلمة صحته قال في المشارق والزاء مفتوحة واختلفوا في
 معناه فقال ثعالب والوزيد واخرون معناه كالمرة وكل صاحب المشارق بنوع ابن عباس ايضا
 شبهها بالمرارة في صفائها ونظا فيها وقيل معناه كسائر الماء اي ان الماء يستفتح فيها حتى تصير كالصنعة
 الذي يفتح فيها الماء وقال ابو عبيد معناه كالماء الحار وقيل كالصفحة وقيل كالروضه (قوله صلى الله
 عليه وسلم تاكل العصا من الرمانة ويستظلون بقحفها) العصا بالجماعة وقحفها بكسر القاف هو قحفها
 شبهها بلف الراس وهو الذي فوق الدماغ وقيل ما الفلق من جمجمة والنصل قوله صلى الله عليه
 وسلم ويبارك في الرسل حتى ان اللقمة من الايل لتكفي الفئام من الناس الرسل بكسر الراء واسكان
 السين هو اللبن واللقمة بكسر اللام وفتحها الفتان مشهورتان الكسرة وهي القرية العمد بالولادة و
 جمعها بفتح اللام وفتح القاف ككسرة وبرك واللقوح ذات اللبن وجمعها القاق والفئام بكسر الفاء
 وبعدها همزة ممدودة وهي الجماعة الكثيرة هذا المشهور المعروف في اللغة وكتب الغريب ورواية الحديث
 انه بكسر الفاء وبالهمزة قال القاصي ومنهم من لا يجيز الهمز بل يقول بالياء وقال في المشارق وحكاة الفيل
 بفتح الفاء ورواية القاصي قال وذكره صاحب العين غير موزون فادخل في حرف الياء وحكى الخطابي
 ان بعضهم ذكره بفتح الفاء وتشديد الياء وهو غلط فاحش (قوله صلى الله عليه وسلم لتكفي الفخذ من الناس)
 قال اهل اللغة الفخذ الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاصي قال
 ابن فارس الفخذ سببا باسكان الفاء لا يغير فلما يقال الا باسكانها بخلاف الفخذ التي هي العضو فانها كسر
 وتسكن (قوله صلى الله عليه وسلم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم وكل مسلم
 بالواو (قوله صلى الله عليه وسلم يتهارجون فيها تهاجر الحمر) اي يباح الرجال النساء علانية بحضرة الناس
 كما يفعل الحمير ولا يكرهون لذلك والمرج باسكان الراء الجماع يقال برج زوجي اي جامعها برجمها بفتح
 الراء وضمها وكسر با قوله صلى الله عليه وسلم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر هو بخاء ميمه وميم مفتوحة والهمز

له مصغع بالفتح كاريه وحوش وجاهه كبرائه آب سائذ من منتخب ملتصق

ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا قال في اخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما
القي في الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين **حدثنا** شهاب بن عبد العبدى ثنا ابراهيم بن
حميد الراسي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال
الكثرها سالت قال وما يصيبك منه انه لا يضرك قال قلت يا رسول الله انهم يقولون ان معه الطعام والانهما قال هو هون على الله من ذلك
حدثنا سريج بن يونس ناهشيم عن اسماعيل بن قيس عن المغيرة بن شعبة قال ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثرهما
سالته قال وما سؤالك قال انهم يقولون معه جبال من خبز ولحم ونهر ماء قال هو هون على الله من ذلك **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
وابن نمير قالنا وكيع **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا جرير **حدثنا** ابن ابي عمير ناسفين **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نايزيد بن
هارون **حدثنا** محمد بن رافع ناابو اسامة كلهم عن اسماعيل بن هذا الاسناد نحو حديث ابراهيم بن حميد وزاد في حديث يزيد
فقال لي ابي بنى **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري ناابي ثناء شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عامر بن عروة
ابن مسعود الثقفي يقول سمعت عبد الله بن عمرو ووجاءه رجل فقال ما هذا الحديث الذي تحدث به تقول ان الساعة تقوم الى كذا
وكذا فقال سبحان الله اولاه الا الله وكلمة نحوها لقد هممت ان لا احدث احد شيئا ابدا انما قلت انكم سترون بعد قليل امرا
عظيما يحرق البيت ويكون ويكون ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في امتي فيمكث اربعين لادري اربعين يوما او
اربعين شهرا واربعين عاما فيبعث الله عيسى بن مريم كانه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين
اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خيرا وایمان الا قبضته
حتى لو ان احدكم دخل في كبد جبل لداخلته عليه حتى تقبضه قال سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيبقى شرار الناس في
خفة الطير واحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيقول الا تسجيبيون فيقولون فما تأمرنا فيامرهم
بعبادة الاوثان وهم في ذلك دائر زقمهم حسن عيشهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى لينا ورفع لينا قال واول من يسمعه
رجل يلوط حوض ابله قال فيصعق ويصعق الناس ثم يرسل الله او قال ينزل الله مطرا كانه الظل او الظل نعمان الشاك فتنبت
منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ثم يقال يا ايها من هلبوا الى ربكم وقفوهما انهم مسئولون ثم يقال اخرجوا
بعث النار فيقال من كم فيقال من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعين قال فذلك يوم يجعل الولدان شيبا وذلك يوم يكشف عن
ساق **حدثنا** محمد بن بشارة بن جعفر نا شعبة عن النعمان بن سالم قال سمعت يعقوب بن عامر بن عروة بن مسعود قال
سمعت رجلا قال لعبد الله بن عمرو وانك تقول ان الساعة تقوم الى كذا وكذا فقال لقد هممت ان لا احدثك بشيء انما قلت انكم ترون
بعد قليل امرا عظيما فكان حريق البيت قال شعبة هذا ونحوه قال عبد الله بن عمرو وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في
امتي وساق الحديث بمثل حديث معاذ وقال في حديثه فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته قال محمد بن جعفر
حدثني شعبة بهذا الحديث مرات وعرضته عليه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن بشر عن ابي حيان عن ابي زرعة عن عبد
ابن عمرو قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم اتسه بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الايات خروجا
طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى وايهما ما كانت قبل صاحبتهما فالخروج على اثرها قريب **حدثنا** محمد بن
عبد الله بن نمير نا ابي نا ابو حيان عن ابي زرعة قال جلس الى مروان بن الحكم بالمدينة ثلاثة نفر من المسلمين فسمعوه وهو يحدث
عن الايات ان اولها خروج الدجال فقال عبد الله بن عمرو ولم يقل مروان شيئا قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم
اتسه بعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر مثله **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي نا ابو احمد ناسفیان عن ابي حيان عن
ابي زرعة قال تذاكر والساعة عند مروان فقال عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديثها ولم يذكر
باب قصة الجحاسة **حدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث وحجاج بن الشاعر كلاهما عن عبد الصمد واللفظ لعبد الوارث

<p>نبا تستحبون فذاك الايمان قريبا بمثله</p> <p>وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والناق (قوله صلى الله عليه وسلم وما يصيبك منه) هو بضم الراء على الفتحة المشدودة اي ما يصيبك من امره قال ابن دريد يقال انصبه المرض وغيره ونصبه والاولى افصح قال وهو تغير الحال من مرض او تعب (قوله قلت يا رسول الله انهم يقولون ان معه الطعام والانهما قال هو هون على الله من ذلك) قال القاضي معناه هو هون على الله من ان يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مضرا للمؤمنين ومشككا لقلوبهم بل انما جعله ليزداد الذين آمنوا ايمانا وتثبت الجنة على الركاب والنافعين ونحوهم وليس معناه انه ليس مؤمن من ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فيبعث الله عيسى ابن مريم) اي ينزل من السماء كما بشرنا وقد سبق بيان هذا في كتاب الايمان قال القاضي رحمه الله تعالى نزول عيسى عليه السلام وقتل الدجال حق وصدق عند اهل السنة للاحاديث الصحيحة في ذلك وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله فوجب اثباته وانكر ذلك بعض المعتزلة والجمهور ومن وافقهم وزعموا ان هذه الاحاديث مردودة بقوله تعالى وخاتم النبيين ويقول صلى الله عليه وسلم لا نبى بعدى وبما جاء المسلمين ان لا نبى بعد نبينا صلى الله عليه وسلم وان شريعته مودة الى يوم القيامة لا تنسخ وهذا الاسناد ل</p>	<p>عنه اي كلاما بغيره ١٣</p> <p>فاسد لانه ليس المراد نزول عيسى عليه السلام انه ينزل نبيا بشرع ينسخ شرعا ولا في هذه الاحاديث ولا في غيرها شي من هذا بل صحت هذه الاحاديث منها وما سبق في كتاب الايمان وغيرها انه ينزل حكما مقسطا يحكم بشرعنا ويحيى من امور شرعنا ما يجره اناس (قوله في كبد جبل) اي وسطه واطرافه كل شئ وسطه (قوله صلى الله عليه وسلم فيبقى شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع) قال العلماء معناه يكونون في سرهم الى الشرور وقتناء الشهوات والفساد وكيطان الطير وفي العودان وتطم لبعضهم بعضا في اخلاق السباع العادية (قوله صلى الله عليه وسلم اصغى لينا ورفع لينا) البيت بكسر اللام واخره شاة فوق وهي صفة العنق وهي جانبة واصغى اما ل (قوله صلى الله عليه وسلم اول من يسمعه رجل يلوط حوض ابله) اي يطير به ويصله (قول كان الظل او الظل) قال العلماء الاصح السط بالهمزة وهو الموافق للحديث الآخر ان كسى الرجل (قول فذلك يوم يكشف عن ساق) قال العلماء معناه ومعنى ما في القرآن يوم يكشف عن ساق يوم يكشف عن شدة وهول عظيم اي يظفر ذلك يقال كشف الحرب عن ساقه اذا انتشرت واصلر ان من جد في امره كشف عن ساقه ستر في الخفة والنشاط باب قصة الجحاسة هي بفتح الجيم وتشديد السين المهمل الاول قيل سميت بذلك لتجسسها الاخبار للرجال وجاء عن عبد الله</p>
--	--

ابن عبد الصمد حدثني ابي عن جدي عن الحسين بن ذكوان نا ابن بريدة حدثني عامر بن شراحيل الشعبي شعب همدان انه سال فاطمة بنت قيس اخت الضحاك بن قيس وكانت من المهاجرات الاول فقال حدثيني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه الى احد غيره فقالت لكن شئت لا فعلن فقال لها اجل حدثيني فقالت ابن المغيرة وهو من خيار شباب قرينش يومئذ فاصيب في اول الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تأيبت خطبني عبد الرحمن بن عوف في نفر من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وخطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاه اسامة بن زيد وكنت قد حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني فليحب اسامة فلما كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت امرى بيدك فالتفت الي ام شريك وام شريك امرأة غنية من الانصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان فقلت سافعل قال لا تفعل ان ام شريك امرأة كثيرة الضيفان فاني اكره ان يسقط عنك خمارك او ينكشف الثوب عن ساقيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ولكن انتقل الى ابن عمك عبد الله بن عمرو وابن ام مكتوم وهو رجل من بني فهر ففر قرينش وهو من البطن الذي هي منه فانتقلت اليه فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي الصلوة جامعة فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت في صف النساء الذي يلي ظهور القوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلنوم كل انسان مصلوا ثم قال اتدرون لم يحمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتمكم لرغبة ولا رهبة ولكن جمعتمكم لان تميا الداري كان رجلا نصرانيا فجا فباع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احببكم عن مسير الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لخم ووجد ام فلعب بهم الموج شهرا في البحر ثم ارفوا الى جزيرة في البحر حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فليقتههم دابة اهل بك كثير الشعر لا يدرون ما قبله من دبرة من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت قالت انا الجساسة قالوا وما الجساسة قالت يا ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير فانه لي خبركم بالاشواق قال لما سمعت لنا رجلا فرقنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سرا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان راينا قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يدا الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد قلنا ويلك ما انت قال قد قدرت على خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم قلب بنا الموج شهرا ثم ارفنا الى جزيرة في اقربها فدخلنا الجزيرة فليقتهنا دابة اهل بك كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبرة من كثرة الشعر قلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلت اعمد والى هذا الرجل في الدير فانه لي خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراغا وفرغنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شأنها تستخبر قال اسالك عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زعر قالوا عن اي شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء

سَمِعْتِيهِ حَتَّىٰ حَيْثُ نَسِيتُ

له كعزب بالجيم والزال المعجمة قبيلة من بني كندة ١٢٠ المعات ٢٥٠ ارفا اليه بناه گرفت بوى وارقا السيفنة نرديك ساحل كروايندم ١٣٢ فتى الارب
 ١٣٥ بفتح الباء وسكون اليا، قرية بالشام ذكره الطبري وقيل قرية من اردن قال ابن السكيت وفي القاموس قرية بمرود بالشام وموضع بالهامة ١٣٢ السراج الوهاج ١٣٥ البيرة تصغير بحر والبطرية قبيلة بالاردن والنسبة اليها طران ١٣٢ السراج الوهاج
 ١٣٥ بالفتح جمع شاة ولا يجمع فاعل على فعال غيره ١٣٠ ١٣١
 از فتى الارب وجمع يمارد الانوار

ابن عمرو بن العاص انما واية الارض المذكورة في القرآن قوله عن فاطمة بنت قيس قالت سمعت ابن المغيرة وهو من خيار شباب قرينش يومئذ فاصيب في اول الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تأيبت خطبني عبد الرحمن بن عوف في نفر من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وخطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاه اسامة بن زيد وكنت قد حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احبني فليحب اسامة فلما كلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت امرى بيدك فالتفت الي ام شريك وام شريك امرأة غنية من الانصار عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان فقلت سافعل قال لا تفعل ان ام شريك امرأة كثيرة الضيفان فاني اكره ان يسقط عنك خمارك او ينكشف الثوب عن ساقيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ولكن انتقل الى ابن عمك عبد الله بن عمرو وابن ام مكتوم وهو رجل من بني فهر ففر قرينش وهو من البطن الذي هي منه فانتقلت اليه فلما انقضت عدتي سمعت نداء المنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي الصلوة جامعة فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت في صف النساء الذي يلي ظهور القوم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلنوم كل انسان مصلوا ثم قال اتدرون لم يحمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتمكم لرغبة ولا رهبة ولكن جمعتمكم لان تميا الداري كان رجلا نصرانيا فجا فباع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احببكم عن مسير الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لخم ووجد ام فلعب بهم الموج شهرا في البحر ثم ارفوا الى جزيرة في البحر حين مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة فدخلوا الجزيرة فليقتههم دابة اهل بك كثير الشعر لا يدرون ما قبله من دبرة من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت قالت انا الجساسة قالوا وما الجساسة قالت يا ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير فانه لي خبركم بالاشواق قال لما سمعت لنا رجلا فرقنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سرا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان راينا قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يدا الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد قلنا ويلك ما انت قال قد قدرت على خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم قلب بنا الموج شهرا ثم ارفنا الى جزيرة في اقربها فدخلنا الجزيرة فليقتهنا دابة اهل بك كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبرة من كثرة الشعر قلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلت اعمد والى هذا الرجل في الدير فانه لي خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراغا وفرغنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان قلنا عن اي شأنها تستخبر قال اسالك عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زعر قالوا عن اي شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء

العدة وليس كذلك وانما كانت بعد انفضائها كما صرح به في الاحاديث السابقة في كتاب الطلاق فينا اول هذا اللفظ الواقع هنا على ذلك ويكون قوله استقل الى ام شريك والى ابن ام مكتوم مقذما على الخطبة وعظفت جملة على جملة من غير ترتيب (قوله صلى الله عليه وسلم عن نعيم الدادي حدثني انك سفيته) هذا معدود في مناقب نعيم لان النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه هذه العترة وغير رواية الغافل عن المغفول ورواية المتبورع عن تابعه وفيه قبول خبر الواحد (قوله صلى الله عليه وسلم ثم ارفوا الى جزيرة) هو بالهزة اي التجنوا اليها (قوله فجلسوا في اقرب السفينة) هو بصم الراء وهي سفينة صغيرة تكون مع الكيرة كالجمية يتصرف فيها ركب السفينة لفضاء حوائجهم الجمع فوارب الواحد قارب بكسر الراء وفتحها وجاء هنا القرب وهو صحيح كلفظ القياس وقيل للراد اقرب السفينة اخرها تا وما قرب منها للنزول (قوله واية اهل بك كثير الشعر) اهل بك غليظ الشعر كثيرة (قوله فانه الى خرمك بالاشواق) اي شديد الاشواق اليه (قوله فرقنا) اي خفنا (قوله صادفنا البحر حين اغتلم) اي حاج وجاذ وزهره المتعاد قال الكسائي ان اغتلم ان يتجاوز الانسان ما صدر من الخمر والمباح (قوله عين زعر) هي بزاي مجرمة مضمومة ثم بين مفتوحة ثم راء وهي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام واما طيبة فهي المدينة ويقال لها ايضا طابة وسبق في كتاب الحج اشتقاقا

العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزعمون من ماؤها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال
 اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاجابوا انه قد ظهر على من يليه من العرب واطاعوه قال قال لهم قد كان ذلك قلنا نعم قال اما
 ان ذلك خير لهم ان يطيعوه واني مخيركم عنى اني انا المسيم الدجال واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاستير في الارض فلا ادم
 قرية الاهبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان على كلتاها كلما اردت ان ادخل واحدة او واحد منهما استقبلني ملك بيده
 السيف صلنا يصد في عنها وان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعن بنخصرته في المنبر هذه
 طيبة هذه طيبة هذه طيبة يعني المدينة الاهل كنت حدثكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه وافق الذي كنت
 احدثكم عنه وعن المدينة ومكة الا انه في بحر الشام او بحر اليمن لا قبل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما
 هو واهي بيده الى المشرق قالت فحفظت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا يحيى بن حبيب الحارثي ناخالد بن الحارث الهجيمي
 ابو عثمان ناقرة ناسي را ابو الحكم الشعبي قال دخلنا على فاطمة بنت قيس فاتحفتنا برطب يقال له رطب ابن طاب وسقنتنا سويق سئلها
 عن المطلقة ثلاثا بين تعدت قالت طلقتي بعلى ثلاثا فاذن لي النبي صلى الله عليه وسلم ان اعتد في اهلي قالت فنودي في الناس ان الصلوة جامعة
 قالت فانطلقت فيمن انطلق من الناس قالت فكننت في الصف المقدم من النساء وهو على المؤخر من الرجال قالت فسمعت النبي صلى الله عليه
 وسلم وهو على المنبر يخاطب فقال ان بني عم لتميم الداري ركبوا في البحر وساق الحديث وزاد فيه قالت فكانما انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم
 واهوي بنخصرته الى الارض وقال هذه طيبة يعني المدينة وحديث الحسن بن علي الحلواني واحمد بن عثمان النوفلي قالنا تاهب بن جبر
 نا ابي قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت قد علم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الداري فاخبر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انه ركب البحر فتاهت به سفينته فسقط الى جزيرة فخرج اليها ليمس الماء فلقى انسانا يجر شعرة واقصص الحديث قال
 فيه ثم قال اما انه قد اذن لي في الخروج قد وطئت البلاد كلها غير طيبة فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الناس فحدثهم قال هذه
 طيبة وذلك الدجال **حدثنا** ابو بكر بن اسحاق نا يحيى بن بكير نا المغيرة يعني الحزاي عن ابي الزناد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تعد على المنبر فقال ايها الناس حدثني تميم الداري ان انسانا من قومه كانوا في البحر في سفينة لهم فانكسرت بهم
 فركب بعضهم على لوح من الواح السفينة فخرجوا الى جزيرة في البحر وساق الحديث **حدثنا** علي بن مجنون الوليد بن مسلم حدثني ابي
 عمرو يعني الازاعي عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من بلد الا سيطاه
 الدجال الا مكة والمدينة وليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صا فين تحرسها فينزل بالسبخة وترجع المدينة ثلاث رجفات يخرج
 اليه منها كل كافر وموافق **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا يونس بن محمد عن جهاد بن سلمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
 انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ذكر نحوه غير انه قال فيا ترى سبخة الجحيم فيضرب رواقه وقال فيخرج اليه كل منافق ومنافقة
 يا اب في بقية من احاديث الدجال **حدثنا** منصور بن ابي مزاحم نا يحيى بن حمزة عن الازاعي عن اسحاق بن عبيد الله عن عمه انس بن
 مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا عليهم الطيالة **حدثنا** هارون بن عبد الله نا حجاج
 ابن محمد قال قال ابن جريج حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرتني ام شريك انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليفرن
 الناس من الدجال في الجبال قالت ام شريك يا رسول الله فاين العرب يومئذ قال هم قليل **حدثنا** محمد بن يشار وعبد بن حميد قالا
 نا ابو عاصم عن ابن جريج بهذا الاستاد **حدثنا** زهير بن حرب نا احمد بن اسحاق المحض نا عبد العزيز يعني ابن المختار نا ايوب عن
 حميد بن هلال عن رطه من رطه بوالد هاء واوقادة قالوا كنا نمر على هشام بن عامر ناقي عمران بن حصين فقال ذات يوم انكم لتجاوزوني
 الى رجال ما كانوا يا حضر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اعلم محدثه مني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خلق آدم الى
 قيام الساعة خلق اكبر من الدجال **حدثنا** محمد بن حاتم نا عبد الله بن جعفر الرقي نا عبيد الله بن عمرو وعن ايوب عن حميد
 ابن هلال عن ثلاثة رطه من قومه فيهما بوقادة قالوا كنا نمر على هشام بن عامر نا عمران بن حصين مثل حديث عبد العزيز بن مختار

اقتالته قال ذاك السعدي ابو عمرو بن مثل

مع باقي اسماها قوله بيده السيف صلتا بفتح الصاد وضمها اي مسلولاً قوله صلى الله عليه وسلم من قبل المشرق ما هو قال القاضي لفظه ما هو زائدة صلة للكلام ليست بنايفة والمراد اثبات انه في جهات المشرق قوله فاتحفتنا برطب يقال له رطب ابن طاب وسقنتنا سويق سئلها اي ضيفتنا بنوع من الرطب وقد سبق بيان وسبق ان امر المدينة مائة وعشرون نوعا وسئل بضم السين واسكان اللام وبناء مثناة فوق وهو حب يشبه الخبطة ويشبه الشجر قوله تاهت به سفينة اي سلكت عن الطريق قوله فيضرب رواقه اي ينزل هناك وينشق ثقله

باب في يقية من احاديث الدجال

قوله صلى الله عليه وسلم يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفاء بكذا هو في جميع نسخ بلادنا سبعون بسين ثم باد موحدة وكذا نقل القاضي عن رواية الاكثرين قال وفي رواية ابن مابان تسعون القابالتا المثناة قبل السين والصحح المشور الاول واصهبان بفتح الهزة وكسرا و

له بمرموم وسكون معجمة ومهمله هو ما يتوكان عليه نحو العصاد والسوط والقضب ١٢ مجمع وسراج وفيه رد على من قال انه صلى الله عليه وسلم ترك العصاب بعد ما اتخذ المنبر والله اعلم ١٣ قال في اللغات لما اتم الله تعالى امر الساعة وادقا ظهورا مادتها بالعينين ولذا وقع الاختلاف في الاحاديث في ترتيبها اهم مكان الدجال موثقا مردوا بين بئولا الاكمنة الثلثة مع ثلثة الظن في آخرها وهو ايضا غير متعين بل الذي علم كوز قبيل المشرق وبذا معنى لفي الاولين والاثبات الثالث ويمكن ان يكون هذا المزود لا بل انه يتصل من بعضنا الى بعض وقيل ما زائدة اي يدخل من قبل المشرق هو وقيل بمعنى الذي اي الذي هو فيه استنى ١٤ كذا في الاحمدية ابن عمرو في المصرية بالوعد وكلاهما صحيح لان الازاعي اسمه عبد الرحمن بن عمرو وكنيته ابو عمرو والله اعلم ١٥ بالضم موضع قريب من المدينة ١٦ مجمع البحار ونسب الارب ١٧ بالضم والنسب فانه كبريك ستون ساخته باشند ١٨ منتخب ومنه حديث الدجال فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق اي فسطاطه وقبته وموضع جلوسه ١٩ مجمع البحار

بالباء والفاء قوله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق اكبر من الدجال المراد الكبرفة والعظم شوكة

غيره قال امر اكبر من الدجال ^{٣٩٤} حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر قالوا ان اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا دروايا لا عمال يسا طلوع الشمس من مغربها او والدخان او الدابة او خاصة
 احكم او امر العامة ^{٣٩٨} حدثنا امية بن بسطام العيشي نايزيد بن زريع ناشعبة عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رباح عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا دروايا لا عمال ستا الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر
 العامة وخويصة احكم ^{٣٩٩} حدثنا زهير بن حرب وعهد بن المثنى قالنا عبد الصمد بن عبد الوارث نا همام عن قتادة بهذا
 الاستناد مثله يا ب فضل العبادة في الهرج ^{٣٩٩} حدثنا يحيى بن يحيى انا حماد بن زيد عن معلى بن زياد عن معاوية بن قرة عن
 معقل بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٣٩٩} حدثنا قتيبة بن سعيد نا حماد عن المعلى بن زياد ردة الى معاوية بن قرة ردة المعقل
 ابن يسار ردة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال العبادة في الهرج كهجرة الى ^{٣٩٩} حدثنا ثنية ابو كامل نا حماد بهذا الاستناد نحوه يا ب قرب الساعة
^{٣٩٢} حدثنا زهير بن حرب نا عبد الرحمن يعني ابن مهيدي ناشعبة عن علي بن الاقمر عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تقوم الساعة الا على شرار الناس ^{٣٩٢} حدثنا سعيد بن منصور نا يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن ابي حازم
 عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{٣٩٢} حدثنا قتيبة بن سعيد واللفظ له نا يعقوب عن ابي حازم
 انه سمع سهلا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يشير باصبعه التي تلى الابهام والوسطى وهو يقول بعثت انا والساعة هكذا ^{٣٩٢} حدثنا
 محمد بن المثنى وعهد بن بشر قالنا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعثت انا والساعة كهاتين قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احدهما على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله
 قتادة ^{٣٩٢} حدثنا يحيى بن حبيب الجارثي نا خالد يعني ابن الجارث نا شعبة قال سمعت قتادة وايا التياح يحدثان انهما سمعا انسا
 يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة هكذا او قرن شعبة بين اصبعيه المسمحة والوسطى يحكيه ^{٣٩٢} حدثنا
 عبد الله بن معاذ نا ابي ^{٣٩٢} حدثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر قالنا ناشعبة عن ابي التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
^{٣٩٢} حدثنا محمد بن بشر نا ابن ابي عدي عن شعبة عن حمزة يعني الضبي وايا التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث
^{٣٩٢} حدثنا ابو غسان النسمعي نا معتمر عن ابيه عن معبد عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين قال
 وضرم السبابة والوسطى ^{٣٩٢} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان الاعراب
 اذا قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن الساعة متى الساعة فنظر الى احدث انسان منهم فقال ان يعش هذا المرير ركه
 الهرم قامت عليكم ساعتكم ^{٣٩٢} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سأل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة وعندنا غلام من الانصا يقال له محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعيش هذا الغلام فعسى
 ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة ^{٣٩٢} حدثنا جاج بن الشاعر نا سليمان بن حرب نا حماد يعني ابن زيد نا معبد بن هلال لغزير
 عن انس بن مالك ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم هنية ثم نظر الى غلام
 بين يديه من ازد شتوة فقال ان عمر هذا المرير ركه الهرم حتى تقوم الساعة قال قال انس ذلك الغلام من اترابي يومئذ ^{٣٩٢} حدثنا
 هارون بن عبد الله نا عفان بن مسلم نا همام نا قتادة عن انس قال مر غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراني فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان يؤخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة ^{٣٩٢} حدثنا زهير بن حرب نا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج
 عن ابي هريرة يبلغ به قال تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة فما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما
 يتبايعانه حتى تقوم والرجل يلط في حوضه فما يصدر حتى تقوم يا ب ما بين النفختين ^{٣٩٢} حدثنا ابو كريب نا محمد بن العلاء نا ابو معوية
 عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعين يوما قال

باب ما صعبه ثنى النبي صلى الله عليه وسلم اربعون

قوله ان الناس يفتنون عننا ويشغلون عننا ولا يفرغ لنا الا افراد يا ب قرب
 الساعة قوله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بكذا وفي رواية كما بينت ونظم السبابة والوسطى وفي
 رواية قرن بينهما قال قتادة كفضل احداهما على الاخرى روى بنصب الساعة ورفعها وامانها فقبيل
 المراد بينهما شئ يسير كما بينت في المطول وقيل هو اشارة الى قرب الجملة قوله سا لوه عن الساعة
 متى الساعة فنظر الى احدث انسان منهم فقال ان يعيش هذا المرير ركه الهرم حتى تقوم الساعة
 وفي رواية ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى تقوم الساعة قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم هنية ثم نظر الى غلام
 بين يديه من ازد شتوة فقال ان عمر هذا المرير ركه الهرم حتى تقوم الساعة قال قال انس ذلك الغلام من اترابي يومئذ
 هارون بن عبد الله نا عفان بن مسلم نا همام نا قتادة عن انس قال مر غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراني فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان يؤخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة فما يصل الاناء الى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما
 يتبايعانه حتى تقوم والرجل يلط في حوضه فما يصدر حتى تقوم يا ب ما بين النفختين
 حدثنا ابو كريب نا محمد بن العلاء نا ابو معوية
 عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعين يوما قال

قوله صلى الله عليه وسلم يا دروايا لا عمال يسا طلوع الشمس من مغربها
 او والدخان او الدابة او خاصة احكم او امر العامة وفي الرواية الثانية الدجال والدخان
 الى قوله وخويصة احكم فذكر السنة في الرواية الاولى معطوفة باو التي هي للتقسيم وفي الثانية بالواو
 قال بشام نا همام نا الموت وخويصة تصغير فاصلة وقال قتادة امر العامة التينة كذا ذكره عنهما
 عبد بن حميد قوله امية بن بسطام العيشي هو بالسين المعجمة قال القاضي قال بعضهم صوابه العاشي
 بالالف مشوب الى بني عارث بن تميم الله من عكاية ولكن الذي ذكره عبد الغني وابن ماكولا و
 سائر الحفاظ وهو الموجود في مسلم وسائر كتب الحديث العيشي وتعد على مذنب من يقول من العرب
 في ما تشه يمشيه قال علي بن حمزة هي لغة صحوية جمادات في الكلام الفصحى قلت وقد حكى هذه
 اللغة ايضا ثعلب عن ابن الاعراب وقد سبق ان بسطام بكسر الباء ونفتحها وان يجوز فيه الصرف وذكره
 قوله عن زياد بن رباح هو بكسر الراء وبالفتحة كذا قاله عبد الغني المصري والمحمود وحكى البخاري
 وغيره فتح المشاة والموعدة مع فتح الراء يا ب فضل العبادة في الهرج قوله صلى الله عليه
 وسلم العبادة في الهرج كهجرة الى المراد بالهرج هنا الفتنة وانطلاق الامور الى سبب كثرة فضل العبادة جملة وقد جاءت مضرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة

ابيت قالوا اربعين شهرا قال ابيت قالوا اربعين سنة قال ابيت ثم ينزل من السماء ماءً فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من
الانسان شيء الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب المخلق يوم القيمة **وحدثنا** قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني
الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ابن ادم ياكله التراب الا عجب الذنب منه
خلق وفيه يركب **وحدثنا** محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا كرا حديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيمة قالوا اي
عظم يا رسول الله قال **عجب الذنب كتاب الزهد** **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز يعني الدراوردي عن العلاء عن
ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب نا سليمان
يعني ابن بلال عن جعفر عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخل من بعض العالية والناس
كثفته فمر بجدي اسك متيت فتناوله فاخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بد رهم فقالوا ما يحب انه لنا بشئ وما نضع به قال
تحيون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم
حدثنا محمد بن المشي العنزي وابراهيم بن محمد بن عروة السامي قالنا نا عبد الروهاب يعنيان الثقفي عن جعفر عن ابيه عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم بثله غير ان في حديث الثقفي فلو كان حيا كان هذا السكك به عيبا **حدثنا** هناد بن خالد نا همام نا قتادة
عن مطرف عن ابيه قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقدر الهكم التكاثر قال يقول ابن ادم مالي ما اقل هل لك يا ابن ادم من مالك الا
ما اكلت فانيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت **حدثنا** محمد بن المشي وابن بشار قالنا نا محمد بن جعفر نا شعبة وقال جميعا
نا ابن ابي عدي عن سعيد **حدثنا** ابن المشي نا معاذ بن هشام نا ابي كلهم عن قتادة عن مطرف عن ابيه قال انتهيت الى النبي صلى
الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث همام **حدثنا** سويد بن سعيد نا حدثني حفص بن ميسرة عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول العبد مالي الى ان ماله من ماله ثلاث ما اكل فانني اولى او لبس فانني اولى او اعطى فانني اولى فاهو
ذاهب وتاركه للناس **حدثنا** ثوبان بن ابي بكر بن اسحق قال نا ابن ابي مريم قال اخبرني محمد بن جعفر قال اخبرني العلاء بن عبد الرحمن
بهذا الاستاد مثله **حدثنا** يحيى بن يحيى وزهير بن حرب كلاهما عن ابن عيينة قال يحيى انا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن
ابي بكر قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنا زويقي واحد يتبعه اهله ماله ف يرجع اهله ماله
ويبقى عمله **حدثنا** حرمة بن يحيى بن عبد الله انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسور بن
مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف وهو حليف بنى عامر بن لؤي وكان شهيدا رآه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صاحب اهل البحرين واقر
عليهما العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بهال من البحرين فسمعت الانصار يقعدوا وابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فتعزضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم
ان ابا عبيدة قد مر بشئ من البحرين فقالوا اجل يا رسول الله قال فابشر واقلوا ما يسركم فوالله ما الفقرا خشى عليكم ولكي اخشى
عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما تبسط على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وهلككم كما اهلككم **حدثنا** الحسن الحلواني و
عبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا ابو اليمان انا شعيب
كلاهما عن الزهري باسناد يونس ومثل حديثه غير ان في حديث صالح وتلهيكم كما الهتهم **حدثنا** عمرو بن سواد العامري انا
عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان بكر بن سواد نا حدثه ان يزيد بن رباح هو ابو فزاس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص
حدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم فارس والروم اتي قوم انتم قال عبد الرحمن
ابن عوف نقول كما امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك تتنافسون ثم تحاسدون ثم تتبايرون ثم تتباغضون او تحوز ذلك

<p>من الشوائب المحرمة والمكروهة مكلف بفعل الطاعات الشاقة فاذا مات استراح من بذل العلب الى ما اعد الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الى العزة من المنغصات واما الكافر فانا له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكذبه بالمنغصات فاذا مات صار الى العذاب الدائم وشقاء الابد قوله والناس كثفته وفي بعض النسخ كنفيتة معنى الاول جانها والثاني جانبيه قوله جدى اسك اي صغير الاذنين قوله ابن عروة السامي هو بالسين المبهمة وعروة يعنيين مهملين مفتوحين قوله صلى الله عليه وسلم او اعطى فانني (كنا هو في معظم النسخ لعظم الرواة فانني يات ومعناها اخرته اي اخر ثوابه وفي بعضها فانني بحذف التاء اي ارضى قوله صلى الله عليه وسلم اذا فتحت عليكم فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله معناه فخره ونسأله المزيد من فضله قوله صلى الله عليه وسلم تتنافسون ثم تحاسدون ثم تتبايرون ثم تتباغضون او تحوز ذلك ثم تطلقون في مساكن المهاجرين فيجعلون بعضهم على رقاب بعض قال العلماء التنافس الى الشئ المسابقة</p>	<p>الله كنفيتيه و تسركم قوله عجب الذنب هو بفتح العين واسكان الجيم اي العظم اللطيف الذي في اسفل الصلب وهو راس العصعص ويقال له عجم بالميم وهو اول ما يخلق من آدمي وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه قوله صلى الله عليه وسلم وكل ابن ادم ياكل التراب الا عجب الذنب هذا مخصوص بجنس منه الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فان الله حرم على الارض اجسادهم كما صرح به في الحديث.</p> <p>كتاب الزهد قوله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر معناه ان كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا</p>
<p>كتما العدم المحض بل هو جمع الاجزاء المتفرقة وهو الذي يفيد ظا هر قوله تعالى رب ارنى كيف تحي الموتى الآية والله تعالى اعلم.</p>	<p>قوله الاعظما واحدا وهو عجب الذنب الخ ظاهر هذا الحديث يفيد انه لا يتعد ما لا شياء بالمرء وان البعث ليس ايجادا جديدا من</p>

ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض **حدثنا يحيى بن يحيى** وقتيبة بن سعيد قال قتيبة ناو قال يحيى انا البغديري بن عبد الرحمن الخزازي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والتخلق فليتنظر الي من هو اسفل منه ممن فضل عليه **وحدثنا محمد بن رافع** نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي الزناد سواء **حدثني زهير بن حرب نا جريج نا وحدثنا ابو كريب نا ابو معوية نا وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له نا ابو معوية وكيع عن الاعرج عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر والى من هو اسفل منكم ولا تنظر والى من هو فوقكم فهو اجدر ان لا تزدر وانه الله قال ابو معوية عليكم **حدثنا شيبان بن فروخ نا همام نا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني عبد الرحمن بن ابي عميرة نا ابا هريرة حدثنا انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمي فاذا اراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتي ابرص فقال اي شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قد رني الناس قال فمسحه فذهب عنه قذرة واعطى لونا حسنا وجلدا حسنا قال فاي المال احب اليك قال الايل او قال البقر شك اسحاق الا ان الايرص او الاقرع قال احدهما الايل وقال الاخر البقر قال فاعطى ناقه عشره فقال بارك الله لك فيها قال فاي الاقرع فقال اي شئ احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قد رني الناس قال فمسحه فذهب عنه قال فاعطى شعرا حسنا قال فاي المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا قال بارك الله تعالى لك فيها قال فاي الاقمي فقال اي شئ احب اليك قال ان يراد الله الى بصري فابصر به الناس قال فمسحه فراد الله اليه بصرة قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدافا تجر هذان وولد هذا فكان لهذا اود من الايل ولهذا اود من البقر ولهذا اود من الغنم قال ثمران نا ابو بصير نا في صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الجبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعير ابلغ عليه في سفري فقال المحقوك كثيرة فقال له كافي اعرفك الم تكن ابرص يقدرك الناس فقيرا فاعطاك الله فقال انها ورثت هذا المال كابران كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال واتي الاقرع في صورته فقال له مثل ما قال لهذا ورده عليه مثل ما رد على هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال واتي الاقمي في صورته وهيئته فقال رجل مسكين واين سبيل انقطعت بي الجبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فراد الله الى بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فراد الله لا اجهدك اليوم شيئا اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليت فقد رضى عنك وسخط على صاحبك **حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعباس بن عبد العظيم** اللفظ لاسحاق قال عباس نا وقال اسحاق انا ابو بكر الحنفي نا بكير بن مسمار نا حدثني عامر بن سعد قال كان سعد بن ابي وقاص في ابله فجاءه ابنته عير فلما رآه سعد قال اعوذ بالله من شر هذا الراكب فنزل فقال له انزلت في اهلك وغنمك وتبركت الناس يتنازعون الملك بينهم فضر ب سعد في صدره فقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم****

مساكين	سنة بالضم وفتح الشين والدماء ان على حملها عشرة اشهر ثم اتسع في قبيل مثل ما مل اي مطلقا عشرة اشهر واكثر ما يطلق على الايل والخيول وعشرون شهرا في قبيلت الهزرة واوا ١٢ مجمع البحار ٤ اطلق عليه الابرص باعتبار ما كان وكذا الاقرع والاغمي ١٢
<p>البر والكرامة اخذت من لياه وهو اول درجات الهدى فهو تسمى زوال النعمة عن صاحبها وانما البر القاطع وقد يتق مع النذر شي من المودة او لا يكون مودة ولا بغض واما التباغض فهو بعد بذل المنة وتبست في الهدى وتو له ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين اي ضعفا تم فجعلون بعضهم امراء على بعض كذا افروه ر قوله صلى الله عليه وسلم انظر والى من هو اسفل منكم ولا تنظر والى من هو فوقكم فهو اجدر ان لا تزدر وانه الله اعلم بكم نعمته الله عليكم معناه اجدر ان تزدر واتحقوا قال ابن جرير وغيره هذا حديث جامع لانواع من الخيل الانسان اذا راى من فضل عا في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واستمخر ما عنده من نعمته الله تعالى وحرس على الاذيات واليمن بذلك او يقاد به بل هو الموجود في غالب الناس واما اذا نظرت في امور الدنيا الى من هو دونه فيما ظنرت له نعمته الله تعالى عليه فشكرها وتواضع وفضل فيه الخير قوله صلى الله عليه وسلم اراد الله ان يبتليهم وفي بعض النسخ يبليهم باسقاط المشاة فوق ومعناها الاختيار والانتقاء العشر الخامل القريبة الولادة ر قوله صلى الله عليه وسلم شاة والداء اي وضعت ولدها وهو معناه قوله صلى الله عليه وسلم فانج بزان ودله هذا بكذا الرواية فانج رباعى وبى لغة قليلة الاستعمال والمشهور نجانى ومن حكى اللعين المنقش ومعناه تول الولادة وبى النج والانتاج ومعنى ولد هذا ينشد به الام معنى النج والناتج</p>	<p>سنة بالضم وفتح الشين والدماء ان على حملها عشرة اشهر ثم اتسع في قبيل مثل ما مل اي مطلقا عشرة اشهر واكثر ما يطلق على الايل والخيول وعشرون شهرا في قبيلت الهزرة واوا ١٢ مجمع البحار ٤ اطلق عليه الابرص باعتبار ما كان وكذا الاقرع والاغمي ١٢</p>
<p>مثله لدفع الظلمة من المظلوم او للمصلحة بين الناس ونحوه و الحاصل ان الله تعالى يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب او كذب بالحقيقة ايضا فحين ابيح ذلك فلا اشكال على المتكلم بذلك لانه ما اتى الا بالمباح له فلا اثم عليه ولا يقدر ذلك في عصيته عن المعاصى لان هذا التكلم في حقه ليس بمعصية بل ما امر الله تعالى به عينا يصير واجبا وطاعة تآين المعصية والله تعالى اعلم</p>	<p>قوله اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال الى اخره ضمير فضل الاول راجع الى من وعليه لاحدكم وضمير فضل الثاني لاحدكم وعليه لمن قوله فقال رجل مسكين قد انقطعت بي الجبال الخ يلزمه على ظاهره انه كذب فكيف يتكلم به الملك فلعل المراد به انه رجل كذا وكذا يا لنظر الى ما يظهر للمعاطب اذا نظر الى حاله فظاهرا امره فالمعنى انا رجل كذا وكذا فيما ترى ويظهر لك من حاله ويمكن ان يقال ان الله تعالى اباح له التكلم بالكلام المذكور للمصلحة لا ابتلاء كما اباح</p>

يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي **حدثنا يحيى بن حبيب** الحارثي نا المعتمر قال سمعت اسماعيل عن قيس عن سعد بن محمد ثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي وا بن بشر قال نا اسماعيل عن قيس قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول والله اني لاول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وآله ما لنا طعامنا كله الا ورق الخبلة وهذا السمر حتى ان احدا ليضع كما تضع الشاة ثم اصبت بنوا سعد تغزوني على الدين لقد خبت اذ اواضل عملي ولم يقل ابن نمير اذ **وحدثنا يحيى بن يحيى** نا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد هذا الاستاد وقال حتى ان كان احدنا ليضع كما تضع العنز ما يخلطه بشي **حدثنا شيبان** ابن فروخ نا سليمان بن المغيرة نا حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الدنيا قد اذنت بصيرم وقلت حذاء ولم يبق منها الا صباية كصباية الاناء يتصايرها صاحبها وانكم منتقلون منها الى الارزاق لها فانما تتقلوا بخير ما يحضر تكف فانه قد ذكر لنا ان الحجر يلقي من شفة جهنم في هوى فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا والله لثملا ان انجيتم ولقد ذكر لنا ان ما بين مصر اعين من مصاريع الجنة مسيرة اربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وآله ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى فرحت اشد اذ كنا فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتر سعد بنصفها فما اصبح اليوم منا احد الا اصبح امير اعلى مصر من الامصار واخي اعوذ بالله ان اكون في نفسي عظيما عند الله صغيرا وانها لم تكن نبوة قط الا تنا سغت حتى تكون اخر عاقبتها ملكا فستخبرون وتجربون الامراء بعدنا **وحدثنا يحيى بن اسحاق** بن عمرو بن سليط نا سليمان بن المغيرة نا حميد بن هلال عن خالد بن عمير وقد ادرك الجاهلية قال خطب عتبة بن غزوان وكان اميرا على البصرة فذكر نحو حديث شيبان **حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء** نا وكيع عن قرة بن خالد عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير قال سمعت عتبة بن غزوان يقول لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وآله ما طعامنا الا ورق الخبلة حتى فرحت اشد اذ كنا **حدثنا محمد بن ابي عمير** نا سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون في رؤية الشمس والظهيرة ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدنا قال فيلقى العبد فيقول اي قل الم اكرمك واسودك وازوجك واستجرك الخيل والابل واذكرك تراس وتربع فيقول بلى قال فيقول انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقي الثاني فيقول اي قل الم اكرمك واسودك وازوجك واستجرك الخيل والابل واذكرك تراس وتربع فيقول بلى يا رب فيقول افظنت انك ملاقي قال فيقول لا فيقول اي قل الم اكرمك واسودك وازوجك واستجرك الخيل والابل واذكرك تراس وتربع فيقول بلى يا رب فيقول بربك وصليت وصمت وتصدقت ويثني بخير ما استطاع فيقول ها هنا اذ قال ثم يقال له الان نبعت شاهدنا عليك ويتفكر في نفسه من ذلك الذي يشهد على فيختم على فيه ويقال لفضله ولحمه وعظامه انطقي فتنتطق فخره ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليعد من نفسه وذلك الماتق وذلك الذي يستخط الله عليه **حدثنا ابو بكر بن النضر** نا ابي النضر حدثني ابو النضر هاشم بن القاسم نا عبيد الله الاشجعي عن سفيان الثوري عن عبيد المكيب عن فضيل عن الشعبي عن انس بن مالك قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله فضحك فقال هل تدررون مما اصحك قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه فيقول يا رب الم تجزي من الظلم قال يقول بلى قال فيقول فاني لا اجيز على

الخفي ثنا يحيى فاني

له انساب لفرخه فربما بعثه بالخبر بالسر آرمود وير ١٢ فنتى الارب
له كذا في المعربة ويتفكر باثبات الواو وليست في الاحمدية والشا علم ١٢

مدودة اي سرعة الانقطاع والصبية بعتم الصاد البقية البسيرة من الشرب تبتى في اسفل الاناء
وقوله يتصايرها اي يشربها وقهر الشئ اسفله واكتظاظ المثل وقوله فرحت شدة انا اي صار
فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي ناكله وحرارة قوله سعد بن مالك ابو سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه قوله بل نرى ربنا قد سبق شرح الرؤية وما يتعلق بها في كتاب الايمان
وقوله صلى الله عليه وسلم فيقول اي قل، هو بضم الفاء واسكان الام ومعناه يا فلان وهو ترحيم
على خلاف القياس وقيل هي لغة بمعنى فلان حكاه القاضي ومعنى اسودك اجعلك سيذا على
جبرك (قوله تعالى واذكرك تراس وتربع) اما تراس فيفتح التاء واسكان الراء وبعد باهزة مفتوحة
ومعناه رئيس القوم وكبيرهم واما تربع فيفتح التاء والباء الموحدة كذا رواه الجمهور في رواية ابن
ما بان تربع بثناة فوق بعد الراء ومعناه بالموحدة تاخذ المرباع الذي كانت طوك الجارية تاخذه
من الغنيمه وهو رجم يقال رجمت اي اخذت ربع اموالهم ومعناه الم اجعلك رئيسا مطاعا
وقال القاضي بعد حكايته نحو ما ذكرته عندي ان معناه تركك مسترهما لا تحتاج الى مشقة وتعب
من قولم اربع على نفسك اي ارفق بها ومعناه بالثناة تنعم وقيل تاكل وقيل تلبس وقيل تعيش
في سنة (قوله نعم فاني انساك كما نسيتني) اي اشعك الرحمة كما اشعنت من طاعتني (قوله
فيقول باهنا اذا) معناه قف هنا **حدثنا** جوارحك اذ حضرت منكرا

جمدها والشا علم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد التقي الخفي) المراد بالفتى غنى النفس
بذات الخفي المحبوب لقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الفتى غنى النفس واشار القاصي الى ان المراد بالفتى بالمال
والا الخفي فبالجاهل المجهز بذات الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاصي ان بعض رواة سلم
رواه بالهله فمعناه بالجملة الخامل المقطع الى العبادة والاشتغال بامور نفسه ومعناه بالهله الوصول للرحم
اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحح بالمعجزة وفي هذا الحديث حجة لمن يقول الاعتزال افضل من
الانقطاع وفي المسئلة خلاف سبق بيانه مرات ومن قال بتفضيل الانقطاع قد يتناول بذات الاعتزال
وقت الفتنة ونحوها (قوله والذاني لاول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله تعالى) فيه منقبة
نظيرة لجواز مدح الانسان نفسه لاجل الله وقد سبقتنا نظائره وشرحها (قوله ما لنا طعامنا الا ورق
الخبلة وبذا السمر الجيلة بعتم الماء الهلته واسكان الموحدة والسمر لفتح السين ومعنى الميم وبها لومان من شجر
البادية كذا قال ابو عبيد وآخرون وقيل الجيلة ثم الغضاه وبذا يظن على رواية البخاري الا الجيلة وورق
السمر وفي بيان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا والتقلل منها والصبر في طاعة الله تعالى على المشاق
الشديدة (قوله ثم اصبت بنوا سعد تغزوني على الدين) قالوا المراد بنو اسد بنو الزبير بن العوام بن
خويلد بن اسد بن عبد العزى قال الهروي معنى تغزوني توقتني والتغزير التوقيف على الاحكام والفرانس و
قال ابن جرير معناه تقومني وتعلمني ومنه تغزير السلطان وهو تقويمه بالساديب وقال الجرمي معناه
القوم والتعب وقيل معناه توختني على التقدير فيه قوله ان الدنيا قد اذنت بصيرم وولت حذار ولم
يبقى منها الا صباية كصباية الاناء يتصايرها صاحبها اما اذنت فبهمزة مدودة وفتح الدال اي اطلعت
والصيرم بعتم اي الانقطاع والذباب وقوله حذار حذار مملوءة مفتوحة ثم ذال معجزة مشددة والف

نفسى الا شاهد متى قال فيقول كفى بنفسك اليوم شهيد او بالكرام الكاتبين شهودا قال فحتم على فيه فيقال لا ركانه انطقى قال فتتطق
بأعماله قال ثم يخلى بينه وبين الكلام قال فيقول بعد الكفن وسحقا فعنك كنت اناضل **حدثنا** زهير بن حرب نا محمد بن فضيل عن
ابيه عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا **وحدثنا** ابو بكر
ابن ابي شيبة وعمر والنقاد وزهير بن حرب وابو كريب قالوا نا اوكيع نا الاعمش عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا وفي رواية عمرو واللهم رزق **وحدثنا** ابو سعيد الاشجى نا ابو اسامة قال سمعت الاعمش
ذكر عن عمارة بن القعقاع بهذا الاسناد وقال كفا **حدثنا** زهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم قال اسحاق نا وقال زهير نا جدير عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام يترث ليل تباعا حتى قبض
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق بن ابراهيم قال اسحق نا وقال الاخدان نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام تباعا من خبز بريحى مضى لسبيله **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن
بشار قالنا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود عن عائشة انها قالت ما شبع
ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا اوكيع عن
سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز برفوق ثلث **حدثنا** ابو بكر بن
ابى شيبة نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه قال قالت عائشة ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز البرثلاثا حتى
مضى بسبيله **حدثنا** ابو كريب نا اوكيع عن مسعر عن هلال بن حميد عن عروة عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم يومين من خبز يراى واحدا ثم **حدثنا** عمرو والنقاد نا عبدة بن سليمان قال ويحيى بن يمان نا عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ان كنا ال محمد صلى الله عليه وسلم لشهر ما نستوقد بنا ران هو الا التمر والماء **وحدثنا**
ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالنا نا ابو اسامة وابن نمير عن هشام بن عروة بهذا الاسناد ان كنا لم نكلم ولم يذكر ال محمد وزاد
ابو كريب فى حديثه عن ابن نمير الا ان ياتينا ال **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء بن كريب نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن
عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فى رضى من شئ يا كله ذكبي الا شطر شعيرى رضى لى فاكلت منه حتى طال على
فكلمته ففترى **حدثنا** يحيى بن يحيى نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها كانت تقول
والله يا ابن اخى ان كنا لننظر ال الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهله فى شهرين وما اوقد فى ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم
نا قال قلت يا خالة فما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار
وكانت لهم متاع فكانوا يرسلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها فيسقينها **حدثنا** ابو الطاهر نا عبد الله بن وهب
اخبرنى ابو صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ح وحدثنى هارون بن سعيد قال نا ابن وهب قال اخبرنى ابو صخر عن ابن قسيط
عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع من خبز زيتى فى
يوم واحد مرتين **حدثنا** يحيى بن يحيى نا داود بن عبد الرحمن الهكى العطار عن منصور عن امه عن عائشة ح وحدثنا سعيد
ابن منصور نا داود بن عبد الرحمن العطار حدثنى منصور بن عبد الرحمن الهجبي عن صفية عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين شبع الناس من الاسودين التمر والماء **حدثنا** محمد بن المثنى نا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور بن
صفية عن امه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والماء **وحدثنا** ابو كريب نا الا شجعي ح
وحدثنا نصر بن علي نا ابو احمد كلاهما عن سفيان بهذا الاسناد غيران فى حديثهما عن سفيان وما شبعنا من الاسودين **حدثنا** محمد بن
عباد وابن ابي عمير قالنا مران يعقبا الفزارى عن يزيد وهو ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال والذى نفسى بيده وقال ابن
عباد والذى نفس ابي هريرة بيده ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم اهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى قارق الدنيا **حدثنا**
محمد بن حاتم نا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان حدثنى ابو حازم قال رايت ابا هريرة يشير باصبعيه مرارا يقول والذى نفسى
ابى هريرة بيده ما شبع نبى الله صلى الله عليه وسلم واهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى قارق الدنيا **حدثنا** قتيبة بن سعيد و
ابو بكر بن ابي شيبة قالنا ابو الواحص عن سماك قال سمعت النعمان بن بشير يقول الستم فى طعام وشراب ما شتمم لقد رايت نبىكم
صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه وقتيبة لم يذكره **حدثنا** محمد بن ارفع نا يحيى بن ادم نا زهير ح وحدثنا اسحاق

له هو خشبة عربينة يغرز طرفها فى الجدار ويوضع شئ عليها وهو شبه الطاق ١٢ بجمع البمار
ع اى لفظة به ١٢

عليك نا هشام يقيتكم ثنا

وقال القاضى قال ابن ابي حازم معناه نصف وسق قال القاضى وفى هذا الحديث ان البركة اكثر
ما يكون فى المجهولات والمبهات واما الحديث الآخر فيلواها لكم مبارك ثم فيه فذا لو اراد ان يكسب
منه عند اخرج النفقته منه بشرط ان يبيعى الباقى بجمولا ويكيل ما يخرج منه لئلا يخرج التمر من الساجه
او اقل (قوله فما كان بعيشكم) هو يفتح العين وكسر الاء المشددة وفى بعض النسخ المعتمدة فما كان
يقينكم (قوله) حين شبع الناس من الاسودين التمر والماء المراد من شبعوا من التمر والافس
زاواشبا ما من الماء (قوله ما يجد من الدقل) هو يفتح الدال والفاء وهو تمر دى

وقوله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم فيقال لا ركانه اى لوجاره وقوله كنت اناضل اى اذفع واجادل (قوله صلى الله عليه وسلم
وسلم اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا) قيل كفايتهم من غير اسراف وهو معنى قوله فى الرواية الاخرى
كفا فاذ قيل هو سد الرمتى قوله ثنا عمرو نا قد ثنا عبدة بن سليمان قال ويحيى بن يمان
نا هشام معنى هذا الكلام ان عمرو الناقد روى هذا الحديث عن عبدة ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام
(قوله شطر شعيرى رضى) الرى بفتح الراء معروف والشطر هنا معناه شئ من شعير كذا فسر الترمذى

ابن ابراهيم انا الملا في ناسه ائيل كلاهما عن سماك بهذا الاسناد نحوه وزاد في حديث زهير وما ترضون دون الوان القم والزيد وحديثنا
 محمد بن المشني وابن بشار واللفظ لابن المشني قالانا محمد بن جعفر بن اشعبة عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر
 عمر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ به بطنه **حدثنا**
 ابوالطاهر احمد بن عمرو بن سرح انا ابن وهب حدثني ابو هانئ سمع ابا عبد الرحمن الجعفي يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص
 وساله رجل فقال السام من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله الك امرأة تاوى اليها قال نعم قال الك مسكن تسكنه قال نعم قال فانت
 من الاغنياء قال فان لي خادما قال فانت من الملوك قال ابو عبد الرحمن وجاء ثلثة نفر الى عبد الله بن عمرو بن العاص وانا عنده فقالوا له
 يا ابا محمد والله ما نقد رعلى شئ ولا نفقة ولا دابة ولا متاع فقال لهم ما شئتم ان شئتم رجعت الينا فاعطيناكم ما يستر الله لكم وان شئتم ذكرنا
 امركم للسلطان وان شئتم صبرتم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى
 الجنة باربعين خريفا قالوا فاننا نصبر لا نسأل شيئا **باب** النبي عن الدخول على هل الجعد الا من يد نخل ياكيا **حدثنا** يحيى بن ايوب و
 قتيبة بن سعيد وعلى بن حجر جميعا عن اسمعيل قال ابن ايوب نا اسمعيل بن جعفر اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن
 عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصاب الجعد الا على هؤلاء القوم المعذبين الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين
 فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم **حدثنا** حرملة بن يحيى انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب وهو يروي عن الجعد
 مساكين ثم هو قال سال ابن عبد الله بن عمر قال مر بنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجعد فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا تدخلوا مساكين الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين حذر ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم زجر فاشرع حتى خلفها **حدثنا** الحكم
 ابن موسى ابوصالح ناشعيب بن اسحاق انا عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على
 الجعد ارض ثمود فاستقوا من اثارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم
 ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة **حدثنا** اسحاق بن موسى الانصاري نا انس بن عياض حدثني عبيد الله بهذا الاسناد
 مثله غير انه قال فاستقوا من بئرها واعتجنوا به **باب** فضل الاحسان الى الارملة والمسكين واليتيم **حدثنا** عبد الله بن مسلمة
 ابن قتيبة نا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في
 سبيل الله واحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر **حدثنا** زهير بن حرب نا اسحاق بن عيسى نا مالك عن ثور بن زيد
 الديلي قال سمعت ابا الغيث يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كها تين في الجنة و
 اشار مالك بالسبابة والوسطى **باب** فضل بناء المساجد **حدثنا** هارون بن سعيد واحمد بن عيسى قالانا ابن وهب اخبرني عمرو وهو
 ابن الحارث ان بكير اخبره ان عاصم بن عمرو بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولاني يذكر انه سمع عثمان بن عفان عند قول الناس
 فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا قال بكير حسبت انه
 قال بيتي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة وفي رواية هارون بن عبيد الله بنى الله له بيتا في الجنة **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المشني
 كلاهما عن الضحاك قال ابن المشني نا الضحاك بن مخلد انا عبد الحميد بن جعفر نا ابي عن محمود بن لبيد ان عثمان بن عفان اراد بناء المسجد
 فكبره الناس ذلك واحبلوا يدعه على هيئته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا بنى الله له في الجنة مثله
وحدثنا اسحاق بن ابراهيم انا ابو بكر الخثمي وعبد الملك بن الصياح كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر وهذا الاسناد غير ان في حديثهما
 بنى الله له بيتا في الجنة **باب** فضل الانفاق على المساكين وابن السبيل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واللفظ لابي بكر
 قالنا يزيد بن هارون انا عبد العزيز بن ابي سلمة عن وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا

باب اخبرنا ثنا حدثني

ممدودة وفتح الباء وهو جمع قلة وفي الرواية الثانية بناها بكسر الباء وبعد ما همزة وهو جمع كثرة وفي
 هذا الحديث فوائد منها النبي عن استعمال مياه بيارة الحجر الابر الناقية وسمنا انه لو عجن منه عجينا لم ياكله
 بل يعلفه الدواب ومنها انه يجوز علف الدابة طعاما مع منح الآدمي من اكله ومنها ما جازية آثار الظالمين
 والبرك باثار الصالحين **باب** فضل الاحسان الى الارملة والمسكين واليتيم **قوله** صلى الله
 عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله المراد بالساعي الكاسب لها العائل
 لمؤنتها والارملة من لا زوج لها سواء كانت تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقت زوجها
 قال ابن قتيبة سميت ارملة لما يحصل لها من الارمال وهو الفقير وذباب الزاد بفتح الزواج يقال
 ارم الرجل اذا فنى زوجه **قوله** صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له او لغيره انا وهو كها تين في الجنة كافل
 اليتيم القائم باموره من نفقة وكسوة وما يرب وتربية وغير ذلك وبه الفضيلة تحصل لمن كفل من
 مال نفسه او من مال اليتيم بولاية شرعية واما قوله لغيره فالذي له الذي يكون قريبا له كجدة وامرأته
 واخيه واخوته وخاله وعمه وخالته وغيرهم من اقاربه والذي يغيره ان يكون اجنيا **باب** فضل
 بناء المساجد **قوله** من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة كمثل مشرفي القدر والساعة ولكنه
 انفس منه بزوائد كثيرة ويحتمل مشرفي البيت وان كان البر مساعة واشرفت **باب** فضل
 الانفاق على المسكين وابن السبيل

قوله صلى الله
 عليه وسلم باربعين خريفا اي اربعين سنة **باب** النبي عن الدخول على اهل الجعد الا من يد نخل ياكيا
قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصاب الجعد الا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين
 فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم يصيبكم مثل ما اصابهم **قوله** قال اصحاب الجعد ان كان في عزوة تجوز
 وقول ان يصيبك بفتح الهمة اي خشيته ان يصيبك او حذر ان يصيبك كما صرح به في الرواية الثانية وفيه
 الحس على المراقبة عند المرود يد اثار الظالمين وموضع العذاب ومشد الاسراع في وادي محسرات
 اصحاب الليل هلكوا هناك فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والخوف والبرك والاعتدال بهم و
 بهارهم وان يستنذ بالله من ذلك **قوله** ثم زجر فاشرع حتى خلفها اي زجرنا فاشرع في زجر
 ذكرنا انه للعلم بره معناه سابقا سوتا كثيرا حتى خلفها وهو يشد يد الام اي جاود المساكين **قوله**
 فاستقوا من اثارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا و
 يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة وفي رواية فاستقوا من
 بناها اما الاشارة بسكان الباء وبعد ما همزة جمع بزكمل واحمال ويجوز قلبه فيقال ابار همزة

رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سماعة استقى حديقة فلان فتفي ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شرجة من تلك الشرايح قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء فاذا رجل قائم في حديقته يتول الماء بسحابة فقال له يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السماعة فقال له يا عبد الله لم سالتني عن اسمي قال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ما وقع يقول استقى حديقة فلان لا سمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه اكل انا وعيالي ثلثا وارزقيها ثلثه وحكك ثلثا كاحمد بن عبد الصمى انا ابو داود وعبد العزيز بن ابي سلمة ناوهب بن كيسان بهذا الاسناد غير انه قال واجعل ثلثه في المساكين السائلين وابن السبيل باب تحريم الرياء **حدثني** زهير بن حرب نا اسماعيل بن ابراهيم اخبرني روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث حدثني ابي عن اسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع الله به ومن راي ايا الله به و **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل قال سمعت جندبا العلقمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع الله به ومن راي ايا الله به و **حدثنا** اسحاق بن ابراهيم انا الهادي نا سفيان بهذا الاسناد وزاد ولم اسمع احدا غيره يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن عمرو الاشعري نا سفيان عن الوليد بن حرب قال سمعت اظنه قال بن الحارث ابن ابي موسى قال سمعت سلمة بن كهيل قال سمعت جندبا ولم اسمع احدا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار اربع مائة بين المشرق والمغرب و **حدثنا** محمد بن ابي عمر المكي نا عبد العزيز بن عدي الراودي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابراهيم بن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوى بها في النار اربع مائة بين المشرق والمغرب باب عقوبة من يامر بالمعروف ولا يفيعله وينهى عن المنكر ويفعله **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن نعيم اسحاق بن ابراهيم وابو كريب واللفظ لابي كريب قال يحيى واسحاق انا وقال الاخرون نا ابو مغوية نا الاعمش عن شقيق عن اسامة بن زيد قال قيل له ائتد خيل على عثمان فتكلمه فقال اترون اتي لا اكلمه الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه مادون ان اقتحم امر الاحب ان اكون اول من فتحه ولا اقول لاحد يكون على اميرائه خيرا الناس بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقباب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالترخى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان مالك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى قد كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيته و **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة نا جدير عن الاعمش عن ابي وائل قال كنا عند اسامة بن زيد فقال رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع وسباق الحديث بشله باب النهي عن هتك الانسان ستر نفسه **حدثني** زهير بن حرب وعهد بن حاتم وعبد بن حميد قال عبد حدثني وقال الاخرون نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال قال سالم سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

نا استقى يشرحه فقال يرائي يرائي

سنة بالنسب على جواب العرض لتعديران بعد الفاء ١٢ كذا في متن المصرية والاحمدية فتمت وفي شرحها الفقرة ١٣

(قوله استقى حديقة فلان) الحديقة العطش من الخيل وتطلق على

كاللغة عند السلطان وغيره من الولاة وكاللغة بقذف او معناه كاللغة التي يترتب عليها اضرام مسلم ونحو ذلك وهذا كحدث على حفظ اللسان كما قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وينبغي لمن اراد النطق بكلمة او كلام ان يتدبره في نفسه قبل نطقه فان ظهرت مصلحة تكلم والا اسك **باب عقوبة من يامر بالمعروف ولا يفيعله وينهى عن المنكر ويفعله** (قوله اترون اتي لا اكلمه الا اسمعكم) وفي بعض النسخ الا اسمعكم وفي بعضها الا اسمعكم وكلمة بمعنى انظرون اتي لا اكلمه الا وانتم تسمعون (قوله افتح الامر الاحب ان اكون اول من افتمت) يعني الجاهلية بالانكار على الامراء في الملائكة كما جرى لعقبة عثمان رضي الله عنه وفيه الادب مع الامراء واللفظ بهم ووعظهم سرا وتبليغهم ما يقول الناس فيهم لينفقوا عنه وهذا كما اذا امكن ذلك فان لم يكن الموضع سرا والانكار فليفعله علانية لئلا يفتضح اصل الحق (قوله صلى الله عليه وسلم فتندلق اقباب بطنه) هو بالدرال المهلة قال ابو يعبيد الاقباب الامعاء قال الاصمعي واحدها قنبرة وقال غيره قنبر وقال ابن عيينة هي ما استدر في البطن وهي الخوايا والامعاء وهي الاقصاب واحدها قنبر والاندلاق خروج الشيء من مكانه **باب النهي عن هتك الانسان ستر نفسه** (قوله صلى الله عليه وسلم كل استقى معا فاة الالهة بين وان من الاجار ان يعزل العبد بالليل عمدا الى آخره) هكذا هو في معظم النسخ والاصول المعتمدة معا فاة

الارض ذات الشجر (قوله صلى الله عليه وسلم فتفي ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شرجة من تلك الشرايح) معنى تفي قصد يقال نجحت الشيء وانجيت ونحوه اذا قصدت ومنه سمي علم الخولاء قصد كلام العرب ولما الحرة بفتح الحاء في الارض طيبة حمارة سودا والشرجة بفتح الشين المتجدة واسكان الراء وجعا شراج بكسر الشين وهي مسائل المار في الحرار في الحديث فضل الصدقة والاحسان الى المساكين واينار السبيل وفضل اكل الانسان من كبره والافناق على العيال **باب تحريم الرياء** (قوله تعالى انا اغني الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه) هكذا وقع في بعض الاصول وشركه في بعضها وشريكه في بعضها وشركته ومعناه الاغني عن المشركه وغيرها ممن عمل شيا على و لغيري لم اقبل بل اتركه لذلك الغير والمراد ان عمل المران باطل لا ثواب فيه وياتم به (قوله صلى الله عليه وسلم من سمع الله به ومن راي ايا الله به) قال العلماء معناه من راي الله به وسمعه الناس يكرهوه ويعظوه ويعتقدوا بخبره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضله وقيل معناه من سمع يعيوب الناس واذا عمدا ظهر الله يعوبه وقيل سمعه المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل معناه من اراد بعمله ان يرضى به الله تعالى وكان ذلك حراما فسمعت جندبا العلقمي هو بفتح العين المهلة واللام وبالقف منسوب الى العلقمة بطن من بيلة سمي بيسان في كتاب الصلوة **باب حفظ اللسان** (قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوى بها في النار اربع مائة بين المشرق والمغرب) هكذا هو في متن المصرية والاحمدية فتمت

كل امتي معا فاة الا الجاهرين وان من الاجهار ان يجعل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه فيبيت يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه قال زهير وان من الجهار يا اي تشميت العاطس وكراهة التثاؤب **حدثني محمد بن عبد الله بن نعيم نا حقه وهو ابن غياث عن سليمان التيمي عن انس بن مالك قال عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فشمته احداهما ولم يشمت الاخر فقال الذي لم يشتمه عطس فلان فشمته وعطست انا قلم تشمتني قال ان هذا احب الله وانك لم تحمد الله **حدثنا ابو كريب نا ابو خالد يعنى الاحمر عن سليمان التيمي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثني زهير بن حرب وعهد بن عبد الله بن نعيم واللفظ لزهير قالانا القاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن ابي بردة قال قلت لابي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس فعطست فلم يشمتني وعطست فشمته فرجعت الى ابي فاخبرتها فلما جاءها قالت عطس عندك ابني فلم تشمته وعطست فشمته فقال ان ابنك عطس فلم يحمد الله فلم اشتمته وعطست فشمته فحمدت الله فشمته سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فشمته فان لم يحمد الله فلا تشمتوه **حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم نا كيع نا عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه **حدثنا اسحاق بن ابراهيم واللفظ له انا ابو النضر هاشم بن القاسم نا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع ان اياه حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس رجل عنده فقال له يرحمك الله ثم عطس اخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل مزكوم **حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر السعدي قالوا نا اسمعيل يعنون ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تشاوب احدكم فليكظم ما استطاع **حدثني ابو عسان المسمعي مالك بن عبد الواحد نا بشر بن المفضل نا سهيل بن ابي صالح قال سمعت ابا ابي سعيد الخدري يحدث ابي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تشاوب احدكم فليمسك بيده فان الشيطان يدخل **حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن سهيل عن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تشاوب احدكم فليمسك بيده فان الشيطان يدخل **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابن ابي سعيد الخدري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تشاوب احدكم فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل **حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جدير عن سهيل بن ابي سعيد عن ابيه عن ابن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث بشر وعبد العزيز **باب في احاديث متفرقة **حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد انا وقال ابن رافع نا عبد الرزاق انا معاوية عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تخلقت الملائكة من نور وتخلقت الادم مما وصفت لكم **حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعهد بن المثنى الصنزي ومحمد بن عبد الله الرضوي جميعا عن الثقفى واللفظ لابن المثنى قال لعبد الوهاب**************************

ننا ننا ننا ننا ننا ننا
قد الجهار تشاوب ثنا خلقت قالوا

له هو الوابي برودة وفيه التفات اي دخلت على ابي ١٢ له هي زوجة ابي موسى ١٢
له هو بالهزة وقيل بالواو وهو تنفس يتفتح من الغم من الامتلاء وكردة الحواس وامر برده
لوضع اليد على الغم او بتطيق السن لتلا يبلغ الشيطان مراده من غمك وتشويه صورته ودخوله في فر
١٢ مجمع البحار

بالهارة في آخره يعود الى الامه وقوله الجاهرين هم الذين جا هروا بما يصيهم والنهروا واكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم فتحدثون بها لغير ضرورة ولا حاجة يقال جهرا به واجهروا بها واما قوله وان من الاجهار فلذا هو في صحيح النسخ الا نسخة ابن امان فيها وان من الجاهر وهما صيغتان الاولى من اجهروا والثاني من جهروا واما قول مسلم وقال زهير ان من الجاهر يتقدم الباء فيقول انه خلاف الصواب وليس كذلك بل هو صحيح ويكون الجاهر في الابهار الذي هو الغش والخنا والكلام الذي لا ينبغي ويقال في هذا الجاهر اذا اتى به كذا ذكره الجوهري وغيره **باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب**
يقال شمت بالثين الجيرة والملة لثان مشهورتان الجيرة فضع قال ثلثب معناه بالجيرة بعد الله عنك الشامة وبالملهة هو من السميت وهو القصد والهدى وقد سبق بيان التشميت واحكامه في كتاب السلام وموضع واجتمعت الامه على انه مشروع ثم اختلفوا في ايجابه فاوجبوا الظاهر وابن مريم من المالكية على كل من سمع نظيره صلى الله عليه وسلم فحق على كل مسلم سماعه ان يشتمه قال القاضي والمشهور من مذاهب مالكة انه فرض كفاية قال وبرتقال جماعة من العلماء كرهوا السلام وندبوا التثاؤب في وصايرهم واخرين انه سنة وادب وليس لواجب وتحمّلون الحديث على الذب والادب كقول مسلم حتى على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام قال القاضي واختلف العلماء في كيفية الحمد والرد واختلف فيه الاثار فقيل يقول الحمد لله رب العالمين وقيل الحمد لله على كل حال وقال ابن جرير بن يونس بين هذا كله وهذا هو الصحيح واجمعا على انه ما مور بالحمد لله واما لفظ التشميت فقيل يقول يرحمك الله وقيل يقول الحمد لله رب العالمين وقيل يقول يرحمنا الله واياكم قال واختلفوا في رد العاطس على الشمت فقيل يقول يرحمك الله ويصلح باكم وقيل يقول يرحم الله لنا ولكم وقال مالك والشافعي بنجر بين هذين وهذا هو الصواب وقد صحت الاماديت بها قال ولو تكررا لعطس قال مالك يشتمه ثلاثا ثم يسكت (قوله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فحمد الله فشمته فان لم يحمد الله فلا تشمتوه) هذا تصريح بالامراة التشميت اذا حمد العاطس وتصريح بالنهي عن تشميت اذ لم يحمده فيسكوه

تشويه اذ لم يحمد ولو لم يسمه الا انسان لم يشتمه وقال مالك لا يشتمه حتى يسبح حمده قال فان رايت من يلمه شتمه تشتمه وقال القاضي قال بعض شيوخنا وانا امر العاطس بالحمد لا حصل لمن المنفعة بخروج ما احسنت في دماغه من الابهرة (قوله دخلت على ابي موسى وهو في بيت ابنة الفضل بن عباس) هذه البنت هي ام كلثوم بنت الفضل بن عباس امرأة ابي موسى الاشعري تزوجها بعد فراغ الحسن بن علي لما وولدت لابي موسى ابنه موسى ومات عنها فتروجها بعده عمر بن طلحة فقار قسا واما بالكونه ودفنت بظاهرها (قوله صلى الله عليه وسلم التثاؤب من الشيطان) اي من كسله وتسببه وقيل اضيف اليه لانه يرضيه وفي البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب قالوا لان العطاس يدل على النشاط وخفة البدن والتثاؤب بخلافه لانه يكون ما يابغى نقل البدن والتملاء واسترخاء وميل الى الكسل وامانفة الى الشيطان لانه الذي يدعوى الشهوات والمراد التمدد من السبب الذي يتولد منه ذلك وهو التوسع في الماكل واكثر الاكل واعلم ان التثاؤب محدود (قوله صلى الله عليه وسلم اذا تشاوب احدكم فليكظم ما استطاع) وقعها هنا في بعض النسخ تشاوب بالمد مخففا وفي اكثرها تشاوب بالواو وكذا وقع في الروايات الثلاث بعد هذه تشاوب بالواو قال القاضي قال ثابت ولا يقال تشاوب بالمد مخففا بل تشاوب يشد يد الهزة قال ابن دريد اصله من تشاوب الرجل بالشد يد فهو تشاوب اذا استرخى وكسل وقال الجوهري يقال تشاوب بالمد مخففا على فاعلت ولا يقال تشاوبت واما المكظم فهو الامساك قال العلماء امر يكظم التثاؤب ورده ووضع اليد على الغم لتلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله في غمك منه والله اعلم **باب في احاديث متفرقة (قوله صلى الله عليه وسلم تخلقت الملائكة من نور وتخلقت الادم مما وصفت لكم)**

نا خالد عن محمد بن سيرين عن ابهريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار لا ترونها اذ اوضع لها البان الا بل لم تشرب به واذا اوضع لها البان الشاء شربته قال ابو هريرة فحدثت هذا الحديث كعبا فقال انت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال ذلك مرارا قلت اقرأ التوراة قال اسحاق في روايته لا تدري ما فعلت **حدثني** ابو كريب محمد بن العلاء نا ابواسامة عن هشام عن محمد بن ابي هريرة قال الفارة مسخر واية ذلك انه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الابل فلا تذوقه فقال له كعب اسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانزلت على التوراة **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين **وحدثني** ابو الطاهر وحرمة قالا نا ابن وهب عن يونس **وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن حاتم قالا نا يعقوب بن ابراهيم نا ابن ابي شهاب عن عمه عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** هدا بن خالد الازدي وشيبان بن فروخ جميعا عن سليمان بن المغيرة واللفظ لشيبان قالنا سليمان نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجايب المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته صراء صبر فكان خيرا له **باب** النهي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على الممدوح **حدثنا** يحيى بن يحيى نا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين **حدثنا** محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن ابي رقاد نا محمد بن جعفر **وحدثني** ابو بكر بن نافع نا غندر قال شعبة نا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر عند رجل فقال يا رسول الله ما من رجل بعد رسول الله افضل منه في كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك تطعت عنق صاحبك مرارا يقول ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان احدكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسبه ولا اذكي على الله احدا **حدثنا** عمرو الناقد نا هاشم بن القاسم **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة نا شيبة نا سوار كلاهما عن شعبة بهذا الاستناد نحو حديث يزيد بن زريع ليس في حديثها فقال رجل ما من رجل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل منه **حدثنا** ابو جعفر محمد بن الصياعر نا اسمعيل بن زكريا عن يزيد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يمدح في المدح فطيريه في المدح فقال لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المشي جميعا عن ابن مهدي واللفظ لابن المشي قالا نا عبد الرحمن عن سفيان عن حبيب عن

انت اخاه النبي كذلك

ولا بهوجه واطلق فلحق بوجه ثم رجع الى الترميز والجماع ثم اسره يوم احد فقال النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين وبهذا السبب يضعف الوجه الثاني وفيه انه ينبغي لمن ناله العذر من جهة ان يجتنبها لئلا يقع فيها ثالثة **باب** النهي عن المدح اذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على الممدوح ذكر مسلم في هذا الباب الاحاديث الواردة في النهي عن المدح وقد جلت احاديث كثيرة في السمعين بالمدح في الوجه قال السلمي وطريق الجمع بينهما ان النبي صلى الله عليه وسلم في الممازفة في المدح والزيادة في الاوصاف او على من يخاف عليه فتنة من اعجاب ونحوه اذا سمع المدح واما من لا يخاف عليه ذلك كمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفة فلان في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان كان يحصل بذلك مصلحة كمنشط للغير او لادوية ياد منه او الدواء عليه او الاقتداء به كان مستحبا والله اعلم **قوله** ولا اذكي على الله احدا اي لا تقطع على عاقبة احد ولا تميز لان ذلك مغيب عنى ولكن احسب واظن لوجود الظاهر المقصود لذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم قطعت عنق صاحبك وفي رواية قطعت ظهر الرجل) معناه اهلكته وبه استدارة من قطع العنق الذي هو القتل لا شرا كها في السلاك لمن هلك بهذا المدح في دينه وقد يكون من جهة الدنيا لما يشبه عليه من حاله بالا عجب **قوله** ويطيريه في المدح اي يكسر العنق والاطراد مجازة المدح في المدح

نا، الجمان البن والمادح السبب المخلط بسواد انار **قوله** صلى الله عليه وسلم فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار لا ترونها اذ اوضع لها البان الا بل لم تشربها واذا اوضع لها البان الشاء شربته، معنى هذا ان لوم الابل والبانها حرمت على بني اسرائيل دون لوم الغنم والبانها فذلك امتناع الفارة من لبن الابل دون الغنم على انها سمع من بني اسرائيل **قوله** قلت اقرأ التوراة) هو بهزمة الاستفهام وهو استفهام انكار ومعناه ما اعلم ولا عندي شيء الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن التوراة ولا غير ما من كتب الاوائل شيئا بخلاف كعب الاخبار وغيره من لم علم يعلم اهل الكتاب **قوله** صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين) الرواية المشهورة لا يلدغ برفح العين وقال القاسمي يروى على وجهين احدهما يضم العين على الزمعة المؤمن الممدوح وهو الكيس المماز الذي لا يستغفل فيمدح مرة بعد اخرى ولا يظن لذلك وقيل ان المراد المدح في امور الآخرة دون الدنيا والوجه الثاني بكسر العين على النبي ان يوتي من جهته الغفلة قال وسبب الرواية معروف وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اسرا باعزة الشاعر لوم بدر فنهى عنه وماهه ان لا يمدح عليه

الضرب المعهود لمجانسة بالمسوخ لان الموجود عين الممسوخ والله تعالى اعلم - **قوله** لا يلدغ المؤمن الخ اي ليس من شأنه على مقتضى ايمانه ان يصدق الكاذب الذي ظهر كذب به مرة ثانية فيحدث في المرتين لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا وهذا هو مورد الحديث واما الاخذ بعوجه الخ والغفلة عن الدنيا فهو شئ الخرسية اذ كان طبعا فلعل ذلك هو المراد لما ورد ان المؤمن غر كير والمنا فق خب لئيم والله تعالى اعلم -

قوله ولا اراها الا الفار وهذا الحديث وحديث الضب الذي سبق في الصحيح يفيدان بقاء ما مسخه الله تعالى من الاقوام وقد سبق حديث في الصحيح دل على انه لا بقاء له ولا يبقى له نسل ووجه التوفيق ان هذا الحديث وحديث الضب يحتمل ان يكونا قبل العلم بانه لا بقاء له على سبيل الاجتهاد والتخمين كما يدل عليه سوق هذا الحديث وحديث الضب ويحتمل ان يكون المراد بيان المجانسة بان تلك الاقوام مسخت قارا تاخذ الفار المعهود بعض طباعها وتعلم منها فلذلك الفار المعهود يشرب بعض الالبان دون بعض وكذا حديث الضب بان بعض الاقوام مسخت ضبا فينبغي ان يترك

بهاهد عن ابي معمر قال قام رجل يثني على امير من الامراء فجعل المقداد يثني عليه التراب وقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخشى في وجوه الملاحين التراب **حكا ثنا** محمد بن المشي وعهد بن يشار واللفظ لابن المشي قالانا هجر بن جعفرنا شعبة عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث ان رجلا جعل يمدح عثمان فعمد المقداد فجثي على ركبتيه وكان رجلا ضغما فجعل يثني في وجهه الحصاصا فقال له عثمان ما شانك فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لايتم الهدا حين فاحثوا في وجوههم التراب **وحكا ثنا** محمد بن المشي وابن يشار قالانا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور **وحدا ثنا** عثمان بن ابي شيبه نا الا شجعي عبيد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري عن الاعمش ومنصور عن ابراهيم عن همام عن المقداد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حكا ثنا** نصر بن علي **الجرهضمي** حدثني ابي ناصير يعني ابن جويرية عن نافع ان عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارا في المنام اتسوك بسواك فخذ بنى رجلا من اكبها اكبر من الاخر فتاوت السواك الا صغرونها فليلي كبر فدفعته الى الاكبر يا اب التثبت في الحديث وحكم كتابه العلم **حكا ثنا** هارون بن معروف نا به سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه قال كان ابو هريرة يحدث و يقول اسمعي يا رببة الحجر اسمعي ياربة الحجر وعائشة تصلي فلما قضت صلواتها قالت لعروة الا تسمع الى هذا ومقاتلة انفا انما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا لوعده العادل **حكا ثنا** هادب بن خالد الازدي نا همام عن زبيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه وحد ثوا عني ولا حرج ومن كذب علي قال همام احسبه قال متعدد اذ لم يتبوا مقعده من النار يا اب قصة اصحاب الاخذ ودو الساجر والراهب والغاب **حكا ثنا** هادب بن خالد نا حماد بن سلمة نا ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساخر فلما كبر قال للملك اني قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساجر من الراهب وقعد اليه فاذا اتى الساجر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساجر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساجر فينما هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساجر افضل امر الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساجر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاقتل الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل متى قد بلغ من امرك ما اري وانك ستبئلي فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الراكبه والا يبرص ويلاوي الناس من ساكر الادواء فسمع جليس للملك كان قد عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ماها هناك اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتي الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال اولك رب غيبي قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فنجى بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سعرك ما تبرئ الراكبه والا يبرص وتفعل وتفعل فقال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فنجى بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابي فدعا بالمشاري فوضع المشاري فمفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جى بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابي فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا اوكن افاصعدوا به الجبل فاذا

له وكان اسم الغلام عبد القدوس كذا في ابن مغان ١٢

ذلك

وقوله امرنا

الديات وحديث كتاب الصدقة ونسب الزكاة الذي بعث به ابو بكر رضي الله عنه اشارني الله عز وجل وجهه الى البحر من حديث ابى هريرة ان ابن عمرو بن العاص كان يكتبه لا يكتب وغير ذلك من الاحاديث وقيل ان حديث النبي مشوخ بهذه الاحاديث وكان النبي حين يخف اختلط بالقرآن فلما من ذلك اذن في الكتاب وقيل انما هي عن كتابه الحديث مع القرآن في صحيفه واحدة لسائر السلف فيستنبه على القاري والداعلم والما حديث من كذب على نبيته مؤقده من النار فسبق شرحه في اول الكتاب والله اعلم يا اب قصة اصحاب الاخذ ودو الساجر والراهب والغلام به الحديث فيه اثبات كرامات الاولياء وفيه جواز الكذب في الحرب ونحوها في انقاذ النفس من الملك سواء نفس او نفس غيره من لحرمة والا لكان الذي خلق اعمى والمشار سموز في رواية اكثر من ويوز تخفيف الهرة بقيلبا ياد وروي المشاري بالنون وهما لغتان صيغتان سبق بيانهما قريبا وذو الجبل اعلاه وهي بضم الذاي وكسر با ورجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك حركة شديدة وهكي القاضي عن بعضهم انه رواه فرفح بالزاء والى وهو معنى الحركة لكن الاول هو الصحيح المشهور والقرور بضم القارين السفينة الصغيرة وقيل الكبيرة واشار القاضي الصغيرة بذكرها خلافا كثيرا وانكف است بهم السفينة اي انقلبت والصعيد هنا الارض البارزة وكبر القوس مقبضا على الذي روى قوله نزل بك حدرك اي ما كنت تحذرو وتخاف والاضود هو الشق العظيم في الارض وجمعه اخاديد والسلك الطرق واغواها البوابها قوله من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها كذا هو في عامة النسخ فاحموه بهمة قطع يدها عار ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على بذاو وقع في بعض نسخ بلادنا فاقوموا بالقيا وبذاها ورواه عن اهلها ومضى الرواية الاولى ارموه فيها من قولهم حميت الحميدة وغيرها

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخشى في وجوه الملاحين التراب، هذا الحديث قد حمل على ظاهره المقداد الذي هو رواية ووافقه طائفة وكانوا يكتنون التراب في وجهه حقيقة وقال آخرون معناه خبوهم فل تعطوهم شيئا لمدحهم وقيل اذا مدحتم فاذكروا انهم من تراب فتواضعوا ولا تجبوا وبذا ضعيف وقوله حدثنا الا شجعي عبيد الله بن عبيد الرحمن عن سفيان الثوري، كذا هو في نسخ بلادنا بن عبيد الرحمن بضم العين مصحفا قال القاضي وقع لاكثر شيوخنا ابن عبد الرحمن كبير الاول هو الصحيح وهو الذي ذكره البخاري وغيره يا اب التثبت في الحديث وحكم كتابه العلم، قوله ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يحدث وهو يقول اسمعي ياربة الحجر، يعني عائشة مراده بذلك تقوية الحديث باقرارها ذلك وسكوتهما عليه..... ولم تذكر غير شيئا من ذلك سوى الاكثر من الرواية في المجلس الواحد فوفنا ان يحصل بسببه سوء نحوه وقوله صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه، قال القاضي كان بين السلف من العمامة والبايعين اختلاف كثير في كتابه العلم فكلها كثر منهم واجازها اكثرهم ثم اجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف واختلصوا في امرها بهذا الحديث الوارد في النبي فقيل هو في حق من يوثق بحفظه ويحافظ انكلا على الكتابة اذا كتب وتحمل الاحاديث الواردة بالاباحة على من لا يوثق بحفظه كحديث الكتيولابي شاه وحديث صبيغته على رضي الله عنه وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن و

بلغتم ذرؤته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعد وابه الجبل فقال اللهم اكفينهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا
وجاء يشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قنوقر
فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقتنوه فذهبوا به فقال اللهم اكفينهم ثم شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء بشي
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قل وما هو قال تجمع
الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذسما من كنا تقي ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام ثم
ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهمين كنانته ثم وضع السهم
في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات فقال
الناس امناب رب الغلام امناب رب الغلام امناب رب الغلام فأتى الملك فيقول له اريت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حدرك قد
امن الناس فأمر بالآخذ ودبا فواء السكك فخذت واصغر النيران وقال من لم يرجع عن دينه فأخوه فيها أو قيل له اقمم ففعلوا
حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتعاسست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا أمه اصبري فانك على الحق يا اب حديث جابر الطويل
وقصة ابي اليسر حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد وتقاربا في لفظ الحديث والسياق لهرون قال انا خاتم بن اسمعيل عن
يعقوب بن مجاهد ابي حزره عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت قال خرجت انا وابي نطلب الطم في هذا الحي من الانصار
قبل ان يهلكوا فكان اول من لقينا ابا اليسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه غلام له معه ضمامة من صحف وعلى ابي اليسر
برودة ومعافيرتي وعلى غلامه برودة ومعافيرتي فقال له ابي يا عمر اني اري في وجهك سقعة من غضب قال جل كان لي على فلان بن
فلان الخراحي مال فأتيت اهله فسلمت فقلت ثم هو قالوا فخرج علي ابن له جعفر فقلت له اين ابوك قال سمع صوتك فدخل
اريكة امي فقلت اخبرني الى فقد علمت اين انت فخرج فقلت ما حملك على ان اختبأت مني قال انا والله احذتك ثم لا اكد بك
خشيت والله ان احدثك فاكتبك وان اعدك فأخلفك وكنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت والله معسرا قال قلت
الله قال الله قلت الله قال الله قلت الله قال فأتني بصحيفته فمعاها بيده قال فان وجدت قضاة فاقضني والا انت في حل
فأشهد بصحيفتي هاتين ووضع اصبعيه على عينيه وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو يقول من انظر معسرا ووضع عنه اظله الله في ظله قال فقلت له انا يا عم لوانك اخذت برودة غلامك او اعطيت
معافيرك واخذت معافيره واعطيت برودتك فكانت عليك حلة وعليه حلة فمسح راسي وقال اللهم بارك فيه يا ابن اخي بصحيفتي
هاتين وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا وأشار الى مناط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول اطعموهم مما تاكلون والنسوم
مما تلبسون وكان ان اعطيته من متاع الدنيا اهون علي من ان ياخذ من حساني يوم القيمة ثم مضينا حتى اتينا جابري بن عبد الله
في مسجده وهو يصلي في ثوب واحد مشتملا به فخطبت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة فقلت يرحمك الله اتصلي في ثوب
واحد وراءك الى جنبك قال فقال بيده في صدري هكذا وفرق بين اصابعه وقوسها اردت ان يدخل علي الاحمق مثلك فيراني

١ نأ ٢ نأ ٣ نأ ٤ نأ
بها ارمه فوق بصريعتي هاتان سمع اذناي هاتان

٥ بالفتح والكسر بسنة جامد وجزا ١٢ منتجب

الجملة ولا يكون السرير المفرد وقال الازهرى كل ما تكلمت عليه فوارية (قوله قلت الله قال الله
الاول بمره ممدودة على الاستفهام واثنان بلاه والسادس كسورة هذا هو المشهور قال القاضي
رواية بكسر باء مفتحا معافا قال واكثر اهل العربية لا يجيزون غير كسرهما (قوله بصحيفتي هاتين وسمع
اذني هاتين يفتح الصاد وفتح الراء وباسكان ميم سمع وفتح العين هذه رواية الاكثرين ورواه
جماعة بضم الصاد وفتح الراء يعني بانان وسمع بكسر الميم اذناي هاتان وكلاهما صحيح لكن الاول
(قوله وأشار الى مناط قلبه) يفتح الميم وفي بعض النسخ العنقدة نياط بكسر النون ومعناها واحد
وهو عرق معلق بالقلب (قوله فقلت له يا عم لوانك اخذت برودة غلامك واعطيت معافيرك
واخذت معافيره واعطيت برودتك فكانت عليك حلة وعليه حلة) بكذا هو في جميع النسخ واخذت
بالواو وكذا نقل القاضي عن جميع النسخ والروايات ووجه الكلام وصوابه ان يقول او اخذت باء لان
المقصود ان يكون على احد ياردتان وعلى الآخر معافيربان واما الحلة فهي ثوبان ازار ورواه قال
اهل اللغة لا يكون الاثنتين سميت بذلك لان احدهما يحل على الآخر وقيل لا يكون الحلة الا الثوب
الجديد الذي يحل من طير (قوله وهو يصلي في ثوب واحد مشتملا) اي ملتحقا شمالا ليس بشتمال
العشاء التي عنه وفيه دليل لجواز الصلوة في ثوب واحد مع وجود الثياب لكن الافضل ان يزيد على
ثوب عند الامكان وانما فعل جابر بهذا التسليم كما قال (قوله اردت ان يدخل علي الاحمق مثلك)
الرواية بالاحمق هنا الجاهل وحقه الاحمق من يعمل ما يفرضه مع علمه يقبحه وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتعريف
والآداب ووجه التسليم وتبنيهاه ولان لفظة الاحمق والغلام قل من ينكف من الاتصاف بها وبه
الالفاظ هي التي يؤدب بها المستقون والودعون من استحق التاديب والتوبيخ والالفاظ في القول

اذا دخلنا النار فاقول فماتت اي توقفت ولزمت موضعها ذكرت في المدخل في النار
وبالله التوفيق يا اب حديث جابر الطويل وقصة ابي اليسر قوله عن يعقوب بن مجاهد ابي
حزره هو بحاء هجاء مفتوحة ثم زاء ثم راء ثم باء والياء المشناة تحت والسين المهملة
واسمه كعب بن عمرو شند العقبة وبيد ابيه بن عشرين سنة وهو اخ من توفى من اهل بدر رضي
الله عنهم توفى بالمدينة سنة خمس وخمسين (قوله ضامة من صحف) هي بكسر الصاد المعجمة اي رزمة
يضم بعضها الى بعض بكذا وقع في جميع نسخ مسلم منها ورواه نقل القاضي عن جميع النسخ وقال القاضي
وقال بعض شيوخنا صوابه انما بكسر الهزاة قبل الصاد قال القاضي ولا يوجد عندي صوت ما جاءت
به الرواية هنا كما قالوا اختيارا واختيارا لجماعة الكتب ولقافة لما يلف فيه الشئ بهذا الكلام القاضي وذكر
صاحب نهاية الغريب ان الضامة لغة في الاضامة والمنسورة في اللغة الاضامة بالالف (قوله وعلى
ابن اليسر برودة ومعافير) البردة شملة منسوجة وقيل كساء مربع فيه صغر يلعبه الاعراب وجمع البرود العائر
بفتح الميم لوع من الثياب يعلى بقريه تسمى معافير وقيل هي نسبة الى قبيلة نزلت تلك القريه
والميم فيه زائدة (قوله سقعة من غضب) هي بفتح السين المهملة وضمة الغنان وباسكان الفاء اي
علامة وتبخر (قوله كان لي على فلان بن فلان الخراحي) قال القاضي رواه الاكثرين الخراحي بفتح
الجرم وبالراء نسبة الى بني حرام ورواه الطبري وغيره بالزاي المعجمة كسر الجر ورواه ابن مساهان
الجدامي بجمع مضمومة وذل معجمة (قوله ابن له جعفر الجعفر هو الذي تارب البلوغ وقيل هو الذي
توفى على الاكل وقيل ابن ثيس سين (قوله دخل اريكة امي) قال ثعلب هي السرير الذي في

كيف اصنع فيصنع مثله انا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا هذا وفي يد عرجون ابن طاب فرأى في قبلة المسجد نخامة فحكما
 بالعرجون ثم اقبل علينا فقال ايكم يحب ان يعرض الله عنه قال نخشعنا ثم قال ايكم يحب ان يعرض الله عنه قال نخشعنا ثم
 قال ايكم يحب ان يعرض الله عنه قلنا لا يا رسول الله قال فان احدكم اذا قام يصلي فان الله تبارك وتعالى قبل وجهه فلا
 يبصقن قبل وجهه ولا عن يمينه ولا يعرض عن يساره تحت رجله اليسرى فان عجلت به بادرة فليقل بتوبه هكذا ثم طوى ثوبه
 بعضه على بعض فقال اروني عيرا فثارفتي من الحى يشتد الى اهله فجاء خلق في راحته فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمله على
 راس العرجون ثم لطم به على اثر النخامة فقال جابر فبين هناك جعلتم الخلق في مساجدكم سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 غزوة بطن يواط وهو يطلب المجدي بن عمرو والجهني وكان الناضح يعقبه منا الخمسة والستة والسبعة قد ارت عقبه رجل من الانصاف
 على ناضح له فاناخه فركبه ثم بعته فتلدّن عليه بعض التلدّن فقال له شاعتك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الاذن
 بعيره قال انا يا رسول الله قال انزل عنه فلا يقبنا ملعون لا تدعو على نفسك ولا تدعو على اولادك ولا تدعو على اموالكم لا
 توافقوا من الله ساعة يسئل فيها عطاء فيستجيب لكم سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان عشية شيتية ودنونا ماء من
 مياه العرب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل يتقنا ما تقمنا في الحوض فيشرب ويشقينا قال جابر فقامت فقلت هذا رجل يا رسول
 الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رجل مع جابر فقام جابر بن صخر فانطلقنا الى البئر فنزعتنا في الحوض سجالا وسجلين ثم مد زنا ثم
 نزعتنا فيه حتى اقمنا فكان اول طالع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتاذنان قلنا نعم يا رسول الله فاشترعنا قتته فشربت فشق
 لها فشيت فبالت ثم عدل بها فاناخرها ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحوض فتوضأ منه ثم قامت فتوضأت من متوضأ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فذهب جبار بن صخر يقضى حاجته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي وكانت على بردة ذهب ان اختلف بين طرفيها
 فلم تبلغ لي وكانت لها ذياب فنكستها ثم خالفت بين طرفيها ثم قاضت عليها ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاخذ بيدي فادارني حتى اقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر فتوضأ ثم جاء عن يسار رسول الله صلى

يقعبه يملعون كانت شقق

له ان زعمه الحوض بكونه فراز كرد سورخ ودر زشكنا سه آنرا ١٣ شتى الارب

الباد الاخرة ساكنة الاولى قال سيويه صغروها على غير تكبيرها وكان اصلا عشية فابهلوا من احدى
 اليايين شيئا قوله صلى الله عليه وسلم فهدر الحوض اي يطير ويصل (قوله فنزعتنا في الحوض سجالا)
 اي افذنا وجهدنا والسجلين والسين واسكان الجبل الدوله الملوحة وبنين بانامرات (قوله حتى انفعناه)
 هكذا هو في صحيح نسفا وكذا ذكره القاسمي عن الجمهور قال وفي رواية السمرقندي اصفقناه بالصاد وكذا
 ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن رواية مسلم ومعناها ملا ناه (قوله صلى الله عليه وسلم انا زان
 قلنا نعم) هذا تعليم منه صلى الله عليه وسلم لامتبه الآداب الشرعية والورع والاحتياط والاستيزان في شئ
 بذاوان كان يعلم انها راغبين وقد اورد ذلك له صلى الله عليه وسلم لمن بعده (قوله فاشترعنا قتته
 فشربت فشق لها فشيت فبالت) معنى اشترعنا ازلنا سنا في الماء للشرب ويقال شققنا و
 اشققنا اي كففنا بها ما هو اناث واكبا وقال ابن دريد هو ان تجذب زماما حتى تقارب راسها
 قادم الرمل (قوله فشيت افغادوشين مجزة وجيم مفتوحات والجيم مخففة والغاد هنا الصلبة يقال
 فشق البعير اذا فرج بين رجله للبول وفسح بشديد الشين اشد من فسح بالتخفيف قال الازهري وغيره هذا
 الذي ذكرناه من ضبط هو الصحيح الموجود في عامة النسخ وهو الذي ذكره الخطابي والمروزي وغيرهما
 من اهل العرب وذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فشيت بتشديد الجيم وتكون الغاد زائدة للعطف
 وهو الجيد في غيب الجمع بين الصحيحين له قال معناه قطعت الشرب من قولهم شجيت المعازة اذا قطعتها
 بالسر وقال القاسمي في شرح في رواية العزدي فشيت بالاء المشددة والجيم قال ولا معنى لهذه الرواية ولا
 لرواية الحميدي قال وانك بعضهم اجتماع الشين والجيم وادعى ان صوابه فشيت بالياء المهلهة من قولهم
 شحا اذا فتمت فيكون بمعنى تفاجعت بكلام القاسمي والصحيح ما قدمناه عن عامة النسخ والذي ذكره الحميدي
 ايضا صحيح والله اعلم قوله ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحوض فتوضأ منه فيه دليل لجواز الوضوء
 من الماء الذي شربته من الابل ونحوها من الحيوان الطاهر وانه لا كراهية فيه وان كان الماء دون قلبيين وهكذا
 نهينا (قوله لما ذابذ) اي اهدب اطراف واحدها ذبذ بكسر الهمزة سميت بذلك لانها
 تذذب على صاحبها اذا مشى اي تحرك وتضطرب (قوله فنكستها) تخفيف الكاف وتشديدها (قوله
 قواصت عليها) اي اسكت عليها بمعنى وحيدة عليها لتلقتها (قوله قمت عن يسار رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاحذ بيدي فادارني حتى اقامني عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر) هذا فيه فوائد منها جواز العمل
 اليسير في الصلوة وانه لا يكره اذا كان لاجز فان لم يكن لاجز كره ومنها ان المومم الواحد يقف على يمين
 الامام وان وقف على يساره حول الامام ومنها ان المومميين يكونان مفا وراة الامام كما لو كانوا ثلثة او اكثر
 هذا ذهب العلماء كافة الا ابن مسعود وما جيرة فانهم قالوا يقف الاثنان من جانبيه

لان ما يقول غيرهم من الفاظ السفر (قوله عرجون ابن طاب) سبق شرحه قريبا وسبق ايضا امرات
 وهو نوع من التمر والعرجون النفس (قوله فنشعنا) هو بالياء العجمة كذا رواه الجمهور ورواه جماعة بالميم
 وكلاهما صحيح والاول من التشوع وهو الضعوف والتدلل والسكون وايضا عن البصر والينا الخوف وما
 الا في فنه الغزق (قوله صلى الله عليه وسلم فان الله قبل وجهه) قال العلماء تاديل اي الجهة التي
 عليها او الكعبة التي عليها قبل وجهه (قوله صلى الله عليه وسلم فان عجلت به بادرة) اي غلبته بعقبة
 لو نخامة بددت من (قوله صلى الله عليه وسلم اروني عيرا فقام فتم من الحى يشتد الى اهله فحمله على
 قال ابو عبيد الجبري يفتح العين وكسر الهمزة عند العرب هو الزعفران وده وقال الاعمى هو اغلاط من
 الطيب يجمع الزعفران قال ابن قتيبة والادري القول الاما قال الاعمى والخلق يفتح الحاء هو طيب
 من انواع مختلفة يجمع بالزعفران وهو الجبري تفسير الاعمى وهو ظاهرا الحديث فانه امر يا حقا غير
 فاحضره لوقا فلو لم يكن من المشوا قوله ليشد اي يسي وبعده وعد واشد يروني في الحديث تعظيم المساجد
 وتزويها من الاوساخ ونحوها وفيه استجاب لطبيعتها وفيه ازالة الشك باليد لمن قد رد وتيقن ذلك
 الفعل باللسان (قوله في غزوة بطن يواط) هو بفتح الياء الهمزة ونحوها والواو مخففة والطاء مهلهة
 قال القاسمي قال اهل اللغة هو باضم وهو رواية اكثر الحديث وكذا قيده البكري وهو جبل من جبال
 جيبته قال وداه العزدي يفتح الباء ومحم ابن سرج (قوله وهو يطلب المجدي بن عمرو) هو بالميم
 المقصورة واسكان الجيم هكذا هو في صحيح النسخ عندنا وكذا نقله القاسمي عن عامة الرواة والنسخ قال
 وفي بعضها الجدي بالنون بدل الميم قال والمعروف الاول وهو الذي ذكره الخطابي وغيره (قوله الناضح)
 هو البعير الذي يسقى عليه واما العتيرة بمعنى العين فهي ركوب هذا نوبته وهذا نوبته قال صاحب العين هي
 ركوب مقدار فرسين وقوله وكان الناضح يعقبه منا الخمسة هكذا هو في رواية الترمذي يعقبه بفتح الياء
 وضم القاف وفي بعضها يعقبه بزيادة تاء وكسر القاف وكلاهما صحيح يقال يعقبه يعقبه وتعقبنا وتعاقبنا
 كله من هذا قوله فشلتن عليه بعض التلدّن اي تدا وتوقف (قوله شاعتك الله) هو
 بشين معجمة بعدها همزة هكذا هو في نسخ بلادنا وذكر القاسمي رحمه الله تعالى ان الرواة اختلفوا فيه
 فرواه بعضهم بالشين المعجمة كما ذكرناه وبعضهم بالهمزة قالوا وكلاهما كريمة زجر للبعير يقال مناشا شمت
 بالبعير بالهمزة والمهلهة اذا زجرته وقلت لرشأ قال الجوهري وساسات بالهمزة بالهمزة في دعوتها وقلت
 لرشأ بالهمزة بالهمزة والمهلهة اذا زجرته وقلت لرشأ قال الجوهري وساسات بالهمزة بالهمزة في دعوتها وقلت
 هذا مع الامر مفارقة البعير الذي له صاحبه (قوله حتى اذا كان عشية شيتية) كذا الرواية فيها على التصغير فحفظ

الله عليه وسلم فاحذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيدينا جميعاً قد فعنا حتى اقامنا خلفه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقني وان لا أشعر
ثم فطنت به فقال هكذا ابديده يعني شدة وسطك فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا جابر قلت لبيك يا رسول الله قال اذا كان
واسعاً فخالف بين طرفيه واذا كان ضيقاً فاشدده على حقوقك سبباً من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمررة
فكان يعضها ثم يصرفها في ثوبه وكنا نختبط بنفسينا وتاكل حتى قرحت اشداً اقنا فاقسم اخطبها رجل منا يوماً فانطلقنا به ننعشها
فشهد ناله انه لم يعطها فاعطياها فقاموا فاخذوا سبباً من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا واديا فيم قد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقضي حاجته فاتبعته باذاعة من ماء فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئاً يستتر به واذا اشجرتان بشاطئ الوادي فانطلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى احداهما فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي يا ذن الله فانقادت معه كالبعير الخشوش الذي يصانع قائده
حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي يا ذن الله فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنتصف ما بينهما
لازم بينهما يعني جمعها فقال التمس علي يا ذن الله فالتما فقال جابر فخرجت اخضر مخافة ان يحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر فيبتعد
قال ابن عباد فيتبعه فجلست احدث نفسي فحانت مني لفته فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً واذا الشجرتان قد افترقتا فقامت
كل واحدة منهما على ساق فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف وقفة فقال براسه هكذا واشار ابو اسمعيل براسه يميناً وشمالاً ثم اقبل
فلما انتهى الى قال يا جابر هل رايت بمقامي قلت نعم يا رسول الله قال فانطلق الى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصناً فاقبل بهما
حتى اذا قمت مقامي فارسل غصناً عن يمينك وغصناً عن يسارك قال جابر ففقت فاخذت حجر فكسرته وحسرتة فاندلق لي فاتيته
الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصناً ثم اقبلت اجزها حتى قمت مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت غصناً عن يميني و
غصناً عن يساري ثم لحقته فقلت قد فعلت يا رسول الله فعمد ذلك قال اني مررت بقبرين يحذيان فاحببت بشفاعتي ان يرفقه ذلك
عنه ما دام القصنان رطبين قال فاتيته العسكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر ناد بوضوء فقلت الا وضوء الا وضوء قال
قلت يا رسول الله ما وجدت في الركب من قطرة وكان رجل من الانصار يتبرد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في اشعاب له على حمارة
من جريد قال فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانظر هل في اشعابه من شيء قال فانطلقت اليه فنظرت فيها فلم
اجد فيها الا قطرة في عزاء شجيب منها لو اني افرغه لشربه يا بسه فاتيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله لم
اجد فيها الا قطرة في عزاء شجيب منها لو اني افرغه لشربه يا بسه قال اذهب فاتى به فاتيته به فاخذ به بيده فجعل يتكلم بشيء

فاذا اشجرتين و ابن مقامي

قوله برمقني اي ينظر الى نظراتنا اي قوله صلى الله عليه وسلم واذا كان ضيقاً فاشدده على حقوقك هو بفتح الحاء وكسر الراء وهو مقدر الزاد والمراد به ان يبلغ السرة وفيه جواز الصلوة في ثوب واحد وان اشد المزك في يومين
سرتة وركبته صحت صلواته وان كانت عورته ترى من اسفله لو كان على سطح ونحوه فان هذا يعزوه قوله وكان قوت كل رجل منا كل يوم تمررة وكان يصعب الميم على اللثة المشورة وكل منهما وسبق بيان وفيه ما كانوا عليه من شيق العيش والصبر عليه في سبيل الله واطاعة قوله وكن تحبنا يقيناً القس جمع قوس ومعنى تخبط نظرب الشجرتين ودرقنا ولا قرحت اشداً اي تجرحت من خشونة الودق وحرارة ا قوله فاقسم اخطبنا رجل منا يوماً فانطلقنا به ننعشها فهدنا لانه لم يعطها فاعطياها معنى اقسام ا حلف وقوله اخطبنا اي فاته ومعناه ان كان للتر قاسم يقسم بينهم فيعطى كل انسان تمررة كل يوم فاقسم في بعض الايام ونسى انسانا فلم يعطه تمررة وظن انه اعطاه فتازعنا في ذلك وشدنا لانه لم يعطها فاعطياها بعد الشداة ومعنى ننعشها نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد وقال القاضي الا شربة عندي ان معناه شربة نهر في دعواه ونشد له وفيه دليل لما كانوا عليه من الصبر وفيه جواز الشداة على النقي في المحصور الذي يحاط به قوله نزلنا واديا الفج هو بالفاء اي واسعا وشاطئ الوادي جانبه قوله فانقادت معر كالبعير الخشوش هو بالحاء والشين العجمين وهو الذي يجعل في الفخ خشاش بكسر الخاء وهو عود يجعل في الفخ البعير اذا كان صعباً ويشد فيه بل ليدل ويتقاد وقد يتماثل لصوبه فاذا اشده عليه والتم انقاد شياً ولذا قال الذي يصانع قائده وفيه بانه المعجرات الظاهرات لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حتى اذا كان بالمنتصف ما بينهما اما المنصف فيفتح الميم والصاد وهو نصف المسافة ومن مرع بفتح الميم والهمزة او قوله الام روى بهمة مقصورة ومدودة وكلاهما صح اي جمع بينهما ووقع في بعض النسخ الام بالالف من غير هاء فقال القاضي وغيره هو تكييف قوله فخرجت احضر هو بنم الهمة واسكان الحاء وكسر الفاء المعجرات اي اعدوا سبباً سبباً شداة قوله فانت مني لفته اللفظة النظرة الى جانب وهي بفتح اللام ووقع لبعض الرواة فحالت باللام والمشهور بالنون وهما بمعنى فالين والمال الوقت اي وقعت وانفتحت وكانت قوله واشار ابو اسمعيل وفي بعض النسخ ابن اسمعيل وكلاهما صح هو حاتم بن اسمعيل وكيند الواسعيل قوله فاخذت حجر فكسرتة وحسرتة فاندلق لي فاتيته شجرتين فقطعت من كل واحدة منها غصناً فقوله

له ان باب فتح بفتح ١٢ شقن الارب ٢٤ معانته ميل كرون ١٢
٢٤ مخفف عاشل عم يسار لون ١٢ كذا بنينا في المعرية والحمدية فاحببت بشفاعتي
بالحاء والموعدتين من الاجاب وزيادة الباء الجارة لمن في شرح الحمدية والمعرية قيل كتاب
البيض باسطرمان نصر وقد ذكر مسلم رحمه الله تعالى في آخر الكتاب في الحديث الطويل حديث
جابر في صاحب القبرين فاحببت شفاعتي الخ من الاجابة وبخذف الجارة فاحفظه وتصح الاسماء
عنه كذا في النسخ وسئل قطع ١٢

وحسرتة بحاء وسن مبهتين والسين مخففة اي احدته ونحيت عز ما ينح حدته بحيث صار ما يمكن قطعي
الاغصان به وهو معنى قوله فاندلق بالذال المعجمة اي صارها واد قال المروى ومن تابعه الضمير في حسرتة
عائذ على الغصن اي حسرت غصنا من اغصان الشجرة اي شجرة الجرد والكر القاضى عياض هذا على المروى
وما يعبره وقال سياتي الكلام بالذال بحسرتة ثم اتى الشجرة فقطع الغصنين وبذا صرح في لفظه ولانه
قال وحسرتة فاندلق والذي يوصف بالاندلاق الجرد الغصن والسواب انما حسرتة الجردية قال
الخطابي واعلم ان قوله وحسرتة بالسين الملهة هكذا هو في جميع النسخ وكذا هو في الجمع بين التميميين
وفي كتاب الخطابي والمروى وجميع كتب الغريب وادعى القاضي روايته عن جميع شيوخه لئلا يظن
بالسين المعجمة وادعى ان صح وليس كما قال والشد اعلم قوله صلى الله عليه وسلم برفه عنهما اي يخفف
اقوله وكان رجل من الانصار يبرد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في اشعاب له على حمارة من
جريد اما الاشعاب هنا فجمع شجيب هنا فجمع شجيب باسكان الجيم وهو السقاء الذي قد اطلقه وبل
وصار شتاً يقال شاجب اي يابس وهو من الشجيب الذي هو الملاك ومنه حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قام الى شجيب فصب منه الماء وتوهنا ومثله قوله صلى الله عليه وسلم فانظر بل في اشعاب
من شيء واما قول المازري وتيرة ان المراد بالاشعاب هنا الاعواد التي تعلق عليها القرية فخطأ لقوله
يبردها على حمارة من جريد واما الحمارة فكسر الحاء وتخفيف الميم والراء وهي اعواد تعلق عليها السقينة
الماء قال القاضي ووقع لبعض الرواة ما يحد من الماء ورواية الجمهور حمارة بالحاء وكلاهما صحيح
ومعناهما ما ذكرنا ا قوله فلم اجد فيها الا قطرة في عزاء شجيب منها لو اني افرغه لشربه يا بسه قوله قطرة
اي يسير والعزلاء بفتح العين الملهة واسكان الزاي وبالمد وهي قم القرية وقوله لشربه يا بسه
ان تليل جدا فلنقله مع شدة يبس باقي الشجيب وهو السقاء لو افرغته لاشققت اليابس منه ولم

لا ادري ما هو ويغزوه بيديه ثم اعطانيه فقال يا جابر ناد بجفنة فقلت يا جفنة الركب قاتيت بها تحمل فوضعتها بين يدي فقلت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده في الجفنة هكذا فبسطها وقرق بين اصابعه ثم وضعها في قعر الجفنة وقال خذ يا جابر فوضعت
عليّ وقل بسم الله فصببت عليه وقلت بسم الله فرأيت الماء يتفقور من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم فارت الجفنة
ودارت حتى امتلأت فقال يا جابر ناد من كان له حاجة بماء قال فاتي الناس فاستقوا حتى روي وقال فقلت هل بقي احد له حاجة
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة وهي ملاءي وشكى الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع فقال عسى الله ان
يطعمكم فاتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فالقى دابة فاورينا على شقها النار فاطبخنا واشويينا واكلنا وشبعنا قال جابر قد خلت انا و
فلان وفلان حتى عدت خمسة في حجاج عينها ما يراها احد حتى خرجنا فاخذنا ضلعا من اضلاعه فقوسنا ثم دعونا باعظم رجل
في الركب واعظم جمل في الركب واعظم كفل في الركب قد دخل تحتها ما يطا طعى راسه يا كلب في حديث الهجرة ويقال له حديث
الرجل بالماء **حدثني** سلمة بن شبيب نا الحسن بن اعيان نا زهير نا ابواسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى
ابي في منزله فاشترى منه رجلا فقال لعازب ابعث معي ابناك يحمله معي الى منزلي فقال لي ابي احمله فحملته وخرج ابي معه ينتقد
ثم انه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما ليلة سرية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سرينا ليلتنا كلها حتى قام قائم
الظهيرة وخلا الطريق فلا يعرفه احد حتى رُفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لمرات عليه الشمس بعد فنزلنا عندها فأتيت الصخرة
فسويت بيدي مكانا ينام فيه النبي صلى الله عليه وسلم في ظلها ثم بسطت عليه فرزة ثم قلت يا رسول الله نم وانا انفض لك ما حولك
فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براعي غنم مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا فلقيته فقلت لمن انت يا غلام قال لرجل
من اهل المدينة قلت اني غنمك لئن قال نعم قلت اني غنمك لئن قال نعم فخذ شاة فقلت له انفض الضرع من الشعر والتراب و
القدح قال فرأيت البراء يضرب بيده على الاخرى ينفض فخلب لي في قعب منه كثبة من لبن قال ومعى اداة ارقوى فيها للنبي
صلى الله عليه وسلم لي شرب منها ويتوضأ قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وكرهت ان اوقطه من نومه فوافقتة استيقظ فصببت على
اللبن من الماء حتى يترد اسفله فقلت يا رسول الله اشرب من هذا اللبن قال فشرب حتى رضيت ثم قال المريان للرحيل
قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما تالت الشمس واتبعنا سراقه بن مالك قال ونحن في جلدنا من الارض فقلت يا رسول الله آتينا
فقال لا تخزن ان الله معنا قد اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتطمت فرسه الى بطنها اري فقال اني قد علمت انكما قد دعوتما
على فادعوا لي فادع الله لكما ان اردتكما اطلب فدعا الله فجاء فرجع لا يلقي احدا الا قال قد كفيتكم ما ههنا فلا يلقي احدا الا رده قال و
وفي لنا **حدثني** زهير بن حرب نا عثمان بن عمرو وحدثنا اسحاق بن ابراهيم نا النضر بن شميل كلاهما عن اسير ائيل عن
ابي اسحاق عن البراء قال اشترى ابو بكر من ابي رجلا بثلاثة عشر درهما وساق الحديث بمعنى حديث زهير عن ابي اسحاق وقال في
حديثه من رواية عثمان بن عمرو فلما نادى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخ فرسه في الارض الى بطنه ووثب عنه وقال

النسخ قائم الظهيرة بعظم الظاهر وحذف الياء قوله رفعت لنا صخرة اي ظهرت لابصارنا قوله
بسطت على فرزة المراد الفرزة المعروفة التي تلبس بها الصواب وذكر القاضي ان بعضهم قال المراد
بالفرزة هنا الخشيش فانه يقال لفرزة وبها قول باطل وما يرد قوله في رواية البخاري فرزة من
ويقال لها فرزة بالياء وفرزة بضمها وهو الاشرف في اللغة وان كانا محتملين قوله انفض لك
ما حولك اي انفض لسلاحيك هناك عدد و قوله لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة
المراد بالمدينة بنا مكة ولم تكن مدينة النبي صلى الله عليه وسلم سميت بالمدينة انما كان اسمها يثرب
بها هو الجواب الصحيح واما قول القاضي ان ذكر المدينة هنا وهم فليس كما قال بل هو صحيح والمراد بها
مكة قوله اني غنمك لبن هو بفتح اللام والياء يعني اللبن المعروف بهذه الرواية مشهورة وروي بعضهم
لبن بعين اللام واسكان الياء اي شياه ذوات البان قوله فخلب لي في قعب معر كثة من لبن
قال ومعى اداة ارقوى فيها القعب قدح من خشب معروف والكثبة بعين الكاف واسكان المشقة
وهي قدر الحلبه قال ابن السكيت وقيل هي القليل منه والاداة كالركوة وارقوى استقى وبها الحديث
ما يسال عنه فيقال كيف شربوا اللبن من الغلام وليس هو ما ذكره جوابه من اوجه احداهما ان يقول
على عادة العرب انهم ياذنون للرعاة اذا مر بهم فيقف او ما يرسل ان يسقوه اللبن ونحوه والثاني
ان كان لصديق لهم يدعون عليه وبها نزلوا الثالث انما حل لالمان لروم مثل هذا نزلوا الرابع العلم
كانوا مضطربين والوجهان الاولان اجود قوله بمراد اسفله هو بفتح الراء على المشهور وقال الجوهري
بعنهما قوله ونحن في جلدنا من الارض هو بفتح الجيم واللام اي ارض صلبة وروي جده بدلين وهو
المستوى وكانت الارض مستوية صلبة قوله فارتطمت فرسه الى بطننا اي ناصت قوائمنا في
تلك الارض الجده قوله ووني لنا بتخفيف الفاء قوله فساخ فرسه في الارض هو بمعنى ارتطمت

بيده يغزوه بيديه وفي بعض النسخ بيده اي يعصره قوله صلى الله عليه وسلم ناد
بجفنة فقلت يا جفنة الركب قاتيت بها اي يا صاحب جفنة الركب المضاف للعلم بان المراد
وان الجفنة لا تنادى ومعناه يا صاحب جفنة الركب التي تشبه الركب التي تمشي بها اي من كان عنده جفنة
بهذه الصفة فليحضرها والجفنة بفتح الجيم قوله فاتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة فالقى دابة فاورينا
على شقها النار فاطبخنا واشويينا وهو ساخره وزخر بالحاء المعجمة اي علا
موجها واورينا اوقدنا قوله حجاج عينها هو بكسر الهمزة وفتح الحاء وهو عظمها المستدير بها قوله ثم دعونا
باعظم رجل في الركب واعظم جمل في الركب واعظم كفل في الركب فدخل تحتها ما يطا طعى راسه الكفل
هنا بكسر الكاف واسكان الفاء قال الجمهور والمراد بالكفل هنا الكساء الذي يتخوى به راكب البعير على
سنامه لسلاحيك فيحفظ الكفل الراكب قال الازهرى ومنه اشتقاق قوله تعالى اني ارى
كفنين من رحمتي اي نصيبين يحفظانكم من الملكة كما يحفظ الراكب يقال منه تكفلت البعير
والكفل اذا ادرت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبت وبها الكساء كفل بكسر الكاف وسكون الفاء وقال
القاضي عياض وخطب بعض الرواة بفتح الكاف والفاء والهمزة الاولى واما قوله باعظم رجل فبول الجيم
في رواية الاكثرين وهو اللاح ورواه بعضهم بالحاء وكذا وقع لرواية البخاري بالوجهين وفي هذا الحديث
معجزات ظهرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم والثناء علم **باب** في حديث الهجرة ويقال
له حديث الرجل بالحد قوله ينتقد ثم انه اي يستوفيه ويقال سرى واسرى لغتان بمعنى وقام الظهيرة
نصف النهار وهو حال استواء الشمس كما قاله لان الظل لا يظهر فكان واقف قائم ووقع في اكثر

قوله اسرنا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة الغاية ليست غاية
لاسرنا الليلة بل غاية لمحض وف يدل عليه السياق اي وسرنا النهار
حتى قام قائم الظهيرة اي وقف الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة

قوله اسرنا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة الغاية ليست غاية
لاسرنا الليلة بل غاية لمحض وف يدل عليه السياق اي وسرنا النهار
حتى قام قائم الظهيرة اي وقف الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة

يا عهد قد علمت ان هذا عملك فادع الله ان يخلصني مما انا فيه ولك على اوعيتي على من ورائي وهذه كنانتي فخذ سهماً منها فانك ستمر على ابلي وعلما في بيمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك قال لا حاجة لي في ابلك فقد مننا المدينة ليلاً فتنزعوا اهرهم ينزل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انزل على بني النجاشة احوال عبد المطلب اكرمهم بذلك فصعد الرجال والنساء فوق البيو وتفرق الغلمان والخدم في الطرق ينادون يا عهد يا رسول الله يا عهد يا رسول الله كتاب التفسير حديثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب وقولوا حطة نخفر لكم خطاياكم فبدلوا فدخلوا الباب يزخفون على استأهمهم وقالوا حبة في شعرة حدثنا عمرو بن عمار بن بكير الناقد والمحسن بن علي الحلواني وعبد بن حبيد قال عبد حدثني وقال الاخران نا يعقوب يعقوب يعقوب ابن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان الله عز وجل تابع الوحى على رسوله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته حتى توفي واكثر ما كان الوحى يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو خيثمة زهير ابن حرب ومحمد بن المثنى واللفظ لابن المثنى قالوا لعبد الرحمن وهو ابن مهدي ناسفين عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان اليهود قالوا لوالعبر انكم تقرؤن آية لوانزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً فقال عمر اني لاعلم حيث انزلت واي يوم انزلت واي رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث انزلت بعرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان اشك كان يوم الجمعة امر لا يعنى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واللفظ لابي بكر قالوا لعبد الله بن ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال اليهود لعمر لو علينا معشر يهود انزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً نعلم اليوم الذي انزلت فيه لاتخذنا ذلك اليوم عيداً فقال عمر فقد علمت اليوم الذي انزلت فيه والساعة واي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزلت نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات وحدثنا عبد ابن حميد نا جعفر بن عون نا ابو عبيس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود الى عمر فقال يا امير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال واي آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فقال عمر اني لاعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات في يوم الجمعة حدثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح وحرمله بن يحيى قال ابو الطاهر نا وقال حرمله انا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في جدر وليها تشركه في ماله فيعجبها لها جمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها ما مثل ما يعطيها غيرها فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا الهن ويتخلوا بهن اعلى ستمهن من الصداق واؤروا ان ينكحوا ما طاب لهن من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن قلن الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهن ما كتب لهن وتدعون ان تنكحوهن قالت والذي ذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب الاية الاولى التي قال الله فيها وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله تعالى في الاية الاخرى وتدعون ان تنكحوهن رغبة احدكم عن يتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط من اجل رغبة هم عنهن حدثنا الحسن الحلواني وعبد بن حميد جميعاً عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة انه سأل عائشة عن قول الله تبارك وتعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى وساق الحديث بمثل حديث يونس عن الزهري وزاد في اخره من اجل رغبة هم عنهن اذ كن قليلات المال والجمال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالوا نا ابواسامة نا هشام عن ابيه عن عائشة في قول الله عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى قالت انزلت في الرجل تكون له اليتيمة هو وليها وازها ولها مال وليس لها احد يخاصم دونها فلا ينكحها لها لها فيضرب بها وليس صحبةها فقال وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتيمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء يقول ما احللت لكم ودع هذه التي قضيت بها حدثنا

<p>سجداً</p> <p>وقوله لا عين على من ورائي يعني لا تخفى امرك عن ورائي ممن يطيبكم والبس عليهم حتى لا يتبعكم احد وفي هذا الحديث فوائد منها هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه من وجوه وفيه فائدة السبع للنبوة وفيه استصحاب الركوة والارتيق ونحوهما في السفر للطهارة والشراب وفيه فضل التوكل على الله سبحانه وتعالى وحسن عاقبته وفيه فضائل الانصاف لغرضهم بقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وظهور سرورهم به وفيه فضيلة صلة الارحام سواء قربت القرابة والرحم ام بعدت وان الرجل البليس اذا قدم بلداً فبها اناب ينزل عندهم بكرم بذلك والله اعلم</p> <p>كتاب التفسير</p> <p>وقوله تعالى وقولوا حطة وهي ان تحط عنا خطايانا انا وقوله يزخفون على استأهمهم</p>	<p>له من فتح ١٢ شمس الارب</p> <p>جمع است وهي الدبر قوله في قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم انها نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات، كما في النسخ الرواية ليلة جمع وفي نسخة ابن مابان ليلة جمع وكلها مما صح فمن روى ليلة جمع فهي ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله ونحن بعرفات في يوم الجمعة لان ليلة جمع هي عشية يوم عرفات ويكون المراد بقوله ليلة جمع يوم جمع ومراد عمر رضي الله عنه انا قد اتخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين فان يوم عرفته ويوم الجمعة وكل واحد منهما عيد لاهل الاسلام اقول تعالى فانكحوا ما طاب لهن من النساء ثمنى وثلاث ورباع اي ثنتين ثنتين او ثلثاً ثلثاً او اربعاً اربعاً وليس فيه جواز جمع اكثر من اربع اقول يقسط في صداقها اي يبدل اقولها اعلى سنتهن اي اعلى ما دتن في مورهن ومهور ما لمن اقول فيضربها اي يقال منه واضربها فالثاني يحذف الباء والرامي باثباته</p> <p>قوله واكثر ما كان الوحى يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول في يوم توفي الظاهر انه اراد باليوم الوقت وكفى به عن المخالفة مطلقاً والله تعالى اعلم</p>
---	--

ابو بکر بن ابی شیبہ ناعبدۃ بن سلیمان عن هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل وما يتلى عليكم في الكتاب في يثمي النساء الا في
لا تؤتوهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحنهن قالت انزلت في اليتيمة تكون عند الرجل فتشركه في ماله فيرغب عنها ان يتزوجها و
يكبره ان يتزوجها غيره فيشركه في ماله فيعضلها فلا يتزوجها ولا يتزوجها غيره وحديثنا ابو كريب نا ابواسامة نا هشام عن ابيه عن
عائشة في قوله عز وجل يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن الآية قالت هذه اليتيمة التي تكون عند الرجل لعلها ان تكون قد
شركته في ماله حتى في العذق فيرغب يعني ان ينكحها ويكبره ان ينكحها رجلا فيشركه في ماله فيعضلها حديثنا ابو بکر بن ابی شیبہ ناعبدۃ
ابن سلیمان عن هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزلت في والي مال اليتيم الذي يقو
عليه ويصلحه اذا كان محتاجا ان يأكل منه وحديثنا ابو كريب نا ابواسامة نا هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل ومن كان
غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قلت انزلت في ولي اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف
وحديثنا ابو كريب نا ابن نمير نا هشام هذا الاسناد حديثنا ابو بکر بن ابی شیبہ ناعبدۃ بن سلیمان عن هشام عن ابيه عن عائشة
رضي الله تعالى عنها في قوله عز وجل اذ جاءوكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذا غت الابصار وبلغت القلوب الحناجر قالت كان ذلك
يوم الخندق حديثنا ابو بکر بن ابی شیبہ ناعبدۃ بن سلیمان نا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وان امرأة خافت من بعلها
نشورا او عرضا الآية قالت انزلت في المرأة تكون عند الرجل فتطول صحبتها فيريد طلاقها فتقول لا تطلقني وامسكني وانت في حل
مفي فنزلت هذه الآية حديثنا ابو كريب نا ابواسامة نا هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل وان امرأة خافت من بعلها
نشورا او عرضا قالت انزلت في المرأة تكون عند الرجل فلعله ان لا يستكثر منها وتكون لها صحبتة وولد فتكبره ان يفارقها فتقول له انت في
حل من شأني حديثنا يحيى بن يحيى نا ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها نا ابن اخي ابو مروان
يستغفر والاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسبواهم وحديثنا ابو بکر بن ابی شیبہ ناعبدۃ بن سلیمان نا ابواسامة نا هشام هذا الاسناد مثله حديثنا
عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابی ناسبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال اختلف اهل الكوفة في هذه
الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم فحللت الى ابن عباس فسأله عنها فقال لقد انزلت اخبرنا انزلت ثم اسخما شي حديثنا
محمد بن المشي واين يشار قال نا محمد بن جعفر وحديثنا اسحق بن ابراهيم نا النضر قال جميعا نا شعبة بهذا الاسناد في حديث ابن جعفر
نزلت في اخبرنا انزل وفي حديث النضر انهما لم ينزلت حديثنا محمد بن المشي ومحمد بن بشير نا محمد بن جعفر نا شعبة عن منصور
عن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال امرني عبد الرحمن بن ابي اسال ابن عباس عن هاتين الآيتين ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه
جهنم فسأله فقال لم ينسخها شيء وعن هذه الآية والذين لا يدعون مع الله الها الخد ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق قال
نزلت في اهل الشرك حديثنا هارون بن عبد الله نا ابوالنضر نا شمس بن القاسم الليثي نا ابو معاوية يعني شيبان عن منصور بن المعتمر
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت هذه الآية بمكة والذين لا يدعون مع الله الها الخد الا قوله لها فقال
المشركون وما يغني عنا الاسلام وقد عد لنا بالله وقد قتلنا النفس التي حرم الله واتينا الفواجش فانزل الله تعالى الا من تاب وامر
وكمل عملا صالحا الى اخبرنا في قوله قال فاما من دخل في الاسلام وعقله ثم قتل فلا توبة له حديثنا عبد الله بن هاشم وعبد الرحمن
ابن بشير العبدى قال نا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن ابن جريج حديثنا القاسم بن ابي بزة عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس
رضي الله عنهما الممن قتل مؤمنا متعمدا من توبة قال لا توبة عليه هذه الآية التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها الخد ولا

فدخلت في	وهكذا اشجع مالك باه لا حتى في الذي لمن سب الصبي رضي الله عنهم لان الله قوله تعالى انما جعل لمن جاء بهم من يستغفر لهم والله اعلم قوله من ابن عباس رضي الله عنهما ان القائل متعمدا لتوبة له واخرج بقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم خالدا فيها بذا هو المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى عنان له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يغفر الله ذنوبها وبه الرواية الثانية هي مذاهب جميع اهل السنة والجماعة والثابتين ومن بعدهم وما روي عن بعض السلف مما يبالغ به في حمل على التعليل والتقدير من القتل والتوبة في النسخ منه وليس في هذه الآية التي اشجع بها ابن عباس تفرج بانها قد خلدت انما فيها انجزاوه ولا يلزم من ان يجازي وقد سبق تقرير هذه المسئلة وبيان معنى الآية في كتاب التوبة والله اعلم قوله فحللت الى ابن عباس هو بالراد والى الملهمة بذا هو الصحيح المشهور في الروايات وفي نسخة ابن مابان فدخلت بالذلل والفاء المعبره ويمكن تصحيحه بان يكون معناه دخلت بعد حلق اليه (قوله فاما من دخل في الاسلام وعقله) هو بفتح القاف اي علم احكام الاسلام وتحريم القتل
<p>(وقولها فيعضلها) اي يمنها الزوج (قولها شركتة في ماله حتى في العذق) شركتة بكسر الراءى شارة والعذق بفتح العين وهو النكاح (قولها في قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) انه يجوز للولى ان يأكل من مال اليتيم بالمعروف اذا كان محتاجا هو ايضا مذاهب الشافعي والجمهور فقالت طائفة لا يجوز وكل من ابن عباس وزيد بن اسلم قالوا وبه الآية فسوخه بقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتيم ظلما الآية وقيل بقوله تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل واختلف الجمهور فيما اذا اكل بل يلزم مردودا وبها وجهان لا صوابنا الصمها لا يلزم وقال فقهاء العراق انما يجوز له الاكل اذا فرق مال اليتيم والله اعلم (قولنا امروا ان يستغفروا واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسبواهم) قال القاضي الظاهر انما قالت بهذا عند ما سمعت اهل المعرة يقولون في عثمان ما قالوا اهل الشام في علي ما قالوا والمروية في الحج ما قالوا والامر بالاستغفار الذي اشادت اليه فهو قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان</p>	

يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ الْاِبْرَاحِيَّةَ قَالَ هَذِهِ آيَةٌ مَكِيَّةٌ لَسَعْتِهَا آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدًّا فَعِزَّةُ جَهَنَّمَ
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ قُتِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ الْاِمْنِ تَابَ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ وَهَارُونَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بِنِ
 حَمِيدٍ قَالَ عَبْدَانَا وَقَالَ الْاُخْرَانُ نَا جَعْفَرُ بِنِ عَوْنٍ قَالَ اَنَا أَبُو عَمِيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيْدِ بِنِ سُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقْبَةَ قَالَ
 قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَعَلَّمُ وَقَالَ هَارُونَ تَدْرِي اُخْرَى سُوْرَةٌ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ جَمِيْعًا قُلْتَ نَعَمْ اِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ
 قَالَ صَدَقْتَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ شَيْبَةَ تَعَلَّمْتُ سُوْرَةَ لَمْ يَقُلْ اُخْرَى وَحَدَّثَنَا اسْمَاقُ بِنِ اِبْرَاهِيْمَ الْمُخَنَظَلِيُّ اَنَا أَبُو بُوَيْسٍ هَذَا
 الْاِسْنَادُ مِثْلُهُ وَقَالَ اُخْرَى سُوْرَةٌ وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيْدِ وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ سُهَيْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ وَاسْمَاقُ بِنِ اِبْرَاهِيْمَ وَاحِدًا بِنِ عُبَيْدِ
 الضُّبِيِّ وَاللَّفْظُ لَابْنِ ابْنِ شَيْبَةَ قَالَ نَا وَقَالَ الْاُخْرَانُ اِنَّا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَقِيَ نَاسًا مِنْ
 الْمُسْلِمِيْنَ رَجُلًا فِي غَنِيْمَةٍ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَاخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيْمَةَ فَنَزَلَتْ وَلَا تَقْوُلُوا لِمَنْ قَتَلَ اِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتُمْ
 مُؤْمِنًا وَقَدْ رَأَى ابْنُ عَبَّاسٍ السَّلَامَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ نَا عِنْدَ رِوَايَةِ ابْنِ شَيْبَةَ وَاسْمَاقُ بِنِ اِبْرَاهِيْمَ وَاحِدًا بِنِ عُبَيْدِ
 الْمُثَنِّيِّ قَالَا نَا هُمُ بِنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ اسْمَاقٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُوْلُ كَانَتْ الْاَنْصَارُ اِذَا جَاءُوْا فَرَجَعُوْا الْمَيْدَانَ خَلَوُ الْبَيْتِ الْاِمْنِ
 ظَهَرُهَا قَالَ فِجَاءُ رَجُلٍ مِنَ الْاَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَيْسَ الْبُرْيَانُ تَأْتُوْا الْبَيْتَ مِنْ ظُهُورِهِمْ
 حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَدَنِيُّ اَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنِ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرٍو بِنِ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيْدِ بِنِ اِبْنِ هَالَلٍ عَنْ عَوْنِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ اَبِيهِ اِنْ ابْنُ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا كَانَ بَيْنَ اِسْلَامِنَا وَبَيْنَ اَنْ عَابَتَنَا اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةُ اَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اَنْ تَخْشَعَ قُلُوْبُهُمْ
 لِذِكْرِ اللَّهِ الْاَرْبَعِ سِنِيْنَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنِ بَشَّارٍ نَا مُحَمَّدُ بِنِ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ نَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ نَا عِنْدَ رِوَايَةِ ابْنِ سَلَمَةَ
 ابْنِ كَرِيْمٍ عَنْ مَسْلَمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيْدِ بِنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوْفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عَرِيْضَةٌ فَتَقُوْلُ مَنْ
 يُعِيْرُنِي تَطَوُّفًا تَجْعَلُهُ عَلَيَّ فَرَجْعًا وَتَقُوْلُ الْيَوْمَ يَبْدُوْا بَعْضُهُمْ اَوْكَلَهُ فَمَا يَبْدُوْا مِنْهُ فَلَا اِحْلَهَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حُذُوْا زِيْنَتَكُمْ عِنْدَ
 كُلِّ مَسْجِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ وَابُو كَرِيْبٍ جَمِيْعًا عَنْ ابْنِ مَعَاوِيَةَ وَاللَّفْظُ لَابْنِ كَرِيْبٍ قَالَ نَا أَبُو مَعَاوِيَةَ قَالَ نَا الْاَعْمَشُ عَنْ
 ابْنِ سَفِيَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بِنِ ابْنِ اسْمَاقٍ يَقُوْلُ لِيْجَارِيَةٌ لَهٗ اِذْ هَبِيْ فَاَبْغَيْنَا شَيْئًا فَاَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا
 تُكْرَهُوا فِتْيَانًا يَكْتُمُوْنَ عَلَى الْبَغَاءِ اِنْ اُرْدَنْ تَحَصَّنَا لِيَتَّبِعُوْا عَرَضَ الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يَكْفُرْ هُنَّ فَاِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ الْكٰرِهِيْنَ لَهُنَّ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ
 وَحَدَّثَنَا ابُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ نَا أَبُو عَوَاذَةَ عَنْ الْاَعْمَشِ عَنْ ابْنِ سَفِيَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اِنْ جَارِيَةٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بِنِ ابْنِ اسْمَاقٍ
 لَهَا مَسِيْكَةٌ وَاخْرَى يَقَالُ لَهَا اُمِيْمَةٌ فَكَانَ يَرِيْدُهَا عَلَيَّ الزَّانَا فَشَكْنَا ذَلِكَ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُكْرَهُوا فِتْيَانًا يَكْتُمُوْنَ
 عَلَى الْبَغَاءِ اِنْ اُرْدَنْ تَحَصَّنَا اِلَى قَوْلِهِ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ ابْنِ شَيْبَةَ نَا عَبْدُ اللَّهِ بِنِ اِدْرِيسَ عَنْ الْاَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ
 ابْنِ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ اُولٰٓئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ يَتَّبِعُوْنَ اِلَيْهِمْ الْوَسِيْلَةَ قَالَ نَفَرْنَا مِنَ الْبَحْرِ اِسْلَمًا وَكَانُوْا يُعْبَدُوْنَ وَنَبِيُّ
 الَّذِيْنَ كَانُوْا يُعْبَدُوْنَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ وَقَدْ اَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْبَحْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بِنِ نَافِعِ الْعَدَنِيِّ قَالَ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ نَاسِيفِيْنَ عَنِ الْاَعْمَشِ

عبد الحميد أنا

ابن الجاهلية يطوفون عراة ويرمون نياهم ويتركونها معلقة على الارض ولا يأخذونها ابدا ويركونها
 تداس بالارجل حتى تبلى وتسمى اللقاص حتى جاء الاسلام فامر الله بسراة العورة فقال تعالى خذوا زينتكم
 عند كل مسجد وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يطوف بالبيت عريان (قوله فانزل الله عز وجل ولا
 تكثر هو افتياتكم على البغاء ان اردن تحصننا لنتبعوا عرض الحيوة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد الكراهة لهن غفور رحيم
 الكراهة لهن غفور رحيم) هكذا وقع في النسخ كلها لهن غفور رحيم وهذا التفسير لم يرد به ان لفظه لهن
 منزلة فانه لم يقرأ بها احد وانما هي تفسير وبيان ان المغفرة والرحمة لمن تكونن مكرهات لا لمن
 الكراهة وانما قوله تعالى ان اردن تحصننا فخرج على الغالب اذ الكراهة انما هو لمريدة التحصن اما
 غير هاتين تسارع الى البغاء من غير حاجة الى الكراهة والمقصود ان الكراهة على الزنا حرام سواء اردت
 تحصن ام لا وصورة الكراهة مع انها لا تريد التحصن ان تكون هي مريدة الزنا بانسان فيكرهها على
 الزنا بخبره وكلام (قوله ان جاريت ل عبد الله بن ابي يقال لها مسيكة واخرى يقال لها اميمة)
 اما مسيكة فبضم الميم وقيل انها معاذة وزينب وقيل نزلت في ست جوارله كان يكرههن على الزنا معاذة

(قوله نسختها آية مدنية) يعني بالناسخة آية النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا (قوله من سعيده
 ابن جبير قال امرني عبد الرحمن بن ابيزى ان اسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين) هكذا هو في جميع
 النسخ قال القاسمي قال بعضهم لعلم امرني ابن عبد الرحمن قال القاسمي لا يمنع ان عبد الرحمن امر
 سعيده يسأل لانه ابن عباس عمال يعلم عبد الرحمن فقد سأل ابن عباس اكبر منه واقدم صحبة وبنا الذي
 قاله القاسمي هو الصواب (قوله اخبرنا ابو عميس بن عبد المجيد بن سويل) هكذا هو في جميع النسخ
 عبد المجيد بالميم ثم الهميم الاسنوية ابن ما بان فيها عبد المجيد بما ثم ميم قال ابو علي القاسمي الصواب
 الاول قال القاسمي قد اختلفوا في اسمه فذكره مالك في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الا انه ليس
 وغيره فسماه عبد المجيد بالياء ثم الهميم وكذا قاله سفيان بن عيينة وسماه البخاري عبد المجيد بالميم ثم
 الهميم وكذا رواه ابن القاسم والقعقبي وجماعة في الموطأ عن مالك وقال ابن عبد البر يقال بالوجهين
 قال والاكثر بالميم ثم الهميم قال القاسمي فاذا ثبت الخلاف فيه لم يحكم على احد الوجهين بالخطأ
 (قوله فتقول من يعيرني تطوافا هو يكره اناء المشاة فوق وهو ثوب تلبسه المرأة تطوف به وكان

واية الامن تآب في المشركين كما هو مقتضى شان النزول والثاني ان
 المتأخرة منهما اول نسخة المتقدم منها وقد علم التاريخ والله
 تعالى اعلم

قوله نسختها آية مدنية ومن يقتل النحر وجه الجمع بين هذه والرواية
 السابقة انه اجاب عما يظهر من التعارض بين الآيتين وعدم موافقة
 آية الامن تآب لمذهبه بوجهين احدهما ان آية ومن يقتل في المؤمنيين

عن ابراهيم عن ابي معمر عن عبد الله اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال كان نفر من الانس يعبدون ونفراً
 من الجن فاسلم النفر من الجن واستمسك الانس بعبادتهم فنزلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة و
 حدثنا ثناء بن بشر بن خالد انا لهما يعني ابن جعفر عن شعبة عن سليمان بن عبد الله بن معبد الزقاني عن عتبة بن عبد الله بن
 الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي تاحسين عن قتادة عن عبد الله بن معبد الزقاني عن عتبة بن عبد الله بن
 مسعود رضي الله عنهما اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون ونفراً من
 الجن فاسلم الجن والانس الذين كانوا يعبدون ونفراً يشعرون فنزلت اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة
 حدثنا ثناء بن عبد الله بن مطيع ناهشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابي عبد الله رضي الله عنهما سورة التوبة قال
 التوبة قال بل هي الفاضحة ما زالت تنزل ومنهم ومنهم حتى ظنوا انه لا تبقى منها احد الا ذكر فيها قال سورة الانفال قال تلك
 سورة بدر قال قلت قال لحيث قال نزلت في بني النضير حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا على بن مسهر عن ابي حيان عن الشعبي
 عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
 الاوان الخمر تنزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة اشياء من الخنطة والشعير والتمر والزبيب والعسل والخمر ما خمد العقل ثلاثة
 اشياء وددت ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا في الجن والكلالة وابواب من ابواب الربا حدثنا ثناء بن ابي بكر
 ابن ادریس تا ابو حيان عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول اما بعد ايها الناس فانه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والخنطة والشعير والخمر
 ما خمد العقل وثلاث ايها الناس وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهداً انتهى اليه الجدة والكلالة وابواب
 من ابواب الربا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا اسمعيل بن علي حدثنا اسحق بن ابراهيم نا عيسى بن يونس كلاهما عن ابي حيان
 بهذا الاسناد بمثل حديثهما غير ان ابن ابي عمير في حديثه العنب كما قال ابن ادریس وفي حديث عيسى الزبيب كما قال ابن مسهر
 حدثنا عمرو بن زيار نا هشيم بن ابراهيم نا عجلون نا قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقسم قسماً ان هذان خصمان
 اختصموا في ربهما نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة بن الجراح رضي الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة
 والوليد بن عتبة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا وكيع حدثنا محمد بن ابي حنيفة نا عبد الرحمن نا جميع نا عن سفين نا ابراهيم نا هشيم
 عن ابي مجلز نا قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه يقسم لثلاث هذان خصمان بمثل حديث هشيم

<p>وقال عثمان عن جرير عن منصور عن ابي هاشم عن ابي مجلز قال وقال الدارقطني فاضطرب الحديث بهذا الكلام قلت فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه لان قيساً سمع من ابي ذر كما رواه مسلم هنا فرواه عنه وسمع من علي بن فضال واصل قيس اليه ما سمع من ابي ذر واثنى به ابو مجلز تارة ولم يقل انه من كلام نفسه ورايه وقد عملت الصياغة فمن بعدهم مثل هذا فيفتي الانسان منهم معنى الحديث عند الحاجة الى الفتوى دون الرواية ولا يرفعها فاذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه ولا يحصل بهذا اضطراب والشاهد علم ولا المصنف والتعريف وليس في هذا فقد تم الشرح</p>	<p>ثنا اثنا ان لا منهم فيها وميكة واميرة وعمره واروي وقتيلة والشاهد علم قوله عن عبد الله بن معبد الزقاني بكر الزايد تشديد الميم قوله في تحريم الخمر وانما من خمسة اشياء وذكر الكلالة وغيرها بهذا الكلام سبق بيان في ابواب وقوله عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر يقسم قسماً ان هذان خصمان اختصموا في ربهما نزلت في الذين برزوا يوم بدر اما مجلز فبكر الميم على المشهور وعلى فمهما واسكان الميم و فتح الهمزة وسمي لاحق بن حميد سبق بيان مرات وقيس بن عباد يضم العين وتخفيف الباء قال القاضي وهذا الحديث مما استدرج الدارقطني فقال اخرجه البخاري عن ابي مجلز عن قيس عن علي قال انا اول من يبتغى للخصومة قال قيس فم نزلت الآية ولم يجاوز به قيساً ثم قال البخاري</p>
---	--

<p>كشفت الفرج لضرورة الطواف لا لباحة النظر اليه والاستمتاع به فليس لاحد ان يفعل ذلك والله تعالى اعلم وبهذا تمت الفوائد المتعلقة بصحيح مسلم والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.</p>	<p>قوله وتقول اليوم بيد وبعضه الخ اي تطوف عريانة وتشد هذا الشعر وحاصله اليوم اي يوم الطواف اما ينكشف كل الفرج او بعضه وعلى تقديرين فلا احل لاحد ان ينظر اليه قصداً تريد ان يراها</p>
---	--